

صحيح حياة الصحابة

للعلامة الشيخ

محمد يوسف الكاندهلوي

وفق أقاريته وشرح معانيه

الدكتور عبد المعطي قلعجي

دار طيبة



سيرة محمد بن عبد الله

الطبعة الأولى
١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م

جميع الحقوق محفوظة

هاتف: ٢٢٤٨٢٠٠ (٠٠٩٦٣ ١١)
تلفاكس: ٢٢٥٧٦٦٠ (٠٠٩٦٣ ١١)
جسوال: ٩٤٤ ٩٧٧٢٢٢ (٠٠٩٦٣)
بيروت لبنان
هاتف: ٧٨٨٣٥ ٤٨٦ (٠٠٩٦١)
taibadamas@gmail.com
www.taibadamas.com



للطباعة والنشر والتوزيع
دمشق سوريا حلبوني

ISBN: 978-9933-414-67-2



9 789933 414672

صحيح حياة الصحابة

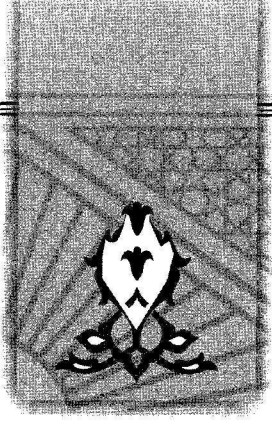
للعلامة الشيخ

محمد يوسف الكازهلوي

وفق أنواره وشرح معانيه

الدكتور عبد المعطي قلعجي

دار طبعة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تصدير الكتاب

بقلم سماحة الشيخ السيد
أبي الحسن علي الحسيني الندوي

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإن السيرة النبوية وسير الصحابة وتاريخهم من أقوى مصادر القوة الإيمانية والعاطفة الدينية ، التي لا تزال هذه الأمة والدعوات الدينية تقتبس منها شُعلة الإيمان وتشعل بها مجامر القلوب ، التي يسرُع انبساطها وخمودها في مهبِّ الرياح والعواصف المادية ، والتي إذا انطفأت فقدت هذه الأمة قوتها وميزتها وتأثيرها ، وأصبحت جثة هامدة تحملها الحياة على أكتافها .

إنها تاريخ رجال جاءتهم دعوة الإسلام فآمنوا بها ، وصدّقوها قلوبهم ، وما كان قولهم إذ دُعوا إلى الله ورسوله إلا أن قالوا: ﴿ رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَكَأَمَّا ﴾ [آل عمران: ١٩٣] ، ووضعوا أيديهم في يد الرسول ﷺ ، وهانت عليهم نفوسهم وأموالهم وعشيرتهم ، واستطابوا المرات والمكاره في سبيل الدعوة إلى الله ، وأفضى يقينها إلى قلوبهم ، وسيطر على نفوسهم وعقولهم ، وصدّرت عنهم عجائب الإيمان بالغيب ، والحب لله والرسول ، والرحمة على المؤمنين والشدة على الكافرين ، وإيثار الآخرة على الدنيا ، وإيثار الآجل على العاجل ، والغيب على الشهود ، والهداية على الجباية ، والحرص على دعوة الناس ، وإخراج خلق الله من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده ، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام ، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها ، والاستهانة بزخارف الدنيا وحطامها ، والشوق إلى لقاء الله والحنين إلى الجنة ، وعلو الهمة وبعد النظر في نشر رُفد الإسلام وخيراته في العالم ، وانتشارهم لأجل ذلك في مشارق الأرض ومغاربها ، وسهولها وحُزونها ، وأغوارها وأنجادها ، ونسوا في ذلك لذاتهم ، وهجروا راحتهم ، وغادروا أوطانهم ، وبذلوا مُهجهم وحُرَّ

أموالهم؛ حتى ألقى الدين بجرانه ، وأقبلت القلوب إلى الله ، وهبت رياح الإيمان قوية عاصفة ، طيبة مباركة ، وقامت دولة التوحيد والإيمان والعبادة والتقوى ، ونفقت سوق الجنة ، وانتشرت الهداية في العالم ، ودخل الناس في دين الله أفواجا .

ضمت وقائعهم كتب التاريخ ، وحفظت أخبارهم دواوين الإسلام ، وكانت دائماً مادة التجديد والبعث الجديد في حياة المسلمين ، ولذلك اشتدت عناية دعاة الإسلام والمصلحين بهذه الحكايات ، واستعانوا بها في إيقاظ همم المسلمين وإلهاب قلوبهم بجذوة الإيمان والحماسة الدينية .

ولكن أتى على المسلمين حينٌ من الدهر زهدوا فيه في هذا التاريخ وتناسوه ، وانصرف كتابهم ومؤلفوهم ووعاظهم ودُعائهم عنه إلى أخبار الزهاد والمشايخ والأولياء المتأخرين ، وطفحت الكتب والمجاميع بحكاياتهم وكراماتهم ، وأولع الناس بها ولعاً شديداً ، وشغلت مجالس الوعظ وحلقات الدروس وصفحات الكتب .

وكان من أول من انتبه - على ما نعرف - في هذا العصر إلى فضل أخبار الصحابة وأحوالهم في الدعوة الإسلامية والتربية الدينية ، وإلى قيمة هذه الثروة - المطمورة في الأوراق - الإصلاحية والتربوية ، وتأثيرها في القلوب ، وكان من أول من أقبل عليها وعُني بها وأنصف لها المصلح الكبير والداعية المشهور الشيخ محمد إلياس الكاندهلوي - رحمه الله - (م ١٣٦٣ هـ) ، فقد عكف عليها مطالعةً ومدارسةً وحكايةً وتذكيراً ، رأيت له شغفاً عظيماً بالسيرة النبوية وأخبار الصحابة رضي الله عنهم يتذاكرها مع تلاميذه وأصحابه ، وتقرأ عليه كل ليلة فيسمعها في رغبة ونهامة وإجلال ، ويحب إحياءها ونشرها ومذاكرتها ، وكان ابن أخيه المحدث الكبير الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي صاحب «أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك»^(١) ألف كتاباً متوسطاً في «أردو» في أخبار الصحابة رضي الله عنهم سَمَّاهُ «حكايات الصحابة» وسُرَّ به الشيخ سروراً عظيماً ، وألزم المشتغلين بالدعوة والرحلات في سبيلها مطالعة هذا الكتاب ومدارسته ، وكان - ولا يزال - من أهم الكتب المقررة للدعاة والمتطوعين ، ومن الكتب

(١) طبع الكتاب في الهند في ستة أجزاء .

التي نالت قبولاً عظيماً ورواجاً كبيراً في الأوساط الدينية .

وورث الشيخ محمد يوسف والده العظيم الشيخ محمد إلياس ، ورثه في حمل أعباء الدعوة وأمانتها ، وورثه في ذوقه واتجاهه في الشغف بالسيرة وأحوال الصحابة ، وكان هو الذي يقرأ له هذه الحكايات والدروس من السيرة وتراجم الصحابة في حياته ، وأكب بعد وفاته - مع الاشتغال الشديد بالدعوة - على مطالعة كتب السيرة والتاريخ وطبقات الصحابة ، ولا نعرف - فيمن نعرف - أوسع نظراً في أخبارهم ، ودقائق أحوالهم ، وأكثر استحضاراً لها ، وأحسن استشهاداً بها ، وأجمل اقتباساً منها ، وأكثر إيراداً لها في الحديث والمحاضرات منه ، وتكاد تكون هذه الحكايات التاريخية والقصص الحقُّ مصدرَ قوة كلامه وتأثيره وسر سحره ووقعه في القلوب ، وحمل الجماعات الكبيرة على التضحية والإيثار ، والاستهانة بالمتاعب والمصائب ، وتكبُّد المشاق في سبيل الله .

لقد بلغت الدعوة في عهده إلى الأقطار العربية ، وإلى أمريكا وأوروبا واليابان وجزر المحيط الهندي ، ومست الحاجة إلى كتاب كبير يطالعه المشتغلون بالدعوة ، والخارجون في الرحلات ، ويدارسونه ويُعَدُّون به قلوبهم وعقولهم ، ويُلْهِيُون به عواطفهم الدينية ، ويكون حافزاً لهم على تقليدهم وبذل نفوسهم ونفسيهم في سبيل الدعوة ، والتجول في العالم والهجرة والنصرة ، وفضائل الأعمال ومكارم الأخلاق ، وإذا قرؤوا هذه الأخبار تضاءلت نفوسهم أمامها كما تضاءل السواقي أمام البحار ، وطوال الرجال أمام الجبال السُّمِّ ، فاتهموا يقينهم ، واستصغروا أعمالهم ، واحتقروا حياتهم ، وارتفعت هممهم ، وطمحت نفوسهم ، وتحركت عزائمهم .

وأراد الله أن يكون للشيخ محمد يوسف فضل التأليف في هذا الموضوع الجليل مع فضل الدعوة إليه ، مع أن حياته المشغولة المتنقلة المزدحمة بالرحلات والضيوف والوفود والدروس أبعد شيء من حياة التأليف والكتابة ، ولكنه استطاع - بتوفيق الله تعالى وعونه وبعلو همته وقوة عزيمته - أن يشتغل بالتأليف ، ويجمع بين الدعوة والكتابة - وما أصعب الجمع بينهما! - وقد استطاع بحول الله وقوته أن يشتغل بشرح «شرح معاني الآثار» للإمام الطحاوي ، فألف كتاب «أمانى الأحبار» في مجلدات كبار ، واستطاع بحول الله وقوته أن يؤلف كتاب «حياة الصحابة» في ثلاث مجلدات ضخام

يجمع فيه ما انتشر وتفرق في كتب السِّير والتاريخ والطبقات، ويبدأ بأخبار الرسول الأعظم ﷺ، ويشئ بقصص الصحابة - رضي الله عنهم -، ويُعنى بجوانب تخص الدعوة والتربية، وتهتم الدعوة والمربين بصفة خاصة، فيكون تذكرة الدعوة وزاد العاملين، ومدرسة الإيمان واليقين لعامة المسلمين.

وقد جمع هذا الكتاب من أخبار الصحابة رضوان الله عليهم وسيرهم وقصصهم وحكاياتهم ما يندر وجوده في كتاب واحد؛ لأنه اقتبس من كتب كثيرة؛ ككتب الحديث والمسانيد وكتب التاريخ وكتب الطبقات، لذلك جاء هذا الكتاب يصور ذلك العصر ويمثل حياة الصحابة رضي الله عنهم وخصائصهم وأخلاقهم وخواطرهم، وقد أسبغت هذه الدقة وهذا الاستقصاء والإكثار من الروايات والقصص على الكتاب تأثيراً لا يكون للكتب التي بنيت على الإجمال والاختصار ومغزى القصة، ويعيش القارئ لأجله في محيط الإيمان والدعوة، والبطولة والفضيلة، والإخلاص والزهد.

وإذا صح أن الكتاب صورة نفسية للمؤلف وقطعة من قلبه، وأنه يؤثر بقدر ما يكتبه المؤلف عن عقيدة واقتناع، وتأثر وانطباع، ويقدر ما يعيش في مادته ومعناه إذا صح هذا فأنا أؤكد أن الكتاب مؤثر وناجح؛ لأن المؤلف قد كتبه عن عقيدة وحماسة، ولذة وعاطفة، وقد خالط حب الصحابة لحمة ودمه، واستولى على مشاعره وتفكيره، وقد عاش في أخبارهم وأحاديثهم زمناً طويلاً، ولا يزال يعيش فيها، ويستقي من منابعها، فسبح الله في مدته، وبارك في حياته.

لم يكن هذا الكتاب في حاجة إلى تصدير مثلي لجلالة مؤلفه وإخلاصه؛ فإنه - على ما أعتقد وأعرف - موهبة إلهية وحسنة من حسنات الزمان في قوة الإيمان، وقوة الدعوة والانقطاع إليها والتفاني في سبيلها، لا يوجد أمثاله إلا بعد فترات طويلة، وهو يقود حركة دينية من أقوى الحركات وأوسعها وأعظمها تأثيراً في النفوس، ولكنه أراد أن يكرمني بذلك، وأردت أن يكون لي نصيب في هذا العمل الجليل، فكتبت هذه الكلمة متقرباً بها إلى الله، تقبل الله هذا الكتاب ونفع به عباده.

أبو الحسن علي الحسيني الندوي

سهارنبور الهند

٢/ رجب/ ١٣٧٨ هـ

التعريف بمؤلف الكتاب

الأستاذ الشيخ الداعية الربّاني:

محمد يوسف الكاندهلوي - رحمه الله تعالى -

أسرته:

أبصر الداعية الكبير المحدث الجليل الشيخ محمد يوسف الكاندهلوي النور في أسرة عريقة في الدين والعلم ، والدعوة إلى الله ، والتمسك بعقيدة التوحيد الخالصة ، وكان لسلفه دور كبير في تاريخ الإصلاح الديني ، ومساهمة فعالة في حركة الجهاد ، والدعوة إلى الدين الخالص ، التي قادها الإمامان: السيد أحمد بن عرفان الشهيد ، والشيخ محمد إسماعيل الشهيد^(١) ، وتعلم رجال هذه الأسرة على مسند الهند إمام الحديث فيها العلامة الشيخ عبد العزيز بن الإمام أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي ، صاحب «حجة الله البالغة» ، ومسند الهند العلامة الشيخ محمد إسحاق بن محمد أفضل العمري^(٢) واشتهر من هذه الأسرة في الأولين الشيخ المفتي «إلهي بخش» الكاندهلوي^(٣)

(١) استشهد في معركة «بالاكوت» على يد الشيخ المهاجمين في ٢٤ / من ذي القعدة ١٢٤٦ هـ راجع للاطلاع عليها كتاب «إذا هبت ريح الإيمان» لسماحة الشيخ أبي الحسن علي الحسيني الندوي ، طبع في دار ابن كثير بدمشق.

(٢) هو الشيخ الإمام العالم المحدث المسند محمد إسحاق بن محمد أفضل العمري ، ولد بدهلي سنة ١١٩٧ هـ؛ ونشأ في مهد جده الشيخ عبد العزيز بن ولي الله الدهلوي ، وقرأ سائر الكتب الدراسية على الشيخ عبد القادر بن ولي الله الدهلوي ، وتفقه عليه وأخذ الحديث ، ثم أسند عن الشيخ عبد العزيز المذكور ، فجلس بعده مجلسه ، وأفاد الناس أحسن الإفادة ، وسافر إلى الحرمين الشريفين سنة ١٢٤٠ هـ ، فحج وزار ، وأسند الحديث عن الشيخ عمر بن عبد الكريم بن عبد الرسول المكي ، ثم رجع إلى الهند ودرس ببلدة «دهلي» ست عشرة سنة ، ثم هاجر إلى مكة المكرمة مع عياله سنة ١٢٥٨ هـ واختار الإقامة فيها ، وله تلاميذ أجلاء من أهل الهند ، وأكثرهم نبغوا في الحديث ، وأخذ عنهم ناس كثيرون ، حتى لم يبق في الهند سند الحديث غير هذا السند ، توفي بمكة المكرمة سنة ١٢٦٢ هـ.

(٣) أحد العلماء المبرزين في المعارف الإلهية ، يرجع نسبه إلى الإمام فخر الدين الرازي ، ثم إلى سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، كان من أكبر تلاميذ الشيخ عبد العزيز بن ولي الله الدهلوي ، وله مصنفات كثيرة ، منها في الحديث «جوامع الكلم» ، وفي علم السنة «شيم الحبيب في ذكر خصال الحبيب» ، وله =

صاحب مؤلفات عديدة بالعربية والفارسية والأردوية ، والشيخ أبو الحسن الكاندهلوي^(١) ، والشيخ مظفر حسين الكاندهلوي^(٢) ، والشيخ نور الحسن الكاندهلوي^(٣) ، والشيخ إسماعيل الكاندهلوي^(٤) . وأشهرهم في الآخرين الداعي إلى الله المشهور في الآفاق الشيخ محمد إلياس بن محمد إسماعيل الكاندهلوي^(٥) .

ولادته ونشأته:

ولد الشيخ محمد يوسف بن الشيخ محمد إلياس الكاندهلوي يوم الأربعاء ٢٥/ جمادى الأولى سنة ١٣٣٥ هـ الموافق ليوم ٢٠/ آذار «مارس» ١٩١٧ م في «كاندهله» من أعمال مديرية «مظفر نكر» ورضع بلبان العلم والدين ، ونشأ في تصون تام وتربية دقيقة حكيمة ، أدرك كبار الشيوخ والعلماء ، وقد شاهد منذ نعومة أظفاره أسرة نجية عامرة بالعلم والورع والصلاح ، فترعرع في هذه المحيط العلمي الديني ،

= رسالة في «شرح حضرات الخمس» و«تكملة المشنوي المعنوي» وهي أشهر مؤلفاته وأحسنها ، توفي بكاندهله سنة ١٢٤٥ هـ.

(١) أحد العلماء المشهورين في الهند ، له مزدوجات مشهورة باللغة الأردوية في الحقائق والمعارف ، توفي سنة ١٢٦٩ هـ.

(٢) أحد كبار العلماء ، لم يكن في زمانه مثله في التورع والاستقامة على الشريعة واتباع السنة المطهرة ، أخذ الطريقة عن الشيخ يعقوب بن محمد أفضل العمري سبط الشيخ عبد العزيز الدهلوي ، وأدرك السيد الإمام أحمد بن عرفان الشهيد ، سافر إلى الحرمين الشريفين فحج وزار ، ورجع إلى الهند ، توفي سنة ١٢٨٣ هـ.

(٣) أحد العلماء المشهورين في الهند ، لازم العلامة فضل الحق بن فضل إمام الخير آبادي ، وأخذ عنه العلوم الحكمية ، ثم درس وأفاد ، أخذ عنه خلق كثير ، وكان عالماً حليماً متواضعاً ، حسن الأخلاق ، حسن المحاضرة ، توفي بكاندهله سنة ١٢٨٥ هـ.

(٤) أحد كبار العلماء والدعاة إلى الله ، عاش حياته في العزلة والخلود والعبادة والتلاوة ، وخدمة الغادين والرائحين من المسافرين ، وتعليم القرآن والدين ، شغله الشاغل في ليله ونهاره ، فقد كان على قمة من التواضع وإنكار الذات ، عجت طيبته بحب الهدوء والسلام ، ومعاشرة الناس في جو الحب والوئام والانسجام ، وظل موضع الحب والإعجاب والثقة من العلماء ، وقاد مختلف طبقات المسلمين الذين كان بينهم خلاف شديد ، وكراهية متبادلة ، لا يصلي بعضهم خلف بعض . توفي رحمه الله سنة ١٣١٥ هـ . خلفه رحمه الله - ثلاثة من البنين ، الشيخ محمد ، والشيخ محمد يحيى (والد العلامة المحدث محمد زكريا الكاندهلوي) ، والشيخ محمد إلياس الكاندهلوي (والد الشيخ يوسف الكاندهلوي) .

(٥) كان من أكبر الدعاة الذين عرفهم العالم الإسلامي في عصرنا الحاضر ، وأسس جماعة الدعوة والتبليغ في الخمسينات ، وقد انتشر دعائها ورجالها اليوم في العالم ، وهي في نشاط مستمر وغدو ورواح في الأقطار الإسلامية في أوروبا وأمريكا واليابان ، توفي رحمه الله سنة ١٣٦٢ هـ.

وفي أحضان الأمهات الصالحات اللاتي أكرمهن الله بهذه الأسرة إلى جانب رجالها بالصلاح والورع والدين.

دراسته:

حفظ القرآن الكريم وهو ابن عشر سنين ، وكان تحفيظ القرآن الكريم عرفاً متبعاً في هذه الأسرة ، وجبل على الحمية الدينية ، ثم تلقى الدراسة الابتدائية والحديث الشريف من الصحاح الستة وغيرها من والده الشيخ محمد إلياس الكاندهلوي ، ثم درّسها على كبار شيوخ الحديث في المدرسة الشهيرة «مظاهر العلوم» بمدينة «سهارن فور» التي تمتاز بالاعتناء الزائد بعلم الحديث ، وتخريج الدعاة إلى الله ، والقائمين بالدعوة الدينية الشعبية ، والمشتغلين بتدريس الحديث الشريف والإفتاء ، وتأسيس المدارس والكتاتيب ، وقد استفاد كثيراً خلال دراسته في هذه المدرسة من ابن عمّه الكبير الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي^(١) ، وتخرج منها سنة ١٣٥٥ هـ.

كان يقضي أكثر أوقاته في دراسة الكتب ومطالعتها ، وتاقت نفسه خلال هذه الأيام إلى التأليف في الحديث الشريف ، فبدأ بتأليف شرح مستفيض على «شرح معاني الآثار» للطحاوي ، وسماه «أمانى الأحبار في شرح معاني الآثار» ، ولم يزل عاكفاً على هذا العمل إلى آخر أيام عمره.

نشاطاته في الدعوة والتبليغ:

لقد فوّض إليه والده الشيخ محمد إلياس الكاندهلوي قبل وفاته حمل أمانة الدعوة إلى الله ، وأوصاه برعايتها وحفظها إثر مشاوره كبار العلماء والمشائخ ورجال الدعوة ، وكلهم أشاروا بذلك لما رأوا فيه من التقوى والصلاحية والمواهب لحمل هذه الأمانة ،

(١) أحد كبار المحدثين في هذا القرن ، كان من أكبر تلاميذ الشيخ خليل أحمد الأنصاري ، وساعده في تأليف شرح «بذل المجهود شرح سنن أبي داود» وصحبه إلى الحج ، وأجازه إجازة عامة ، وخلفه ، فألت إليه بعده مشيخة الحديث ، وصار يلقب بشيخ المحدثين ، وأقبل عليه الطلاب من كل فج عميق ، رحل إلى إفريقيا وباكستان للدعوة ، ثم جاور آخر حياته في المدينة المنورة بمدرسة العلوم الشرعية ، وكان حصل على الجنسية السعودية ، من مؤلفاته التي نزيد عن مئة وأربعين كتاباً ، أشهرها «أوجز المسالك إلى موطن مالك» توفي بالمدينة المنورة سنة ١٤٠٢ هـ.
(انظر ترجمته بكاملها في كتاب «أعلام المحدثين بالهند في القرن الرابع عشر الهجري» صدر عن دار ابن كثير ، دمشق سنة ٢٠٠٠ م).

فانقطع الشيخ يوسف بكل وجهه - رغم اشتغاله بالتدريس والتأليف - إلى هذا العمل المبارك ، وتحولت حياته إلى شغل شاغل بالدعوة واهتمام بالغ بأمرها حتى أخذت عليه كل لحظات حياته وأصبحت الدعوة شعاره ودثاره ، وكابد في سبيل ذلك كل مشقة وشدة ، وواجه كل عنت وإرهاق بوجه باسم وقلب خاشع ، فاستمرَّ في إلقاء الخطب والرحلات الدعوية ونظم اجتماعات ولقاءات في أنحاء الهند وباكستان ، مليئاً بحب الدعوة والشغف بها وكان همه أن يهتدي الناس وينالوا رحمة الله تعالى ، وكان متواصل الأحران دائم الفكرة في إرشاد الخلق إلى الحق كل حين وأن .

كان الشيخ يوسف يرى أن العرب في الحقيقة هم أهل هذه الدعوة العظيمة قبل سائر الناس ، لأنهم قوم اختارهم الله تعالى لها قبل غيرهم ، ولذا كان شديد الحرص أن يرى عمل الدعوة في مهد الإسلام والبلاد العربية وينال من أهلها إقبالا وعناية ، وكان يعتقد أن هذه الدعوة إذا تأصلت جذورها في هذه الأرض المقدسة تستطيع أن تنتشر في العالم كله عن طريق الحجاج الذين يجتمعون فيها لأداء فريضة الحج كل عام من جميع أنحاء العالم ، فبدأ الشيخ هذا العمل أولاً في «ميناء كراتشي» و«بومباي» حيث قامت جماعات الدعوة تغرس فكرتها في الحجيج الذين يزورون مكة المكرمة والمدينة المنورة ، فإذا تشربوا فكرة الدعوة فسيتمكنون من أدائها إلى عباد الله ويصبحون خير أداة لنشرها بينهم ، ولم يكتف بذلك بل تجوّل على البواخر المتجهة إلى الحجاز في جماعات إلى عباد الله الحجاج وأخذ في تعليمهم المناسك والتوجه إلى الدعوة وحلقات التعليم وغير ذلك من الأعمال الاجتماعية والانفرادية ، ووصل إلى الحجاز فزار مقرهم فيها وبعث العلماء فيهم يتناولونهم بالتربية ، وتكونت الجماعات ، وأقيمت حلقات الدعوة والجولات والخطب والمواعظ في الحرمين الشريفين ، ولما تعددت رحلات الجماعات في الحجاز بدأ حجاج الأقطار العربية الأخرى يستأنسون بهذا العمل الدعوي وطلبوا إرسال البعثات الدعوية ، فاستجاب الشيخ لرغبتهم ، وأرسل جماعات الدعوة في الأقطار العربية والإفريقية المختلفة والمتعددة ، ولم تمض مدة طويلة حتى بدأ هذا العمل يرسخ قواعده في الأقطار المذكورة ، ويستأنس به العامة والخاصة جميعاً .

رحلاته الدعوية:

أما الرحلات التي قام بها الشيخ داعياً إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ومشاركاً

في الاجتماعات الدينية والدعوية فهي كثيرة العدد لا تحصى ، عقد اجتماعات كبيرة في مختلف مدن الهند الكبرى خلال حياته الدعوية التي تمتدُّ زهاء عشرين سنة ، وقام في هذا السبيل برحلات واسعة ، وسافر مرات عديدة إلى باكستان ، وألقى فيها محاضرات هامة مستفيضة في حفلات مزدحمة ومناسبات عديدة ، وأخرج منها الدعاة في سبيل الله في عدد الآلاف إلى أنحاء بعيدة وأقطار نائية .

لقد قام بالحج ثلاث مرات : المرة الأولى سافر للحج مع والده الجليل الشيخ إلياس الكاندهلوي سنة ١٣٥٦ هـ ، والمرة الثانية مع المحدث الكبير الشيخ حسين أحمد المدني^(١) عام ١٣٧٤ هـ ، وقد استطاع خلال هذه الرحلة من عقد اجتماعات ولقاءات مع طبقة العلماء الكبار في موضوع الدعوة وقضاياها ، وأما الحجة الثالثة والأخيرة فقام بها قبل وفاته بعام واحد مع جماعة كبيرة عام ١٣٨٣ هـ ، وعقد خلال مكوثه في الحجاز الاجتماعات الكبيرة والتجوال واللقاء مع جم غفير من الناس ، وأرسل بعثات دعوية كثيرة إلى الأقطار البعيدة في إفريقية وأوربا ، وأكرمه الله بإقبال الناس عليه إقبالاً بالغاً في هذه الرحلة المباركة ، فكان يستقبل كبار علماء الحجاز صباحاً ومساءً ، ويتحدث معهم حول الدعوة الإسلامية ساعات دون كلل وملل ، وقام بعمرتين . الأولى في صفر ١٣٧٩ هـ ، الموافق سبتمبر ١٩٥٩ م ، والثانية في جمادى الأولى ١٣٨١ هـ ، الموافق أكتوبر ١٩٦١ هـ .

صفاته وخصائصه:

وقد كان الشيخ متوسط القامة ، وضيء الوجه ، أسود اللحية ، منبسط الوجه ، وثيق الرأي ، كان لا ينطق إلا بأمور الدين ، ولا يسمع سوى كلام الدين ، كان صافي الذهن ، حادّ الذكاء ، سجاح^(٢) الطبع ، مملوء الصدر باليقن والإخلاص ، كان غزير العلم واسع المعرفة ، خاصة فيما يتعلق بالعهد النبوي وعهد الصحابة والتابعين ، ومن رآه عن كتب وصحبه عرف أنه كان آية من آيات الله في العصر الحاضر .

(١) هو العالم العلم المجاهد السيد حسين أحمد الفيض آبادي المشهور بالمديني ، أحد كبار المحدثين والعلماء الراسخين ، ومن كبار قادة حركة التحرير وإجلاء الإنكليز من الهند ، كان أستاذ الحديث بدار العلوم «ديوبند» الإسلامية ، ورئيس جمعية العلماء في الهند ، توفي سنة ١٣٧٧ هـ .

(٢) سجاح الطبع : سهل الطبع . ١ هـ . المعجم الوسيط [٤١٦/١ - مادة : سجع] .

لقد أكرمه الله تعالى بخصائص كثيرة قلما يجتمع مثلها في غيره ، كان وسيع الاطلاع على حياة الصحابة الكرام رضي الله عنهم ، وأطلاع الزائد بأحوالهم ، واهتمامه البالغ باتباع السنة ، وفهمه للقرآن الكريم ، واستخراجه لنتائج عظيمة من حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، وقوة جمعه بين الأعمال المتباينة من التأليف والدعوة وقلقه واضطرابه ، وإيمانه وثقته بالله ، وتوكله عليه ، ودعوته العامة ، وصبره وعزمته ، وتواضعه ، وجهده المتواصل ، ثم شدة إعجاب الناس به ، وكان لكلامه تأثير عجيب في القلوب وحينما يتكلم تتفجر منه ينابيع الحكمة والعرفان ، كان لا يترك السامعين إلا وأثر فيهم ، ومن تأثر بتغير حياته من أول يوم ، حتى في الشكل والأخلاق والمعاش وطريق التفكير والكلام ، يقول سماحة العلامة الكبير الشيخ السيد أبو الحسن علي الحسيني الندوي : « كانت حياته كداعية - مشغولاً متنقلاً - ازدحمت بالرحلات والضيوف والوفود والدروس ، ولكنه استطاع بتوفيق الله وعونه وبعلمه وهمة وقوة عزمته أن يشغل بالتأليف ، ويجمع بين الدعوة والكتابة ، وما أصعب الجمع بينهما » ، كل هذه الأعمال أنجزها خلال عشرين عاماً فقط .

مرضه ووفاته:

لقد قام الشيخ برحلة طويلة إلى باكستان سنة ١٣٨٤ هـ (١٩٦٥ م) بعد عودته من الحج بعام ، لقي في هذه الرحلة من التقلات والمحاضرات والخطب في الحفلات والكلام في المجالس واللقاءات المستمرة مع العوام والخواص ما أتعب قلبه وأوهن جسده وأنهك صحته ، وأثر على صوته المدوي المجلجل ، وأصابه السعال والحمى لكنه لم يكثرث شيء من ذلك ، وظل في أداء واجبه مع كل هذا التعب والمرض ، وأخيراً ألقى كلمة في حفلة بلاهور قبل عودته بيوم إلى الهند على شدة مرضه وتعبه ، وبلغ المرض منتهاه ، فنقل إلى المستشفى ، ولكنه قبل أن يصل إليه وافته المنية - فإنا لله وإنا إليه راجعون - تغمدته الله من عَفْوهِ بما يفوت آمال المؤمنين ، ويوجب له مرافقة الأنبياء والمرسلين ، ثم حمل جثمانه ليلاً إلى دهلي بالطائرة ، فصلّى عليه هناك عدد كبير وجمّ غفير لا يأتي عليه العد والحصر ، وقد أمّ بالناس المحدث الجليل الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي ، ودُفن بجوار والده الجليل الشيخ محمد إلياس الكاندهلوي في مركز الدعوة في حارة حضرت نظام بدھلي .

لقد خلف الشيخ ولدًا نجيباً الشيخ محمد هارون الكاندهلوي^(١).

مؤلفاته :

اشتغل الشيخ يوسف بمجال التأليف على الرغم من جميع الأعمال الدعوية التي كان له فيها دور كبير وبإعطاء طويل ، ومن مؤلفاته كتابان قيمان هما :

١ - أمانى الأحبار في شرح معاني الآثار :

وهو أول شرح لكتاب الإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ، وعني فيه الشيخ يوسف الكاندهلوي بحل مغلفات الكتاب وبيان رواته ، وتخريج رواياته ، وبيان المذاهب ودلائلها ، وتصحيح ما تسرب إلى النسخ المطبوعة من الأغلاط ، وللكتاب مقدمة طويلة وقوية في بيان المؤلف ، والعلماء الآخرين ، ونبذة من حياته وأساتذته ، ثم شرح هذا الكتاب في أربعة مجلدات ضخمة في حياته .

وهذا الكتاب دليل واضح على غزارة علمه وسعة اطلاعه على الحديث والآثار ، ومعرفة رجاله ، وعلى آثار الصحابة وآرائهم ، وشاهد عدل على عمق نظره في الفقه والمعرفة بأقوال الفقهاء ودلائلهم .

٢ - حياة الصحابة :

جمع المؤلف في هذا الكتاب ما انتشر وتفرق في كتب السنة والسيرة والتاريخ والطبقات ، ويبدأ بأخبار الرسول الأعظم ﷺ ويشئ بقصص الصحابة رضي الله عنهم ويعني بجوانب تخص الدعوة والتربية التي تهتم الدعاء والمربين بصفة خاصة ، يقول سماحة العلامة الكبير الشيخ السيد أبو الحسن علي الحسيني الندوي في مقدمة هذا الكتاب : «وقد جمع هذا الكتاب في أخبار الصحابة رضوان الله عليهم ، وسيرهم وقصصهم وحكاياتهم ، ما يندر وجوده في كتاب واحد ، وجاء يصور ذلك العصر ، ويمثل حياة الصحابة رضي الله عنهم وخصائصهم وأخلاقهم وخواطرهم ، وقد أسبغت هذه الدقة وهذا الاستقصاء ، والإكثار من الروايات والقصص على الكتاب تأثيراً لا يكون للكتب التي بنيت على الإجمال والاختصار ومغزى القصة .

(١) كان يحذو حذو والده - رحمه الله - ويتأسى به ، وقد توفي حال شبابه عن خمس وثلاثين سنة يوم الجمعة في ٣٠ شعبان سنة ١٣٩٣ هـ الموافق ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٧٣ م ، رحمه الله وأثابه .

ويعيش القارئ لأجله في محيط الإيمان والدعوة والبطولة والفضيلة والإخلاص والزهد.

وأنا أؤكد أن الكتاب مؤثر وناجح ، لأن المؤلف قد كتبه عن عقيدة وحماسة ولذة وعاطفة ، وقد خالط حب الصحابة لحمه ودمه ، واستولى على مشاعره وتفكيره ، وقد عاش في أخبارهم زمناً طويلاً.

ولا نعرف - فيمن نعرف - أوسع نظراً في أخبارهم «الصحابة» ودقائق أحوالهم ، وأكثر استحضاراً لها وأحسن استشهاداً بها ، وأجمل اقتباساً منها ، وأكثر إيراداً لها في الحديث والمحاضرات منه» .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لما كانت السيرة النبوية وسير الصحابة وتاريخهم من أقوى مصادر القوة الإيمانية ، ولا تزال هذه الأمة تقتبس منها شغلة الإيمان ، ويتزود الدعاة إلى الله مادتهم منها ، فقد انتشر هذا الكتاب انتشاراً واسعاً وأزيت طبعاته المتعددة على أكثر من مئة طبعة صدرت في كثير من البلاد الإسلامية ، وقال الأستاذ الشيخ عبد الفتاح أبو غدة^(١) - رحمه الله - :
فأنار الله به قلوباً كانت قاتمة ، وهدى به نفوساً كانت في الجهل هائمة ، أمتع الله به مجالس الخير والإرشاد والتذكير ، ووصل به أهل العصر من قارئه وسامعيه بسيرة خير القرون المباركة : قرن رسول الله ﷺ ، وقرن أصحابه رضي الله عنهم ، وقرن تابعيهم بإحسان ، فكان هادياً ومحدثاً ، ومعلماً ومؤنساً ، وزفيقاً مهذباً ، وراقياً ومطيباً وكتب الله تعالى له القبول عند الخاص والعام ، وتلقاه الناس تلقى الأرض العطشى للغمام .

وفي ذلك الله تعالى سرٌ خفي عجب ، فقد أسس فكرة تذيينه وتصنيفه ونشره وتأليفه عالمٌ صالح عابدٌ جليل ، وداعيةٌ مُخلصٌ تقي متواضعٌ نبيل ، هو الشيخ الكريم المفضل ، والواعظ المرشد الأمين ، نادر المثل ، العلامة المحدث «محمد إلياس الكاندهلوي» مُجدد «جماعة التبليغ» وأميرها ، ومخطط سيرها ومديرها ، فرحمات الله عليه ورضوانه العظيم . . . ثم لما انتقل إلى جوار الله تعالى قام خلفه الصالح ، ونجله العالم الفالح ، والداعية الموهوب ، والآخذ وعظه وكلامه ونصحه بالألباب والقلوب ؛ المحدث العلامة الشيخ «محمد يوسف الكاندهلوي» في فترة إمارته للجماعة بتأليف هذا الكتاب العظيم ، فألفه بحبه وقلبه ولبيته حتى خرج كتاباً فريداً في موضوعه ، وأولاً مقدماً في باب ، وكان تأليفه له عجباً من العجب : كان يؤلفه في الحضر والسفر ، وفي الليل والنهار ، وينتهر الساعات القصيرة ويغتنمها فيستفيد منها ، ويقتطع من أوقات

(١) في تقيظه للكتاب / طبعة دار ابن كثير .

نَوْمِهِ وراحته وطعامِهِ وشرابه ، ويشْتَغْلُ فيه حتى أَخْرَجَهُ بهذه العناية الفائقة ، والجَمْعُ الشامل الحاشِدِ الْمُنْتَظِمِ الْمُتَوَبِّ ، فما تَرَكَ شاذَّةً ولا فاذَّةً صغيرةً أو كبيرةً من «حياة الصحابة» إلا ذكرها وأَدْخَلَهَا في بابها ، فصَارَ الكتابُ بحرَ السيرة العطرة لخير القرون الثلاثة الخَيْرَةِ .

لقد هَدَى مؤلف هذا الكتاب العلامة المحدث الشيخ «محمد يوسف الكانْدَهْلَوِي» إلى تَأْلِيْفِهِ على طريقة الجَمْعِ والانتخابِ للأخبار ، ثم تنسيق هذه الأخبار وتبويبها في تسعة عشر باباً مُرتَّبَةً مهذَّبةً ، وقد اكتفى بإيراد الأحاديث والأخبار والحكايات والآثار تحت عناوين جامعة لها .

وإن أهمَّ المصادر التي جمع منها هذا الكتاب هي عشرة مصادر أساسية لهذا المصنَّف كما يلي :

- ١- الأدب المفرد للبخاري
 - ٢- حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ
 - ٣- دلائل النبوة لأبي نعيم
 - ٤- جامع بيان العلم لابن عبد البر
 - ٥- الزهد للإمام أحمد
 - ٦- الترغيب والترهيب للمنذري
 - ٧ و ٨- تفسير ابن كثير وتاريخه البداية والنهاية
 - ٩- جمع الفوائد
 - ١٠- ثم كثر العمال ومنتخبه ؛ إلى مصادر أخرى نقل عنها القليل النادر .
- أما «الأدب المفرد» فأورد جملة كبيرة من الأحاديث والآثار الضعيفة مستدلاً بها في الباب ، وقد يكونُ البابُ قاصراً عليها ، وفي روائها الضعيف ، والمجهول ، ومُنْكَر الحديث ، والمتروك ، وأشباه ذلك^(١) .
- وأما «حلية الأولياء» لأبي نعيم فإنه لما اختصره «ابن الجوزي» بكتاب سماه «صفة الصفوة» قال في مقدمته (٢٤/١) : اعلم أَنَّ كتابَ «حلية الأولياء» قد حَوَى من

(١) هذا ما ذكره الأستاذ الشيخ «عبد الفتاح أبو غدة» في «ظفر الأمانى» ص/ ١٨٢ وذكر على سبيل المثال أحاديث وآثاراً في سندها رواية ضعفاء ومجاهيل ومتركون ، ومنكر الحديث ، ولهم غرائب ، ومنهم من يفهم في الحديث . . . إلخ ، ثم يقول : وقد تتبعْتُ في «تقريب التهذيب» الرواة الذين روى عنهم البخاري في «الأدب المفرد» ووُصِفَ الواحدُ منه بوصف : مستور ، أو ضعيف ، أو مجهول فكانوا كلهم بين الطبقة الثالثة والطبقة الثامنة لم يدرك البخاري أحداً منهم ، ثم سردهم بأرقامهم . انظر ظفر الأمانى ص/ ١٨٤-١٨٥ .

الأحاديث والحكايات جملة حسنة إلا أنه تكرر بأشياء ، وفاتته أشياء .

فالأشياء التي تكرر بها عشرة . . . والخامس أنه ذكر في كتاب أحاديث كثيرة باطلة وموضوعة ، فقصّد بذكرها تكثير حديثه ، وتلقيق رواياته ، ولم يبن أنها موضوعة ! ومعلوم أنّ جمهور المائلين إلى التبرر يخفى عليهم الصحيح من غيره ، فسُتر ذلك عنهم غشّ من الطيب لا نصح .

وأما «دلائل النبوة» لأبي نعيم وقد طبع مختصر منه ، وفيه روايات كثيرة ضعيفة^(١) .

وأما «جامع بيان العلم» لابن عبد البر ففيه أحاديث وآثار ضعيفة وموضوعة^(٢) .

قال الإمام «ابن عبد البر» في التمهيد (٥٨/١) بعد حديث ضعيف الإسناد ساقه : «هذا إسناد فيه ضعف لا تقوم به حجة ، ولكننا ذكرناه ليُعرف ، والحديث الضعيف لا يُدفع وإن لم يُحتج به» .

وأما كتاب «الزهد» للإمام أحمد ، فإنه يحتوي الأحاديث الضعيفة ، والموضوعة ، وقد نهج نهج البخاري في «الأدب المفرد» ، وقبّله الإمام عبد الله بن المبارك في «الزهد» وغيرها ممن ألفوا في الفضائل والرقاق كما هو معلوم مشهور^(٣) .

وأما «الترغيب والترهيب» للحافظ المنذري الذي جمعه من الموطأ ، والصحاح الستة ، ومسنّد أحمد ، ومعاجم الطبراني ، ومسنّدي أبي يعلى والبخاري ، وصحيح ابن حبان ومستدرّك الحاكم ، فقد أشار في المقدمة (٥٠/١) طبعة دار ابن كثير أنه سيصدر الحديث بلفظة (عن) إذا كان إسناده صحيحاً أو حسناً أو ما قاربهما ، وكذا إن كان مرسلأ أو منقطعاً أو معضلاً أو في إسناده وإو مبهم أو ضعيف وثق ، أو ثقة ضعّف وبقية رواة الإسناد ثقات أو فيهم كلام لا يضر . . . ويصدر الحديث بلفظ (روي) إذا كان في الإسناد من قيل فيه كذاب أو وضاع أو متهم أو مُجمّع على تزكّه أو ضعفه أو ذاهب الحديث أو هالك أو ساقط أو ليس بشيء . . . وفي إحصائية بسيطة لتخريج المحققين

(١) السيرة النبوية الصحيحة للدكتور أكرم ضياء العمري (٥١/١) الطبعة الخامسة ١٩٩٣ ، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة .

(٢) انظر الطبعة المحققة بدار ابن الجوزي ، حيث أبان المحقق عن الضعيف والموضوع وبلغ نصف الكتاب أو أكثر .

(٣) ينظر «ظفر الأمانى» ص/ ١٨٥ .

في الـ /٢٠٠/ حديث الأولى من الجزء الأول يمكن ذكر ما يلي :

حديث حسن : عدد (٣٥) حديثاً.

حديث ضعيف : (٧١) حديثاً.

حديث ضعيف جداً : (١٦) حديثاً.

حديث مرسل : ١ .

حديث موضوع : ٣ .

الصحيح : ٧٤ حديثاً من ٢٠٠ .

ذلك ، رَغْمَ أنه أخذَ من موطأ مالك ، ومن الصحيحين .

ولعل كتابي الحافظ «ابن كثير» أقل المصادر للأحاديث الضعيفة ، وهو ينبه على الحديث في تاريخه ، وينبه على الإسرائيلية في تفسيره .

وكتابي «جمع الفوائد» و«كنز العمال» معروف أنهما جمعا الصحيح ، والحسن ، والضعيف ، والموضوع .

إذن ، فإنَّ الناظرَ في كتاب «حياة الصحابة» يجد :

١ - أن هذا الكتاب قد جمعَ الأحاديث والأخبار الصحيحة والحسنة والضعيفة والموضوعة وهي قليلة أغلبها روايات سيف عند الطبري ، والواقدي عند ابن سعد .

٢ - حُسِرَتْ تعليقات المحدثين على الأحاديث مع ذِكْرِ اختلاف ألفاظ الحديث ، والزيادات من رواية لأخرى عقب الحديث في المتن ، فأثقلت المتن بهذه الاختلافات الكثيرة .

من هنا ، فإن الخصيصتين اللتين امتازت بهما هذه الطبعة يمكن إجمالهما كما يلي :

١ - تخلص المتن من أقوال علماء الحديث ، وذكر الاختلاف في روايات الحديث أو الخبر ، ونقل ذلك ملخصاً في الهامش ، إن بعض هذه الأقوال قد تصل أحياناً إلى نصف صفحة تقطع على القارئ صلته بالموضوع ، فوضعها مختصرة في الحواشي أفضل .

٢ - توثيق النصوص : لقد أشرتُ في مستهل هذه المقدمة إلى أكثر المصادر التي استُقى منها المصنف وقصد

كان أكثرها: حلية الأولياء ، وكنز العمال ، وتاريخ ابن كثير ، وجامع بيان العلم ، والترغيب والترهيب .

١ - فإذا نقل من تاريخ ابن كثير أو كنز العمال فإنه يعزي إليه ، كما في حديث أنس : أن رسول الله ﷺ شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان . . . الوارد في أول باب الجهاد ، فقد عزاه للإمام أحمد ، ثم أثبتته من تاريخ ابن كثير ، وقال : وأخرجه ابن عساكر عن أنس بنحوه كما في كنز العمال والحديث عن أنس أخرجه مسلم في صحيحه في باب غزوة بدر .

٢ - اعتمد على روايتي البزار والطبراني في إلقاء الرّوث على النبي ﷺ مع أن أصل الحديث في صحيح البخاري .

٣ - ونقل من تاريخ ابن كثير روايات مرسلّة ومنقطعة ومعضلة مع أن أهم ما يريد إثباته مخرج في الصحاح والسنن ، مثال ذلك مرسل عروة في إقبال أبي بكر الصديق من السّنج على دابته ، وذلك في وفاة النبي ﷺ ، ونقله هذا للمرسل عن عروة ، مع أن الحديث الموصول عن عروة عن عائشة قد أخرجه البخاري في الصحيح .

٤ - وفي باب تحمّل الأمراض في الجهاد والنّفَر في سبيل الله ذكّر قصة أبي بن كعب ودعاؤه لِتَحْمُلِ الْحُمَى ، ذكر حديث «ما من شيء يُصيبُ المؤمن في جسده إلا كفر الله عنه من الذنوب» ونسبه لابن عساكر ، والحديث أخرجه الشيخان وأحمد وغيرهم . جامع الأسانيد (٢٦٨/٣٣ - ٢٦٩) .

٥ - في باب حديث أبي أيوب في توقيف النبي ﷺ ، لما نزل النبي ﷺ على أبي أيوب فقد عزا الحديث للطبراني ، وهو في صحيح مسلم .

٦ - في الباب التاسع ، باب خروج الصحابة عن الشهوات النفسية ، تحت عنوان : بكاء الصحابة على ذكر فراقه ﷺ بكاء أبي بكر رضي الله عنه ذكر حديث أبي سعيد الخدري الذي أخرجه ابن أبي شيبه برقم (٣٨١٩٢) ط . دار القبلة ، عن حاتم بن إسماعيل ، عن أنيس بن أبي يحيى ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري : خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً ونحن في المسجد ، وهو عاصبٌ رأسه بخرقه في المرض الذي مات فيه ، فأهوى قِبَلَ المنبر حتى استوى عليه ، فأتبّعناه فقال : والذي نفسي بيده إني لقائم على الحوض الساعة . . . وهو حديث حسن من أجل والد أنيس ، وهو سمعان

الأسلمي لا بأس به أثبت هذا الحديث من كنز العمال وترك الحديث الصحيح عن أبي سعيد الخدري أنَّ رسول الله ﷺ خطب ، فقال : إن الله خير عبداً بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين لقائه فاختار لقاء ربه ، فبكى أبو بكر . الحديث في الجامع الصحيح للبخاري (٤٦٦) و(٣٦٥٤) .

قصور تخريج بعض الأحاديث في الكتاب :

١ - في الباب العاشر - باب كيف كان أخلاق النبي ﷺ وأصحابه ، باب حديث أبي ذر وابن مسعود رضي الله عنهما في ضحكهما ﷺ روى حديثين :

الأول : عن أبي ذر «إني لأعلم أول رجل يدخل الجنة . . . » ، ونسبه للترمذي فقط في الشمائل ، والحديث أخرجه أحمد ، ومسلم وغيرهما .

الثاني : عن ابن مسعود «إني لأعرف آخر أهل النار خروجاً . . . » نسبه للترمذي في الشمائل ، والحديث أخرجه أحمد ومسلم ، والبخاري وغيرهم .

٢ - ومثال آخر : عندما يأتي لموضوع ما ، فإنه ينقل كل ما في مصدر من المصادر دون التثبت من صحة الحديث ، قل ذلك مثلاً عما أورده في الباب العاشر : باب كيف كان أخلاق النبي ﷺ وأصحابه ، فعندما أتى على موضوع الترغيب بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نقل ذلك كله عن كنز العمال ومعروف أن كنز العمال جامع لكل الأحاديث الصحيحة والحسنة والضعيفة وغيرها .

٣ - في الباب العاشر ، باب كيف كان أخلاق النبي ﷺ وأصحابه ، في باب هدي النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم في الطعام والشراب .

هَدْيُهُ ﷺ في الطعام والشراب ، وروى حديثاً عن أنس : حَلَبْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاءً فَشَرِبَ مِنْ لَبْنِهَا ، ثُمَّ أَخَذَ مَاءً فَمَضْمَضَ وَقَالَ : «إِنَّ لَهُ دَسْمًا» .

قال المؤلف أخرجه ابن جرير عن أنس كذا في الكنز والحديث متفق عليه أخرجه البخاري وسيخرجهما .

٤ - في الباب الحادي عشر باب قول أبي بكر الصديق وهو على فراش الموت ، خَرَجَ الحديث عن أبي يعلى أخرجه ، وأبا نعيم والدغولي والبيهقي ، والحديث عند البخاري في الصحيح .

٥ - في الباب الثالث عشر كيف كان النبي ﷺ وأصحابه يرغبون في العلم الإلهي عندما أورد قول ابن مسعود ، وحذيفة في علم عمر أتى من الطبراني بخبر إسناده حسن ، ومن الطبراني ، بأثر آخر عن حذيفة عن رجل من أهل المدينة وترك ما أخرجه الشيخان عن ابن عمر : قال : « كان النبي ﷺ يحدث ، فقال : بينما أنا نائم أتيتُ بقَدَحٍ فشربتُ منه حتى أرى الربى يخرج من أطرافي ، ثم أعطيْتُ فضلي عمر ، فقالوا : فما أولت ذلك يا رسول الله ؟ قال : العلم » .

٦ - في حديث الهجرة الباب الثامن عشر تحت عنوان مددُ سراقه بن مالك عن النبي ﷺ وصاحبه .

ذكرَ روايتين من طبقات ابن سعد ضعيفتين وترك رواية البخاري ومسلم الصحيحة فتح الباري (٨/٧) ، ومسلم في باب في حديث الهجرة (٤/٢٣١٠) .

٧ - وكذا في خبر عامر بن الطفيل ، فقد أوردته من الطبراني عن ابن عباس بإسناد وفيه ضعف مع أنَّ الخبر قد أخرجه البخاري في المغازي ، باب غزوة الرجيع ، فتح الباري (٧/٣٨٥) من حديث أنس .

أضف إلى الخصيصتين اللتين قدَّمت ذكرهما تخلص الكتاب من الأخبار والآثار الضعيفة والموضوعة أما روايات محمد بن عمر الواقدي :

فتعتبر ضعيفة عند المحدثين مغرَّارة مادته العلمية ، فقد جاء في تهذيب التهذيب لابن حجر (٩/٣٦٤) عن ابن حنبل : الواقدي كذاب ، وعن ابن معين : ضعيف ، وقال مرة : ليس بشيء ، وقال مرة : كان يقلبُ حديثَ يونس يُغيِّره عن معمر ، ليس بثقة ، وقال مرة : ليس بشيء .

وقد وثَّقه البعض كأبي بكر محمد بن إسحاق الصاغانى شيخ الجماعة إلا البخاري المترجم له في (تهذيب التهذيب) (٩/٣٥) ، ففي ترجمة الواقدي فيه (٩/٣٦٦) قوله : «لولا أنَّ الواقدي عندي ثقةٌ ما حدَّثْتُ عنه» .

وقد تعصب مُغلطاي في الفتح (٩/٩٨) للواقدي فنقل كلام من قواه ووثقه ، وسكت عن ذكر من وهَّاه واتهمه وهم أكثر عدداً وأشدَّ إتقاناً وأقوى معرفة به من

الأولين ، فالتوثيق والتصنيف إذا اجتماعا في راوٍ فالعبرة بقول الأكثر عدداً ، والأشد إتقاناً ، والأقوى معرفة .

لكنه إذا لم يخالف الأخبار الصحيحة ولا غيره من أهل المغازي فهو مقبول^(١) .

والملاحظ في استقراء مغازيه أنه يسوق روايات كثيرة ، من طرق فيها رجال لا نجد لهم تراجم في كتب علم الرجال ، وأما الروايات التي ينقلها ابن سعد عن الواقدي فيبدو أنه انتقاها ، حيث نجد تراجم رجال الإسناد في كتب علم الرجال ، ومعنى ذلك أن أسانيد الواقدي فيها رجال ليست لهم رواية في الحديث ، لذلك لم تترجم لهم كتب الرجال ، أو أنهم مُخْتَلَقُونَ وضع أسماءهم الواقدي أو بعض شيوخه .

وقد قال الإمام أحمد : «الواقدي يركب الأسانيد»^(٢) . ومن هنا يتضح سبب اتهام المحدثين النقاد له بالكذب والوضع وحكمهم عليه بأنه متروك ، ولاشك أن جمع مرويات ودراستها والحكم عليه من خلالها كان منهج كثير من الأئمة النقاد في الحكم على الرواة المكثرين .

وقد لخص الحافظ الذهبي الحكم عليه بدقة بارعة فقال : «جمع فأوعى ، وخلط الغث بالسمين ، والعرز بالدر الثمين ، فاطرحوه لذلك ، ومع هذا فلا يستغنى عنه في المغازي وأيام الصحابة وأخبارهم» . ثم قال : «وقد تقرر أن الواقدي ضعيف ، يحتاج إليه في الغزوات والتاريخ ، وتورد آثاره من غير احتجاج . أما في الفرائض فلا ينبغي أن يذكر ، فهذه الكتب الستة ومسند أحمد وعامة من جمع في الأحكام تراهم يترخصون في إخراج أحاديث أناس ضعفاء بل ومتروكين ، ومع هذا لا يخرجون لمحمد بن عمر شيئاً . مع أن وزنه عندي أنه ضعيف يكتب حديثه ويروي لأني لا أتهمه بالوضع ، وقول من أهدره فيه مجازفة من بعض الوجوه ، كما أنه لا عبرة بتوثيق من وثقه كيزيد وأبي عبيد والحري ومعن ، إذ انعقد الإجماع اليوم على أنه ليس بحجة وأن حديثه في عداد الواهي»^(٣) .

وقد مال أبو داود السجستاني إلى أن الواقدي كان يفتعل الحديث ، وأضاف : «ليس

(١) ابن حجر : التلخيص الحبير (٢/ ٢٩١) .

(٢) الخطيب : تاريخ بغداد ١٣/ ١٣ .

(٣) الذهبي : سير أعلام النبلاء ٩/ ٤٥٤ ، ٤٦٩ .

نظر للواقدي في كتاب إلا تبين أمره ، وروى في فتح اليمن وخبر العنسي أحاديث عن الزهري ليست من حديث الزهري»^(١).

وقال يحيى بن معين : «نظرنا في حديث الواقدي ، فوجدنا حديثه عن المدنيين عن شيوخ مجهولين أحاديث مناكير ، فقلنا : يحتمل أن تكون تلك الأحاديث المناكير منه ، ويحتمل أن تكون منهم ، ثم نظرنا إلى حديثه عن ابن أبي ذئب ومعر فإنه يضبط حديثهم ، فوجدناه قد حدث عنهما بالمناكير ، فعلمنا أنه منه ، فتركنا حديثه»^(٢).

وقال ابن حبان : «كان يروي عن الثقات المقلوبات ، وعن الثقات المعضلات حتى ربما سبق إلى القلب أنه كان المتعمد لذلك»^(٣).

وقال ابن عدي : «ومتون أخبار الواقدي غير محفوظة ، وهو بين الضعف ، والبلاء منه»^(٤).

وقد دافع ابن سيد الناس عن الواقدي فقال : «إن سعة العلم مظنة لكثرة الإغراب ، وكثرة الإغراب مظنة للتهمة ، والواقدي غير مدفوع عن سعة العلم ، فكثرت غرائب»^(٥).

ومال إلى صدقه الحافظ ابن كثير فقال : «الواقدي عنده زيادات حسنة وتاريخ محرر غالباً ، فإنه من أئمة هذا الشأن الكبار ، وهو صدوق في نفسه مكثار»^(٦).

وحول روايات سيف بن عمر التميمي صاحب كتاب الردة والفتوح ، نقل ابن جرير الطبري عنه روايات في آخر الكتاب إذ قيل عنه : أنه عُمْدَةٌ في التاريخ ، ضعيفٌ في الحديث ، ضعفه ابن معين والنسائي ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث يشبه حديثه حديث الواقدي ، وقال أبو داود : ليس بشيء ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الأثبات^(٧).

(١) الخطيب : تاريخ بغداد ٣/ ١٥ ، ١٦ .

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/ ٢٠ .

(٣) ابن حبان : المجروحين ٢/ ٢٩٠ .

(٤) ابن عدي : الكامل ٦/ ٢٢٤٥ .

(٥) ابن سيد الناس : عيون الأثر ١/ ٢٦ وقد ذكر ابن المديني وابن معين أن الواقدي أغرب على رسول الله ﷺ عشرين ألف حديث (الخطيب : تاريخ بغداد ٣/ ١٣) .

(٦) ابن كثير : البداية والنهاية ٣/ ٢٣٤ ، نقلته من السيرة النبوية الصحيحة للدكتور أكرم ضياء العمري : (١/ ٦٣) .

(٧) تاريخ ابن معين (٢/ ٢٤٥) ، ضعفاء النسائي ، المترجمة ٥٦٢ ، المجروحين لابن حبان (١/ ٣٤٥) ، تهذيب الكمال (١٢/ ٣٢٤) .

أسند الحاكم عن سيف ، قال : كنتُ عند سعد بن طريف فجاء ابنه من عند الكتاب يبكي ، فقال : مالك ؟ قال : ضربني المعلم ، فقال : لأخزينهم اليوم . حدثني عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً : معلّمو صبيانكم شراركم ، أقلّهم رحمةً لليتيم ، وأغلظهم عن المسكين^(١) .

وقد تمّ استعادة كل روايات سيف التميمي التي رواها ابن جرير الطبري .
أما روايات محمد بن إسحاق فموثقة ، وهو من تلاميذ الزهري (ت ١٥١ هـ) ، إمام في المغازي ، لم يتخلف في الرواية عنه الثقات والأئمة .

قال الحافظ العراقي : «المشهور قبول حديث ابن إسحاق إلا أنه مدلس ، فإذا صرح بالتحديث كان حديثه مقبولاً»^(٢) .

وقال الذهبي : «والذي يظهر لي أن ابن إسحاق حسن الحديث ، صالح الحال ، صدوق ، وما تفرّد به فيه نكارة ، فإنّ في حفظه شيئاً ، وقد احتجّ به الأئمة»^(٣) .

وقال أيضاً : «كان أحد أوعية العلم ، حبراً في معرفة المغازي والسير ، وليس بذلك المتقن ، فانحطّ حديثه عن رتبة الصحة ، وهو صدوق في نفسه مرضي»^(٤) .

وقال ابن معين وسئل عن ابن إسحاق : كان ثقة ، إنما الحجة مالك ، وعبيد الله بن عمر^(٥) .

وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال في المقدمة : كل من أذكره في الكتاب فهو صدوق يجوز الاحتجاج بخبره^(٦) .

وقد وثقه أيضاً المنذري في آخر الترغيب والترهيب (٣٥٦/٦) ، وابن سيد الناس في عيون الأثر (١٠/١-١٧) ، واللكنوي في إمام الكلام (ص : ١٩٢-٢٠١) ، وأبو غدة في تعليقه على الطبعة الثالثة من الرفع والتكميل (ص : ٢٨٩-٢٩٠) .

(١) ظفر الأماني ، (ص/٤٣١) .

(٢) طرح الترغيب شرح الترغيب (٧٢/٨) .

(٣) ميزان الاعتدال (٤٧٥/٣) .

(٤) تذكرة الحفاظ (١٧٣/١) .

(٥) تهذيب التهذيب (٤٤/٩) .

(٦) الصارم المنكي لابن عبد الهادي (ص/٨٥) .

ولا أطيل في هذا الموضوع .

وخلاصة الكلام في المرسل الذي أثبتته في الكتاب :

(١) أنه ما انقطع إسناده بأن يكون في رواته من لم يسمعه ممن فوقه^(١) .

(٢) أو أنه قول غير الصحابي قال رسول الله ﷺ .

(٣) أو أنه مرفوع التابعي الكبير ، إذ مرفوع التابعي الصغير يُسمى منقطعاً لا مراسلاً .

(٤) أو أنه مرفوع التابعي الكبير والصغير مرفوع ، وهو المشهور بين أئمة الحديث .

وللشافعي تفصيل ، فقد نُقل عنه أنه ذهب إلى عدم الاحتجاج بمراسيل الصحابة ، وله تفصيل في قبول المرسل وعدمه مذكور في أصول الفقه ، وهو على ما فصله النووي وابن الصلاح وشرح ألفية العراقي أنه لا يحتج بالمراسيل عنده إلا بشروط أربعة :

١ - أن يكون المرسل ممن يروي عن الثقات أبداً ، ولا يخلط روايته .

٢ - أن يكون المرسل بحيث إذا شارك أهل الحفظ في أحاديثهم وافقهم ولم يخالفهم إلا بنقص لفظ لا يختلُ به المعنى .

٣ - أن يكون من كبار التابعين (وهذا الشرط لم يأخذ به عامة أصحاب الشافعي حيث أطلقوا القول بقبول مراسيل التابعين إذا وُجدت فيها الشروط الباقية) .

٤ - أن يعتضد ذلك الحديث المرسل بمسند يجيء من وجه آخر صحيح أو حسن أو ضعيف ، أو بمرسل لآخر ، يخرج من ليس يروي عن شيوخ راوي المرسل الأول ، أو اعتضد بقول بعض الصحابة^(٢) .

إذن هذا يعطي صورة واضحة عن استبعاد الضعيف بعد دراسة الإسناد ، وإثبات الصحيح وتوثيقه في هذا الكتاب ، وقد قال ابن الجوزي^(٣) : «كل حديث رأيت تخالفه

(١) الكفاية ص/ ٥٤٦ باب الكلام في إرسال الحديث .

(٢) الرسالة ص (٤٦١) ، الفقرة (١٢٦٤) ، والكفاية ص/ ٤٠٥ .

(٣) في الموضوعات (١/ ١٠٦) طبعة دار المنجد بالقاهرة .

العقول ، أو تناقضه الأصول ، فاعلم أنه موضوع فلا تتكلف اعتباره» أي: لا تعتبر رواته ولا تنظر في جرحهم .

إنَّ تقسيمَ العلماء للأحاديث إلى صحيحة وحسنة وضعيفة لخبر ، إلى متواتر وآحاد ، هو ثمرة منهج دقيق واسع ، وجهود طويلة مضنية اشترك بها محدثون جهابذة وعباقره أفذاذ من جميع بلاد الإسلام ، وهو منهج متفرد في أسسه وفي ملامحه ، غايته الحفاظ على النصوص الخاتمة لتبقى بعيدة عن التغيير والتبديل سليمة من التزوير والتحويل ، ولتكون حُجَّة الله على خلقه لا عُذْر لهم بتجاهلها .

إنَّ هذا المنهج الإسلامي المتفرد رباني الشَّأْنُ قام مستهدياً بنصوص القرآن الكريم ، والنبي المعصوم عليه الصلاة والسلام ، ولقد هيمن على الأمة الإسلامية ، فبعث فيها روح المثالية الواقعية ، وجعل أهلها متجردين من ذواتهم وأهوائهم وشهواتهم ، فأحبوا الله ، وأبغضوا الله .

في معارك الإسلام قابل المسلم المجاهد أباه وأخاه وعمه المشرك ، فقاتله وانتصر عليه في ذات الله ، ولقد أخذ رسولُ الله العهد على أصحابه بذلك مستهدياً بقول ربه تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَبِحَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسْكَنٌ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [التوبة: ٢٤] ، فأخذ ﷺ العهد على أصحابه عندما بايعهم ، قالوا : «بايعنا رسول الله ﷺ على السَّمْع والطاعة في العُسْرِ واليُسْرِ ، والمنشط والمكره ، وعلى أثرة علينا ، وأن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم» .

وفي مجال هذا المنهج الرباني قال الإمام علي بن المديني أمير المؤمنين في الحديث وشيخ الإمام البخاري لما سُئِلَ عن أبيه ، فأجاب : إِنَّهُ الدِّين ، وإنَّ أَبِي ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ ^(١) ، ومرة أخرى قال عن أبيه في حديث الشَّيْخ ما فيه ، أو قال : فيه شيء ^(٢) .

(١) ميزان الاعتدال (٢/٤٠١) .

(٢) الكامل في الرجال لابن عدي (٤/١٤٩٣) ، وتهذيب التهذيب (٥/١٧٥) .

وأبو داود السجستاني صاحب السنن لما سئل عن ابنه عبد الله ، قال : إن ابني كذاب ، ومن البلاء أن يطلب للقضاء^(١).

إن منهج «الجرح والتعديل» الذي اختص به المسلمون وتفردوا به عن بقية الأمم هو منهج قول الحق ، وهذا ما قصده الإمام مسلم في مقدمة صحيحه (٨٧/١) عن الإمام الحجة الثقة «عبد الله بن المبارك» : «الإستاد من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»^(٢).

أما حكاية الاحتجاج بالحديث الضعيف أو الموضوع في الفضائل والمواظ ، فهذا كلام خطير ، قال المحدث الأستاذ أديب الكمداني في تقدمته لكتابه الحافل «إتحاف البررة بمعرفة الأحاديث الموضوعة المشتهرة ، ص ٢٦-٢٧ ، ما نصه :

مما تقدم من النصوص يُعَلِّم أن خبر الفاسق الذي يَكْذِب في حديث الناس ، والمتهم بدينه وغير ذلك من الخصال الموجبة للضلال : خبرٌ هؤلاء مردودٌ لا يجوز التعويل عليه .

ومما يدل على ذلك أيضاً ما أخرجه ابن عدي في مقدمة الكامل : ٩١/١-٩٢ وابن عبد البر في التمهيد : ٦٦/١ والخطيب في الكفاية ص ١١٦ و ١٦٠ والقاضي عياض في الإلماع ص ٦٠ وغيرهم عن الإمام الحجة العَلَم مالك بن أنس يقول : «لا تأخذوا العلم عن أربعة ، وخذوا ممن سواهم : لا يؤخذ من سفيه معلى بالسفه ، وإن كان أروى الناس ، ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه ، ولا من كذاب يكذب في أحاديث الناس ، وإن كنت لا تتهمه بكذب على رسول الله ﷺ ، ولا من شيخ له عبادة وفضل وصلاح إذا كان لا يعرف الحديث» .

وفي رواية : «لا يعرف ما يحدث» .

وهذه قاعدة جليلة جداً ، وهي من قوانين قبول الرواية والأخبار .

وأخرج مسلم في مقدمة صحيحه : ٨٧/١ عن الإمام الثقة العابد سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن الزهري قال : «لا يُحَدِّثُ عن رسول الله ﷺ إلا الثقات» .

(١) صفات الحفاظ (١/١٣٨) .

(٢) تذكرة الحفاظ : الطبعة الثالثة عشرة (٣/١٠٥٤) .

وقال الإمام يحيى بن سعيد الأنصاري للإمام القاسم بن عبيد الله: «ما أشدَّ عليَّ أن تسأل عن الشيء لا يكون عندك فقد كان أبوك إماماً. قال: إن أشدَّ من ذلك عند الله عز وجل وعند من عقل عن الله تعالى: أن أفني بغير علم، أو أروي عن غير ثقة». أخرجه مسلم في المقدمة: ٩١/١ - ٩٢، وابن عدي: ١٤٣/١ واللفظ له.

وفي ثانياً هذا الكلام الذي قرره أعلام الأرض: ردُّ على الجهلة القائلين بجواز رواية الحديث الموضوع في الفضائل والمواظ، وهو كلام خطير جداً لا يقول به إلا مارقٌ دجّال.

والقائل به مُقلِّدٌ لمذهب ضال خارج عن الملة المحمدية، وهو مذهب الكرامية الذين جعلوا لله حداً وأنه جوهر، وغير ذلك من التجسيم والعبارات التي يندى لها الجبين، فأخذوا يضعون الحديث كذباً وزوراً من أجل نصرة مذهبهم، وزعموا - قاتلهم الله - أنهم يكذبون له لا عليه.

ثم جاءت طائفة متشبَّهة بالزهد والصلاح فتبثَّت هذه الفكرة المسمومة، وراحت تضع الحديث وتكذب على النبي ﷺ، زاعمة أنها تقرَّب بهذا العمل الناس إلى الله، وجهلت أن رضى الله لا يُنال بغضب الله.

وهو عمل والله جد خطير وشر مستطير، وهو أشدَّ خطراً على الإسلام وأهله من أعدائه.

فحذار حذار يا مسلمون من الاغترار بهؤلاء وأمثالهم، واعلموا أن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم.

وأن نبيكم ﷺ يقول: «من يقل عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار» [رواه البخاري (١٠٩)].

ويقول ﷺ: «من حدَّث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين» [رواه مسلم في مقدمة صحيحه (٦٢/١) نووي].

ويقول عليه الصلاة والسلام: «من كذب عليّ فليتبوأ مقعده من النار». [رواه البخاري (١٠٧)].

وقال النبي ﷺ: «سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آبائكم، فإياكم وإياهم» [أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (٧)].

وقال رسول الله ﷺ: «يكون في آخر الزمان دجالون كذابون ، يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم» [أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه برقم (٧)] انتهى كلام المحدث الأستاذ الكمداني وفقه الله .

من هنا كان لعلم تخريج الأحاديث والدراية بأسانيدها ومعانيها منزلة عالية ، ثم كان للقاء عليها والمعنى بها مكانة سامية .

حَدَّرَ رسولُ الله ﷺ من الجُرْأَةِ عليه ، وَحَضَّ على أَنْ يَكُونَ الثَّقُلُ عَنْهُ صحيحاً مَضْبُوطاً لا زِيَادَةَ فِيهِ ولا نَقْصَ ، لِأَنَّ كِلَا مِنْهُمَا يُؤَدِّي إلى التَّقْوِلِ عليه مما لم يَقُلْ ، وهو ضَرْبٌ مِنَ الكَذِبِ يَسْتَوْجِبُ فاعِلُهُ الوَعِيدَ المَعْدَّ لذلك ، وهو التَّبَوُّءُ في النار ، قال ﷺ: «مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» ، وفي رواية: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١) ، بل نَبَّهَ إلى خُطُورَةِ الكَذِبِ عليه حَيْثُ إِنَّ الأَمْرَ يُتَّخَذُ دِيناً فَتَكُونُ مَفْسَدَتُهُ أَعْظَمَ ، قال ﷺ: «إِنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيْسَ ككَذِبِ عَلَى أَحَدٍ...»^(٢) .

وهذا الذي أَرَادَهُ الجاحظ بقوله: «إِنَّمَا يُؤْتَى النَّاسُ مِنْ تَرْكِ التَّشْبِثِ»^(٣) .

وهذا أيضاً ما قاله الشيخ عبد القاهر: «وتلك جريرة تَرْكِ النَّظَرِ ، وأخذ الشيء من غير مَعْدِنِهِ»^(٤) .

لقد تَمَّتْ في هذا الكتاب الصحيح دراسة آلاف من النصوص : إسناداً ومُتْناً وذلك بالزُّجُوع إلى مصادرها الأَصْلِيَّةَ لِمَعْرِفَةِ رِوَاةِ الحديث أو الخبر ، ثم الكشف عنهم في كتب الرجال ، ثم الحكم على الحديث لإثباته في صحيح حياة الصحابة وذكر من خَرَّجَهُ ، لحذفه ، لضعفه ، أو وَضَعَهُ .

وهناك بعض الأخبار نسبها المؤلف لابن عساكر ، أو للمروزي ، أو لابن منيع ،

(١) صحيح متفق عليه ، أخرجه البخاري في كتاب العلم ح(١١٠) باب إثم من كذب على النبي ﷺ ومسلم في المقدمة ، ح (٣) ، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ .

(٢) مسلم : المقدمة - باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ص (١٠/١) .

(٣) ينظر «الأوائل» لأبي هلال العسكري (١/٣٣٣) .

(٤) ينظر : «دلائل الإعجاز» لعبد القاهر الجرجاني (ص : ٣٦١) .

أو للشاشي ، أو للدينوري ، لم أصل إلى الإسناد ، فما وافق حديثاً صحيحاً آخر أثبتته ، وما لم يوافق حذفتُهُ .

وقد اجتهدتُ في خدمة هذا الكتاب ، وتخريج نصوصه الكثيرة ، وأرجو من الله سبحانه وتعالى أن أكونَ وَفَّقْتُ لذلك ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلتُ وإليه أنيب ، ورحمَ الله من ترحمَ عليّ ، وأهدى دعوةَ خيرٍ إليّ ، وأسأل الله العليّ الكريم أن ينفعني وسائر إخواني ممن يطالعُ هذا الكتاب إنه قريبٌ مجيب ، يجيب دعوة الدّاع إذا دعاه ، وصلى الله تعالى وسلم على خير خلقه محمد عبده ورسوله ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، والحمد لله رب العالمين .

كتبتها يوم الجمعة السادس عشر من رمضان ١٤٢٨ هـ المصادف

٢٨/٩/٢٠٠٧ ، ثم أعدت صياغتها في مجالس آخرها يوم الجمعة العاشر من

رمضان ١٤٣١ ، المصادف ٢٠/٨/٢٠١٠



بين يدي الكتاب

- ١- الآيات القرآنية في طاعة الله - سبحانه - وطاعة رسوله ﷺ.
- ٢- الأحاديث النبوية في طاعة النبي ﷺ وأتباعه وأتباع خلفائه رضي الله عنهم.
- ٣- الآيات القرآنية في النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم.
- ٤- الصحابة في القرآن الكريم.
- ٥- ذكر الرسول ﷺ والصحابة رضي الله عنهم في الكتب المتقدمة على القرآن الكريم.
- ٦- الأحاديث في صفة النبي الكريم ﷺ.
- ٧- الآثار في وصف الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم.

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بين يدي الكتاب

أولاً: الآيات القرآنية في طاعة الله - سبحانه وتعالى -
وطاعة رسوله - ﷺ -

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ١ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ٢
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ٣ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ٤ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ٥ أَهْدِنَا
الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ٦ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا
الضَّالِّينَ ﴿[الفاتحة: ١ - ٧].

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ [آل عمران: ٥١].
وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتُ رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ﴾ ١٦١ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا
أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿[الأنعام: ١٦١ - ١٦٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَتَّخِذُهَا النَّاسُ إِلَى رَسُولٍ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا
أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَّخِذُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾
[الأنفال: ٢٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [٥٥] وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [النور: ٥١ - ٥٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [٥٥] وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [٥٥] وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور: ٥٤ - ٥٦].

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [٥٥] يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَهٌُ مُخَشِّرٌ﴾ [الأنفال: ٢٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [٢٥] ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٦٩ - ٧٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ١٣﴾ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٤﴾. [النساء: ١٣ - ١٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ١﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ٢﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ٣﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ٤﴾ [الأنفال: ١ - ٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ٧١﴾ [التوبة: ٧١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ٣١﴾ [آل عمران: ٣١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَذِكْرًا ٣﴾ [الأحزاب: ٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَلَسْتُ بِرَسُولٍ فَخُذُوهُ وَمَا تُهْلِكُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ٧﴾ [الحشر: ٧].

* * *

ثانياً: الأحاديث في طاعة النبي - ﷺ - واتباعه

وأتباع خلفائه - رضي الله عنهم -

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»^(١).

(١) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الأحكام (٢٩٥٧) ، باب قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - مَرْفُوعاً: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَمَى»، قِيلَ: وَمَنْ أَمَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَمَى»^(١).

٣ - وَعَنْ جَابِرٍ - رضي الله عنه -، قَالَ: جَاءَتْ مَلَائِكَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ؛ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ^(٢)، فَقَالُوا: إِنَّ لِصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلاً فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلاً. فَقَالُوا: مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَاراً، وَجَعَلَ فِيهَا مَادَّةً، وَبَعَثَ دَاعِياً؛ فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ، وَآكَلَ مِنَ الْمَادَّةِ، فَقَالُوا: أَوَّلُوهَا^(٣) لَهُ يَفْقَهُهَا، فَقَالُوا: الدَّارُ الْجَنَّةُ، وَالِدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ^(٤)، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرَقَ^(٥) بَيْنَ النَّاسِ^(٦).

٤ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى - رضي الله عنه -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا، فَقَالَ: يَا قَوْمُ! إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِثَنِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعَرِيَانُ^(٧)، فَالْتَجَاءَ النَّجَاءُ^(٨)، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِّنْ قَوْمِهِ فَأَذْلَجُوا^(٩)، فَانْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَنَجَّوْا، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ، فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَنَحَهُمْ^(١٠)، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ»^(١١).

(١) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالسنة (٧٢٨٠)، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ.

(٢) تنام عيننا رسول الله ﷺ ولا ينم قلبه، كما جاء في الحديث الصحيح.

(٣) أوَّلُوهَا: فسروها.

(٤) والخلاصة: أن الجنة دار المتقين، والمأدبة: نعيمها، والداعي إليها: محمد ﷺ.

(٥) فرق بين الناس: يتميز برسائله أهل الحق عن أهل الباطل.

(٦) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالسنة (٧٢٨١)، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ.

(٧) النذير العريان: مبالغة في الإنذار، لأنه أبيض للعين؛ وأغرب وأشنع عند البصر، وذلك أن ربيعة القوم وعينهم يكون على مكان عالٍ، فإذا رأى العدو نزع ثوبه؛ وألاح به لينذر قومه ويبقى عرياناً.

(٨) النجاء؛ النجاة: أي أنجوا أنفسهم؛ بأن أسرعوا الهرب مما يغضب الله عليكم.

(٩) أذْلَجُوا: ساروا أول الليل.

(١٠) اجتاحتهم: استأصلهم وأهلكهم بالكلية بشؤم التكذيب.

(١١) متفق عليه: أخرجه البخاري في الرقاق (٧٢٨٣)، باب الانتهاء عن المعاصي، ومسلم في الفضائل

(٢٢٨٣)، باب شفقتة ﷺ.

٥ - وَعَنِ الْعُرْبَاضِيِّ بْنِ سَارِيَةَ - رضي الله عنه -، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ^(١) مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجَلَتْ^(٢) مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُودَّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ لَنَا؟ قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبِشِيًّا»^(٣)، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ»^(٤)، وَإِيَّاكُمْ وَمُخَدَّاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُخَدَّاتَةٍ بَذْعَةٌ، وَكُلُّ بَذْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(٥).

٦ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ - رضي الله عنه - مَرْفُوعاً: «إِنِّي لَا أَذَرِي قَدَرَ بَقَائِي فِيكُمْ فَاقْتَدُوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي - وَأَشَارَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما - وَاهْتَدُوا بِهَذِي عَمَّارٍ، وَمَا حَدَّثَكُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ فَصَدَّقُوهُ»^(٦).

٧ - وَعَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - مَرْفُوعاً: «مَنْ رَغِبَ»^(٧) عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(٨).

* * *

(١) ذرفت: سالت وجرى دمعها.

(٢) وجلت: استشعرت الخوف.

(٣) وإن عبداً حبشياً: أي اسمعوا وأطيعوا؛ وإن كان السلطان أو الإمام عبداً حبشياً، فحذف (كان)، والتقدير: وإن تأمر عليكم عبداً.

(٤) النواجد: الأضراس، أراد به الجد في لزوم السنة.

(٥) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (١٢٦/٤)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٤٦٧٦)، وابن ماجه (٤٤)، وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم [٩٥/١] ووافقه الذهبي، كما أخرجه ابن حبان في صحيحه (١/برقم ٥) وقال: «عليكم بسنتي»: أي من واطب على السنن ولم يعرج على غيرها.

(٦) صحيح: أخرجه الحميدي (٤٤٩)، وأحمد (٣٨٢/٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٢٦)، والترمذي في المناقب (٣٦٦٢)، وقال: حسن.

(٧) رغب: أعرض عن سنتي وطريقتي استهانة وزهداً فيها، لا كسلاً وتهاوناً.

(٨) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب النكاح (١٤٠١)، باب استحباب النكاح لمن ناقت نفسه إليه.

ثالثاً: الآيات القرآنية في النبي - ﷺ - وأصحابه - رضي الله عنهم -

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٤٥-٤٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٨﴾ لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح: ٨-٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْتَلَّ عَنْ أَهْلِ الْجَحِيمِ﴾ [البقرة: ١١٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سبا: ٢٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [الصف: ٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِّلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا نَزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذَكَرًا ﴿١٠١﴾ رَسُولًا يَقُولُ عَلَيْكُمْ بَإِذْنِ اللَّهِ مُبَشِّرَاتٍ لِّخُرَاجِ الَّذِينَ آمَنُوا

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَمَنْ يُؤْمِرْ بِاللَّهِ وَعَمَلِ صَالِحًا بِدِينِهِ خَلِّتْ بَعْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَكُمْ رِزْقًا ﴿١٠-١١﴾ [الطلاق: ١٠-١١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِسْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مِمَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١٥٩﴾ فَادْكُرُوا أَذْكُرْتُمْ وَأَشْكُرُوا إِلَى وَلَا تَكْفُرُونَ﴾ [البقرة: ١٥١-١٥٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَّا تَصْبرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّا نَكُونُ لَكَ اللَّهُ مَعًا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٤٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْطَهُمْ فَفَازَرَهُمْ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيُغَيِّظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَدْعُوهُمْ إِلَى مَكَرُمٍ مَكْنُونٍ عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَعَزَّوْهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

رابعاً: قال الله تبارك وتعالى في أصحاب النبي - رضي الله عنهم -

﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْمُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُمْ بِهِمْ رءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنْ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [التوبة: ١١٧ - ١١٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ وَمَعَانِهِ كَثِيرَةٌ يَأْخُذُ بِهَا وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٩﴾﴾ [الفتح: ١٨ - ١٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ يُغْفَرُ لَهُمْ أَسْوَءُ الذُّنُوبِ وَأُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة: ١٠٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهِجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالُهُمْ يُنْفَقُونَ فَضَلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَنُصْرًا مِنَ اللَّهِ وَرَسُولُهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ نَبَّؤُوا الدَّارَ وَالْآيَمِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ يَحْسِبُونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنَهُ فَقَدْ وَقَّى أَثَمَةَ النَّارِ وَكُلَّ عَمَلٍ صَالِحٍ ﴿٩﴾﴾ [الحشر: ٨ - ٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَابًا يَفْشَرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ لَمْ يَلْهُوَ سُبُلًا لَمْ يَكُنْ مِنَ الْهَادِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [الزمر: ٢٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿١٥﴾ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [السجدة: ١٥ - ١٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ فَحْشٍ فَمَتَّعُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢٦﴾ وَالَّذِينَ يَحْنَبُونَ الْإِثْمَ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا عَصَبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿٢٧﴾ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ

وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٦﴾ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصَبُونَ ﴿٣٧﴾ [الشورى: ٣٦-٣٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ ﴿٣٦﴾ لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٣٧﴾ [الأحزاب: ٢٣-٢٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَمَنَ هُوَ فَبَشِّرْهُ بِأَنَّهُ أَتَىٰ لَیْلَ سَاجِدًا﴾ وَأَفَیَّمَا يُحَذِّرُ الْآخِرَةَ وَرَجُوا رَحْمَةً رَّبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٩﴾ [الزمر: ٩].

* * *

خامساً: ذكرُ الرسول ﷺ - والصَّحَابَةِ - رضي الله عنهم - في الكتب المتقدمة^(١) على القرآن

١ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رضي الله عنهما -، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوْرَةِ. فَقَالَ: «أَجَلٌ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِصِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا، وَجِزَاءً لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ، لَا قَطُّ وَلَا غَلِيظٌ وَلَا صَحَّابٌ^(٢) فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَغْفِرُ وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يَقِيمُوا الْمِلَّةَ الْمُعْجَاةَ، بِأَنْ يَقُولُوا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، يَفْتَحُ بِهِ أَعْيُنًا عُمَيَّا، وَأَذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا»^(٣).

* * *

- (١) هي التوراة والزيور والإنجيل.
 - (٢) صحاب: وفي المسند: «سخاب»، من الصَّخْب، والصَّخْب: اضطراب الأصوات في الخصام؛ والصباح والجلبة وشدة الصوت.
 - (٣) إسناده صحيح: أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٧/٤)، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر، (برقم ٦٦٢٢)، ورواه البخاري في البيوع، باب كراهية السخب في الأسواق، وفي تفسير سورة الفتح، باب ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ انتهى. كما في فتح الباري (٥٨٥/٨).
- قال الإمام ابن تيمية: «والأخبار بمعرفة أهل الكتاب بصفة محمد ﷺ عندهم في الكتب المتقدمة متواترة عنهم» ١. هـ. الجواب الصحيح (١/٣٤٠).

سادساً: الأحاديث في صفة النبي - ﷺ -

١ - عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَأَلْتُ خَالَي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ^(١) - وَكَانَ وَصَافاً - عَنْ جَلِيلَةٍ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، وَأَنَا أَشْتَهِي أَنْ يَصِفَ لِي مِنْهَا شَيْئاً أَتَعَلَّقُ بِهِ^(٣) ، فَقَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخْماً مُفَخَّماً^(٤) ، يَتَلَأَلُ وَجْهُهُ تَلَأَلُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، أَطْوَلَ مِنَ الْمَرْبُوعِ^(٥) ، وَأَقْصَرَ مِنَ الْمُشَدَّبِ^(٦) ، عَظِيمُ الْهَامَةِ ، رَجُلَ الشَّعْرِ^(٧) ، إِنْ انْفَرَقَتْ عَقِيقَتُهُ^(٨) فَرَّقَ ، وَإِلَّا فَلَا ، يُجَاوِزُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ إِذَا هُوَ وَفَرُهُ^(٩) ، أَزْهَرُ اللَّوْنِ^(١٠) ، وَاسِعَ الْجَبِينِ^(١١) ، أَرْجَ الْحَوَاجِبِ^(١٢) ، سَوَايِغُ^(١٣) فِي غَيْرِ قَرْنٍ^(١٤) ، يَبْتَهِمَا عِزْقُ يَدْرُهُ^(١٥) الْغَضَبُ ، أَقْنَى^(١٦) الْعِرْنَيْنِ ، لَهُ نُورٌ يَغْلُوهُ ، يَخْسِبُهُ مَنْ لَمْ يَتَأَمَّلْهُ

- (١) هند بن أبي هالة التميمي: ربيب النبي ﷺ، أمه خديجة زوج النبي ﷺ، روى عن النبي ﷺ، وروى عنه الحسن بن علي - رضي الله عنهما -، وقيل هند مع الإمام علي - رضي الله عنه - يوم الجمل، وكان فصيحاً بليغاً؛ وصف النبي ﷺ فأحسن وأتقن أ. هـ. الإصابة (٣/ ٦١١ - ٦١٢).
- (٢) الجلية: الخلقة والهيئة والصورة والصفة والشكل.
- (٣) أتعلق به: أحفظه، وأتمسك به، قال الحسن ذلك لأن النبي ﷺ توفي والحسن في سن لا يقتضي التأمل في الأشياء، ولا يحفظ الأشكال والأعضاء.
- (٤) فخماً: عظيماً في نفسه، مفخماً: معظماً عند الناس.
- (٥) المربوع: ما بين الطويل والقصير.
- (٦) المشدب: الطويل البائن الطول.
- (٧) رجل الشعر: بين الجعودة والسيوطة.
- (٨) العقيقة: وفي بعض النسخ: «العقيقة»، يريد أنه ﷺ لا يفرق شعره إلا أن يفرق هو، وكان هذا في صدر الإسلام ثم فرق أ. هـ. دلائل النبوة، للبيهقي (١/ ٢٩٣).
- (٩) وفرة: جعل شعره وافرأ وأعفاه من الفرق.
- (١٠) أزهر اللون: أبيض اللون مشرقه.
- (١١) واسع الجبين: واضح الجبين.
- (١٢) أرج الحواجب: الرَجَج: طول الحاجبين ودقتهما وسبوغهما إلى مؤخر العينين.
- (١٣) سوايغ: كوامل.
- (١٤) في غير قرن: القرن: أن يطول الحاجبان حتى يلتقي طرفاهما، قال البيهقي في دلائل النبوة (١/ ٢٩٣): «وهذا خلاف ما وصفته به (أم مبعده)، لأنها قالت في وصفه: «أرج» أقرن»، ولا أراه إلا كما ذكر ابن أبي هالة، وقال الأصمعي: كانت العرب تكره القرن وتستحب البلج.
- (١٥) يدرة: من الإدرا، أي يجعله الغضب ممتلئاً.
- (١٦) أقنى العرنين: ارتفاع أعلى الأنف واخذيداب وسطه.

أَسْمَ^(١)، كَثَّ اللَّحْيَةُ^(٢)، أَدْعَجَ^(٣)، سَهَلَ الْخَدَيْنِ^(٤)، ضَلِيعَ الْفَمِ، أَشْنَبَ^(٥)، مُفْلَجَ^(٦) الْأَسْنَانِ، دَقِيقَ الْمَسْرِبَةِ^(٧)، كَأَنَّ عُنُقَهُ جِيدٌ دُمِيَّةٌ^(٨) فِي صَفَاءِ الْفُضَّةِ^(٩)، مُعْتَدِلَ الْخَلْقِ^(١٠)، بَادِنٌ، مُتَمَاسِكٌ، سَوَاءُ الْبَطْنِ وَالصُّدْرِ، عَرِيضُ الصُّدْرِ، بَعِيدُ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، ضَخْمُ الْكَرَادِيسِ^(١١)، أَنْوَرُ الْمُتَجَرَّدِ^(١٢)، مَوْضُولٌ مَا بَيْنَ اللَّبَّةِ وَالسُّرَّةِ بِشَعْرِ يَجْرِي كَالْخَطِّ، عَارِي الْكَتِفَيْنِ وَالْبَطْنِ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ، أَشْعَرُ الذَّرَاعَيْنِ وَالْمَنْكِبَيْنِ وَأَعَالِي الصُّدْرِ، طَوِيلُ الرِّزْدَيْنِ، رَحْبُ الرَّاحَةِ، سَبْطُ الْقَصَبِ^(١٣)، شَنْ الْكَفَّيْنِ^(١٤) وَالْقَدَمَيْنِ، سَائِلُ الْأَطْرَافِ، خُمْصَانُ الْأَخْمَصَيْنِ^(١٥)، مَسِيحٌ^(١٦) الْقَدَمَيْنِ، يَبْثُو عَنْهُمَا الْمَاءُ، إِذَا زَالَ زَالَ قَلْعًا^(١٧)، يَخْطُو تَكْفُؤًا^(١٨)، وَيَمْشِي هَوْنًا، ذَرِيعٌ^(١٩) الْمَشْيَةِ، إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ^(٢٠)، وَإِذَا التَّفَتَ التَّفَتَ جَمِيعًا^(٢١)، خَافِضُ الطَّرْفِ، نَظَرُهُ

- (١) الشَّم: ارتفاع القصبه مع استواء أعلاها وإشراف الأرنبة قليلاً.
- (٢) كَثَّ اللَّحْيَةُ: غليظها.
- (٣) أَدْعَجَ: شديد سواد العين، وشديد بياض بياضها.
- (٤) سهل الخدين: سائل الخدين غير مرتفع الوجنتين.
- (٥) أَشْنَبَ: شديد بياض الأسنان وبريقها مع جِدْنِهَا.
- (٦) مُفْلَجَ الْأَسْنَانِ: الفلج: انفراج ما بين الثنايا.
- (٧) الْمَسْرِبَةُ: الشعر المستدق ما بين اللَّبَّةِ إِلَى السُّرَّةِ.
- (٨) جِيدٌ دُمِيَّةٌ: عنق صورة منقوشة في رخام أو عاج.
- (٩) صَفَاءُ الْفُضَّةِ: إيماء إلى بياض العنق.
- (١٠) مُعْتَدِلُ الْخَلْقِ: أي أن أعضائه متناسبة غير متنافرة.
- (١١) ضَخْمُ الْكَرَادِيسِ: أي رؤوس العظام.
- (١٢) أَنْوَرُ الْمُتَجَرَّدِ: نضاعة اللون، أنور الجسد مضيئه.
- (١٣) سَبْطُ الْقَصَبِ: طويل العظام.
- (١٤) شَنْ الْكَفَّيْنِ: أي عظيم الأصابع والراحة.
- (١٥) خُمْصَانُ الْأَخْمَصَيْنِ: الأخمص في القدم: هو ما ارتفع عن الأرض في وسطها، أراد أن ذلك منه مرتفع.
- (١٦) مَسِيحٌ الْقَدَمَيْنِ: أي أمسهما.
- (١٧) قَلْعًا: أي يرفع رجله عن الأرض رفعا باثنا بقوة لا كمن يمشي تبحترا واختيالاً.
- (١٨) تَكْفُؤًا: وتكفياً في رواية البيهقي في دلائل النبوة (١/٢٩٥)؛ أي يمشي في رفق غير مختال.
- (١٩) ذَرِيعٌ: يريد أنه كان مع هذا الرفق سريع المشي.
- (٢٠) صَبَبٌ: مُنْخَدَرٌ.
- (٢١) التَّفَتَ جَمِيعًا: يعني أنه لا يسارق النظر، ولكن كان يُقِيلُ جميعاً؛ لأن ذلك أليق بجلالته ومهابته.

إِلَى الْأَرْضِ أَطُولُ مِنْ نَظَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، جُلُّ نَظَرِهِ الْمُلَاحَظَةُ، يَسُوقُ أَصْحَابَهُ^(١) وَيَبْدَأُ مَنْ لَقِيَهُ بِالسَّلَامِ^(٢).

قُلْتُ: صِفْ لِي مَنْطِقَهُ^(٣). قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَاصِلَ الْأَحْزَانِ، دَائِمَ الْفِكْرَةِ، لَيْسَتْ لَهُ رَاحَةٌ، لَا يَتَكَلَّمُ فِي غَيْرِ حَاجَةٍ، طَوِيلَ الشُّكُوتِ، يَفْتَتِحُ الْكَلَامَ وَيَخْتِمُهُ بِأَشْدَاقِهِ^(٤)، يَتَكَلَّمُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، كَلَامُهُ فَضْلٌ^(٥)، لَا فَضُولَ وَلَا تَقْصِيرَ، دِمْتُ^(٦)، لَيْسَ بِالْجَافِي^(٧) وَلَا الْمُهِينَ، يُعْظِمُ النُّعْمَةَ وَإِنْ دَقَّتْ، لَا يَذُمُّ مِنْهَا شَيْئًا وَلَا يَمْدَحُهَا^(٨)، وَلَا يَقُومُ لِغَضَبِهِ - إِذَا تُعْرِضَ لِلْحَقِّ - شَيْءٌ يَنْتَصِرُ لَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ: لَا تُغْضِبُهُ الدُّنْيَا وَمَا كَانَ لَهَا، فَإِذَا تُعْرِضَ لِلْحَقِّ لَمْ يَعْرِفْهُ أَحَدٌ وَلَمْ يَقُمْ لِغَضَبِهِ شَيْءٌ حَتَّى يَنْتَصِرَ لَهُ - لَا يَغْضَبُ لِنَفْسِهِ وَلَا يَنْتَصِرُ لَهَا، إِذَا أَشَارَ أَشَارَ بِكَفِّهِ كُلِّهَا، وَإِذَا تَعَجَّبَ قَلْبُهَا، وَإِذَا تَحَدَّثَ يَصِلُ بِهَا، يَضْرِبُ بِرَاحَتِهِ الْيُمْنَى بَاطِنَ إِنْهَامِهِ الْيُسْرَى، وَإِذَا غَضِبَ أَعْرَضَ وَأَسَاحَ، وَإِذَا فَرِحَ غَضَّ طَرْفَهُ، جُلُّ ضَحِكِهِ التَّبَسُّمُ، وَيَقْتَرُ^(٩) عَنْ مِثْلِ حَبِّ الْغَمَامِ^(١٠)».

قَالَ الْحَسَنُ: فَكُنْمَتُهَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ زَمَانًا، ثُمَّ حَدَّثَنِي، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ عَمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، وَوَجَدْتُهُ قَدْ سَأَلَ أَبَاهُ عَنْ مَدْخَلِهِ وَمَخْرَجِهِ^(١١)، وَمَجْلِسِهِ وَشَكْلِهِ، فَلَمْ يَدَعْ مِنْهُ شَيْئًا.

قَالَ الْحُسَيْنُ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ دُخُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «كَانَ دُخُولُهُ لِنَفْسِهِ

(١) يسوق أصحابه: يمشي خلفهم تواضعا ورعاية للضعفاء وإعانة للفقراء.

(٢) يبدأ من لقيه بالسalam: وهذا من كمال شيم المتواضعين؛ وهو ﷺ سيدهم.

(٣) منطق: أي كيفية نطقه.

(٤) يفتتح الكلام بأشداقه: أي أنه يستعمل جميع فمه للتكلم، ولا يقتصر على تحري شفثيه كفعل المتكبرين.

(٥) كلامه فضل: ليس فيه إلا الحق والصواب.

(٦) دمت: كان لين الخلق في سهولة.

(٧) الجفاف: غلظ الطبع.

(٨) ولا يمدحه: لأن دمه شأن المتكبرين، والاعتناء بمدحه شأن المكثرين وذوي الشره والنهمة والحرص.

(٩) يقتَرُ: يتبسم.

(١٠) حَبُّ الغمام: أي السحاب، وهو البرد، شبه به أسنانه البيض، والمعنى: فبرز أسنانه البيضاء النقية كأنها البرد النازل من السحاب.

(١١) مدخله: أي سلوكه داخل بيته، ومخرجه: أي عن أطواره خارج بيته.

مَاذُونًا لَهُ فِي ذَلِكَ ، وَكَانَ إِذَا أَوَى إِلَى مَنْزِلِهِ جَزَأُ دُخُولِهِ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءَ : جُزْءُ اللَّهِ ، وَجُزْءُ أَهْلِهِ ، وَجُزْءُ لِنَفْسِهِ ، ثُمَّ جُزْءُ جُزْأِهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَرَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ ، لَا يَدْخُرُ عَنْهُمْ شَيْئاً ، وَكَانَ مِنْ سِيرَتِهِ فِي جُزْءِ الْأُمَّةِ إِثَارُ أَهْلِ الْفَضْلِ بِإِذْنِهِ ، وَقَسَمَهُ عَلَى قَدْرِ فَضْلِهِمْ فِي الدِّينِ ، فَمِنْهُمْ ذُو الْحَاجَةِ ، وَمِنْهُمْ ذُو الْحَاجَتَيْنِ ، وَمِنْهُمْ ذُو الْحَوَائِجِ ، فَيَتَشَاغَلُ^(١) بِهِمْ ، وَيُشْغِلُهُمْ فِيمَا أَصْلَحَهُمْ وَالْأُمَّةُ مِنْ مَسْأَلَتِهِ عَنْهُمْ ، وَإِخْبَارِهِمْ بِالَّذِي يُبْغِي لَهُمْ ، وَيَقُولُ : «لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، وَأَبْلِغُونِي حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَغِي حَاجَتَهُ ، فَإِنَّهُ مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَاناً حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَغَهَا إِيَّاهُ ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ، لَا يُذَكَّرُ عِنْدَهُ إِلَّا ذَلِكَ ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ غَيْرَهُ ، يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ رُؤُوداً^(٢) ، وَلَا يَقْتَرِفُونَ إِلَّا عَنْ ذَوَاقٍ^(٣) - وَفِي رِوَايَةٍ : وَلَا يَتَفَرَّقُونَ إِلَّا عَنْ ذَوْقٍ - وَيَخْرُجُونَ أدِلَّةً^(٤) «يَعْنِي : فَقَهَاءً .

قَالَ : وَسَأَلْتُهُ عَنْ مَخْرَجِهِ ، كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ ؟ فَقَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْزُنُ^(٥) لِسَانَهُ إِلَّا بِمَا يَعْنِيهِ ، وَيُؤَلِّفُهُمْ وَلَا يُنْفَرُهُمْ ، وَيُكْرِمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ وَيُؤَلِّفُهُ عَلَيْهِمْ^(٦) ، وَيَحْذَرُ النَّاسَ ، وَيَخْتَرِسُ مِنْهُمْ مَنْ غَيْرِ أَنْ يَطْوِيَ^(٧) عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ بَشْرَهُ وَلَا خُلُقَهُ ، يَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ^(٨) ، وَيَسْأَلُ النَّاسَ عَمَّا فِي النَّاسِ^(٩) ، وَيُحَسِّنُ الْحَسَنَ وَيُقَوِّيه ، وَيُبْخِشُ الْقَبِيحَ وَيُؤْهِمُهُ ، مُعْتَدِلُ الْأَمْرِ ، غَيْرُ مُخْتَلِفٍ ، لَا يَغْفُلُ مَخَافَةً أَنْ يَغْفُلُوا أَوْ يَمِيلُوا ، لِكُلِّ حَالٍ عِنْدَهُ عِتَادٌ ، وَلَا يَقْصُرُ عَنِ الْحَقِّ وَلَا يَجُوزُهُ ، الَّذِينَ يَلُونَهُ مِنَ النَّاسِ خِيَارُهُمْ ، أَفْضَلُهُمْ عِنْدَهُ أَعْمَهُمْ نَصِيحَتُهُ ، وَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةُ أَحْسَنُهُمْ مُوَاسَاةً وَمُوَازَرَةً .

قَالَ : فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَجْلِسِهِ ، كَيْفَ كَانَ ؟ فَقَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَجْلِسُ وَلَا يَقُومُ

(١) يتشاغل بهم : أي يجعل نفسه الشريفة مشغولة بهم .

(٢) رؤوداً : أي يدخلون عليه طالبين للعلم .

(٣) عن ذواق : أي بعد ذوقهم العلم .

(٤) أدلة : أي علماء يدلون الناس .

(٥) يخزن : يحفظ .

(٦) بوليه عليهم : أي يجعل كريمهم والياً عليهم ، وهذا من تمام حسن نظره وعظيم تدبيره ، فإن القوم أطوع لكبيرهم مع ما فيه من الكرم المقتضي لأن يتقدم .

(٧) يطوي : يمنع .

(٨) يتفقّد أصحابه : أي في غيبتهم ، فإن كان أحد مريضاً يعود ، أو مسافراً يدعو له ، أو ميتاً فيستغفر له .

(٩) عما في الناس : أي عما وقع بينهم من المحاسن والمساوئ ليدفع ظلم الغاليم عن المظلوم .

إِلَّا عَلَى ذِكْرٍ ، وَلَا يُوطِنُ الْأَمَاكِينَ^(١) ، وَيَنْهَى عَنِ إِطْطَانِهَا ، وَإِذَا انْتَهَى إِلَى قَوْمٍ جَلَسَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ ، وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ ، يُعْطِي كُلَّ جُلَسَائِهِ نَصِيئَهُ ، لَا يَخْسَبُ جَلِيسُهُ أَنَّ أَحَدًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْهُ ، مَنْ جَالَسَهُ أَوْ قَاوَمَهُ^(٢) فِي حَاجَةٍ صَابِرَهُ^(٣) حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْمُتَصَرِّفُ عَنْهُ ، وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَزِدَّهُ إِلَّا بِهَا أَوْ بِمِثُورٍ^(٤) مِنَ الْقَوْلِ ، قَدْ وَسَّعَ النَّاسُ مِنْهُ بَسْطُهُ وَخُلُقُهُ ، فَصَارَ لَهُمْ أَبَا^(٥) ، وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ سَوَاءً ، مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ حِلْمٍ وَحَيَاءٍ وَصَبْرٍ وَأَمَانَةٍ ، لَا تَزْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ ، وَلَا تُؤْنِسُ^(٦) فِيهِ الْحُرْمُ ، وَلَا تُنْتَى^(٧) فَلَتَاتُهُ ، مُتَعَادِلِينَ يَتَفَاضِلُونَ فِيهِ بِالتَّقْوَى ، مُتَوَاضِعِينَ يُوقِرُونَ فِيهِ الْكِبِيرَ ، وَيَرْحَمُونَ فِيهِ الصَّغِيرَ ، يُؤْثِرُونَ ذَا الْحَاجَةِ ، وَيَحْفَظُونَ الْغَرِيبَ .

قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ سِيرَتِهِ فِي جُلَسَائِهِ . فَقَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَائِمَ الْبُشْرِ ، سَهْلَ الْخُلُقِ ، لَيْسَ الْجَانِبِ ، لَيْسَ بَفِظٍ ، وَلَا غَلِيظٍ ، وَلَا سَحَابٍ ، وَلَا فَحَاشٍ ، وَلَا عَيَابٍ ، وَلَا مَرَّاحٍ ، يَتَغَافَلُ عَمَّا لَا يَشْتَهِي ، وَلَا يُؤَيِّسُ مِنْهُ رَاجِيَهُ ، وَلَا يُخَيِّبُ فِيهِ ، قَدْ تَرَكَ نَفْسَهُ مِنْ ثَلَاثٍ: الْمَرْءِ ، وَالْإِكْثَارِ ، وَمَا لَا يَغْنِيهِ ، وَتَرَكَ النَّاسَ مِنْ ثَلَاثٍ: كَانَ لَا يَذُمُّ أَحَدًا وَلَا يُعَيِّرُهُ ، وَلَا يَطْلُبُ عَوْرَتَهُ ، وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِيمَا يَرْجُو ثَوَابَهُ ، إِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جُلَسَاؤُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ^(٨) ، فَإِذَا تَكَلَّمَ سَكَتُوا ، فَإِذَا سَكَتَ تَكَلَّمُوا ، وَلَا يَتَنَارَعُونَ عِنْدَهُ ، يَضْحَكُ مِمَّا يَضْحَكُونَ مِنْهُ ، وَيَتَعَجَّبُ مِمَّا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ ، وَيَضِيرُ لِلْغَرِيبِ عَلَى الْجَفْوَةِ^(٩) فِي مَنْطِقِهِ وَمَسَائِلِهِ ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَصْحَابُهُ لَيَسْتَجْلِبُونَهُمْ فِي الْمَنْطِقِ^(١٠) ، وَيَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتُمْ صَاحِبَ حَاجَةٍ فَارْزُدُوهُ»^(١١) ، وَلَا يَقْبَلُ الثَّنَاءَ إِلَّا مِنْ

(١) ولا يوطن الأماكن: أي لا يتخذ لنفسه مجلساً يُعرف به .

(٢) قَاوَمَهُ: وقف معه قائماً .

(٣) صَابِرَهُ: بالغ في الصبر معه .

(٤) مِثُورٍ من القول: أي بحسن من القول كالوعد ، والشفاعة ، والرغبة في العقبى ، والرغبة عن الدنيا .

(٥) صار لهم أباً: أي في الشفقة والرحمة والإصلاح .

(٦) لا تؤنس: لا تعاب .

(٧) لا تنتى: لا تشاع ، ولا تذاع .

(٨) كأنما على رؤوسهم الطير: أي يسكتون ولا يتحركون ، ويغضون أبصارهم ، والطير لا تسقط إلا على

ساكن .

(٩) يصير للغريب على الجفوة: أي على الجفاء والغلظة وسوء الأدب مما قد يصدر من جفاء الأعراب .

(١٠) يستجلبونهم في المنطق: أي إن الصحابة يجلبونهم عن مجلسه ويمنعونهم عن الجفاء وترك الأدب .

(١١) أرزُدوه: أعينوه .

مُكَافِي^(١) ، وَلَا يَفْطَحُ عَلَى أَحَدٍ حَدِيثَهُ حَتَّى يَجُوزَ^(٢) فَيَقْطَعَهُ بِنَهْيٍ أَوْ قِيَامٍ .
 قَالَ: فَسَأَلْتُهُ: كَيْفَ كَانَ سُكُوتُهُ؟ قَالَ: «كَانَ سُكُوتُهُ عَلَى أَرْبَعٍ: الْحِلْمُ^(٣) ،
 وَالْحَذَرُ^(٤) ، وَالتَّقْدِيرُ^(٥) ، وَالتَّفَكُّرُ^(٦) ، فَأَمَّا تَقْدِيرُهُ فَفِي تَسْوِيَةِ النَّظَرِ^(٧) وَالْإِسْتِمْتَاعِ
 بَيْنَ النَّاسِ ، وَأَمَّا تَذَكُّرُهُ - أَوْ قَالَ: تَفَكُّرُهُ - فَفِيمَا يَتَّقَى وَيَقْنَى ، وَجُمَعَ لَهُ ﷺ الْحِلْمُ
 وَالصَّبْرُ فَكَانَ لَا يُغْضِبُهُ شَيْءٌ وَلَا يَسْتَفْرِهُ^(٨) ، وَجُمَعَ لَهُ الْحَذَرُ فِي أَرْبَعٍ: أَخَذَهُ
 بِالْحُسْنَى ، وَتَرَكَ الْقَبِيحَ لِيُنْتَهَى عَنْهُ ، وَاجْتَهَادَهُ الرَّأْيَ فِيمَا يُصْلِحُ أَمَّتُهُ ، وَالْقِيَامَ لَهُمْ^(٩)
 فِيمَا جَمَعَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ^(١٠) .

* * *

سابعاً: الآثار في صفة الصحابة الكرام - رضي الله عنهم -

١ - أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ السُّدِّيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران: ١١٠] قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَقَالَ: «أَنْتُمْ» فَكُنَّا كُلُّنَا ، وَلَكِنْ قَالَ: «كُنْتُمْ» خَاصَّةً فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَمَنْ صَنَعَ مِثْلَ صَنِيعِهِمْ ، كَانُوا خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» .

٢ - وَعَنْ ابْنِ جَرِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: ذُكِرَ لَنَا: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ

(١) مكافئ: يعني مقارب في مدحه ، غير مجاوز به عن حد مثله .

(٢) يجوز: أي يتجاوز عن الحد .

(٣) الحلم: ضبط النفس والطبع من هيجان الغضب .

(٤) الحذر: الاحتراز عن مخوف .

(٥) التقدير: التدبير .

(٦) التفكير: التأمل .

(٧) تسويته النظر: تأمل الشيء بالعين .

(٨) لا يستفزه: أي لا يستخفه .

(٩) القيام لهم: المراعاة والحفظ لهم .

(١٠) حديث مشهور: رويت أجزاء منه في الصحيحين ، وأخرجه الحسن بن سفيان في المعرفة والتاريخ

(٣/٢٨٤ - ٢٨٥) ، والحاكم في المستدرک (٣/٦٤٠) ، والبيهقي في دلائل النبوة (١/٢٤٦) ،

والترمذي في الشمال (١/٢٦٦) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق - مختصر تاريخ دمشق الكبير

(١/٣٢٩) - والذهبي في تاريخ الإسلام (٢/٣١١) ، وابن كثير في البداية والنهاية (٦/٢٣) ، وفي

شمال الرسول (ص ٥٠) ، والسيوطي في الخصائص الكبرى (١/٧٦) ، وغيرهم .

- رضي الله عنه - قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ تِلْكَ الْآيَةِ فَلْيُؤَدِّ شَرْطَ اللَّهِ مِنْهَا»^(١).

٣ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ فَاخْتَارَ مُحَمَّدًا ﷺ ، فَبَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ ، وَاتَّخَذَهُ بِعِلْمِهِ ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ النَّاسِ بَعْدَهُ فَاخْتَارَ اللَّهُ لَهُ أَصْحَابًا ، فَجَعَلَهُمْ أَنْصَارَ دِينِهِ ، وَوُزَرَآءَ نَبِيِّهِ ﷺ ، فَمَا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ حَسَنًا فَهُوَ حَسَنٌ ، وَمَا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ قَبِيحًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ قَبِيحٌ»^(٢).

٤ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - قَالَ: «أَنْتُمْ أَكْثَرُ صِيَامًا وَأَكْثَرُ صَلَاةً وَأَكْثَرُ اجْتِهَادًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُمْ كَانُوا خَيْرًا مِنْكُمْ! قَالُوا: لِمَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: هُمْ كَانُوا أَزْهَدَ فِي الدُّنْيَا وَأَزْعَبَ فِي الْآخِرَةِ»^(٣).

٥ - وَسَمِعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَجُلًا يَقُولُ: أَيْنَ الرَّاهِدُونَ فِي الدُّنْيَا ، الرََّاغِبُونَ فِي الْآخِرَةِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَابِيَةِ ، اشْتَرَطَ خَمْسِمِئَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يَرْجِعُوا حَتَّى يَقْتُلُوا ، فَحَلَقُوا رُؤُوسَهُمْ ، وَلَقُوا الْعَدُوَّ؛ فَقَتَلُوا إِلَّا مُخْبِرًا عَنْهُمْ»^(٤).

٦ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - : أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: أَيْنَ الرَّاهِدُونَ فِي الدُّنْيَا ، الرََّاغِبُونَ فِي الْآخِرَةِ؟ فَأَرَاهُ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - رضي الله عنهما - فَقَالَ: «عَنْ هَذَا لَئِنْ سَأَلْتُ»^(٥).

٧ - وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ - رضي الله عنهما - : هَلْ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَضْحَكُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ؛ وَالْإِيمَانُ فِي قُلُوبِهِمْ أَعْظَمُ مِنَ الْجِبَالِ»^(٦).

٨ - وَأَخْرَجَ هَذَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُمَرَ الْقُرَشِيِّ: أَنَّ عُمَرَ - رضي الله عنه - رَأَى رُفْقَةً^(٧)

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان ، رقم (٧٦٠٨) ، طبعة دار المعارف (١٠١/٧) ، وابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٦٥) بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦٣٠٠) ، والبخاري في صحيحه ، وما ذكره ابن كثير في جامع المسانيد والسنن (٢٧/حديث ٢٥٥) - مختصراً ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/٣٧٥) ، والطبراني في المعجم الكبير (ص ٣٣) ، وقال

الحافظ السخاوي: هو موقوف حسن.

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١/١٣٦).

(٤) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١/١٣٥).

(٥) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١/١٣٧).

(٦) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/٣١١).

(٧) رفقة: جماعة يترافقون في السفر.

مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ؛ رَحَالُهُمُ الْأَدُمُ، فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى شَيْءٍ كَانُوا بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَؤُلَاءِ»^(١).

٩ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، قَالَ: لَمَّا طَعِنَ^(٢) أَبُو عُبَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: يَا مُعَاذُ! صَلِّ بِالنَّاسِ فَصَلَّى مُعَاذٌ بِالنَّاسِ، ثُمَّ مَاتَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَقَامَ مُعَاذٌ فِي النَّاسِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! ثُوبُوا إِلَى اللَّهِ مِنْ ذُنُوبِكُمْ تَوْبَةً نَصُوحًا، فَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَا يَلْقَى اللَّهَ تَائِبًا مِّنْ ذَنْبِهِ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ فُجِعْتُمْ بِرَجُلٍ - وَاللَّهِ - مَا أَرْعُمُ أَنِّي رَأَيْتُ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ عَبْدًا قَطُّ أَقْلَ غِمْرًا^(٣)، وَلَا أَبَرَّ صَدْرًا، وَلَا أَبْعَدَ غَائِلَةً^(٤)، وَلَا أَشَدَّ حُبًّا لِلْعَاقِبَةِ، وَلَا أَنْصَحَ لِلْعَامَّةِ مِنْهُ، فَتَرَحَّمُوا عَلَيْهِ، ثُمَّ أَصْحَرُوا^(٥) لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَوَ اللَّهِ لَا يَلِي عَلَيْكُمْ مِثْلُهُ أَبَدًا». فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، وَأَخْرَجَ أَبُو عُبَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَتَقَدَّمَ مُعَاذٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَصَلَّى عَلَيْهِ، حَتَّى إِذَا أَتَى بِهِ قَبْرَهُ دَخَلَ قَبْرَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَالضَّحَّاكُ بْنُ قَبَسٍ، فَلَمَّا وَضَعُوهُ فِي لَحْدِهِ وَخَرَجُوا فَشَتُّوا^(٦) عَلَيْهِ التُّرَابَ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: «يَا أَبَا عُبَيْدَةَ! لَا تُبَيِّنْ عَلَيْكَ؛ وَلَا أَقُولُ بِاطِلًا أَخَافُ أَنْ يَلْحَقَنِي بِهَا مِنَ اللَّهِ مَقَتٌ^(٧)؛ كُنْتُ وَاللَّهِ - مَا عَلِمْتُ - مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا، وَمِنَ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا، وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا، وَمِنَ الَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا، وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا، وَكُنْتُ - وَاللَّهِ - مِنَ الْمُخْبِتِينَ^(٨)، الْمُتَوَاضِعِينَ، الَّذِينَ يَرَحْمُونَ الْيَتِيمَ وَالْمَسْكِينَ، وَيَبْغِضُونَ الْخَائِنِينَ الْمُتَكَبِّرِينَ»^(٩).

* * *

- (١) الحديث بنصه مروي عن ابن عمر: أخرجه أبو داود في كتاب اللباس (٤١٤٤) عن هناد بن السري، عن وكيع، عن إسحاق بن سعيد القرشي، عن أبيه، عن ابن عمر، وإسناده صحيح.
- (٢) طعن: أصابه الطاعون، وهو طاعون عمواس سنة (١٨) هـ أيام الفاروق عمر رضي الله عنه.
- (٣) الغمر: الحقد، ويؤيد هذا اللفظ ما في الإصابة «حقد».
- (٤) غائلة: فساداً وشرّاً ومهلكة.
- (٥) أصحروا: أخرجوا إلى الصحراء.
- (٦) شتوا: صبوا.
- (٧) المقت: أشد البغض.
- (٨) المخبتين: الخاشعين المطيعين.
- (٩) أخرجه المحاكم في المستدرک (٢٦٤/٣)، وقال: «إسناده صحيح على شرطهما»، ووافقه الذهبي.



البَابُ الْأَوَّلُ

بَابُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ

- كَيْفَ كَانَتِ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَإِلَى الصَّحَابَةِ - رضي الله عنهم - مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَكَيْفَ كَانُوا حَرِيسِينَ عَلَى أَنْ يَهْتَدِيَ النَّاسُ وَيَدْخُلُوا فِي دِينِ اللَّهِ وَيَنْغَمِسُوا فِي رَحْمَةِ اللَّهِ ، وَكَيْفَ كَانَ سَعْيُهُمْ فِي ذَلِكَ لِإِيصَالِ الْخَلْقِ إِلَى الْحَقِّ .

حُبُّ الدَّعْوَةِ وَالشَّغْفُ بِهَا حِرْصُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى إِيْمَانِ جَمِيعِ النَّاسِ

عَرَضَهُ ﷺ الْكَلِمَةَ عَلَى أَبِي طَالِبٍ حِينَ وَفَاتِهِ:

١ - عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: «أَيُّ عَمٍّ! قُلْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعِنْدُ اللَّهِ ابْنُ أُمِيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ! أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟! فَلَمْ يَزَالَا يَكَلِّمَانِيهَ حَتَّى قَالَ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ بِهِ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَتِهِ عَنْكَ»، فَنَزَلَتْ: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]، وَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦].

فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيَعُودَانِ^(١) لَهُ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ^(٢)، حَتَّى قَالَ آخِرَ مَا قَالَ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَتِهِ عَنْكَ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - يَعْني: بَعْدَ ذَلِكَ -، فَذَكَرَ الْآيَتَيْنِ^(٣).

٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ وَفَاةُ أَبِي طَالِبٍ أَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا عَمَّاهُ! قُلْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ؛ يَقُولُونَ: مَا حَمَلَهُ عَلَيْهِ إِلَّا فَرَعُ الْمَوْتِ، لَأَفَرَزْتُ بِهَا عَيْنَكَ، وَلَا أَقُولُهَا إِلَّا لَأَقَرَّ بِهَا عَيْنَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ

(١) ويعودان عليه: يعني: أبا جهل وابن أمية.

(٢) بتلك المقالة: أي: أترغب عن ملة عبد المطلب؟!

(٣) صحيح، متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب المناقب: (٣٨٤٤)، باب قصة أبي طالب، ومسلم في كتاب الإيمان: (٢٤)، باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت ما لم يشرع في التزعم، والزيادة الأخيرة عند البخاري في الجنائز، باب إذا قال المشرك عند الموت: لا إله إلا الله.

يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١﴾ [القصص: ٥٦].

إِنكَارُهُ ﷺ عَلَى أَنْ تُتْرَكَ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

١ - عَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله عنه - قَالَ: جَاءَتْ قُرَيْشٌ إِلَى أَبِي طَالِبٍ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ كَمَا سَيَأْتِي فِي بَابِ تَحْمِيلِ الشَّدَائِدِ ، وَفِيهِ : - فَقَالَ لَهُ أَبُو طَالِبٍ : يَا بَنَ أَخِي ! وَاللَّهِ - مَا عَلِمْتُ - إِنْ كُنْتُ لِي لِمُطَاعَا ، وَقَدْ جَاءَ قَوْمُكَ يَرْغُمُونَ أَنَّكَ تَأْتِيهِمْ فِي كَعْبَتِهِمْ وَفِي نَادِيهِمْ تُسَمِعُهُمْ مَا يُؤْذِيهِمْ ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَكْفُ عَنْهُمْ ! ، فَحَلَقَ بِصَرِّهِ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ : « وَاللَّهِ مَا أَنَا بِأَقْدَرُ أَنْ أَدْعَ مَا يُعِثُّ بِهِ مِنْ أَنْ يُشْعَلَ أَحَدُكُمْ مِنْ هَذِهِ الشَّمْسِ شُعْلَةً مِنْ نَارٍ » (٢) .

٢ - وَعِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ : أَنَّ أَبَا طَالِبٍ قَالَ لَهُ : يَا بَنَ أَخِي ! إِنْ قَوْمُكَ قَدْ جَاؤُونِي وَقَالُوا كَذًا وَكَذَا ، فَأَبَى عَلَيَّ (٣) وَعَلَى نَفْسِكَ ، وَلَا تُحْمَلْنِي مِنَ الْأَمْرِ مَا لَا أُطِيقُ أَنَا وَلَا أَنْتَ ، فَانْكُفْ عَنْ قَوْمِكَ مَا يَكْرَهُونَ مِنْ قَوْلِكَ . فَظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ قَدْ بَدَأَ لِعَمِّهِ فِيهِ ، وَأَنَّهُ خَاذِلُهُ وَمُسْلِمُهُ ، وَضَعُفَ عَنِ الْقِيَامِ مَعَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَمَّ ! لَوْ وُضِعَتِ الشَّمْسُ فِي يَمِينِي وَالْقَمَرُ فِي يَسَارِي مَا تَرَكْتُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يُظْهِرَهُ اللَّهُ أَوْ أَهْلِكَ فِي طَلَبِهِ » ، ثُمَّ اسْتَعْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَكَى . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ كَمَا سَيَأْتِي (٤) .

٣ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما - قَالَ : اجْتَمَعَ قُرَيْشٌ يَوْمًا ، فَقَالُوا : انْظُرُوا أَعْلَمَكُمْ بِالسَّحْرِ وَالْكَهَانَةِ وَالشُّعْرِ ، فَلَيَأْتِ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي فَرَّقَ جَمَاعَتَنَا ، وَشَتَّ أَمْرَنَا ، وَعَابَ دِينَنَا ، فَلْيُكَلِّمُهُ ، وَلْيَنْظُرْ مَاذَا يَرُدُّ عَلَيْهِ ، فَقَالُوا : مَا نَعْلَمُ أَحَدًا غَيْرَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، فَقَالُوا : أَنْتَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ ، فَأَتَاهُ عُتْبَةُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَنْتَ خَيْرٌ أَمْ عَبْدُ اللَّهِ ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : أَنْتَ خَيْرٌ أَمْ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَإِنْ

(١) صحيح: أخرجه الإمام أحمد: (٤٣٤/٢ ، ٤٤١) ، ومسلم في الإيمان: (٢٤) ، باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت . . . ، والترمذي في تفسير سورة القصص: (٣١٨٨) ، وصححه ابن حبان: (٦٢٧٠) .

(٢) صحيح: أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»: (١٧/١٩١-١٩٢) ، والبخاري في «التاريخ الكبير»: (٥١/٤/١) .

(٣) ابن علي: أشفق علي ولا تهلكني بعداوة قريش لي ولك .

(٤) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»: (١٨٧/٢) .

كُنْتَ تَزْعُمُ أَنَّ هَؤُلَاءَ خَيْرٌ مِنْكَ فَقَدْ عَبْدُوا الْآلِهَةَ الَّتِي عِبْتَ ، وَإِنْ كُنْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ خَيْرٌ مِنْهُمْ فَتَكَلِّمْ حَتَّى نَسْمَعَ قَوْلَكَ ؛ إِنَّا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا سَخْلَةً قَطُّ أَشَامَ عَلَى قَوْمِهِ مِنْكَ ، فَرَفَّتْ جَمَاعَتُنَا ؛ وَشَتَّتْ أَمْرُنَا ؛ وَعِبْتَ دِينَنَا ؛ وَفَضَحْتَنَا فِي الْعَرَبِ حَتَّى لَقَدْ طَارَ فِيهِمْ : أَنَّ فِي قُرَيْشٍ سَاحِرًا ، وَأَنَّ فِي قُرَيْشٍ كَاهِنًا ، وَاللَّهِ مَا نَنْتَظِرُ إِلَّا مِثْلَ صَبِيحَةِ الْحُبْلَى ^(١) : أَنْ يَقُومَ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ بِالسُّيُوفِ حَتَّى نَتَفَانِيَ ! أَيُّهَا الرَّجُلُ ! إِنْ كَانَ بِكَ الْحَاجَةُ جَمْعَنَا لَكَ حَتَّى تَكُونَ أَغْنَى قُرَيْشٍ رَجُلًا ، وَإِنْ كَانَ بِكَ الْبَاءُ ^(٢) فَاخْتَرِ أَيَّ نِسَاءِ قُرَيْشٍ شِئْتَ فَلْتَزُوجَكَ عَشْرًا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَرَعْتُ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » ﴿ حَمْدٌ ﴾ تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ ٢ ﴾ كَتَبْتُ فُصِّلْتُ مَا يَنْتَمِي قُرَيْشًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ - إِلَى أَنْ بَلَغَ - ﴿ فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَبِيحَةً مِثْلَ صَبِيحَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ﴾ [فصلت: ١ - ١٣] . فَقَالَ عُتْبَةُ : حَسْبُكَ ! مَا عِنْدَكَ غَيْرُ هَذَا ؟ قَالَ : « لَا » . فَرَجَعَ إِلَى قُرَيْشٍ ، فَقَالُوا : مَا وَرَاءَكَ ؟ قَالَ : مَا تَرَكْتُ شَيْئًا أَرَى أَنْكُمْ تُكَلِّمُونَهُ إِلَّا كَلَّمْتُهُ . قَالُوا : فَهَلْ أَجَابَكَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ : لَا وَالَّذِي نَصَبَهَا بَيْتَهُ ^(٣) مَا فَهَمْتُ شَيْئًا مِمَّا قَالَ ؛ غَيْرَ أَنَّهُ أَنْذَرَكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ! قَالُوا : وَبِئْسَ الْيَوْمُ بِكَ ! يَكَلِّمُكَ الرَّجُلُ بِالْعَرَبِيَّةِ لَا تَذَرِي مَا قَالَ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ مَا فَهَمْتُ شَيْئًا مِمَّا قَالَ ؛ غَيْرَ ذِكْرِ الصَّاعِقَةِ ^(٤) . وَقَدْ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ الْحَاكِمِ وَزَادَ : وَإِنْ كُنْتَ إِثْمًا بِكَ الرَّئِيسَةُ عَقَدْنَا أَلْوِيَتَنَا لَكَ فَكُنْتَ رَأْسًا مَا بَقِيَتْ .

٤ - وَعِنْدَهُ : أَنَّهُ لَمَّا قَالَ : ﴿ فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَبِيحَةً مِثْلَ صَبِيحَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ﴾ [فصلت: ١٣] أَمْسَكَ عُتْبَةُ عَلَى فِيهِ ، وَنَاشَدَهُ الرَّحِمَ : أَنْ يَكُفَّ عَنْهُ . وَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى أَهْلِهِ وَاحْتَبَسَ عَنْهُمْ ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ : وَاللَّهِ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ! مَا نَرَى عُتْبَةَ إِلَّا صَبًّا إِلَى مُحَمَّدٍ ، وَأَعْجَبَهُ طَعَامُهُ ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا مِنْ حَاجَةٍ أَصَابَتْهُ ! انْطَلِقُوا بِنَا إِلَيْهِ . فَأَتَوْهُ ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ : وَاللَّهِ يَا عُتْبَةُ ! مَا جِئْنَا إِلَّا أَنَّكَ صَبَوْتَ إِلَى مُحَمَّدٍ ، وَأَعْجَبَكَ أَمْرُهُ ! فَإِنْ كَانَ بِكَ حَاجَةٌ جَمْعَنَا لَكَ مِنْ أَمْوَالِنَا مَا يُغْنِيكَ عَنْ طَعَامِ مُحَمَّدٍ ! فَعَضِبَ ، وَأَقْسَمَ بِاللَّهِ : لَا يَكَلِّمُ

(١) صبيحة الحبلى أي: صبيحة شديدة. هـ. مجمع الأمثال للميداني (٢/ ٢٨٠).

(٢) الباء: الرغبة في النكاح، أو الجماع.

(٣) بنية: كل ما يُبنى، وتطلق على الكعبة.

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣/ ٣٤٩ - ٣٥١)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٠)، وقال: رواه

أبو يعلى، وفيه «الأجلح الكندي»: وثقه ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره، وباقى رجاله ثقات.

مُحَمَّدًا أَبَدًا. وَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِ قُرَيْشٍ مَالًا، وَلَكِنِّي أَتَيْتُهُ - وَقَصَّ عَلَيْهِمُ الْقِصَّةَ - فَأَجَابَنِي بِشَيْءٍ وَاللَّهِ مَا هُوَ بِسِحْرٍ وَلَا بِشِعْرِ وَلَا كَهَانَةٍ؛ قَرَأَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» ﴿١﴾ تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٢﴾ - حَتَّى بَلَغَ - ﴿٣﴾ فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ﴿٤﴾ [فصلت: ١-١٣]، فَأَمْسَكْتُ فِيهِ، وَنَاشَدْتُهُ الرَّحِمَ: أَنْ يَكْفُتْ، وَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ مُحَمَّدًا إِذَا قَالَ لَمْ يَكْذِبْ، فَخِفْتُ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْكُمُ الْعَذَابُ^(١).

إِصْرَارُهُ ﷺ عَلَى الْجِهَادِ بِمَا بُعِثَ بِهِ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا:

١ - عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ قَالَا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ كَمَا سَيَأْتِي فِي هَذَا الْبَابِ؛ فِي الْأَخْلَاقِ الْمُفْضِيَّةِ إِلَى هِدَايَةِ النَّاسِ - وَفِيهِ: فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةَ - وَكَانُوا عَيْنَةَ^(٢) نُصَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ يَهَامَةَ - فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ^(٣) مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ^(٤)، وَمَعَهُمُ الْعُودُ^(٥) الْمَطَافِيلُ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِنَّا لَمْ نَجِءْ بِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنَّا قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمْ^(٦) الْحَزْبُ، وَضُرَّتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاؤُوا مَادَدْتُهُمْ مُدَّةً وَيُحْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ؛ فَإِنْ أَظْهَرُ؛ فَإِنْ شَاؤُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جِئُوا، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي^(٧)، وَلَيُنْفَذَنَّ أَمْرُ اللَّهِ^(٨)».

٢ - وَعِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ^(٩) عَنِ الْمِسْوَرِ وَمَرْوَانَ مَرْفُوعًا: «يَا وَبِحَ قُرَيْشٍ! لَقَدْ أَكَلْتَهُمْ

(١) البداية والنهاية (٦٢/٣)، ومجمع الزوائد (٢٠/٦).

(٢) عَيْنَةُ نُصَحَ: أَي أَنَّهُمْ مَوْضِعُ النُّصَحِ لَهُ وَالْأَمَانَةُ عَلَى سِرِّهِ.

(٣) أَعْدَادُ جَمْعُ عَدٍ (بِالْكَسْرِ): الْمَاءُ الَّذِي لَا يَنْقُطِعُ.

(٤) الْحُدَيْبِيَّةُ: تَقَعُ الْآنَ عَلَى مَسَافَةِ ٢٢ كَمِ غَرْبَ مَكَّةَ عَلَى طَرِيقِ جَدَّةَ.

(٥) الْعُودُ: هِيَ النَّاقَةُ إِذَا وَضَعْتَ وَبَعْدَ مَا وَضَعْتَ أَيَّامًا حَتَّى يَقْوَى وَلَدُهَا.

(٦) نَهَكْتَهُمْ: أَضْعَفْتَهُمْ.

(٧) سَالِفَتِي: صَفْحَةُ عُنُقِي، كَنَاءَةٌ عَنِ الْمَوْتِ.

(٨) صحيح: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الشُّرُوطِ (٤١٧٨، ٤١٨١) بِأَنَّ الشُّرُوطَ بِالْجِهَادِ وَالْمَصَالِحَةِ.

(٩) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٠ - بِرَقْمٍ: ١٣ - ١٧).

الْحَرْبُ ، فَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ سَائِرِ الْعَرَبِ؟ فَإِنْ أَصَابُونِي كَانَ الَّذِي أَرَادُوا ، وَإِنْ اللَّهُ أَظْهَرَنِي عَلَيْهِمْ دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ وَافِرِينَ ، وَإِنْ لَمْ يَقْبَلُوا قَاتَلُوا وَبِهِمْ قُوَّةٌ ، فَمَا تَظُنُّ قُرَيْشٌ؟ فَوَ اللَّهِ لَا أَرَا أُجَاهِدُهُمْ عَلَى الَّذِي بَعَنَنِي اللَّهُ؛ حَتَّى يُظْهِرَنِي اللَّهُ أَوْ تَنْفَرَدَ هَذِهِ السَّالِفَةُ»^(١).

وَهَكَذَا أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ ، وَفِي حَدِيثِهِ: «فَمَا تَظُنُّ قُرَيْشٌ؟ فَوَ اللَّهِ لَا أَرَا أُجَاهِدُهُمْ عَلَى الَّذِي بَعَنَنِي اللَّهُ بِهِ حَتَّى يُظْهِرَهُ اللَّهُ أَوْ تَنْفَرَدَ هَذِهِ السَّالِفَةُ»^(٢).

أَمْرُهُ ﷺ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ بِالدَّعْوَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ:

١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ^(٣) لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا؟ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا. فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟». فَقَالُوا: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. قَالَ: فَأَرْسَلْ إِلَيْهِ فَأَتَى ، فَبَصَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ ، حَتَّى كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ ، فَوَ اللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»^(٤).

صَبْرُهُ ﷺ فِي دَعْوَةِ الْحَكَمِ بْنِ كَيْسَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الْإِسْلَامِ:

١ - عَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَنَا أَسَرْتُ الْحَكَمَ بْنَ كَيْسَانَ ، فَأَرَادَ أَمِيرُنَا ضَرْبَ

(١) انظر: كثر العمال (٢/ ٢٨٧).

(٢) انظر: البداية والنهاية (٤/ ١٦٥).

(٣) يدوكون: يخوضون ويموجون تلك الليلة فيمن يدفعها إليه.

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في المغازي (٤٢١٠) باب غزوة خيبر ، ومسلم في كتاب الفضائل

(٢٤٠٦) ، باب من فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

عُنِّيهِ ، فَقُلْتُ : دَعُهُ نَقْدَمُ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَدِمْنَا ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَأَطَالَ ، فَقَالَ عُمَرُ : عَلَامَ تُكَلِّمُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ وَاللَّهِ لَا يُسْلِمُ هَذَا آخِرَ الْأَبَدِ ، دَعْنِي أَضْرِبَ عُنُقَهُ وَيَقْدِمَ إِلَى أُمِّهِ ^(١) الْهَآوِيَةِ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَقْبَلُ عَلَى عُمَرَ ، حَتَّى أَسْلَمَ الْحَكَمُ ، فَقَالَ عُمَرُ : فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُهُ قَدْ أَسْلَمَ ، حَتَّى أَخَذَنِي مَا تَقْدَمُ وَمَا تَأْخَرُ ^(٢) ، وَقُلْتُ : كَيْفَ أَرُدُّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَمْرًا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ؟ ثُمَّ أَقُولُ : إِنَّمَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ النَّصِيحَةَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ^(٣) . فَقَالَ عُمَرُ : فَأَسْلَمَ وَاللَّهِ فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا يَبْشُرُ مَعُونَةً ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاضٍ عَنْهُ ، وَدَخَلَ الْجَنَّةَ ^(٤) .

٢ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَالَ الْحَكَمُ : وَمَا الْإِسْلَامُ ؟ قَالَ : « تَعْبُدُ اللَّهَ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » . فَقَالَ : قَدْ أَسْلَمْتُ . فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : « لَوْ أَطَعْتُكُمْ فِيهِ آتِفًا فَقَتَلْتُهُ دَخَلَ النَّارَ » ^(٥) .

٣ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : إِنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشُّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا ، وَزَنَوْا فَأَكْثَرُوا . فَأَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ فَقَالُوا : إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُوا إِلَيْهِ لَحَسَنٌ لَوْ تَخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً ؟ فَنَزَلَ : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾ [الفرقان : ٦٨] . وَنَزَلَ : ﴿ قُلْ يَعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ [الزمر : ٥٣] ^(٦) .

حَدِيثُ تَمِيمِ الدَّارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي انْتِشَارِ دَعْوَةِ الْإِسْلَامِ :

١ - عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَيَبْلُغَنَّ

- (١) الأم : المصير الذي ينتهي إليه الإنسان ، والمراد : جهنم .
- (٢) (أخذني ما تقدم وما تأخر) : أي الحزن والكآبة ، أو غلب عليَّ التفكير في أحوالي القديمة والحديثة .
- (٣) النصيحة لله ولرسوله : النصيحة لله : وصفه بما هو أهل له والخضوع له ظاهراً وباطناً وعمل طاعته والرهبة من مسأخطه ، والنصيحة لرسوله : تعظيمه ونصره حياً وميتاً وإحياء سنته بتعلمها وتعليمها والافتداء به في أقواله وأفعاله .
- (٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٣٧/٤) وإسناده صحيح ، والخبر في إسلامه أخرجه ابن عبد البر في ترجمته في الاستيعاب (٣٥٥/١) بإسناده عن المقداد ، وهو مطابق لما أخرجه ابن سعد .
- (٥) أخرجه ابن سعد (١٣٨/٤) ، وإسناده صحيح .
- (٦) متفق عليه : أخرجه البخاري في تفسير سورة الزمر (٤٨١٠) ، باب يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم ، ومسلم في كتاب الإيمان (١٢٢) ، باب كون الإسلام يهدم ما قبله .

هَذَا الْأَمْرُ^(١) مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ ، وَلَا يَتْرُكُ اللَّهُ بَيْتَ مَدَرٍ وَلَا وَبَرَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ هَذَا الدِّينَ ، بِعِزِّ عَزِيزٍ^(٢) ، أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ^(٣) ، عِزًّا يُعِزُّ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ ، وَذُلًّا يُذِلُّ اللَّهُ بِهِ الْكُفْرَ .

وَكَانَ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ يَقُولُ: عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي أَهْلِ بَيْتِي ، لَقَدْ أَصَابَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ الْخَيْرُ وَالشَّرَفُ وَالْعِزُّ ، وَلَقَدْ أَصَابَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ كَافِرًا الذُّلُّ وَالصَّغَارُ وَالْجِزْيَةُ^(٤) .

حَرْصُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى رُجُوعِ الْمُزَنَّدِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ:

١ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَفْتَحُ تُسْتَرَ إِلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَسَأَلَنِي عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ سِتَّةَ نَفَرٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ قَدْ ازْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ وَلَحِقُوا بِالْمُشْرِكِينَ - فَقَالَ: مَا فَعَلَ التَّقَرُّ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ؟ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَوْمٌ قَدْ ازْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ ، وَلَحِقُوا بِالْمُشْرِكِينَ ، مَا سَبِيلُهُمْ إِلَّا الْقَتْلُ . فَقَالَ عُمَرُ: لَأَنْ أَكُونَ أَخَذْتُهُمْ سِلْمًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ مِنْ صَفَرَاءَ وَيَضَاءَ . قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَمَا كُنْتُ صَانِعًا بِهِمْ لَوْ أَخَذْتُهُمْ؟ قَالَ لِي: كُنْتُ عَارِضًا عَلَيْهِمُ الْبَابَ^(٥) الَّذِي خَرَجُوا مِنْهُ أَنْ يَدْخُلُوا فِيهِ ، فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ قَبِلْتُ مِنْهُمْ ، وَإِلَّا اسْتَوْدَعْتُهُمُ السَّجْنَ^(٦) .

٢ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي قَالَ: قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

(١) هذا الأمر: الدين الحق .

(٢) بعز عزيز: أي: يدخل الله تعالى كلمة الإسلام في البيت متلبسة بعز شخص عزيز ، أي يعزه الله بها حيث قبلها من غير سبي أو قتال .

(٣) بذل ذليل: أي: يذله الله بها حيث أباحها بذل سبي أو قتال حتى يتقاد إليها كرهاً أو طوعاً أو يدعن لها ببذل الجزية .

(٤) أخرجه الإمام أحمد (١٠٣/٤) ، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٤/٦): رجال أحمد رجال الصحيح ، وأخرج الطبراني نحوه عن المقداد أيضاً .

(٥) الباب: أي: الإسلام .

(٦) صحيح: أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٩٦) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٥/٣) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٧/٨) .

قوله: استودعته السجن: يعني رجاء أن يتوبوا .

رَجُلٌ مِنْ قِبَلِ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَسَأَلَهُ عَنِ النَّاسِ؟ فَأَخْبَرَهُ ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ كَانَ فِيكُمْ مِنْ مُعَرِّيَةِ خَبَرٍ ^(١) ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ . قَالَ : فَمَا فَعَلْتُمْ بِهِ ؟ قَالَ : قَرَّبْنَاهُ فَضَرَبْنَا عَنْقَهُ . قَالَ عُمَرُ : فَهَلْ حَبَسْتُمُوهُ ثَلَاثًا ، وَأَطَعْتُمُوهُ كُلَّ يَوْمٍ رَغِيْفًا ، وَاسْتَبْتُمُوهُ ؛ لَعَلَّهُ يَتُوبُ وَيَرْاجِعُ أَمْرَ اللَّهِ ؟ اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ أَحْضُرْ ، وَلَمْ أَمُرْ ، وَلَمْ أَرْضَ إِذْ بَلَّغْنِي ^(٢) .

٣ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَسْأَلُهُ عَنْ رَجُلٍ أَسْلَمَ ثُمَّ كَفَرَ ، ثُمَّ أَسْلَمَ ثُمَّ كَفَرَ ، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ مِرَارًا : أَيْقَبُلُ مِنْهُ الْإِسْلَامُ ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : أَنْ أَقْبَلَ مِنْهُ الْإِسْلَامَ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُمْ ، اِعْرِضْ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ ، فَإِنْ قَبِلَ فَاتْرُكْهُ ، وَإِلَّا فَاضْرِبْ عَنْقَهُ ^(٣) .

بِكَاءِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى مُجَاهِدَةِ رَاهِبٍ :

عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ قَالَ : مَرَّ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِرَاهِبٍ ، فَوَقَّفَ وَتَوَدَّى بِالرَّاهِبِ فَقِيلَ لَهُ : هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ . فَاطْلَعَ فَإِذَا إِنْسَانٌ بِهِ مِنَ الضَّرِّ وَالْإِجْتِهَادِ وَتَرَكِ الدُّنْيَا . فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ بَكَى ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ نَصْرَانِيٌّ . فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ عَلِمْتُ ، وَلَكِنِّي رَحِمْتُهُ ، ذَكَرْتُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ ﴾ ^(٤) فَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً ﴿ [الغاشية : ٣ - ٤] . رَحِمْتُ نَصَبَهُ وَاجْتِهَادَهُ وَهُوَ فِي النَّارِ ^(٥) .

الدَّعْوَةُ لِلْأَفْرَادِ وَالْأَشْخَاصِ

دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يُرِيدُ

(١) مغربة خبر : أي : خبر جديد من الغرب ، أو خبر غريب غير مألوف .

(٢) صحيح : أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الأفضية (ص : ٧٣٧) برواية يحيى ، ورواية أبي مصعب (٢٩٨٦) وعبد الرزاق في «المصنف» (١٠/١٦٥) ، وأبو يوسف في «الخراج» (٢١٤) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٧/٨) ، وابن كثير في مسند الفاروق (٢/٤٥٨) .

(٣) أخرجه ابن عبد الحكم في فتوح مصر ، ونقله عنه في كثر العمال (٧٩/١) ، ومستخب الكثر (٥٩/١) ، ورواية ابن عبد الحكم موثقة ، وعمر بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده رواية صحيحة .

(٤) أخرجه ابن كثير في مسند الفاروق وأقواله (٢/٦٢٠) ، وقال : إسناده جيد .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَكَانَ لَهُ صَدِيقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ - فَلَقِيَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَدْتُ^(١) مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِكَ، وَاتَّهَمُوكَ بِالْعَيْبِ لَأَبَائِهَا وَأُمَّهَاتِهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، أَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ». فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ كَلَامِهِ أَسْلَمَ أَبُو بَكْرٍ، فَانْطَلَقَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا بَيْنَ الْأَخْشَبِيِّينَ^(٢) أَحَدٌ أَكْثَرَ سُرُورًا مِنْهُ بِإِسْلَامِ أَبِي بَكْرٍ، وَمَضَى أَبُو بَكْرٍ، فَرَاخَ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، فَاسْلَمُوا، ثُمَّ جَاءَ الْغَدِ بِعُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ، وَالْأَزْقَمِ بْنِ أَبِي الْأَرْقَمِ، فَاسْلَمُوا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣) -.

٢ - وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَحَقُّ مَا تَقُولُ قُرَيْشٌ يَا مُحَمَّدُ؟ مِنْ تَرْكِكَ آلِهَتِنَا، وَتَسْفِيهِكَ عُقُولَنَا، وَتَكْفِيرِكَ آبَاءَنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلَى؛ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَنَبِيِّهُ، بَعَثَنِي لِأُبَلِّغَ رِسَالَتَهُ، وَأَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ بِالْحَقِّ، فَوَ اللَّهِ إِنَّهُ لِلْحَقِّ، أَدْعُوكَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا تَعْبُدُ غَيْرَهُ، وَالْمُؤَالَاةَ عَلَى طَاعَتِهِ». وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، فَلَمْ يَقْرَأْ وَلَمْ يُنْكِرْ، فَاسْلَمَ، وَكَفَرَ بِالْأَصْنَامِ وَخَلَعَ الْأَنْدَادَ، وَأَقْرَعَ بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ مُصَدِّقٌ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُصَيْنِ التَّمِيمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا دَعَوْتُ أَحَدًا إِلَى الْإِسْلَامِ إِلَّا كَانَتْ عِنْدَهُ كِبْرَةٌ وَتَرَدُّدٌ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ، مَا عَكَمَ^(٤) عَنْهُ حِينَ ذَكَرْتُهُ وَلَا تَرَدَّدَ فِيهِ».

عَكَمَ: أَيُّ تَلَبَّثَ، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي قَوْلِهِ: «فَلَمْ يَقْرَأْ وَلَمْ يُنْكِرْ» مُنْكَرٌ، فَإِنَّ ابْنَ إِسْحَاقَ وَغَيْرَهُ ذَكَرُوا أَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْبُعْثَةِ، وَكَانَ

(١) فَقَدْتُ: أَيُّ غَبْتُ.

(٢) الْأَخْشَبِيِّينَ: هُمَا جَبَلَانِ بِمَكَّةَ (أَبُو قَيْسٍ وَالْأَحْمَرُ) وَالْأَخْشَبُ: كُلُّ جَبَلٍ خَشَنٍ غَلِيظٍ.

(٣) الرِّوَايَةُ صَحِيحَةٌ: أَثْبَتَهَا الْمُؤَلِّفُ مِنَ الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ لِابْنِ كَثِيرٍ (٢٩/٣)، وَيُؤَيِّدُهَا مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ، فَفَلْتَمَ: كَذِبْتُ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ، وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ» ١. هـ. فَتَحَ الْبَارِي (١٨/٧).

وَكَذَا قَوْلُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: «لَمْ أَقْعِلْ أَبُوبَيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدْبِثَانِ الدِّينَ...» ١. هـ. فَتَحَ الْبَارِي (٤٧٥/٤).

(٤) عَكَمَ: أَيُّ مَا تَرَدَّدَ أَوْ تَأَخَّرَ.

يَعْلَمُ مِنْ صِدْقِهِ وَأَمَانَتِهِ وَحُسْنِ سَجِيَّتِهِ وَكَرَمِ أَخْلَاقِهِ مَا يَمْنَعُهُ مِنَ الْكَذِبِ عَلَى الْخَلْقِ ، فَكَيْفَ يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ ؟ وَلِهَذَا بِمَجْرَدِ مَا ذَكَرَ لَهُ : أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ بَادِرَ إِلَى تَصْدِيقِهِ ، وَلَمْ يَتْلَعْنَمْ وَلَا عَكَمَ .

٣- وَقَدْ ثَبَتَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ^(١) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي حَدِيثٍ مَا كَانَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنَ الْخُصُومَةِ ، وَفِيهِ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ ، فَقُلْتُمْ : كَذَبْتَ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ ، وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي ؟» مَرَّتَيْنِ ، فَمَا أُوذِيَ بَعْدَهَا . وَهَذَا كَالْتَصُّ عَلَى أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

دَعْوَتُهُ ﷺ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :-

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَوْ بِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ» . فَجَعَلَ اللَّهُ دَعْوَةَ رَسُولِهِ ﷺ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَتَبَّى عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ وَهَدَمَ بِهِ الْأَوْتَانَ^(٢) .

دَعْوَتُهُ ﷺ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :-

أَخْرَجَ الْمَدَائِنِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ قَالَ : قَالَ عُثْمَانُ : دَخَلْتُ عَلَى خَالَتِي أُرَوِّى بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ^(٣) - أَعُوذُهَا فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ - وَقَدْ ظَهَرَ مِنْ شَأْنِهِ يَوْمَئِذٍ شَيْءٌ - فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ : «مَا لَكَ يَا عُثْمَانُ ؟» قُلْتُ : أَعْجَبُ مِنْكَ وَمِنْ مَكَانِكَ فِينَا وَمَا يُقَالُ عَلَيْكَ ، قَالَ عُثْمَانُ : فَقَالَ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» . فَاللَّهُ يَعْلَمُ لَقَدْ أَقْشَعَرَزْتُ^(٤) ثُمَّ قَالَ : ﴿ وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴾^(٥) فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقُّ مَنَئِلَ مَا أَنْتُمْ

(١) ينظر فتح الباري (١٨/٧) كتاب فضائل الصحابة (٣٦٦١)، باب قول النبي ﷺ : «لو كنت متخذاً خليلاً» وأعاده في التفسير (٤٦٤٠) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَتَّبِعُوا النَّاسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف : ١٥٨] .

(٢) رواه الطبراني ، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦١/٩) ، وقال : رجاله رجال الصحيح ، غير مجالد بن سعيد ، وقد وثق .

(٣) أروى بنت عبد المطلب : عمة رسول الله ﷺ ذكرها ابن عبد البر في الاستيعاب (٤١٩/٤) .

(٤) اقشعر الجلد : قام شعره علامة حدوث تأثير في الداخل .

تَطْفُونُ» [الذاريات: ٢٢-٢٣] ، ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ فَخَرَجْتُ خَلْفَهُ وَأَذَرَكْتُهُ فَأَسْلَمْتُ^(١).

دَعْوَتُهُ ﷺ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمَ وَهُمَا أَيْ النَّبِيِّ ﷺ وَخَدِيجَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - يُصَلِّيَانِ ، فَقَالَ عَلِيُّ: يَا مُحَمَّدُ ، مَا هَذَا؟ قَالَ: «دِينُ اللَّهِ الَّذِي اضْطَفَى لِنَفْسِهِ وَبَعَثَ بِهِ رَسُولَهُ ، فَأَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَإِلَى عِبَادَتِهِ ، وَأَنْ تَكْفُرَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى»^(٢). فَقَالَ عَلِيُّ: هَذَا أَمْرٌ لَمْ أَسْمَعْ بِهِ قَبْلَ الْيَوْمِ ، فَلَسْتُ بِقَاضٍ أَمْرًا حَتَّى أُحَدِّثَ بِهِ أَبَا طَالِبٍ ؛ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُخْشَى عَلَيْهِ سِرُّهُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَعْلِنَ أَمْرُهُ ، فَقَالَ لَهُ: «يَا عَلِيُّ ، إِذَا لَمْ تُسَلِّمْ فَأَكْتُمْ» . فَمَكَثَ عَلِيُّ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ أَوْفَعَ فِي قَلْبِ عَلِيِّ الْإِسْلَامَ فَأَصْبَحَ غَادِيًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَهُ فَقَالَ: مَاذَا عَرَضَتْ عَلَيَّ يَا مُحَمَّدُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: «تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَتَكْفُرُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى ، وَتَبْرَأُ مِنَ الْأَنْدَادِ» . فَفَعَلَ عَلِيُّ وَأَسْلَمَ ، وَمَكَثَ يَأْتِيهِ عَلَى خَوْفٍ مِنْ أَبِي طَالِبٍ ، وَكَتَمَ عَلِيُّ إِسْلَامَهُ وَلَمْ يُظْهِرْهُ^(٣).

دَعْوَتُهُ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ^(٤) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

عَنْ شَدَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ أَبُو أَمَامَةَ: يَا عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ ، بِأَيِّ شَيْءٍ تَدْعِي أَلَّاكَ رُبُّعَ الْإِسْلَامِ^(٥)؟ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَرَى النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ ، وَلَا أَرَى الْأَوْثَانَ شَيْئًا ، ثُمَّ سَمِعْتُ عَنْ رَجُلٍ يُخْبِرُ أَخْبَارًا بِمَكَّةَ وَيُحَدِّثُ أَحَادِيثَ ، فَزَكَيْتُ رَاحِلَتِي حَتَّى قَدِمْتُ مَكَّةَ ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْفٍ ، وَإِذَا قَوْمُهُ عَلَيْهِ جُرَاءٌ ، فَتَلَطَّفْتُ لَهُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: «أَنَا نَبِيُّ اللَّهِ» . فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيُّ اللَّهِ؟ قَالَ:

(١) أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب (٢٢٥/٤).

(٢) اللات والعزى: اللات: اسم صنم بالطائف كانوا يعظمونه نحو تعظيم الكعبة ، والعزى: شجرة كانوا يعبدونها.

(٣) رواه ابن هشام في السيرة (٢٤٦/١)، طبعة البابي الحلبي ، تحقيق مصطفى السقا، وابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٤/٣).

(٤) عمرو بن عبسة: هو أخو أبي ذر لأمه. انتهى. انظر: تهذيب الأسماء واللغات للنووي (٣٢/٢).

(٥) رباع الإسلام: لأنه حين دخل على رسول الله ﷺ وجد عنده اثنين: أبو بكر ومولاه بلال ، فصار عمرو رابع القوم.

«رَسُولُ اللَّهِ». قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «بِأَنْ يُوحِّدَ اللَّهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ»، وَكَسَرَ الْأَوْثَانَ، وَصَلَةَ الرَّحِمِ». فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ» - أَوْ عَبْدٌ وَحُرٌّ - وَإِذَا مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ وَبِلَالٌ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، قُلْتُ: إِنِّي مُتَّبِعُكَ. قَالَ: «إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا، وَلَكِنْ ازْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَالْحَقْ بِي». قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي وَقَدْ أَسْلَمْتُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُهَاجِرًا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَجَعَلْتُ أَتَحَبَّرُ الْأَخْبَارَ، حَتَّى جَاءَ رَكْبَةٌ مِنْ يَثْرِبَ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا الْمَكِّيُّ الَّذِي أَتَاكُمْ؟ قَالُوا: أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ، فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ، وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، وَتَرَكْنَا النَّاسَ إِلَيْهِ سِرَاعًا، قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ: فَرَكِبْتُ رَاحِلَتِي حَتَّى قَدِمْتُ عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: «نَعَمْ؛ أَلَسْتُ أَنْتَ الَّذِي أَتَيْتَنِي بِمَكَّةَ؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلَى. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُ؟ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ..

وفيه: قُلْتُ: بِمَاذَا أَرْسَلَكَ؟ فَقَالَ: «بِأَنْ تُوَصَلَ الْأَرْحَامَ، وَتُحَقَّنَ الدِّمَاءُ، وَتُؤْمَنَ الشُّبُلُ، وَتُكْسَرَ الْأَوْثَانُ، وَيُعْبَدَ اللَّهُ وَخُدَّه لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ». قُلْتُ: نِعَمْ مَا أَرْسَلَكَ بِهِ وَأَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ آمَنْتُ بِكَ وَصَدَّقْتُكَ، أَفَأَمُكْتُ مَعَكَ، أَمْ مَا تَرَى؟ فَقَالَ: «قَدْ تَرَى كَرَاهَةَ النَّاسِ لِمَا جِئْتُ بِهِ، فَأَمُكْتُ فِي أَهْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ خَرَجْتُ مَخْرَجِي فَأَتِنِي»^(١).

دَعْوَتُهُ ﷺ لِخَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :-

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الرَّبِيعِ؛ عَنْ أَبِيهِ - أَوْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ - قَالَ: كَانَ إِسْلَامُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَدِيمًا، وَكَانَ أَوَّلَ إِخْوَتِهِ أَسْلَمَ. وَكَانَ بَدْءُ إِسْلَامِهِ: أَنَّهُ رَأَى فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ وَقَفَ بِهِ عَلَى شَفِيرِ النَّارِ - فَذَكَرَ مِنْ سَعَتِهَا مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ - وَبَرَى فِي النَّوْمِ كَأَنَّهُ آتِيًا أَنَّهُ يَدْفَعُهُ فِيهَا، وَبَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخِذًا بِحَقْوِهِ^(٢) لَيْلًا يَقَعُ، فَفَزَعَ مِنْ نَوْمِهِ فَقَالَ: أَحْلِفُ بِاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ لَرُؤْيَا حَقٌّ. فَلَقِيَ

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (٢٩٤ و ٨٣٢)، باب إسلام عمرو بن عبسة - ص

(٥٦٩ - ٥٧٠)، طبعة محمد فؤاد عبد الباقي، والإمام أحمد (١١٢/٤)، وغيرهما.

(٢) الحقو: معقد الإزار، ويسمى به الإزار للمجاورة.

أَبَا بَكْرٍ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : أُرِيدُ بِكَ خَيْرَ ، هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاتَّبِعْهُ فَإِنَّكَ سَتَتَّبِعُهُ وَتَدْخُلُ مَعَهُ فِي الْإِسْلَامِ ، وَالْإِسْلَامُ يَخْجُزُكَ أَنْ تَدْخُلَ فِيهَا ، وَأَبُوكَ وَاقِعٌ فِيهَا . فَلَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِأُجْيَادٍ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِلَآمَ تَدْعُو؟ قَالَ : «أَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ وَخُدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَتَخْلُعَ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ حَجَرٍ لَا يَسْمَعُ وَلَا يَبْصُرُ وَلَا يَنْفَعُ ، وَلَا يَذَرِي مَنْ عَبْدُهُ مِمَّنْ لَا يَعْبُدُهُ» . قَالَ خَالِدٌ : فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . فَسُرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِسْلَامِهِ . وَتَغَيَّبَ خَالِدٌ وَعَلِمَ أَبُوهُ بِإِسْلَامِهِ ، فَأَرْسَلَ فِي طَلَبِهِ ، فَأَتَى بِهِ فَأَتَبَهُ وَضَرَبَهُ بِمِقْرَعَةٍ فِي يَدِهِ حَتَّى كَسَرَهَا عَلَى رَأْسِهِ ، وَقَالَ : وَاللَّهِ لَا مَنَعَكَ الْقُوَّةُ ، فَقَالَ خَالِدٌ : إِنْ مَنَعَنِي فَإِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُنِي مَا أَعِيشُ بِهِ . وَانْصَرَفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ يَلْزِمُهُ وَيَكُونُ مَعَهُ^(١) .

دَعْوَتُهُ ﷺ لِضِمَادٍ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَدِمَ ضِمَادُ مَكَّةَ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ - وَكَانَ يَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيَّاحِ ، فَسَمِعَ سُفْهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ : إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ ، فَقَالَ : أَيْنَ هَذَا الرَّجُلُ؟ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَهُ عَلَى يَدَيَّ؟ فَلَقِيْتُ مُحَمَّدًا فَقُلْتُ : إِنِّي أَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيَّاحِ ، وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَى يَدَيَّ مَنْ شَاءَ فَهَلُمَّ ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ : «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخُدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَقَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكُهَنَةِ ، وَقَوْلَ السَّحَرَةِ ، وَقَوْلَ الشُّعْرَاءِ ، فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ ، فَهَلُمَّ يَدَكَ أَبَايُنُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ . فَتَابَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ : «وَعَلَى قَوْمِكَ» . فَقَالَ : وَعَلَى قَوْمِي . فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا فَمَرُّوا بِقَوْمِ ضِمَادٍ ، فَقَالَ صَاحِبُ الْجَيْشِ^(٣)

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (١٧٢/٢ - ١٧٣) ، والحاكم في المستدرک (٢٤٨/٣) ، وابن سعد (٩٤/٤) ، وذكره ابن عبد البر في ترجمة خالد بن سعيد في الاستيعاب (٤٠١/١) وتفاصيل قصة إسلامه لم تثبت حيث تفرد بها الواقدي ، وقد اشتهر أنه ممن بكر في الدخول في الإسلام .

(٢) ضماد: كان صديقاً للنبي ﷺ في الجاهلية ، وكان يتطبيب ، ويرقي من الأرواح ومسّ الجن .

(٣) صاحب الجيش: أميرهم .

لِلسَّرِيَّةِ: هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ شَيْئاً؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْهُمْ: أَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً^(١) فَقَالَ: رُدَّهَا عَلَيْهِمْ، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ ضِمَادٌ.

وفي رواية: فَقَالَ لَهُ ضِمَادٌ: أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ فَلَقَدْ بَلَغَن قَامُوسَ الْبَحْرِ^(٢).

دَعْوَتُهُ ﷺ لِمُعَاوِيَةَ بْنِ حَنْدَةَ - رضي الله عنه -

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَنْدَةَ الْقُشَيْرِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَتَيْتُكَ حَتَّى حَلَفْتُ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ الْأَنْامِلِ - وَطَبَّقَ بَيْنَ كَفَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى -: أَنْ لَا آتِيكَ وَلَا آتِيَ دِينِكَ فَقَدْ أَتَيْتُكَ أَمْرًا لَا أَغْفِلُ شَيْئًا إِلَّا مَا عَلَّمَنِي اللَّهُ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَجْهِ اللَّهِ الْعَظِيمِ بِمَ بَعَثَكَ رَبُّنَا إِلَيْنَا؟ قَالَ: «بِدِينِ الْإِسْلَامِ». قَالَ: وَمَا دِينُ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: «أَنْ تَقُولَ: أَسْلَمْتُ وَجْهِي لِلَّهِ، وَتَحْلِلْتَ (تَبَرَأْتُ مِنَ الشِّرْكِ)، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَكُلُّ مُسْلِمٍ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مُحَرَّمٌ أَخَوَانِ نَصِيرَانِ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ أَسْرَكَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ عَمَلًا حَتَّى يُفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ، مَا لِي أُمْسِكُ بِحُجْرَتِكُمْ عَنِ النَّارِ؟ أَلَا وَإِنَّ رَبِّي ذَاعِيٌّ، وَإِنَّهُ سَائِلِي هَلْ بَلَغْتَ عِبَادِي؟ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ قَدْ بَلَغْتُ، أَلَا فَلْيَبْلُغْ شَاهِدُكُمْ غَائِبُكُمْ، أَلَا ثُمَّ إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ مُقَدَّمَةً أَفْوَاهُكُمْ بِالْفِدَامِ^(٣)، ثُمَّ إِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ يُنْشِئُ عَنْ أَحَدِكُمْ لَفْخِذُهُ وَكَفَّهُ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا دِينُنَا؟ قَالَ: «هَذَا دِينُكَ، وَأَيْنَمَا تُحْسِنَ يَكْفِكَ» وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ^(٤).

دَعْوَتُهُ ﷺ لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ - رضي الله عنه -

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: جَاءَتْ خَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥) وَأَنَا

(١) المِطْهَرَةُ: وعاء ماء من جلد معد للتطهير.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، (٤٦) باب تخفيف الصلاة والخطبة، ص (٥٩٣/١)، طبعة عبد الباقي، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/٢٢٤ - ٢٢٥)، وابن كثير في البداية والنهاية (٣/٣٦) قاموس البحر: وسطه وقمره الأقصى. ١. هـ. النووي على مسلم (برقم ٨٦٨).

(٣) الفِدَام: هو ما يوضع في فم الإبريق ليصفى ما فيه، فعال من القدم، وهو: الشد. ١. هـ. التعاريف للمناوي (٥٥٢ - مادة: قدم).

(٤) أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب (١/٢٦٥) في ترجمة حكيم - أبي معاوية بن حكيم - وقال في آخره: فهذا هو الحديث الصحيح الثابت المعروف، وإنما هو لمعاوية بن حيدة لا لحكيم أبي معاوية.

(٥) خيل رسول الله ﷺ: فرسانه.

يَعْقُوبُ^(١) فَأَخَذُوا عَمَّتِي^(٢) وَنَاسًا ، فَلَمَّا أَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ^(٣) : فَصُّمُوا لَهُ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَانَ^(٤) الْوَاقِدُ^(٥) ، وَانْقَطَعَ الْوَلَدُ^(٦) ، وَأَنَا عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ مَا بِي مِنْ خِدْمَةٍ ، فَمَنْ عَلَيَّ مِنْ اللَّهِ عَلَيْكَ فَقَالَ : «وَمَنْ وَافِدُكَ؟» قَالَتْ : عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَ : «الَّذِي فَرَّ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؟» قَالَتْ : فَمَنْ عَلَيَّ . فَلَمَّا رَجَعَ وَرَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ - نَرَى أَنَّهُ عَلَيَّ - قَالَ : سَلِيهِ حُمَلَانًا^(٧) . قَالَ : فَسَأَلْتُهُ ، فَأَمَرَ لَهَا ، قَالَ عَدِيُّ : فَأَتَيْتَنِي فَقَالَتْ : لَقَدْ فَعَلْتَ فَعْلَةً^(٨) مَا كَانَ أَبُوكَ يَفْعَلُهَا وَقَالَتْ : إِنَّهُ رَاغِبٌ أَوْ رَاهِبٌ ، فَقَدْ أَتَاهُ فُلَانٌ فَأَصَابَ مِنْهُ^(٩) ، وَأَتَاهُ فُلَانٌ فَأَصَابَ مِنْهُ . قَالَ : فَأَتَيْتُهُ فَإِذَا عِنْدَهُ امْرَأَةٌ وَصَيَّانٍ - أَوْ صَيٍّ - فَذَكَرَ قُرْبَهُمْ مِنْهُ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَيْسَ مُلْكٌ كَسَرَى وَلَا قَيْصَرٌ ، فَقَالَ لَهُ : «يَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ مَا أَفْرَكَ؟»^(١٠) أَنْ يُنْهَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ فَهَلْ مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ مَا أَفْرَكَ؟ أَفْرَكَ أَنْ يُقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ؟ فَهَلْ شَيْءٌ هُوَ أَكْبَرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ . قَالَ : فَاسْلَمْتُ فَرَأَيْتُ وَجْهَهُ اسْتَبْشَرَ وَقَالَ : «إِنَّ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِمُ الْيَهُودُ ، وَإِنَّ الضَّالِّينَ النَّصَارَى» . قَالَ : ثُمَّ سَأَلُوهُ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا بَعْدُ ، فَلَكُمْ أَهْلُهَا النَّاسُ أَنْ تَرْضَخُوا»^(١١) مِنَ الْفَضْلِ ، ازْتَضَخَ^(١٢) امْرُؤٌ بِصَاعٍ ، يَبْغِضُ صَاعٍ ، يَبْغِضُ قَبْضَةً ، يَبْغِضُ قَبْضَةً . قَالَ شُعْبَةُ : وَأَكْثَرُ عَلَمِي أَنَّهُ قَالَ : «بِتَمْرَةٍ ، بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَأَفِي اللَّهَ فَقَائِلٌ مَا أَقُولُ : أَلَمْ أَجْعَلْكَ سَمِيعًا بَصِيرًا؟ أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ مَالًا وَوَلَدًا؟ فَمَاذَا قَدَّمْتَ؟ فَيَنْظُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَجِدُ شَيْئًا ، فَمَا يَبْقَى النَّارَ إِلَّا بِوَجْهِهِ ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنْ لَمْ

(١) عقرب : أو عقرباء موضع في أرض اليمامة .

(٢) في السيرة الحلبية «بتنا لحاتم» يعني : أخته .

(٣) قال الراوي .

(٤) بان : بَعْدَ .

(٥) الوافد : هو الذي أتى الأمير برسالة من قوم ، ومعناها ههنا : المعين .

(٦) انقطع الولد : أي ذهب وقته .

(٧) حملانا : أي دابة .

(٨) فعلة : وهي الهرب والفرار .

(٩) أصاب منه : نال منه الخير .

(١٠) ما أفرك : ما حملك على الفرار .

(١١) ترضخوا : نُعْطُوا .

(١٢) ارتضخ : خبر بمعنى الأمر ، أي : لِيُعْطَ .

تَجِدُوهُ فِكَلِمَةٍ لَّيِّنَةٍ، إِنِّي لَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْفَاقَةَ، لَيَنْصُرَنَّكُمُ اللَّهُ، وَلَيُعْطِيَنَّكُم - أَوْ لَيَفْتَحَنَّ عَلَيْكُم - حَتَّى تَسِيرَ الظُّلُمَةُ^(١) بَيْنَ الْحِجِرَةِ وَيَتَرَبَّ - أَوْ أَكْثَرَ - مَا تَخَافُ السَّرَقَ عَلَى ظُعَيْتِهَا^(٢).

دَعْوَتُهُ ﷺ لبِشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَّةِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَدَعَانِي إِلَى الْإِسْلَامِ، ثُمَّ قَالَ لِي: «مَا اسْمُكَ؟» فَقُلْتُ: نَذِيرٌ. قَالَ: «بَلْ أَنْتَ بَشِيرٌ». فَأَنْزَلَنِي بِالصُّفَّةِ^(٣)، فَكَانَ إِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَشْرَكْنَا فِيهَا، وَإِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ صَرَفَهَا إِلَيْنَا، فَخَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَتَبِعْتُهُ، فَأَتَى الْبَقِيعَ^(٤) فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمُ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، لَقَدْ أَصَبْتُمْ خَيْرًا بَجِيلًا^(٥)»، وَسَبَقْتُمْ شَرًّا طَوِيلًا^(٦). ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: بَشِيرٌ. فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكَ وَقَلْبَكَ وَبَصَرَكَ إِلَى الْإِسْلَامِ مِنْ بَيْنِ رِبْعَةِ الْفَرَسِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنْ لَوْلَاهُمْ لَأَتَّفَكَتِ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا؟»، قُلْتُ: بَلَى؛ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ؟». قُلْتُ: خِفْتُ أَنْ تُنْكَبَ أَوْ تُصِيبَكَ هَامَةٌ^(٧) مِنْ هَوَامِّ الْأَرْضِ - وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ -: «يَا بَشِيرُ، أَلَا تَحْمَدُ اللَّهَ الَّذِي أَخَذَ بِنَاصِيَتِكَ إِلَى الْإِسْلَامِ مِنْ بَيْنِ رِبْعَةٍ؛ قَوْمٌ يَرَوْنَ أَنْ لَوْلَاهُمْ لَأَتَّفَكَتِ^(٨) الْأَرْضُ بِمَنْ عَلَيْهَا؟»^(٩).

(١) الظمينة: المرأة في اليهودج.

(٢) صحيح: أخرجه أحمد (٣٧٨/٤)، والترمذي (٢٩٥٣)، وصححه ابن حبان (٧٢٠٦)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣٦/١٧)، والبيهقي في دلائل النبوة (٣٣٩/٥).

(٣) الصُّفَّة: بناء في مؤخر المسجد النبوي كان يسكنه فقراء المهاجرين ممن لا مال له ولا معارف بالمدينة، فكانوا يأوون إلى هذا الموقع المظلل ويسكنونه.

(٤) البقيع: مقبرة أهل المدينة.

(٥) بجيلاً: واسعاً.

(٦) سبقتم شراً طويلاً: أي تقدمتموه وجعلتموه خلفكم.

(٧) هامة: كل ذات سم يقتل، وجمعها: هوام.

(٨) لانتفكت: لانتقلت.

(٩) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦٠/٣)، وقال: رجاله ثقات، ونسبه للطبراني في الكبير، ومقاطع منه في مسند الإمام أحمد (٨٣/٥)، (٢٢٤).

دَعْوَتُهُ ﷺ لِرَجَالٍ مِنْ عَامَّةِ النَّاسِ:

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ يَعُودُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا خَالٍ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». فَقَالَ: خَالٌ أَنَا، أَوْ عَمٌّ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا؛ بَلْ خَالٌ». فَقَالَ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قَالَ: هُوَ خَيْرٌ لِي؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(١).

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ غُلَامًا مِّنَ الْيَهُودِ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ يَعُودُهُ^(٢)، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ». فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ. فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»^(٣).

٣ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: «أَسْلِمَ تَسْلِمَ». قَالَ: إِنِّي أَجِدُنِي كَارِهًا قَالَ: «وَلِنْ كُنْتُ كَارِهًا»^(٤).

دَعْوَتُهُ ﷺ لِأَبِي قُحَافَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

١ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي قُحَافَةَ: «أَسْلِمَ تَسْلِمَ»^(٥).

٢ - وَعَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ وَاطْمَأَنَّ، وَجَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ، أَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِي قُحَافَةَ، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَا تَرَكْتَ الشَّيْخَ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَمْشِي إِلَيْهِ؟».

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَمْشِيَ إِلَيْكَ مِنْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَيْهِ. فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(١) صحيح: ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٠٥/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) فاتاه يعوده: إنما شرع عبادة المشرِك إذا رُجِي أن يجيب إلى الدخول في الإسلام، فأما إذا لم يطمع في ذلك فلا، والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف المقاصد، فقد يقع بعبادته مصلحة أخرى.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب المرضى، حديث (٥٦٥٧)، باب عبادة المشرِك أ.هـ. فتح الباري (١١٩/١٠).

(٤) صحيح: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٥/٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح.

(٥) صحيح: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٥/٥)، وقال: أخرجه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى قَلْبِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « يَا أَبَا قُحَافَةَ ، أَسْلِمْتَ تَسْلَمَ . قَالَ : فَأَسْلَمَ وَشَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ ، قَالَ : وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ وَرَأْسَهُ وَلَحِيَّتَهُ كَأَنَّهُمَا نَعَامَةٌ ^(١) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « غَيِّرُوا هَذَا الشَّيْبَ ، وَجَنَّبُوا السَّوَادَ » ^(٢) .

دَعْوَتُهُ ﷺ لِأَفْرَادِ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ لَمْ يُسْلِمِ دَعْوَتُهُ ﷺ لِأَبِي جَهْلٍ :

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : إِنَّ أَوَّلَ يَوْمٍ عَرَفْتُ فِيهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أُمْسِي أَنَا وَأَبُو جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ فِي بَعْضِ أَرْقَةِ مَكَّةَ ، إِذْ لَقِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي جَهْلٍ : « يَا أَبَا الْحَكَمِ ، هَلُمَّ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ أَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ . فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ : يَا مُحَمَّدُ ، هَلْ أَنْتَ مُتِّهِ عَنْ سَبِّ آلِهَتِنَا ؟ هَلْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ نَشْهَدَ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ ! فَخُنْ نَشْهَدُ أَنْ قَدْ بَلَّغْتَ ، فَوَ اللَّهِ لَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ مَا تَقُولُ حَقٌّ لَا تَبْعَثُكَ . فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّ مَا يَقُولُ حَقٌّ ، وَلَكِنْ يَمْنَعُنِي شَيْءٌ : أَنَّ بَنِي قُصَيٍّ ^(٣) قَالُوا : فِينَا الْحِجَابَةُ ^(٤) ، فَقُلْنَا : نَعَمْ ، ثُمَّ قَالُوا : فِينَا السَّقَايَةُ ^(٥) ، فَقُلْنَا : نَعَمْ ، ثُمَّ قَالُوا : فِينَا النَّدْوَةُ ^(٦) ، فَقُلْنَا : نَعَمْ ، ثُمَّ قَالُوا : فِينَا اللَّوَاءُ ^(٧) ، فَقُلْنَا : نَعَمْ ، ثُمَّ أَطْعَمُوا وَأَطْعَمْنَا حَتَّى إِذَا تَحَاكَّتِ الرُّكَبُ ^(٨) قَالُوا : مِتْنَا نَبِيَّ ! وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ ^(٩) .

- (١) النِّعَامَةُ : نبات أبيض الزهر والثمر ينبت في أعالي الجبال ، وإذا يبس اشتدَّ بياضه .
- (٢) صحيح : أخرجه ابن سعد في الطبقات (٥/ ٤٥١) ، وفي مسلم في كتاب اللباس (٢١٠٢) باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة ، وتحريمه بالسواد ، عن جابر ، قال : أتى بأبي قحافة عام الفتح ورأسه ولحيته مثل النِّعَامَةِ ، فقال رسول الله ﷺ : « غيروا هذا بشيء وجنبوه السواد » .
- (٣) قصي : هو الجد الرابع لرسول الله ﷺ الذي وضع أسس أمجاد قريش بعد أن جمع شملها ووجد صفوفها وانتزع السيادة لها من خزاعة فنصبته ملكاً على مكة ، فكانت إليه الحجابة والسقاية والرفادة والندوة واللواء ، فحاز شرف مكة .
- (٤) الحجابة : سدانة الكعبة ، أي : خدمتها وتولي أمرها وفتح بابها وإغلاقه .
- (٥) السقاية : سقاية الحاج ، ويشمل الزبيب المنبوذ في الماء وكان يليها العباس بن عبد المطلب .
- (٦) الندوة : دار الندوة ، وقد بناها قصي لاجتماع قريش وتشاورهم .
- (٧) اللواء : علم الجيش .
- (٨) تحاكت الركب : تماشت واصططكت وتساوت في الشرف .
- (٩) إسناده صحيح : أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٢/ ٢٠٧) ، وابن كثير في البداية والنهاية (٣/ ٦٤) .

دَعْوَتُهُ ﷺ لِلْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ الْمُغِيرَةِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ ، فَكَأَنَّهُ رَقِيَ لَهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا جَهْلٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ : يَا عَمُّ ، إِنَّ قَوْمَكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَجْمَعُوا لَكَ مَالًا . قَالَ : لِمَ ؟ قَالَ : لِيُغْطُواكَ ، فَإِنَّكَ أَتَيْتَ مُحَمَّدًا لَتَعْرِضَ^(١) مَا قَبِلَهُ . قَالَ : قَدْ عَلِمْتُ قُرَيْشُ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِهَا مَالًا . قَالَ : فَقُلْ : فِيهِ قَوْلًا يَبْلُغُ قَوْمَكَ أَنَّكَ مُنْكَرٌ لَهُ . قَالَ : وَمَاذَا أَقُولُ ؟ فَوَلَّى اللَّهُ مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ أَعْرَفَ بِالْأَشْعَارِ مِنِّي وَلَا أَعْلَمَ بِرَجْزِهِ^(٢) وَلَا بِقَصِيدِهِ مِنِّي ، وَلَا بِأَشْعَارِ الْجَنِّ ، وَاللَّهُ مَا يُشَبِّهُ الَّذِي يَقُولُ شَيْئًا مِنْ هَذَا ، وَاللَّهُ إِنْ لِقَوْلِهِ الَّذِي يَقُولُهُ حَلَاوَةً ، وَإِنْ عَلَيْهِ لَطَلَاوَةٌ^(٣) ، وَإِنَّهُ لَمُثَمِّرٌ أَغْلَاهُ ، مُغْدِقٌ^(٤) أَسْفَلُهُ ، وَإِنَّهُ لَيَغْلُو وَلَا يُغْلَى ، وَإِنَّهُ لَيَحْطُمُ^(٥) مَا تَحْتَهُ . قَالَ : لَا يَرْضَى عَنْكَ قَوْمُكَ حَتَّى تَقُولَ فِيهِ ، قَالَ : قِفْ عَنِّي حَتَّى أَفَكَّرَ فِيهِ . فَلَمَّا فَكَّرَ قَالَ : إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ يَأْتُرُهُ عَنْ غَيْرِهِ^(٦) . فَتَرَلْتُ : ﴿ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَجِدًا^(٧) وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا^(٨) وَبَيْنَ شُهُودًا^(٩) ﴾ [المدرثر: ١١/١٣] .

عَرْضُهُ ﷺ الدَّعْوَةَ عَلَى الْجَمَاعَةِ

مَخَصَمَةُ رُؤَسَاءِ قُرَيْشِ النَّبِيِّ ﷺ فِي دَعْوَتِهِ لَهُمْ وَمَا أَجَابَهُمْ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ عُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنَيْ رَبِيعَةَ ، وَأَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَزْبٍ ، وَرَجُلًا^(٧) مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ ، وَأَبَا الْبَخْتَرِيِّ - أَخَا بَنِي الْأَسَدِ - ، وَالْأَسْوَدَ بْنَ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَسَدٍ ، وَزَمْعَةَ بْنَ

(١) لتعرض: لتطلب ، وتأخذ .

(٢) الرجز: من يحور الشعر ، يكون كل مصراع منه مفرداً وتسمى قصائده أراجيز .

(٣) الطلاوة: الرونق والحسن .

(٤) المغدق: الكثير الغزير .

(٥) ليحطم: يكسر .

(٦) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (١٩٨/٢) عن الحاكم في المستدرک (٦١/٣) ، وقال الحاكم : على شرط البخاري ، ثم أخرجه البيهقي بعده عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، مرسلًا ، وقال : وكل ذلك يؤكد بعضه بعضًا .

(٧) رجلاً: لقد ذكر ابن هشام (٢٩٥/١) اسم هذا الرجل : النضر بن الحارث بن كلدة .

الأسود، والوليد بن المغيرة، وأبنا جهل بن هشام، وعبد الله بن أبي أمية^(١)، وأمّية بن خلف، والعاص بن وائل، وثبها ومثبها ابني الحجاج السهميين، اجتمعوا - أو من اجتمع منهم - بعد غروب الشمس عند ظهر الكعبة، فقال بعضهم لبعض: ابعثوا إلى محمد فكلّموه وخاصّموه حتى تُعذروا فيه^(٢). فبعثوا إليه: أن أشرف قومك قد اجتمعوا لك ليكلّموك. فجاءهم رسول الله ﷺ سريعا وهو يظن أنه قد بدا لهم في أمره بداء^(٣)، وكان عليهم حريصا فحبّ رُشدَهُم وعرّضَ عَلَيْهِ عَتَتَهُم^(٤)، حتى جلس إليهم، فقالوا: يا محمد، إنا قد بعثنا إليك لنُعذَرَ فيكَ، وإنا - والله - ما نعلم رجلا من العرب أدخل على قوميه ما أدخلت على قومك، لقد شتمت الآباء، وعبت الدين، وسفّهت الأحلام، وشتمت الآلهة، وفزقت الجماعة، فما بقي من قبيح إلا وقد جثته فيما بيننا وبينك، فإن كنت إنما جئت بهذا الحديث تطلب به مالا جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أكثرنا مالا، وإن كنت إنما تطلب الشرف فينا سوذناك علينا، وإن كنت تريد ملكا ملكناك علينا، وإن كان هذا الذي يأتيك بما يأتيك ريثا تراهُ قد غلب عليك - وكانوا يُسمون التابع من الجنّ «الزني» - فريما كان ذلك؛ بذلنا أموالنا في طلب الطب حتى نبرئك منه أو نُعذَرَ فيكَ؟ فقال رسول الله ﷺ: «ما بي ما تقولون، ما جئتكم بما جئتكم به أطلب أموالكم، ولا الشرف فيكم، ولا الملك عليكم، ولكن الله بعثني إليكم رسولا، وأنزل عليّ كتابا، وأمرني أن أكون لكم بشيرا ونذيرا، فبلغتكم رسالات ربي، ونصحت لكم، فإن قبلوا مني ما جئتكم به فهو حظكم في الدنيا والآخرة، وإن تردوه عليّ أصبر لأمر الله حتى يحكم الله بيني وبينكم» - أو كما قال رسول الله ﷺ.

فقالوا: يا محمد، فإن كنت غير قابل منا ما عرضنا عليك فقد علمت أنه ليس أحد من الناس أضيق منا بلادا، ولا أقل مالا، ولا أشدّ عيشا منا، فاسأل لنا ربك الذي بعثك بما بعثك به فليسير عنا هذه الجبال التي قد ضيقت علينا، وليسط لنا بلادنا، وليفجر فيها أنهارا كأنهار الشام والعراق، وليبعث لنا من مضى من آبائنا، وليكن فيمن يبعث لنا منهم قصي بن كلاب، فإنه كان شيخا صدوقا، فاسألهم عما تقول: أحق هو أم باطل؟

(١) عبد الله بن أبي أمية: أسلم قبل فتح مكة.

(٢) تعذروا فيه: أي يرفع عنكم اللوم فيه.

(٣) أمر بداء: ظهور الرأي فيه بعد أن لم يكن.

(٤) عتتهم: مشقتهم وفسادهم وهلاكهم.

فَإِنْ صَنَعْتَ مَا سَأَلْنَاكَ وَصَدَّقُوكَ، صَدَقْنَاكَ، وَعَرَفْنَا بِهِ مَنَزِلَتَكَ عِنْدَ اللَّهِ؛ وَأَنْتَ بَعَثْتَ رَسُولًا كَمَا تَقُولُ.

فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بِهِذَا بُعِثْتُ، إِنَّمَا جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بِمَا بَعَثَنِي بِهِ، فَقَدْ بَلَغْتُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ، فَإِنْ تَقَبَّلُوهُ فَهُوَ حَقُّكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَإِنْ تَرُدُّوهُ عَلَيَّ أَصْبِرْ لَأَمْرِ اللَّهِ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ». قَالُوا: فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ لَنَا هَذَا فَخُذْ لِنَفْسِكَ فَسَلْ رَبَّكَ أَنْ يَبْعَثَ مَلَكًا يُصَدِّقُكَ بِمَا تَقُولُ وَيُرَاجِعُنَا عَنْكَ، وَتَسْأَلُهُ فَيَجْعَلَ لَكَ جَنَاتٍ وَكُنُوزًا وَقُصُورًا مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، وَيُغْنِيكَ بِهَا عَمَّا نَرَاكَ تَبْتَغِي، فَإِنَّكَ تَقُومُ بِالْأَسْوَاقِ، وَتَلْتَمِسُ الْمَعَاشَ كَمَا نَلْتَمِسُهُ؛ حَتَّى نَعْرِفَ فَضْلَ مَنَزِلَتِكَ مِنْ رَبِّكَ إِنْ كُنْتَ رَسُولًا كَمَا تَزْعُمُ.

فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، مَا أَنَا بِالَّذِي يَسْأَلُ رَبَّهُ هَذَا، وَمَا بُعِثْتُ إِلَيْكُمْ بِهِذَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي بِبَشِيرٍ وَنَذِيرٍ؛ فَإِنْ تَقَبَّلُوا مَا جِئْتُكُمْ بِهِ فَهُوَ حَقُّكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَإِنْ تَرُدُّوهُ عَلَيَّ أَصْبِرْ لَأَمْرِ اللَّهِ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ».

قَالُوا: فَاسْقِطِ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ أَنَّ رَبَّكَ إِنْ شَاءَ فَعَلَ ذَلِكَ، فَإِنَّا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلَ.

فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ فَعَلَ بِكُمْ ذَلِكَ». فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، أَمَا عَلِمَ رَبُّكَ أَنَّا سَنَجْلِسُ مَعَكَ وَنَسْأَلُكَ عَمَّا سَأَلْنَاكَ عَنْهُ وَنَطْلُبُ مِنْكَ مَا نَطْلُبُ، فَيَقْدَمَ إِلَيْكَ وَيُعَلِّمَكَ مَا تُرَاجِعُنَا بِهِ، وَيُخْبِرَكَ مَا هُوَ صَانِعٌ فِي ذَلِكَ بِنَا إِذَا لَمْ نَقْبَلْ مِنْكَ مَا جِئْتَنَا بِهِ، فَقَدْ بَلَغْنَا أَنْتَهُ إِنَّمَا يُعَلِّمُكَ هَذَا رَجُلٌ بِالْيَمَامَةِ يُقَالُ لَهُ «الرَّحْمَنُ»، وَإِنَّا وَاللَّهِ لَا نُؤْمِنُ بِالرَّحْمَنِ أَبَدًا، فَقَدْ أَعْذَرْنَا إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ أَمَا وَاللَّهِ لَا تَتْرُكُكَ وَمَا فَعَلْتَ بِنَا حَتَّى نُهْلِكَ أَوْ تُهْلِكَ.

وَقَالَ قَائِلُهُمْ: نَحْنُ نَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ وَهِيَ بَنَاتُ اللَّهِ. وَقَالَ قَائِلُهُمْ: لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا. فَلَمَّا قَالُوا ذَلِكَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ، وَقَامَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْرُومٍ - وَهُوَ ابْنُ عَمَّتِهِ عَاتِكَةَ ابْنَةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ عَرَضَ عَلَيْكَ قَوْمُكَ مَا عَرَضُوا فَلَمْ تَقْبَلْهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوكَ لَأَنْفُسِهِمْ أُمُورًا لِيَعْرِفُوا بِهَا مَنَزِلَتَكَ مِنَ اللَّهِ فَلَمْ تَفْعَلْ ذَلِكَ، ثُمَّ سَأَلُوكَ أَنْ تُعَجِّلَ لَهُمْ مَا تَخَوَّفُهُمْ بِهِ مِنَ الْعَذَابِ، فَوَاللَّهِ لَا أَوْمِنُ بِكَ أَبَدًا حَتَّى تَتَّخِذَ إِلَى السَّمَاءِ سُلْمًا، ثُمَّ

تَزَقَّى بِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ حَتَّى تَأْتِيَهَا، وَتَأْتِي مَعَكَ بِصَحِيفَةٍ مَنُشُورَةٍ وَمَعَكَ أَرْبَعَةٌ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ يَشْهَدُونَ لَكَ أَنَّكَ كَمَا تَقُولُ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ فَعَلْتَ ذَلِكَ لَطَنَنْتُ أَنِّي لَا أَصْدُقُكَ؟

ثُمَّ انصَرَفَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ حَزِينًا سِيفًا، لِمَا فَاتَهُ مِمَّا كَانَ طَمَعَ فِيهِ مِنْ قَوْمِهِ حِينَ دَعَاؤُهُ؛ وَلَمَّا رَأَى مِنْ مُبَاعَدَتِهِمْ إِيَّاهُ^(١).

دَعْوَتُهُ ﷺ لِأَبِي الْحَيَسِرِ وَفَتِيَّةٍ مِّنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ:

١ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ؛ أَخِي بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ؛ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ أَبُو الْحَيَسِرِ - أَنَسُ بْنُ رَافِعٍ - مَكَّةَ، وَمَعَهُ فِتْيَةٌ مِّنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فِيهِمْ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَلْتَمِسُونَ الْجَنْفَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى قَوْمِهِمْ مِّنَ الْخَزَرَجِ؛ سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمْ، فَأَتَاهُمْ فَجَلَسَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ: «هَلْ لَّكُمْ إِلَى خَيْرٍ مِّمَّا جِئْتُمْ لَهُ؟» فَقَالُوا: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، بَعَثَنِي اللَّهُ إِلَى الْعِبَادِ أَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَنَزَلَ عَلَيَّ الْكِتَابُ». ثُمَّ ذَكَرَ الْإِسْلَامَ، وَتَلَا عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاذٍ - وَكَانَ غُلَامًا حَدَثًا -: أَيُّ قَوْمٍ هَذَا؟ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِّمَّا جِئْتُمْ لَهُ. فَأَخَذَ أَبُو الْحَيَسِرِ أَنَسُ بْنُ رَافِعٍ حَفْنَةً مِّنَ الطُّحَاءِ، وَضَرَبَ بِهَا وَجْهَ إِيَّاسِ بْنِ مُعَاذٍ، وَقَالَ: دَعْنَا مِنْكَ؛ فَلَعَمْرِي لَقَدْ جِئْنَا لِيُغَيِّرَ هَذَا. فَصَمَتَ إِيَّاسٌ، وَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَانصَرَفُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَتْ وَفْعَةٌ بُعَاثَ بَيْنَ الْأَوْسِ وَالْخَزَرَجِ، ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاذٍ أَنْ هَلَكَ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ لَبِيدٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ حَضَرَهُ مِنْ قَوْمِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ: أَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا يَسْمَعُونَهُ يَهْلُلُ اللَّهُ وَيَكْبِّرُهُ وَيُسَبِّحُهُ حَتَّى مَاتَ، فَمَا يَشْكُونَ أَنْ قَدْ مَاتَ مُسْلِمًا، لَقَدْ كَانَ اسْتَشْعَرَ الْإِسْلَامَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ حِينَ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا سَمِعَ^(٢).

٢ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا أُنْزِلَ اللَّهُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ الصَّفَا، فَصَعِدَ عَلَيْهِ ثُمَّ نَادَى:

(١) أخرجه الطبري في تفسير سورة الإسراء (١٥/١١٠ - ١١١) بإسنادين، الأول: فيه شيخ من أهل مصر مجهول حدث عنه ابن إسحاق، والثاني: فيه محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت: مدني، مجهول من السادسة، تفرد عنه ابن إسحاق، والخبر مستفيض عند المفسرين، عند تفسير الآيات (٩٠ - ٩٣) من سورة الإسراء، فقد حكى عنهم القرآن في سورة الإسراء صوراً من هذه الاقتراحات المتعنتة.

(٢) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/٣٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

«يَا صَبَاحَاهُ»^(١). فَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ بَيْنَ رَجُلٍ يَجِيءُ إِلَيْهِ، وَبَيْنَ رَجُلٍ يَنْعَثُ رَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي فَهْرٍ، يَا بَنِي كَعْبٍ، أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ: أَنَّ خَيْلًا سَفَحَ هَذَا الْجَبَلَ تُرِيدُ أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكُمْ صَدَقَتُنِي؟». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيَّ عَذَابٍ شَدِيدٍ»، فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبَّ لَكَ سَائِرُ الْيَوْمِ أَمَّا دَعَوَتُنَا إِلَّا لِهَذَا؟^(٢) وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿تَبَّتْ يُدَا أَيْ لَهَبٍ وَتَبَّ ۚ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ۚ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ۚ وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ۚ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ۚ﴾ [المسد: ١-٥].

عرضه ﷺ الدَّعْوَةَ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ وَعَلَى قَبَائِلِ الْعَرَبِ

عَرْضُهُ ﷺ الدَّعْوَةَ عَلَى بَنِي عَامِرٍ وَبَنِي مُحَارِبٍ، عَرْضُهُ ﷺ الدَّعْوَةَ عَلَى بَنِي كَعْبٍ:

١- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ أَشْيَاحٍ مِنْ قَوْمِهِ قَالُوا: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِسُوقِ عُكَاظٍ، فَقَالَ: «مِمَّنِ الْقَوْمُ؟». قُلْنَا: مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ. قَالَ: «مِنْ أَيِّ بَنِي عَامِرٍ». قُلْنَا: بَنُو كَعْبِ بْنِ رَبِيعَةَ. قَالَ: «كَيْفَ الْمُنْعَةُ فِيكُمْ؟»^(٣) قُلْنَا: لَا يُرَامُ^(٤) مَا قَبَلْنَا، وَلَا يُضْطَلَّى بِنَارِنَا^(٥). قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ: «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ أَتَيْتُكُمْ تَمْنَعُونِي حَتَّى أَبْلُغَ رِسَالَةَ رَبِّي، وَلَمْ أَكْرَهُ أَحَدًا مِّنْكُمْ عَلَى شَيْءٍ؟». قَالُوا: وَمِنْ أَيِّ قُرَيْشٍ أَنْتَ؟ قَالَ: «مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». قَالُوا: فَأَيْنَ أَنْتَ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ؟ قَالَ: «هُمْ أَوَّلُ مَنْ كَذَّبَنِي وَطَرَدَنِي». قَالُوا: وَلَكِنَّا لَا نَطْرُدُكَ، وَلَا نُؤْمِنُ بِكَ، وَنَمْنَعُكَ حَتَّى تُبْلِغَ رِسَالَةَ رَبِّكَ. قَالَ: فَتَرَلَّ إِلَيْهِمْ وَالْقَوْمُ يَسْوَفُونَ إِذْ أَتَاهُمْ بِبَحْرَةٍ بَنُ فِرَاسٍ الْقَشِيرِيِّ فَقَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي أَرَاهُ عِنْدَكُمْ؟ أَنْكِرُهُ. قَالُوا: مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ. قَالَ:

- (١) يا صباحاه: هذه كلمة يقولها المستغيث، وأصلها إذا صاحوا للغارة التي تحدث غالباً صباحاً.
- (٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب التفسير، (٤٩٧٢) تفسير سورة تبت يدا أبي لهب وتب أ.هـ. فتح الباري (٧٣٧/٨)، ومسلم في كتاب الإيمان، حديث (٢١٨)، باب قول الله تعالى ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، والإمام أحمد (٢٠٨/١)، (٣٠٧).
- (٣) كيف المنعة فيكم: كيف قوة حمايتكم لمن يطلبها؟.
- (٤) لا يُرَام: لا يقصد ولا يراد، من الرُّؤْم وهو الطلب والإرادة.
- (٥) لا يُضْطَلَّى بِنَارِنَا: أي شجعان لا يطاقون، كناية عن المنعة والقوة اللتين يتمتعون بهما.

مَا لَكُمْ وَلَهُ؟ قَالُوا: زَعَمَ لَنَا أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -، يَطْلُبُ إِلَيْنَا أَنْ نَمْنَعَهُ حَتَّى يُبْلَغَ رِسَالَةَ رَبِّهِ. قَالَ: فَمَاذَا رَدَدْتُمْ عَلَيْهِ؟ قَالُوا: قُلْنَا: فِي الرِّحَابِ وَالسَّعَةِ، نُخْرِجُكَ إِلَى بِلَادِنَا، وَنَمْنَعُكَ مِمَّا نَمْنَعُ بِهِ أَنْفُسَنَا. قَالَ بَيْحَرَةُ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِّنْ أَهْلِ هَذِهِ الشُّوْقِ يَرْجِعُ بِشَيْءٍ أَشَرَّ مِنْ شَيْءٍ تَرْجِعُونَ بِهِ، بَدَأْتُمْ لِنَتَابِذِ^(١) النَّاسِ، وَتَزِمِيكُمُ الْعَرَبُ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدٍ^(٢)، قَوْمُهُ أَعْلَمُ بِهِ؛ لَوْ آتَسُوا^(٣) مِنْهُ خَيْرًا لَّكَانُوا أَسْعَدَ النَّاسِ بِهِ، تَعِمِدُونَ إِلَى رَهِيْقٍ^(٤) قَوْمٌ قَدْ طَرَدَهُ قَوْمُهُ وَكَذَّبُوهُ فَتَوَّوْنَهُ وَتَنْصُرُونَهُ، فَيَسَّ الرَّاْيَ رَأَيْتُمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: قُمْ فَالْحَقْ بِقَوْمِكَ، فَوَاللَّهِ لَوْلَا أَنَاكَ عِنْدَ قَوْمِي لَصُرْتُ عُنُقَكَ. قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى نَاقِيَتِهِ فَرَكِبَهَا، فَعَمَزَ الْحَبِيْثُ بَيْحَرَةَ شَاكِلَتَهَا^(٥) فَقَمَصَتْ^(٦) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَلْقَتْهُ، وَعِنْدَ بَنِي عَامِرٍ يَوْمَئِذٍ ضُبَاعَةٌ بَنَتْ عَامِرُ بْنُ قُرْظٍ - كَانَتْ مِنَ الشُّوَرَةِ اللَّاتِيَةِ أَسْلَمْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ - جَاءَتْ زَائِرَةً إِلَى بَنِي عَمَّهَا، فَقَالَتْ: يَا آلَ عَامِرٍ، وَلَا عَامِرَ لِي - أَيُضْنَعُ هَذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ لَا يَمْنَعُهُ أَحَدٌ مِنْكُمْ؟ فَقَامَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِنْ بَنِي عَمَّهَا إِلَى بَيْحَرَةَ وَاثْنَيْنِ أَعَانَاهُ، فَأَخَذَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ رَجُلًا فَجَلَدَ بِهِ^(٧) الْأَرْضَ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَى صَدْرِهِ، ثُمَّ عَلَوْا وُجُوْهُهُمْ لَطْمًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ، بَارِكْ عَلَى هَؤُلَاءِ وَالْعَنِ هَؤُلَاءِ». قَالَ: فَأَسْلَمَ الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ نَصَرُوهُ، فَقَتَلُوا شُهَدَاءَ، وَهَلَكَ الْآخَرُونَ لَعْنًا.

وَأَسْمُ الْإِثْنَيْنِ الَّذِينَ نَصَرَا بَيْحَرَةَ بَنَ فِرَاسٍ: حَزَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَمَّا الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ نَصَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: فَعِطْرِيْفٌ، وَغَطَفَانُ ابْنَا سَهْلٍ، وَعُرْوَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٨).

٢ - وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّهُ أَتَى بَنِي عَامِرٍ بَنَ صَعْصَعَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى

(١) لتنايذ الناس: لاختلاف الناس وتفاوتهم عن عداوة.

(٢) قوس واحدة: مثل في الاتفاق، أي يتفقون على عداوتكم.

(٣) آتسوا: علموا.

(٤) رهيق: سفية، ناقص العقل.

(٥) شاكلتها: خاصرتها.

(٦) قمصت به: أي رمته به إلى الأرض.

(٧) جلد به: أي رمى به إلى الأرض.

(٨) صحيح: أخرجه ابن هشام (١/٤٢٤)، والطبري (٢/٨٥)، وأبو نعيم في دلائل النبوة (٢/١٠٠)، وابن

كثير في البداية والنهاية (٣/١٤١).

اللَّهُ، وَعَرَضَ عَلَيْهِمْ نَفْسَهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ - يُقَالُ لَهُ بَيْحَرَةُ بْنُ فِرَاسٍ -: وَاللَّهِ لَوْ أَنِّي أَخَذْتُ هَذَا الْفَتَى مِنْ قُرَيْشٍ لَأَكَلْتُ بِهِ الْعَرَبَ. ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَرَأَيْتَ إِنْ تَخُنْتُ تَابَعْنَاكَ عَلَى أَمْرِكَ ثُمَّ أَظْهَرَ اللَّهُ عَلَى مَنْ يُخَالِفُكَ أَيْكُونُ لَنَا الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: «الْأَمْرُ لِلَّهِ يَضَعُهُ حَيْثُ يَشَاءُ». قَالَ: فَقَالَ لَهُ: أَفْتَهْدُ^(١) نُحَوِّرَا لِلْعَرَبِ دُونَكَ، فَإِذَا أَظْهَرَكَ اللَّهُ كَانَ الْأَمْرُ لِغَيْرِنَا؟! لَا حَاجَةَ لَنَا بِأَمْرِكَ. فَأَبَوْا عَلَيْهِ، فَلَمَّا صَدَرَ^(٢) النَّاسُ رَجَعَتْ بَنُو عَامِرٍ إِلَى شَيْخٍ لَهُمْ قَدْ كَانَ أَدْرَكَهُ السِّنُّ؛ حَتَّى لَا يَقْدِرَ أَنْ يُوَافِيَ مَعَهُمُ الْمَوَاسِمَ، فَكَانُوا إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِ حَدَّثُوهُ بِمَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ الْمَوْسِمِ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَيْهِ ذَلِكَ الْعَامَ سَأَلَهُمْ عَمَّا كَانَ فِي مَوْسِمِهِمْ؟ فَقَالُوا: جَاءَنَا فَتَى مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ أَحَدُ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، يَدْعُونَا إِلَى أَنْ نَمْنَعَهُ، وَنَقُومَ مَعَهُ، وَنَخْرُجَ بِهِ إِلَى بِلَادِنَا. قَالَ: فَوَضَعَ الشَّيْخُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ^(٣)، ثُمَّ قَالَ: يَا بَنِي عَامِرٍ، هَلْ لَهَا مِنْ تَلَاَفٍ^(٤)؟ هَلْ لَدُنَابَاهَا مِنْ مُطْلَبٍ^(٥)؟ وَالَّذِي نَفْسُ فُلَانٍ بِيَدِهِ مَا تَقُولُهَا إِسْمَاعِيلِي قَطُّ! وَإِنَّهَا لَحَقٌّ، فَأَيْنَ رَأَيْكُمْ كَانَ عَنْكُمْ؟^(٦)

عَرْضُهُ ﷺ الدَّعْوَةَ عَلَى بَنِي كَلْبٍ:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّهُ أَتَى كَلْبًا فِي مَنَازِلِهِمْ إِلَى بَطْنٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو عَبْدِ اللَّهِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَعَرَضَ عَلَيْهِمْ نَفْسَهُ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ: «يَا بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْسَنَ اسْمَ آبَائِكُمْ» فَلَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُ مَا عَرَضَ عَلَيْهِمْ^(٧).

عَرْضُهُ ﷺ الدَّعْوَةَ عَلَى بَنِي حَنِيفَةَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَنِي حَنِيفَةَ

(١) أَفْتَهْدُ: نجعل نحورنا هدفًا لنبلهم.

(٢) صَدَرَ: رجع.

(٣) عَلَى رَأْسِهِ: تلهفًا على ما فات.

(٤) تَلَاَفٌ: تدارك.

(٥) هَلْ لَدُنَابَاهَا مِنْ مُطْلَبٍ؟: هل يمكن تدارك ما فات؟ وهو مثل يُضْرَبُ فِي ذَلِكَ.

(٦) صحيح: أخرجه ابن هشام في السيرة (٤٢٤/١)، والسهيلي في الروض الأنف (٢٦٤/١)، والطبري في تاريخه (٨٤/٢)، وابن كثير (١٣٩/٣).

(٧) انظر: سيرة ابن هشام (٤٢٤/١).

فِي مَنَازِلِهِمْ ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ ، وَعَرَضَ عَلَيْهِمْ نَفْسَهُ ، فَلَمْ يَكْ أَحَدٌ مِّنَ الْعَرَبِ أَتْبَعَ رَدًّا عَلَيْهِ مِنْهُمْ^(١) .

عَرْضُهُ ﷺ الدَّعْوَةَ عَلَى الْجَمَاعَةِ بِمِنَى:

١ - عَنْ مُذْرِكٍ قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ أَبِي ، فَلَمَّا نَزَلْنَا مِنِّي إِذَا نَحْنُ بِجَمَاعَةٍ ، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا هَذِهِ الْجَمَاعَةُ؟ قَالَ: هَذَا الصَّابِيُّ^(٢) . فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا»^(٣) .

٢ - عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْحَارِثِ الْغَامِديِّ - رضي الله عنه - قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي - وَنَحْنُ بِمِنَى -: مَا هَذِهِ الْجَمَاعَةُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ اجْتَمَعُوا عَلَى صَابِيٍّ لَهُمْ. قَالَ: فَتَشَرَّفْتُ^(٤) ، فَإِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ وَهُمْ يَرُدُّونَ عَلَيْهِ. الْحَدِيثُ^(٥) .

٣ - عَنْ أُمِّ سَعْدٍ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ - رضي الله عنهما - قَالَتْ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ مَا أَقَامَ، يَدْعُو الْقَبَائِلَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيُؤَذِّي وَيُسْتَمُّ، حَتَّى أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ مَا أَرَادَ مِنَ الْكِرَامَةِ، فَانْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى نَفَرٍ مِنْهُمْ عِنْدَ الْعَقَبَةِ وَهُمْ يَخْلِقُونَ رُؤُوسَهُمْ، قُلْتُ: مَنْ هُمْ يَا أُمُّ؟ قَالَتْ: سِتَّةُ نَفَرٍ أَوْ سَبْعَةٌ؛ مِنْهُمْ مِنْ بَنِي النَّجَارِ ثَلَاثَةٌ: أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ وَابْنَا عَفْرَاءَ، وَلَمْ تُسَمِّ لِي مَنْ بَقِيَ. قَالَتْ: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَاسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، فَوَافُوا قَابِلَ - وَهِيَ الْعَقَبَةُ الْأُولَى - ثُمَّ كَانَتْ الْعَقَبَةُ الْآخِرَةُ. قُلْتُ لَأُمِّ سَعْدٍ: وَكَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقَامَ بِمَكَّةَ؟ قَالَتْ: أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ أَبِي صِرْمَةَ؟ - قَيْسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قُلْتُ: لَا أَذْرِي مَا قَالَ؟ فَأَنْشَدْتَنِي قَوْلَهُ:

تَوَى فِي فَرْنِشٍ بَضْعَ عَشْرَةَ حِجَّةً يُذَكِّرُ لَوْ لَاقَى صَدِيقاً مُوَاتِيَا^(٦)

(١) أخرجه الطبري (٨٤/٢) ، وابن كثير (١٣٩/٣) .

(٢) الصابي: الخارج من دين إلى دين .

(٣) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢١/٦) ، وقال: رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

(٤) تشرفت: تطلعت .

(٥) أخرجه البخاري في تاريخه ، وأبو زرعة ، والبخاري ، وابن أبي عاصم ، والطبراني كما في مجمع الزوائد (٢١/٦) .

(٦) أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة (ص: ١٠٥) .

ذَكَرَ الْآيَاتِ كَمَا يَأْتِي فِي بَابِ النُّصْرَةِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - .

٤ - وَعَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَالزُّهْرِيِّ قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ الْمُشْرِكُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «يَا عَمُّ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَاصِرُ دِينِهِ بِقَوْمٍ يَهُونَ عَلَيْهِمْ رَغْمُ قُرَيْشٍ» ^(١) عِزًّا فِي ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، فَأَمَضِ بِي إِلَى عُكَاظٍ؛ فَأَرَانِي مَنَازِلَ أَخْيَاءِ الْعَرَبِ حَتَّى أَذْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ يَنْتَعُونِي وَيُؤْثِرُونِي حَتَّى أَبْلُغَ عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا أُرْسَلَنِي بِهِ». قَالَ: فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا بَنَ أَخِي، امْضِ إِلَى عُكَاظٍ، فَإِنَّا مَاضٍ مَعَكَ حَتَّى أَذْلِكَ عَلَى مَنَازِلِ الْأَخْيَاءِ. فَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَقِيفٍ، ثُمَّ اسْتَفْرَى ^(٢) الْقَبَائِلَ فِي سَنَتِهِ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلَ - وَذَلِكَ حِينَ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُعْلَنَ الدَّعَاءُ - لَقِيَ السَّنَّةَ نَعَرَ الْخَزَرَجِيِّينَ وَالْأَوْسِيِّينَ: أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ، وَأَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التَّيْهَانِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، وَسَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَالثُّعْمَانُ بْنُ حَارِثَةَ، وَعَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَلَقِيَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَيَّامٍ مِنْهُ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ لَيْلًا، فَجَلَسَ إِلَيْهِمْ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِلَى عِبَادَتِهِ، وَالْمُؤَاوَزَةِ عَلَى دِينِهِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ أَنْبِيََاءَهُ وَرُسُلَهُ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَغْرِضَ عَلَيْهِمْ مَا أَوْحِيَ إِلَيْهِ؟ فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُورَةَ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾ [إبراهيم: ٣٥] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، فَفَرَّقَ الْقَوْمَ، وَأَخْبَتُوا ^(٣) حِينَ سَمِعُوا وَأَجَابُوهُ.

فَمَرَّ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُوَ يَكَلِّمُهُمْ وَيَكَلِّمُونَهُ، فَعَرَفَ صَوْتَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: ابْنُ أَخِي، مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ عِنْدَكَ؟ قَالَ: «يَا عَمُّ، سُكَّانُ يَثْرِبَ: الْأَوْسُ وَالْخَزَرَجُ قَدْ دَعَوْتُهُمْ إِلَى مَا دَعَوْتُ إِلَيْهِ مِنْ قَبْلَهُمْ مِنَ الْأَخْيَاءِ؛ فَأَجَابُونِي وَصَدَّقُونِي، وَذَكَرُوا أَنَّهُمْ يُخْرِجُونَنِي إِلَى بِلَادِهِمْ». فَتَزَلَّ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَعَقَلَ رَاحِلَتُهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: يَا مَعْشَرَ الْأَوْسِ وَالْخَزَرَجِ، هَذَا ابْنُ أَخِي - وَهُوَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ - فَإِنْ كُنْتُمْ صَدَّقْتُمُوهُ وَأَمْسَكْتُمْ بِهِ وَأَرَدْتُمْ إِخْرَاجَهُ مَعَكُمْ فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْذَ عَلَيْكُمْ مَوْثِقًا ^(٤) تَطْمَئِنُّ بِهِ

(١) رَغْمُ قُرَيْشٍ: إِذْلَالُهُمْ وَقَهْرُهُمْ.

(٢) اسْتَفْرَى: تَتَبَعَ، يَخْرُجُ مِنْ قَبِيلَةٍ إِلَى أُخْرَى.

(٣) أَخْبَتُوا: خَضَعُوا وَتَوَاضَعُوا.

(٤) مَوْثِقًا: عَهْدًا.

نَفْسِي وَلَا تَخْذُلُوهُ^(١) وَلَا تَغْرُوهُ^(٢)؛ فَإِنَّ جِيرَانَكُمْ الْيَهُودُ - وَالْيَهُودُ لَهُ عَدُوٌّ - وَلَا آمَنْ مَكْرَهُمْ عَلَيْهِ. فَقَالَ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ - وَشَقَّ عَلَيْهِ قَوْلُ الْعَبَّاسِ حِينَ أَنَّهُمْ عَلَيْهِ سَعْدًا وَأَصْحَابَهُ - قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْإِذْنَ لَنَا فَلْنَجِبْهُ غَيْرَ مُخْشِينَ^(٣) بِصَدْرِكَ وَلَا مُتَعَرِّضِينَ لِشَيْءٍ مِمَّا تَكْرَهُ؛ إِلَّا تَصَدِّيقًا لِجَابِتِنَا إِلَيْكَ، وَإِيمَانًا بِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجِيبُوهُ غَيْرَ مُتَّهِمِينَ». فَقَالَ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ - وَأَقْبَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِكُلِّ دَعْوَةٍ سَبِيلًا، إِنْ لَيْنٌ وَإِنْ شِدَّةٌ، وَقَدْ دَعَوْتَ الْيَوْمَ إِلَى دَعْوَةٍ مُتَّجِهَةٍ لِلنَّاسِ، مُتَوَعِّرَةٍ عَلَيْهِمْ، دَعَوْتَنَا إِلَى تَرْكِ دِينِنَا وَاتِّبَاعِكَ عَلَى دِينِكَ، وَتِلْكَ رُتْبَةُ صَعْبَةٍ، فَأَجَبْنَاكَ إِلَى ذَلِكَ، وَدَعَوْتَنَا إِلَى قَطْعِ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ النَّاسِ مِنَ الْجَوَارِ وَالْأَرْحَامِ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَتِلْكَ رُتْبَةُ صَعْبَةٍ، فَأَجَبْنَاكَ إِلَى ذَلِكَ، وَدَعَوْتَنَا وَنَحْنُ جَمَاعَةٌ فِي دَارِ عِزٍّ وَمَنْعَةٍ لَا يَطْمَعُ فِيهَا أَحَدٌ أَنْ يَرَأْسَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِّنْ غَيْرِنَا قَدْ أَفْرَدَهُ وَأَسْلَمَهُ أَعْمَامُهُ، وَتِلْكَ رُتْبَةُ صَعْبَةٍ، فَأَجَبْنَاكَ إِلَى ذَلِكَ، وَكُلُّ هَؤُلَاءِ الرُّتَبِ مَكْرُوهَةٌ عِنْدَ النَّاسِ إِلَّا مَن عَزَمَ اللَّهُ عَلَى رُشِيدِهِ، وَالتَّمَسَّ الْخَيْرَ فِي عَوَاقِبِهَا، وَقَدْ أَجَبْنَاكَ إِلَى ذَلِكَ بِالسِّتِنِ وَصُدُورِنَا وَأَيْدِينَا إِيمَانًا بِمَا جِئْتَ بِهِ، وَتَصَدِّيقًا بِمَعْرِفَةِ ثَبَتٍ فِي قُلُوبِنَا، ثُبَاتُكَ عَلَى ذَلِكَ، وَثُبَاتُ رَبِّنَا وَرَبِّكَ، يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِينَا، وَدِمَاؤُنَا دُونَ دَمِكَ، وَأَيْدِينَا دُونَ يَدِكَ، نَمْنَعُكَ مِمَّا نَمْنَعُ مِنْهُ أَنْفُسَنَا وَأَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا، فَإِنْ نَفَى بِذَلِكَ فَلِلَّهِ نَفْيٌ، وَإِنْ نَعْدِرُ فَبِاللَّهِ نَعْدِرُ، وَنَحْنُ بِهِ أَشْقِيَاءُ، هَذَا الصَّدَقُ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: وَأَمَّا أَنْتَ أَيُّهَا الْمُعْتَرِضُ لَنَا بِالْقَوْلِ دُونَ النَّبِيِّ ﷺ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ مَا أَرَدْتَ بِذَلِكَ - ذَكَرْتَ أَنَّهُ ابْنُ أَخِيكَ وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ، فَنَحْنُ قَدْ قَطَعْنَا الْقَرِيبَ إِلَيْنَا وَالْبَعِيدَ، وَذَا الرَّحِمِ، وَنَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، اللَّهُ أَرْسَلَهُ مِنْ عِنْدِهِ لَيْسَ بِكَذَّابٍ وَأَنْ مَا جَاءَ بِهِ لَا يُشْبِهُ كَلَامَ الْبَشَرِ وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ لَا تَطْمَئِنُّ إِلَيْنَا فِي أَمْرِهِ حَتَّى تَأْخُذَ مَوَاقِفَنَا: فَهَذِهِ خَصْلَةٌ لَا نَرُدُّهَا عَلَى أَحَدٍ أَرَادَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخُذْ مَا شِئْتَ. ثُمَّ التَفَتَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خُذْ لِنَفْسِكَ مَا شِئْتَ، وَاشْتَرِطْ لِرَبِّكَ مَا شِئْتَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ فِي بَيْعَتِهِمْ^(٤).

(١) لا تخذلوه: لا تتركوا نصرته.

(٢) لا تغروه: لا تخدعوه.

(٣) غير مخشئين: من خشن صدره تخشينا: أوغره.

(٤) أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة (ص: ١٠٥)، وصح في هذا الباب أحاديث كثيرة لم يذكرها المؤلف، =

وَسَتَأْتِي أَحَادِيثُ النَّبِيِّ فِي النَّبِيِّ عَلَى النَّبِيِّ ، وَأَحَادِيثُ الْبَابِ فِي بَابِ النَّبِيِّ فِي
ابْتِدَاءِ أَمْرِ الْأَنْصَارِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

عَرْضُهُ ﷺ الدَّعْوَةُ فِي السُّوقِ

عَرْضُهُ ﷺ الدَّعْوَةُ فِي سُوقِ ذِي الْمَجَازِ:

١- عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ عِبَادٍ مِنْ بَنِي الدَّبَلِ - وَكَانَ جَاهِلِيًّا فَأَسْلَمَ - قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي سُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
تُفْلِحُوا». وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ ، وَوَرَاءَهُ رَجُلٌ وَضِيءُ الْوَجْهِ ، أَحْوَلُ ، ذُو غَدِيرَتَيْنِ
يَقُولُ: إِنَّهُ صَائِيٌّ ، كَاذِبٌ . يَتَّبِعُهُ حَيْثُ ذَهَبَ ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ؟ فَقَالُوا: هَذَا عَمُّهُ
أَبُو لَهَبٍ^(١).

٢ - وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَالِكٍ بْنِ كِنَانَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
سُوقِ ذِي الْمَجَازِ يَتَخَلَّلُهَا يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تُفْلِحُوا» .
قَالَ: وَأَبُو جَهْلٍ يَخْطِي عَلَيْهِ الثَّرَابَ ، وَيَقُولُ: لَا يُغْنِيكُمْ هَذَا عَنْ دِينِكُمْ ، فَإِنَّمَا
يُرِيدُ لَسْتَرُكُوا آلِهَتَكُمْ وَتَتْرَكُوا اللَّاتَ وَالْعُزَّى . وَمَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قُلْتُ:
انْعَتَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَيْنَ بُرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ ، مَرْبُوعٌ ، كَثِيرُ اللَّحْمِ ،
حَسَنُ الْوَجْهِ ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ ، أَبْيَضُ ، شَدِيدُ الْبَيَاضِ ، سَابِعُ الشَّعْرِ^(٢).

= منها ما أخرجه الإمام أحمد عن جابر ، قال: كان النبي ﷺ يعرض نفسه على الناس في الموقف فيقول:
«هل من رجل يحملني إلى قومه فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي عز وجل». فأتاه رجل من
همدان ، فقال: «ممن أنت؟» فقال الرجل: من همدان ، قال: «فهل عند قومك من منعة؟». قال: نعم .
ثم إن الرجل خشي أن يحقره قومه ، فقال: آتيهم فأخبرهم ، ثم أتيتك من عام قاتل . فانطلق ، وجاء
وفد الأنصار في رجب . أخرجه أحمد (٣/٣٩٠) ، وأبو داود في السنة (٤٧٣٤) باب القرآن ، والترمذي
في فضائل القرآن (٢٩٢٥) ، باب فضل قراءة ثلاث آيات من سورة الحشر ، وقال: صحيح .
(١) أخرجه أحمد (٣/٤٩٢) ، والبيهقي في دلائل النبوة (٥/٣٨١) ، وقال الهيثمي (٦/٢٢): رواه أحمد
وابنه والطبراني في الكبير بنحوه والأوسط باختصار أسانيد ، وأحد أسانيد عبد الله بن أحمد ثقات .
وأخرجه النسائي (٨/٥٥) في القسامة ، والحاكم في المستدرک (٢/٦١١ - ٦١٢) ، وصححه ابن حبان
(برقم ٦٥٦٢) .
(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤/٦٣) و(٥/٣٧٦) ، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/٢١):
رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

عرضه ﷺ الدَّعْوَةُ عَلَى عَشِيرَتِهِ الْأَقْرَبِينَ

ما قاله ﷺ لِفاطمة وَصَفِيَّة - رضي الله عنهما - وَغَيْرَهُمَا مِنْ عَشِيرَتِهِ الْأَقْرَبِينَ:

أَخْرَجَ أَحْمَدُ عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ ابْنَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، يَا صَفِيَّةَ ابْنَةَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ»^(١).

جمعه ﷺ أَهْلَ بَيْتِهِ وَعَشِيرَتَهُ عَلَى الطَّعَامِ لِلدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

عَنْ عَلِيٍّ - رضي الله عنه - قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ، - رضي الله عنه - اصْنَعْ رَجُلَ شَاةٍ بِصَاعٍ مِنْ طَعَامٍ، وَاجْمَعْ لِي بَنِي هَاشِمٍ» - وَهُمْ يَوْمَئِذٍ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، أَوْ أَرْبَعُونَ غَيْرَ رَجُلٍ - قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالطَّعَامِ، فَوَضَعَهُ بَيْنَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، وَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَأْكُلُ الْجَذْعَةَ بِإِدَامِهَا؛ ثُمَّ تَنَاولَ الْقَدَحَ فَشَرِبُوا مِنْهُ حَتَّى رَوَوْا - يَغْنِي مِنَ اللَّبَنِ -، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا رَأَيْنَا كَالسَّحْرِ - يَرَوْنَ أَنَّهُ أَبُو لَهَبٍ الَّذِي قَالَهُ -.. فَقَالَ: «يَا عَلِيُّ، اصْنَعْ رَجُلَ شَاةٍ بِصَاعٍ مِنْ طَعَامٍ، وَأَعِدْ قَعْبًا»^(٢) مِنْ لَبَنٍ. قَالَ: فَفَعَلْتُ. فَأَكَلُوا كَمَا أَكَلُوا فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ وَشَرِبُوا كَمَا شَرِبُوا فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، وَفَضَلَ كَمَا فَضَلَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، فَقَالَ: مَا رَأَيْنَا كَالْيَوْمِ فِي السَّحْرِ. فَقَالَ: «يَا عَلِيُّ، اصْنَعْ رَجُلَ شَاةٍ بِصَاعٍ مِنْ طَعَامٍ وَأَعِدْ قَعْبًا مِنْ لَبَنٍ»، فَفَعَلْتُ. فَقَالَ: «يَا عَلِيُّ، اجْمَعْ لِي بَنِي هَاشِمٍ»، فَجَمَعْتُهُمْ فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا، فَبَدَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يَقْضِي عَنِّي دَيْنِي؟». قَالَ: فَسَكَتُ وَسَكَتَ الْقَوْمُ،

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان: (٢٠٥) باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، والترمذي (٣١٨٤)، والنسائي (٢٥٠/٦)، وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢٧٥٣)، ومسلم (٢٠٤)، وغيرهما.

(٢) القعب: القدح الضخم الغليظ كالقصة.

فَاعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُنْطَقَ ، فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَنْتَ يَا عَلِيُّ، أَنْتَ يَا عَلِيُّ»^(١).

عَرْضُهُ ﷺ الدَّعْوَةَ فِي السَّفَرِ

دَعْوَتُهُ ﷺ فِي سَفَرِ الْهَجْرَةِ:

عَنِ ابْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَسَعْدُ الَّذِي دَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى طَرِيقِ رَكُوبَةٍ^(٢) - قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُمْ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَتْ لَأَبِي بَكْرٍ عِنْدَنَا بِنْتُ مُسْتَرْضَعَةٍ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ الْإِخْتِصَارَ فِي الطَّرِيقِ إِلَى الْمَدِينَةِ - فَقَالَ لَهُ سَعْدُ: هَذَا الْغَائِرُ^(٣) مِنْ رَكُوبَةٍ ؛ وَبِهِ لِصَانٍ مِنْ أَسْلَمَ ؛ يُقَالُ لَهُمَا: الْمُهَانَانِ ، فَإِنْ شِئْتَ أَخَذْنَا عَلَيْهِمَا^(٤) ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْ بِنَا عَلَيْهِمَا». قَالَ سَعْدُ: فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا ، إِذَا أَحَدُهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: هَذَا الْيَمَانِيُّ. فَدَعَاَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَرَضَ عَلَيْهِمَا الْإِسْلَامَ ، فَأَسْلَمَا ، ثُمَّ سَأَلَهُمَا عَنْ أَسْمَائِهِمَا؟ فَقَالَ: نَحْنُ الْمُهَانَانِ. فَقَالَ: «بَلْ أَنْتُمَا الْمُكْرَمَانِ». وَأَمَرَهُمَا أَنْ يَقْدِمَا عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٥).

دَعْوَتُهُ ﷺ لِلْأَعْرَابِيِّ فِي سَفَرِهِ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَقْبَلَ أَعْرَابِيٌّ ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْنَ تَرِيدُ؟» قَالَ: إِلَى أَهْلِي. قَالَ: «هَلْ لَكَ إِلَيَّ

(١) أخرجه أحمد (١٥٩/١) من طريق ربيعة بن ناجذ ، عن علي ، والطبراني في الأوسط ، مجمع البحرين ، رقم (٣٥٤٦) ، والبخاري - كشف الأستار (١٣٧/٣) - من طريقين ، وقال الهيثمي (٣٠٢/٨) عن سياق أحمد: ورجاله ثقات ، وعن سياق البخاري: وأحد إسنادي البخاري رجال الصحيح ، غير شريك ، وهو ثقة .

(٢) ابن سعد: سعد هذا هو الأسلمي العرجي الصحابي ؛ ذكره ابن حجر في الإصابة (٣٩/٢) ، قال: كنت دليل النبي ﷺ من العرج إلى المدينة . وذكر في مسند أحمد (٧٤/٤) باسم سعد الدليل . وطريق ركوبة: بين مكة والمدينة ؛ سلكها النبي ﷺ عند هجرته .

(٣) الغائر: مسبل ماء .

(٤) أخذنا عليهما: أي اخترنا طريقاً يمر عليهما .

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٧٤/٤) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨/٦) ، وقال: رجاله ثقات .

خَيْرٌ؟ قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: «تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: هَلْ مِنْ شَاهِدٍ عَلَى مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «هَذِهِ الشَّجَرَةُ». فَدَعَاَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ عَلَى شَاطِئِ الْوَادِي، فَأَقْبَلَتْ تَحْتُ الْأَرْضِ خَدًّا^(١)، فَقَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَاسْتَشْهَدَهَا ثَلَاثًا، فَشَهِدَتْ أَنَّهُ كَمَا قَالَ، ثُمَّ إِنَّهَا رَجَعَتْ إِلَى مَبْنِئِهَا، وَرَجَعَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: إِنْ يَتَّبِعُونِي أَتَيْتُكُمْ بِهِمْ، وَإِلَّا رَجَعْتُ إِلَيْكَ وَكُنْتُ مَعَكَ^(٢).

دَعْوَتُهُ ﷺ لِبرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ - رضي الله عنه - مِنْ مَعَهُ فِي سَفَرِ الْهَجْرَةِ:

عَنْ عَاصِمِ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: لَمَّا هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَاتَتْهُ إِلَى الْغَمِيمِ، أَنَاةُ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَأَسْلَمَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ - وَكَانُوا زُهَاءَ ثَمَانِينَ بَيْتًا - فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، فَصَلُّوا خَلْفَهُ^(٣).

مَشِيئَتُهُ ﷺ عَلَى الْقَدَمَيْنِ لِلدَّعْوَةِ وَخُرُوجُهُ ﷺ مَاشِيًا إِلَى الطَّائِفِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى أَبُو طَالِبٍ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الطَّائِفِ مَاشِيًا عَلَى قَدَمَيْهِ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُجِيبُوهُ، فَانْصَرَفَ، فَأَتَى ظِلَّ شَجَرَةٍ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ، إِنِّي أَسْأَلُكَ الْبِرَّ ضَعْفَ قُوَّتِي، وَهَوَانِي عَلَى النَّاسِ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، أَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، إِلَى مَنْ تَكَلَّمْتُ، إِلَى عَدُوٍّ يَتَجَهَّمُنِي^(٤) أَمْ إِلَى قَرِيبٍ مَلَكَتْهُ أَمْرِي؟ إِنْ لَمْ تَكُنْ غَضَبَانَ عَلَيَّ فَلَا أَبَالِي، غَيْرَ أَنَّ عَافِيَتَكَ أَوْسَعُ لِي، أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ الظُّلُمَاتُ، وَصَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَنْ يَنْزِلَ بِي غَضَبُكَ، أَوْ يَحِلَّ بِي سَخَطُكَ، لَكَ الْعُتْبَى حَتَّى تَرْضَى، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ^(٥).

(١) خَدًّا: تشققها شققاً.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٢/٨)، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، ورواه ابن كثير في البداية والنهاية (١٢٥/٦)، وقال: هذا إسناد جيد.

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات (٢٤٢/٤)، وروايته ضعيفة لأنها عن الواقدي، إلا أن شواهد هذا الحديث كثيرة؛ تؤيد ما ورد به، مثل ما رواه ابن عبد البر في الاستيعاب (١٨٥/١).

(٤) يتجهمني: يلقاني بالغلظة والوجه الكريه.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥/٦)، وقال: رواه الطبراني، وفيه: ابن إسحاق، وهو مدلس ثقة، وبقية رجاله ثقات.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقِتَالِ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا حَتَّى دَعَاهُمْ ^(١).

أَمْرُهُ ﷺ أَمِيرَ السَّرِيَّةِ بِالدَّعْوَةِ:

عَنْ بُرَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى سَرِيَّةٍ أَوْ جَيْشٍ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ، وَقَالَ: «إِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى أَحَدِ ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيُّتُهَا أَجَابُوكَ إِلَيْهَا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ: ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ أَجَابُوا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ ، وَكُفَّ عَنْهُمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ ، وَأَعْلِمْنَهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ أَنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ ، وَأَنَّ عَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ ، فَإِنْ أَبَوْا وَاخْتَارُوا دَارَهُمْ فَأَعْلِمْنَهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَغْرَابِ الْمُسْلِمِينَ؛ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي كَانَ يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ نَصِيبٌ؛ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَادْعُهُمْ إِلَى إِعْطَاءِ الْجَزْيَةِ ، فَإِنْ أَجَابُوا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ، فَإِنْ أَبَوْا فَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلَهُمْ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَ مَا يَحْكُمُ اللَّهُ فِيهِمْ ، وَلَكِنْ أَنْزِلُوهُمْ عَلَى حُكْمِكُمْ ، ثُمَّ اقْضُوا فِيهِمْ بَعْدَ مَا شِئْتُمْ» ^(٢).

أَمْرُهُ ﷺ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِأَنْ لَا يُقَاتِلَ قَوْمًا حَتَّى يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ:

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى قَوْمٍ يُقَاتِلُهُمْ ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلًا فَقَالَ: «لَا تَدْعُهُ مِنْ خَلْفِهِ - لِأَنَّهُ

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢١٨/٥) في كتاب الجهاد ، برقم (٩٤٢٧) ، وقال الحاكم : حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ورواه أحمد والطبراني ، ذكر ذلك الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٤/٥) ، وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بأسانيد ، ورجال أحدهما رجال الصحيح .

(٢) صحيح : أخرجه مسلم في الجهاد (١٧٣١) باب تأمير الأمراء على البعث ، وأبو داود (٢٦١٢) و (٢٦١٣) ، والترمذي (١٤٠٨) ، وقال : حسن صحيح ، وابن ماجه (٢٨٥٨) ، والطحاوي (٢٠٦/٣) ، وابن حبان (٤٧٣٩) ، والبيهقي في السنن (١٥/٩) ، (٤٩) .

خِلَافُ الْأَدَبِ - وَقُلْ لَهُ: لَا تُقَاتِلُهُمْ حَتَّى تَدْعُوهُمْ^(١).

٢ - وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمَ خَيْبَرٍ: انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ! لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ.

أَمْرُهُ ﷺ فَزَوْةَ الْغُطَفِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالذَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْقِتَالِ

عَنْ فَزَوْةَ بْنِ مُسَيْبِ الْغُطَفِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَقَاتِلُ مَنْ أَذْبَرَ مِنْ قَوْمِي يَمَنْ أَقْبَلَ مِنْهُمْ؟ فَقَالَ: «بَلَى». ثُمَّ بَدَأَ لِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا، بَلْ هُمْ أَهْلُ سَبَا؛ هُمْ أَعَزُّ وَأَشَدُّ قُوَّةً. فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَذِنَ لِي فِي قِتَالِ سَبَا، فَلَمَّا خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ أَنْزَلَ اللَّهُ فِي سَبَا مَا أَنْزَلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ الْغُطَفِيُّ؟». فَأَرْسَلَ إِلَيَّ مُتَزِلِي فَوَجَدَنِي قَدْ سِرْتُ فَرَدَدَنِي، فَلَمَّا أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدْتُهُ قَاعِدًا وَحَوْلَهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: «ادْعُ الْقَوْمَ؛ فَمَنْ أَجَابَ مِنْهُمْ فَأَقْبِلْ، وَمَنْ أَبَى فَلَا تَعَجَلْ عَلَيْهِ حَتَّى يُحَدِّثَ إِلَيَّ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا سَبَا؟ أَرَضٌ أَوْ امْرَأَةٌ؟ قَالَ: «لَيْسَتْ بِأَرْضٍ وَلَا امْرَأَةً؛ وَلَكِنْ رَجُلٌ وَلَدَ عَشْرَةَ مِنَ الْعَرَبِ، فَأَمَّا سِتَّةٌ فَنَبَاؤُهُمْ، وَأَمَّا أَرْبَعَةٌ فَتَشَاءُ مُوَا، فَأَمَّا الَّذِينَ تَشَاءُ مُوَا فَلَحْمٌ، وَجُدَامٌ، وَغَسَّانٌ، وَغَامِلَةٌ؛ وَأَمَّا الَّذِينَ تَبَايَعُوا فَلَا زُدَّ، وَكِنْدَةٌ، وَحِمَيْرٌ، وَالْأَشْعَرِيُّونَ، وَالْأَنْمَارُ، وَمَذْحِجٌ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَنْمَارٌ؟ قَالَ: «هُمْ الَّذِينَ مِنْهُمْ خَنَعٌ، وَبَحِيلَةٌ»^(٢).

إِزْسَالُهُ ﷺ الْأَفْرَادَ لِلذَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ

بَغْتُهُ ﷺ مُضْعَبًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ لِلذَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى:

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ الْأَنْصَارَ لَمَّا سَمِعُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) قال الهيثمي (٣٠٥/٥) رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، غير عثمان بن يحيى القرقيساني، وهو ثقة.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩٨٨)، والترمذي (٣٢٢٢)، وأبو يعلى (٦٨٥٢)، والطبري في التفسير (٧٦/٢٢) - (٧٧)، والطبراني في المعجم الكبير (٨٣٦/١٨)، وابن الأثير في أسد الغابة (٣٦١/٤)، وإسناده صحيح.

قَوْلُهُ ، وَأَيَّقُنُوا وَأَطِمَأْنَنْتُ أَنْفُسَهُمْ إِلَى دَعْوَتِهِ فَصَدَّقُوهُ وَأَمَنُوا بِهِ - وَكَانُوا مِنْ أَسْبَابِ الْخَيْرِ
وَوَاعَدُوهُ الْمَوْسِمَ مِنَ الْعَامِ الْقَابِلِ فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ - بَعَثُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَنْ
ابْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلًا مِنْ قِبَلِكَ ؛ فَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ أَذْنَى أَنْ يَبِيعَ . فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخَا بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - فَتَزَلَّ فِي بَنِي غَنَمٍ
عَلَى أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ ، يُحَدِّثُهُمْ وَيَقْصُّ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ ، فَلَمْ يَزَلْ مُضْعَبٌ عِنْدَ سَعْدِ بْنِ
مُعَاذٍ يَدْعُو وَيَهْدِي اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ حَتَّى قَلَّ دَارٌ مِّنْ دُورِ الْأَنْصَارِ إِلَّا أَسْلَمَ فِيهَا نَاسٌ
لَّا مَحَالَةَ ، وَأَسْلَمَ أَشْرَافُهُمْ ، وَأَسْلَمَ عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ ، وَكُسِرَتْ أَصْنَامُهُ ، وَرَجَعَ
مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ يَدْعَى «الْمُقْرَى»^(١) .

إرساله ﷺ السرايا للدعوة إلى الله تعالى

بَعَثَهُ ﷺ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى بَلِيٍّ^(٢) يَسْتَنْفِرُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَسْتَنْفِرُ^(٣) الْعَرَبَ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَاصِ بْنَ
وَائِلٍ كَانَتْ مِنْ بَنِي بَلِيٍّ ، فَبَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ يَتَأَلَّفُهُمْ بِذَلِكَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ عَلَى
مَاءٍ بِأَرْضِ جُدَامٍ يُقَالُ لَهُ السَّلَاسِلُ - وَبِهِ سُمِّيَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ ذَاتَ السَّلَاسِلِ - قَالَ:
فَلَمَّا كَانَ عَلَيْهِ ، وَخَافَ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْتَمِدُّهُ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ
الْجَرَّاحِ فِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . فَذَكَرَ الْحَدِيثُ
كَمَا سَيَأْتِي فِي بَابِ الْإِمَارَةِ^(٤) .

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٠٧/١) ، والطبراني مطولاً ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/٦): فيه ابن لهيعة ، وفيه ضعف ، وهو حسن الحديث ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) بلي: قبيلة من القحطانية شمال جبهة ، على العدو الشرقية من بحر القلزم (الأحمر) ، من ديارهم: تبوك ، وغيرها .

(٣) يستنفر: يستعين بهم ويطلب النصرة .

(٤) سيرة ابن هشام (٦٢٢/٢) طبعة مصطفى السقا ، والبداية والنهاية (٢٧٣/٤) .

بَعَثَهُ ﷺ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ - رضي الله عنه - إِلَى الْيَمَنِ لِلدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى:

عَنِ الْبَرَاءِ - رضي الله عنه -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - رضي الله عنه - إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، قَالَ الْبَرَاءُ : فَكُنْتُ فِيمَنْ خَرَجَ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ فَأَقَمْنَا سِتَّةَ أَشْهُرٍ ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُجِيبُوهُ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله عنه - وَأَمَرَهُ أَنْ يُغْفِلَ خَالِدًا إِلَّا رَجُلًا كَانَ مِمَّنْ مَعَ خَالِدٍ ، فَأَحَبَّ أَنْ يُعَقِّبَ مَعَ عَلِيٍّ فَلِيُعَقِّبَ مَعَهُ . قَالَ الْبَرَاءُ : فَكُنْتُ فِيمَنْ عَقَّبَ مَعَ عَلِيٍّ ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْقَوْمِ خَرَجُوا إِلَيْنَا ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَلَّى بِنَا عَلِيٌّ ، ثُمَّ صَفَّنَا صَفًّا وَاحِدًا ، ثُمَّ تَقَدَّمَ بَيْنَ أَيْدِينَا ، وَفَرَأَ عَلَيْهِمْ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَسْلَمْتُ هَمْدَانُ جَمِيعًا ، فَكَتَبَ عَلِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِإِسْلَامِهِمْ ، فَلَمَّا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ خَرَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : «السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ ، السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ»^(١) .

بَعَثَهُ ﷺ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ - رضي الله عنه - إِلَى نَجْرَانَ:

وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - رضي الله عنه - إِلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ بِنَجْرَانَ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ أَنْ يُقَاتِلَهُمْ ثَلَاثًا^(٢) ، فَإِنْ اسْتَجَابُوا فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَقَاتِلَهُمْ . فَخَرَجَ خَالِدٌ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْهِمْ فَبَعَثَ الرُّكْبَانَ يَضْرِبُونَ فِي كُلِّ وَجْهِ ، وَيَدْعُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَيَقُولُونَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، أَسْلِمُوا تَسْلِمُوا . فَأَسْلَمَ النَّاسُ ، وَدَخَلُوا فِيمَا دُعُوا إِلَيْهِ ، فَأَقَامَ فِيهِمْ خَالِدٌ يُعَلِّمُهُمُ الْإِسْلَامَ وَكِتَابَ اللَّهِ وَشِعْرَةَ نَبِيِّهِ ﷺ كَمَا أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ إِنْ هُمْ أَسْلَمُوا وَلَمْ يُقَاتِلُوا ، ثُمَّ كَتَبَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ - رضي الله عنه - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : لِمُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ؛ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، أَمَّا بَعْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ : فَإِنَّكَ بَعَثْتَنِي إِلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ ، وَأَمَرْتَنِي إِذَا أَتَيْتُهُمْ : أَنْ لَا أَقَاتِلَهُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَأَنْ أَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ أَسْلَمُوا قَبِلْتُ

(١) صحيح: رواه البخاري مختصراً في المغازي ، باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع (٤٣٤٩) ، والطبري في تاريخه (٣٨٧/٢) ، وابن كثير في البداية (١٠٥/٥) .

(٢) ثلاثاً: أي ثلاثة أيام .

مِنْهُمْ وَعَلَّمْتُهُمْ مَعَالِمَ الْإِسْلَامِ وَكِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ ، وَإِنْ لَمْ يُسَلِّمُوا قَاتَلْتُهُمْ ، وَإِنِّي قَدِمْتُ عَلَيْهِمْ ، فَدَعَوْتُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ - كَمَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَبَعَثْتُ فِيهِمْ رُجُلَانَا: يَا بَنِي الْحَارِثِ، أَسْلِمُوا تَسْلِمُوا، فَأَسْلَمُوا وَلَمْ يَقَاتِلُوا، وَأَنَا مُقِيمٌ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ أَمْرُهُمْ بِمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ ، وَأَنْهَاهُمْ عَمَّا نَهَاَهُمُ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَعَلَّمْتُهُمْ مَعَالِمَ الْإِسْلَامِ ، وَسُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى يَكْتُبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» .

فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، سَلَامٌ عَلَيْكَ ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ؛ أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ كِتَابَكَ جَاءَنِي مَعَ رَسُولِكَ يُخْبِرُ أَنَّ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ قَدْ أَسْلَمُوا قَبْلَ أَنْ تُقَاتِلَهُمْ وَأَجَابُوا إِلَى مَا دَعَوْتُهُمْ إِلَيْهِ مِنَ الْإِسْلَامِ ، وَشَهِدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ قَدْ هَدَاهُمُ اللَّهُ بِهَدَاهُ ، فَبَشَّرْتُهُمْ وَأَنْذَرْتُهُمْ ، وَأَقْبِلْ ؛ وَلِيُقْبَلَ مَعَكَ وَفْدُهُمْ ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» ^(١) .

الدَّعْوَةُ إِلَى الْفَرَايِضِ

دَعْوَتُهُ ﷺ جَرِيرًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الشَّهَادَتَيْنِ وَالْإِيمَانِ وَالْفَرَايِضِ

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا جَرِيرُ؛ لَأَيِّ شَيْءٍ جِئْتَ؟». قُلْتُ: أَسْلِمْتُ عَلَى يَدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: فَأَلْقَى عَلَيَّ كِسَاءً ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَصْحَابِي فَقَالَ: «إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَأَكْرِمُوهُ». ثُمَّ قَالَ: «يَا جَرِيرُ، أَدْعُوكَ إِلَى شَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ، وَتُصَلِّيَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ». فَفَعَلْتُ ذَلِكَ ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَرَانِي إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ ^(٢) .

(١) سيرة ابن هشام (٥٩٣/٢) طبعة مصطفى السقا .

(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٣٤٧/٥) بإسناد صحيح .

تَغْلِيْمُهُ ﷺ مُعَاذًا - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - كَيْفَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَفَرَائِضِهِ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ -: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَأَدْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خُمْسَ صَلَوَاتٍ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً، تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ ذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ»^(١).

دَعْوَتُهُ ﷺ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ إِلَى شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِالقَوْمِ غَيْرِ خَزَائِيَا وَلَا نَدَامَى». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ مُضَرٍّ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَحَدِّثْنَا بِجَمَلٍ مِّنَ الْأَمْرِ إِنْ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ وَنَدْعُوا بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا؟ قَالَ: «أَمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَأَكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانَ بِاللَّهِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ، وَأَنْ تَغْطُوا مِنَ الْمَغَانِمِ الْخُمْسَ، وَأَنْهَأَكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: مَا يُسْتَبَدُّ فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَتَمِ وَالْمُرَقَّتِ^(٢)، فَاحْفَظُوهُنَّ وَادْعُوا إِلَيْهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ»^(٣).

* * *

(١) صحيح: أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٥٨) باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة ، ومسلم في كتاب الإيمان (٣١) باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ، والبخاري أيضاً في التوحيد (٧٣٧٢).

(٢) الدباء: وعاء القرع وهو البقطين ، والنقير: جلع ينقر وسطه وينبذ فيه ، والحتم: جرار مدهونة خضر تحمل الخمر فيها إلى المدينة ، والزفت: المطلي بالزفت ، ويقال له: القر ، والمراد بالنهاي ليس استعمالها مطلقاً ، بل النقيع فيها والشرب منه ، وهو مما يسكر .

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في مواقيت الصلاة (٥٢٣) باب منيبين إليه ، وفي الزكاة (١٣٩٨) ، وفي فرض الخمس (٣٠٩٥) ، وفي المناقب (٣٥١٠) ، في الأدب (٦١٧٦) ، ومسلم في الإيمان ، (١٧) باب الأمر بالإيمان بالله تعالى .

إِزْسَالَهُ ﷺ الْكُتُبَ مَعَ أَصْحَابِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - إِلَى مُلُوكِ الْآفَاقِ
وَعَبْدِ كُلَّالٍ ، وَجَرِيرًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - إِلَى ذِي الْكُلَاعِ ، وَالسَّائِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى
مُسَيْلَمَةَ ، وَحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الْمُفَوِّقِ^(١) .
وَعَدَمِ الْإِخْتِلَافِ فِي ذَلِكَ وَبَعَثَهُمْ إِلَى الْآفَاقِ

١ - بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُهَاجِرَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الْحَارِثِ بْنِ
عَبْدِ كُلَّالٍ ، وَجَرِيرًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - إِلَى ذِي الْكُلَاعِ ، وَالسَّائِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى
مُسَيْلَمَةَ ، وَحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الْمُفَوِّقِ^(١) .

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ قَبْلَ مَوْتِهِ إِلَى كِسْرَى
وَقَيْصَرَ ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ عَيْنِدٍ ، يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَلَيْسَ
بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ^(٢) .

٣ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ إِلَى كِسْرَى
وَقَيْصَرَ وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ^(٣) .

- كِتَابُهُ ﷺ إِلَى النَّجَاشِيِّ مَلِكِ الْحَبَشَةِ :

عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمْرُو بْنَ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى
النَّجَاشِيِّ فِي شَأْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَتَبَ مَعَهُ كِتَابًا^(٤) :

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى النَّجَاشِيِّ الْأَصْحَمِ مَلِكِ
الْحَبَشَةِ ، سَلَامٌ عَلَيْكَ ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ الْمُؤْمِنُ الْمُهِيمَنُ ، وَأَشْهَدُ

(١) انظر : فتح الباري (٨/ ٨٩) .

(٢) أخرجه مسلم في اللباس (٢٠٩٢) باب في اتخاذ النبي ﷺ الخاتم ، وفي الجهاد أيضاً (١٧٧٤) باب
كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار .

(٣) قال الهيثمي (٥/ ٣٠٥) : وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٤) وفي الطبقات (٢/ ٢٣) : وكتب إليه كتابين : يدعوه في أحدهما إلى الإسلام ، ويتلو عليه القرآن ، وفي
الكتاب الآخر : يأمره أن يزوجه أم حبيبة بنت أبي سفيان .

أَنَّ عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ^(١) أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ الْبُتُولِ^(٢) الطَّاهِرَةِ الطَّيِّبَةِ الْحَصِينَةِ ، فَحَمَلَتْ بِعِيسَى ، فَخَلَقَهُ مِنْ رُوحِهِ وَنَفَخَتْهُ كَمَا خَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ وَنَفَخَ ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَالْمُؤَالَاةَ عَلَى طَاعَتِهِ ، وَأَنْ تَتَّبِعَنِي ، فَتُؤْمِنَ بِي وَبِالَّذِي جَاءَنِي ؛ فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَقَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ ابْنَ عَمِّي جَعْفَرًا وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِذَا جَاؤُوكَ فَاقْرِهِمْ^(٣) ، وَدَعِ النَّجْبَرَ ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ وَجُنُودَكَ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَقَدْ بَلَّغْتُ وَنَصَحْتُ ، فَاقْبَلُوا نَصِيحَتِي ، وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى .

فَكَتَبَ النَّجَاشِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: إِلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ مِنَ النَّجَاشِيِّ الْأَصْحَمِ بْنِ أَبَجَرَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ - يَا نَبِيَّ اللَّهِ - مِنْ اللَّهِ ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ؛ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الَّذِي هَدَانِي إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَقَدْ بَلَغَنِي كِتَابُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا ذَكَرْتَ مِنْ عِيسَى ، فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ عِيسَى مَا يَزِيدُ عَلَى مَا ذَكَرْتَ ، وَقَدْ عَرَفْنَا مَا بَعَثْتَ بِهِ إِلَيْنَا ، وَقَرَيْنَا ابْنَ عَمِّكَ وَأَصْحَابَهُ ، فَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَادِقًا وَمُصَدِّقًا وَقَدْ بَايَعْتُكَ وَبَايَعْتُ ابْنَ عَمِّكَ ، وَأَسْلَمْتُ عَلَى يَدَيْهِ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ، وَقَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ - يَا نَبِيَّ اللَّهِ - أَرْهَابًا مِنَ الْأَصْحَمِ بْنِ أَبَجَرَ ، فَإِنِّي لَا أُمَلِّكَ إِلَّا نَفْسِي ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ آتِيكَ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ مَا تَقُولُ حَقٌّ»^(٤) .

- كتابه ﷺ إلى قيصر ملك الروم وخبر أبي سفيان رضي الله عنه - مع هرقل ملك الروم :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - : أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ : أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ - وَكَانُوا تُجَارًا بِالسَّامِ - فِي الْمُدَّةِ^(٥) الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) وكلمته : سمي عيسى : كلمة الله ، لوجوده بكلمة «كن» ألقاها إلى مريم من غير أب .

(٢) البتول : المنقطعة عن الرجال لا شهوة لها فيهم .

(٣) فاقْرِهِمْ : أضيفهم ، وأكرمهم .

(٤) سيرة ابن هشام (٢٥٣/٤) طبعة محمد محيي الدين عبد الحميد ، وأخرجه الطبري في تاريخه (٢٩٤/٢) ، وذكر : أن النجاشي بعث ابنه في ستين من الحبشة في سفينة ، فإذا كانوا في وسط البحر غرقت بهم السفينة فهلكوا . ورواه البيهقي في دلائل النبوة (٤٦١/٣) ، وابن كثير في البداية والنهاية (٨٣/٣) ، وقال : صحيح .

(٥) المدَّة : هي مدة صلح الحديبية في آخر سنة ست من الهجرة ، والذي كان من شروطه : وقف الحرب =

مَاذَ فِيهَا^(١) أَبَا سُفْيَانَ وَكَفَّارَ قُرَيْشٍ ، فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ^(٢) ، فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ وَحَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ ، ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا لِلتَّرْجُمَانِ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا^(٣) بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَقُلْتُ : أَنَا أَقْرَبُهُمْ نَسَبًا . قَالَ : مَا الْقَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ؟ قُلْتُ : ابْنُ عَمِّي . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ - يَوْمَئِذٍ - مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ غَيْرِي . قَالَ قَيْصَرٌ : أَذْنُوهُ مِنِّي ، وَقَرَّبُوا أَصْحَابَهُ فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ^(٤) . ثُمَّ قَالَ لِلتَّرْجُمَانِ : قُلْ لَهُمْ : إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ ، فَإِنْ كَذَّبَنِي فَكَذِّبُوهُ . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَوَ اللَّهِ ، لَوْلَا أَنْ يَأْتُرُوا^(٥) عَنِّي كَذِبًا لَكَذَّبْتُ عَنْهُ .

ثُمَّ كَانَ أَوَّلُ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ : كَيْفَ نَسَبُهُ فِيكُمْ؟ قُلْتُ : هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ . قَالَ : فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَأَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ : بَلْ ضَعَفَاؤُهُمْ .

قَالَ : أَيَرِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ : بَلْ يَرِيدُونَ . قَالَ : فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ كُتِّمَتْ تَتَهُمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ : لَا ، وَتَخُنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَذْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا؟ قَالَ : وَلَمْ يُمَكِّنِي كَلِمَةً أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ . قَالَ : فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قُلْتُ : الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سَجَالٌ يَتَالُ مِتًا وَنَتَالُ مِنْهُ . قَالَ : مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ : يَقُولُ : اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَاتُّرْكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ وَالصَّلَةِ . فَقَالَ لِلتَّرْجُمَانِ : قُلْ لَهُ سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فَرَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا ، وَسَأَلْتُكَ : هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ؟ فَكَذَرْتُ أَنْ لَا ، فَقُلْتُ : لَوْ كَانَ

= عشر سنوات بين المسلمين وبين قريش .

- (١) مَاذَ فِيهَا : اتفق على أجل معين .
- (٢) فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ : أي هرقل وأصحابه ، وإيلياء اسم بيت المقدس يعني : بيت الله .
- (٣) أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا : لأن أقرب النسب أعلم بحاله وأبعد من أن يكذب في نسبه وغير ذلك .
- (٤) عِنْدَ ظَهْرِهِ : إنما فعل ذلك ليكون أهون عليهم في تكذيبه إن كذب .
- (٥) يَأْتُرُوا : أي يَزُودُونَهُ ، ومعناه : لولا خفت أن رفعتي يروون عني الكذب إلى قومي فأعاب به لكذبت عليه ، لبغضني إياه ، وفيه أنه كان واثقًا بعدم التكذيب بحضور هرقل لو كذب ، وذلك لاشتراكهم في عداوة النبي ﷺ .

أَحَدٌ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ لَقُلْتُ^(١) رَجُلٌ يَتَأَسَّى بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ، قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقَدْ أَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ. وَسَأَلْتُكَ: أَشَرَفَ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّ ضَعَفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ. وَسَأَلْتُكَ: أَيْرِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَرِيدُونَ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ الْإِيمَانِ حَتَّى يَيْتَمَ. وَسَأَلْتُكَ: أَيْرَتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخَطَهُ لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بِشَاسْتَهُ الْقُلُوبَ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَغْدِرُ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ. وَسَأَلْتُكَ: بِمَ يَأْمُرُكُمْ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَاهُمْ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ، فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ^(٢) أَنَّهُ خَارِجٌ، لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، فَلَوْ أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلَصْتُ إِلَيْهِ^(٣) لَتَجَشَّمْتُ^(٤) لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ.

ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ مَعَ دُخْيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى عَظِيمٍ بَصْرِيٍّ فَدَفَعَهُ إِلَى هِرْقَلٍ فَإِذَا فِيهِ:

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقَلٍ عَظِيمِ الرُّومِ: «سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتَ تَسْلَمَ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ^(٥)»: ﴿قُلْ يَتَاهَلُ الْكِتَابُ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ وَفَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ وَازْتَفَعَتْ

(١) لقلت أي: في نفسي.

(٢) أعلم: من الكتب السماوية.

(٣) أخلص إليه: أصل إليه.

(٤) لتجشمت: لتكلفت على مشقة لقائه، وحملت نفسي على الارتحال إليه، لو كنت أستيقن الوصول، لكنني أخاف أن يعوقني عائق، فأكون قد تركت ملكي ولم أصل إلى خدمته.

(٥) الأريسيين: الخدم والخواول والأكارون، وقيل: فرقة تعرف بالآريسة أتباع ابن أريس؛ قتلوا نبياً جاءهم.

الْأَصْوَاتُ وَأُخْرِجْنَا، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي - حِينَ خَرَجْنَا -: لَقَدْ أَمَرَ^(١) أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ^(٢)، يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ^(٣) فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا أَنَّهُ سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ.

قَالَ^(٤): وَكَانَ ابْنُ النَّاطُورِ^(٥) - صَاحِبَ إِبِلِيَاءَ وَهَرَقْلَ، أَسْقَفَ عَلَى نَصَارَى الشَّامِ - يُحَدِّثُ: أَنَّ هِرَقْلَ حِينَ قَدِمَ إِبِلِيَاءَ أَصْبَحَ يَوْمًا حَيْثُ النَّفْسُ، فَقَالَ بَغْضُ بَطَارِقَتِهِ: قَدْ اسْتَنْكَرْنَا هَيْتَكَ. قَالَ ابْنُ النَّاطُورِ: وَكَانَ هِرَقْلُ حَزَاءً^(٦) يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ: إِنِّي رَأَيْتُ حِينَ نَظَرْتُ فِي النُّجُومِ مَلِكَ الْخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ، فَمَنْ يَخْتَنُنُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَمِ؟ قَالُوا: لَيْسَ يَخْتَنُنُ إِلَّا الْيَهُودُ، وَلَا يُهْمُنُكَ شَأْنُهُمْ، وَانْكُتِبَ إِلَى مَدَائِنِ مُلْكِكَ فَلْيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ مِنَ الْيَهُودِ.

فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ أَتَى هِرَقْلَ بِرَجُلٍ أَرْسَلَ بِهِ مَلِكُ غَسَّانَ، فَخَبَّرَهُمْ عَنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ، فَلَمَّا اسْتَخْبَرَهُ هِرَقْلُ قَالَ: اذْهَبُوا فَانظُرُوا أَمْحَتَنَ هُوَ أَمْ لَا، فَانظُرُوا إِلَيْهِ فَحَدِّثُوهُ أَنَّهُ مُخْتَنِنٌ، وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ؟ فَقَالَ: هُمْ يَخْتَنُونُ؟. فَقَالَ هِرَقْلُ: هَذَا مَلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَدْ ظَهَرَ.

ثُمَّ كَتَبَ إِلَى صَاحِبِ لَهُ بِرُومِيَّةَ - وَكَانَ نَظِيرَهُ فِي الْعِلْمِ -، وَسَارَ هِرَقْلُ إِلَى حِمَصَ، فَلَمْ يَرَمْ بِحِمَصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُؤَافِقُ رَأْيَ هِرَقْلَ عَلَى خُرُوجِهِ النَّبِيِّ وَهُوَ نَبِيٌّ، فَأَذَنَ هِرَقْلُ لِعُظَمَاءِ الرُّومِ فِي دَسَكْرَةَ^(٧) لَهُ بِحِمَصَ، ثُمَّ أَمَرَ بِأَبْوَابِهَا فَعُلِّقَتْ، ثُمَّ أَطْلَعَ^(٨) فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ؟ وَأَنْ يُبَيِّنَ لَكُمْ مُلْكَكُمْ فَتَتَابَعُوا لِهَذَا النَّبِيِّ فَحَاصُوا^(٩) حَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ^(١٠) إِلَى الْأَبْوَابِ، فَوَجَدُوهَا قَدْ

(١) أَمَرَ: فعل ماضٍ بمعنى: عَظُمَ.

(٢) ابن أبي كبشة: أراد به النبي ﷺ، ووجهه أن أبا كبشة كان رجلاً من خزاعة خالف قريشاً في عبادة الأوثان، أو هي كنية زوج حليمة السعدية مرضعته ﷺ.

(٣) بنو الأصفر: هم الروم نسبة إلى أصفر بن الروم بن عيص بن إسحاق بن إبراهيم.

(٤) القائل هو الزهري.

(٥) الناطور: الحافظ للزروع.

(٦) الحزاء: الذي يحزر الأشياء ويقدرها بظنه، وكذا يقال للناظر في النجوم.

(٧) الدسكرة: بناء على هيئة القصر.

(٨) اطلع: خرج من الحرم وظهر على الناس.

(٩) حاصوا: جالوا يطلبون الفرار.

(١٠) حمر الوحش: شبههم بالحمير لمناسبة الجهل.

عُلِّقَتْ ، فَلَمَّا رَأَى هِرَقْلُ نَفَرَتُهُمْ ، وَأَيَسَ مِنَ الْإِيمَانِ ، قَالَ : رُدُّوهُمْ عَلَيَّ . وَقَالَ : إِنِّي إِنَّمَا قُلْتُ مَقَالَتِي أَنِفًا أَخْتَبِرُ بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ^(١) ، فَقَدْ رَأَيْتُ . فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ ، فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ هِرَقْلَ^(٢) .

- كِتَابُهُ ﷺ إِلَى كِسْرَى مَلِكِ فَارِسَ :

١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ مَعَ رَجُلٍ^(٣) إِلَى كِسْرَى ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ^(٤) ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى ، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى مَرَّقَهُ . قَالَ : فَحَسِبْتُ^(٥) أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ : فَدَعَا عَلَيْهِمْ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَرَّقُوا كُلُّ مُمَرَّقٍ^(٧) .

٢ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْقَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ خَطِيبًا ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَتَشَهَّدَ ، ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَ بَعْضَكُمْ إِلَى مُلُوكِ الْأَعَاجِمِ ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيَّ كَمَا اخْتَلَفَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ» . فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَا نَخْتَلِفُ عَلَيْكَ فِي شَيْءٍ أَبَدًا ، فَمُرْنَا وَابْعَثْنَا .

فَبَعَثَ شُجَاعَ بْنَ وَهَبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى كِسْرَى ، فَأَمَرَ كِسْرَى بِإِيْوَانِهِ أَنْ يُرَيْنَ ، ثُمَّ أَذِنَ لِعُظَمَاءِ فَارِسَ ، ثُمَّ أَذِنَ لَشُجَاعِ بْنِ وَهَبٍ ، فَلَمَّا أَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ أَمَرَ كِسْرَى بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْبَضَ مِنْهُ . فَقَالَ شُجَاعُ بْنُ وَهَبٍ : لَا ؛ حَتَّى أَدْفَعَهُ أَنَا إِلَيْكَ كَمَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ كِسْرَى : اذْنُهُ . فَذَنَّا ، فَتَاوَلَهُ الْكِتَابَ ، ثُمَّ دَعَا كَاتِبًا لَهُ مِنْ أَهْلِ الْحَبِيرَةِ فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ :

- (١) أي شح في الملك ورغب في الرئاسة فأثرها على الإسلام .
- (٢) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الجهاد (٢٩٤١) ، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة . هـ . فتح الباري (١٠٩/٦ - ١١٠) ، ومسلم في الجهاد والسير ، (٧٤) باب كتاب النبي ﷺ إلى هِرَقْل . يدعوه إلى الإسلام ، ص (١٣٩٣ - ١٣٩٧) ، وغيرهما .
- (٣) رجل : هو عبد الله بن حذافة السهمي .
- (٤) عظيم البحرين : المنذر بن ساوى .
- (٥) قاله الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس .
- (٦) عليهم : أي على كسرى وجنوده .
- (٧) أخرجه البخاري في الجهاد . هـ . فتح الباري (١٠٨/٦) .

«مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى كِسْرَى عَظِيمِ فَارِسَ».

قَالَ: فَأَغْضَبَهُ حِينَ بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَفْسِهِ، وَصَاحَ، وَغَضِبَ، وَمَرَّقَ الْكِتَابَ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ شُجَاعَ بْنَ وَهَبٍ فَأَخْرَجَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَعَدَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ سَارَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ، مَا أَبَالِي عَلَى أَيِّ الطَّرِيقَيْنِ أَكُونُ إِذْ أَدَيْتُ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ كِسْرَى سُورَةُ غَضَبِهِ ^(١) بَعَثَ إِلَى شُجَاعٍ لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ، فَالْتَمَسَ، فَلَمْ يُوَجَدْ، فَطُلِبَ إِلَى الْحِجْرَةِ فَسَبَقَ، فَلَمَّا قَدِمَ شُجَاعٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - أَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ كِسْرَى وَتَمَرِّيقِهِ لِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَّقَ كِسْرَى مُلْكُهُ» ^(٢).

٣ - وَأَخْرَجَ أَبُو سَعْدٍ النَّيْسَابُورِيُّ فِي كِتَابِ «شَرَفِ الْمُصْطَفَى» مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - قَالَ: لَمَّا قُدِّمَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَرَأَهُ وَمَرَّقَهُ كَتَبَ إِلَى بَاذَانَ - وَهُوَ عَامِلُهُ بِالْيَمَنِ -: أَنْ ابْعَثْ إِلَيَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي بِالْحِجَازِ رَجُلَيْنِ جَلْدَيْنِ مِنْ عِنْدِكَ فَلْيَأْتِيَانِي بِهِ. فَبَعَثَ بَاذَانُ قَهْرْمَانَهُ - وَهُوَ أَبَانُوهُ وَكَانَ كَاتِبًا حَاسِبًا - بِكِتَابِ فَارِسَ، وَبَعَثَ مَعَهُ رَجُلًا مِنَ الْفُرسِ يُقَالُ لَهُ «جَدَّ جَمِيرَةَ»، وَكَتَبَ مَعَهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُهُ أَنْ يَتَوَجَّهَ مَعَهُمَا إِلَى كِسْرَى، وَقَالَ لِقَهْرْمَانِهِ: انْظُرْ إِلَى الرَّجُلِ وَمَا هُوَ، وَكَلِّمُهُ، وَأَتِينِي بِخَبْرِهِ. فَخَرَجَا حَتَّى قَدِمَا الطَّائِفَ، فَوَجَدَا رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ تُجَارًا، فَسَأَلَاهُمْ عَنْهُ؟ فَقَالُوا: هُوَ يَشْرِبُ. وَاسْتَبَشَرُوا، فَقَالُوا: قَدْ نَصَبَ لَهُ كِسْرَى، كُفَيْتُمُ الرَّجُلَ. فَخَرَجَا حَتَّى قَدِمَا الْمَدِينَةَ فَكَلَّمَهُ أَبَانُوهُ فَقَالَ: إِنَّ كِسْرَى كَتَبَ إِلَيَّ بَاذَانَ: أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْكَ مَنْ يَأْتِيهِ بِكَ، وَقَدْ بَعَثَنِي لِنَتَطَلِّقَ مَعِيَ. فَقَالَ: «ارْجِعَا حَتَّى تَأْتِيَانِي غَدًا». فَلَمَّا غَدَا عَلَيْهِ أَخْبَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ اللَّهَ قَتَلَ كِسْرَى، وَسَلَطَ عَلَيْهِ ابْنَهُ «شِيرُوَيْه» فِي لَيْلَةٍ كَذَا مِنْ شَهْرِ كَذَا. فَقَالَا: أَتَدْرِي مَا تَقُولُ؟ أَنْكُتُبُ بِهِذَا إِلَى بَاذَانَ؟ قَالَ «نَعَمْ» وَقَوْلًا لَهُ: إِنْ أَسْلَمْتُ أَعْطَيْتُكَ مَا تَحْتَ يَدَيْكَ». ثُمَّ أُعْطِيَ «جَدَّ جَمِيرَةَ» مَنَظَقَةً ^(٣) كَانَتْ أُهْدِيَتْ لَهُ فِيهَا ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ، فَقَدِمَا عَلَى بَاذَانَ فَأَخْبَرَاهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا هَذَا بِكَلَامِ مَلِكٍ، وَلَنْتُنْظُرَنَّ مَا قَالَ. فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ قَدِمَ

(١) سورة غضبه: حدة غضبه.

(٢) السيرة النبوية لابن كثير (٥٠٧/٤).

(٣) منطقة: هي ما يشد به الوسط.

عَلَيْهِ كِتَابٌ «شِيرُوئِهِ»: أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي قَتَلْتُ كِسْرَى غَضَبًا لِفَارِسَ لِمَا كَانَ يَسْتَحِلُّ مِنْ قَتْلِ أَشْرَافِهَا ، فَخُذْ لِي الطَّاعَةَ مِمَّنْ قَبْلَكَ ، وَلَا تُهْجِنِ^(١) الرَّجُلَ الَّذِي كَتَبَ لَكَ كِسْرَى بِسَبِّهِ بِشَيْءٍ. فَلَمَّا قَرَأَهُ قَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَنَبِيِّ مُزْسَلٍ. فَأَسْلَمَ وَأَسْلَمَتِ الْإِبْنَاءُ مِنْ آلِ فَارِسَ، مَنْ كَانَ مِنْهُمْ بِالْيَمَنِ جَمِيعًا^(٢).

٤ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣) ، بَعَثَ كِسْرَى إِلَى عَامِلِهِ عَلَى أَرْضِ الْيَمَنِ وَمَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ - وَكَانَ يُقَالُ لَهُ بَادَاَمُ - : أَنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّهُ خَرَجَ رَجُلٌ قَبْلَكَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ. فَقُلْ لَهُ: فَلْيَكْفُفْ عَن ذَلِكَ؛ أَوْ لَا بُعْثَنَّ إِلَيْهِ مَنْ يَقْتُلُهُ أَوْ قَوْمَهُ. قَالَ: فَجَاءَ رَسُولُ بَادَاَمَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: هَذَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ شَيْءٌ فَعَلْتُهُ مِنْ قِبَلِي كَفَفْتُ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَنِي». فَأَقَامَ الرَّسُولُ عِنْدَهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَبِّي قَتَلَ كِسْرَى وَلَا كِسْرَى بَعْدَ الْيَوْمِ. وَقَتْلَ قَيْصَرَ وَلَا قَيْصَرَ بَعْدَ الْيَوْمِ». قَالَ: فَكَتَبَ قَوْلُهُ فِي السَّاعَةِ الَّتِي حَدَّثَهُ وَالْيَوْمَ الَّذِي حَدَّثَهُ وَالشَّهْرَ الَّذِي حَدَّثَهُ فِيهِ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَادَاَمَ ، فَإِذَا كِسْرَى قَدْ مَاتَ ، وَإِذَا قَيْصَرُ قَدْ قُتِلَ^(٤).

- كِتَابُهُ ﷺ إِلَى الْمُقَوْسِ^(٥) مَلِكِ الإسْكَندَرِيَّةِ :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ حَاطِبَ ابْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الْمُقَوْسِ صَاحِبِ الإسْكَندَرِيَّةِ ، فَمَضَى بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ ، فَقَبِلَ الْكِتَابَ ، وَأَكْرَمَ حَاطِبًا ، وَأَحْسَنَ نَزْلَهُ ، وَسَرَّحَهُ^(٦) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ^(٧) ، وَأَهْدَى لَهُ مَعَ حَاطِبٍ كِسْوَةً وَبَغْلَةً بِسَرَجِهَا^(٨) ، وَجَارِيَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا أُمُّ

(١) لا تهجن: لا تفجح ، ولا تهجو .

(٢) البداية والنهاية (٢٦٩/٤) ، والإصابة (٢٥٩/١) ، والخميس في أحوال أنفس نفيس للديار بكري (٣٥/١) ، والحديث متواتر في كتب السيرة والتواريخ ، وقد تلقته الأمة بالقبول .

(٣) أي عبد الله بن حذافة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بكتابه إلى كسرى .

(٤) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٨) : رجاله رجال الصحيح ، غير كثير بن زياد ؛ وهو ثقة .

(٥) المقوقس : لقب لكل من ملك مصر والإسكندرية قبل الإسلام ، وكان اسمه : جريج بن مينا كما في السيرة الحلبية (٢٨٠/٣) .

(٦) سرحه : أرسله .

(٧) وكتب جوابه معه : قد علمت أن نبياً قد بقي ، وقد أكرمت رسولك .

(٨) بغلة بسرجها : اسمها دلدل .

إِبْرَاهِيمَ وَأَمَّا الْأُخْرَى فَوَهَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ الْعَبْدِيِّ - رضي الله عنه -^(١).

٢ - وَعَنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَلِكِ الْإِسْكَندَرِيَّةِ ، قَالَ: فَجِئْتُهُ بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَنِي فِي مَنْزِلِهِ ، وَأَقَمْتُ عِنْدَهُ ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيَّ وَقَدْ جَمَعَ بَطَارِقَتَهُ وَقَالَ: إِنِّي سَأَيْلُكَ عَنْ كَلَامٍ فَأَجِبْ أَنْ تَفْهَمَ عَنِّي؟ قَالَ قُلْتُ: هَلَمْ. فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ صَاحِبِكَ أَلَيْسَ هُوَ نَبِيٌّ؟ قُلْتُ: بَلَى هُوَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: فَمَا لَهُ حَيْثُ كَانَ هَكَذَا^(٢) لَمْ يَدْعُ عَلَى قَوْمِهِ حَيْثُ أَخْرَجُوهُ مِنْ بَلَدِهِ إِلَى غَيْرِهَا؟ قَالَ قُلْتُ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَلَيْسَ تَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: فَمَا لَهُ حَيْثُ أَخَذَهُ قَوْمُهُ فَأَرَادُوا أَنْ يَصْلُبُوهُ أَنْ لَا يَكُونَ دَعَا عَلَيْهِمْ بِأَنْ يُهْلِكَهُمْ اللَّهُ حَيْثُ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ لِي: أَنْتَ حَكِيمٌ قَدْ جَاءَ مِنْ عِنْدِ حَكِيمٍ ، هَذِهِ هَدَايَا أَبْعَثُ بِهَا مَعَكَ إِلَى مُحَمَّدٍ - ﷺ - وَأَرْسِلُ مَعَكَ بِبَذْرِقَةٍ^(٣) يُبْذَرُ قَوْلُكَ إِلَى مَا مَنِكَ^(٤). قَالَ: فَأَهْدَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ جَوَارٍ؛ مِنْهُمْ أُمُّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَوَاحِدَةٌ وَهَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَسَّانِ بْنِ نَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ - رضي الله عنه - وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ بِطَرْفٍ مِنْ طَرَفِهِمْ^(٥).

- كِتَابُهُ ﷺ إِلَى بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ :

عَنْ مَرْثَدِ بْنِ ظَبْيَانَ - رضي الله عنه - قَالَ: جَاءَنَا كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَا وَجَدْنَا لَهُ قَارِئًا يَقْرَؤُهُ عَلَيْنَا حَتَّى قَرَأَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضَبْيَعَةَ^(٦): «مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ: أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا»^(٧).

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٤/٣٩٥) ، وهو في سيرة ابن هشام (٤/٢١٦) طبعة محمد محي الدين عبد الحميد.

(٢) هكذا: أي لما كان نبياً.

(٣) بذريقة: هم الحراس الذين يتقدمون القافلة.

(٤) يعني: المدينة المنورة.

(٥) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٤/٣٩٦) ، وابن كثير في تاريخه (٤/٢٧٢).

(٦) ضبيعة: قبيلة ، والنسبة إليها ضبيعي.

(٧) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣٠٥) ، وقال: رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح.

- كِتَابُهُ ﷺ إِلَى بَنِي جُذَامَةَ :

عَنْ عُمَيْرِ بْنِ مَعْبُدٍ الْجُدَامِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَفَدَ رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ الْجُدَامِيُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا ، فِيهِ :

«مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ لِرِفَاعَةَ بْنِ زَيْدٍ: إِنِّي بَعَثْتُهُ إِلَى قَوْمِهِ عَامَّةً وَمَنْ دَخَلَ فِيهِمْ ، يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ، فَمَنْ آمَنَ فَمِنِّي حِزْبُ اللَّهِ وَحِزْبُ رَسُولِهِ ، وَمَنْ أَذْبَرَ فَلَهُ أَمَانٌ شَهْرَيْنِ» . فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ أَجَابُوهُ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(١) .

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧١-٣٧٢) ، وقال: رواه الطبراني متصلاً هكذا ، ومنقطعاً؛ مختصراً عن ابن إسحاق؛ لم يجاوزهم ، وفي المتصل جماعة لم أعرفهم ، وإسنادهما إلى ابن إسحاق جيد .

قِصَصُهُ ﷺ فِي الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ الْمُفْضِيَةِ إِلَى هِدَايَةِ النَّاسِ

إِسْلَامُ زَيْدِ بْنِ سَعْنَةَ الْحَبَرِ الْإِسْرَافِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا أَرَادَ هُدَى زَيْدِ بْنِ سَعْنَةَ قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ : مَا مِنْ عَلَامَاتِ التَّبَوُّةِ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ مُحَمَّدٍ ﷺ حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ ، إِلَّا اثْنَيْنِ لَمْ أَخْبُرْهُمَا مِنْهُ : يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلُهُ ، وَلَا تَزِيدُ شِدَّةَ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْمًا . قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ : فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا مِنَ الْحُجْرَاتِ ^(١) ، وَمَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ كَالْبَدَوِيِّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِي نَفَرٌ فِي قَرْيَةِ بَنِي فَلَانٍ قَدْ أَسْلَمُوا وَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ ، وَكُنْتُ حَدَّثْتُهُمْ إِنْ أَسْلَمُوا أَتَاهُمُ الرِّزْقُ رَغَدًا ، وَقَدْ أَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ ^(٢) وَشِدَّةٌ وَقَفَحُطٌ مِنَ الْغَيْثِ ، فَأَنَا أَخْشَى يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْإِسْلَامِ طَمَعًا كَمَا دَخَلُوا فِيهِ طَمَعًا ! فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُرْسِلَ إِلَيْهِمْ بِشَيْءٍ تُغِيثُهُمْ بِهِ فَعَلْتُ ؟ فَنَظَرَ إِلَى رَجُلٍ إِلَى جَانِبِهِ - أَرَاهُ عَلِيًّا - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ . قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ : فَدَنَوْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا مُحَمَّدُ ! هَلْ لَكَ أَنْ تَتَّبِعَنِي تَمْرًا مَعْلُومًا فِي حَائِطِ بَنِي فَلَانٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ ؛ إِلَى أَجَلٍ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : « لَا تُسَمِّ حَائِطَ بَنِي فَلَانٍ » ، قُلْتُ : نَعَمْ . فَتَابَعَنِي فَأَطْلَقْتُ هِمِّيَانِي ^(٣) فَأَعْطَيْتُهُ ثَمَانِينَ مِثْقَالًا مِنْ ذَهَبٍ فِي تَمْرِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ كَذَا وَكَذَا ، فَأَعْطَى الرَّجُلُ وَقَالَ : « اعْدِلْ عَلَيْهِمْ وَأَغْنِهِمْ بِهَا » . قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ : فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ مَحَلٍّ ^(٤) الْأَجَلِ بِيَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَلَمَّا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ وَدَنَا إِلَى الْجِدَارِ لِيَجْلِسَ إِلَيْهِ أَتَيْتُهُ فَأَخَذْتُهُ بِمَجَامِعِ قَمِيصِهِ وَرِدَائِهِ وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ بِوَجْهِ غَلِيظٍ ؛ وَقُلْتُ لَهُ : يَا مُحَمَّدُ ، أَلَا تَقْضِيَنِي حَقِّي ؟ فَوَ اللَّهُ مَا عَلِمْتُمْ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَّا مُطْلًا ، وَلَقَدْ كَانَ لِي بِمُخَالَطَتِكُمْ عِلْمٌ ! وَنَظَرْتُ إِلَى عُمَرَ وَعَيْنَاهُ تَدُورَانِ

(١) الحجرات : منازل أزواجه الطاهرات رضي الله عنهن .

(٢) سنة : جَدَب .

(٣) الهميان : كيس تُجعل فيه النفقة ويشد على الوسط .

(٤) قبل محل : قبل حلول .

فِي وَجْهِهِ كَأَنَّكَ الْمُسْتَدِيرُ ، ثُمَّ رَمَانِي بِبَصَرِهِ فَقَالَ : يَا عَدُوَّ اللَّهِ ، أَتَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَسْمَعُ؟ وَتَصْنَعُ بِهِ مَا أَرَى؟ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَا مَا أَحَازِدُ قُوَّتَهُ لَضَرَبْتُ بِسِنِّي رَأْسَكَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيَّ فِي سَكُونٍ وَتَوَدَّةٍ ، فَقَالَ : «يَا عُمَرُ أَنَا وَهُوَ كُنَّا أَخَوَجَ إِلَى غَيْرِ هَذَا؛ أَنْ تَأْمُرَنِي بِحُسْنِ الْأَدَاءِ ، وَتَأْمُرَهُ بِحُسْنِ اتِّبَاعِهِ ، أَذْهَبَ بِهِ يَا عُمَرُ ، فَأَعْطَاهُ حَقَّهُ ، وَزِدَهُ عَشْرِينَ صَاعاً مِنْ تَمَرٍ مَكَانَ مَا رُغِّتُهُ» .

قَالَ زَيْدٌ : فَذَهَبَ بِي عُمَرُ فَأَعْطَانِي حَقِّي ، وَزَادَنِي عَشْرِينَ صَاعاً مِنْ تَمَرٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ الزِّيَادَةُ يَا عُمَرُ؟ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَزِيدَكَ مَكَانَ مَا رُغِّتَكَ . قَالَ : وَتَعْرِفُنِي يَا عُمَرُ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : أَنَا زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ . قَالَ : الْحَبِيرُ^(١)؟ قُلْتُ : الْحَبِيرُ . قَالَ : فَمَا دَعَاكَ إِلَى أَنْ فَعَلْتَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا فَعَلْتَ؟ وَقُلْتَ لَهُ : مَا قُلْتُ^(٢)؟ قُلْتُ : يَا عُمَرُ لَمْ يَكُنْ مِنْ عَلَامَاتِ النَّبُوَّةِ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ إِلَّا اثْنَيْنِ؛ لَمْ أَخْبِرْهُمَا مِنْهُ : يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلُهُ ، وَلَا تَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْماً ، وَقَدْ اخْتَبَرْتُهُمَا ، فَأَشْهَدُكَ يَا عُمَرُ أَنِّي قَدْ رَضِيتُ^(٣) بِاللَّهِ رَبّاً ، وَبِالْإِسْلَامِ دِيناً ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيّاً ، وَأَشْهَدُكَ أَنَّ شَطْرَ^(٤) مَالِي - إِنِّي أَكْثَرُهَا^(٥) مَالاً - صَدَقَةٌ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ . قَالَ عُمَرُ : أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ؟ فَإِنَّكَ لَا تَسْعُهُمْ . قُلْتُ : أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ .

فَرَجَعَ عُمَرُ وَزَيْدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ زَيْدٌ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . وَأَمَّنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَبَايَعَهُ ، وَشَهِدَ مَعَهُ مَشَاهِدَ كَثِيرَةً ، ثُمَّ تَوَفَّيَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ مُقْبِلاً غَيْرَ مُدِيرٍ . رَحِمَ اللَّهُ زَيْدًا^(٦) .

(١) الْحَبِيرُ : العالم ، فسيدينا الفاروق عمر - رضي الله عنه - كان يعرف اسم زيد لكنه ما كان يعرف شكله وشخصه .

(٢) يقول سيدنا عمر - رضي الله عنه - ذلك : لأنه : ليس من شأن العلماء الذين لهم معرفة بصفات النبي ﷺ بالكتب السابقة أن يصنعوا به مثل هذا الصنيع .

(٣) رَضِيتُ : قنعت واكتفيت به لم أطلب معه غيره .

(٤) شَطْرُ : نصفه .

(٥) أَكْثَرُهَا : أكثر أهل المدينة .

(٦) حديث حسن مشهور : أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة ، كما قال الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (٢٤٣/٧ - ٢٤٧) ، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٢٧٨/٦ - ٢٨٠) ، والحاكم في المستدرک (٦٠٤/٣ ، ٦٠٥) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥١٤٧) ، وأخرجه ابن ماجه مختصراً في التجارات ، حديث (٢٢٨١) باب السلف في كيل معلوم ، وصححه ابن حبان (٢٨٨) ، والحاكم ، فتعقبه الذهبي بقوله : ما أنكره وأرَّكه ، لا سيما قوله «مقبلاً غير مدبر» ، فإنه لم يكن في غزوة تبوك =

قِصَّةُ صَلَاحِ الْحُدَيْبِيَّةِ

- ذِكْرُ مَا كَانَ مِنْ قُرَيْشٍ وَصَدِّهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ زِيَارَةِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ :

١- عَنِ الْمُسَوِّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ قَالَا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ»^(١) ، فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً ، فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ . فَوَلَّاهُ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتْرَةٍ^(٢) الْجَيْشِ فَاَنْطَلَقَ بِرُكُضٍ^(٣) نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشَّيْبَةِ^(٤) الَّتِي هَبَطَ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكْتُ بِهِ رَاحِلَتُهُ ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلَّ حَلٌّ^(٥) ! فَالْحَتَّ^(٦) ، فَقَالُوا: خَلَّاتِ^(٧) الْقَصْوَاءُ^(٨) ! خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ»^(٩) . ثُمَّ قَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً»^(١٠) يَعْظُمُونَ فِيهَا حُرْمَاتٍ

= قتال . وقال الهيثمي (٢٤٠ / ٨) : رواه الطبراني ورجاله ثقات . ومدار الحديث على محمد بن أبي السري الراوي له عن الوليد بن مسلم : وثقه ابن معين ، ولينه أبو حاتم ، وقال ابن عدي : محمد كثير الغلط ، والله أعلم ، ووجدتُ لقصته شاهداً من وجه آخر لم يُسَمَّ فيه ، قال ابن سعد في الطبقات (١٢٣ / ٨) : حدثنا يزيد ، حدثنا جرير بن حازم ، حدثني من سمع الزهري يحدث أن يهودياً قال : ما كان بقي شيء من نعت محمد في التوراة إلا رأيته إلا الحِلْمَ - فذكر القصة - . وأخرجه أبو نعيم في الدلائل برقم (٤٨) مطولاً ، وفيه اختلاف ، ورواية ابن ماجه من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب عن الوليد بن مسلم ، ويعقوب متابع ثاب لابن أبي السري .

- (١) الغميم : ويقال كراع الغميم ، موضع بين مكة والمدينة .
- (٢) قتر: الغبار الأسود ، أي فاجأهم غبار الجيش .
- (٣) بركض: أي يضرب برجله دابته استعجالاً .
- (٤) الشيبة: هي ثنية الممر ، تشرف على الحديبية .
- (٥) حَلَّ حَلٌّ : كلمة تقال لزجر الناقة إذا تركت السير بسكون اللام فيهما ، ولها وجهٌ : بكسر اللام فيهما مع التنوين وبدونه . ١. هـ . النووي على مسلم (برقم ٢٥٩٦) . ١. هـ .
- (٦) ألحت : لزمت المكان .
- (٧) خلَّات : حُرنت ولزمت مكانها .
- (٨) القصواء : لقب ناقة رسول الله ﷺ .
- (٩) حابسُ الفيل : وهو الله تعالى .
- (١٠) خطَّة : خصلة .

الله^(١) إِلَّا أَعْطَيْتَهُمْ إِيَّاهَا. ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثَّبَتْ ، فَعَدَلَ عَنْهُمْ^(٢) ، حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ^(٣) ؛ عَلَى ثَمَدٍ^(٤) قَلِيلِ الْمَاءِ ، يَتَبَرَّضُهُ^(٥) النَّاسُ بَيْرُضًا ، فَلَمْ يُلْبِثْهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ ، وَشَكِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشُ ، فَانْتَرَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ.

- خَبَرُ بُدَيْلٍ مَعَهُ ﷺ :

فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِيِّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةَ - وَكَانُوا عِيَّةَ نَصْحٍ^(٦) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ يَهَامَةَ ، - فَقَالَ : إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ^(٧) نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ^(٨) ، مَعَهُمُ الْعُودُ^(٩) الْمَطَافِيلُ ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّا لَمْ نَجِءْ لِقِتَالِ أَحَدٍ ، وَلَكِنْ جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ ، وَإِنْ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ ، وَأَضْرَبَتْ بِهِمْ ، فَإِنْ شَاؤُوا مَا دَدْتُهُمْ مُدَّةً وَيُحْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَإِنْ أَظْهَرَ فَإِنْ شَاؤُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا^(١٠) ، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي^(١١) وَلِيُسَفِّدَنَّ^(١٢) أَمْرُ اللَّهِ ». قَالَ بُدَيْلٌ : سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ . فَاِنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا فَقَالَ : إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ ، وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا ، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا؟ فَقَالَ سَفَهَاؤُهُمْ : لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ . وَقَالَ دَوُو

(١) حرمان الله: أي من ترك القتال في الحرم.

(٢) عدل عنهم: مال عن طريق أهل مكة.

(٣) أقصى الحديبية: آخرها من جانب الحرم.

(٤) ثمد: حفرة فيها ماء قليل.

(٥) يتبرضه: يأخذونه قليلاً قليلاً.

(٦) عيبة نصح: أي كانوا موضع النصح له والأمانة على سره.

(٧) هما فخذان من قريش.

(٨) أعداد مياه الحديبية: الماء الذي لا انقطاع له.

(٩) العود: جمع عائد ، وهي الناقة ذات اللين.

(١٠) جموا: استراحوا من جهد القتال.

(١١) سالفتي: مقدمة العنق ، أي حتى أقتل.

(١٢) لِيُسَفِّدَنَّ: ليمضين الله أمره في نصر دينه.

الرَّأْيِ مِنْهُمْ: هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا. فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

- خَبَرُ عُزْرَةَ بِنْتِ مَسْعُودٍ مَعَهُ ﷺ:

فَقَامَ عُزْرَةُ بِنْتُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ^(١)؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: أَلَسْتُ بِالْوَلَدِ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَهَلْ تَتَّهِمُونِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ^(٢) أَهْلَ عُكَاظٍ، فَلَمَّا بَلَغُوا^(٣) عَلَيَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَإِنْ هَذَا عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةٌ رُشِدَ اقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ. فَقَالُوا: إِنَّهُ فَإِنَّا، فَجَعَلَ يَكْلُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ، فَقَالَ عُزْرَةُ عِنْدَ ذَلِكَ: أَيُّ مُحَمَّدٍ؟ أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتِنَاحَ أَهْلِهِ قَبْلَكَ؟ وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى^(٤) فَإِنِّي - وَاللَّهِ - لَا أَرَى وَجُوهًا^(٥)، وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَابًا^(٦) مِنْ النَّاسِ؛ خَلِيفًا أَنْ يَفُوزُوا وَيَدْعُوكَ! فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: امْصُصْ بَظَرَ اللَّاتِ^(٧)؛ أَنْحُنْ نَفِيرًا عَنْهُ وَتَدْعُهُ؟ قَالَ: مَنْ ذَا؟ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ». قَالَ: أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْبَتِكَ، قَالَ: وَجَعَلَ يَكْلُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلَحْيَتِهِ؛ وَالْمُغِيرَةُ بِنْتُ شُعْبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ^(٨)، فَكُلَّمَا أَهْوَى^(٩) عُزْرَةُ بِيَدِهِ إِلَى لَحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ، وَقَالَ لَهُ: أَحْزِرْ يَدَكَ عَنْ لَحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَرَفَعَ عُزْرَةُ رَأْسَهُ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمُغِيرَةُ بِنْتُ شُعْبَةَ. فَقَالَ: أَيُّ

(١) أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ: أَيُّ: الْحَيِّ الَّذِي قَدْ وَلَدُونِي لَكُونْ أُمِّي مِنْكُمْ.

(٢) اسْتَنْفَرْتُ: دَعَوْتُهُمْ إِلَى نَصْرِكُمْ.

(٣) بَلَغُوا: أَبَوْا.

(٤) الْأُخْرَى: أَيُّ الْغَلْبَةِ لِقَرِيشَ.

(٥) وَجُوهًا: أَشْرَافًا، يَرِيدُ الْاِسْتِهْزَاءَ بِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٦) أَشْوَابًا: الْأَخْلَاطُ مِنَ النَّاسِ وَالرَّعَاعِ.

(٧) امْصُصْ بَظَرَ اللَّاتِ: كَلِمَةٌ تَقُولُهَا الْعَرَبُ عِنْدَ الدَّمِّ وَالْمَشَامَةِ، وَحَتَّى لَا يَلْوُغَ لَانِغٌ فِي عَرْضِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّا نَقُولُ: إِنْ قَتَلَ الْحَرْبِيُّ جَائِزًا، وَبِالنَّتَالِي فَمَا دُونَهُ جَائِزٌ وَهُوَ سَبُّهُ وَشْتَمُهُ وَلَوْ بِأَقْذَعِ الْعِبَارَاتِ أ. هـ.

(٨) الْمِغْفَرُ: هُوَ الزَّرْدُ وَنَحْوُهُ مِمَّا يَلْبَسُهُ الدَّارِعُ عَلَى رَأْسِهِ وَلَا تَظْهَرُ مِنْهُ إِلَّا الْعَيُونُ.

(٩) أَهْوَى: مَالَ.

عُدْرُ^(١)، أَلَسْتُ أَشْعَى فِي عُدْرَتِكَ؟ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ صَحَبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ، وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلُ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ»^(٢). ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ^(٣) أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَيْنَيْهِ، قَالَ: فَوَ اللَّهِ مَا تَنْحَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً^(٤) إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ؛ فَذَلِكَ بِهَا وَجْهٌ^(٥)، وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ^(٦) إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، فَارْجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمِي؟ فَوَ اللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ؛ وَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكَيْسَرَى وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا فَطُ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدًا؛ وَاللَّهِ إِنْ تَنْحَمُ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ؛ فَذَلِكَ بِهَا وَجْهٌ وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ النَّظَرَ إِلَيْهِ تَعْظِيمًا لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةٌ رُشِدٍ فَأَقْبِلُوهَا.

- خَبَرُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ مَعَهُ ﷺ:

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ: دَعُونِي آتِيهِ. فَقَالُوا: آتِيهِ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا فَلَانٌ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعْظَمُونَ الْبُذْنَ، فَأَبْعَثُوهَا لَهُ» فَبَعَثَتْ لَهُ، وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يَلْبُثُونَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا يَبْعَثُ لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ النَّبِيِّ! فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ: رَأَيْتُ الْبُذْنَ قَدْ قُلِدَتْ وَأُشْعِرَتْ^(٧)، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ النَّبِيِّ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ فَقَالَ: دَعُونِي آتِيهِ. قَالُوا: آتِيهِ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا

(١) أي عُدر: أي يا غادر، مبالغة في وصفه بالغدر.

(٢) في شيء: أي لا أتعرض له لكونه أخذه غدراً.

(٣) يرمق: يلحظ بمؤخر العين.

(٤) نخامة: بصاق غليظ.

(٥) وجهه: بالغ الصحابة في ذلك بحضرة عروة رداً عليه.

(٦) ما يحدثون: ما يديمون.

(٧) قُلِدَتْ وَأُشْعِرَتْ: التقليد أن يعلق في عنق البدنة شيء ليعلم أنها هُدْيٌ، والإشعار: الطعن في سنامه بحيث يسيل الدم منه ليكون علامة أنه هدي.

مَكْرَزٌ ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ . فَجَعَلَ يَكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو .

- خَبِرَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو مَعَهُ ﷺ وَشُرُوطَ صَلَاحِ الْحَدِيثِيَّةِ:

قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي أَثُوبٌ عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ سَهِّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ» .

قَالَ مَعْمَرٌ: قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَجَاءَ سُهَيْلٌ فَقَالَ: هَاتِ فَاتُكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا . فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ الْكَاتِبَ ^(١) ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اُكْتُبْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» . فَقَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَ اللَّهُ مَا أَذْرِي مَا هُوَ؟ وَلَكِنْ اكْتُبْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتُ تَكْتُبُ . فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اُكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ» . ثُمَّ قَالَ: «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ» . فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ وَلَكِنْ اكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي ، اكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» - قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ: «لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْطَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيتُهُمْ إِيَّاهَا» - . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى أَنْ تُخْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَطُوفَ بِهِ» . قَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ: أَنَّا أُخِذْنَا ضَغْطَةً ^(٢) ، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ . فَكَتَبَ . فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِمَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَّذْتُهُ إِلَيْنَا . قَالَ الْمُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! كَيْفَ يَرُدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا؟ .

- قِصَّةُ أَبِي جَنْدَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ ابْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَرْسُفُ ^(٣) فِي قَيْودِهِ ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَنْ أَقَاضِيكَ عَلَيْهِ: أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ

(١) الكاتب: هو علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - .

(٢) ضغطة: أي اضطراباً وقهراً .

(٣) يرسف: يشي مشية المقيد .

بَعْدُ، قَالَ: فَوَ اللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَجِزْهُ لِي». قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ. قَالَ: «بَلَى! فافْعَلْ». قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ. قَالَ مَكْرَزٌ: بَلَى! قَدْ أَجَزْنَاهُ لَكَ. قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ: أَنَّى مَعَشَرَ الْمُسْلِمِينَ أُرِدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ - وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ -؟ فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: «بَلَى». قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: «بَلَى». قُلْتُ: فَلِمَ تُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذْنًا؟ قَالَ: «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَغْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي». قُلْتُ: أَوَلَسْتَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَتَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: «بَلَى؛ فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا تَأْتِيهِ الْعَامَ؟» قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: «فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمَطُوفٌ بِهِ». قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ؛ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: قُلْتُ: فَلِمَ تُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذْنًا؟ قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ؛ إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ وَلَيْسَ يَعْصِي رِئْهَ، وَهُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِعَرْزِهِ^(١)، فَوَ اللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ. قُلْتُ: أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَتَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى؛ أَفَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: لَا. قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمَطُوفٌ بِهِ^(٢). قَالَ عُمَرُ: فَعَمِلْتُ لِدَلِيلِكَ أَعْمَالًا^(٣).

قَالَ: فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا فَانْحَرُوا، ثُمَّ اخْلِقُوا». قَالَ: فَوَ اللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ، حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٤)، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتَجِبُ ذَلِكَ؟ اخْرُجْ ثُمَّ لَا تَكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ، وَتَدْعُوَ خَالِقَكَ فَيَخْلِقَكَ.

فَخَرَجَ فَلَمْ يَكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ؛ نَحَرَ بُدْنَهُ وَدَعَا خَالِقَهُ فَخَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَانْحَرُوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَخْلُقُ بَعْضًا؛ حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا^(٥)،

(١) بغيره: التمسك بأمره وترك المخالفة له.

(٢) هذا من الدلائل الظاهرة على فضل الصديق أكمل الصحابة علماء، وأعرفهم بأحوال النبي ﷺ.

(٣) كان الفاروق عمر يقول: ما زلت أتصدق وأصوم وأصلي وأعتق من الذي صنعت يومئذ مخافة ما تكلمت. سيرة ابن هشام (٣١٧/٢).

(٤) ليس ذلك عصياناً ولكنه ذهول وكرب شديد أدهشهم.

(٥) أي ازدحاماً.

ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهْجُرَاتٍ فَاِمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاثُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا ءَايَنْتُمُوهُنَّ بُعْرَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة: ١٠]. فَطَلَّقَ عُمَرُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشَّرْكِ، فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ.

- خَبَرُ أَبِي بَصِيرٍ - رضي الله عنه - مَعَ الرَّجُلَيْنِ :

ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ - رضي الله عنه - رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ - وَهُوَ مُسْلِمٌ ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ ، فَقَالُوا: الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا. فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ ، فَتَزَلُّوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمَرٍ لَهُمْ ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا. فَاسْتَلَّهُ الْآخَرُ فَقَالَ: أَجَلٌ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ؛ لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ؛ ثُمَّ جَرَّبْتُ. فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ. فَأَمْكَنَهُ مِنْهُ ، فَضْرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ^(١) وَفَرَ الْآخَرُ ، حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْذُو ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ: «لَقَدْ رَأَى هَذَا ذُعْرًا». فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي ، وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ! فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهِ ذِمَّتَكَ؛ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ: «وَيْلَ أُمِّهِ؛ مِسْعَرُ حَرْبٍ^(٢) لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ». فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَبَرْدُهُ إِلَيْهِمْ ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ.

- لُحُوقُ أَبِي جَنْدَلٍ بِأَبِي بَصِيرٍ - رضي الله عنهما - وَاعْتِرَاضُهُمَا لِبَعِيرٍ قُرَيْشِي:

قَالَ: وَتَنَقَّلْتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلُ بْنُ سَهْلٍ بْنِ عَمْرِو - رضي الله عنه - فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِبَعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا فَتَكَلَّوْهُمُ ، وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ ، فَأَرْسَلْتُ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُنَاسِئُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ: لَمَّا أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ ، فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ. فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ ، فَأَنْزَلَ

(١) حتى برد: مات.

(٢) مسعر حرب: بلفظ الآلة، وبصيغة الفاعل من الإسعار، وهو الفتنة لشوب حرب بين طائفتين.

عَلَى الْفَرَسِ ، فَأَجَارَهُ وَرَدِفَهُ أَبَانٌ حَتَّى جَاءَ مَكَّةَ ، ثُمَّ إِنَّ قُرَيْشًا بَعَثُوا بُدَيْلَ بْنَ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيَّ وَأَخَا بَنِي كِنَانَةَ ، ثُمَّ جَاءَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(١) .

- رَأَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي صَلَاحِ الْخَدَنِيَّةِ :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : لَقَدْ صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ أَهْلَ مَكَّةَ عَلَى صَلَاحٍ ، وَأَعْطَاهُمْ شَيْئًا ، لَوْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ عَلِيَّ أَمِيرًا فَصَنَعَ الَّذِي صَنَعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مَا سَمِعْتُ وَلَا أَطَعْتُ ^(٢) ، وَكَانَ الَّذِي جَعَلَ لَهُمْ أَنْ مَنْ لَحِقَ مِنَ الْكُفَّارِ بِالْمُسْلِمِينَ رَدُّهُ ، وَمَنْ لَحِقَ بِالْكَفَّارِ لَمْ يَرُدُّهُ ^(٣) .

- قِصَّةُ إِسْلَامِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا انْصَرَفْنَا يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَنِ الْخَنْدَقِ جَمَعْتُ رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ ، كَانُوا يَرَوْنَ رَأْيِي وَيَسْمَعُونَ مِنِّي ، فَقُلْتُ لَهُمْ : تَعْلَمُونَ وَاللَّهِ أَنِّي أَرَى أَمْرَ مُحَمَّدٍ يَغْلُو الْأُمُورَ غُلُوءًا مُتَكَرِّرًا ، وَإِنِّي لَقَدْ رَأَيْتُ أَمْرًا فَمَا تَرَوْنَ فِيهِ ؟ قَالُوا : وَمَا رَأَيْتُ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ أَنَّ نَلْحَقَ بِالنَّجَاشِيِّ فَتَكُونُ عِنْدَهُ ، فَإِنْ ظَهَرَ مُحَمَّدٌ عَلَى قَوْمِنَا كُنَّا عِنْدَ النَّجَاشِيِّ ، فَإِنَّا أَنْ نَكُونَ تَحْتَ يَدَيْهِ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ أَنْ نَكُونَ تَحْتَ يَدَيْ مُحَمَّدٍ ، وَإِنْ ظَهَرَ قَوْمُنَا فَتَنَحُّنُ مِنْ قَدِّ عَرْفُوَا ، فَلَنْ يَأْتِيَنَا مِنْهُمْ إِلَّا خَيْرٌ . قَالُوا : إِنَّ هَذَا لِرَأْيِي . قُلْتُ : فَاجْمَعُوا لَنَا مَا تُهْدِي لَهُ . فَكَانَ أَحَبَّ مَا يُهْدَى إِلَيْهِ مِنْ

(١) حديث صحيح : نقله المؤلف من كنز العمال الذي عزاه لابن عساكر ، وابن أبي شيبة ، ولذا نراه يرويه عن عروة كأنه مرسل ، فهكذا رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٥/١٨ - ٤٠١) طبعة دار القبلة ، الحديث رقم (٣٧٩٩٤) ، إلا أنه حديث صحيح موصول أخرجه البخاري (١٦٩٤) و(١٦٩٥) في الصحيح : باب من أشعر وقلد بذي الحليفة ثم أحرم ، وذلك من طريقين عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، وعن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم ؛ يصدق كل منهما حديث صاحبه .

ثم أخرجه البخاري في الشروط (٢٧١) و(٢٧١٢) باب ما يجوز من الشروط في الإسلام ، وفي المغازي (٤١٧٨) و(٤١٧٩) و(٤١٨٠) و(٤١٨١) باب غزوة الحديبية من طرق عن ابن شهاب عن عروة عن المسور ومروان ، وله طريق آخر عن موسى بن عقبة ، نحوه ؛ أخرجه البيهقي (٢٢١/٩) .

(٢) لأن رسول الله ﷺ إنما فعل ذلك بوحى من الله تعالى ، ولولا ذلك لما فعله ، لأن ظاهره ضعف واستكانة ، ولذلك قال عمر رضي الله عنه قوله تلك ١. هـ .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٠١/٢) ورجال إسناده ثقات .

أَرْضَنَا الْأَدَمَ^(١) ، فَجَمَعْنَا لَهُ أَدَمًا كَثِيرًا ، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَيْهِ ، فَوَاللَّهِ إِنَّا لِعِنْدَهُ إِذَا جَاءَهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ بَعَثَهُ إِلَيْهِ فِي شَأْنِ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ ، قَالَ : فَدَخَلَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ ، قَالَ : فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي : هَذَا عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ لَوْ قَدْ دَخَلْتُ عَلَى النَّجَاشِيِّ فَسَأَلْتُهُ إِيَّاهُ ، فَأَعْطَانِيهِ ؛ فَضَرَبْتُ عَنْقَهُ ، فَإِذَا فَعَلْتُ رَأْتُ قُرَيْشَ أَنِّي قَدْ أَجْرَأْتُ^(٢) عَنْهَا حِينَ قَتَلْتُ رَسُولَ مُحَمَّدٍ . قَالَ : فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَسَجَدْتُ لَهُ كَمَا كُنْتُ أَصْنَعُ . فَقَالَ : مَرْحَبًا بِصَدِيقِي ، هَلْ أَهْدَيْتَ لِي مِنْ بِلَادِكَ شَيْئًا ؟ قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ - أَيُّهَا الْمَلِكُ - قَدْ أَهْدَيْتُ لَكَ أَدَمًا كَثِيرًا . قَالَ : ثُمَّ قَرَّبْتُهُ إِلَيْهِ فَأَعْجَبَهُ وَاشْتَهَاهُ ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ : أَيُّهَا الْمَلِكُ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا خَرَجَ مِنْ عِنْدِكَ وَهُوَ رَسُولُ رَجُلٍ عَدُوٍّ لَنَا ، فَأَعْطَانِيهِ لَأَقْتُلَهُ ، فَإِنَّهُ قَدْ أَصَابَ مِنْ أَشْرَافِنَا وَخِيَارِنَا . قَالَ : فَغَضِبَ ، ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ فَضَرَبَ بِهَا أَنْفَهُ ضَرْبَةً ظَنَنْتُ أَنَّهُ قَدْ كَسَرَهُ فَلَوْ انْشَقَّتِ الْأَرْضُ لَدَخَلْتُ فِيهَا فَرَقًا ، ثُمَّ قُلْتُ : أَيُّهَا الْمَلِكُ ؛ وَاللَّهِ ؛ لَوْ ظَنَنْتُ أَنَّكَ تَكْرَهُ هَذَا مَا سَأَلْتُكَ . قَالَ : أَتَسْأَلُنِي أَنْ أُعْطِيكَ رَسُولَ رَجُلٍ يَأْتِيهِ النَّامُوسُ الْأَكْبَرُ الَّذِي كَانَ يَأْتِي مُوسَى فَتَقْتُلُهُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : أَيُّهَا الْمَلِكُ ؛ أَكْذَاكَ هُوَ ؟ قَالَ : وَيَحْكُ ؛ يَا عَمْرُو ؛ أَطْعِمْنِي وَائْبِعْهُ ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَعَلَى الْحَقِّ ، وَلَيُظْهَرَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُ كَمَا ظَهَرَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَى فِرْعَوْنَ وَجُنُودِهِ . قَالَ : قُلْتُ : أَفَتَبَايَعُنِي لَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ خَرَجْتُ عَلَى أَصْحَابِي ، وَقَدْ حَالَ رَأْيِي عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ ، وَكُنْتُ أَصْحَابِي إِسْلَامِي ، ثُمَّ خَرَجْتُ عَامِدًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأُسْلِمَ ، فَلَقِيْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - وَذَلِكَ قُبَيْلَ الْفَتْحِ - وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ ، فَقُلْتُ : أَيْنَ يَا أَبَا سُلَيْمَانَ ؟ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَقَامَ الْمَيْسَمُ^(٣) وَإِنَّ الرَّجُلَ لَنَبِيٍّ ، أَذْهَبَ وَاللَّهِ أُسْلِمُ ، فَحَتَّى مَتَى ؟ قَالَ : قُلْتُ : وَاللَّهِ مَا جِئْتُ إِلَّا لِأُسْلِمَ .

قَالَ : فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَتَقَدَّمَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، فَأَسْلَمَ وَبَايَعَ ، ثُمَّ دَنَوْتُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَبَايَعُكَ عَلَى أَنْ تَغْفِرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي وَلَا أَذْكُرُ

(١) الأدم: الجلد المدبوغ.

(٢) أجزأت: أي كفيت عنها في أخذ الثأر من محمد ﷺ.

(٣) استقام الميسم: العلامة تُوسم بها البعير ، والمراد: ظهرت كل دلائل صدق النبي ﷺ ، وصارت واضحة.

مَا تَأَخَّرَ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَمْرُو بَايِعْ؛ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يَجُوبُ» (١) مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَإِنَّ الْهِجْرَةَ تَجُوبُ مَا كَانَ قَبْلَهَا. قَالَ: فَبَايَعْتُهُ ثُمَّ انْصَرَفْتُ (٢).

قِصَّةُ فَتْحِ مَكَّةَ - زَادَهَا اللَّهُ تَشْرِيفًا

- خُرُوجُهُ ﷺ لِفَتْحِ مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ وَنَزُولُهُ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَبَا رُحَيْمٍ؛ كُلُّوْمُ بْنُ الْحُصَيْنِ الْغِفَارِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَخَرَجَ لِعَشْرِ مَضِينَ مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَامَ النَّاسُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْكَدِيدِ - مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَأَمَجٍ - أَفْطَرَ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى نَزَلَ مَرَّ الظُّهْرَانِ فِي عَشْرَةِ آلَافٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَآلَافٍ مِنْ مُزَيْنَةٍ وَسُلَيْمٍ، وَفِي كُلِّ الْقَبَائِلِ عِدَّةٌ وَسَلَاحٌ، وَأَوْعَبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، لَمْ يَتَخَلَّفْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، فَلَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّ الظُّهْرَانِ؛ وَقَدْ عُمِّيتِ الْأَخْبَارُ عَلَى قُرَيْشٍ، فَلَمْ يَأْتِيهِمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَبَرٌ، وَلَمْ يَذَرُوا مَا هُوَ فَاعِلٌ؛ خَرَجَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءٍ يَتَجَسَّسُونَ وَيَنْظُرُونَ: هَلْ يَجِدُونَ خَبْرًا أَوْ يَسْمَعُونَ بِهِ؟ وَقَدْ كَانَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - تَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، وَقَدْ كَانَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَدْ لَقِيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، وَالتَّمَسَا الدُّخُولَ عَلَيْهِ، فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ فِيهِمَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ ابْنُ عَمَّتِكَ وَصِهْرُكَ! قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي بِهِمَا، أَمَّا ابْنُ عَمِّي فَهَتَكَ عِرْضِي بِمَكَّةَ، وَأَمَّا ابْنُ عَمَّتِي وَصِهْرِي فَهُوَ الَّذِي قَالَ لِي بِمَكَّةَ مَا قَالَ». فَلَمَّا خَرَجَ إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ - وَمَعَ أَبِي سُفْيَانَ بَنِي لَهُ - فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتَأْذَنَنَّ لِي أَوْ لَا أَخْذَنَنَّ بِيَدِي بُنْيَ هَذَا، ثُمَّ لَنَذْهَبَنَّ بِالْأَرْضِ حَتَّى نَمُوتَ عَطْشًا وَجُوعًا فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَقَّ لَهُمَا، ثُمَّ أَذِنَ لَهُمَا، فَدَخَلَا فَاسْلَمَا، فَلَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ قَالَ الْعَبَّاسُ: وَاصْبَحَ قُرَيْشُ! وَاللَّهِ؛ لَئِنْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ عَنُودَةً قَبْلَ أَنْ يَسْتَأْمِنُوا؛ إِنَّهُ

(١) يجب: يمحو ويزيل.

(٢) أخرجه ابن هشام في السيرة (٢٧٦/٢ - ٢٧٨) طبعة مصطفى السقا، بإسناد صحيح، وأحمد في المسند، والطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد للهيثمي (٣٥١/٩) وقال: ورجالهما ثقات.

لَهْلَاكَ قُرَيْشٍ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ . قَالَ : فَجَلَسْتُ عَلَى بَغْلَةٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَيْضَاءِ ، فَخَرَجْتُ عَلَيْهَا حَتَّى جِئْتُ الْأَرَكَ ، فَقُلْتُ : لَعَلِّي أَلْقَى بَعْضَ الْخَطَّابَةِ أَوْ صَاحِبَ لَبَنٍ أَوْ ذَا حَاجَةٍ يَأْتِي مَكَّةَ فَيُخَيِّرُهُمْ بِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَسْتَأْمِنُوهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا عَنُودٌ .

- خَبَرُ أَبِي سُفْيَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :

قَالَ : فَوَ اللَّهِ إِنِّي لَأَسِيرُ عَلَيْهَا ، وَالتَّمِسُّ مَا خَرَجْتُ لَهُ ؛ إِذْ سَمِعْتُ كَلَامَ أَبِي سُفْيَانَ وَبُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ يَتَرَاكِعَانِ وَأَبُو سُفْيَانَ يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ نِيرَانًا وَلَا عَسْكَرًا . قَالَ : يَقُولُ بُدَيْلٌ : هَذِهِ وَاللَّهِ نِيرَانُ خُرَاعَةٍ حَمَشَتْهَا الْحَرْبُ . قَالَ : يَقُولُ أَبُو سُفْيَانَ : خُرَاعَةُ وَاللَّهِ أَذَلُّ وَالْأَمُّ مِنْ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ نِيرَانَهَا وَعَسْكَرَهَا . قَالَ : فَعَرَفْتُ صَوْتَهُ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا حَنْظَلَةَ . فَعَرَفَ صَوْتِي ، فَقَالَ : أَبُو الْفَضْلِ ، فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ : مَا لَكَ - فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي - ، فَقُلْتُ : وَيْحَكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ ؛ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ ، وَاصْبَاحَ قُرَيْشٍ وَاللَّهِ ، قَالَ : فَمَا الْجِيلَةُ فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَيْتَنِي ظَفَرَ بَكَ لِيُضْرِبَنِي عُنُقُكَ ، فَارْكَبَ مَعِيَ هَذِهِ الْبَغْلَةَ حَتَّى آتِي بِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْمِنَهُ لَكَ . قَالَ : فَارْكَبَ خَلْفِي وَرَجَعَ صَاحِبَاهُ وَخَرَكْتُ بِهِ ، فَكَلَّمَا مَرَزْتُ بِنَارٍ مِنْ نِيرَانِ الْمُسْلِمِينَ قَالُوا : مَنْ هَذَا ؟ فَإِذَا رَأَوْا بَغْلَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا : عَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ . حَتَّى مَرَزْتُ بِنَارٍ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ وَقَامَ إِلَيَّ ، فَلَمَّا رَأَى أَبَا سُفْيَانَ عَلَى عَجْزِ الْبَغْلَةِ قَالَ : أَبُو سُفْيَانَ عَدُوُّ اللَّهِ ! الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَمَكَّنَ اللَّهُ مِنْكَ بِغَيْرِ عَقْدٍ وَلَا عَهْدٍ . ثُمَّ خَرَجَ يَسْتَدُّ نَحْوَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَرَكَضْتُ الْبَغْلَةَ فَسَبَقْتُهُ بِمَا تَسْبِقُ الدَّابَّةُ الرَّجُلَ الْبَطِيءَ ، فَاقْتَحَمْتُ عَنِ الْبَغْلَةِ ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَدَخَلَ عُمَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ هَذَا أَبُو سُفْيَانَ قَدْ أَمَكَّنَ اللَّهُ مِنْهُ بِغَيْرِ عَقْدٍ وَلَا عَهْدٍ ، فَدَعْنِي فَلَا تُضْرِبْ عُنُقَهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنِّي أَجَزْتُهُ . ثُمَّ جَلَسْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : لَا وَاللَّهِ لَا يَتَاجِيهِ اللَّيْلَةُ رَجُلٌ دُونِي . قَالَ : فَلَمَّا أَكْثَرَ عُمَرُ فِي شَأْنِهِ قُلْتُ : مَهْلًا يَا عُمَرُ ، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ لَوْ كَانَ مِنْ رِجَالِ بَنِي عَدِيٍّ بَنِي عَدِيٍّ مَا قُلْتُ هَذَا ! وَلَكِنَّكَ عَرَفْتَ أَنَّهُ مِنْ رِجَالِ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، فَقَالَ : مَهْلًا يَا عَبَّاسُ ، وَاللَّهِ لِإِسْلَامِكَ يَوْمَ أَسْلَمْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ إِسْلَامِ أَبِي لَوْ أَسْلَمَ ، وَمَا بِي إِلَّا أَنِّي قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ إِسْلَامَكَ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِسْلَامِ الْخَطَّابِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَذْهَبَ بِهِ إِلَى رَحْلِكَ يَا عَبَّاسُ ، فَإِذَا

أَصْبَحْتُ فَأَتَيْتَنِي بِهِ ، فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَى رَحْلِي قَبَاتٍ عِنْدِي ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَوْتُ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

- شَهَادَةُ أَبِي سُفْيَانَ بِكَمَالِ خُلُقِهِ ﷺ وَدُخُولُهُ فِي الْإِسْلَامِ :

فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «وَيْحَكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ ، أَلَمْ يَأْنِ لَكَ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟» قَالَ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! مَا أَكْرَمَكَ وَأَحْلَمَكَ وَأَوْصَلَكَ ، لَقَدْ ظَنَنْتُ أَنْ لَوْ كَانَ مَعَ اللَّهِ غَيْرُهُ لَقَدْ أَغْنَى شَيْئًا . قَالَ : «وَيْحَكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ ، أَلَمْ يَأْنِ لَكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ ؟» قَالَ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا أَحْلَمَكَ وَأَكْرَمَكَ وَأَوْصَلَكَ ؛ هَذِهِ وَاللَّهِ كَانَ فِي النَّفْسِ مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى الْآنَ . قَالَ الْعَبَّاسُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : وَيْحَكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ أَسْلِمَ وَاشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ عُتْقُكَ . قَالَ : فَشَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ وَأَسْلَمَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ يُحِبُّ هَذَا الْفَخْرَ ، فَاجْعَلْ لَهُ شَيْئًا . قَالَ : «نَعَمْ ؛ مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ» . فَلَمَّا ذَهَبَ لِيَنْصَرِفَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَبَّاسُ أَخْبِسْهُ بِالْوَادِي عِنْدَ خَطْمِ الْجَبَلِ حَتَّى تَمُرَّ بِهِ جُنُودُ اللَّهِ فَيَرَاهَا» . قَالَ : فَخَرَجْتُ بِهِ حَتَّى حَبَسْتُهُ بِمَضِيقِ الْوَادِي ؛ حَيْثُ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَخْبِسَهُ ، قَالَ : وَمَرَّتْ بِهِ الْقَبَائِلُ عَلَى رَايَاتِهَا ، فَكُلَّمَا مَرَّتْ قَبِيلَةٌ قَالَ : مَنْ هَؤُلَاءِ يَا عَبَّاسُ ؟ فَأَقُولُ : بَنُو سُلَيْمٍ . فَيَقُولُ : مَا لِي وَلِسُلَيْمٍ ؟ قَالَ : ثُمَّ تَمُرُّ الْقَبِيلَةُ فَيَقُولُ : مَنْ هَؤُلَاءِ ؟ فَأَقُولُ : مُرَيْتَةُ . فَيَقُولُ : مَا لِي وَلِمُرَيْتَةَ ؟ حَتَّى نَفَذَتِ الْقَبَائِلُ - يَعْنِي جَاوَزَتْ - لَا تَمُرُّ قَبِيلَةٌ إِلَّا قَالَ : مَنْ هَؤُلَاءِ ؟ فَأَقُولُ : بَنُو فُلَانٍ . فَيَقُولُ : مَا لِي وَلِبَنِي فُلَانٍ ؟ حَتَّى مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي [كَيْبَيْتِهِ] الْخَضْرَاءَ ؛ فِيهَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ ، لَا يَرَى مِنْهُمْ سِوَى الْحَلَقِ ^(١) ، قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ مَنْ هَؤُلَاءِ يَا عَبَّاسُ ؟ ! قُلْتُ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ . قَالَ : مَا لِأَحَدٍ بِهِؤُلَاءِ قِيلٌ وَلَا طَاقَةٌ وَاللَّهِ يَا أَبَا الْفَضْلِ لَقَدْ أَصْبَحَ مُلْكُ ابْنِ أَخِيكَ الْغَدَاةَ عَظِيمًا . قُلْتُ : يَا أَبَا سُفْيَانَ إِنَّهَا التُّبُوءَةُ . قَالَ : فَتَنَعَمُ إِذَا . قُلْتُ : التَّحَنُّنُ إِلَى قَوْمِكَ . قَالَ : فَخَرَجَ حَتَّى جَاءَهُمْ ؛ صَرَخَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا قُرَيْشُ هَذَا مُحَمَّدٌ قَدْ جَاءَكُمْ بِمَا لَا قَبِيلَ لَكُمْ بِهِ ، فَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ فَقَامَتْ إِلَيْهِ

(١) الحلق : جمع «حلقة» وهي : حلقة العين .

امْرَأَتُهُ هِنْدُ بِنْتُ عُثْبَةَ فَأَخَذَتْ بِشَارِبِهِ فَقَالَتْ: اقْتُلُوا الدَّسِمَ الْأَخْمَشَ؛ فَبَشَسَ طَلِيعَةُ قَوْمٌ. قَالَ: وَيَحْكُمُ لَا تَغْرَنَكُمُ هَذِهِ مِنْ أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَ بِمَا لَا قِيْلَ لَكُمْ بِهِ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ. قَالُوا: وَيَحْكُ وَمَا تُغْنِي عَنَّا دَارُكَ؟ قَالَ: وَمَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ. فَتَفَرَّقَ النَّاسُ إِلَى دُورِهِمْ وَإِلَى الْمَسْجِدِ^(١).

- صَفَةُ دُخُولِهِ ﷺ مَكَّةَ الْمَكْرَمَةَ :

عَنْ عُرْوَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مُرْسَلًا قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَأَسْلَمَ وَغَفَارٍ وَجُهَيْنَةَ وَبَنِي سُلَيْمٍ، وَقَادُوا الْخَيُْولَ حَتَّى نَزَلُوا بِمَرِّ الظُّهْرَانِ، وَلَمْ تَعْلَمْ بِهِمْ قُرَيْشٌ، وَبَعَثُوا بِحَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ وَأَبِي سُفْيَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا: خُذْ لَنَا مِنْهُ جَوَارًا أَوْ اذْنُوهُ بِالْحَرْبِ.

فَخَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ فَلَقِيَا بُدَيْلَ بْنَ وَرْقَاءَ، فَاسْتَصْحَبَاهُ حَتَّى إِذَا كَانَا بِالْأَرَاكِ مِنْ مَكَّةَ وَذَلِكَ عِشَاءُ رَأَوْا الْمَسَاطِيطَ وَالْعَسْكَرَ وَسَمِعُوا صَهِيلَ الْخَيْلِ، فَرَأَوْهُمْ ذَلِكَ وَفَزِعُوا مِنْهُ، وَقَالُوا: هَؤُلَاءِ بَنُو كَعْبٍ هَاشَتَهَا الْحَرْبُ. فَقَالَ بُدَيْلٌ: هَؤُلَاءِ أَكْبَرُ مِنْ بَنِي كَعْبٍ، مَا بَلَغَ تَأْلِيهَا هَذَا، أَفَتَسْتَجِعُ هَوَازُنُ أَرْضَنَا؟ وَاللَّهِ مَا نَعْرِفُ هَذَا أَفْضًا، إِنَّ هَذَا لَمِثْلُ حَاجِّ النَّاسِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ بَعَثَ بَيْنَ يَدَيْهِ خَيْلًا تَقْبِضُ الْعِيُونَ وَخِرَاعَةً عَلَى الطَّرِيقِ، لَا يَتْرُكُونَ أَحَدًا يَمْضِي.

فَلَمَّا دَخَلَ أَبُو سُفْيَانَ وَأَصْحَابُهُ عَسْكَرَ الْمُسْلِمِينَ أَخَذَتْهُمْ الْخَيْلُ تَحْتَ اللَّيْلِ، وَأَتَوْا بِهِمْ خَائِفِينَ الْقَتْلَ، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى أَبِي سُفْيَانَ فَوَجَّأَ فِي عُنُقِهِ وَالتَزَمَهُ الْقَوْمُ، وَخَرَجُوا بِهِ لِيُدْخِلُوهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَافَ الْقَتْلَ - وَكَانَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَالِصَةً لَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - فَصَاحَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَلَا تَأْمُرُوا لِي إِلَى عَبَّاسٍ؟ فَأَنَاهُ عَبَّاسٌ فَدَفَعَ عَنْهُ، وَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْبِضَهُ إِلَيْهِ، وَمَشَى فِي الْقَوْمِ مَكَانَهُ، فَرَكِبَ بِهِ عَبَّاسٌ تَحْتَ اللَّيْلِ فَسَارَ بِهِ فِي عَسْكَرِ الْقَوْمِ حَتَّى أَبْصَرُوهُ أَجْمَعُ، وَقَدْ كَانَ عُمَرُ قَدْ قَالَ لِأَبِي سُفْيَانَ حِينَ وَجَّأَ عُنُقَهُ: وَاللَّهِ لَا تَذْنُو مِنْ

(١) هذا نص الطبراني في المعجم الكبير الذي ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٧/٦) وقال: رجاله رجال الصحيح، ولم يأخذ المصنف نص البخاري لأنه مقطع، بنظر فتح الباري (٣/٨) باب غزوة الفتح.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَمُوتَ. فَاسْتَعَاثَ عَبَّاسٌ فَقَالَ: إِنِّي مَقْتُولٌ مِنَ النَّاسِ أَنْ يَنْتَهَبُوهُ. فَلَمَّا رَأَى كَثَرَةَ النَّاسِ وَطَاعَتَهُمْ قَالَ: لَمْ أَرْ كَاللَّيْلَةِ جَمْعًا لِقَوْمٍ. فَخَلَصَهُ الْعَبَّاسُ مِنْ أَيْدِيهِمْ، وَقَالَ: إِنَّكَ مَقْتُولٌ إِنْ لَمْ تُسَلِّمْ وَتَشْهَدْ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَجَعَلَ يُرِيدُ يَقُولُ الَّذِي يَأْمُرُهُ الْعَبَّاسُ فَلَا يَنْطَلِقُ لِسَانُهُ، فَبَاتَ مَعَ عَبَّاسٍ.

وَأَمَّا حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءٍ فَدَخَلَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَا، وَجَعَلَ يَسْتَخِيرُهُمَا عَنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَلَمَّا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ - صَلَاةِ الصُّبْحِ - تَحَيَّنَ الْقَوْمُ، فَفَزِعَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا عَبَّاسُ؛ مَاذَا تُرِيدُونَ؟ قَالَ: هُمْ الْمُسْلِمُونَ يَكْسِرُونَ بِحُضُورِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَخَرَجَ بِهِ عَبَّاسٌ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُمْ أَبُو سُفْيَانَ قَالَ: يَا عَبَّاسُ؛ أَمَا يَأْمُرُهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا فَعَلُوهُ؟ فَقَالَ عَبَّاسٌ: لَوْ نَهَاَهُمْ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ لَأَطَاعُوهُ. قَالَ: عَبَّاسُ: فَكَلَّمَهُ فِي قَوْمِكَ: هَلْ عِنْدَهُ مِنْ عَفْوٍ عَنْهُمْ؟ فَأَتَى الْعَبَّاسُ بِأَبِي سُفْيَانَ حَتَّى أَدْخَلَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ هَذَا أَبُو سُفْيَانَ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا مُحَمَّدُ؛ إِنِّي قَدْ اسْتَنْصَرْتُ إِلَهِي وَاسْتَنْصَرْتُ إِلَهَكَ، فَوَ اللَّهِ؛ مَا رَأَيْتُكَ إِلَّا قَدْ ظَهَرْتَ عَلَيَّ، فَلَوْ كَانَ إِلَهِي مُحِقًّا وَإِلَهَكَ مُبْطِلًا لَظَهَرْتَ عَلَيْكَ. فَشَهِدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ تَأْذَنَ لِي؛ آتِيَ قَوْمَكَ فَأَنْذِرُهُمْ مَا نَزَلَ، وَأَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ. فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ عَبَّاسٌ: كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ بَيِّنْ لِي مِنْ ذَلِكَ أَمَانًا يَطْمَئِنُّونَ إِلَيْهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَقُولُ لَهُمْ: مَنْ شَهِدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَّه لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ جَلَسَ عِنْدَ الْكُعْبَةِ فَوَضَعَ سِلَاحَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَعْلَقَ عَلَيْهِ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ». فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَبُو سُفْيَانَ ابْنُ عَمَّتِي، وَأَحَبُّ أَنْ يَرْجِعَ مَعِي، فَلَوْ اخْتَصَصْتَهُ بِمَعْرِوْفٍ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ». فَجَعَلَ أَبُو سُفْيَانَ يَسْتَفْقِيهِ، وَدَارُ أَبِي سُفْيَانَ بِأَعْلَى مَكَّةَ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ وَكَفَّ يَدَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَدَارُ حَكِيمٍ بِأَسْفَلِ مَكَّةَ.

وَحَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَبَّاسًا عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ الَّتِي كَانَ أَهْدَاهَا إِلَيْهِ دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَنْطَلَقَ عَبَّاسٌ بِأَبِي سُفْيَانَ قَدْ أَرْدَفَهُ، فَلَمَّا سَارَ عَبَّاسٌ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي إِثْرِهِ فَقَالَ: «أَذْرِكُوا عَبَّاسًا فَرْدُوهُ عَلَيَّ»، وَحَدَّثَهُمْ بِالَّذِي خَافَ عَلَيْهِ، فَأَذْرَكَهُ الرَّسُولُ ﷺ فَكَرِهَ عَبَّاسُ الرُّجُوعَ وَقَالَ: أَيْرَهُبُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ أَبُو سُفْيَانَ رَاغِبًا فِي قِلَّةِ

النَّاسِ فَيَكْفُرُ بَعْدَ إِسْلَامِهِ؟ فَقَالَ: أَحِبُّهُ فَحَبَسَهُ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَغْدَرَأَ يَا بَنِي هَاشِمٍ فَقَالَ عَبَّاسٌ: إِنَّا لَسْنَا نَغْدُرُ، وَلَكِنْ لِي إِلَيْكَ بَعْضُ الْحَاجَةِ. قَالَ: وَمَا هِيَ؛ أَقْضِيهَا لَكَ؟ قَالَ: تُفَادِيهَا حِينَ يَقْدَمَ عَلَيْكَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -.

فَوَقَفَ عَبَّاسٌ بِالْمَضِيقِ دُونَ الْأَرَاكِ مِنْ مَرٍّ وَقَدْ وَعَى أَبُو سُفْيَانَ مِنْهُ حَدِيثُهُ، ثُمَّ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَيْلَ بَعْضَهَا عَلَى إِثْرِ بَعْضٍ، وَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَيْلَ شَطْرَيْنِ، فَبَعَثَ الزُّبَيْرَ، وَرَدَفَهُ خَيْلٌ بِالْجَيْشِ مِنْ أَسْلَمَ وَغِفَارٍ وَقُضَاعَةَ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا يَا عَبَّاسُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ. وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَيْنَ يَدَيْهِ فِي كَتِيبَةِ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ، الْيَوْمَ تُسْتَحْلُ الْحُرْمَةُ. ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كَتِيبَةِ الْإِيمَانِ: الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو سُفْيَانَ وَجُوهًا كَثِيرَةً لَا يَعْرِفُهَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثُرَتْ - أَوْ اخْتَرَتْ - هَذِهِ الْوُجُوهَ عَلَى قَوْمِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ وَقَوْمُكَ، إِنَّ هَؤُلَاءِ صَدَقُونِي إِذْ كَذَّبْتُمُونِي، وَنَصَرُونِي إِذْ أَخْرَجْتُمُونِي». وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَئِذٍ الْأَفْرَغُ بْنُ حَاسٍ وَعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ وَغَيْبَتُهُ بْنُ حِصْنِ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -، فَلَمَّا أَبْصَرَهُمْ حَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا عَبَّاسُ؟ قَالَ: هَذِهِ كَتِيبَةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ هَذِهِ الْمَوْتُ الْأَحْمَرُ؛ هَؤُلَاءِ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ. قَالَ: امْضِ يَا عَبَّاسُ؛ فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ جُنُودًا قَطُّ وَلَا جَمَاعَةً. فَسَارَ الزُّبَيْرُ فِي النَّاسِ حَتَّى وَقَفَ بِالْحَجُّونِ^(١)، وَانْدَفَعَ خَالِدٌ حَتَّى دَخَلَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَلَقِيَهُ أُوْبَاشُ بْنُ بَكْرِ، فَقَاتَلُوهُمْ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَتِلُوا بِالْحَزْوَرَةِ^(٢)، حَتَّى دَخَلُوا الدُّوْرَ، وَارْتَفَعَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ عَلَى الْخَيْلِ عَلَى الْخَنْدَمَةِ، وَاتَّبَعَهُ الْمُسْلِمُونَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَاتِ النَّاسِ، وَنَادَى مُنَادٍ: مَنْ أَعْلَقَ عَلَيْهِ دَارَهُ، وَكَفَّ يَدَهُ فَإِنَّهُ آمِنٌ. وَنَادَى أَبُو سُفْيَانَ بِمَكَّةَ: أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا. وَكَفَّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ عَبَّاسٍ، وَأَقْبَلَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ فَأَخَذَتْ بِلِحْيَةِ أَبِي سُفْيَانَ، ثُمَّ نَادَتْ: يَا آلَ غَالِبٍ؛ اقْتُلُوا هَذَا الشَّيْخَ الْأَحْمَقَ. قَالَ: فَأَرْسَلِي لِحْيَتِي

(١) الْحَجُّونَ: الْجَبَلُ بِجَانِبِ مَسْجِدِ الْعَقِيقَةِ، وَقَالَ الزُّبَيْرِيُّ: هِيَ مَقْبَرَةُ أَهْلِ مَكَّةَ ١. هـ. فتح الباري (١٠١/١).

(٢) الْحَزْوَرَةُ: كَانَتْ سَوْقَ مَكَّةَ، ثُمَّ دَخَلَتْ فِي الْمَسْجِدِ كَمَا زِيدَ فِيهِ ١. هـ. معجم البلدان (٢/٢٥٥).

فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ إِنْ أَنْتَ لَمْ تُسَلِّمِي لِتُضْرَبَنَّ عُنُقُكَ ، وَتِلْكَ ؛ جَاءَ بِالْحَقِّ ، فَادْخُلِي أَرِيكَتِكَ - أَحْسَبُهُ قَالَ - : وَاسْكُنِي ^(١) .

- قَوْلُهُ ﷺ لِأَهْلِ مَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ يَوْمَ الْفَتْحِ :

١ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ أَرْسَلَ إِلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَإِلَى أَبِي سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ وَإِلَى الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ . قَالَ عُمَرُ : فَقُلْتُ : قَدْ أَمَكَّنَ اللَّهُ مِنْهُمْ لَأَعْرِفَنَّهُمْ بِمَا صَنَعُوا . حَتَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : «مِثْلِي وَمِثْلُكُمْ كَمَا قَالَ يُوسُفُ - عَلَى نَبِيَّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لِإِخْوَتِهِ : لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ ؛ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ» . قَالَ عُمَرُ : فَأَنْفَضَ حَيَاءً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَرَاهِيَةً أَنْ يَكُونَ بَدْرَ مِنِّي ، وَقَدْ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ ^(٢) .

٢ - وَعِنْدَ ابْنِ زَنْجُوَيْهِ فِي كِتَابِ الْأَمْوَالِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ : لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ دَخَلَ الْبَيْتَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى عِصَايَتِي الْبَابِ فَقَالَ : «مَاذَا تَقُولُونَ؟» . فَقَالَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو : نَقُولُ وَنَظُنُّ خَيْرًا ؛ أَخٌ كَرِيمٌ ، وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ ، وَقَدْ قَدَرْتُ . فَقَالَ : «أَقُولُ كَمَا قَالَ أَخِي يُوسُفُ : لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ» ^(٣) .

٣ - وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ بْنِ مِسْكِينٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - ، وَفِيهِ : قَالَ : ثُمَّ أَتَى الْكُعْبَةَ فَأَخَذَ بِعِصَايَتِي الْبَابِ فَقَالَ : «مَا تَقُولُونَ؟ وَمَا تَظُنُّونَ؟» قَالُوا : نَقُولُ : ابْنُ أَخٍ ، وَابْنُ عَمٍّ ، حَلِيمٌ رَحِيمٌ . قَالَ : وَقَالُوا ذَلِكَ ثَلَاثًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَقُولُ كَمَا قَالَ يُوسُفُ : لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ ، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ» . قَالَ :

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٣/٦) ، وقال : رواه الطبراني مرسلًا ، وفيه : ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف .

وأخرجه البخاري عن عروة مرسلًا مختصرًا في المغازي (٤٢٨٠) ، باب أين ركن النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟ ١- هـ . فتح الباري (٥/٨) ، وقال ابن حجر : أخرجه ابن عائد القرشي في مغازي عروة بطوله .

(٢) أخرجه ابن سعد (١٤١/٢) وإسناده صحيح ، إلا أن في الإسناد (عن بعض آل عمر بن الخطاب) ، ففيه جهالة .

(٣) أخرجه ابن زنجويه في الأموال (٢٩٥/١) ، فقرة (٤٥٦) ، وهو مرسل صحيح ، ينظر الإصابة (٩٢/٢) ٩٣- (٩٣/٩) .

فَخَرَجُوا كَأَنَّمَا نَشِرُوا مِنَ الْقُبُورِ ، فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَفِيمَا حَكَى الشَّافِعِيُّ عَنْ أَبِي يُوسُفَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ : أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا فِي الْمَسْجِدِ : « مَا تَرَوْنَ أَنِّي صَانِعٌ بِكُمْ ؟ » قَالُوا : خَيْرًا ؛ أَخْ كَرِيمٌ ، وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ . قَالَ : « اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطُّلَقَاءُ » ^(١) .

قِصَّةُ إِسْلَامِ عِكْرَمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- أَمَانٌ عِكْرَمَةَ حِينَ اسْتَأْمَنْتَ لَهُ زَوْجَتَهُ أُمُّ حَكِيمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

١ - أَخْرَجَ الْوَائِدِيُّ وَابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ أَسْلَمْتُ أُمُّ حَكِيمٍ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ امْرَأَةً عِكْرَمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ ، ثُمَّ قَالَتْ أُمُّ حَكِيمٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ هَرَبَ عِكْرَمَةُ مِنْكَ إِلَى الْيَمَنِ ، وَخَافَ أَنْ تَقْتُلَهُ ، فَأَمْنُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هُوَ آمِنٌ » . فَخَرَجَتْ فِي طَلَبِهِ وَمَعَهَا غُلَامٌ لَهَا رُومِيٌّ ؛ فَرَاوَدَهَا عَنْ نَفْسِهَا ، فَجَعَلَتْ تُنَمِّيهِ حَتَّى قَدِمَتْ عَلَى حَيٍّ مِنْ عَكٍّ ، فَاسْتَعَانَتْهُمْ عَلَيْهِ فَأَوْثَقُوهُ رِبَاطًا ، وَأَدْرَكَتْ عِكْرَمَةَ وَقَدْ انْتَهَى إِلَى سَاحِلٍ مِنْ سَوَاحِلِ يَهَامَةَ ؛ فَكَرِبَ الْبَحْرُ ، فَجَعَلَ نُوتِي السَّفِينَةِ يَقُولُ لَهُ : أَخْلِصْ . قَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَقُولُ ؟ قَالَ : قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ عِكْرَمَةُ : مَا هَرَنْتُ إِلَّا مِنْ هَذَا . فَجَاءَتْ أُمُّ حَكِيمٍ عَلَى هَذَا مِنَ الْأَمْرِ ، فَجَعَلَتْ تُبْلِغُ إِلَيْهِ وَتَقُولُ : يَا بَنَ عَمِّ جِثَّتِكَ مِنْ عِنْدِ أَوْصِلِ النَّاسِ ، وَأَبْرَأُ النَّاسِ ، وَخَيْرُ النَّاسِ ؛ لَا تُهْلِكَ نَفْسَكَ . فَوَقَفَ لَهَا حَتَّى أَدْرَكَتَهُ ، فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ اسْتَأْمَنْتُ لَكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : أَنْتِ فَعَلْتِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَنَا كَلَّمْتُهُ فَأَمَّنَكَ . فَارْجِعْ مَعَهَا ، وَقَالَتْ : مَا لَقِيتُ مِنْ غُلَامِكَ الرُّومِيِّ ؟ وَخَبَرْتُهُ خَبْرَهُ ، فَقَتَلَهُ عِكْرَمَةُ وَهُوَ يَوْمئِذٍ لَمْ يُسْلِمْ ، فَلَمَّا دَنَا مِنْ مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : « يَا أَيُّكُمْ عِكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ مُؤْمِنًا مُهَاجِرًا ، فَلَا تَسْئَلُوا أَبَاهُ ، فَإِنَّ سَبَّ الْمَيِّتِ يُؤْذِي الْحَيَّ ، وَلَا يَبْلُغُ الْمَيِّتَ » . قَالَ : وَجَعَلَ عِكْرَمَةُ يَطْلُبُ امْرَأَتَهُ ؛ يُجَامِعُهَا ، فَتَأْبَى عَلَيْهِ ، وَتَقُولُ : إِنَّكَ كَافِرٌ وَأَنَا مُسْلِمَةٌ . فَيَقُولُ : إِنَّ أَمْرًا مَنَعَكَ مِنِّي لِأَمْرٍ كَبِيرٍ . فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عِكْرَمَةَ وَتَبَّ إِلَيْهِ وَمَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَدَاءٌ فَزَحَاً بِعِكْرَمَةَ ، ثُمَّ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَمَعَهُ زَوْجَتُهُ مُتَّقِبَةٌ ، فَقَالَ :

(١) وأخرجه البيهقي في الكبرى (١١٨/٩) ، وإسناده صحيح .

يَا مُحَمَّدُ؛ إِنَّ هَذِهِ أَخْبَرْتَنِي أَنَّكَ آمَنْتَنِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقْتَ ، فَأَنْتَ آمِنٌ» .

قَالَ عِكْرَمَةُ: فَإِلَا مَا تَدْعُو يَا مُحَمَّدُ؟ قَالَ: «أَدْعُوكَ إِلَى أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَنْ تُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وَتَفْعَلَ» حَتَّى عَدَّ خِصَالِ الْإِسْلَامِ .

فَقَالَ عِكْرَمَةُ: وَاللَّهِ مَا دَعَوْتَ إِلَّا إِلَى الْحَقِّ؛ وَأَمْرٍ حَسَنٍ جَمِيلٍ؛ قَدْ كُنْتَ وَاللَّهُ فِينَا قَبْلَ أَنْ تَدْعُو إِلَى مَا دَعَوْتَ إِلَيْهِ وَأَنْتَ أَصْدَقُنَا حَدِيثًا ، وَأَبْرَزُنَا بَرًّا . ثُمَّ قَالَ عِكْرَمَةُ: فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . فَسُرَّ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ عَلَّمَنِي خَيْرَ شَيْءٍ أَقُولُهُ؟ فَقَالَ: تَقُولُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» . فَقَالَ عِكْرَمَةُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَقُولُ: «أَشْهَدُ اللَّهُ وَأَشْهَدُ مَنْ حَضَرَ أَتَى مُسْلِمٌ مُجَاهِدٌ مُهَاجِرٌ» . فَقَالَ عِكْرَمَةُ ذَلِكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْأَلُنِي الْيَوْمَ شَيْئًا أُعْطِيهِ أَحَدًا إِلَّا أُعْطِيْتَهُ» . قَالَ عِكْرَمَةُ: فَإِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِي كُلَّ عِدَاوَةٍ عَادَيْتُكُمَا ، أَوْ مَسِيرٍ أَوْضَعْتُ فِيهِ ، أَوْ مَقَامٍ لَقِيتُكَ فِيهِ ، أَوْ كَلَامٍ قُلْتُهُ فِي وَجْهِكَ أَوْ أَنْتَ غَائِبٌ عَنْهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ كُلَّ عِدَاوَةٍ عَادَانِيهَا ، وَكُلِّ مَسِيرٍ سَارَ إِلَى مَوْضِعٍ يَرِيدُ بِذَلِكَ الْمَسِيرِ إِطْفَاءَ نُورِكَ ، وَاغْفِرْ لَهُ مَا نَالَ مِنِّي مِنْ عِزْضٍ فِي وَجْهِهِ أَوْ أَنَا غَائِبٌ عَنْهُ» . فَقَالَ عِكْرَمَةُ: رَضِيتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . ثُمَّ قَالَ عِكْرَمَةُ: أَمَّا وَاللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَدْعُ نَفَقَةً كُنْتُ أَنْفَقْتُهَا فِي صَدٍّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا أَنْفَقْتُ ضِعْفَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَا قِتَالًا كُنْتُ أَقَاتِلُ فِي صَدٍّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا أَبْلَيْتُ ضِعْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . ثُمَّ اجْتَهَدَ فِي الْقِتَالِ حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا ، فَردَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَاته بِذَلِكَ النِّكَاحِ الْأَوَّلِ .

قَالَ الْوَاقِدِيُّ عَنْ رَجَالِهِ: وَقَالَ سُهِيلُ بْنُ عَمْرٍو يَوْمَ حُنَيْنٍ: لَا يَجْتَبِرُهَا مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ . قَالَ: يَقُولُ لَهُ عِكْرَمَةُ: إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِقَوْلٍ ، إِنَّمَا الْأَمْرُ بِيَدِ اللَّهِ ، وَلَيْسَ إِلَى مُحَمَّدٍ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ إِنْ أُدْبِلَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ ، فَإِنَّ لَهُ الْعَاقِبَةَ غَدًا . قَالَ: يَقُولُ سُهِيلٌ: وَاللَّهُ إِنْ عَهْدَكَ بِخِلَافِهِ لَحَدِيثٌ . قَالَ: يَا أَبَا يَرِيدَ إِنَّا كُنَّا وَاللَّهُ نُوضِعُ فِي غَيْرِ شَيْءٍ وَعَقُولُنَا عَقُولُنَا ، نَعْبُدُ حَجَرًا لَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ . كَذَا فِي كَثَرِ الْعُمَالِ^(١) .

٢ - وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا الْحَاكِمُ (٢٤١/٣) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ

عنهما - وَلَكِنَّهُ اقْتَصَرَ فِيهِ إِلَى قَوْلِهِ: فَلَمَّا بَلَغَ بَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اسْتَبَشَرَ وَوَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا عَلَى رِجْلَيْهِ فَرَحًا بِقُدُومِهِ.

ثُمَّ أَخْرَجَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ: لَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ هَذِهِ أَخْبَرَتْنِي أَنَّكَ آمَنْتَنِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ آمِنٌ». فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَأَنْتَ أَزُّ النَّاسِ، وَأَصْدَقُ النَّاسِ، وَأَوْفَى النَّاسِ. قَالَ عِكْرِمَةُ: أَقُولُ ذَلِكَ وَإِنِّي لَمُطَاطِئٌ رَأْسِي اسْتَحْيَاءَ مِنْهُ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي كُلَّ عَدَاوَةٍ عَادَيْتُكَهَا، أَوْ مَوَكِبٍ أَوْضَعْتُ فِيهِ أُرِيدُ فِيهِ إِظْهَارَ الشَّرِّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعِكْرِمَةَ كُلَّ عَدَاوَةٍ عَادَانِيهَا أَوْ مَوَكِبٍ أَوْضَعَ فِيهِ يُرِيدُ أَنْ يُصَدَّ عَنْ سَبِيلِكَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُزِنِي بِخَيْرٍ مَا تَعْلَمُ فَأَعْلَمَهُ؟ قَالَ: «قُلْ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَتَجَاهِدْ فِي سَبِيلِهِ». ثُمَّ قَالَ عِكْرِمَةُ: أَمَّا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَدْعُ نَفَقَةً كُنْتُ أَنْفَقْتُهَا فِي الصَّدِّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا أَنْفَقْتُ ضِعْفَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا قَاتَلْتُ قِتَالًا فِي الصَّدِّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا أَبْلَيْتُ ضِعْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

ثُمَّ اجْتَهَدَ فِي الْقِتَالِ حَتَّى قُتِلَ يَوْمَ أَجْنَادَيْنِ شَهِيداً فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه - ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَهُ عَامَ حَجَّتِهِ عَلَى هَوَازِنَ يُصَدِّقُهَا، فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِكْرِمَةُ يَوْمَئِذٍ بِنَبَالَةٍ^(١).

قِصَّةُ إِسْلَامِ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ - رضي الله عنه -

- أَمَّا صَفْوَانٌ جِئَ اسْتَأْمَنَ لَهُ عُمَيْرُ بْنُ وَهَبٍ - رضي الله عنه - :-

أَخْرَجَ الْوَاقِدِيُّ وَابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبَيْرِ - رضي الله عنهما - قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ أَسْلَمَتِ امْرَأَةُ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ - الْبُغُومُ بِنْتُ الْمُعَدَّلِ مِنْ كِنَانَةَ - وَأَمَّا صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ فَهَرَبَ حَتَّى أَتَى الشُّعْبَ ، وَجَعَلَ يَقُولُ لِغُلَامِهِ يَسَارٍ - وَلَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ -: وَيَحْكُ!

(١) خبر إسلام عكرمة ينظر سنن النسائي: (السيوطي: زهر الربا ١٠٥/٧)، وفي إسناده ضعف، وله شاهدان رواهما البيهقي في السنن الكبرى (١٢٠/٩)، ومع أن فيهما ضعفاً، فهما مقبولان ويتعاضدان لإسناد الخبر تاريخياً، وقد أخرج الطبراني عن عروة قصة إسلامه مختصراً كما في مجمع الزوائد (١٧٣/٦).

انْظُرْ مَنْ تَرَى؟ قَالَ: هَذَا عُمَيْرُ بْنُ وَهَبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -. قَالَ صَفْوَانُ: مَا أَصْنَعُ بِعُمَيْرٍ؟ وَاللَّهِ مَا جَاءَ إِلَّا يُرِيدُ قَتْلِي، قَدْ ظَاهَرَ مُحَمَّدًا عَلَيَّ فَلِحَقَّةُ. فَقَالَ: يَا عُمَيْرُ مَا كَفَّاكَ مَا صَنَعْتَ بِي؟ حَمَلْتَنِي عَلَيَّ دِينِكَ، وَعِيَاكَ، ثُمَّ جِئْتَ تُرِيدُ قَتْلِي؟ قَالَ: أَبَا وَهَبٍ جُعِلْتُ فِدَاكَ، جِئْتُكَ مِنْ عِنْدِ أَهْلِ النَّاسِ وَأَوْصِلِ النَّاسِ. وَقَدْ كَانَ عُمَيْرُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَيِّدُ قَوْمِي خَرَجَ هَارِبًا لِيَقْذِفَ نَفْسَهُ فِي الْبَحْرِ وَخَافَ أَنْ لَا تُؤْمِنَهُ، فَأَمَّنَهُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ آمَنْتُهُ». فَخَرَجَ فِي إِثْرِهِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ آمَنَكَ. فَقَالَ صَفْوَانُ: لَا وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ مَعَكَ حَتَّى تَأْتِيَنِي بِعَلَامَةٍ أَعْرِفُهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْ عِمَامَتِي». فَرَجَعَ عُمَيْرُ إِلَيْهِ بِهَا وَهُوَ الْبُرْدُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ مُعْتَجِرًا بِهِ بُرْدُ حَبْرَةَ، فَخَرَجَ عُمَيْرُ فِي طَلَبِهِ الثَّانِيَةِ حَتَّى جَاءَ بِالْبُرْدِ فَقَالَ: أَبَا وَهَبٍ، جِئْتُ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ، وَأَوْصِلِ النَّاسِ، وَأَبْرِ النَّاسِ، وَأَحْلِمِ النَّاسِ، مَجْدُهُ مَجْدُكَ، وَعِزُّهُ عِزُّكَ، وَمُلْكُهُ مُلْكُكَ، ابْنُ أُمِّكَ وَأَبْنَيْكَ، وَأَذْكُرُكَ اللَّهُ فِي نَفْسِكَ. قَالَ لَهُ: أَخَافُ أَنْ أَقْتَلَ. قَالَ: قَدْ دَعَاكَ إِلَى أَنْ تَدْخُلَ فِي الْإِسْلَامِ فَإِنْ يَسُرُّكَ، وَإِلَّا سِيرَكَ شَهْرَيْنِ فَهُوَ أَوْفَى النَّاسِ وَأَبْرُهُمْ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ بِبُرْدِهِ الَّذِي دَخَلَ بِهِ مُعْتَجِرًا. فَعَرَفَهُ، قَالَ: نَعَمْ. فَأَخْرَجَهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، هُوَ. فَرَجَعَ صَفْوَانُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعَصْرِ فِي الْمَسْجِدِ، فَوَقَفَا، فَقَالَ صَفْوَانُ: كَمْ يُصَلُّونَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ: خَمْسَ صَلَوَاتٍ. قَالَ: يُصَلِّي بِهِمْ مُحَمَّدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا سَلَّمَ صَاحَ صَفْوَانُ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ عُمَيْرَ بْنَ وَهَبٍ جَاءَنِي بِبُرْدِكَ، وَزَعَمَ أَنَّكَ دَعَوْتَنِي إِلَى الْفُتُومِ عَلَيْكَ، فَإِنْ رَضِيتُ أَمْرًا؛ وَإِلَّا سَيَّرْتَنِي شَهْرَيْنِ؟ قَالَ: «انْزِلْ أَبَا وَهَبٍ». قَالَ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تُبَيِّنَ لِي. قَالَ: «بَلْ لَكَ أَنْ تُسَيِّرَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ». فَتَزَلَّ صَفْوَانُ.

- خُرُوجُ صَفْوَانَ مَعَهُ ﷺ إِلَى هَوَازِنَ وَإِسْلَامُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ هَوَازِنَ، وَخَرَجَ مَعَهُ صَفْوَانُ وَهُوَ كَافِرٌ، وَأُرْسِلَ إِلَيْهِ يَسْتَعِيرُهُ سِلَاحَهُ، فَأَعَارَهُ سِلَاحَهُ، مِائَةَ دِرْعٍ بِأَدَانَتِهَا، فَقَالَ صَفْوَانُ: طَوْعًا أَوْ كَرْهًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَارِيَةٌ رَادَّةٌ». فَأَعَارَهُ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمَلَهَا إِلَى حُنَيْنٍ، فَشَهِدَ حُنَيْنًا وَالطَّائِفَ، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْجِعْرَانَةِ، فَبَيَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ

فِي الْغَنَائِمِ يَنْظُرُ إِلَيْهَا - وَمَعَهُ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ - فَجَعَلَ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ يَنْظُرُ إِلَى شُعْبٍ مُلَاءٍ نَعْمًا وَشَاءَ وَرِعَاءَ ، فَأَدَامَ النَّظَرَ إِلَيْهِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُهُ ، فَقَالَ : «أَبَا وَهَبُ ، - يُعْجِبُكَ - هَذَا الشُّعْبُ؟» . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : «هُوَ لَكَ وَمَا فِيهِ» . فَقَالَ صَفْوَانُ عِنْدَ ذَلِكَ : مَا طَابَتْ نَفْسُ أَحَدٍ يَمِثُلُ هَذَا إِلَّا نَفْسُ نَبِيِّ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ^(١) .

٢ - وَعَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَارَ مِنْهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَدْرَاعًا ، فَقَالَ : أَغَضِبَا يَا مُحَمَّدُ؟ قَالَ : «بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ» . قَالَ : فَضَاعَ بَعْضُهَا ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَضْمِنَهَا لَهُ . قَالَ : أَنَا الْيَوْمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ أَرْعَبُ^(٢) . انْتَهَى .

قِصَّةُ إِسْلَامِ حُوَيْطِبِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- دَعْوَةُ أَبِي ذَرٍّ لِحُوَيْطِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَدُخُولُهُ فِي الْإِسْلَامِ :

عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَهْمٍ قَالَ : قَالَ حُوَيْطِبُ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى : لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ خِفْتُ خَوْفًا ، فَخَرَجْتُ مِنْ بَيْتِي ، وَفَرَّقْتُ عِيَالِي فِي مَوَاضِعَ يَأْمَنُونَ فِيهَا ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى حَائِطٍ عَوَفٍ فَكُنْتُ فِيهِ فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ حُلَّةٌ - الْحُلَّةُ أَبَدًا مَانِعَةٌ^(٣) - ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ هَرَبْتُ مِنْهُ ، فَقَالَ : أَبَا مُحَمَّدٍ ، فَقُلْتُ : لَيْتَكَ . قَالَ : مَا لَكَ؟ قُلْتُ : الْخَوْفُ . قَالَ : لَا خَوْفَ عَلَيْكَ ، أَنَا آمِنٌ بِأَمَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : اذْهَبْ إِلَى مَنْزِلِكَ . قُلْتُ : هَلْ لِي سَبِيلٌ إِلَى مَنْزِلِي؟ وَاللَّهِ مَا أُرَانِي أَصِلُ إِلَى بَيْتِي حَيًّا حَتَّى أَلْفَى^(٤) فَأَقْتُلَ أَوْ يَدْخُلَ عَلَيَّ مَنْزِلِي فَأَقْتُلَ ، وَإِنَّ عِيَالِي لَفِي مَوَاضِعَ شَتَّى . قَالَ : فَاجْمَعْ عِيَالَكَ فِي مَوْضِعٍ ، وَأَنَا أَبْلُغُ مَعَكَ

(١) نقل الخبر عن الواقدي وابن عساكر ، وأصله في سيرة ابن هشام (٢/٤١٧ - ٤١٨) طبعة مصطفى السقا . وينظر البداية (٤/٣٠٨) .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٤٦٥) .

(٣) الحلة مانعة: يعني الصداقة والمحبة التي تخللت في القلب تصوير دائماً حافظة ونافعة .

(٤) ألقى: أوجد .

إِلَى مِنْزِلِكَ. فَبَلَغَ مَعِيَ ، وَجَعَلَ يَتَادِي عَلَيَّ: إِنَّ حُوَيْطِبًا آمِنٌ فَلَا يَهْجُ (١). ثُمَّ انْصَرَفَ أَبُو ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ: «أَوْ لَيْسَ قَدْ آمِنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرْتُ بِقَتْلِهِمْ؟». قَالَ: فَاطْمَأْنَنْتُ وَرَدَدْتُ عِيَالِي إِلَى مَنَازِلِهِمْ ، وَعَادَ إِلَيَّ أَبُو ذَرٍّ ، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ حَتَّى مَتَى؟ وَإِلَى مَتَى؟ قَدْ سِفَّتْ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا وَفَاتَ خَيْرٌ كَثِيرٌ وَبَقِيَ خَيْرٌ كَثِيرٌ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلِمَ تَسْلِمًا ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو النَّاسِ ، وَأَوْصَلَ النَّاسِ ، وَأَخْلَمَ النَّاسِ ، شَرَفُهُ شَرَفُكَ ، وَعِزُّهُ عِزُّكَ. قَالَ: قُلْتُ: فَأَنَا أَخْرَجُ مَعَكَ فَاتِيهِ. فَخَرَجْتُ مَعَهُ حَتَّى أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ (٢) وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَوَقَفْتُ عَلَى رَأْسِهِ ، وَسَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ: كَيْفَ يُقَالُ إِذَا سَلِمَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَقُلْتُهَا ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ حُوَيْطِبُ» فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَذَاكَ». قَالَ: وَسَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِسْلَامِي ، وَاسْتَفْرَضَنِي مَالًا ، فَأَفْرَضْتُهُ أَرْبَعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ ، وَشَهِدْتُ مَعَهُ حُنَيْنًا وَالطَّائِفَ ، وَأَعْطَانِي مِنْ غَنَائِمِ حُنَيْنٍ مِائَةَ بَعِيرٍ.

ثُمَّ قَالَ حُوَيْطِبُ: مَا كَانَ فِي قُرَيْشٍ أَحَدٌ مِنْ كِبَرَائِهَا الَّذِينَ بَقُوا عَلَى دِينِ قَوْمِهِمْ إِلَى أَنْ فُتِحَتْ مَكَّةُ أَكْرَهَ لِمَا فُتِحَتْ عَلَيْهِ مِنِّي ، وَلَكِنَّ الْمَقَادِيرَ. وَلَقَدْ شَهِدْتُ بِذَرٍّ مَعَ الْمُشْرِكِينَ ، فَرَأَيْتُ عَبْرًا ، فَرَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تَقْتُلُ وَتَأْسِرُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَقُلْتُ: هَذَا رَجُلٌ مَمْنُوعٌ. وَلَمْ أَذْكَرْ مَا رَأَيْتُ لِأَحَدٍ فَانْهَزَمْنَا رَاجِعِينَ إِلَى مَكَّةَ ، فَأَقَمْنَا بِمَكَّةَ وَقُرَيْشٌ تُسَلِّمُ رَجُلًا رَجُلًا ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحُدَيْيَةِ حَضَرْتُ وَشَهِدْتُ الصُّلْحَ ، وَمَشَيْتُ فِيهِ حَتَّى تَمَّ ، وَكُلُّ ذَلِكَ يَرِيدُ الْإِسْلَامَ ، وَيَأْتِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا مَا يُرِيدُ ، فَلَمَّا كَتَبْنَا صُلْحَ الْحُدَيْيَةِ كُنْتُ آخِرَ شُهُودِهِ ، وَقُلْتُ: لَا تَرَى قُرَيْشٌ مِنْ مُحَمَّدٍ إِلَّا مَا يَسُوُّوْهَا ، قَدْ رَضِيَتْ أَنْ دَافَعَتْهُ بِالرِّمَاحِ. وَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُمْرَةِ الْقَضَاءِ ، وَخَرَجْتُ قُرَيْشٌ مِنْ مَكَّةَ كُنْتُ فِيمَنْ تَخَلَّفَ بِمَكَّةَ أَنَا وَسَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو ، لِأَنَّهُ تَخَرَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَضَى الْوَقْتُ ، فَلَمَّا انْقَضَتِ الثَّلَاثُ أَقْبَلْتُ أَنَا وَسَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو فَقُلْنَا: قَدْ مَضَى شَرْطُكَ فَأَخْرَجُ مِنْ

(١) يُهْجُ: يثار.

(٢) البطحاء: والأبطح ، والمحصب ، والحصباء ، وخيف بني كنانة: اسم لشيء واحد ، وهو مكان متسع بين مكة المكرمة ومنى.

بَلَدِنَا. فَصَاحَ: «يَا بِلَالُ لَا تَغِبِ الشَّمْسُ وَوَاحِدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِمَكَّةَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا»^(١).

- قِصَّةُ إِسْلَامِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكْرَمَةَ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَيْبَعَةَ عَلَى أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَاسْتَجَارَا بِهَا، فَقَالَا: نَحْنُ فِي جِوَارِكٍ. فَأَجَارَتْهُمَا، فَدَخَلَ عَلَيْهِمَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَشَهَرَ عَلَيْهِمَا السَّيْفَ، فَتَفَلَّتَ عَلَيْهِمَا^(٢)، وَاعْتَنَقَتْهُ وَقَالَتْ: تَصْنَعُ بِي هَذَا مِنْ بَيْنِ النَّاسِ؟ لَتَبْدَأَنَّ بِي قَبْلَهُمَا. فَقَالَ: تُجِيرِينَ الْمُشْرِكِينَ! فَخَرَجَ، قَالَتْ أُمُّ هَانِيٍّ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَقَيْتُ مِنْ ابْنِ أُمِّي - عَلِيٍّ - مَا كِدْتُ أَفْلِتُ مِنْهُ^(٣)، أَجَزْتُ حَمَوَيْنِ^(٤) لِي مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَنْفَلْتَ عَلَيْهِمَا^(٥) لِيَقْتُلَهُمَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ، قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتَ، وَأَمَّا مَنْ آمَنَتْ».

فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمَا، فَأَخْبَرْتُهُمَا فَأَنْصَرَفَا إِلَى مَنَازِلِهِمَا، فَقِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَيْبَعَةَ جَالِسَانِ فِي نَادِيهِمَا مُتَنَظِّلِينَ^(٦) فِي الْمُلَاءِ الْمُرْغَفَرَةِ^(٧). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا سَبِيلَ إِلَيْهِمَا قَدْ آمَنَّاهُمَا». قَالَ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ: وَجَعَلْتُ أَسْتَحْيِي أَنْ يَرَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَذْكُرُ رُؤْيَاهُ إِتَايَ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، ثُمَّ أَذْكُرُ بَرَّهُ، وَرَحْمَتَهُ فَأَلْقَاهُ وَهُوَ دَاخِلُ الْمَسْجِدِ فَتَلَقَّانِي بِالْبُشْرِ، وَوَقَفَ حَتَّى جِئْتُهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَشَهِدْتُ شَهَادَةَ الْحَقِّ. فَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَذَاكَ، مَا كَانَ مِثْلُكَ يَجْهَلُ الْإِسْلَامَ». قَالَ الْحَارِثُ: فَوَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُ مِثْلَ الْإِسْلَامِ جُهْلًا^(٨).

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣/٤٩٣)، وابن عساكر - كما في تهذيب تاريخ دمشق الكبير (٥/١٨ - ٢٠) - وابن سعد في الطبقات (٥/٤٥٤)، والمزي في تهذيب الكمال (٧/٤٦٧ - ٤٦٨).

(٢) تفلت عليهما: توثب، ونازع.

(٣) أفلت منه: أتخلص منه.

(٤) حمويين: أبو زوج المرأة، وأخو زوجها، وكل من ولي الزوج من قرابته فهم أحباء المرأة.

(٥) أنفلت عليهما: هجم عليهما.

(٦) متنظلين: مفتخرين.

(٧) المرغفرة: المصبوغة بالزعفران.

(٨) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣/٧٧٢).

قِصَّةُ إِسْلَامِ ثَقِيفٍ أَهْلِ الطَّائِفِ

- انْصِرَافُهُ ﷺ عَنْ ثَقِيفٍ وَإِسْلَامُ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - :

ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا انْصَرَفَ عَنْ ثَقِيفٍ اتَّبَعَ أَثَرُهُ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ حَتَّى أَدْرَكَهُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَاسْلَمَ ، وَسَأَلَهُ: أَنْ يَرْجِعَ إِلَى قَوْمِهِ بِالْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُمْ قَاتِلُوكَ». وَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ فِيهِمْ نَحْوَةَ الْإِمْتِنَاعِ^(١) لِلَّذِي كَانَ مِنْهُمْ. فَقَالَ عُرْوَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَنَا أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْكَارِهِمْ^(٢) - وَكَانَ فِيهِمْ كَذَلِكَ مُحِبًّا مُطَاعًا - فَخَرَجَ يَدْعُو قَوْمَهُ إِلَى الْإِسْلَامِ رَجَاءً أَنْ لَا يُخَالِفُوهُ بِمَنْزِلَتِهِ فِيهِمْ ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى عَلِيَّةٍ^(٣) لَهُ وَقَدْ دَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَظْهَرَ لَهُمْ دِينَهُ رَمَوْهُ بِالْثَّبَلِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ ، فَأَصَابَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ ، فَقِيلَ لِعُرْوَةَ: مَا تَرَى فِي دَمِكَ؟ قَالَ: كَرَامَةُ أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِهَا ، وَشَهَادَةٌ سَاقَهَا اللَّهُ إِلَيَّ ، فَلَيْسَ فِيَّ إِلَّا مَا فِي الشُّهَدَاءِ الَّذِينَ قُتِلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَزْتَجَلَ عَنْكُمْ ، فَادْفِنُونِي مَعَهُمْ. فَدَفَنُوهُ مَعَهُمْ ، فَزَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِيهِ: «إِنَّ مِثْلَهُ فِي قَوْمِهِ كَمِثْلِ صَاحِبِ يَاسِينَ^(٤) فِي قَوْمِهِ».

- إِسْأَلَ ثَقِيفٍ عَبْدَ يَالِيلَ بْنِ عَمْرِو وَفَدَّأَ إِلَيْهِ ﷺ وَخَبَرَهُمْ مَعَهُ :

ثُمَّ أَقَامَتْ ثَقِيفٌ بَعْدَ قَتْلِ عُرْوَةَ أَشْهُرًا ، ثُمَّ إِنَّهُمْ اتَّخَمَرُوا بَيْنَهُمْ ، وَرَأَوْا أَنَّهُ لَا طَاقَةَ لَهُمْ بِحَرْبٍ مَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْعَرَبِ وَقَدْ بَايَعُوا وَأَسْلَمُوا ، ثُمَّ أَجْمَعُوا عَلَى أَنْ يَرْسِلُوا رَجُلًا مِنْهُمْ ، فَأَرْسَلُوا عَبْدَ يَالِيلَ بْنَ عَمْرِو وَمَعَهُ اثْنَانِ مِنَ الْأَخْلَافِ^(٥) وَثَلَاثَةٌ مِنْ بَنِي مَالِكٍ ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ ، وَنَزَلُوا قَنَاقَةَ^(٦) أَلْفُوا^(٧) الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَرْعَى فِي نَوْبَتِهِ^(٨)

(١) نخوة الامتناع: إباء الكبير.

(٢) أبكارهم: الجواري العذارى ، وهو كناية عن شدة محبتهم له.

(٣) عليّة: الغرفة في الطبقة الثانية من الدار.

(٤) صاحب ياسين: هو حبيب البخار الذي دعا أهل أنطاكية للإيمان برسول المسيح عليه السلام فقتلوه.

(٥) الأخلاف: ست قبائل: عبد الدار ، وجمح ، ومخزوم ، وعدي ، وكعب ، وسهم.

(٦) قنقة: أحد أودية المدينة.

(٧) أَلْفُوا: وجدوا.

(٨) نوبته: وكانت رعيتهما نوباً على أصحابه.

رَكَابٍ^(١) أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ ذَهَبَ يَشْتَدُّ لِيُسِّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُدُومِهِمْ ، فَلَقِيَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ - رضي الله عنه - فَأَخْبَرَهُ عَنْ رَكْبٍ ثَقِيفٍ : أَنْ قَدِمُوا يُرِيدُونَ الْبَيْعَةَ وَالْإِسْلَامَ إِنْ شَرَطَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرْوْطاً ، وَيَكْتُبُوا كِتَاباً فِي قَوْمِهِمْ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلْمُغِيرَةِ : أَفَسَمْتُ عَلَيْكَ لَا تَسْقِنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَحَدُهُ . فَفَعَلَ الْمُغِيرَةُ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ ، فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقُدُومِهِمْ ، ثُمَّ خَرَجَ الْمُغِيرَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَرَوَّحَ الظَّهْرَ^(٢) مَعَهُمْ ، وَعَلَّمَهُمْ كَيْفَ يُحِثُونَ رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَمْ يَفْعَلُوا إِلَّا بِتَحِيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَتْ عَلَيْهِمْ قُبَّةٌ فِي الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ هُوَ الَّذِي يَمْشِي^(٣) بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَانَ إِذَا جَاءَهُمْ بَطْعَامٌ مِنْ عِنْدِهِ لَمْ يَأْكُلُوا مِنْهُ حَتَّى يَأْكُلَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ قَبْلَهُمْ ، وَهُوَ الَّذِي كَتَبَ لَهُمْ كِتَابَهُمْ .

قَالَ : وَكَانَ مِمَّا اشْتَرَطُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَنْ يَدَعَ لَهُمُ الطَّاعِيَةَ^(٤) ثَلَاثَ سِنِينَ . فَمَا بَرَحُوا يَسْأَلُونَهُ سَنَةً سَنَةً ، وَيَأْتِي عَلَيْهِمْ ، حَتَّى سَأَلُوهُ شَهْرًا وَاحِدًا بَعْدَ مَقْدَمِهِمْ لِيَتَأَلَّفُوا^(٥) سَفَهَاءَهُمْ فَأَبَى عَلَيْهِمْ أَنْ يَدَعَهَا شَيْئًا مَسْمًى إِلَّا أَنْ يَبْعَثَ مَعَهُمْ أَبَا سَفِيَانَ بْنَ حَزْبٍ وَالْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ لِيَهْدِمَاهَا ، وَسَأَلُوهُ مَعَ ذَلِكَ أَنْ لَا يُصَلُّوا ، وَأَنْ لَا يَكْسِرُوا أَصْنَامَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ . فَقَالَ : «أَمَّا كَسْرُ أَصْنَامِكُمْ بِأَيْدِيكُمْ فَسَتُعْزِيكُمْ ، وَأَمَّا الصَّلَاةُ فَلَا خَيْرَ فِي دِينٍ لَا صَلَاةَ فِيهِ» . فَقَالُوا : سَنُؤْتِيكَهَا ؛ وَإِنْ كَانَتْ دَنَاءَةً^(٦) .

٢ - وَعَنْ وَهْبٍ : سَأَلْتُ جَابِرًا - رضي الله عنه - عَنْ شَأْنِ ثَقِيفٍ إِذْ بَايَعَتْ؟ قَالَ : اشْتَرَطَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا صَدَقَةَ عَلَيْهَا وَلَا جِهَادَ ، وَأَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ : «سَيَتَصَدَّقُونَ وَيُجَاهِدُونَ إِذَا أَسْلَمُوا»^(٧) .

(١) ركاب: أي الإبل المركوبة.

(٢) رَوَّحَ الظهر: ردها إلى مراحلها آخر النهار ، والظهر: الدابة التي تحمل الأثقال ، أو يُرَكَّب عليها.

(٣) هو الذي يمشي: كان يقوم بعمل السفير.

(٤) الطاغية: الأصنام التي كانوا يعبدونها.

(٥) ليتألفوا: ليداروا ويؤنسوا.

(٦) تاريخ الطبري (٢/ ٣٦٣)، والبداية والنهاية (٥/ ٣٠)، وتاريخ الخميس (٢/ ١٣٥).

(٧) أخرجه أبو داود في كتاب الفتي والإمارة (٣٠٢٥) باب ما جاء في خبر الطائف ، وإسناده صحيح.

دَعْوَةُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - لِلْأَفْرَادِ وَالْأَشْخَاصِ

- دَعْوَةُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَلَمَّا أَسْلَمَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَظَهَرَ إِسْلَامُهُ دَعَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مَأْلَفًا لِقَوْمِهِ ، وَمُحِبًّا سَهْلًا ، وَكَانَ أَنْسَبَ قُرَيْشٍ لِقُرَيْشٍ ، وَأَعْلَمَ قُرَيْشٍ بِمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ ، وَكَانَ رَجُلًا تَاجِرًا ذَا خُلُقٍ وَمَعْرُوفٍ ، وَكَانَ رَجَالُ قَوْمِهِ يَأْتُونَهُ وَيَأْلُقُونَهُ لِعَبِيرٍ وَاحِدٍ مِنَ الْأُمْرِ ؛ لِعِلْمِهِ وَتَجَارَتِهِ وَحُسْنِ مُجَالَسَتِهِ ، فَجَعَلَ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الْإِسْلَامِ مَنْ وَثِقَ بِهِ مِنْ قَوْمِهِ ؛ مِمَّنْ يَغْنَاهُ وَيَجْلِسُ إِلَيْهِ ، فَأَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ - فِيمَا بَلَغَنِي - الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُثَيْدٍ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - ، فَانْطَلَقُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَعَرَضَ عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ ، وَأَنْبَأَهُمْ بِحَقِّ الْإِسْلَامِ ، فَاْمَنُوا ، وَكَانَ هَؤُلَاءِ الثَّقَرُ الثَّمَانِيَّةُ الَّذِينَ سَبَقُوا فِي الْإِسْلَامِ صَدَقُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَأَمَنُوا بِمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ^(١) .

- دَعْوَةُ مُصْعَبٍ لِأُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ وَإِسْلَامُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :

أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ وَعَبْرُهُ: أَنَّ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ خَرَجَ بِمُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ يُرِيدُ بِهِ دَارَ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَدَارَ بَنِي ظَفَرٍ ، وَكَانَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ابْنُ خَالَةِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ ، فَدَخَلَ بِهِ حَائِطًا ^(٢) مِنْ حَوَائِطِ بَنِي ظَفَرٍ عَلَى بَثْرِ يُقَالُ لَهُ بَثْرُ مَرْقٍ ، فَجَلَسَا فِي الْحَائِطِ ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِمَا رَجَالٌ مِمَّنْ أَسْلَمَ ، وَسَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ يَوْمَئِذٍ سَيِّدَا قَوْمِهِمَا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، وَكِلَاهُمَا مُشْرِكٌ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ ، فَلَمَّا سَمِعَا بِهِ قَالَ سَعْدُ لِأُسَيْدٍ: لَا أَبَا لَكَ ، انْطَلِقْ إِلَى هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ قَدْ أَتَيَا دَارَيْنَا لِيُسَفَّهَا ضُعَفَاءَنَا فَارْجُزْهُمَا وَانْهَهُمَا أَنْ يَأْتِيَا دَارَيْنَا ، فَإِنَّهُ

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة (٢٥٠/١ - ٢٥٢) طبعة مصطفى السقا ، ونقله ابن كثير في تاريخه (٢٩/٣) .

(٢) الحائط: البستان من النخيل إذا كان عليه حائط ، وهو الجدار ، وقد يطلق الحائط على البستان من أي شجر كان .

لَوْلَا أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ مَنِي حَيْثُ قَدْ عَلِمْتَ كَفَيْتَكَ ذَلِكَ، هُوَ ابْنُ خَالَتِي، وَلَا أَجِدُ عَلَيْهِ مَقْدَمًا^(١).

قَالَ: فَأَخَذَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْهِمَا، فَلَمَّا رَأَاهُ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ قَالَ لِمُضْعَبٍ: هَذَا سَيِّدُ قَوْمِي، وَقَدْ جَاءَكَ، فَاصْذُقِ اللَّهَ فِيهِ^(٢).

قَالَ مُضْعَبٌ: إِنْ يَجْلِسُ أَكَلِمُهُ. قَالَ: فَوَقَفَ عَلَيْهِمَا مُتَشَتِّمًا^(٣)؛ فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكُمَا إِلَيْنَا تُسَفِّهَانِ ضِعْفَاءَنَا؟ اعْتَزَلَانَا إِنْ كَانَتْ لَكُمَا بِأَنْفُسِكُمَا حَاجَةٌ^(٤).

فَقَالَ لَهُ مُضْعَبٌ: أَوْ تَجْلِسُ فَتَسْمَعَ، فَإِنْ رَضِيتَ أَمْرًا قَبِلْتَهُ، وَإِنْ كَرِهْتَهُ كُفَّ عَنْكَ مَا تَكْرَهُ. قَالَ: أَنُصَفْتَ. قَالَ: ثُمَّ رَكَزَ حَزْبَتَهُ وَجَلَسَ إِلَيْهِمَا، فَكَلَّمَهُ مُضْعَبٌ بِالْإِسْلَامِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، فَقَالَ - فِيمَا يَذْكُرُ عَنْهُمَا -: وَاللَّهِ لَعَرَفْنَا فِي وَجْهِهِ الْإِسْلَامَ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي إِشْرَاقِهِ وَتَسْهَلِهِ. ثُمَّ قَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا وَأَجْمَلُهُ، كَيْفَ تَصْنَعُونَ إِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا فِي هَذَا الدِّينِ؟ قَالَ لَهُ: تَغْتَسِلُ فَتُطَهَّرُ وَتُطَهَّرُ نَوْبِيكَ ثُمَّ تَشْهَدُ شَهَادَةَ الْحَقِّ ثُمَّ تُصَلِّي. فَقَامَ فَاعْتَسَلَ، وَطَهَّرَ نَوْبِيهِ، وَتَشْهَدُ شَهَادَةَ الْحَقِّ، ثُمَّ قَامَ فَارْكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمَا: إِنَّ وَرَائِي رَجُلًا إِنْ اتَّبَعَكُمَا لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْهُ أَحَدٌ مِّنْ قَوْمِي، وَسَأُرْسِلُهُ إِلَيْكُمَا الْآنَ، سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ.

- دَعْوَةُ مُضْعَبٍ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَإِسْلَامُهُ :

ثُمَّ أَخَذَ حَزْبَتَهُ وَانْصَرَفَ إِلَى سَعْدٍ، وَقَوْمِهِ جُلُوسٍ فِي نَادِيهِمْ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مُقْبِلًا قَالَ: أَخْلَفُ بِاللَّهِ لَقَدْ جَاءَكُمْ أَسِيدٌ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي ذَهَبَ بِهِ مِنْ عِنْدِكُمْ! فَلَمَّا وَقَفَ عَلَى النَّادِي قَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: كَلَّمْتُ الرَّجُلَيْنِ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ بِهِمَا بَأْسًا، وَقَدْ نَهَيْتُهُمَا فَقَالَا: نَفْعَلُ مَا أَحْبَبْتَ، وَقَدْ حَدِثْتُ أَنَّ بَنِي حَارِثَةَ خَرَجُوا إِلَى أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ لِيَقْتُلُوهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ عَرَفُوا أَنَّهُ ابْنُ خَالَتِكَ

(١) مقدماً: إتياناً في مقابلته، يريد لا أستطيع أن آتبه في مقابلته.

(٢) اصدق الله فيه: تكلم معه بالإخلاص.

(٣) متشتماً: متعرضاً للسباب والشتيم.

(٤) بأنفسكما حاجة: أي إن كنتما حريصين على حياتكما، وهو تهديد لهما بالقتل.

لِيُخَفِّرُوكَ. قَالَ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مُغْضَبًا مُبَادِرًا مَخَوَّفًا لِلَّذِي ذُكِرَ لَهُ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ، وَأَخَذَ الْحَزْبَةَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرَاكَ أَعْنَيْتَ شَيْئًا. ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْهِمَا سَعْدٌ، فَلَمَّا رَأَاهُمَا مُطْمَئِنِّينَ عَرَفَ أَنَّ أَسِيدًا إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْمَعَ مِنْهُمَا، فَوَقَفَ مُتَشَتِّمًا، ثُمَّ قَالَ لَأَسْعِدَ بْنَ زُرَّارَةَ: وَاللَّهِ يَا أَبَا أُمَامَةَ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ مِنَ الْقَرَابَةِ مَا رُمْتُ هَذَا مِنِّي، أَتَغْشَانَا فِي دَارِنَا بِمَا نَكْرَهُ؟ قَالَ: وَقَدْ قَالَ أَسْعَدُ لِمُضْعَبٍ: أَيُّ مُضْعَبٍ جَاءَكَ وَاللَّهِ سَيِّدٌ مَن وَرَاءَهُ مِنْ قَوْمِهِ، إِنْ يَشِيعَكَ لَا يَتَخَلَّفَ عَنْكَ مِنْهُمْ ائْتَانِ.

قَالَ: فَقَالَ لَهُ مُضْعَبٌ: أَوْ تَفْعُدُ فَتَسْمَعَ، فَإِنْ رَضِيتَ أَمْرًا وَرَغِبْتَ فِيهِ قَبْلَتَهُ، وَإِنْ كَرِهْتَهُ عَزَلْنَا عَنْكَ مَا نَكْرَهُ. قَالَ سَعْدٌ: أَنْصَفْتَ. ثُمَّ رَكَزَ الْحَزْبَةَ، وَجَلَسَ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ - وَذَكَرَ مُوسَى بْنُ عَفْبَةَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ أَوَّلَ الرُّخْرِفِ -، قَالَا: فَعَرَفْنَا وَاللَّهِ فِي وَجْهِهِ الْإِسْلَامَ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي إِشْرَاقِهِ وَتَسْهِيلِهِ، ثُمَّ قَالَ لَّهُمَا: كَيْفَ تَصْنَعُونَ إِذَا أَنْتُمْ أَسْلَمْتُمْ وَدَخَلْتُمْ فِي هَذَا الدِّينِ؟ قَالَ: تَغْتَسِلُ، فَتَطَهَّرُ، وَتُطَهِّرُ ثَوْبَيْكَ، ثُمَّ تَشْهَدُ شَهَادَةَ الْحَقِّ، ثُمَّ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. قَالَ: فَقَامَ، فَاعْتَسَلَ، وَطَهَّرَ ثَوْبَيْهِ، وَشَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ، ثُمَّ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَخَذَ حَزْبَتَهُ فَأَقْبَلَ عَائِدًا إِلَى نَادِي قَوْمِهِ وَمَعَهُ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَوْمُهُ مُقْبِلًا قَالُوا: نَخْلِفُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَجَعَ إِلَيْكُمْ سَعْدٌ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي ذَهَبَ بِهِ مِنْ عِنْدِكُمْ. فَلَمَّا وَقَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ: يَا بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ؛ كَيْفَ تَعْلَمُونَ أَمْرِي فِيكُمْ؟ قَالُوا: سَيِّدُنَا وَأَفْضَلُنَا رَأْيًا وَأَيْمُنُنَا نَقِيَّةً^(١). قَالَ: فَإِنَّ كَلَامَ رِجَالِكُمْ وَنِسَائِكُمْ عَلَيَّ حَرَامٌ حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَمْسَى فِي دَارِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ رَجُلٌ وَلَا امْرَأَةٌ إِلَّا مُسْلِمًا أَوْ مُسْلِمَةً.

وَرَجَعَ سَعْدٌ وَمُضْعَبٌ إِلَى مَنْزِلِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ، فَأَقَامَا عِنْدَهُ يَدْعُوَانِ النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ إِلَّا وَفِيهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ مُسْلِمُونَ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ دَارِ بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، وَخَطْمَةَ، وَوَائِلٍ، وَوَقْفٍ، وَتِلْكَ أَوْسٌ، وَرَجَعَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَيَّ إِلَى مَكَّةَ^(٢) -.

(١) نقيية: النفس، والعقل، والمشورة، ونفاذ الرأي، والطبيعة.

(٢) أخرجه ابن هشام في السيرة (٤٣٥/١ - ٤٣٧) طبعة السقا، من طريق ابن إسحاق، عن عبيد الله بن المغيرة، وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وينظر الإصابة (٤٨٦/١)، والأنساب =

- خَبَرُ عُمَيْرِ بْنِ وَهَبٍ الْجُمَحِيِّ مَعَ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ قَبْلَ إِسْلَامِهِمَا :

أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: جَلَسَ عُمَيْرُ بْنُ وَهَبٍ الْجُمَحِيُّ مَعَ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ فِي الْحَجَرِ^(١) بَعْدَ مُصَابِ أَهْلِ بَدْرٍ بِبَسِيرٍ ، وَكَانَ عُمَيْرُ بْنُ وَهَبٍ شَيْطَانًا مِّنْ شَيَاطِينِ قُرَيْشٍ ، وَمِمَّنْ كَانَ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ ، وَيَلْقَوْنَ مِنْهُ عَنَاءً وَهُوَ بِمَكَّةَ ، وَكَانَ ابْنُهُ وَهْبُ بْنُ عُمَيْرٍ فِي أَسَارَى بَدْرٍ ، فَذَكَرَ أَصْحَابُ الْقَلِيبِ^(٢) ، وَمُصَابِيُّهُمْ ، فَقَالَ صَفْوَانُ: وَاللَّهِ مَا فِي الْعَيْشِ بَعْدَهُمْ خَيْرٌ. قَالَ لَهُ عُمَيْرٌ: صَدَقْتَ؛ أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا دِينَ عَلِيٍّ لَيْسَ عِنْدِي قَضَاؤُهُ؛ وَعِيَالٌ أَخْشَى عَلَيْهِمُ الضَّيْعَةَ^(٣) بَعْدِي لَرَكِبْتُ إِلَى مُحَمَّدٍ حَتَّى أَقْتُلَهُ ، فَإِنَّ لِي فِيهِمْ عِلَّةٌ؛ إِنِّي أَسِيرٌ فِي أَيْدِيهِمْ. قَالَ: فَاعْتَنَمَهَا صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ ، فَقَالَ: عَلَيَّ دِينُكَ؛ أَنَا أَقْضِيهِ عَنْكَ ، وَعِيَالُكَ مَعَ عِيَالِي أَوْاسِيهِمْ مَا بَقُوا لَا يَسْعِي شَيْءٌ وَيَعْرِجُ عَنْهُمْ. فَقَالَ لَهُ عُمَيْرٌ: فَانْكُتُمْ عَلَيَّ شَأْنِي وَشَأْنُكَ. قَالَ: سَأَفْعَلُ. قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ عُمَيْرُ بِسَيْفِهِ فَشَحَذَ لَهُ وَسَمٌ ، ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَبَيْنَمَا عُمَيْرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي نَقَرٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ يَوْمِ بَدْرٍ وَيَذْكُرُونَ مَا أَكْرَمَهُمُ اللَّهُ بِهِ ، وَمَا أَرَاهُمْ فِي عَدُوِّهِمْ إِذْ نَظَرَ عُمَيْرُ إِلَى عُمَيْرِ بْنِ وَهَبٍ وَقَدْ أُنَاحَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ مَتَوْشَحًا السَّيْفَ ، فَقَالَ: هَذَا الْكَلْبُ عَدُوُّ اللَّهِ، عُمَيْرُ بْنُ وَهَبٍ، مَا جَاءَ إِلَّا لِشَرٍّ ، وَهُوَ الَّذِي حَرَّشَ بَيْنَنَا وَحَزَرَنَا لِلْقَوْمِ يَوْمَ بَدْرٍ. ثُمَّ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا عَدُوُّ اللَّهِ عُمَيْرُ بْنُ وَهَبٍ قَدْ جَاءَ مَتَوْشَحًا سَيْفَهُ. قَالَ: «فَادْخُلْهُ عَلَيَّ». قَالَ: فَأَقْبَلَ عُمَيْرٌ حَتَّى أَخَذَ بِحِمَالَةِ سَيْفِهِ^(٤) فِي عُنُقِهِ فَلَبَّيْهُ^(٥) بِهَا ، وَقَالَ لِمَنْ كَانَ مَعَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ: ادْخُلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاجْلِسُوا عِنْدَهُ ، وَاخْذَرُوا عَلَيْهِ مِنْ هَذَا الْخَيْبِثِ ، فَإِنَّهُ غَيَّرَ مَأْمُونٍ. ثُمَّ دَخَلَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

= للسمعاني (٢٥٢/١) ، والبداية والنهاية (١٥٢/٣) .

(١) الحجر: حجر الكعبة ، أو حجر إسماعيل ، وهو فناء من الكعبة في شقتها الشامي محوط بجدار ارتفاعه أقل من نصف قامة .

(٢) القليب: البئر التي لم تطو ، وألقي فيها المشركون من قتلى بدر .

(٣) الضيعة: أي ضياعهم .

(٤) حمالة السيف: علاقة السيف .

(٥) لَبَّيْهُ: أخذ بتلابيه ، أي جمع ثيابه عند نحره وجزئه .

فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعُمَرُ أَخَذَ بِحِمَالَةِ سَيْفِهِ فِي عُنُقِهِ ، قَالَ : «أَرْسِلُهُ يَا عُمَرُ ، اذْنُ يَا عُمَيْرُ» . فَذَنَّا ثُمَّ قَالَ : أَنْعِمَ صَبَاحاً - وَكَانَتْ تَحِيَّةَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ بَيْنَهُمْ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَدْ أَكْرَمَنَا اللَّهُ بِتَحِيَّةٍ خَيْرٍ مِنْ تَحِيَّتِكَ يَا عُمَيْرُ ، بِالسَّلَامِ تَحِيَّةَ أَهْلِ الْحِجَّةِ» . قَالَ : أَمَّا وَاللَّهِ يَا مُحَمَّدُ ، إِنْ كُنْتُ بِهَا لِحَدِيثٍ عَهْدٍ . قَالَ : «فَمَا جَاءَ بِكَ يَا عُمَيْرُ؟» . قَالَ : جِئْتُ لِهَذَا الْأَسِيرِ الَّذِي فِي أَيْدِيكُمْ فَأَحْسِنُوا فِيهِ . قَالَ : «فَمَا بَالُ السَّيْفِ فِي عُنُقِكَ؟» . قَالَ : قَبَحَهَا اللَّهُ مِنْ سُيُوفٍ وَهَلْ أَغْنَتْ عَنَّا شَيْئاً؟ قَالَ : «اصْدُقْنِي ؛ مَا الَّذِي جِئْتُ لَهُ؟» . قَالَ : مَا جِئْتُ إِلَّا لِذَلِكَ . قَالَ : «بَلْ قَعَدْتُ أَنْتَ وَصَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ فِي الْحَجَرِ ، فَذَكَرْتُمَا أَصْحَابَ الْقَلِيبِ مِنْ قُرَيْشٍ ، ثُمَّ قُلْتُ : لَوْلَا دِينَ عَلِيٍّ وَعِيَالُ عِنْدِي لَخَرَجْتُ حَتَّى أَقْتَلَ مُحَمَّدًا ، فَتَحَمَّلَ لَكَ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ بِدِينِكَ وَعِيَالِكَ عَلَى أَنْ تَقْتُلَنِي لَهُ ، وَاللَّهِ حَائِلُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ ذَلِكَ» . فَقَالَ عُمَيْرُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، قَدْ كُنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ نُكَذِّبُكَ بِمَا كُنْتَ تَأْتِينَا بِهِ مِنْ خَبَرِ السَّمَاءِ وَمَا يَنْزِلُ عَلَيْكَ مِنَ الْوَحْيِ ، وَهَذَا أَمْرٌ لَمْ يَحْضُرْهُ إِلَّا أَنَا وَصَفْوَانُ ، فَوَ اللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ مَا أَتَاكَ بِهِ إِلَّا اللَّهُ ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ ، وَسَاقَنِي هَذَا الْمَسَاقَ . ثُمَّ شَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَقُهِمُوا أَخَاكُمْ فِي دِينِهِ ، وَعَلِّمُوهُ الْقُرْآنَ ، وَأَطْلِقُوا أَسِيرَهُ» . فَفَعَلُوا ، ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ جَاهِداً عَلَى إِطْفَاءِ نُورِ اللَّهِ ، شَدِيدَ الْأَذَى لِمَنْ كَانَ عَلَى دِينِ اللَّهِ ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ تَأْذَنَ لِي فَأَقْدِمَ مَكَّةَ فَأَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ وَإِلَى الْإِسْلَامِ ، لَعَلَّ اللَّهَ يَهْدِيهِمْ ، وَإِلَّا أَذَيْتُهُمْ فِي دِينِهِمْ كَمَا كُنْتُ أُوذِي أَصْحَابَكَ فِي دِينِهِمْ . فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَحِقَ بِمَكَّةَ ، وَكَانَ صَفْوَانُ حِينَ خَرَجَ عُمَيْرُ بْنُ وَهْبٍ يَقُولُ : أَبَشِّرُوا بِوَفْعَةٍ تَأْتِيكُمْ الْآنَ فِي أَيَّامٍ تُنْسِيكُمْ وَفْعَةً بَدْرٍ ، وَكَانَ صَفْوَانُ يَسْأَلُ عَنْهُ الرُّكْبَانُ حَتَّى قَدِمَ رَاكِبٌ فَأَخْبَرَهُ عَنْ إِسْلَامِهِ ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يُكَلِّمَهُ أَبَداً ، وَلَا يَنْفَعَهُ بِنَفْعٍ أَبَداً .

- إِسْلَامُ أَنَاسٍ كَثِيرٍ عَلَى يَدِ عُمَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

فَلَمَّا قَدِمَ عُمَيْرٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَكَّةَ أَقَامَ بِهَا يَدْعُو إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَيُؤْذِي مَنْ خَالَفَهُ أَذَى شَدِيداً ، فَاسْتَلَمَ عَلَى يَدَيْهِ نَاسٌ كَثِيرٌ ^(١) .

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة (١/٦٦١ - ٦٦٣) ، طبعة مصطفى السقا ، وأخرجه الطبراني عن محمد بن جعفر بن الزبير ، نحوه ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٨٦) : إسناده جيد ، وينظر الإصابة (٣/٣٦٦) ، والبداية والنهاية (٣/٣١٣) .

- قَوْلُ عُمَرَ فِي عُمَيْرِ بْنِ وَهَبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بَعْدَ أَنْ أَسْلَمَ :

وَرَوَى عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ نَحْوَهُ مُرْسَلًا ، وَقَالَ فِيهِ : فَفَرَحَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ هَدَاهُ اللَّهُ ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : لَخَيْرٌ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ حِينَ أَطْلَعَ ، وَهُوَ الْيَوْمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ بَعْضِ بَنِي^(١) .

- دَعْوَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ لِأُمَّهِ وَإِسْلَامُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَاسْمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْتِي عَلَيَّ ، وَإِنِّي دَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَاسْمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ ؟ فَقَالَ : «اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ» . فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصَدْتُ إِلَى الْبَابِ فَإِذَا هُوَ مُجَافٍ ، فَسَمِعْتُ أُمِّي حِسَّ قَدَمِي ، فَقَالَتْ : مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ . وَسَمِعْتُ حَصْحَصَةَ الْمَاءِ ، قَالَ : وَلَيْسَتْ دِرْعَهَا ، وَأَعْجَلْتُ عَنْ خِمَارِهَا ، فَفَتَحَتِ الْبَابَ وَقَالَتْ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؛ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ : فَجِئْتُ أَسْعَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ كَمَا يَكُونُ مِنَ الْحُزَنِ ، فَقُلْتُ : أَبَشِّرْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَدْ أَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ ؛ قَدْ هَدَى اللَّهُ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَى الْإِسْلَامِ . ثُمَّ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْهَبْ اللَّهُ أَنْ يُحِبِّي وَأُمِّي إِلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَإِلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ . فَقَالَ : «اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَبْدَكَ هَذَا وَأُمَّهُ إِلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ» . فَلَيْسَ يَسْمَعُ بِي مُؤْمِنٌ وَلَا مُؤْمِنَةٌ إِلَّا أَحَبَّنِي^(٢) .

- دَعْوَةُ أُمِّ سُلَيْمٍ لِأَبِي طَلْحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِلَى الْإِسْلَامِ حِينَ خَطَبَهَا وَنُخُولُهُ فِي الْإِسْلَامِ :

أَخْرَجَ أَحْمَدُ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَطَبَ

(١) أخرجه الطبراني عن أنس ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٨) : رجاله رجال الصحيح . وينظر الإصابة (٣٦/٣) .

(٢) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة (٢٤٩١) ، باب من فضائل أبي هريرة الدوسي ، والإمام أحمد (٣٢٠/٢) ، والنسائي (٨٥/٢) .

أَمَّ سُلَيْمٍ - رضي الله عنها - ؛ - يَغْنِي قَبْلَ أَنْ يَسْلِمَ - فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنَّ إِلَهَكَ الَّذِي تَعْبُدُ نَبَتْ مِنَ الْأَرْضِ؟ قَالَ: بَلَى، أَفَلَا تَسْتَحْيِي تَعْبُدُ شَجَرَةً؟ إِنْ أَسْلَمْتَ فَإِنِّي لَا أُرِيدُ مِنْكَ صَدَاقًا غَيْرَهُ. قَالَ: حَتَّى أَنْظُرَ فِي أَمْرِي. فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَتْ: يَا أَسْرُ رَوْحَ أَبَا طَلْحَةَ. فَرَوَّجَهَا^(١).

دُعْوَةُ الصَّحَابَةِ - رضي الله عنه - فِي الْقَبَائِلِ وَأَقْوَامِ الْعَرَبِ

دُعْوَةُ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ - رضي الله عنه - فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ - وَفُودَ ضِمَامٍ - رضي الله عنه - عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَخَبْرَهُ مَعَهُ وَدُخُولَهُ فِي الْإِسْلَامِ:

أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: بَعَثَ بَنُو سَعْدِ بْنِ بَكْرِ ضِمَامَ بْنَ ثَعْلَبَةَ وَافِدًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَ إِلَيْهِ، وَأَنَاحَ بَعِيرَهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، وَكَانَ ضِمَامُ رَجُلًا جَلَدًا؛ أَشْعَرًا، ذَا عَدِيرَتَيْنِ، فَأَقْبَلَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيَنْتُمْ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». فَقَالَ: أُمُحَمَّدٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنِّي سَأَلْتُكَ وَمُعَلِّظْتُكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلَا تَجِدَنَّ فِي نَفْسِكَ. قَالَ: «لَا أَحِجُّ فِي نَفْسِي، فَسَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ». فَقَالَ: أَتَشُدُّكَ اللَّهُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكَ: اللَّهُ يَعْثُكَ إِلَيْنَا رَسُولًا؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: فَأَتَشُدُّكَ اللَّهُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكَ: اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْمُرَنَا أَنْ نَعْبُدَهُ وَحْدَهُ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ نَخْلَعَ هَذِهِ الْأَنْدَادَ الَّتِي كَانَ آبَاؤُنَا يَعْبُدُونَ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: فَأَتَشُدُّكَ اللَّهُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكَ: اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: ثُمَّ جَعَلَ يَذْكُرُ فَرَائِضَ الْإِسْلَامِ فَرِيضَةً فَرِيضَةً؛ الرِّكَاءَ، وَالصِّيَامَ، وَالْحَجَّ، وَشَرَائِعَ الْإِسْلَامِ كُلِّهَا يَشُدُّهُ عِنْدَ كُلِّ فَرِيضَةٍ مِّنْهَا كَمَا يَشُدُّهُ فِي الَّتِي قَبْلَهَا، حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُ

(١) صحيح: أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٥٣٩٥)، والطيالسي (٢٠٥٧)، وابن سعد (٣١١/٨)، والحاكم في المستدرک (٩٧٧/١) برقم ٢٧٣٥ وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي في التلخيص.

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، سَأُودِي هَذِهِ الْفَرَائِضَ ، وَأَجْتَنِبُ مَا نَهَيْتَنِي عَنْهُ ، ثُمَّ لَا أَزِيدُ وَلَا أَنْقُصُ . ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرِهِ رَاجِعًا ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ صَدَقَ ذُو الْعَقِيصَتَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

- إِسْلَامُ بَنِي سَعْدٍ وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي ضِمَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - :

قَالَ : فَاتَى بَعِيرُهُ فَأَطْبَقَ عَقَالَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ ، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ ، فَكَانَ أَوَّلَ مَا تَكَلَّمَ أَنْ قَالَ : بِسْمِ اللَّاتِ وَالْعُزَّى . فَقَالُوا : مَنْ يَا ضِمَامُ ، اتَّقِ الْبَرَصَ ، اتَّقِ الْجَذَامَ ، اتَّقِ الْجُنُونَ . فَقَالَ : وَيْلَكُمْ إِنَّهُمَا وَاللَّهِ لَا يَضُرَّانِ وَلَا يَنْفَعَانِ ؛ إِنْ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ رَسُولًا ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابًا اسْتَفَذَّكُمْ بِهِ مِمَّا أَنْتُمْ فِيهِ ، وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَقَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِهِ بِمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا أَمْسَى مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَفِي حَاضِرِهِ رَجُلٌ وَلَا امْرَأَةٌ إِلَّا مُسْلِمًا . قَالَ : يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : فَمَا سَمِعْنَا بِوَفَائِدِ قَوْمٍ كَانَ أَفْضَلُ مِنْ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ^(١) .

- قَدْوُمُ طُفَيْلِ بْنِ عَمْرِو الدَّوْسِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةَ وَخَبَرَهُ مَعَ قُرَيْشٍ :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَا يَرَى مِنْ قَوْمِهِ يَنْذُلُ لَهُمُ النَّصِيحَةَ ، وَيَذْعُوهُمْ إِلَى النَّجَاةِ مِمَّا هُمْ فِيهِ ، وَجَعَلَتْ قُرَيْشٌ حِينَ مَنَعَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ يُحَذِّرُونَهُ النَّاسَ وَمَنْ قَدِمَ عَلَيْهِمْ مِّنَ الْعَرَبِ .

وَكَانَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرِو الدَّوْسِيِّ يُحَدِّثُ : أَنَّهُ قَدِمَ مَكَّةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهَا ، فَمَشَى إِلَيْهِ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ ، وَكَانَ الطُّفَيْلُ رَجُلًا شَرِيفًا شَاعِرًا لَبِيبًا ، فَقَالُوا لَهُ : يَا طُفَيْلُ إِنَّكَ قَدِمْتَ بِلَادَنَا وَهَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَدْ أَغْضَلَ^(٢) بَنًا ، فَزَقَّ جَمَاعَتَنَا ، وَإِنَّمَا قَوْلُهُ

(١) الحديث صحيح : حيث إن خبر ضمام بن ثعلبة أخرجه البخاري في كتاب العلم (٦٣) باب ما جاء في العلم ١. هـ. فتح الباري (١/١٤٨ - ١٤٩) ، وأبو داود في الصلاة (٤٨٦) و(٤٨٧) باب المشرك يدخل المسجد ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٤٠٢) ، وأحمد (١٦٨/٣) .

(٢) أغضل : اشتد ، وأصل الغضل : الشدة والمنع ، يقال : أغضل بي الأمر : إذ ضاق وأعيت فيه الحيل .

كَالسَّحْرِ ، يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَبَيْنَ أَبِيهِ ، وَبَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ أَخِيهِ ، وَبَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ زَوْجَتِهِ ، وَإِنَّمَا تَخْشَى عَلَيْكَ وَعَلَى قَوْمِكَ مَا قَدْ دَخَلَ عَلَيْنَا ، فَلَا تُكَلِّمُهُ وَلَا تَسْمَعُ مِنْهُ .

قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يَبِي حَتَّى أَجْمَعْتُ عَلَى أَنْ لَا أَسْمَعَ مِنْهُ شَيْئًا ، وَلَا أَكَلِّمُهُ ، حَتَّى حَشَوْتُ أَذُنِي حِينَ غَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ كُرْسُفًا^(١) فَرَقًا مِنْ يَبْلُغَنِي أَيُّ شَيْءٍ مِنْ قَوْلِهِ ، وَأَنَا لَا أُرِيدُ أَنْ أَسْمَعَهُ .

قَالَ: فَغَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ ، قَالَ: فَقُمْتُ قَرِيبًا مِنْهُ فَأَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُسْمِعَنِي بَعْضَ قَوْلِهِ . قَالَ: فَسَمِعْتُ كَلَامًا حَسَنًا ، قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَاتَّكَلْتُ أُمِّي ؛ إِنِّي لَرَجُلٌ لَيْسَ شَاعِرٌ مَا يَخْفَى عَلَيَّ الْحَسَنُ مِنَ الْقَبِيحِ ، فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَسْمَعَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ مَا يَقُولُ؟ فَإِنْ كَانَ الَّذِي يَأْتِي بِهِ حَسَنًا قَبْلَتُهُ ، وَإِنْ كَانَ قَبِيحًا تَرَكْتُهُ . فَمَكَثْتُ حَتَّى انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَيْتِهِ ، فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى إِذَا دَخَلَ بَيْتُهُ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ قَوْمَكَ قَالُوا لِي كَذَا وَكَذَا - لِلَّذِي قَالُوا لِي - فَوَاللَّهِ مَا بَرَحُوا يُخَوِّفُونَنِي أَمْرَكَ حَتَّى سَدَدْتُ أَذُنِي بِكُرْسُفٍ لِنَلَا أَسْمَعَ قَوْلَكَ ، ثُمَّ أَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُسْمِعَنِيهِ ، فَسَمِعْتُ قَوْلًا حَسَنًا ، فَأَعْرَضَ عَلَيَّ أَمْرَكَ . فَعَرَضَ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ ، وَتَلَا عَلَيَّ الْقُرْآنَ ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ قَوْلًا قَطُّ أَحْسَنَ وَلَا أَمْرًا أَعْدَلَ مِنْهُ . قَالَ: فَأَسْلَمْتُ وَشَهِدْتُ شَهَادَةَ الْحَقِّ ، وَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَمْرٌ مَطَاعٌ فِي قَوْمِي ، وَأَنَا رَاجِعٌ إِلَيْهِمْ ، وَدَاعِيهِمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يَجْعَلَ لِي آيَةً تَكُونُ لِي عَوْنًا عَلَيْهِمْ فِيمَا أَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ . قَالَ: فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَهُ آيَةً» .

- رَجُوعُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى قَوْمِهِ دَاعِيًا لَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَتَأْيِيدِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ بِآيَةٍ:

قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى قَوْمِي حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِبَيْتِي^(٢) تَطْلُعُنِي^(٣) عَلَى الْحَاضِرِ وَقَعَ نُورٌ بَيْنَ عَيْنَيَّ مِثْلُ الْمِصْبَاحِ ، قَالَ: فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ فِي غَيْرِ وَجْهِ ، فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَظُنُّوا أَنَّهَا مِثْلَةٌ وَقَعَتْ فِي وَجْهِهِ لِفِرَاقِ دِينِهِمْ . قَالَ: فَتَحَوَّلَ ، فَوَقَعَ فِي رَأْسِ سَوَاطِي ، فَجَعَلَ الْحَاضِرُ

(١) الكرْسُف: التظنن .

(٢) ثنية: الفرجة بين جبلين .

(٣) تطلعي: تظهرني للحاضر .

يَرَاءُونَ ذَلِكَ الثَّورَ فِي سَوْطِي كَالْقَنْدِيلِ الْمُعْلَقِ وَأَنَا هَابِطٌ إِلَيْهِمْ مِنَ الشَّيْثَةِ حَتَّى جِئْتُهُمْ فَأَضْبَحْتُ فِيهِمْ ، فَلَمَّا نَزَلْتُ أَتَانِي أَبِي - وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا - قَالَ : فَقُلْتُ : إِلَيْكَ عَنِّي يَا أَبَتِ ؛ فَلَسْتُ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْكَ . قَالَ : وَلِمَ أَتَيْتُنِي ؟ قَالَ : قُلْتُ : أَسَلَّمْتُ وَتَابَعْتُ دِينَ مُحَمَّدٍ ﷺ . قَالَ أَبِي : دِينِي دِينُكَ . فَأَغْتَسَلَ ، وَطَهَّرَ ثِيَابَهُ ، ثُمَّ جَاءَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ ، قَالَ : ثُمَّ أَتَيْتُنِي صَاحِبِي ^(١) فَقُلْتُ لَهَا : إِلَيْكَ عَنِّي ، فَلَسْتُ مِنْكَ وَلَسْتُ مِنِّي . قَالَتْ : لِمَ يَا ابْنِي أَنْتَ وَأُمِّي ؟ قَالَ : قُلْتُ : فَرَّقَ بَيْنِي وَبَيْنِكَ الْإِسْلَامُ . فَأَسْلَمْتُ ، وَدَعَوْتُ دُوسًا إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَبْطَأُوا عَلَيَّ .

- دَعَاؤُهُ ﷺ لِدُوسٍ وَإِسْلَامُهُمْ وَقُدُومُهُمْ مَعَ طُفِيلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ :

ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّهُ قَدْ غَلَبَنِي دُوسٌ ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ : «اللَّهُمَّ اهْدِ دُوسًا ، ازْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَادْعُهُمْ ، وَارْزُقْ بِهِمْ» . قَالَ : فَرَجَعْتُ فَلَمْ أَزَلْ بِأَرْضِ دُوسٍ أَذْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَقَضَى بَدْرًا وَأُحُدًا وَالْخَنْدَقَ ، ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ أَسْلَمَ مَعِيَ مِنْ قَوْمِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَيْرٍ حَتَّى نَزَلْتُ الْمَدِينَةَ بِسَبْعِينَ أَوْ ثَمَانِينَ بَيْتًا مِنْ دُوسٍ ^(٢) .

- كِتَابُ بُجَيْرِ بْنِ زُهَيْرٍ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى أَخِيهِ كَعْبٍ :

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْدِرِ الْجَزَامِيِّ ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ ذِي الرُّقَيَّةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ الْمَرْزِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : خَرَجَ كَعْبٌ وَبُجَيْرٌ ابْنَا

(١) صاحبي : زوجتي .

(٢) الخبر : أخرجه ابن إسحاق ، ورواه ابن هشام في السيرة (١/٣٨٢ - ٣٨٥) طبعة مصطفى السقا ، بلا إسناد ، وروى ابن إسحاق في نسخة من المغازي من طريق صالح بن كيسان ، عن الطفيل بن عمرو في قصة إسلامه خبراً طويلاً أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/٢٣٧) ، وقد ساق ابن عبد البر في الاستيعاب قصة إسلامه من طريق سعيد بن يحيى الأموي ، عن ابن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس ، عن الطفيل ، وروى البخاري في المغازي (٤٣٩٢) باب قصة دوس والطفيل بن عمرو الدوسي ، ومسلم في الفضائل (٢٥٢٠) باب من فضائل غفار وأسلم عن أبي هريرة قطعة من هذا الحديث .

زُهَيْرٍ حَتَّى أَتَيَا أَبْرَقَ الْعَرَافِ^(١) ، فَقَالَ بُجَيْرٌ لَكَعْبٍ: اثْبُتْ فِي عَجَلٍ هَذَا الْمَكَانَ^(٢) حَتَّى آتِي هَذَا الرَّجُلَ - يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَاسْمَعْ مَا يَقُولُ.

فَثَبَّتْ كَعْبٌ وَخَرَجَ بُجَيْرٌ فَجَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ ، فَاسْلَمَ ، قَبْلَ ذَلِكَ كَعْبًا؛ فَقَالَ:

أَلَا أَيْلِغَا عَنِّي بُجَيْرًا رَسَالَةً عَلَى أَيِّ شَيْءٍ وَيبَ^(٣) غَيْرِكَ ذَلِكَ عَلَى خُلُقٍ لَمْ تُلَفِ^(٤) أُمًّا وَلَا أَبًا عَلَيْهِ وَلَسْمٌ تُذْرِكُ عَلَيْهِ أَخًا لَكَ سَقَاكَ أَبُو بَكْرٍ بِكَأْسٍ رَدِيَّةٍ وَأَنْهَلَكَ^(٥) الْمَأْمُورُ مِنْهَا وَعَلَّكَ

فَلَمَّا بَلَغَتْ الْآيَاتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَرَ دَمَهُ ، فَقَالَ: «مَنْ لَقِيَ كَعْبًا فَلْيَقْتُلْهُ». فَكَتَبَ بِذَلِكَ بُجَيْرٌ إِلَى أَخِيهِ يَذْكُرُ لَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَهْدَرَ دَمَهُ ، وَيَقُولُ لَهُ: النَّجَاءُ وَمَا أَرَاكَ تَفْلِتُ. ثُمَّ كَتَبَ إِلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ: اعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْتِيهِ أَحَدٌ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا قِيلَ ذَلِكَ ، فَإِذَا جَاءَكَ كِتَابِي هَذَا فَاسْلِمْ وَأَقْبِلْ. فَاسْلَمَ كَعْبٌ وَقَالَ قَصِيدَتُهُ الَّتِي يَمْدَحُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ بِبَابِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَصْحَابِهِ مَكَانَ الْمَائِدَةِ مِنَ الْقَوْمِ ، مُتَحَلِّقُونَ مَعَهُ حَلَقَةً دُونَ حَلَقَةٍ ، يَلْتَفِتُ إِلَى هَؤُلَاءِ مَرَّةً فَيُحَدِّثُهُمْ ، وَإِلَى هَؤُلَاءِ مَرَّةً فَيُحَدِّثُهُمْ. قَالَ كَعْبٌ: فَأَنْخْتُ رَاحِلَتِي بِبَابِ الْمَسْجِدِ ، فَعَرَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِصِفَةٍ ، فَتَخَطَّيْتُ ، حَتَّى جَلَسْتُ إِلَيْهِ ، فَاسْلَمْتُ ، فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، الْأَمَانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَمَنْ أَنْتَ؟». قُلْتُ: أَنَا كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ. قَالَ: «أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ» ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: «كَيْفَ قَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟». فَأَنْشَدَهُ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

سَقَاكَ أَبُو بَكْرٍ بِكَأْسٍ رَدِيَّةٍ وَأَنْهَلَكَ الْمَأْمُورُ مِنْهَا وَعَلَّكَ

(١) العَرَاف: موضع بين المدينة والريذة.

(٢) عجل هذا المكان: وفي رواية: أثبت في غنمنا هذا حتى آتي ، ويحتمل أن يكون هذا المكان مرعى للغنم والعجل.

(٣) ويب: ويل.

(٤) لم تُلَفِ: لم تجد.

(٥) أنهلك: سقاك الشربة الأولى.

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا قُلْتُ هَذَا؟ قَالَ: «وَكَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: إِنَّمَا قُلْتُ: سَقَاكَ أَبُو بَكْرٍ بِكَأْسٍ رَوِيَّةٍ وَأَنْهَلَكَ الْمَأْمُونُ مِنْهَا وَعَلَّكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَأْمُونٌ وَاللَّهِ». ثُمَّ أَنْشَدَهُ الْقَصِيدَةَ كُلَّهَا، حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهَا، فَذَكَرَ الْقَصِيدَةَ، فَلَمَّا بَلَغَ قَوْلَهُ: إِنَّ الرَّسُولَ لَسَيْفٌ^(١) يَسْتَضَاءُ بِهِ وَصَارِمٌ^(٢) مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ مَسْلُوكٌ فِي فِتْنَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ قَائِلُهُمْ: بِطَنٍ مَكَّةَ لَمَّا أَسْلَمُوا زُولُوا أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكُمِهِ إِلَى الْخَلْقِ لِيَسْمَعُوا مِنْهُ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ بُجَيْرُ بْنُ زُهَيْرٍ كَتَبَ إِلَى أَخِيهِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَمَى يُخَوِّفُهُ وَيَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَقَالَ فِيهَا أُنْيَاتَا:

مَنْ مُبْلَغٌ كَعْبًا؟ فَهَلْ لَكَ فِي النَّبِيِّ تَلُومٌ عَلَيْهَا بَاطِلًا وَهِيَ أَخْرَمُ؟
إِلَى اللَّهِ لَا الْعُزَّى وَلَا اللَّاتِ، وَخَدَهُ فَتَنْجُو إِذَا كَانَ النَّجَاءُ وَتَسْلَمُ
لَدَى يَوْمٍ لَا يَنْجُو وَلَيْسَ بِمُقْلَبٍ مِنَ النَّارِ إِلَّا طَاهِرُ الْقَلْبِ مُسْلِمُ
فَدَيْنُ زُهَيْرٍ وَهُوَ لَا شَيْءَ بَاطِلٌ وَدَيْنُ أَبِي سُلَمَى عَلَيَّ مُحَرَّمٌ^(٣)

- كِتَابُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى أَهْلِ فَارِسَ :

عَنْ أَبِي وَائِلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَتَبَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى أَهْلِ فَارِسَ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ:

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: مِنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى رُسْتَمَ وَمِهْرَانَ وَمَلَأِ فَارِسَ: سَلَامٌ عَلَى مَنْ أَتْبَعَ الْهُدَى؛ أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّا نَدْعُوكُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنِ أَتَيْتُمْ فَأَعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ

(١) لسيف: أصلحه النبي ﷺ بأنه لنور فإن الاستضاءة مما يناسب به لا بالسيف.

(٢) صارم: قاطع، وفي بابت سعاد: «مهند».

(٣) أخرجه الحاكم (٥٨٣/٣)، وقال: هذا حديث له أسانيد قد جمعها إبراهيم بن المنذر الحزامي، فأما حديث محمد بن فليح عن موسى بن عقبة وحديث الحجاج بن ذي الرقية فإنهما صحيحان، وقد ذكرهما محمد بن إسحاق القرشي في المغازي مختصراً، فذكره بإسناده إلى ابن إسحاق، وأخرجه الطبراني عن ابن إسحاق، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩٤/٩): رجاله إلى ابن إسحاق ثقات، وينظر الإصابة (٢٩٥/٣)، وتاريخ ابن كثير (٣٦٨/٤ - ٣٧٢)، والاستيعاب (٢٩٨/٣).

يَدِ^(١) وَأَنْتُمْ صَاغِرُونَ ، فَإِنْ أَبَيْتُمْ فَإِنَّ مَعِيَ قَوْمًا يُحِبُّونَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا تُحِبُّ فَارِسُ الْحَمَرِ ، وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى^(٢) .

- كِتَابُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى أَهْلِ الْمَدَائِنِ :

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أَقْرَأَنِي بَنُو بُقَيْلَةَ كِتَابَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى أَهْلِ الْمَدَائِنِ :

«مِنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى مَرَاذِيَةِ^(٣) أَهْلِ فَارِسَ ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى ، أَمَّا بَعْدُ : فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَ^(٤) خِدْمَتَكُمْ ، وَسَلَبَ مُلْكَكُمْ ، وَوَهَنَ كَيْدَكُمْ ، وَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا ، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا^(٥) فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ مَا لَنَا وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْنَا . أَمَّا بَعْدُ : فَإِذَا جَاءَكُمْ كِتَابِي فَأَبْعَثُوا إِلَيَّ بِالرُّهْنِ^(٦) وَاعْتَقِدُوا مِنِّي الذِّمَّةَ ، وَإِلَّا فَوَ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَا بُعْثَنَّ إِلَيْكُمْ قَوْمًا يُحِبُّونَ الْمَوْتَ كَمَا تُحِبُّونَ الْحَيَاةَ . فَلَمَّا قَرَأُوا الْكِتَابَ أَخَذُوا يَتَعَجَّبُونَ ، وَذَلِكَ سَنَةٌ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ^(٧) .

- كِتَابُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى هُرْمُزَ :

١ - عَنِ الْمُجَالِيدِ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَتَبَ خَالِدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى هُرْمُزَ قَبْلَ خُرُوجِهِ مَعَ أَزَادِيهِ أَبِي الرَّبَازِيَةِ الَّذِينَ بِالْيَمَامَةِ وَهُرْمُزَ صَاحِبُ الثُّغْرِ يَوْمَئِذٍ : «أَمَّا بَعْدُ : فَاسْلِمَ تَسْلَمَ ، أَوْ اعْتَقِدْ لِنَفْسِكَ وَقَوْمِكَ الذِّمَّةَ ، وَأَقْرِرْ بِالْجَزِيَّةِ ، وَإِلَّا فَلَا تَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَكَ ، فَقَدْ جِئْتُ بِقَوْمٍ يُحِبُّونَ الْمَوْتَ كَمَا تُحِبُّونَ الْحَيَاةَ^(٨) .

٢ - وَذَكَرَ ابْنُ جَرِيرٍ أَيْضاً (٥٧١ / ٢) بِإِسْنَادِهِ : أَنَّ خَالِدًا لَمَّا غَلَبَ عَلَى أَحَدِ جَانِبَيْ السَّوَادِ دَعَا مِنْ أَهْلِ الْحِجْرَةِ بَرَجُلًا ، وَكَتَبَ مَعَهُ إِلَى أَهْلِ فَارِسَ ، وَهُمْ بِالْمَدَائِنِ مُخْتَلِفُونَ

(١) عن يد: أي بأيديهم لا يوكلون بها أحداً ، أو: عن طاعة والتزام .

(٢) إسناده صحيح ، أو حسن كما قال الهيثمي من مجمع الزوائد (٣١٠ / ٥) ، ونسبه للطبراني .

(٣) المرازية: الرؤساء .

(٤) فضَّ: كسر .

(٥) إنما ذكر هذه الثلاثة ولم يذكر الإسلام وأركانه والشهادتين لأنها علامات صحيحة دالة على الإسلام تميز المسلم عن غيره .

(٦) الرُّهْنُ: ما وضع عندك لينوب مناب ما أخذ منك .

(٧) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٩٩ / ٣) عن أبي وائل ، وابن جرير في تاريخه (٥٥٣ / ٢) عن مجالد ، عن الشعبي .

(٨) أخرجه ابن جرير في تاريخه (٥٥٤ / ٢) .

مُسَانِدُونَ^(١) . لَمُوتِ أَرْدَشِيرَ^(٢) إِلَّا أَنَّهُمْ قَدْ أُنْزِلُوا بِهِمْ جَادَوِيهِ^(٣) بِبِهَرَسِيرَ^(٤) وَكَأَنَّهُ عَلَى الْمُقَدَّمَةِ ، وَمَعَ بِهِمْ جَادَوِيهِ الْأَرَادَبَةِ فِي أَشْبَاهِ^(٥) لَهُ ، وَدَعَا صَلُوبًا^(٦) بِرَجُلٍ ، وَكَتَبَ مَعَهُمَا كِتَابَيْنِ ؛ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَإِلَى الْخَاصَّةِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَإِلَى الْعَامَّةِ ، أَحَدُهُمَا حَبِيرِي وَالْآخَرُ نَبِطِي ، وَلَمَّا قَالَ خَالِدٌ لِرَسُولِ أَهْلِ الْحَبِيرَةِ : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : مُرَّةٌ . قَالَ : خُذِ الْكِتَابَ فَأَتِ بِهِ أَهْلَ فَارِسَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَمُرَّ عَلَيْهِمْ عَيْشُهُمْ أَوْ يُسَلِّمُوا أَوْ يُبَيِّبُوا . وَقَالَ لِرَسُولِ صَلُوبَا : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : هَزْقِيلُ . قَالَ : فَخُذِ الْكِتَابَ . وَقَالَ : اللَّهُمَّ أَزْهِقْ نُفُوسَهُمْ . قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ وَالْكِتَابَانِ :

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : مِنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى مُلُوكِ فَارِسَ ، أَمَّا بَعْدُ : فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي حَلَّ نِظَامَكُمْ ، وَوَهَّنَ كَيْدَكُمْ ، وَفَرَّقَ كَلِمَتَكُمْ ، وَلَوْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ بِكُمْ كَانَ شَرًّا لَكُمْ ، فَأَذْخُلُوا فِي أَمْرِنَا ، نَدْعُكُمْ وَأَرْضَكُمْ ، وَنَجُوزُكُمْ إِلَى غَيْرِكُمْ ، وَإِلَّا كَانَ ذَلِكَ وَأَنْتُمْ كَارِهُونَ عَلَى غَلَبِ ، عَلَى أَيْدِي قَوْمٍ يُحِبُّونَ الْمَوْتَ كَمَا تُحِبُّونَ الْحَيَاةَ .»

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : مِنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى مَرَاذِيَةِ فَارِسَ ، أَمَّا بَعْدُ : فَاسْلُمُوا ، وَإِلَّا فَأَعْتَقِدُوا مِثِّي الذَّمَّةَ ، وَأَدُّوا الْجَزِيَّةَ ، وَإِلَّا فَقَدْ جِئْتُكُمْ بِقَوْمٍ يُحِبُّونَ الْمَوْتَ كَمَا تُحِبُّونَ شُرْبَ الْخَمْرِ» انتهى .

دَعْوَةُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ

فِي الْقِتَالِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

وَوَصِيَّةُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْأَمْرَاءَ بِذَلِكَ

- أَمْرُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمْرَاءَهُ بِالْدَّعْوَةِ حِينَ بَعَثَ الْجُنُودَ نَحْوَ الشَّامِ :

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمَّا بَعَثَ الْجُنُودَ نَحْوَ الشَّامِ أَمَرَ

(١) مُسَانِدُونَ : متعاونون .

(٢) أَرْدَشِيرَ : من ملوك المجوس المشهورين .

(٣) بِهِمْ جَتَدَوِيهِ : اسم رجل من ملوك الفرس .

(٤) بِبِهَرَسِيرَ : مدينة من نواحي بغداد قرب المدائن .

(٥) فِي أَشْبَاهَ : في أمثال .

(٦) أَي مِنْ صَلُوبَا : اسم مكان .

يَرِيدَ بَنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَعَمَرُونَ الْعَاصِي، وَشُرَحْبِيلَ بَنَ حَسَنَةَ، وَلَمَّا رَكِبُوا مَشَى أَبُو بَكْرٍ مَعَ أَمْرَاءِ جُنُودِهِ يُودِّعُهُمْ، حَتَّى بَلَغَ ثَبِيَّةَ الْوَدَاعِ، فَقَالُوا: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ تَمْشِي وَنَحْنُ رُكْبَانٌ. فَقَالَ: إِنِّي أَحْتَسِبُ خُطَايَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. ثُمَّ جَعَلَ يُوصِيهِمْ فَقَالَ: أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، اغْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَاصِرُ دِينِهِ، وَلَا تَعْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَجْبُوا، وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ، وَلَا تَعْصُوا مَا تُؤْمَرُونَ، فَإِذَا لَقِيتُمُ الْعَدُوَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَادْعُوهُمْ إِلَى ثَلَاثٍ: فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكُمْ فَأَقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمْ، اذْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكُمْ فَأَقْبَلُوا مِنْهُمْ، وَكُفُّوا عَنْهُمْ، ثُمَّ اذْعُوهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ هُمْ فَعَلُوا؛ فَأَخِيرُوهُمْ أَنْ لَهُمْ مَثَلُ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنْ هُمْ دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ وَاخْتَارُوا دَارَهُمْ عَلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ فَأَخِيرُوهُمْ أَنْهُمْ كَأَغْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي فَرَضَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَيْسَ لَهُمْ فِي الْفِي وَالْعَنَائِمِ شَيْءٌ حَتَّى يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا أَنْ يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ فَادْعُوهُمْ إِلَى الْجَزِيَّةِ، فَإِنْ هُمْ فَعَلُوا فَأَقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمْ، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِينُوا بِاللَّهِ عَلَيْهِمْ، فَقَاتِلُوهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَلَا تُعْرِضُوا^(١)، وَلَا تُخْرِقُهَا، وَلَا تُعْقِرُوا الْبَهِيمَةَ^(٢)، وَلَا شَجَرَةَ ثَمَرٍ، وَلَا تَهْدِمُوا بَيْعَةَ^(٣)، وَلَا تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ، وَلَا الشُّيُوخَ، وَلَا النِّسَاءَ، وَاسْتَجِدُّونَ أَقْوَاماً حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ فِي الصَّوَامِعِ^(٤)، فَادْعُوهُمْ وَمَا حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ، وَاسْتَجِدُّونَ آخَرِينَ اتَّخَذُوا لِلشَّيْطَانِ فِي أَوْسَاطِ رُؤُوسِهِمْ أَفْحَاصاً^(٥)، فَإِذَا وَجَدْتُمْ أَوْلِيكَ فَاضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ^(٦).

(١) لا تعرض: لا تقطعن.

(٢) لا تعفروا البهيمة: لا تقطعوا قوائمها.

(٣) بيعة: المعبد للنصارى واليهود.

(٤) الصوامع: ينقطع فيها رهبان النصارى.

(٥) أفحاصاً: الفحص هو العش الذي يحفره الطائر لنفسه ليفرخ فيه، والمعنى أنهم حلقوا أوساط رؤوسهم واتخذوا ذلك شعاراً لهم؛ يعرفون به وجعلوه نوعاً من أنواع العبادة.

(٦) أصل الحديث في موطأ مالك، أخرجه في كتاب الجهاد (١٠) باب النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو، ص (٤٤٧ - ٤٤٨) طبعة عبد الباقي، وهو حديث صحيح، أخرجه أيضاً عبد الرزاق في المصنف (١٩٩/٥)، الأثر (٩٣٧٥)، والبيهقي في السنن (٨٥/٩)، وفي معرفة السنن والآثار (١٨٠٧٦/١٣).

- أَمَرَ أَبِي بَكْرٍ خَالِدًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْمُزَنَّةِ :

عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَمَرَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ بَعَثَهُ إِلَى مَنْ ارْتَدَّ مِنَ الْعَرَبِ أَنْ يَدْعُوهُمْ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ ، وَيُبَيِّنَهُم بِالَّذِي لَهُمْ فِيهِ وَعَلَيْهِمْ ، وَيَخْرِصَ عَلَى هُدَاهُمْ ، فَمَنْ أَجَابَهُ مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ أَحْمَرَهُمْ وَأَسْوَدَهُمْ كَانَ يَقْبَلُ ذَلِكَ مِنْهُ ، بَأَنَّهُ إِنَّمَا يُفَاتِلُ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ ، عَلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ ، فَإِذَا أَجَابَ الْمَدْعُوُّ إِلَى الْإِسْلَامِ وَصَدَّقَ إِيْمَانَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ سَبِيلٌ وَكَانَ اللَّهُ هُوَ حَسْبِيهِ ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ إِلَى مَا دَعَاهُ إِلَيْهِ مِنَ الْإِسْلَامِ مِمَّنْ يَرْجِعُ عَنْهُ أَنْ يَقْتُلَهُ ^(١) .

- دَعَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِأَهْلِ الْحِيرَةِ :

١ - عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ : أَنَّ خَالِدًا نَزَلَ الْحِيرَةَ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ أَشْرَافُهَا مَعَ قَبِيصَةَ بْنِ إِيَّاسِ ابْنِ حَيَّةِ الطَّلَاطِيِّ - وَكَانَ أَمْرُهُ عَلَيْهَا كَسَرَى بَعْدَ الثُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْذِرِ - فَقَالَ لَهُ خَالِدٌ وَلِأَصْحَابِهِ : أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ أَجَبْتُمْ إِلَيْهِ فَأَنْتُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، لَكُمْ مَا لَهُمْ ، وَعَلَيْكُمْ مَا عَلَيْهِمْ ، فَإِنْ أَبَيْتُمْ فَالْجِزْيَةُ ، فَإِنْ أَبَيْتُمْ الْجِزْيَةَ فَقَدْ أَتَيْتُكُمْ بِأَقْوَامٍ هُمْ أَخْرَصُ عَلَى الْمَوْتِ مِنْكُمْ عَلَى الْحَيَاةِ ، جَاهِدْنَاكُمْ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ . فَقَالَ لَهُ قَبِيصَةُ : مَا لَنَا بِحَرْبِكَ مِنْ حَاجَةٍ ، بَلْ نَقِيمُ عَلَى دِينِنَا ، وَنُعْطِيكُمْ الْجِزْيَةَ . فَصَالَحَهُمْ عَلَى تِسْعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ ^(٢) .

٢ - وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ إِسْحَاقَ وَفِيهِ : فَقَالَ خَالِدٌ : أَدْعُوكُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَإِلَى أَنْ تَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَتَقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، وَتُقْرَءُوا بِأَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنْ لَكُمْ مِثْلَ مَا لَهُمْ وَعَلَيْكُمْ مِثْلَ مَا عَلَيْهِمْ . فَقَالَ هَانِيٌّ : وَإِنْ لَمْ أَشَأْ ذَلِكَ ؛ فَمَهْ ^(٣) ؟ قَالَ : فَإِنْ أَبَيْتُمْ ذَلِكَ أَدَيْتُمْ الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ . قَالَ : فَإِنْ أَبَيْتُمْ ذَلِكَ ؟ قَالَ : فَإِنْ أَبَيْتُمْ ذَلِكَ وَطِئْتُمْ بِقَوْمِ الْمَوْتِ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْحَيَاةِ إِلَيْكُمْ . فَقَالَ هَانِيٌّ : أَجَلْنَا

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٠١/٨) وإسناده حسن ، ابن لهيعة حديثه حسن ، ووثقه أحمد شاكر في طبعته لمسند أحمد .

(٢) أي كل سنة وأخرجه ابن جرير الطبري في تاريخه (٣/٣٤٤) .

(٣) فمه : يعني فأي شيء يكون إن لم أقر .

لَيْلَتَنَا هَذِهِ فَنَنْظُرُ فِي أَمْرِنَا. قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ. فَلَمَّا أَصْبَحَ الْقَوْمُ غَدَا هَانِي فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أَجْمَعَ أَمْرُنَا عَلَى أَنْ نُؤَدِّيَ الْجِزْيَةَ فَهَلُمَّ فَلَا صَلَاحَ لَكَ. فَذَكَرَ الْقِصَّةَ.

وَقَالَ فِي الْبِدَايَةِ^(١) أَيْضًا: لَمَّا تَقَارَبَ النَّاسُ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ تَقَدَّمَ أَبُو عُبَيْدَةَ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ، وَمَعَهُمَا ضِرَارُ بْنُ الْأَزْوَري، وَالْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ، وَأَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلٍ، وَنَادَوْا: إِنَّمَا نُرِيدُ أَمِيرَكُمْ لِنَجْتَمِعَ بِهِ، فَأَذِنَ لَهُمْ لِلدُّخُولِ عَلَى تَذَارُقٍ^(٢)، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي خِيَمَةٍ مِنْ حَرِيرٍ فَقَالَ الصَّحَابَةُ: لَا نَسْتَحِلُّ دُخُولَهَا. فَأَمَرَ لَهُمْ بِفَرْشٍ بَسِطَ مِنْ حَرِيرٍ، فَقَالُوا: وَلَا مَجْلِسُ عَلَى هَذِهِ. فَجَلَسَ مَعَهُمْ حَيْثُ أَحْبَبُوا وَتَرَاضَوْا عَلَى الصَّلَاحِ^(٣)، وَرَجَعَ عَنْهُمْ الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - بَعْدَمَا دَعَوْهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَمْ يَسِمَ ذَلِكَ^(٤).

دَعْوَةُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ

فِي الْقِتَالِ فِي عَهْدِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَوَصِيئَةِ الْأَمْرَاءِ بِذَلِكَ

- كِتَابُ عُمَرَ إِلَى سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - لِدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ :

أَخْرَجَ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : إِنِّي قَدْ كَتَبْتُ إِلَيْكَ: أَنْ تَدْعُو النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَمَنْ اسْتَجَابَ لَكَ قَبْلَ الْقِتَالِ فَهُوَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَلَهُ سَهْمٌ^(٥) فِي الْإِسْلَامِ، وَمَنْ اسْتَجَابَ لَكَ بَعْدَ الْقِتَالِ أَوْ بَعْدَ الْهَزِيمَةِ فَمَا لَهُ فِي الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا قَدْ أَحْرَزُوهُ قَبْلَ إِسْلَامِهِ، فَهَذَا أَمْرِي وَكِتَابِي إِلَيْكَ^(٦).

(١) انظر: البداية والنهاية لابن كثير (٩/٧).

(٢) تذارق: آخر هرقل، وكان أمير معركة اليرموك.

(٣) على الصلح: أي على الجزية.

(٤) صحيح: أخرجه البيهقي في السنن (١١٧/٩) وابن كثير في تاريخه (٨/٧).

(٥) سهم: نصيب من الغنمة.

(٦) أخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال (ص/٦٦) طبعة مؤسسة ناصر للثقافة بيروت ١٩٨١، وفي الإسناد ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقيّة رجاله ثقات.

- بَعَثَ سَعْدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - طَائِفَةً مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى كِسْرَى لِلدَّعْوَةِ قَبْلَ الْوُقْعَةِ :

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ بُعِثَ بِالْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى صَاحِبِ فَارِسَ ، فَقَالَ : ابْعَثُوا مَعِيَ عَشْرَةَ . فَبِعِثُوا ، فَشَدَّ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ ثُمَّ أَخَذَ حَجَفَةً^(١) ، ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى أَتَاهُ فَقَالَ : أَلْقُوا لِي تُرْسًا . فَجَلَسَ عَلَيْهِ فَقَالَ الْعِلْجُ^(٢) : إِنَّكُمْ مَعَاشِيرَ الْعَرَبِ قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي حَمَلَكُمْ عَلَى الْمَجِيئِ إِلَيْنَا ، أَنْتُمْ قَوْمٌ لَا تَجِدُونَ فِي بِلَادِكُمْ مِنَ الطَّعَامِ مَا تَشْبَعُونَ مِنْهُ ، فَخُذُوا نُعْطِيَكُمْ مِنَ الطَّعَامِ حَاجَتَكُمْ ، فَإِنَّا قَوْمٌ مَجُوسٌ ، وَإِنَّا نَكْرَهُ قَتْلَكُمْ ، إِنَّكُمْ تَنْجُسُونَ عَلَيْنَا أَرْضَنَا . فَقَالَ الْمُغِيرَةُ : وَاللَّهِ مَا ذَاكَ جَاءَ بِنَا ، وَلَكِنَّا كُنَّا قَوْمًا نَعْبُدُ الْحِجَارَةَ وَالْأَوْثَانَ ، فَإِذَا رَأَيْنَا حَجَرًا أَحْسَنَ مِنْ حَجَرِ أَلْقَيْنَاهُ وَأَخَذْنَا غَيْرَهُ ، وَلَا نَعْرِفُ رِيًّا ، حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِنَا ، فَدَعَانَا إِلَى الْإِسْلَامِ فَاتَّبَعْنَاهُ ، وَلَمْ نَجِئْ لِلطَّعَامِ ، إِنَّا أُمِرْنَا بِقِتَالِ عَدُوِّنَا مِمَّنْ تَرَكَ الْإِسْلَامَ ، وَلَمْ نَجِئْ لِلطَّعَامِ ، وَلَكِنَّا جِئْنَا لِنَقْتُلَ مُقَاتِلَتَكُمْ ، وَنَسْبِيَ ذُرَارِيَكُمْ ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الطَّعَامِ فَإِنَّا لَعَمْرِي مَا نَجِدُ مِنَ الطَّعَامِ مَا نَشْبَعُ مِنْهُ ، وَرَبَّمَا لَمْ نَجِدْ رِيًّا مِنَ الْمَاءِ أَحْيَانًا فَجِئْنَا إِلَى أَرْضِكُمْ هَذِهِ ، فَوَجَدْنَا فِيهَا طَعَامًا كَثِيرًا ، وَمَاءً كَثِيرًا ، فَوَاللَّهِ لَا نَبْرَحُهَا حَتَّى تَكُونَ لَنَا أَوْ لَكُمْ . فَقَالَ الْعِلْجُ بِالْفَارِسِيَّةِ : صَدَقَ .

قَالَ^(٣) : وَأَنْتَ تُفْقَأُ عَيْنَكَ غَدًا . فَفُقِئَتْ عَيْنُهُ مِنَ الْغَدِ^(٤) ؛ أَصَابَتْهُ نُسَابَةٌ^(٥) .

- دَعَا الصَّحَابَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي إِمَارَةِ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْجَعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْقِتَالِ :

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ : أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ إِذَا اجْتَمَعَ إِلَيْهِ

(١) حَجَفَةٌ : الترس من جلد بلا خشب .

(٢) الْعِلْجُ : الرجل من كفار المعجم ، والمراد هنا : رستم .

(٣) قَالَ : أَي : الْعِلْجُ مَخَاطِبُ الْمُغِيرَةِ .

(٤) الْغَد : أَي : كَانَ قَدْ قَدَّرَ اللَّهُ تَعَالَى كَمَا قَالَ ، وَكَانَ الْعِلْجُ يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ .

(٥) نُسَابَةٌ : سَهْمٌ لَا يُدْرَى مِنَ الرَّامِي بِهِ .

(٦) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَادِ (٢٥١/٦) : وَرَجَّاهُ رَجُلٌ الصَّحِيحُ ، وَرَأَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٤٥١/٣) ، وَقَالَ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

جَيْشٌ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ أَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَقْهِ ، فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ جَيْشٌ ، فَبَعَثَ عَلَيْهِمْ سَلَمَةَ بْنَ قَيْسٍ الْأَشْجَعِيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : سِرْ بِاسْمِ اللَّهِ ، قَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ ، فَإِذَا لَقِيتُمْ عَدُوَّكُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُوهُمْ إِلَى ثَلَاثِ حِصَالٍ : اذْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ أَسْلَمُوا ، فَاخْتَارُوا دَارَهُمْ ، فَعَلَيْهِمْ فِي أَمْوَالِهِمُ الزَّكَاةُ ، وَلَيْسَ لَهُمْ فِي فِي الْمُسْلِمِينَ نَصِيبٌ ، وَإِنْ اخْتَارُوا أَنْ يَكُونُوا مَعَكُمْ فَلَهُمْ مِثْلُ الَّذِي لَكُمْ ، وَعَلَيْهِمْ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْكُمْ ، فَإِنْ أَبَوْا فَادْعُوهُمْ إِلَى الْخُرَاجِ ، فَإِنْ أَقْرَبُوا بِالْخُرَاجِ فَقَاتِلُوا عَدُوَّهُمْ مِنْ وَرَائِهِمْ ، وَفَرَّغُوهُمْ لِيُخْرِجَهُمْ ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ فَوْقَ طَاقَتِهِمْ ، فَإِنْ أَبَوْا فَقَاتِلُوهُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ نَاصِرُكُمْ عَلَيْهِمْ ؛ فَإِنْ تَحَصَّنُوا مِنْكُمْ فِي حِصْنٍ فَسَأَلُوكُمْ أَنْ يَنْزِلُوا عَلَى حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ رَسُولِهِ فَلَا تُنْزِلُوهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَ مَا حُكَّمِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِيهِمْ ، وَإِنْ سَأَلُوكُمْ أَنْ يَنْزِلُوا عَلَى ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ فَلَا تُعْطُوهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ وَأَعْطُوهُمْ ذِمَّةَ أَنْفُسِكُمْ ، فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَلَا تَغْلُوا^(١) ، وَلَا تَغْدِرُوا ، لَا تُمَثِّلُوا^(٢) وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا .

قَالَ سَلَمَةُ : فَبَارَئْنَا حَتَّى لَقِينَا عَدُوَّنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَدَعَوْنَاهُمْ إِلَى مَا أَمَرَ بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، فَأَبَوْا أَنْ يُسَلِّمُوا ، فَدَعَوْنَاهُمْ إِلَى الْخُرَاجِ ، فَأَبَوْا أَنْ يَقْرُوا ، فَقَاتَلْنَاهُمْ ، فَخَصَرْنَا اللَّهَ عَلَيْهِمْ ، فَقَتَلْنَا الْمُقَاتِلَةَ ، وَسَبَيْنَا الذَّرِيَّةَ ، وَجَمَعْنَا الرِّثَّةَ^(٣) . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ جَدًّا^(٤) .

- دَعْوَةُ أَبِي مُوسَى الْأَشْجَعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِأَهْلِ أَصْبَهَانَ قَبْلَ الْقِتَالِ :

عَنْ بَشِيرِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ الْأَشْجَعِيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - نَزَلَ بِأَصْبَهَانَ فَعَرَضَ عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ فَأَبَوْا ، فَعَرَضَ عَلَيْهِمُ الْجَزْيَةَ ، فَصَالَحُوهُ عَلَى ذَلِكَ ، فَبَاتُوا عَلَى صُلْحٍ ، حَتَّى إِذَا أَصْبَحُوا أَصْبَحُوا عَلَى عَدْرِ ، فَبَارَزَهُمُ الْقِتَالُ ، فَلَمْ يَكُنْ أَسْرَعَ مِنْ أَنْ أَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ^(٥) .

(١) لَا تَغْلُوا : مِنَ الْغُلُولِ : الْخِيَانَةُ فِي الْمَغْنَمِ وَالسَّرْقَةُ مِنَ الْغَنِيمَةِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ .

(٢) لَا تُمَثِّلُوا : لَا تَشُوْهُرَا جِثْتَ الْقَتْلِ بِجَدْعِ أَنْوْفِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ .

(٣) الرِّثَّةُ : السَّقَطُ مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ .

(٤) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ (١٨٦/٤) ، وَانْظُرْ سَنَنَ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ (١١/٦) ، وَتَارِيخَ الطَّبْرِيِّ (٥٥٧/٢) .

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (١١٠/٤) .

قَصَصُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ

الْمُفْضِيَّةُ إِلَى هِدَايَةِ النَّاسِ

- قِصَّةُ إِسْلَامِ عَمْرِو بْنِ الْجُمُوحِ وَمَا فَعَلَ ابْنُهُ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - لِإِسْلَامِهِ :

١ - عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ الْأَنْصَارُ الْمَدِينَةَ بَعْدَمَا بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَهَرَ الْإِسْلَامُ بِهَا ، وَفِي قَوْمِهِمْ بَقَايَا عَلَى دِينِهِمْ ؛ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ ؛ مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ ، وَكَانَ ابْنُهُ مُعَاذٌ قَدْ شَهِدَ الْعُقَبَةَ ، وَبَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَا ، وَكَانَ عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ سَيِّدًا مِنْ سَادَاتِ بَنِي سَلَمَةَ ، وَشَرِيفًا مِنْ أَشْرَافِهِمْ ، وَكَانَ قَدْ اتَّخَذَ فِي دَارِهِ صَنْمًا مِنْ خَشَبٍ يُقَالُ لَهُ «مَنَاءٌ» ، كَمَا كَانَتِ الْأَشْرَافُ يَصْنَعُونَ ، يَتَّخِذُهُ إِلَهًا وَيُطَهِّرُهُ ، فَلَمَّا أَسْلَمَ فُتِيَانُ بَنِي سَلَمَةَ ؛ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَابْنُهُ مُعَاذُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجُمُوحِ فِي فُتْيَانٍ مِنْهُمْ مَعْنٍ أَسْلَمَ ، وَشَهِدَ الْعُقَبَةَ ، كَانُوا يَدْلُجُونَ^(١) بِاللَّيْلِ عَلَى صَنْمِ عَمْرِو ذَلِكَ ، فَيَحْمِلُونَهُ ، فَيَطْرَحُونَهُ فِي بَعْضِ حُفْرِ بَنِي سَلَمَةَ ، وَفِيهَا عَذِرُ النَّاسِ^(٢) مُنْكَسًا^(٣) عَلَى رَأْسِهِ ، فَإِذَا أَصْبَحَ عَمْرُو قَالَ : وَيَلَكُمْ مَنْ عَدَا عَلَى إِلَهِنَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ ؟ قَالَ : ثُمَّ يَغْدُو يَلْتَمِسُهُ حَتَّى إِذَا وَجَدَهُ غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ وَطَيَّبَهُ ، ثُمَّ قَالَ : وَإِنَّمِ اللَّهُ ؛ لَوْ أَنِّي أَعْلَمُ مَنْ صَنَعَ بِكَ هَذَا لَأُخْرِيتُهُ . فَإِذَا أَمْسَى عَمْرُو وَنَامَ عَدَا عَلَيْهِ ، فَفَعَلُوا بِهِ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ اسْتَخْرَجَهُ مِنْ حَيْثُ أَلْقَوْهُ يَوْمًا فَغَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ وَطَيَّبَهُ ، ثُمَّ جَاءَ بِسَيْفِهِ فَعَلَقَهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ مَنْ يَفْعَلُ بِكَ مَا تَرَى ، فَإِنْ كَانَ فِيكَ خَيْرٌ فَاثْتَنِعْ بِهَذَا السَّيْفِ مَعَكَ . فَلَمَّا أَمْسَى وَنَامَ عَدَا عَلَيْهِ ، فَأَخَذُوا السَّيْفَ مِنْ عُنُقِهِ ، ثُمَّ أَخَذُوا كَلْبًا مَيِّتًا فَقَرَنُوهُ مَعَهُ بِحَبْلِ ، ثُمَّ أَلْقَوْهُ فِي بُئْرِ مِنْ أَبْيَارِ بَنِي سَلَمَةَ فِيهَا عَذِرَةٌ مِنْ عَذِرِ النَّاسِ .

وَعَدَا عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ فَلَمْ يَجِدْهُ مَكَانَهُ الَّذِي كَانَ فِيهِ ، فَخَرَجَ فِي طَلَبِهِ حَتَّى وَجَدَهُ فِي تِلْكَ الْبُئْرِ مُنْكَسًا مَقْرُونًا بِكَلْبٍ مَيِّتٍ ، فَلَمَّا رَأَاهُ وَأَبْصَرَ شَأْنَهُ ، وَكَلَّمَهُ مِنْ أَسْلَمَ مِنْ

(١) يَدْلُجُونَ : يَسِيرُونَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ .

(٢) عَذِرُ النَّاسِ : غَائِطُهُمْ .

(٣) مُنْكَسًا : مَقْلُوبًا .

قَوْمِهِ ، أَسْلَمَ - يَرْحَمُهُ اللَّهُ - وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ .

وَرَادَ مِنْجَابَ عَنْ زِيَادٍ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَحَدَّثَنِي بْنُ يَسَارٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ قَالَ: لَمَّا أَسْلَمَ فِتْيَانُ بَنِي سَلَمَةَ أَسْلَمَتِ امْرَأَةٌ عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ وَوَلَدَهُ ، قَالَ لِامْرَأَتِهِ: لَا تَدْعِي أَحَدًا مِنْ عِيَالِكَ فِي أَهْلِكَ حَتَّى نَنْظُرَ مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قَالَتْ: أَفْعَلُ؟ وَلَكِنْ هَلْ لَكَ أَنْ تَسْمَعَ مِنْ ابْنِكَ فَلَا يَمُرُّ مَا رَوَى عَنْهُ؟ قَالَ: فَلَعَلَّهُ صَبَأٌ. قَالَتْ: لَا ، وَلَكِنْ كَانَ مَعَ الْقَوْمِ^(١) . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ كَلَامِ هَذَا الرَّجُلِ؟ فَقَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الرَّخِيمَ الرَّخِيمَ ۝﴾ ^(١) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ^(٢) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ^(٣) مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ^(٤) إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ^(٥) اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ^(٦) [الفاتحة: ١-٦] . فَقَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا وَأَجْمَلُهُ ، وَكُلُّ كَلَامِهِ مِثْلُ هَذَا؟ فَقَالَ: يَا أَبَتَاهُ؟ وَأَحْسَنَ مِنْ هَذَا. قَالَ: فَهَلْ لَكَ أَنْ تُبَايِعَهُ؟ قَدْ صَنَعَ ذَلِكَ عَامَّةُ قَوْمِكَ. قَالَ: لَسْتُ فَأَعْلًا حَتَّى أُوَامِرَ^(٧) مَنَاءً، فَأَنْظُرَ مَا يَقُولُ؟ قَالَ: وَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا كَلَامَ مَنَاءَ جَاءَتْ عَجُوزٌ ، فَقَامَتْ خَلْفَهُ ، فَأَجَابَتْ عَنْهُ. قَالَ: فَأَنَاءُ وَغَيْبَتِ الْعَجُوزُ ، وَأَقَامَ عِنْدَهُ ، فَتَشَكَّرَ لَهُ ، وَقَالَ: يَا مَنَاءُ، تَشْعُرُ أَنَّهُ قَدْ سِيلَ بِكَ وَأَنْتَ غَافِلٌ ، جَاءَ رَجُلٌ يَنْهَانَا عَنْ عِبَادَتِكَ وَيَأْمُرُنَا بِتَعْطِيلِكَ فَكِرِهْتُ أَنْ أُبَايِعَهُ حَتَّى أُوَامِرَكَ. وَخَاطَبَهُ طَوِيلًا فَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ: أَطْلُكَ قَدْ غَضِبْتُ ، وَلَمْ أَصْنَعْ بَعْدَ شَيْئًا ، فَقَامَ إِلَيْهِ فَكَسَرَهُ .

٢ - وَرَادَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ حِينَ أَسْلَمَ ، وَعَرَفَ مِنَ اللَّهِ مَا عَرَفَ ، وَهُوَ يَذْكُرُ صَنَمَهُ ، وَمَا أَبْصَرَ مِنْ أَمْرِهِ ، وَيَتَشَكَّرُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِمَّا كَانَ فِيهِ مِنَ الْعَمَى وَالضَّلَالَةِ:

أُثُوبٌ إِلَى اللَّهِ مِمَّا مَضَى وَأَسْتَنْقِذُ اللَّهَ^(٣) مِنْ نَارِهِ
وَأُثْنِي عَلَيْهِ بِتَعَمَّائِهِ إِلَهِي الْحَرَامِ وَأُسْتَشَارِهِ

(١) القوم: الذين أسلموا.

(٢) أوامر: أشاور.

(٣) استنقذ الله: أطلب منه النجاة.

فَسُبْحَانَهُ عَدَدَ الْخَاطِطِينَ^(١) هَدَانِي وَقَدْ كُنْتُ فِي ظُلْمَةٍ
وَأَنْقَذَنِي بَعْدَ شَيْبِ الْقَذَالِ^(٢) فَقَدْ كِدْتُ أَهْلِكُ فِي ظُلْمَةٍ
فَحَمْدًا وَشُكْرًا لَهُ مَا بَقِيَتْ أُرِيدُ بِذَلِكَ إِذْ قُلْتُهُ
وَقَالَ أَيْضًا يَذُمُّ صَنَمَهُ:

تَاللَّهِ لَوْ كُنْتُ إِلَهًا لَمْ تَكُنْ أَفٍّ لِمَضَرَعِكَ إِلَهًا مُسْتَدَنًّا^(٣)
أَنْتَ وَكَلْبٌ وَسَطٌ يَثْرِي فِي قَرْنٍ^(٤) (الآن) فَتَشْنَأُكَ عَنْ سُوءِ الْغَبَنِ^(٥)
الْوَاهِبِ الرِّزَاقِ دَيَّانِ الدِّينِ^(٦) هُوَ الَّذِي أَنْقَذَنِي مِنْ قَبْلِ أَنْ
أَكُونَ فِي ظُلْمَةٍ قَبْرِ مُرْتَهَنٍ^(٧)

- كِتَابُ عُمَرَ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي أَمْرِ الْجَزْيَةِ وَالسَّبَايَا :

عَنْ زِيَادِ بْنِ جَرْزِ الرُّبَيْدِيِّ قَالَ : افْتَتَحَنَا الْإِسْكََنْدَرِيَّةَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .
فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَفِيهِ : ثُمَّ وَقَفْنَا بِبَلْهَيْبَ ، وَأَقَمْنَا نَسْتَبْرُ كِتَابَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَتَّى
جَاءَنَا فَقَرَأَهُ عَلَيْنَا عَمْرُو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَفِيهِ :

أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّهُ جَاءَنِي كِتَابُكَ تَذَكُّرُ أَنَّ صَاحِبَ الْإِسْكََنْدَرِيَّةِ عَرَضَ أَنْ يُعْطِيَكَ الْجَزْيَةَ

(١) الخاططين : الداعين والطلالين منه بالتضريح إليه .

(٢) مدراة : غزيره .

(٣) القذال : ما بين نقرة القفا إلى الأذن ، وهو : جِماع مؤخر الرأس من الإنسان ١ هـ . المصباح والمغرب [قذال] .

(٤) قرن : حبل .

(٥) مستدن : من السدنة ؛ وهي الخدمة ، ومراده : كيف كنا نخدمك ونظملك وأنت عاجز عن حماية نفسك عن الإهانة والتقدير ١ هـ .

(٦) الغبن : الخدعة .

(٧) الدَّيْن : جمع دينه وهي العادة ، ويجوز أن يكون أراد بالدين : الأديان ، فجمعها على (دين) مثل : ملل ونحل .

(٨) أخرجه ابن هشام في السيرة (١/٤٥٢ - ٤٥٣) طبعة مصطفى السقا ، وأبو نعيم في الحلية (٢/٢١) ، وابن كثير في تاريخه (٣/١٦٦) ، والأصبهاني في دلائل النبوة (٢٦٥) .

عَلَى أَنْ تَرُدَّ عَلَيْهِ مَا أُصِيبَ مِنْ سَبَايَا أَرْضِهِ ، وَلَعَمْرِي لَجِزِيَّةٌ قَائِمَةٌ تَكُونُ لَنَا وَلِمَنْ بَعْدَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَيِّ يَفْسَمُ ، ثُمَّ كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ ، فَأَعْرَضَ عَلَى صَاحِبِ الْإِسْكَندَرِيَّةِ أَنْ يَعْطِيَكَ الْجِزِيَّةَ عَلَى أَنْ تُخَيِّرُوا مَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنْ سَبِيهِمْ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَبَيْنَ دِينِ قَوْمِهِمْ ، فَمَنْ اخْتَارَ مِنْهُمْ الْإِسْلَامَ فَهُوَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، لَهُ مَا لَهُمْ وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْهِمْ ، وَمَنْ اخْتَارَ دِينَ قَوْمِهِ وَضَعَ عَلَيْهِ مِنَ الْجِزِيَّةِ مَا يُوضَعُ عَلَى أَهْلِ دِينِهِ ، فَأَمَّا مَنْ تَفَرَّقَ مِنْ سَبِيهِمْ بِأَرْضِ الْعَرَبِ قَبْلَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَالْيَمَنِ فَإِنَّا لَا نَقْدِرُ عَلَى رَدِّهِمْ ، وَلَا نُحِبُّ أَنْ نَصَالِحَهُ عَلَى أَمْرٍ لَا نَهْيَ لَهُ بِهِ^(١) .

- ذَكَرَ مَا وَقَعَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي فَتْحِ الْإِسْكَندَرِيَّةِ :

قَالَ: فَبَعَثَ عَمَرُو إِلَى صَاحِبِ الْإِسْكَندَرِيَّةِ يُعْلِمُهُ الَّذِي كَتَبَ بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ: فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ . قَالَ: فَجَمَعْنَا مَا فِي أَيْدِينَا مِنَ السَّبَايَا ، وَاجْتَمَعَتِ النَّصَارَى فَجَعَلْنَا نَأْتِي بِالرَّجُلِ مِمَّنْ فِي أَيْدِينَا ، ثُمَّ نُخَيِّرُهُ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَبَيْنَ النَّصْرَانِيَّةِ ؛ فَإِذَا اخْتَارَ الْإِسْلَامَ كَبَّرْنَا تَكْبِيرَةً هِيَ أَشَدُّ مِنْ تَكْبِيرِنَا حِينَ تَفْتَحُ الْقَرْيَةُ . قَالَ: ثُمَّ نَحْوَرُهُ إِلَيْنَا ، وَإِذَا اخْتَارَ النَّصْرَانِيَّةَ نَحَرَتِ النَّصَارَى ، ثُمَّ حَاوَرُوهُ إِلَيْهِمْ ، وَوَضَعْنَا عَلَيْهِ الْجِزِيَّةَ ، وَجَزَعْنَا مِنْ ذَلِكَ جَزَعًا شَدِيدًا حَتَّى كَأَنَّهُ رَجُلٌ خَرَجَ مِنَّا إِلَيْهِمْ .

قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ الدَّأْبُ حَتَّى فَرَعْنَا مِنْهُمْ ، وَقَدْ أَتَيْتِي فِيمَنْ أَتَيْنَا بِهِ بِأَبِي مَرْيَمَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ الْقَاسِمُ: وَقَدْ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ عَرِيفُ بَيْتِي زُبَيْدٍ ، قَالَ: فَوَقَّفْنَاهُ فَعَرَضْنَا عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ وَالنَّصْرَانِيَّةَ - وَأَبُوهُ وَأُمُّهُ وَإِخْوَتُهُ فِي النَّصَارَى - فَاخْتَارَ الْإِسْلَامَ ، فَحَزَنَاهُ إِلَيْنَا ، وَوَتَّبَ عَلَيْهِ أَبُوهُ وَأُمُّهُ وَإِخْوَتُهُ يُجَادِبُونَنَا ، حَتَّى شَقَقُوا عَلَيْهِ ثِيَابَهُ ، ثُمَّ هُوَ الْيَوْمَ عَرِيفُنَا كَمَا تَرَى . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢) .

- قِصَّةُ دِرْعِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَا وَقَعَ لَهُ مَعَ نَصْرَانِيٍّ وَدُخُولِهِ فِي الْإِسْلَامِ :

١ - عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: خَرَجَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الشُّوفِ ، فَإِذَا هُوَ بِنَصْرَانِيٍّ يَبِيعُ أَذْرُعًا ، فَعَرَفَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الدَّرْعَ ، فَقَالَ: هَذِهِ دِرْعِي ؛ بَيْنِي

(١) أخرجه الطبري في تاريخه (٤/٢٢٧) .

(٢) انظر تخريج الذي قبله ، فهو هو .

وَبَيْنَكَ قَاضِي الْمُسْلِمِينَ. وَكَانَ قَاضِي الْمُسْلِمِينَ شُرَيْحًا، كَانَ عَلِيٌّ اسْتَقْضَاهُ، فَلَمَّا رَأَى شُرَيْحَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَامَ مِنْ مَجْلِسِ قَضَائِهِ، وَأَجْلَسَ عَلِيًّا فِي مَجْلِسِهِ، وَجَلَسَ شُرَيْحُ قُدَامَهُ إِلَى جَنْبِ النَّضْرَانِيِّ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَمَا يَا شُرَيْحُ لَوْ كَانَ خَصْمِي مُسْلِمًا لَقَعَدْتُ مَعَهُ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُصَافِحُوهُمْ»، وَلَا تَبْدُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَلَا تَعُودُوا مَرْضَاهُمْ، وَلَا تَصَلُّوا عَلَيْهِمْ، وَالْجَنُوهُمْ إِلَى مَضَابِقِ الطَّرِيقِ، وَصَغَّرُوهُمْ كَمَا صَغَّرَهُمُ اللَّهُ». اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَهُ يَا شُرَيْحُ. فَقَالَ شُرَيْحُ: مَا تَقُولُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: هَذِهِ دِرْعِي، وَقَعْتَ مِنِّي مُنْذُ زَمَانٍ. فَقَالَ شُرَيْحُ: مَا تَقُولُ يَا نَضْرَانِي؟ فَقَالَ النَّضْرَانِيُّ: مَا أَكْذَبُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الدَّرْعُ دِرْعِي. فَقَالَ شُرَيْحُ: مَا أَرَى أَنْ تَخْرُجَ مِنْ يَدِهِ فَهَلْ مِنْ بَيْنَهُ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: صَدَقَ شُرَيْحُ. فَقَالَ النَّضْرَانِيُّ: أَمَا أَنَا فَاشْهَدُ أَنَّ هَذِهِ أَحْكَامُ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَجِيءُ إِلَى قَاضِيهِ وَقَاضِيهِ يَقْضِي عَلَيْهِ، هِيَ وَاللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ دِرْعُكَ، اتَّبَعْتُكَ وَقَدْ زَالَتْ عَنْ جَمَلِكَ الْأَوْرَقِ، فَأَخَذْتُهَا، فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ عَلِيٌّ: أَمَا إِذَا أَسْلَمْتَ فَهِيَ لَكَ. وَحَمَلَهُ عَلَى فَرَسٍ^(١).

٢ - وَعِنْدَ الْحَاكِمِ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: ضَاعَ دِرْعُ لَعْلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمَ الْجَمَلِ، فَأَصَابَهَا رَجُلٌ قَبَاعَهَا، فَعُرِفَتْ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَخَاصَمَهُ إِلَى شُرَيْحَ، فَشَهِدَ لِعَلِيٍّ الْحَسَنَ وَمَوْلَاهُ قَنْبِرَ. فَقَالَ شُرَيْحُ: زِدْنِي شَاهِدًا مَكَانَ الْحَسَنِ. فَقَالَ: أَتَرُدُّ شَهَادَةَ الْحَسَنِ؟ قَالَ: لَا؛ وَلَكِنْ حَفِظْتُ عَنْكَ أَنَّهُ لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْوَلَدِ لِوَالِدِهِ.

٣ - وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْكُتُبِ وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي الْحِلْيَةِ مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ، مَطْوَلًا، وَفِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ شُرَيْحُ: أَمَا شَهَادَةُ مَوْلَاكَ فَقَدْ أَجْرَنَاهَا، وَأَمَا شَهَادَةُ ابْنِكَ لَكَ فَلَا نُجِيرُهَا.

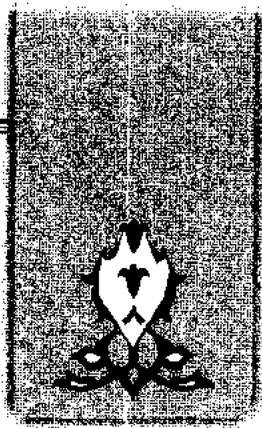
فَقَالَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: ثَكِلْتُكَ أَثُوكَ، أَمَا سَمِعْتَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ». ثُمَّ قَالَ لِلْيَهُودِيِّ: خُذِ الدَّرْعَ. فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ جَاءَ مَعِيَ إِلَى قَاضِي الْمُسْلِمِينَ فَقَضَى عَلَيْهِ وَرَضِيَ!! صَدَقْتَ وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهَا لِدِرْعُكَ، سَقَطَتْ عَنْ جَمَلِكَ لَكَ التَّفَقُّطُهَا،

(١) أخرجه البيهقي في الكبرى (١٠/١٣٦).

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . فَوَهَبَهَا لَهُ عَلَيْهِ ، وَأَجَازَهُ بِسَبْعِ مِائَةٍ ، وَلَمْ يَزَلْ مَعَهُ حَتَّى قُتِلَ يَوْمَ صِفِّينَ^(١) .

* * *

(١) أخبار القضاة لوكيع (١٩٤/٢ - ١٩٥) وأبو نعيم في الحلية (١٣٩/٤) .



البَابُ الثَّانِي

بَابُ الْبَيْعَةِ

كَيْفَ كَانَتِ الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - يُبَايِعُونَ النَّبِيَّ ﷺ
وَالْخُلَفَاءَ بَعْدَهُ وَعَلَى أَيِّ أُمُورٍ وَقَعَتِ الْبَيْعَةُ.

الْبَيْعَةُ عَلَى الْإِسْلَامِ

- حَدِيثُ جَرِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي هَذَا الْبَابِ :

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالتَّضَعِّعِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ^(١) .

- بَيْعَةُ الْكِبَارِ وَالصَّغَارِ وَالرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ عَلَى الْإِسْلَامِ يَوْمَ الْفَتْحِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ : أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ خَلْفٍ أَخْبَرَهُ : أَنَّ أَبَاهُ الْأَسْوَدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَبَايِعُ النَّاسَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، قَالَ : جَلَسَ عِنْدَ قَرْنٍ مَصْقَلَةٍ ^(٢) ، فَبَايَعَ النَّاسَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالشَّهَادَةِ . قُلْتُ : وَمَا الشَّهَادَةُ ؟ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ خَلْفٍ : أَنَّهُ بَايَعَهُمْ عَلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ^(٣) .

- بَيْعَةُ مُجَاشِعٍ وَأَخِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ :

عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَأَخِي ، فَقُلْتُ : بَايِعْنَا عَلَى الْهَجْرَةِ . فَقَالَ : « مَضَتِ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا » . فَقُلْتُ : عَلَامَ تَبَايَعُنَا ؟ قَالَ : « عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ » ^(٤) .

(١) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الإيمان (٥٧) باب قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» ١. هـ. فتح الباري (١/١٣٧)، ومسلم في الإيمان، رقم (٩٧).

(٢) قرن مصقلة: اسم جبل صغير، وقد يقال: مسقلة، بقيت منه بقية أعلى مكة، جلس عليه رسول الله ﷺ يوم الفتح، وجاءه الناس يبايعونه.

(٣) صحيح: تفرد به الإمام أحمد (٤٢٨/١)، وقال الهيثمي (٣٧/٦): ورجاله ثقات، ونقله ابن كثير في تاريخه (٣١٨/٤)، كما أخرجه الطبراني في الكبير والصغير على ما أشار إليه الهيثمي (٣٧/٦).

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في الجهاد. كما في عمدة القاري (١٦/٧) باب البيعة في الحرب على أن لا يفروا، ومسلم في الإمارة، باب المبايعة بعد فتح مكة (١٨٦٢).

- بَيْعَةُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنه - عَلَى الْإِسْلَامِ :

عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنه - يُحَدِّثُ حِينَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ - رضي الله عنه - خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَخُدَّةِ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَالْوَقَارِ وَالسَّكِينَةِ ، فَإِنِّي بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَاشْتَرَطَ عَلَيَّ النَّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ، فَوَرَبِّ الْكَعْبَةِ إِنِّي لَكُمْ نَاصِحٌ أَجْمَعِينَ ، وَاسْتَغْفَرَ . وَنَزَلَ^(١) .

الْبَيْعَةُ عَلَى أَعْمَالِ الْإِسْلَامِ

- بَيْعَةُ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَّةِ - رضي الله عنه - عَلَى أَنْ كَانَ الْإِسْلَامَ وَعَلَى الْجِهَادِ :

عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَّةِ - رضي الله عنه - قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِأُبَايِعَهُ فَقُلْتُ : عَلَامَ تُبَايِعُنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَمَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فَقَالَ : «تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخُدَّةِ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَتُصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ لَوْ قَتَلَتْهَا ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ، وَتُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ كَلَّا تُطِيقُ إِلَّا اثْنَيْنِ فَلَا أُطِيقُهُمَا ، الزَّكَاةَ ، وَاللَّهِ مَا لِي إِلَّا عَشْرُ ذَوْدٍ^(٢)؛ هُنَّ رِثْلُ أَهْلِي^(٣) وَحَمُولَتُهُنَّ ، وَأَمَّا الْجِهَادُ فَإِنِّي رَجُلٌ جَبَانٌ ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ مَنْ وَلَّى فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبِ مَنْ لَدَيْهِ ، وَأَخَافُ أَنْ حَضَرَ الْقِتَالُ أَنْ أَخْشَعَ بِنَفْسِي ، فَأَفِرَّ ، فَأَبُوءَ بِغَضَبِ مَنْ لَدَيْهِ . فَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ ، ثُمَّ حَرَّكَهَا ، ثُمَّ قَالَ : «يَا بَشِيرُ، لَا صَدَقَةَ ، وَلَا جِهَادَ ، فِيمَ إِذَنْ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟» . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْسُطْ يَدَكَ أُبَايِعُكَ . فَبَسَطَ يَدَهُ ، فَبَايَعْتُهُ عَلَيْهِنَّ كُلَّهِنَّ^(٤) .

(١) صحيح: ذكره المصنف من مسند أبي عوانة وهو مستخرج على صحيح مسلم ، والحديث أخرجه البخاري أتم منه في كتاب الإيمان (٥٧) باب قول النبي ﷺ : «الدين النصيحة» ، ومسلم في الإيمان (٩٧) باب بيان الدين النصيحة .

(٢) ذود: القطيع من الإبل من الثلاث إلى التسع ، أو إلى العشر .

(٣) رِثْلُ أَهْلِي: حليب أهلي .

(٤) صحيح: أخرجه الطبراني في الأوسط [مجمع البحرين (٤٠)] ، وفي الكبير (٣٣/٢) حديث رقم (١٢٣٣) ، وأحمد (٢٢٤/٥) ، والحاكم (٨٠/٢) وقال: صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي (٤٢/١) : رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد موثقون .

- بَيْعَةُ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - عَلَى أَزْكَانِ الْإِسْلَامِ وَعَدَمِ السُّؤَالِ مِنَ النَّاسِ :

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً فَقَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟». فَرَدَدَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدَّمْنَا أَيْدِيَنَا فَبَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ بَايَعْنَاكَ، فَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُبَايِعُكَ؟ فَقَالَ: «عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ - وَأَسْرَ كَلِمَةً خَفِيَّةً -: أَنْ لَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا». قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيَّكَ التَّقَرُّ يَسْقُطُ سَوْطُهُ؛ فَمَا يَقُولُ لِأَحَدٍ يَنَاولُهُ إِيَّاهُ^(١).

- بَيْعَةُ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى أُمُورِ خَمْسَةٍ :

عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَايَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا، وَأَوْثَقَنِي^(٢) سَبْعًا، وَأَشْهَدَ اللَّهُ عَلَيَّ سَبْعًا^(٣): أَلَّا أَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمًا. قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ لَكَ إِلَى الْبَيْعَةِ وَلَكَ الْجَنَّةُ؟». قُلْتُ: نَعَمْ. وَبَسَطْتُ يَدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهُوَ يَشْتَرِطُ عَلَيَّ -: «أَنْ لَا أَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «وَلَا سَوْطُكَ إِنْ سَقَطَ مِنْكَ حَتَّى تَنْزِلَ فَتَأْخُذَهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سِتَّةَ أَيَّامٍ ثُمَّ اعْقِلْ^(٤)» يَا أَبَا ذَرٍّ مَا يُقَالُ لَكَ بَعْدُ. فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ السَّابِعُ قَالَ: «أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي سِرِّ أَمْرِكَ وَعَلَانِيَتِهِ، وَإِذَا أَسَأْتَ فَأَحْسِنْ^(٥)»، وَلَا تَسْأَلَنَّ أَحَدًا شَيْئًا وَإِنْ سَقَطَ سَوْطُكَ، وَلَا تَقْبِضَنَّ أَمَانَةً^(٦).

(١) صحيح: أخرجه مسلم في الزكاة (١٠٤٣) باب كراهة المسألة للناس، والنسائي في الصلاة (٢٢٩/١) باب البيعة على الصلوات الخمس، وابن ماجه في الجهاد (٢٨٦٧) باب البيعة، والطبراني (١٨/حديث (٦٧))، وابن حبان (٨/حديث (٣٣٨٥)).

(٢) أوثقني: أخذ مني عهداً وثيقاً عليها.

(٣) سبعا: أي جعل الله شاهداً عليّ في سبع.

(٤) اعقل: تأمل وتفكر واعمل بمقتضى ما أقول.

(٥) فأحسن: كما قال ﷺ: «وأطيع السينة الحسنة تمحها».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٧٢/٥)، وذكره الهيثمي (٩٢/٣ - ٩٣)، وقال: رواه ثقات.

- بَيْعَةُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَغَيْرِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى أَعْمَالِ الْإِسْلَامِ :

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَنَا مِنَ التُّقَبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : بَايَعْنَا عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا نَسْرِقَ ، وَلَا نَزْنِيَ ، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا نَنْهَبَ ، وَلَا نَعْصِيَ بِالْجَنَّةِ ، إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ ؛ فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَانَ قِصَاؤُهُ إِلَى اللَّهِ ^(١) .

- بَيْعَةُ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَصْحَابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا - فِي الْعَقَبَةِ الْأُولَى :

وَأَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كُنَّا أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا فِي الْعَقَبَةِ الْأُولَى ، فَبَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ النِّسَاءِ قَبْلَ أَنْ يَفْرَضَ عَلَيْنَا الْحَرْبُ ، بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا نَسْرِقَ ، وَلَا نَزْنِيَ ، وَلَا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا ، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا ، وَلَا نَعْصِيهِ فِي مَعْرُوفٍ ، فَمَنْ وَفَى فَلَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَنْ غَشِيَ شَيْئًا فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَهُ . ثُمَّ انْصَرَفُوا الْعَامَ الْمُقْبِلَ عَنْ بَيْعَتِهِمْ ^(٢) .

الْبَيْعَةُ عَلَى الْهَجْرَةِ

- بَيْعَةُ غَيْرِ الْأَنْصَارِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - عَلَى الْهَجْرَةِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ :

عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّاسَ جَاؤُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِحَفْرِ الْخَنْدَقِ يَبَايَعُونَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ لَا تُبَايَعُونَ عَلَى الْهَجْرَةِ ، إِنَّمَا يَهَاجِرُ النَّاسُ إِلَيْكُمْ ، مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ يُحِبُّ الْأَنْصَارَ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ يُحِبُّهُ ،

(١) صحيح : أخرجه مالك في الموطأ (٢/٤٤٥ - ٤٤٦) ، باب التَّغْيِثُ فِي الْجِهَادِ ، وَابْنُ خَالٍ فِي الْأَحْكَامِ (٧١٩٩) ، باب كيف يبايع الإمام الناس ، ومسلم (١٧٠٩) ، والشاشي في مسنده (٣/٣٩٣) ، وفيه : « نتهب » بدل « نتهب » و« لا نقضي » بدل « لا نعصي » ١-هـ .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الإيمان حديث (١٨) كما في فتح الباري (١/٦٤) ، ومسلم فيه - باب علامة الإيمان حب الأنصار .

وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ يَبِغِضُ الْأَنْصَارَ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ يَبِغِضُهُ»^(١).

الْبَيْعَةُ عَلَى النُّصْرَةِ

- بَيْعَةُ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - عِنْدَ شُعْبِ الْعُقَبَةِ عَلَى النُّصْرَةِ:

١ - أَخْرَجَ أَحْمَدُ عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، يَبِغِضُ النَّاسَ فِي مَنَازِلِهِمْ، عُكَاطَ وَمَجَنَّةَ وَفِي الْمَوَاسِمِ، يَقُولُ: «مَنْ يُؤْوِينِي؟ مَنْ يَنْصُرُنِي؟ حَتَّى أُبَلِّغَ رَسُولَ رَبِّي وَلَهُ الْجَنَّةُ؟». فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يُؤْوِيهِ وَلَا يَنْصُرُهُ، حَتَّى إِنْ الرَّجُلُ لَيَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ أَوْ مِنْ مُضَرَ، فَيَأْتِيهِ قَوْمُهُ وَدَوُو رَحِمِهِ فَيَقُولُونَ: اخْذِرْ غَلَامَ قُرَيْشٍ؛ لَا يَقْنِتُكَ. وَيَمْنُضِي بَيْنَ رِحَالِهِمْ وَهُمْ يُسِيرُونَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، حَتَّى بَعَثَنَا اللَّهُ إِلَيْهِ مِنْ يَثْرِبَ، فَأَوْثِنَاهُ وَصَدَّقْنَاهُ، فَيَخْرُجُ الرَّجُلُ مِمَّا قَبِوْا مِنْ يَهُ وَيَقْرَأُونَهُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ فَيَسْلِمُونَ بِإِسْلَامِهِ، حَتَّى لَمْ تَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ إِلَّا وَفِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ، ثُمَّ اتَّخَمَرُوا جَمِيعًا فَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى تَتْرُكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ وَيَطْرُدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيُخَافُ؟ فَرَحَلَ إِلَيْهِ مِثَا سَبْعُونَ رَجُلًا حَتَّى قَدِمُوا عَلَيْهِ فِي الْمَوَاسِمِ، فَوَاعَدْنَاهُ شُعْبَ الْعُقَبَةِ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهَا مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ حَتَّى تَوَافَيْنَا فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَامَ ثُبَايَعُكَ؟

قَالَ: «ثُبَايَعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الشَّاطِطِ وَالْكَسَلِ، وَالنَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ تَقُولُوا فِي اللَّهِ، وَلَا تَخَافُوا فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي فَتَمْنَعُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ، وَأَزْوَاجَكُمْ، وَأَبْنَاءَكُمْ، وَلَكُمْ الْجَنَّةُ». فَقُمْنَا إِلَيْهِ، وَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ مِنْ أَصْغَرِهِمْ -.

وَفِي رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ - وَهُوَ أَصْغَرُ السَّبْعِينَ - إِلَّا أَنَا، فَقَالَ: رُوَيْدَا يَا أَهْلَ يَثْرِبَ، فَإِنَّا

(١) ذكره الهيثمي (٣٨/١٠)، وقال: فيه: عبد الحميد بن سُهَيْل ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، هكذا قال الهيثمي (لم أعرفه)، وصوابه عبد المجيد كما جاء في رواية الطبراني (٢٦٧/١٩) وهو ابن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري مترجم في تهذيب الكمال (٢٦٩/١٨) متفق على توثيقه، أخرج له البخاري ومسلم وغيرهما.

لَمْ نُضْرَبْ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبِلِ إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَّ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مُتَاوَاةٌ لِّلْعَرَبِ كَافَّةً وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ، وَتَعْصُكُمُ الشُّيُوفُ. فَإِنَّمَا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَضِيرُونَ عَلَى ذَلِكَ فَخَذُّوهُ، وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللَّهِ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ خِيفَةً فَذَرُّوهُ، فَيَبْنُوا ذَلِكَ، فَهُوَ أَعْدَزُ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ. قَالُوا: أَبْطُ^(١) عَنَّا يَا أَسْعَدُ، فَوَاللَّهِ، لَا نَدْعُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ وَلَا نُسَلِّبُهَا أَبَدًا. قَالَ: فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعْنَاهُ، وَأَخَذَ عَلَيْنَا، وَشَرَطَ، وَبُعِثْنَا عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةِ^(٢).

٢ - وَأَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: فَلَمَّا اجْتَمَعْنَا فِي الشَّعْبِ نَتَنَظَّرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَنَا وَمَعَهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ يَوْمُئِذٍ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ، إِلَّا أَنَّهُ أَحَبَّ أَنْ يَخْضُرَ أَمْرَ ابْنِ أَخِيهِ وَيَتَوَثَّقَ^(٣) لَهُ، فَلَمَّا جَلَسَ كَانَ أَوَّلَ مَتَكَلِّمِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْخَزَرَجِ، إِنَّ مُحَمَّدًا مَنَّا حَيْثُ قَدْ عَلِمْتُمْ، وَقَدْ مَنَعْنَاهُ مِنْ قَوْمِنَا مِمَّنْ هُوَ عَلَى مِثْلِ رَأِينَا فِيهِ، فَهُوَ فِي عِزَّةٍ مِنْ قَوْمِهِ، وَمَنْعَةٍ فِي بَلَدِهِ، وَإِنَّهُ قَدْ أَبَى إِلَّا الْأَنْحِيزَ إِلَى الْيَكْمِ وَاللَّهْوِ بِكُمْ، فَإِنْ كُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنَّكُمْ وَأَقْوَمُ لَهُ بِمَا دَعَاكُمْ إِلَيْهِ، وَمَانِعُوهُ مِمَّنْ خَالَفَهُ فَأَنْتُمْ وَمَا تَحْمِلُكُمْ مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ كُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنَّكُمْ مُسْلِمُوهُ وَخَازِلُوهُ بَعْدَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ، فَمِنْ الْآنِ فَدَعُوهُ؛ فَإِنَّهُ فِي عِزَّةٍ وَمَنْعَةٍ مِنْ قَوْمِهِ وَبَلَدِهِ. قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: قَدْ سَمِعْنَا مَا قُلْتَ، فَتَكَلَّمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَخُذْ لِنَفْسِكَ وَلِرَبِّكَ مَا أَحْبَبْتَ. قَالَ: فَتَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَتَلَا الْقُرْآنَ، وَدَعَا إِلَى اللَّهِ، وَرَعَّبَ فِي الْإِسْلَامِ.

قَالَ: «أَبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ». قَالَ: فَأَخَذَ الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ بِيَدِهِ وَقَالَ: نَعَمْ، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَنَمْنَعَنَّكَ مِمَّا نَمْنَعُ مِنْهُ أُزْرَنَا^(٤) فَبَايَعْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَخُذْ وَاللَّهِ، أَبْنَاءَ الْحُرُوبِ، وَرِثْنَاهَا كَأَبْرَأَ عَنْ كَأْبِرٍ. قَالَ: فَأَعْتَرَضَ الْقَوْلَ - وَالْبِرَاءُ يَكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التَّيْهَانِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الرَّجَالِ جِبَالًا، وَإِنَّا قَاطِعُوهَا - يَعْنِي الْيَهُودَ -

(١) أَبْطُ: تَأَخَّرَ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ: أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/٣٢٢ - ٣٢٣)، وَابْنُ بَرَكَةَ - كَشَفَ الْأَسْتَارَ (١٧٥٦) - وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي دَلَالَةِ النَّبِيِّ (٢/٤٤٢ - ٤٤٣)، وَفِي السَّنَنِ (٩/٩)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَانَ: حَدِيثٌ (٦٢٧٤)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٦/٤٦): رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ بَرَكَةَ، وَرِجَالُ أَحْمَدَ رَجَالُ الصَّحِيحِ.

(٣) يَتَوَثَّقُ: يَأْخُذُ لَهُ بِالْأَحْكَامِ فِي الْأَمْرِ.

(٤) أُزْرَنَا: جَمْعُ إِزَارٍ وَهُوَ كُنْيَاةٌ عَنِ الْأَنْفُسِ وَالنِّسَاءِ وَالْأَبْنَاءِ.

فَهَلْ عَسَيْتَ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ ، ثُمَّ أَظْهَرَكَ اللَّهُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى قَوْمِكَ وَتَدْعَنَا؟ قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ: «بَلَى الدَّمُ الدَّمُ ، وَالْهَدَمُ الْهَدَمُ»^(١) ، أَنَا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مِنِّي ، أَحَارِبُ مَنْ حَارَبْتُمْ ، وَأَسَالِمُ مَنْ سَالَمْتُمْ .

- إِخْرَاجُ الْأَنْصَارِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - اثْنِي عَشَرَ نَقِيْبًا :

قَالَ كَعْبٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَخْرِجُوا إِلَيَّ مِنْكُمْ اثْنِي عَشَرَ نَقِيْبًا ، يَكُونُونَ عَلَى قَوْمِهِمْ بِمَا فِيهِمْ»^(٢) . فَأَخْرِجُوا مِنْهُمْ اثْنِي عَشَرَ نَقِيْبًا ، نِسْعَةً مِنَ الْخَزَرَجِ ، وَثَلَاثَةً مِنَ الْأَوْسِ^(٣) .

- قَوْلُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِنْدَ الْبَيْعَةِ :

١ - وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - : أَنَّ الْقَوْمَ لَمَّا اجْتَمَعُوا لِبَيْعَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَضْلَةَ - أَخُو بَنِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ - : يَا مَعْشَرَ الْخَزَرَجِ ، هَلْ تَذَرُونَ عَلَامَ تَبَايَعُونَ هَذَا الرَّجُلَ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : إِنَّكُمْ تَبَايَعُونَهُ عَلَى حَرْبِ الْأَخْمَرِ وَالْأَسْوَدِ مِنَ النَّاسِ ، فَإِنْ كُنتُمْ تَرَوْنَ أَنَّكُمْ إِذَا أَنْهَكْتُمْ أَمْوَالَكُمْ مُصِيبَةً ، وَأَشْرَافُكُمْ قَتْلًا أَسْلَمْتُمُوهُ؟ فَمِنَ الْآنَ؛ فَهُوَ - وَاللَّهِ إِنْ فَعَلْتُمْ - خِزْيُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَإِنْ كُنتُمْ أَنْتُمْ وَأَفُونَ بِمَا دَعَوْتُمُوهُ إِلَيْهِ عَلَى نَهْكَ الْأَمْوَالِ ، وَقَتْلِ الْأَشْرَافِ فَخُذُوهُ فَهُوَ - وَاللَّهِ - خَيْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . قَالُوا : فَإِنَّا نَأْخُذُهُ عَلَى مُصِيبَةِ الْأَمْوَالِ وَقَتْلِ الْأَشْرَافِ ، فَمَا لَنَا بِذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ نَحْنُ وَفِينَا؟ قَالَ : «الْجَنَّةُ» . ابْسُطْ يَدَكَ . فَبَسَطَ يَدَهُ ، فَبَايَعُوهُ^(٤) .

(١) الدَّمُ؛ الدَّمُ ، الْهَدَمُ؛ الْهَدَمُ: قَالَ الْمِيدَانِيُّ فِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ (١/٢٦٥ بِرَقْم ١٣٩٧): جَعَلَ «الْهَدَمُ» هَدَمًا ، مُحَرَّكَ الدَّال ، مُتَابِعَةً لِقَوْلِهِ: «الدَّمُ؛ الدَّمُ» يَعْنِي: أَبَايَعُكَ عَلَى أَنْ دَمِي فِي دَمِكَ ، وَهَدَمِي فِي هَدَمِكَ . قَالَهُ عَطَاءُ بْنُ مَصْعُبٍ . وَنَصَبَ «الدَّمُ» عَلَى التَّحْذِيرِ . . . ١. هـ .

(٢) يَكُونُونَ عَلَى قَوْمِهِمْ: يَتَكَفَّلُونَ فِيهِمْ مِنَ الْأُمُورِ .

(٣) إِسْنَادُهُ قَوِي: أَخْرَجَهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي السِّيَرَةِ (٢/٨١ - ٨٥) طَبْعَةً مُحَمَّدٌ مَحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ (٣/٤٦٠ - ٤٦٢) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٩/١٧٤) ، وَالْحَاكِمُ (٣/٤٤١) ، وَابِيهَقِي فِي الدَّلَائِلِ (٢/٤٤٤ - ٤٤٧) ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَانَ (حَدِيث ٧٠١١) ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ (٦/٤٥): وَرِجَالُ أَحْمَدَ رِجَالُ الصَّحِيحِ؛ غَيْرَ ابْنِ إِسْحَاقَ ، وَقَدْ صَرَّحَ بِالسَّمَاعِ .

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي السِّيَرَةِ (١/٤٤٦) طَبْعَةً مُصْطَفَى السَّقَا ، وَقَدْ صَرَّحَ فِيهِ ابْنُ إِسْحَاقَ بِالسَّمَاعِ ، وَنَقَلَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَارِيخِهِ (٣/١٦٢) .

٢ - وَأَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ - أَيْضاً - عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْجِعُوا»^(١) إِلَى رِحَالِكُمْ». قَالَ: فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبَّادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ؛ إِنْ شِئْتَ لَنَمِيلَنَّ عَلَى أَهْلِ مَنَى غَدًا بِأَسْيَافِنَا؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ نُؤْمَرْ بِذَلِكَ، وَلَكِنْ ارْجِعُوا إِلَى رِحَالِكُمْ»^(٢).

الْبَيْعَةُ عَلَى الْجِهَادِ

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - يَخْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عِبِيدٌ يَعْمَلُونَ بِذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ قَالَ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرِ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا^(٣)

الْبَيْعَةُ عَلَى الْمَوْتِ

- بَيْعَةُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْمَوْتِ:

١ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ، فَلَمَّا خَفَ النَّاسُ قَالَ: «يَا بَنَ الْأَكْوَعِ؛ أَلَا تُبَايِعُ؟» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَأَيْضاً». فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ^(٤)؛ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ^(٥).

(١) ارجعوا: تفرقوا وارجعوا.

(٢) أخرجه ابن هشام في السيرة (٤٤٨/١) طبعة السقا، وابن جرير في تاريخه (٩٣/٢)، وابن كثير في البداية (١٦٤/٣).

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في الجهاد (٢٩٦١)، باب البيعة في الحرب على أن لا يفروا، وفي مناقب الأنصار (٣٧٩٦)، باب دعاء النبي ﷺ: اصالح الأنصار والمهاجرة، وفي باب المغازي (٤٠٩٩) باب غزوة الخندق. ١. هـ. فتح الباري (٣٩٢/٧)، وأخرجه مسلم في الجهاد والسير (١٨٠٥) باب غزوة الأحزاب.

(٤) يا أبا مسلم: كنية سلمة بن الأكوع.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤١٩٤)، باب غزوة ذي قرد، ومسلم في الجهاد (١٨٠٦) باب غزوة ذي قرد.

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا كَانَ زَمَنُ الْحَرَّةِ ^(١) أَنَاهُ آتٍ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى الْمَوْتِ. فَقَالَ: لَا أَبَايِعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢).

الْبَيْعَةُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ

- قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي هَذَا الْبَابِ :

١ - عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَدِمْتُ رَوَايَا ^(٣) خَمْرٍ، فَأَتَاهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَحَرَقَهَا؛ وَقَالَ: إِنَّا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَالتَّقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ فِي اللَّهِ؛ لَا تَأْخُذْنَا فِيهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، وَعَلَى أَنْ نَنْصُرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ عَلَيْنَا يَتْرَبُ مِمَّا نَمْنَعُ مِنْهُ أَنْفُسَنَا وَأَرْوَاجَنَا وَأَبْنَاءَنَا وَلَنَا الْجَنَّةُ، فَهَذِهِ بَيْعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي بَايَعْنَاهُ عَلَيْهَا ^(٤).

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الْحَرْبِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي عُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَمَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا تَنَازَعَ الْأَمْرَ أَهْلُهُ، وَأَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا؛ لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً ^(٥).

(١) الحرة: وقعة الحرة كانت بالمدينة زمن يزيد بن معاوية سنة ٦٣ هـ.

(٢) أخرجه البخاري في الموضع السابق.

(٣) روايا: جمع راوية، المزايدة فيها الماء.

(٤) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٤٥١/٢ - ٤٥٢)، وإسناده جيد، رواه كلهم ثقات سوى عمرو بن عثمان بن سيار الرقي، فيه ضعف، لكنه روى هذا الحديث عن الثقة زهير بن معاوية الجعفي، قال ابن عدي: له أحاديث صالحة عن زهير وغيره. ا. هـ. تهذيب الكمال (١٤٧/٢٢).

(٥) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٤٥٢/٢) بإسناد صحيح، وأخرج الشيخان بمعناه؛ البخاري: (٧١٩٩)، ومسلم في الإمارة (١٧٠٩) باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.

- بَيْعَةُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنه - عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَالنُّصْحِ
لِلْمُسْلِمِينَ :

عَنْ جَرِيرٍ - رضي الله عنه - قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، وَالنُّصْحِ
لِلْمُسْلِمِينَ .

وَمِنْ حَدِيثِهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: أَبَايَعُكَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا كَرِهْتُ .
فَقَالَ النَّبِيُّ: «أَتَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ أَوْ تُطِيقُ ذَلِكَ؟ فَاحْتَزِرْ؛ قُلْ فِيمَا اسْتَطَعْتُ» . فَقُلْتُ:
فِيمَا اسْتَطَعْتُ . فَبَايَعَنِي ، وَالنُّصْحَ لِلْمُسْلِمِينَ^(١) .

- بَيْعَةُ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنه - وَقَوْلُهُ ﷺ لَهُ قُلْ: «فِيمَا اسْتَطَعْتُ»
عِنْدَ الْبَيْعَةِ :

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ
وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُ»^(٢) .

بَيْعَةُ النِّسَاءِ

- قِصَّةُ بَيْعَةِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ - رضي الله عنهن - عِنْدَ قُدُومِهِ ﷺ الْمَدِينَةَ :

عَنْ سَلَمَى بِنْتِ قَيْسٍ - رضي الله عنها - وَكَانَتْ إِحْدَى خَالَاتِ^(٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ
صَلَّتْ مَعَهُ الْقِبْلَتَيْنِ ، وَكَانَتْ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ النَّجَّارِ - ، قَالَتْ: جِئْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ فَبَايَعْتُهُ فِي نِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا شَرَطَ عَلَيْنَا: أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا ،
وَلَا نَسْرِقَ ، وَلَا نَزْنِيَ ، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا ، وَلَا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا ،
وَلَا نَعْصِيَهُ فِي مَعْرُوفٍ . قَالَ: «وَلَا تَغْشُسْنَ أَرْوَاجَكُمْ» . قَالَتْ: فَبَايَعْنَاهُ . ثُمَّ انْصَرَفْنَا ،

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب الشروط (٢٧١٥) باب ما يجوز من الشروط كما في فتح الباري
(٣١٢/٥) ، ومسلم في كتاب الإيمان (٥٦) باب بيان أن الدين النصيحة ، ص (٧٥/١) ، وفي رواية
البخاري (٧٢٠٤): «فلقنني: والنصح لكل مسلم» ١. هـ.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في الأحكام (٧٢٠٢) باب كيف يبايع الإمام الناس كما في فتح الباري
(١٩٣/١٣) ، ومسلم في كتاب الإمارة: ٩٠ - (١٨٦٧) باب البيعة على السمع ، ص (١٤٩٠/٣) .

(٣) كان النبي ﷺ يقول عن بني النجار الخزرجيين إنهم أخواله ، لأن سلمى أم جده كانت منهم .

فَقُلْتُ لِمَرْأَةٍ مِنْهُمْ: اَرْجِعِي فَسَلِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا غِشُّ أَرْوَاجِنَا؟ قَالَتْ: فَسَأَلْتُهُ؟ قَالَ: «تَأْخُذُ مَالَهُ فَتَحَابِي بِهِ غَيْرُهُ»^(١).

- بَيْعَةُ أُمَيَّةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - عَلَى الْإِسْلَامِ :

عَنْ أُمَيَّةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ^(٢) قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةِ بَيْعَتِهِ. فَقُلْنَا: بُيَاعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئاً، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا بِهَتَّانِ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا، وَلَا نَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَطَقْتُمْ»، فَقُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا، هَلُمَّ بُيَاعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَصَافِحُ النِّسَاءَ، إِنَّمَا قَوْلِي لِمَاةٍ أَمْرَاءَ كَقَوْلِي لِمَرْأَةٍ وَاحِدَةٍ»^(٣).

- بَيْعَةُ فَاطِمَةَ بِنْتِ عُتْبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عُتْبَةَ بِنْتُ رَبِيعَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بُيَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ عَلَيْهَا: «أَنْ لَا يَشْرُكَ» ، «وَلَا يَزْنِي» [سورة الممتحنة: ١٢] الآية. قَالَتْ: فَوَضَعَتْ يَدَهَا عَلَى رَأْسِهَا حَيَاءً، فَأَعْجَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَى مِنْهَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: أَفَرَّيْتُ أَيُّهَا الْمَرْأَةُ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَايَعْنَا إِلَّا عَلَى هَذَا. قَالَتْ: فَتَعَمَّ إِذَا. فَبَايَعَهَا بِالْآيَةِ^(٤).

- بَيْعَةُ فَاطِمَةَ بِنْتِ عُتْبَةَ وَأَخْتَهَا هِنْدُ زَوْجِ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - :

عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ عُتْبَةَ بِنْتُ رَبِيعَةَ بِنْتُ عَبْدِ شَمْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بِنَ عُتْبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَتَى بِهَا وَبِهِنْدِ بِنْتِ عُتْبَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بُيَاعُهُ، فَقَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا فِشْرَطَ عَلَيْنَا. قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: يَا بَنَ عَمٍّ؟ هَلْ عَلِمْتَ فِي قَوْمِكَ مِنْ هَذِهِ الْعَاهَاتِ أَوْ الْهَنَاتِ شَيْئاً؟ قَالَ أَبُو حُذَيْفَةَ: إِيهَآ! فَبَايَعِيهِ، فَإِنَّ بِهِذَا يُبَايَعُ، وَهَكَذَا يُشْتَرَطُ. فَقَالَتْ

(١) أخرجه أحمد (٣٨٠/٦)، وأبو يعلى والطبراني، وقال الهيثمي (٣٨/٦): رجاله ثقات.

(٢) أميمة بنت رقيقة: أخت خديجة، خالة فاطمة رضي الله عنهن.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٩٨٢/٢ - ٩٨٣)، باب ما جاء في البيعة، وأحمد (٣٥٧/٦)، والنسائي

(١٤٩/٧)، والترمذي (١٥٩٧)، وابن ماجه (٢٨٧٤)، وصححه ابن حبان (٤٥٥٣)، وقال الترمذي:

حديث حسن صحيح.

(٤) قال الهيثمي (٣٧/٦): أخرجه أحمد والبخاري، ورجاله رجال الصحيح.

هَذَا: لَا أَبَايُكَ عَلَى السَّرِقَةِ، إِنِّي أَسْرِقُ مِنْ مَالِ زَوْجِي، فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ، وَكَفَّتْ يَدَهَا حَتَّى أَرْسَلَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ فَتَحَلَّلَ لَهَا مِنْهُ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَمَّا الرَّطْبُ فَنَعَمْ، وَأَمَّا الْيَابِسُ فَلَا، وَلَا نُعَمَّة. قَالَتْ: فَبَايَعْنَاهُ. ثُمَّ قَالَتْ فَاطِمَةُ: مَا كَانَتْ قُبَّةُ أَنْغَضَ إِلَيَّ مِنْ قُبَّتِكَ؟ وَلَا أَحَبُّ أَنْ يَبِيحَهَا اللَّهُ وَمَا فِيهَا، وَوَاللَّهِ مَا مِنْ قُبَّةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَعْمُرَهَا اللَّهُ وَيُبَارِكَ فِيهَا مِنْ قُبَّتِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «وَأَيْضاً - وَاللَّهِ - لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ»^(١).

بَيْعَةُ مَنْ لَمْ يَخْتَلِمَ

- بَيْعَةُ الْحَسَنِ بْنِ وَائِلٍ عَبَّاسٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ - رضي الله عنهم -:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ - رضي الله عنه -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَايَعَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ - رضي الله عنهم - وَهُمْ صِبَاغٌ وَلَمْ يَبْقُلُوا^(٢) وَلَمْ يَبْلُغُوا، وَلَمْ يَبَايِعْ صَغِيرًا إِلَّا مَتًّا^(٣).

- بَيْعَةُ ابْنِ الرُّبَيْرِ وَابْنِ جَعْفَرٍ - رضي الله عنهم -:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبَيْرِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ - رضي الله عنهم - أَنَّهُمَا بَايَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُمَا ابْنَا سَبْعِ سِنِينَ، فَلَمَّا رَأَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَبَسَّمَ، وَبَسَطَ يَدَهُ، فَبَايَعَهُمَا^(٤).

بَيْعَةُ الصَّحَابَةِ - رضي الله عنهم - عَلَى أَيْدِي خُلَفَائِهِ ﷺ

- بَيْعَةُ الصَّحَابَةِ عَلَى يَدِ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه -:

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَتْ بَيْعَةُ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: ﴿إِنَّ الْأَذْيَاقَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَكَ اللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠] الَّتِي بَايَعَ النَّاسَ عَلَيْهَا: الْبَيْعَةَ لِلَّهِ، وَالطَّاعَةَ لِلْحَقِّ.

(١) أخرجه الحاكم (٤٨٦/٢)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) لم يبقوا: لم تنبت لحاهم.

(٣) رواه الطبراني، وذكره الهيثمي (٤٠/٦)، وقال: وهو مرسل، ورجاله ثقات.

(٤) رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وذكره الهيثمي (٢٤٥/٩) - برقم (١٥٥٣٨)، وقال: فيه إسماعيل بن عياش وفيه خلاف، وبقي رجاله رجال الصحيح.

وَكَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه - تُبَايَعُونِي مَا أَطَعْتُ اللَّهَ .

وَكَانَتْ بَيْعَةُ عُمَرَ - رضي الله عنه - وَمَنْ بَعْدَهُ كَبَيْعَةِ النَّبِيِّ ﷺ ^(١) .

- بَيْعَةُ الْمُسْلِمِينَ لِعُثْمَانَ - رضي الله عنه - بِالْخِلاَفَةِ :

عَنِ الْمُسَوِّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ - رضي الله عنه - أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلَاَهُمْ عُمَرُ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ - رضي الله عنه - : لَسْتُ بِالَّذِي أَنَا فِسْكُمْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ ، وَلَكِنْكُمْ إِنْ شِئْتُمْ اخْتَرْتُ لَكُمْ مِنْكُمْ . فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَلَمَّا وَلَّوْا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمْرَهُمْ ، فَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَبْيعُ أَوْلَيْكَ الرَّهْطَ ، وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ ، وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُونَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَصْبَحْنَا ، فَبَايَعْنَا عُثْمَانَ - رضي الله عنه - .

قَالَ الْمُسَوِّرُ : طَرَفَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعٍ مِنَ اللَّيْلِ ، فَضَرَبَ الْبَابَ حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ ، فَقَالَ : أَرَأَيْكَ نَائِمًا ! فَوَ اللَّهُ مَا اكْتَحَلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِكَثِيرٍ تَوْمٍ ؛ انْطَلِقْ فَادْعُ الرُّبَيْرَ وَسَعْدًا - رضي الله عنهما - فَدَعَوْتُهُمَا لَهُ فَشَاوَرَهُمَا ، ثُمَّ دَعَانِي فَقَالَ : ادْعُ لِي عَلِيًّا - رضي الله عنه - فَدَعَوْتُهُ ، فَتَاجَاهُ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلُ ، ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ عَلَى طَمَعٍ ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْشَى مِنْ عَلِيٍّ شَيْئًا ، ثُمَّ قَالَ لِي : ادْعُ لِي عُثْمَانَ - رضي الله عنه - فَدَعَوْتُهُ ، فَتَاجَاهُ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤَدَّدُ بِالصُّبْحِ ، فَلَمَّا صَلَّى الصُّبْحُ ، وَاجْتَمَعَ أَوْلَيْكَ الرَّهْطُ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ، فَأَرْسَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِلَيَّ مَنْ كَانَ حَاضِرًا مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، وَأَرْسَلَ إِلَيَّ أُمَرَاءَ الْأَجْنَادِ ؛ وَكَانُوا قَدْ وَافَوْا تِلْكَ الْحُجَّةَ مَعَ عُمَرَ - رضي الله عنه - فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ : يَا عَلِيُّ : إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ ، فَلَمْ أَرَهُمْ يَغْدِلُونَ بِعُثْمَانَ ، فَلَا تَجْعَلَنَّ عَلَى نَفْسِكَ سَبِيلًا . وَأَخَذَ بِيَدِ عُثْمَانَ - رضي الله عنه - وَقَالَ : أَبَايُكَ عَلَى سِتِّ اللَّهِ ، وَسِتِّ رَسُولِهِ ، وَالْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ . فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبَايَعَهُ النَّاسُ ، الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ ، وَأُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ ، وَالْمُسْلِمُونَ ^(٢) .

* * *

(١) أخرجه ابن حجر في الإصابة (٤٥٨/٣) ، نقلًا عن ابن شاهين في كتاب الصحابة .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الأحكام (٧٢٠٧) - باب كيف يبايع الإمام الناس .



البَابُ الثَّالِثُ

بَابُ تَحْمُلِ الشَّدَائِدِ فِي اللَّهِ تَعَالَى

كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - يَتَحَمَّلُونَ
الشَّدَائِدَ وَالْأَذَى وَالْجُوعَ وَالْعَطَشَ ، إِظْهَاراً لِلَّذِينَ الْمُتِينَ ، وَكَيْفَ
هَانَتْ عَلَيْهِمْ نَفْسُهُمْ فِي اللَّهِ لِإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ

كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - يَتَحَمَّلُونَ الشَّدَائِدَ

عَنْ [عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ] ^(١) جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ [عَنْ جَدِّهِ] ^(٢) قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمًا ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ ، فَقَالَ: طُوبَى لِهَاتَيْنِ الْعَيْنَتَيْنِ اللَّتَيْنِ رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهِ لَوَدِدْنَا أَنَا رَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ ، وَشَهِدْنَا مَا شَهِدْتَ . فَاسْتَمَعْتُ فَجَعَلْتُ أَعْجَبُ مَا قَالَا إِلَّا خَيْرًا . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: مَا يَحْمِلُ أَحَدَكُمْ عَلَى أَنْ يَتَمَنَّى مُحَضَّرًا غَيْبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ لَا يَذَرِي لَوْ شَهِدَهُ كَيْفَ كَانَ يَكُونُ فِيهِ؟ وَاللَّهِ لَقَدْ حَضَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْوَامٌ كَبَّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَنَاحِرِهِمْ فِي جَهَنَّمَ ، وَلَمْ يُجِيبُوهُ وَلَمْ يُصَدِّقُوهُ ، أَوْ لَا تَحْمَدُونَ اللَّهَ إِذْ أَخْرَجَكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا تَعْرِفُونَ إِلَّا رَبَّكُمْ مُصَدِّقِينَ بِمَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّكُمْ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَقَدْ كُفِّسْتُمُ الْبَلَاءَ بغيرِكُمْ؟ وَاللَّهِ! لَقَدْ بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَشَدِّ حَالٍ مَا بُعِثَ عَلَيْهِ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فِي فِتْرَةٍ وَجَاهِلِيَّةٍ ، مَا يَرُونَ دِينًا أَفْضَلَ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ، فَجَاءَ بِفُرْقَانٍ فَزَقَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، وَفَزَقَ بَيْنَ الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرَى وَالِدَهُ أَوْ وَلَدَهُ أَوْ أَخَاهُ كَافِرًا وَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى قُلُوبَهُ لِلْإِيمَانِ ، لِيَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ مَنْ دَخَلَ النَّارَ ، فَلَا تَقَرُّ عَيْنُهُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ حِمِيمَهُ فِي النَّارِ ، وَإِنَّهَا لِلَّهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فَرَةً أَعْيُنَ ﴾ [الفرقان: ٧٤] ^(٣).

قَوْلُ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي هَذَا الْبَابِ

١ - أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ

(١) ما بين الحاصرتين زيادة متعينة .

(٢) زيادة متعينة .

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم: وأخرجه أحمد (٢/٦ - ٣) ، والبخاري في الأدب المفرد (٨٧) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠ - برقم ٦٠٠) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/١٧٥) ، وصححه ابن حبان (٦٥٥٢) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧/٦): رجاله رجال الصحيح .

لِحَدِيثَةِ بْنِ الْيَمَانِ - رضي الله عنه - : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَحْبَتُهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا بَنَ أَخِي. قَالَ: فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: وَاللَّهِ، لَقَدْ كُنَّا نَجْتَهِدُ. قَالَ: وَاللَّهِ، لَوْ أَذْرَكْنَاهُ مَا تَرَكْنَاهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ، وَلَحْمَلْنَاهُ عَلَى أَعْنَاقِنَا. قَالَ: فَقَالَ حُذَيْفَةُ: يَا بَنَ أَخِي، وَاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْخُنْدَقِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي تَحْمِيلِهِمْ شِدَّةَ الْخَوْفِ وَشِدَّةَ الْجُوعِ وَالتَّيَرِدِ^(١).

٢ - وَعِنْدَ مُسْلِمٍ: فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ، لَقَدْ رَأَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ رِيحٍ شَدِيدَةٍ وَقُرَّ. فَذَكَرَهُ^(٢).

تَحْمِيلُ النَّبِيِّ ﷺ الشَّدَائِدَ وَالْأَذَى فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

- قَوْلُهُ ﷺ فِي هَذَا الْبَابِ :

عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ أُودِيتُ فِي اللَّهِ، وَمَا يُؤْدِي أَحَدٌ، وَأُخِفْتُ فِي اللَّهِ، وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَمَا لِي وَلِبَلَالٍ - رضي الله عنه - مَا يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا مَا يُؤَارِي إِبْطُ بِلَالٍ»^(٣).

- مَا قَالَهُ ﷺ لِعَمِّهِ حِينَ ظَنَّ ضَعْفَهُ عَنْ نُصْرَتِهِ :

١ - عَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله عنه - قَالَ: جَاءَتْ قُرَيْشٌ إِلَى أَبِي طَالِبٍ فَقَالُوا: يَا أَبَا طَالِبٍ إِنَّ ابْنَ أَخِيكَ يَأْتِينَا فِي أَفْنِينِنَا، وَفِي نَادِينَا، فَيُسْمِعُنَا مَا يُؤْذِينَا بِهِ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَكْفَهُ عَنَّا فَافْعَلْ؟ فَقَالَ لِي: يَا عَقِيلُ، التَّمَسَّ لِي ابْنُ عَمِّكَ. فَأَخْرَجْتُهُ مِنْ

(١) انظر الحاشية التالية.

(٢) صحيح: انظر سيرة ابن هشام (٢/٢٣١ - ٢٣٢) بطوله، طبعة مصطفى السقا، وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد - ٩٩ - (١٧٨٨) باب غزوة الأحزاب.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم: أخرجه أحمد (٣/١٢٠)، والترمذي (٢٤٧٢)، وابن ماجه (١٥١)، وأبو يعلى (٣٤٢٣)، وابن أبي شيبة (١١/٤٦٤) - طبعة الهند - وصححه ابن حبان (٦٥٦٠)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقد حدث هذا بعد موت أبي طالب، حيث خرج رسول الله ﷺ إلى الطائف ومعه بلال، وكان مع بلال من الطعام ما يحمل تحت إبطه ويؤاربه.

كَبَسَ^(١) مِنْ أَكْبَاسِ أَبِي طَالِبٍ ، فَأَقْبَلَ يَمْشِي مَعِيَ ، يَطْلُبُ الْفَيْ^(٢) يَمْشِي فِيهِ ، فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَالِبٍ : يَا بَنَ أَخِي ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّ كُنْتَ لِي لَمُطَاعًا ، وَقَدْ جَاءَ قَوْمُكَ يَرْعُمُونَ أَنَّكَ تَأْتِيهِمْ فِي كَعْبَتِهِمْ ، وَفِي نَادِيهِمْ تُسَمِعُهُمْ مَا يُؤْذِيهِمْ ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنَّ تَكُفَّ عَنْهُمْ . فَحَلَقَ بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ : « وَاللَّهِ مَا أَنَا بِأَقْدَرُ أَنْ أَدْعَ مَا يُعِثُّ بِهِ مِنْ أَنْ يُشْعِلَ أَحَدُكُمْ مِنْ هَذِهِ الشَّمْسِ شُعْلَةً مِنْ نَارٍ » . فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ : وَاللَّهِ مَا كَذَبَ ابْنُ أَخِي قَطُّ ، ازْجِعُوا رَاشِدِينَ^(٣) .

٢ - وَعِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ : أَنَّ أَبَا طَالِبٍ قَالَ لَهُ ﷺ : يَا بَنَ أَخِي ، إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَاؤُونِي ، وَقَالُوا كَذَا وَكَذَا ، فَأَتْبَعَ عَلَيَّ وَعَلَى نَفْسِكَ ، وَلَا تُحْمَلْنِي مِنَ الْأَمْرِ مَا لَا أُطِيقُ أَنَا وَلَا أَنْتَ ، فَانْكَفَفَ عَنْ قَوْمِكَ مَا يَكْرَهُونَ مِنْ قَوْلِكَ . فَظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ قَدْ بَدَأَ لِعَمِّهِ فِيهِ ، وَأَنَّهُ خَاذِلُهُ وَمُسْلِمُهُ ، وَضَعَفَ عَنِ الْقِيَامِ مَعَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَمُّ ، لَوْ وُضِعَتِ الشَّمْسُ فِي يَمِينِي ، وَالْقَمَرُ فِي يَسَارِي مَا تَرَكْتُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يُظْهِرَهُ اللَّهُ أَوْ أَهْلِكَ فِي طَلَبِهِ » . ثُمَّ اسْتَعْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَكَى ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ لَهُ - حِينَ رَأَى مَا بَلَغَ الْأَمْرُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - : يَا بَنَ أَخِي . فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : امْضِ عَلَى أَمْرِكَ وَافْعَلْ مَا أَحْبَبْتَ ، فَوَاللَّهِ لَا أُسَلِّمُكَ لَشَيْءٍ أَبَدًا^(٤) .

- مَا تَحْمَلُهُ ﷺ مِنَ الْأَذَى بَعْدَ مَوْتِ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ :

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَمَّا مَاتَ أَبُو طَالِبٍ عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَفِيَةٌ مِنْ سَفَهَاءِ قُرَيْشٍ ، فَأَلْقَى عَلَيْهِ تُرَابًا ، فَرَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ ، فَأَتَتْ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِهِ تَمْسَحُ عَنْ وَجْهِهِ التُّرَابَ ، وَتَبْكِي ، فَجَعَلَ يَقُولُ : « أَيُّ بَنِيَّةٍ ، لَا تَبْكِي ، فَإِنَّ اللَّهَ

(١) الكبس : البيت الصغير .

(٢) الفىء : الظل .

(٣) أخرجه ابن هشام في السيرة (٢٨٧/١) طبعة محمد محي الدين عبد الحميد ، والبخاري في التاريخ الكبير (٥٤/٤) ، وقال الهيثمي (١١٤/٦) : رواه الطبراني وأبو يعلى باختصار يسير ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

(٤) صحيح : أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٨٧/٢) ، وقد تقدم في باب إنكاره على أن يترك الدعوة إلى الله .

مَانِعٌ أَبَاكَ». وَيَقُولُ مَا بَيْنَ ذَلِكَ: «مَا نَالَتْ قُرَيْشٌ شَيْئاً أَكْرَهُهُ حَتَّى مَاتَ أَبُو طَالِبٍ، ثُمَّ شَرَعُوا»^(١).

- مَا لَقِيَهُ ﷺ مِنَ الْأَذَى مِنْ قُرَيْشٍ وَمَا أَجَابَهُمْ بِهِ :

١ - عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: مَا هَذِهِ الْجَمَاعَةُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ الَّذِينَ اجْتَمَعُوا عَلَى صَاحِبٍ لَهُمْ. قَالَ: فَتَرَلْنَا؟ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْإِيمَانِ بِهِ، وَهُمْ يَرُدُّونَ عَلَيْهِ، وَيُؤْذُونَهُ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ، وَانْصَدَعَ^(٢) النَّاسُ عَنْهُ أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ قَدْ بَدَأَ نَحْرُهَا، تَحْمِلُ قَدْحاً وَمَنْدِيلاً فَتَتَاوَلَهُ مِنْهَا، فَشَرِبَ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «يَا بَيْتِي، خَمْرِي عَلَيْكَ نَحْرُكَ، وَلَا تَخَافِينَ عَلَى أَيْبِكَ». قُلْنَا: مَنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: هَذِهِ زَيْنَبُ بِنْتُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(٣) -.

٢ - وَعَنْ مُنِيبِ الْأَزْدِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا». فَمِنْهُمْ مَنْ تَقَلَّ فِي وَجْهِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَتَا عَلَيْهِ الثَّرَابَ، وَمِنْهُمْ مَنْ سَبَّهُ، حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ، فَأَقْبَلَتْ جَارِيَةٌ بِعُسٍّ^(٤) مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَتْ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَقَالَ: «يَا بَيْتِي، لَا تَخْشِي عَلَى أَيْبِكَ غِيلَةً»^(٥). وَلَا ذِلَّةً. فَقُلْتُ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ جَارِيَةٌ وَصِيَّةٌ^(٦).

٣ - وَعَنْ عُرْوَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حِجْرِ^(٧) الْكُعْبَةِ، إِذْ أَقْبَلَ عَلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ خَنْقاً شَدِيداً، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ، وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة: الموضع السابق، والبداية والنهاية (١٣٤/٣).

(٢) انصدع: تفرق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٦) وقال: رجاله ثقات.

(٤) العس: القدح الكبير.

(٥) غيلة: خديعة واغتيالاً.

(٦) صحيح: ذكره الهيثمي (٢١/٦)، وقال: فيه منبت بن مدرك، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات،

ومنبت هذا قد صُحِفَ اسمه؛ إذ هو منيب الأزدي الشامي؛ له صحبة، وقد ذكره البخاري في التاريخ

الكبير (١٤/٨)، وابن حجر في الإصابة (٤٤٤/٣).

(٧) حجر الكعبة: يزعمون أنه فيه قبر إسماعيل وأمه هاجر، ولا يزال يعرف بحجر إسماعيل.

وَقَالَ: ﴿أَنْقَتَلُونِ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [غافر ٢٨].
الآيَةُ^(١).

٤ - وَعِنْدَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَا رَأَيْتُ قُرَيْشًا أَرَادُوا قَتْلَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا يَوْمًا اتَّخَمُوا بِهِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ الْمَقَامِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ فَجَعَلَ رِدَاءَهُ فِي عُنُقِهِ، ثُمَّ جَذَبَهُ حَتَّى وَجَبَ^(٢) لِرُكْبَتَيْهِ سَاقِطًا، وَتَصَايَحَ النَّاسُ، فَظَنُّوا أَنَّهُ مَقْتُولٌ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَسْتَنْدُ^(٣) حَتَّى أَخَذَ بِضِبْعَيْ^(٤) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَائِهِ وَيَقُولُ: ﴿أَنْقَتَلُونِ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ [سورة غافر: ٢٨]، ثُمَّ انْصَرَفُوا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ مَرَّ بِهِمْ - وَهُمْ جُلُوسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ - فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، أَمَّا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ إِلَّا بِالذَّبْحِ». وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: مَا كُنْتُ جَهْلِيًّا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»^(٥).

٥ - وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا أَكْثَرَ مَا رَأَيْتُ قُرَيْشًا أَصَابَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا كَانَتْ تُظْهِرُ مِنْ عَدَاوَتِهِ؟ قَالَ: حَضَرْتُهُمْ - وَقَدْ اجْتَمَعَ أَشْرَافُهُمْ فِي الْحِجْرِ - فَقَالُوا: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ مَا صَبَرْنَا عَلَيْهِ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ قَطُّ، سَفَّهُ أَحْلَامَنَا، وَشَتَمَ آبَاءَنَا، وَعَابَ دِينَنَا، وَفَرَّقَ جَمَاعَتَنَا، وَسَبَّ آلَهُنَا، لَقَدْ صَبَرْنَا مِنْهُ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ - أَوْ كَمَا قَالُوا -.

قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمْ فِي ذَلِكَ إِذْ طَلَعَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ يَمْشِي حَتَّى اسْتَقْبَلَ الرُّكْنَ^(٦)، ثُمَّ مَرَّ بِهِمْ طَائِفًا بِالْبَيْتِ، فَلَمَّا مَرَّ بِهِمْ عَمَزُوهُ بِعُضٍّ مَا يَقُولُ. قَالَ: فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ مَضَى، فَلَمَّا مَرَّ بِهِمْ الثَّانِيَةَ عَمَزُوهُ بِمِثْلِهَا، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ،

(١) صحيح: أخرجه البخاري في تفسير سورة غافر (٤٨١٥). ١. هـ. فتح الباري (٨/ ٥٥٣ - ٥٥٤)، ومسلم في الجهاد (١٠٧، ١٠٨، ١١٠).

(٢) وجب: سقط.

(٣) يستند: يعدو.

(٤) الضبع: وسط العضد، وقيل: ما تحت الإبط.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد (٣٠٨)، وابن أبي شيبَةَ في المصنف (٢٩٧/١٤) - طبعة الهند - وصححه ابن حبان (٦٥٦٩)، قال الهيثمي (١٦/٦): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وحديثه حسن، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٦) الركن: الحجر الأسود.

ثُمَّ مَضَى ، فَلَمَّا مَرَّ بِهِمُ الثَّالِثَةَ فَعَمَّرُوهُ بِمِثْلِهَا ، فَقَالَ : « أَتَسْمَعُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ؟ أَمَّا
وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِالذَّبْحِ » . فَأَخَذَتِ الْقَوْمُ كَلِمَتَهُ حَتَّى مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ
إِلَّا وَكَانَ عَلَى رَأْسِهِ طَائِرٌ ، حَتَّى إِنَّ أَشَدَّهُمْ فِيهِ وَصَاةً قَبْلَ ذَلِكَ لَيَزِفْتُوهُ^(١) بِأَحْسَنِ
مَا يَجِدُ مِنَ الْقَوْلِ ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ : انصَرِفْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، انصَرِفْ رَاشِدًا ، فَوَ اللَّهِ
مَا كُنْتُ جَهُولًا . فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ اجْتَمَعُوا فِي الْحَجَرِ - وَأَنَا
مَعَهُمْ - فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : ذَكَرْتُمْ مَا بَلَغَ مِنْكُمْ ، وَمَا بَلَغَكُمْ عَنْهُ ، حَتَّى إِذَا بَادَاكُمْ
بِمَا تَكْرَهُونَ تَرَكْتُمُوهُ ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ فِي ذَلِكَ إِذْ طَلَعَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَوُتِبُوا إِلَيْهِ وَثَبَ
رَجُلٌ وَاحِدٌ ، فَأَطَافُوا بِهِ ، يَقُولُونَ : أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ كَذَا وَكَذَا ؟ لِمَا كَانَ يَبْلُغُهُمْ مِنْ
عَيْبِ آلِهِمْ وَدِينِهِمْ ، قَالَ : فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نَعَمْ ؛ أَنَا الَّذِي أَقُولُ ذَلِكَ » . قَالَ :
فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ أَخَذَ بِمَجْمَعِ رِدَائِهِ ، وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - دُونَهُ يَقُولُ
- وَهُوَ يَبْكِي - : أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ؟ ثُمَّ انصَرَفُوا عَنْهُ ، فَإِنَّ ذَلِكَ لِأَشَدِّ
مَا رَأَيْتُ قُرَيْشًا بَلَغَتْ مِنْهُ قَطُّ^(٢) .

- طَرُحَ رُؤَسَاءُ قُرَيْشٍ الْفَرثَ عَلَيْهِ ﷺ وَانْتَصَارَ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ لَهُ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ
وَأَبُو جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ ، وَشَيْبَةُ ، وَعُتْبَةُ ، ابْنَا رَبِيعَةَ ، وَعُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بْنُ خَلْفٍ ،
وَرَجُلَانِ آخَرَانِ^(٣) كَانُوا سَبْعَةً وَهُمْ فِي الْحَجَرِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ، فَلَمَّا سَجَدَ
أَطَالَ الشُّجُودَ ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ : أَيُّكُمْ يَأْتِي جَزُورَ^(٤) بَنِي فُلَانٍ ، فَيَأْتِيَنَا بِفَرْثِهَا^(٥) ،
فَنَكْفَاهُ^(٦) عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ ؟ فَاَنْطَلَقَ أَشْقَاهُمْ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ ، فَأَتَى بِهِ فَأَلْقَاهُ عَلَى
كَفِّهِ ؛ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : وَأَنَا قَائِمٌ لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَكَلَّمَ ، لَيْسَ
عِنْدِي مَنَعَةٌ تَمْنَعُنِي ، فَأَنَا أَذْهَبُ ؛ إِذْ سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى

(١) ليرفتوه : ليسكنوه ، ويرفقوا به .

(٢) أخرجه أحمد (٢١٨/٢) - طبعة الشيخ أحمد شاكر - رقم (٧٠٣٦) ، وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

(٣) هما الوليد بن عتبة وعماره بن الوليد .

(٤) الجزور : البعير ذكراً كان أو أنثى .

(٥) الفرث : محتويات الكرش .

(٦) نكفاه : نقله .

أَلْقَتْ ذَلِكَ عَنْ عَاتِقِهِ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْ قُرَيْشًا تَسْتُهُمْ ، فَلَمْ يَرْجِعُوا إِلَيْهَا شَيْئًا ، وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ كَمَا كَانَ يَرْفَعُ عِنْدَ تَمَامِ السُّجُودِ ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ : «اللَّهُمَّ عَلَيكَ بِقُرَيْشٍ - ثَلَاثًا - عَلَيكَ بِعُتْبَةَ ، وَعُقْبَةَ ، وَأَبِي جَهْلٍ ، وَشَيْبَةَ .

ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَلَقِيَهُ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ بِسَوْطٍ يَتَخَصَّرُ بِهِ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَنْكَرَ وَجْهَهُ فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «خَلَّ عَنِّي» . قَالَ : عَلِمَ اللَّهُ لَا أُخْلِي عَنْكَ أَوْ تُخَيِّرَنِي مَا شَأْنُكَ ، فَلَقَدْ أَصَابَكَ شَيْءٌ ؟ فَلَمَّا عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ غَيْرُ مُخَلٍّ عَنْهُ أَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : «إِنَّ أَبَا جَهْلٍ أَمَرَ ، فَطُرِحَ عَلَيَّ فَرْتُ» . فَقَالَ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ : هَلُمَّ إِلَى الْمَسْجِدِ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَأَبُو الْبَخْتَرِيُّ ، فَدَخَلَا الْمَسْجِدَ ؛ ثُمَّ أَقْبَلَ أَبُو الْبَخْتَرِيُّ إِلَى أَبِي جَهْلٍ فَقَالَ : يَا أَبَا الْحَكَمِ ، أَنْتَ الَّذِي أَمَرْتَ بِمُحَمَّدٍ ، فَطُرِحَ عَلَيْهِ الْفَرْتُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَارْفَعْ السَّوْطَ فَضْرَبْ بِهِ رَأْسَهُ . قَالَ : فَتَارَ الرَّجَالُ ، بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ . قَالَ : وَصَاحَ أَبُو جَهْلٍ : وَيَحْكُمُ ، هِيَ لَهُ ^(١) ، إِنَّمَا أَرَادَ مُحَمَّدٌ أَنْ يُلْقِيَ بَيْنَنَا الْعِدَاوَةَ وَيَنْجُو هُوَ وَأَصْحَابُهُ ^(٢) .

- إِبْدَاءُ أَبِي جَهْلٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَغَضَبُ حَمْزَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى أَبِي جَهْلٍ :

عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ الْمُعْتِرَةِ بْنِ الْأَخْسَسِ بْنِ شُرَيْقٍ حَلِيفِ بَنِي زُهْرَةَ مُرْسَلًا : أَنَّ أَبَا جَهْلٍ اعْتَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصُّفَا فَأَذَاهُ ، وَكَانَ حَمْزَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - صَاحِبَ قَنْصٍ وَصَنَدٍ ، وَكَانَ يَوْمُئِذٍ فِي قَنْصِهِ ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ - وَكَانَتْ قَدْ رَأَتْ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - : يَا أَبَا عُمَارَةَ ؛ لَوْ رَأَيْتَ مَا صَنَعَ - تَعْنِي أَبَا جَهْلٍ - بِابْنِ أَخِيكَ ، فَغَضِبَ حَمْزَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَضَى كَمَا هُوَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ وَهُوَ مُعَلَّقٌ قَوْسَهُ فِي عُنُقِهِ ، حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَوَجَدَ أَبَا جَهْلٍ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قُرَيْشٍ ، فَلَمْ يَكْلُمْهُ حَتَّى عَلَا رَأْسَهُ بِقَوْسِهِ فَشَجَّهُ ، فَقَامَ رَجُلًا مِّنْ قُرَيْشٍ إِلَى حَمْزَةَ يُمَسِّكُونَهُ عَنْهُ ، فَقَالَ حَمْزَةُ : دِينِي دِينُ مُحَمَّدٍ ﷺ ؛ أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، فَوَاللَّهِ لَا أَتْنِي عَنْ

(١) هي له : أي ضربة أبي البختري قد عفوت عنها فلا تؤاخذوه بها حتى لا تكون فتنة .

(٢) ذكر المصنف رواية الطبراني والبخاري المطولة ، وهذه الرواية قال عنها الهيثمي (١٨/٦) : فيها الأجلح بن عبد الله الكندي : وثقه ابن معين وغيره ، وضعفه النسائي وغيره ، وأصل الحديث أخرجه البخاري في الجهاد (٢٩٣٤) باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلة . ١. هـ . فتح الباري (١٠٦/٦) ، ومسلم في الجهاد ، (١٠٧ ، ١٠٨ ، ١١٠) .

ذَلِكَ، فَأَمْنَعُونِي مِنْ ذَلِكَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، فَلَمَّا أَسْلَمَ حَمْزَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَزَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ، وَبَيَّتَ لَهُمْ بَعْضُ أَمْرِهِمْ، وَهَابَتْ قُرَيْشٌ وَعَلِمُوا أَنَّ حَمْزَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَيَمْنَعُهُ^(١).

- مَا تَحَمَّلَهُ ﷺ مِنَ الْأَذَى فِي الطَّائِفِ :

١ - عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجَ النَّبِيِّ حَدَّثَتْهُ: أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ عَلَيْكَ مِنْ يَوْمِ أَحَدٍ؟ قَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقِيتُ^(٢)»، وَكَانَ أَشَدُّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ^(٣)، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَأَنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَقِفْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ^(٤)، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَتَنَظَّرْتُ، فَإِذَا فِيهَا جَبْرَائِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ. فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ ذَلِكَ فَمَا شِئْتَ؟ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطِيقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ^(٥)؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ عَرَّ وَجَلٍّ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»^(٦).

٢ - وَذَكَرَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِي الْمَعَارِضِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّهُ ﷺ لَمَّا مَاتَ أَبُو طَالِبٍ تَوَجَّهَ إِلَى الطَّائِفِ رَجَاءً أَنْ يُؤْوَاهُ، فَعَمَدَ إِلَى ثَلَاثَةِ نَفَرٍ مِنْ ثَقِيفٍ، وَهُمْ سَادَتُهُمْ، وَهُمْ إِخْوَةُ: عَبْدِ يَالِيلَ، وَحَبِيبٍ، وَمَسْعُودٍ، بَنُو عَمْرِو، فَعَرَضَ عَلَيْهِمْ نَفْسَهُ، وَشَكَا إِلَيْهِمْ

(١) أخرجه الطبراني، قال الهيثمي (٢٦٧/٩): ورجاله ثقات.

(٢) ما لقيت: فيه مبالغة وإظهار لشدة الإيذاء.

(٣) كذا هي في أصول كتب السنة، قال ابن علان في دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (١٠٠/٥): لعلها عقة عند الطائف أ. هـ. ولعل المراد منها المعنى اللغوي، وهو: الشدة والألم، لا المعنى الجغرافي، وذلك أن جميع مصادر الرواية قد ذكرتها كذلك «العقة».

(٤) قرن الثعالب: وهو على طريق الطائف من مكة المكرمة، ويقال له: قرن المنازل.

(٥) الأخشبان: جبلا مكة: أبو قبيس من الشرق، وقيقعان من الغرب.

(٦) صحيح: أخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٢٣١)، وفي التوحيد (٧٣٨٩)، ومسلم في الجهاد (١٧٩٥) باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين.

مَا انْتَهَكَ مِنْهُ قَوْمُهُ ، فَرَدُّوا عَلَيْهِ أَقْبَحَ رَدٍّ . وَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ بِغَيْرِ إِسْنَادٍ مُطَوَّلًا^(١) .

٣ - عَنْ عُزْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : وَمَاتَ أَبُو طَالِبٍ ، وَازْدَادَ مِنَ الْبَلَاءِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِدَّةٌ ، فَعَمِدَ إِلَى ثَقِيفٍ يَرْجُو أَنْ يُؤْوُوهُ وَيَنْصُرُوهُ ، فَوَجَدَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنْهُمْ سَادَةٌ ثَقِيفٍ وَهُمْ إِخْوَةٌ : عَبْدُ يَالِيلَ بْنِ عَمْرٍو ، وَحَبِيبُ بْنُ عَمْرٍو ، وَمَسْعُودٌ ، فَعَرَضَ عَلَيْهِمْ نَفْسَهُ وَشَكَا إِلَيْهِمُ الْبَلَاءَ وَمَا انْتَهَكَ قَوْمُهُ مِنْهُ . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : أَنَا أَسْرِقُ ثِيَابَ الْكُفَّةِ إِنْ كَانَ اللَّهُ بِعَنْكَ شَيْءٌ قَطُّ . وَقَالَ الْآخَرُ : وَاللَّهِ لَا أَكْلَمُكَ بَعْدَ مَجْلِسِكَ هَذَا كَلِمَةً وَاحِدَةً أَبَدًا ؛ لَيْنَ كُنْتَ رَسُولًا لَأَنْتَ أَعْظَمُ شَرَفًا وَحَقًّا مِنْ أَنْ أَكْلَمَكَ . وَقَالَ الْآخَرُ : أَعْجَزَ اللَّهُ أَنْ يُرْسِلَ غَيْرَكَ ؟ وَأَفْشَوْا ذَلِكَ فِي ثَقِيفٍ - الَّذِي قَالَ لَهُمْ - وَاجْتَمَعُوا يَسْتَهْزِئُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَعَدُوا لَهُ صَفَيْنِ عَلَى طَرِيقِهِ ، فَأَخَذُوا بِأَيْدِيهِمُ الْحِجَارَةَ فَجَعَلَ لَا يَرْفَعُ رِجْلَهُ وَلَا يَضَعُهَا إِلَّا رَضَخُوهَا^(٢) بِالْحِجَارَةِ ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ يَسْتَهْزِئُونَ وَيَسْخَرُونَ ، فَلَمَّا خَلَصَ مِنْ صَفِيهِمْ ، وَقَدَمَاهُ تُسِيلَانِ الدَّمَاءَ عَمَدًا إِلَى حَائِطٍ^(٣) مِنْ كُرُومِهِمْ ، فَاتَى ظِلَّ حَبَلَةٍ مِنَ الْكَرَمِ^(٤) فَجَلَسَ فِي أَضْلَاهَا مَكْرُوبًا مَوْجَعًا تَسِيلُ قَدَمَاهُ الدَّمَاءَ ، فَإِذَا فِي الْكَرَمِ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُمَا كَرِهَ أَنْ يَأْتِيَهُمَا ؛ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ عَدَوَاتِهِمَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ؛ وَبِهِ الَّذِي بِهِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ غُلَامَهُمَا عَدَّاسًا بَعِيبٌ وَهُوَ نَصْرَانِيٌّ مِنْ أَهْلِ نِينَوَى ، فَلَمَّا أَتَاهُ وَضَعَ الْعِنَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَاسِمُ اللَّهِ» . فَعَجِبَ عَدَّاسٌ ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مِنْ أَيِّ أَرْضٍ أَنْتَ يَا عَدَّاسُ؟» . قَالَ : أَنَا مِنْ أَهْلِ نِينَوَى . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مِنْ أَهْلِ مَدِينَةِ الرَّجُلِ الصَّالِحِ يُوسُفَ بْنِ مَتَّى؟» . فَقَالَ لَهُ عَدَّاسٌ : وَمَا يُذْرِيكَ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَأْنِ يُونُسَ مَا عَرَفَ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَخْفَرُ أَحَدًا يُبْلَغُهُ رِسَالَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي خَبَرَ يُونُسَ بْنِ مَتَّى . فَلَمَّا أَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَأْنِ يُونُسَ بْنِ مَتَّى مَا أَوْحَى إِلَيْهِ مِنْ شَأْنِهِ خَرَّ سَاجِدًا لِلرَّسُولِ ﷺ ، ثُمَّ جَعَلَ يُقْبَلُ قَدَمَيْهِ وَهُمَا تُسِيلَانِ الدَّمَاءَ ، فَلَمَّا أَبْصَرَ عُتْبَةُ وَأَخُوهُ شَيْبَةُ مَا فَعَلَ غُلَامُهُمَا سَكَنَّا ، فَلَمَّا أَتَاهُمَا قَالَا لَهُ : مَا شَأْنُكَ؟ سَجَدْتَ لِمُحَمَّدٍ وَقَبِلْتَ قَدَمَيْهِ ، وَلَمْ تَرَكَ فَعَلْتَ هَذَا بِأَحَدٍ مَنَّا؟ قَالَ : هَذَا

(١) انظر: فتح الباري (٦/١٩٨) .

(٢) رَضَخُوهَا : رَمَوْهَا وَأَدْمَوْهَا .

(٣) حَائِطٌ : الْبِسْتَانُ عَلَيْهِ جِدَارٌ .

(٤) حَبَلَةٌ مِنَ الْكَرَمِ : شَجَرَةُ الْعِنَبِ .

رَجُلٌ صَالِحٌ ، حَدَّثَنِي عَنْ أَشْيَاءَ عَرَفْتُهَا مِنْ شَأْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْنَا ، يُدْعَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَضَحِكَ وَقَالَ : لَا يَفْتِنُكَ عَنْ نَصْرَانِيَّتِكَ ؛ إِنَّهُ رَجُلٌ يَخْدَعُ . ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ . انْتَهَى (١) .

٤ - وَعَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ : وَقَعَدَ لَهُ أَهْلُ الطَّائِفِ صَفَيْنِ عَلَى طَرِيقِهِ ، فَلَمَّا مَرَّ جَعَلُوا لَا يَرْفَعُ رِجْلَيْهِ وَلَا يَضَعُهُمَا إِلَّا رَضَخُوهُمَا بِالْحِجَارَةِ ؛ حَتَّى أَدْمَوْهُ فَخَلَصَ مِنْهُمْ وَهُمَا تُسِيلَانِ الدَّمَاءَ .

وَفِيمَا ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِمْ وَقَدْ بَيَّسَ مِنْ خَيْرِ ثَقِيفٍ ، وَقَدْ قَالَ لَهُمْ - فِيمَا ذَكَرَ لِي - : «إِنْ فَعَلْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ فَأَكْتُمُوا عَلَيَّ» . وَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبْلُغَ قَوْمَهُ عَنْهُ فَيَذَرَهُمْ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَفْعَلُوا وَأَغْرَوْا بِهِ سُفَهَاءَهُمْ وَعَبِيدَهُمْ ، يَسْتُونَهُ وَيَصِيحُونَ بِهِ ، حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ ، وَالْجَوُودُ إِلَى حَائِطٍ لِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَهُمَا فِيهِ ، وَرَجَعَ عَنْهُ مِنْ سُفَهَاءِ ثَقِيفٍ مَنْ كَانَ يَتَّبِعُهُ .

فَعَمَدَ إِلَى ظِلِّ حَبَلَةٍ مِنْ عِنَبٍ ، فَجَلَسَ فِيهِ وَإِنَّا رَبِيعَةُ يَنْظُرَانِ إِلَيْهِ ، وَيَرَيَانِ مَا يَلْقَى مِنْ سُفَهَاءِ أَهْلِ الطَّائِفِ ، وَقَدْ لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِيمَا ذَكَرَ لِي - الْمَرْأَةَ النَّبِيَّ مِنْ بَنِي جُمَحٍ فَقَالَ لَهَا : «مَاذَا لَقِينَا مِنْ أَحْمَائِكَ !» (٢) (٣) .

- دَعَاؤُهُ ﷺ عِنْدَ الرُّجُوعِ مِنَ الطَّائِفِ :

فَلَمَّا اطْمَأَنَّ قَالَ : - فِيمَا ذَكَرَ لِي - : «اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي ، وَقِلَّةَ حِيلَتِي ، وَهَوَانِي عَلَى النَّاسِ ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ، أَنْتَ رَبُّ الْمُسْتَضْعِفِينَ وَأَنْتَ رَبِّي ، إِلَى مَنْ تَكَلِّمُنِي ؟ إِلَى بَعِيدٍ يَنْجَهْمُنِي ؟ أَمْ إِلَى عَدُوٍّ مَلَكَتْهُ أُمْرِي ؟ إِنْ لَمْ يَكُنْ بِكَ غَضَبٌ عَلَيَّ فَلَا أَبَالِي ، وَلَكِنَّ عَافِيَتَكَ هِيَ أَوْسَعُ لِي ، أَعُوذُ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَفَتْ لَهُ الظُّلُمَاتُ ، وَصَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مِنْ أَنْ يَنْزِلَ بِي غَضَبُكَ ، أَوْ يَحِلَّ عَلَيَّ

(١) حديث مشهور : أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة (ص: ١٠٣) ، وابن عبد البر في الدرر (ص: ٦٢) ، والحديث مستفيض في سيرة ابن هشام (٦٠/٢) ، وتاريخ الطبري (٢٤٤/٢) ، وتاريخ ابن كثير (١٣٥/٣) ، وغيرها .

(٢) جمع حمو : أقارب الزوج .

(٣) ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (١٣٦/٣) .

سَخَطُكَ ، لَكَ الْعُتْبَى ^(١) حَتَّى تَرْضَى ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ .

- إِسْلَامُ عَدَّاسٍ وَشَهَادَتُهُ بِأَنَّهُ ﷺ نَبِيُّ حَقٍّ :

قَالَ: فَلَمَّا رَأَهُ ابْنَا رِبِيعَةَ عُتْبَةَ وَشَبِيبَةُ وَمَا لَقِي تَحَرَّكَتْ لَهُ رَحِمُهُمَا ، فَدَعَا غُلَامًا لهُمَا نَضْرَانِيًّا ، يَقَالَ لَهُ عَدَّاسُ ، وَقَالَ لَهُ: خُذْ قِطْعًا مِنْ هَذَا الْعِنَبِ فَضَعُهُ فِي هَذَا الطَّبَقِ ، ثُمَّ أَذْهَبَ بِهِ إِلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ فَقُلَّ لَهُ يَأْكُلْ مِنْهُ . فَفَعَلَ عَدَّاسُ ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ حَتَّى وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: كُلْ . فَلَمَّا وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِيهِ قَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ» . ثُمَّ أَكَلَ ، ثُمَّ نَظَرَ عَدَّاسُ فِي وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا الْكَلَامَ مَا يَقُولُهُ أَهْلُ هَذِهِ الْبِلَادِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمِنْ أَهْلِ أَيِّ بِلَادٍ أَنْتَ يَا عَدَّاسُ؟ وَمَا دِينُكَ؟» . قَالَ: نَضْرَانِيٌّ ، وَأَنَا رَجُلٌ مِّنْ أَهْلِ نِينَوَى . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ قَزِيَةِ الرَّجُلِ الصَّالِحِ يُؤْتَسَرُ بِنِ مَتَّى؟» . فَقَالَ لَهُ عَدَّاسُ: وَمَا يُذَرِّبُكَ مَا يُؤْتَسَرُ بِنِ مَتَّى؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ أَخِي ، كَانَ نَبِيًّا وَأَنَا نَبِيٌّ» . فَكَتَبَ عَدَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُ رَأْسَهُ وَيَدِيهِ وَقَدَمَيْهِ ، قَالَ: يَقُولُ ابْنَا رِبِيعَةَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَمَّا غُلَامُكَ فَقَدْ أَفْسَدَهُ عَلَيْكَ . فَلَمَّا جَاءَ عَدَّاسٌ قَالَا لَهُ: وَيْلَكَ يَا عَدَّاسُ ، مَا لِكَ تُقَبِّلُ رَأْسَ هَذَا الرَّجُلِ وَيَدَيْهِ وَقَدَمَيْهِ؟ قَالَ: يَا سَيِّدِي مَا فِي الْأَرْضِ شَيْءٌ خَيْرٌ مِّنْ هَذَا ، لَقَدْ أَخْبَرَنِي بِأَمْرِ مَا يَعْلَمُهُ إِلَّا نَبِيٌّ . قَالَا لَهُ: وَيْحَكَ يَا عَدَّاسُ لَا يَبْصُرُ فَتَكُ عَنْ دِينِكَ ، فَإِنَّ دِينَكَ خَيْرٌ مِنْ دِينِهِ ^(٢) .

مَا لَقِيَهُ ﷺ مِنَ الْأَذَى يَوْمَ أُحُدٍ :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ ^(٣) يَوْمَ أُحُدٍ ، وَشُجَّ فِي رَأْسِهِ ، فَجَعَلَ يَسْلُكُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ وَكَسَرُوا رِبَاعِيَّتَهُ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ؟» فَنَزَلَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨] . ^(٤)

(١) العتبي: الرجوع إلى ما ترضى .

(٢) رواية البخاري المتقدمة تكفي لإثبات رحلة الطائف ، وقد ذكر ابن حجر في الإصابة (٤٦٦/٢) عداساً ، وأما دعاؤه ﷺ على ثقيف ، ولقاؤه بعداس فقد أخرجه ابن إسحاق بسند صحيح مرسل ، تقويته رواية موسى بن عقبة المرسل أيضاً ، وكلاهما رواه عن الزهري .

(٣) رباعيته: السن التي بين الشية والتاب ، وقد رماه عتبة بن أبي وقاص أخو سعد بحجر فكسر رباعيته اليمنى السفلى ، وشق شفته السفلى . السيرة الحلبية (٢/٢٥٨) .

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في المغازي (٣٦٥/٧) تعليقا في مستهل الباب (٢١) = باب «ليس لك من» =

تَحْمِلُ الصَّحَابَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - الشَّدَائِدَ وَالْأَذَى فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ

- انْتِلَاءُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَخُرُوجُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الْحَبَشَةِ مُهَاجِرًا وَقِصَّتُهُ مَعَ ابْنِ الدَّغْنَةِ :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: لَمْ أَغْلِلْ أَبُوِّي قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً ، فَلَمَّا انْتَلَيْ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكَ الْغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ - وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ - فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي فَأُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي. قَالَ ابْنُ الدَّغْنَةِ: فَإِنَّ مِنْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ وَلَا يُخْرَجُ، إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ ، ازْجِعْ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ بِبَلَدِكَ. فَرَجَعَ وَارْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ فَطَافَ ابْنُ الدَّغْنَةِ ، عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ مِنْهُ ، وَلَا يُخْرَجُ ، أُنْخَرِجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ؟ فَلَمْ تُكْذِبْ قُرَيْشٌ بِجَوَارِ ابْنِ الدَّغْنَةِ ، وَقَالُوا لابْنِ الدَّغْنَةِ: مَرُّ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَلْيَصِلْ فِيهَا وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ ، وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ ، فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا. فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغْنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ ، وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ ، ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ ، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَيَتَقَدَّفُ ^(١) عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءً ، لَا يَمْلِكُ عَيْنُهُ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ ، وَأَفْرَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغْنَةِ ، فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا أَجْرَنَا أَبَا بَكْرٍ بِجَوَارِكَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ ، فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ ، وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا ، فَانْهَهِ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ

= الأمر شيء ، ومسلم في الجهاد ١٠٤ - (١٧٩١) ، باب غزوة أحد .

(١) يتقَدَّفُ: يتدافع .

يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يُعْبَدَ رَبُّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَ؟ وَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ يُغْلِنَ ذَلِكَ فَسَلُهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ؛ فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نَخْفِرَكَ^(١)، وَلَسْنَا مُقَرَّرِينَ لِأَبِي بَكْرٍ الْإِسْتِعْلَانَ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: فَأَتَى ابْنُ الدَّغْنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَاقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ، فَإِنَّمَا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَنْ تُرْجَعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي؛ فَإِنِّي لَا أُحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أُخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنِّي أُرَدُّ إِلَيْكَ جَوَارِكَ، وَأَرْضَى بِجَوَارِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ فِي الْهَجْرَةِ^(٢).

٢ - وَأَخْرَجَ أَيْضاً ابْنُ إِسْحَاقَ بِنَحْوِهِ، وَفِي سِيَاقِهِ: فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مُهَاجِراً، حَتَّى إِذَا سَارَ مِنْ مَكَّةَ يَوْماً أَوْ يَوْمَيْنِ، لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ -وَهُوَ يَوْمِذُ سَيْدُ الْأَحَابِيشِ^(٣)-، فَقَالَ: إِلَى أَيْنَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي، وَأَذُونِي، وَضَيِّقُوا عَلَيَّ. قَالَ: وَلِمَ؟ فَوَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَزِينُ الْعُسَيْرَةَ، وَتُعِينُ عَلَى التَّوَائِبِ، وَتَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ، وَتُكْسِبُ الْمَعْدُومَ، ارْجِعْ فَإِنَّكَ فِي جَوَارِي. فَزَجَعَ مَعَهُ حَتَّى إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ قَامَ مَعَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ إِنِّي قَدْ أَجَرْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ فَلَا يَغْرَضُ لَهُ أَحَدٌ إِلَّا بِخَيْرٍ. قَالَ: فَكَفُّوا عَنْهُ.

وَفِي آخِرِهِ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ إِنِّي لَمْ أَجْزِكَ لِتُؤْذِي قَوْمَكَ، وَقَدْ كَرِهُوا مَكَانَكَ الَّذِي أَنْتَ بِهِ، وَتَأَذُّوا بِذَلِكَ مِنْكَ، فَادْخُلْ بَيْتَكَ فَاصْنَعْ فِيهِ مَا أَحْبَبْتَ. قَالَ: أَوْ أُرَدُّ عَلَيْكَ جَوَارِكَ، وَأَرْضَى بِجَوَارِ اللَّهِ. قَالَ: فَارْزُدْ عَلَيَّ جَوَارِي. قَالَ: قَدْ رَدَدْتُهُ عَلَيْكَ. قَالَ: فَقَامَ ابْنُ الدَّغْنَةِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ إِنَّ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ قَدْ رَدَّ عَلَيَّ جَوَارِي، فَشَأْنُكُمْ بِصَاحِبِكُمْ^(٤).

٣ - وَأَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَيْضاً عَنِ الْقَاسِمِ قَالَ: لَقِيَهُ -يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -جِئْنَ خَرَجَ مِنْ جَوَارِ ابْنِ الدَّغْنَةِ- سَفِيَهُ مِّنْ سُفْهَاءِ قُرَيْشٍ وَهُوَ عَامِدٌ إِلَى الْكُعْبَةِ، فَحَنَّا عَلَى رَأْسِهِ تُرَاباً، فَمَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ، الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ -أَوْ الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ- فَقَالَ لَهُ

(١) نخفرك: ننقض عهدك.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في عدة مواضع مطولاً ومختصراً، منها في الصلاة (٤٧٦) باب المسجد يكون بالطريق من غير ضرر بالناس، وفي الكفالة (٢٢٩٧)، باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ، وفي اللباس (٥٨٠٧) باب التمتع، وفي المغازي (٣٩٠٥) باب غزوة الرجيع.

(٣) الأحابيش: أحياء من القارة انضموا إلى بني ليث في محاربتهم قريشاً.

(٤) أخرجه ابن هشام في السيرة (٣٧٣/١) طبعة مصطفى السقا، ونقله ابن كثير في تاريخه (٩٥/٣).

أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - : أَلَا تَرَى مَا يَصْنَعُ هَذَا السَّفِيه؟ فَقَالَ : أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ بِنَفْسِكَ . وَهُوَ يَقُولُ : أَيُّ رَبِّ مَا أَخْلَمَكَ ، أَيُّ رَبِّ مَا أَخْلَمَكَ ، أَيُّ رَبِّ مَا أَخْلَمَكَ !^(١)

٤ - وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ - رضي الله عنها - عِنْدَ أَبِي يَغْلَى وَغَيْرِهِ قَالَتْ : فَاتَى الصَّرِيحُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالُوا : أَدْرَكَ صَاحِبَكَ . فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِنَا وَإِنَّ لَهُ لَعْدَائِرَ أَرْبَعٍ ؛ وَهُوَ يَقُولُ : وَيَلَكُمْ ﴿ أَنْقَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّكَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ [سورة غافر : ٢٨] فَلَهُوَ^(٢) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَقْبَلُوا عَلَى أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : فَرَجَعَ إِلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ فَجَعَلَ لَا يَمْسُ شَيْئًا مِنْ غَدَائِرِهِ إِلَّا جَاءَ مَعَهُ^(٣) ، وَهُوَ يَقُولُ : تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ .

- تَحْمِلُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - الشَّدَائِدَ :

١ - أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ : لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ - رضي الله عنه - قَالَ : أَيُّ قُرَيْشٍ أَنْقَلُ لِلْحَدِيثِ؟ فَقِيلَ لَهُ : جَمِيلُ بْنُ مَعْمَرٍ الْجُمَحِيُّ . فَقَدَا عَلَيْهِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَغَدَوْتُ أَتْبَعُ أَثَرَهُ وَأَنْظُرُ مَا يَفْعَلُ - وَأَنَا غُلَامٌ أَعْقِلُ كُلَّ مَا رَأَيْتُ - حَتَّى جَاءَهُ فَقَالَ لَهُ : أَعْلِمْتُ يَا جَمِيلُ أَنِّي أَسْلَمْتُ وَدَخَلْتُ فِي دِينِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا رَاجَعَهُ حَتَّى قَامَ يَجُزُّ رِدَاءَهُ ، وَاتَّبَعَهُ عُمَرُ ، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا حَتَّى قَامَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ، وَصَرَخَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - وَهُمْ فِي أُنْدِيَّتِهِمْ حَوْلَ الْكَعْبَةِ - أَلَا إِنَّ ابْنَ الْخَطَّابِ قَدْ صَبَأَ . قَالَ يَقُولُ عُمَرُ مِنْ خَلْفِهِ : كَذَبَ ؛ وَلَكِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَشَهِدْتُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَنَارُوا إِلَيْهِ ، فَمَا بَرِحَ يُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتِلُونَهُ حَتَّى قَامَتِ الشَّمْسُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ ، قَالَ : وَطَلَحَ فَقَعَدَ وَقَامُوا عَلَى رَأْسِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : افْعَلُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ فَأَخْلِفْ بِاللَّهِ أَنْ لَوْ قَدْ كُنَّا ثَلَاثَ مِائَةِ رَجُلٍ لَقَدْ تَرَكْنَا هَا لَكُمْ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا لَنَا .

قَالَ : فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَبْرَةٌ وَقَمِيصٌ مُوَسَّى ،

(١) سيرة ابن هشام (١/ ٣٧٤) ، وتاريخ ابن كثير (٣/ ٩٥) .

(٢) لَهُوَ : تَرَكَهُ وَأَعْرَضُوا عَنْهُ .

(٣) كُنَايَةٌ عَنْ انْقِلَاعِ الشُّعُورِ مِنْ أَصْلِهَا .

حَتَّى وَقَفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ فَقَالُوا: صَبَأُ عُمَرُ. قَالَ: فَمَهْ، رَجُلٌ اخْتَارَ لِنَفْسِهِ أَمْرًا فَمَاذَا تُرِيدُونَ؟ أَتُرَوْنَ بَنِي عَدِيٍّ يُسْلِمُونَ لَكُمْ صَاحِبَهُمْ هَذَا؟ خَلُّوا عَنِ الرَّجُلِ. قَالَ: فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّمَا كَانُوا ثَوْبًا كُشِطَ عَنْهُ.

قَالَ فَقُلْتُ لَأَبِي - بَعْدَ أَنْ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ -: يَا أَبَتِ مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي زَجَرَ الْقَوْمَ عَنْكَ بِمَكَّةَ يَوْمَ أَسْلَمْتَ وَهُمْ يُقَاتِلُونَكَ؟ قَالَ: ذَاكَ - أَيُّ بَنِي - الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ^(١).

٢ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ فِي الدَّارِ خَائِفًا إِذْ جَاءَهُ الْعَاصِ بْنُ وَائِلٍ السَّهْمِيُّ أَبُو عُمَرُ - وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَبْرَةٌ وَقَمِيصٌ مَكْفُوفٌ^(٢) بِحَرِيرٍ - وَهُوَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ ، وَهُمْ خُلَفَاؤُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ لَهُ: مَا بِأَلَاكَ؟ قَالَ: زَعَمَ قَوْمُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونَنِي إِنْ أَسْلَمْتُ؟ قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْكَ. بَعْدَ أَنْ قَالَهَا أَمِنْتُ. فَخَرَجَ الْعَاصُ فَلَقِيَ الثَّاسَ - قَدْ سَالَ بِهِمُ الْوَادِي^(٣) -؛ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُونَ؟ فَقَالُوا: نُرِيدُ هَذَا ابْنَ الْخَطَّابِ الَّذِي صَبَأَ. قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ. فَكَرَّرَ النَّاسُ^(٤).

- تَحْمِلُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الشَّدَائِدَ :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ قَالَ: لَمَّا أَسْلَمَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخَذَهُ عَمَّتُهُ الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ فَأَوْثَقَهُ رِبَاطًا ، وَقَالَ: أَتُرْعَبُ عَنْ مَلَّةِ آبَائِكَ إِلَى دِينٍ مُخْدَتٍ ، وَاللَّهِ لَا أَحُلُّكَ أَبَدًا حَتَّى تَدَعَ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ مِنْ هَذَا الدِّينِ. فَقَالَ عُثْمَانُ: وَاللَّهِ لَا أَدَعُهُ أَبَدًا وَلَا أَفَارِقُهُ. فَلَمَّا رَأَى الْحَكَمُ صَلَابَتَهُ فِي دِينِهِ تَرَكَهُ^(٥).

- تَحْمِلُ طَلْحَةَ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الشَّدَائِدَ :

عَنْ مَسْعُودِ بْنِ حِرَاشٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِذَا

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة (١/٣٤٨ - ٣٤٩) طبعة السقا ، وابن كثير في تاريخه (٣/٨٢) ، وقال: وهذا إسناد جيد قوي.

(٢) مكفوف: أي حاشية القميص مخيطة بحرير.

(٣) سال بهم الوادي: كناية عن كثرتهم.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في المناقب (٣٨٦٤) باب إسلام عمر بن الخطاب.

(٥) طبقات ابن سعد (٣/٣٧).

أُنَاسٌ كَثِيرٌ يَتَّبِعُونَ فَنِيَّ شَابًا مَوْتَقًا بِيَدِهِ فِي عُنُقِهِ . قُلْتُ : مَا شَأْنُهُ؟ قَالُوا : هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، صَبَأٌ . وَامْرَأَةٌ وَرَاءَهُ تُدْمِدِمُ وَتَسُبُّهُ . قُلْتُ : مَنْ هَذِهِ؟ قَالُوا : الصَّعْبَةُ بِنْتُ الْخَضَرَمِيِّ أُمُّهُ^(١) .

- تَحْمَلُ الرُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الشَّدَائِدَ :

عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ : أَسْلَمَ الرُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ سِنِينَ ، وَهَاجَرَ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً ، وَكَانَ عَمُّ الرُّبَيْرِ يُعَلِّقُ الرُّبَيْرَ فِي حَصِيرٍ ، وَيَدْخُنُ عَلَيْهِ بِالنَّارِ ، وَهُوَ يَقُولُ : ازْجِعْ إِلَى الْكُفْرِ . فَيَقُولُ الرُّبَيْرُ : لَا أَكْفُرُ أَبَدًا^(٢) .

- مَنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ أَوَّلًا مَعَهُ ﷺ :

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ سَبْعَةٌ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعَمَّارٌ وَأُمُّهُ سُمَيَّةُ ، وَصُهَيْبٌ ، وَبِلَالٌ ، وَالْمِقْدَادُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - .

فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَنْعَهُ اللَّهُ بِعَمِّهِ ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَمَنْعَهُ اللَّهُ بِقَوْمِهِ ، وَأَمَّا سَائِرُهُمْ فَأَخَذَهُمُ الْمُشْرِكُونَ ، فَأَلْبَسُوهُمْ أَذْرَعَ الْحَدِيدِ ، وَصَهَرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ ، فَمَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ أَنَاهُمْ عَلَى مَا أَرَادُوا ؛ إِلَّا بِلَالًا ؛ فَإِنَّهُ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي اللَّهِ ، وَهَانَ عَلَى قَوْمِهِ ، فَأَخَذُوهُ ، فَأَعْطَوْهُ الْوِلْدَانَ ، فَجَعَلُوا يَطُوفُونَ بِهِ فِي شِعَابِ مَكَّةَ وَهُوَ يَقُولُ : أَحَدٌ أَحَدٌ^(٣) .

- مَا لَقِيَ بِلَالٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنْ الْأَذَى فِي اللَّهِ :

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ يَمُرُّ بِبِلَالٍ وَهُوَ يُعَذِّبُ ، وَهُوَ يَقُولُ : أَحَدٌ أَحَدٌ . فَيَقُولُ : أَحَدٌ ؛ أَحَدِ اللَّهُ يَا بِلَالُ ، ثُمَّ يَقْبِلُ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ عَلَى أُمِّيَّةَ بِنِ خَلْفٍ وَهُوَ يَصْنَعُ بِبِلَالٍ ، فَيَقُولُ : أَخْلِفْ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَيْتَ قَتَلْتُمُوهُ عَلَى هَذَا لَا تَخَذَنَهُ

(١) الإصابة (٣/ ٤١٠) .

(٢) أخرجه الطبراني ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١٥١) ، وقال : رجاله ثقات إلا أنه مرسل ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٨٩) .

(٣) صحيح : أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٤٠٤) [وطبعة شاكر (٣٨٣٢)] ، وقال : إسناده صحيح ، وأخرجه الحاكم (٣/ ٢٨٤) ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

حَنَانًا. حَتَّى مَرَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ يَوْمًا وَهُمْ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ ، فَقَالَ لَأُمِّيَّةَ : أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذَا الْمُسْكِينِ؟ حَتَّى مَتَى؟ قَالَ: أَنْتَ أَفْسَدْتَهُ؛ فَأَنْقِذْهُ مِمَّا تَرَى. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَفْعَلْ، عِنْدِي غُلَامٌ أَسْوَدُ أَجْلَدُ مِنْهُ وَأَقْوَى عَلَى دِينِكَ، أُعْطِيكَهُ بِهِ. قَالَ: قَدْ قَبِلْتُ. قَالَ: هُوَ لَكَ. فَأَعْطَاهُ أَبُو بَكْرٍ غُلَامَهُ ذَلِكَ ، وَأَخَذَ بِلَالًا؛ فَأَعْتَقَهُ ، ثُمَّ أَعْتَقَ مَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ - قَبْلَ أَنْ يَهَاجِرَ مِنْ مَكَّةَ - سِتَّ رِقَابٍ^(١)؛ بِلَالٌ سَابِعُهُمْ^(٢).

تَحْمُلِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - الشَّدَائِدَ:

- مَا بَشَّرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّارًا وَأَهْلَ بَيْتِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - حِينَ رَأَاهُمْ يُعَذَّبُونَ فِي اللَّهِ:

عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِعَمَّارٍ وَأَهْلِهِ وَهُمْ يُعَذَّبُونَ ، فَقَالَ: «أَبَشِّرُوا آلَ يَاسِرٍ فَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْجَنَّةَ»^(٣).

- سَمِيَّةُ أُمُّ عَمَّارٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَوَّلُ شَهِيدٍ فِي الْإِسْلَامِ:

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَاسِرٍ وَعَمَّارٍ وَأُمِّ عَمَّارٍ وَهُمْ يُؤَذَّوْنَ فِي اللَّهِ تَعَالَى ، فَقَالَ لَهُمْ: «صَبْرًا يَا آلَ يَاسِرٍ؛ فَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْجَنَّةَ»^(٤).

٢ - وَرَوَاهُ ابْنُ الْكَلْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - نَحْوَهُ وَزَادَ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَاسِرٍ ، وَزَادَ: وَطَعَنَ أَبُو جَهْلٍ سَمِيَّةَ فِي قَبْلِهَا فَمَاتَتْ ، وَمَاتَ يَاسِرٌ فِي الْعَذَابِ ، وَرُمِيَ عَبْدُ اللَّهِ فَسَقَطَ^(٥).

(١) اشترى أبو بكر جماعة آخرين ممن كان يُعَذَّبُ في الله ، منهم: بلال ، وحمامة أمه ، وعامر بن فهيرة ، أبو فكيهة ، وأم عيسى ، وابنتها لطيفة ، وأخت عامر بن فهيرة .

(٢) حلية الأولياء (١/١٤٨) ، وسيرة ابن هشام (١/٣١٧) طبعة السقا.

(٣) رجاله رجال الصحيح؛ غير إبراهيم بن عبد العزيز المقوم وهو ثقة . ا. هـ. مجمع الزوائد (٩/٢٩٣).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣/٣٨٣).

(٥) الإصابة (٣/١٤٧).

٣ - وَعِنْدَ أَحْمَدَ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: أَوَّلُ شَهِيدٍ كَانَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ اسْتُشْهِدَ: أُمُّ عَمَّارٍ سُمِّيَتْ؛ طَعَنَهَا أَبُو جَهْلٍ بِحَرْبَةٍ فِي قُبُلِهَا^(١).

- اسْتَبْدَأَ الْأَدَى عَلَى عَمَّارٍ - رضي الله عنه - حَتَّى أُخْرِجَ عَلَى قَوْلِ الْكُفْرِ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ:

١ - عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: أَخَذَ الْمُشْرِكُونَ عَمَّارًا - رضي الله عنه - فَلَمْ يَتْرُكُوهُ حَتَّى سَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ آلِهَتَهُمْ بِخَيْرٍ، فَلَمَّا أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا وَرَأَيْكَ؟» قَالَ: شَرٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تُرَكْتُ حَتَّى نِلْتُ مِنْكَ وَذَكَرْتُ آلِهَتَهُمْ بِخَيْرٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَكَيْفَ تَجِدُ قَلْبَكَ؟» قَالَ: أَجِدُ قَلْبِي مُطْمَئِنًّا بِالْإِيمَانِ. قَالَ: «فَإِنْ عَادُوا فَعُدُّ»^(٢).

٢ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ^(٣) قَالَ: أَخْرَقَ الْمُشْرِكُونَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ بِالنَّارِ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْزِيهِ، وَيُمِزُّ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ فَيَقُولُ: «يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى عَمَّارٍ كَمَا كُنْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ»^(٤).

ذِكْرُ مَا لَقِيَ خُبَّابٌ - رضي الله عنه - مِنَ الْأَدَى فِي اللَّهِ

١ - عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَأَلَ عُمَرُ - رضي الله عنه - خُبَّابًا عَمَّا لَقِيَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ خُبَّابٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ انْظُرْ إِلَى ظَهْرِي. فَقَالَ عُمَرُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، قَالَ: أَوْقَدُوا لِي نَارًا، فَمَا أَطْفَأَهَا إِلَّا وَدَكُ^(٥) ظَهْرِي^(٦).

٢ - وَعَنْ أَبِي لَيْلَى الْكِنْدِيِّ قَالَ: جَاءَ خُبَّابُ بْنُ الْأَرْتِّ إِلَى عُمَرَ - رضي الله عنهما -

(١) البداية والنهاية (٥٩/٣).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٤٠/١).

(٣) عمرو بن ميمون: أدرك النبي ﷺ ولم يره.

(٤) طبقات ابن سعد (١٧٧/٣)، وأصل الحديث: «ويح عمار تقتله الفئة الباغية» أخرجه البخاري في الصلاة (٤٤٧)، باب التعاون في بناء المسجد، وفي الجهاد (٢٨١٢) باب مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله، ومسلم في الفتن (٢٩١٥)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء.

(٥) ودك: دسم اللحم والشحم.

(٦) مرسل إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٤٤/١).

فَقَالَ: اذْنُهُ، فَمَا أَحَدٌ أَحَقَّ بِهَذَا الْمَجْلِسِ مِنْكَ إِلَّا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ. فَجَعَلَ خَبَابٌ يُرِيهِ
آثَاراً فِي ظَهْرِهِ مِمَّا عَذَّبَهُ الْمُشْرِكُونَ^(١).

٣- وَعَنْ خَبَابٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا^(٢)، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ
وَائِلٍ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَهُ. فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ! لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ.
فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ! لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ. قَالَ: فَإِنِّي إِذَا مِتُّ ثُمَّ بُعِثْتُ
جِئْتَنِي وَلِي ثُمَّ مَالٌ وَلَوْلَدٌ فَأَعْطِيكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ
لَأُوتِيَنَّكَ مَا لَا مَوْلَا لَهُ وَلَا نَوْلَا ۖ أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ أُنْزِلَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ۖ كَلَّا سَتَكُنُ مِنَ الْمُقُولِ نُحْمًا لَهُمْ
مِنَ الْعَذَابِ مَذًّا ۖ وَنَرَضَهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾ [مريم: ٧٧ - ٨٠]^(٣).

٤- وَعَنْ خَبَابٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بِزِدَّةٍ، وَهُوَ فِي
ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً، فَقُلْتُ: أَلَا تَدْعُو اللَّهَ؟ فَقَعَدَ - وَهُوَ مُحْمَرٌّ
وَجْهَهُ - فَقَالَ: «لَقَدْ كَانَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لَيْمَشُطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ عِظَامِهِ مِنْ لَحْمٍ
أَوْ عَصَبٍ مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَلَيُيَمِّنَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ
إِلَى حَضْرَمَوْتَ مَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَالذُّلْبُ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»^(٤).

تَحْمُلُ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الشَّدَائِدَ

- إِزْسَالُ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخَاهُ لَمَّا بَلَغَهُ خَبَرُ بَعْثِهِ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ
لَأَخِيهِ^(٥): «أَزْكَبُ إِلَى هَذَا الْوَادِي»^(٦) فَأَعْلَمَ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَرْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ يَأْتِيهِ

(١) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٧/١٩٨ - ٩٩) طبعة دار القبلة، الأثر (٣٢٩١١) و(٣٧٧٤٧) ورجال إسناده ثقات.

(٢) القين: الحداد، صانع السوف.
(٣) صحيح: أخرجه أحمد (١١٠/٥)، والبخاري في البيوع، باب ذكر القين والحداد ()، ومسلم في كتاب المناقب (٣٥)، باب سؤال اليهود للنبي ﷺ، ص (٢١٥٣) طبعة عبد الباقي.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في مناقب الأنصار (٣٨٥٢) باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة، وأحمد (١٠٩/٥)، وأبو داود (٢٦٤٩)، والنسائي (٢٩٧/٢).

(٥) هو أنيس.

(٦) أي مكة المكرمة.

الْحَبْرُ مِنَ السَّمَاءِ ، وَاسْمَعُ مِنْ قَوْلِهِ ، ثُمَّ اثْنَيْي . فَأَنْطَلَقَ الْأَخُ حَتَّى قَدِمَهُ ، وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ لَهُ : رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ، وَكَلَاماً مَا هُوَ بِالشَّعْرِ . فَقَالَ : مَا شَفَيْتَنِي مِمَّا أَرَدْتُ .

- قَدُومُ أَبِي ذَرٍّ - رضي الله عنه - إِلَى مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ وَقِصَّةُ إِسْلَامِهِ وَمَا لَقِيَ مِنَ الْأَذَى فِي اللَّهِ :

١ - فَتَرَوْدَ وَحَمَلَ شَتَّةً^(١) فِيهَا مَاءٌ ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ ، فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ وَلَا يَعْرِفُهُ وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ^(٢) عَنْهُ ، حَتَّى أَذْرَكَهُ بَعْضُ اللَّيْلِ اضْطَجَعَ ، فَرَأَاهُ عَلِيٌّ - رضي الله عنه - فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ ، فَلَمَّا رَأَاهُ تَبِعَهُ فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ شَيْئاً حَتَّى أَصْبَحَ ، ثُمَّ اخْتَمَلَ قُرْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ ، وَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، وَلَا يَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ ، حَتَّى أَمْسَى ، فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ ، فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ فَقَالَ : أَمَا أَنْ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ ، لَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ ، فَعَادَ عَلِيٌّ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَأَقَامَ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ : أَلَا تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ؟ قَالَ : لِأَنْ أُعْطِيتَنِي عَهْداً وَمِيثَاقاً لَتُرْشِدَنِي فَعَلْتُ . فَفَعَلَ فَأَخْبَرَهُ ، قَالَ : فَإِنَّهُ حَقٌّ ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي ، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئاً أَخَافُ عَلَيْكَ قُمْتُ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ^(٣) ، فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي . فَفَعَلَ ، فَأَنْطَلَقَ يَقْفُوهُ^(٤) حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَدَخَلَ مَعَهُ ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ ، وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي» . قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُصْرُخَنَّ بِهَا^(٥) بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ . فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . ثُمَّ قَامَ الْقَوْمُ فَضْرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ ، وَآتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَ^(٦) عَلَيْهِ ، فَقَالَ : وَيْلَكُمْ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ؟ وَأَنَّ طَرِيقَ تَجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ؟ فَأَنْقَذَهُ

(١) الشنة: القرية الخلقة الصغيرة يكون الماء فيها أبود من غيرها.

(٢) وكره أن يسأل عنه: لأنه عرف أن قومه يؤذون من قصده.

(٣) أريق الماء: أبول.

(٤) يقفوه: أي يتبع أبو ذر علياً.

(٥) لأصرخن بها: أي يجهر بكلمة التوحيد.

(٦) أكب: أقبل عليه ولزمه.

مِنْهُمْ ، ثُمَّ عَادَ مِنَ الْعَدِّ بِمِثْلِهَا ، فَضَرَبُوهُ ، وَتَارَوْا إِلَيْهِ ، فَأَكَبَّ الْعَبَّاسُ عَلَيْهِ ^(١) .

٢ - وَأَنْصَبَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . فَقَالُوا : قُومُوا إِلَى هَذَا الصَّابِئِ . فَقَامُوا ، فَضَرَبْتُمْ لَأَمُوتَ ، فَأَذْرَكْنِي الْعَبَّاسُ ، فَأَكَبَّ عَلَيَّ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : وَيْلَكُمْ ، تَقْتُلُونَ رَجُلًا مِنْ غِفَارٍ ، وَمَتَجَرَّكُمْ وَمَمَرَّكُمْ عَلَى غِفَارٍ؟ فَأَقْلَعُوا عَنِّي ، فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحْتُ الْغَدَ رَجَعْتُ فَقُلْتُ مِثْلَ مَا قُلْتُ بِالْأَمْسِ ، فَقَالُوا : قُومُوا إِلَى هَذَا الصَّابِئِ . فَصُنِعَ بِي مِثْلُ مَا صُنِعَ بِالْأَمْسِ ، فَأَذْرَكْنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ ، وَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ بِالْأَمْسِ ^(٢) .

- أَبُو ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَوَّلُ مَنْ حَيَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ :

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، فَذَكَرَ قِصَّةَ إِسْلَامِهِ بِصَفَةِ أُخْرَى ؛ وَفِي حَدِيثِهِ :

فَانْطَلَقَ أَخِي ، فَأَتَى مَكَّةَ ، ثُمَّ قَالَ لِي : أَتَيْتُ مَكَّةَ فَرَأَيْتُ رَجُلًا يُسَمِّيهِ النَّاسُ الصَّابِئَ ، هُوَ أَشَبُّ النَّاسِ بِكَ . قَالَ : فَأَتَيْتُ مَكَّةَ فَرَأَيْتُ رَجُلًا يُسَمِّيهِ فَقُلْتُ : أَيْنَ الصَّابِئُ؟ فَرَفَعَ صَوْتَهُ عَلَيَّ فَقَالَ صَابِئُ . فَرَمَانِي النَّاسُ حَتَّى كَأَنِّي نُصِبْتُ ^(٤) أَحْمَرُ . فَاخْتَبَأْتُ بَيْنَ الْكُعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا ، وَلَبِثْتُ فِيهَا بَيْنَ خَمْسَ عَشْرَةَ مِنْ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، مَا لِي طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ إِلَّا مَاءٌ زَمْزَمَ .

قَالَ : وَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقَدْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، مَنْ أَنْتَ؟» . فَقُلْتُ : رَجُلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ . فَقَالَ صَاحِبُهُ ^(٥) :

(١) صحيح : أخرجه البخاري في مناقب الأنصار (٣٨٦١) باب إسلام أبي ذر . ١-هـ فتح الباري (١٧٣/٧) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في المناقب ، (٣٥٢٢) باب قصة إسلام أبي ذر . ١-هـ . فتح الباري (٥٤٩/٦) .

(٣) في فضائل الصحابة ، (٢٤٧٣) باب من فضائل أبي ذر ، ص (١٩١٩) طبعة عبد الباقي .

(٤) النُّصْبُ : حَجَرُ كَانُوا يَنْصُبُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَيتخذونه صنماً فيعبدونه! .

(٥) صاحبه : هو أبو بكر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

اِذْنُ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي ضِيَاغَةِ اللَّيْلَةِ . فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى دَارٍ فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ ، فَقَبَضَ لِي قَبَضَاتٍ مِنْ زَيْبٍ .

قَالَ : فَقَدِمْتُ عَلَى أَخِي فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي أَسْلَمْتُ . قَالَ : فَإِنِّي عَلَى دِينِكَ . فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى أُمِّنَا ، فَقَالَتْ : إِنِّي عَلَى دِينِكُمَا . قَالَ : وَأَتَيْتُ قَوْمِي فَدَعَوْتُهُمْ فَتَبِعَنِي بَعْضُهُمْ .

تَحْمَلُ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ وَزَوْجَتَهُ فَاطِمَةَ أُخْتِ عُمَرَ

- رضي الله عنهم - الشَّدَانِدُ

- إِذْأَنَّ عُمَرَ لِسَعِيدٍ وَزَوْجَتِهِ فَاطِمَةَ وَقِصَّةُ إِسْلَامِ عُمَرَ - رضي الله عنهم -
بِبَرَكَاتِ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ :

١ - عَنْ قَيْسٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ يَقُولُ :
وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنَّ عُمَرَ - رضي الله عنه - لَمُوثِقِي ^(١) عَلَى الْإِسْلَامِ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .
وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ عِنْدَهُ : لَوْ رَأَيْتُنِي مُوثِقِي عُمَرَ عَلَى الْإِسْلَامِ أَنَا وَأُخْتُهُ ،
وَمَا أَسْلَمَ ^(٢) .

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - قَالَ : خَرَجَ عُمَرُ - رضي الله عنه - مُتَقَلِّدًا السَّيْفَ ،
فَلَقِيَهُ رَجُلٌ ^(٣) مِنْ بَنِي زُهْرَةَ . قَالَ : أَتَيْنَ تَعْمِدُ يَا عُمَرُ؟ فَقَالَ : أُرِيدُ أَنْ أَقْتَلَ مُحَمَّدًا . قَالَ :
وَكَيْفَ تَأْمَنُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي زُهْرَةَ إِذَا قَتَلْتَ مُحَمَّدًا؟ قَالَ : فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : مَا أَرَاكَ إِلَّا
قَدْ صَبَأْتَ وَتَرَكْتَ دِينَكَ الَّذِي كُنْتَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ : أَفَلَا أَذُوكَ عَلَى مَا هُوَ أَعْجَبُ مِنْ
ذَلِكَ؟ قَالَ : وَمَا هُوَ؟ قَالَ : أَخْنُكَ وَخَتْنُكَ ^(٤) . قَدْ صَبَأَ وَتَرَكَ دِينَكَ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ .
قَالَ : فَمَشَى عُمَرُ ذَامِرًا ^(٥) ، حَتَّى أَتَاهُمَا وَعِنْدَهُمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ

(١) موثق: أي يربطني ويشدني ليكرهني على الارتداد عن الإسلام.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في المناقب (٣٨٦٢) باب إسلام سعيد بن زيد.

(٣) هو سعد بن أبي وقاص.

(٤) ختنك: زوج أختك.

(٥) ذامراً: متهدداً يلوم نفسه على ما فات.

يُقَالُ لَهُ خَبَابٌ - رضي الله عنه - . قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ خَبَابُ حِسَّ عُمَرَ تَوَارَى فِي الْبَيْتِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمَا ؛ فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْهَيْئَةُ^(١) الَّتِي سَمِعْتُهَا عِنْدَكُمْ؟ قَالَ: وَكَانُوا يَقْرَأُونَ: ﴿طه﴾ ، فَقَالَ: مَا عَدَا حَدِيثًا تَحَدَّثْتَاهُ بَيْنَنَا . قَالَ: فَلَعَلَّكُمْ قَدْ صَبَوْتُمَا؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ خَتْنُهُ: أَرَأَيْتَ يَا عُمَرُ إِنْ كَانَ الْحَقُّ فِي غَيْرِ دِينِكَ؟ فَوَتَبَ عُمَرُ عَلَى خَتْنِهِ فَوَطَّئَهُ وَطْئًا شَدِيدًا ، فَجَاءَتْ أُخْتُهُ فَدَفَعَتْهُ عَنْ رُوجِهَا ، فَتَفَحَّهَا^(٢) بِيَدِهِ نَفْحَةً فَدَمَّى^(٣) وَجْهَهَا ، فَقَالَتْ - وَهِيَ غَضْبَى -: يَا عُمَرُ إِنْ كَانَ الْحَقُّ فِي غَيْرِ دِينِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .

فَلَمَّا بَيَّسَ عُمَرُ قَالَ: أَعْطُونِي هَذَا الْكِتَابَ الَّذِي عِنْدَكُمْ فَأَقْرَأَهُ . قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ يَقْرَأُ الْكُتُبَ فَقَالَتْ أُخْتُهُ: إِنَّكَ رَجِسٌ وَلَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ، فَقُمْ فَاغْتَسِلْ أَوْ تَوَضَّأْ . قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ أَخَذَ الْكِتَابَ فَقَرَأَ: ﴿طه﴾ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾^(٤) وَأَنَا أَخَذْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى^(٥) إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِلذِّكْرِ^(٦) ﴿طه: ١٢-١٤﴾ . قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: ذُلُّونِي عَلَى مُحَمَّدٍ . فَلَمَّا سَمِعَ خَبَابُ قَوْلَ عُمَرَ خَرَجَ مِنَ الْبَيْتِ فَقَالَ: أَبَشِّرْ يَا عُمَرُ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونَ دَعْوَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ: «اللَّهُمَّ أَعِزِّ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَوْ بِعُمَرِ بْنِ هِشَامٍ» قَدْ أَصَابَتْكَ .

قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّارِ الَّتِي فِي أَصْلِ الصَّفَا^(٧) ، فَاِنْطَلَقَ عُمَرُ حَتَّى أَتَى الدَّارَ ، قَالَ: وَعَلَى بَابِ الدَّارِ حَمْزَةٌ وَطَلْحَةٌ - رضي الله عنهما - وَأَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَى حَمْزَةً وَجَلَ الْقَوْمُ مِنْ عُمَرَ ، قَالَ حَمْزَةُ: نَعَمْ ، فَهَذَا عُمَرُ ، فَإِنْ يَرِدِ اللَّهُ بِعُمَرَ خَيْرًا يُسَلِّمَ وَيَتَّبِعِ النَّبِيَّ ﷺ ، وَإِنْ يُرِذْ غَيْرَ ذَلِكَ يَكُنْ قَتْلُهُ عَلَيْنَا هَيِّنًا . قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَاخِلٌ يُوحَى إِلَيْهِ ، قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عُمَرَ ، فَأَخَذَ بِمَجَامِعِ نَوْبِهِ وَحَمَائِلِ السَّيْفِ ، وَقَالَ: «أَمَا أَنْتَ بِمُنْتَهَى يَا عُمَرُ حَتَّى يُتَزَلَ اللَّهُ بِكَ مِنَ الْخِزْيِ وَالنَّكَالِ مَا أَنْزَلَ بِالْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ؟ اللَّهُمَّ هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، اللَّهُمَّ أَعِزِّ

(١) الهينة: الكلام الخفي لا يفهم .

(٢) تفحها: دفعها .

(٣) دمي وجهها: ضرب وجهها حتى خرج منه الدم .

(٤) هي دار الأرقم بن أبي الأرقم .

الدِّينَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ». قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. فَأَسْلَمَ وَقَالَ: أَخْرُجْ يَا رَسُولَ اللَّهِ^(١).

تَحْمِلُ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - السُّدَائِدَ:

عَنْ عُثْمَانَ قَالَ: لَمَّا رَأَى عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَا فِيهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ - ﷺ - مِنَ الْبَلَاءِ، وَهُوَ يَغْدُو وَيَرُوحُ فِي أَمَانٍ مِنَ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنْ غَدَوِي وَزَوَاحِي آمِنًا بِجَوَارِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّرِكِ، وَأَصْحَابِي وَأَهْلُ دِينِي يَلْقَوْنَ مِنَ الْأَذَى وَالْبَلَاءِ مَا لَا يُصِيبُنِي، لِنَقْصِ كَبِيرٍ فِي نَفْسِي. فَمَشَى إِلَى الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ شَمْسٍ وَفَتْ ذِمَّتُكَ، قَدْ رَدَدْتُ إِلَيْكَ جَوَارِكَ. قَالَ: لِمَ يَا بَنُ أَحِي؟ لَعَلَّهُ آذَاكَ أَحَدٌ مِنْ قَوْمِي؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَرْضَى بِجَوَارِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا أُرِيدُ أَنْ أَسْتَجِيرَ بغيرِهِ.

قَالَ: فَأَنْطَلِقُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَارْزُدْ عَلَيَّ جَوَارِي عِلَانِيَةً كَمَا أَجَزْتُكَ عِلَانِيَةً. قَالَ: فَأَنْطَلَقَا، ثُمَّ خَرَجَا حَتَّى أَتَيَا الْمَسْجِدَ، فَقَالَ لَهُمُ الْوَلِيدُ: هَذَا عُثْمَانُ قَدْ جَاءَ يَرُدُّ عَلَيَّ جَوَارِي. قَالَ لَهُمُ: قَدْ صَدَقَ، قَدْ وَجَدْتُهُ وَفِيَّ كَرِيمَ الْجَوَارِ، وَلَكِنِّي قَدْ أَحْبَبْتُ أَنْ لَا أَسْتَجِيرَ بغيرِ اللَّهِ، فَقَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهِ جَوَارَهُ.

ثُمَّ انْصَرَفَ عُثْمَانُ، وَلَبِيدُ بْنُ رِيعَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ كِلَابِ الْقَيْسِيِّ فِي الْمَجْلِسِ مِنْ قُرَيْشٍ يُنْشِدُهُمْ، فَجَلَسَ مَعَهُمْ عُثْمَانُ، فَقَالَ لَبِيدٌ - وَهُوَ يُنْشِدُهُمْ -:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

فَقَالَ عُثْمَانُ: صَدَقْتَ. فَقَالَ لَبِيدٌ:

وَكُلُّ نَعِيمٍ لَا مَحَالَةَ زَائِلٌ

فَقَالَ عُثْمَانُ: كَذَبْتَ نَعِيمُ الْجَنَّةِ لَا يَزُول. قَالَ لَبِيدُ بْنُ رِيعَةَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، وَاللَّهِ مَا كَانَ يُؤَذَى جَلِيسُكُمْ، فَمَتَى حَدَثَ فِيكُمْ هَذَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنَّ هَذَا سَقِيَةٌ فِي شَفْهَاءٍ مَعَهُ قَدْ فَارَقُوا دِينَنَا، فَلَا تَجِدَنَّ فِي نَفْسِكَ مَنْ قَوْلِهِ. فَرَدَّ عَلَيْهِ

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/١٩١)، وفي طبعة دار صادر (٣/٢٦٧ - ٢٦٨) بإسناد رجاله ثقات. وذكره ابن إسحاق بهذا السياق، وأخرجه ابن هشام في السيرة (١/٣٤٣ - ٣٤٦) طبعة مصطفى السقا، كذا في عمدة القاري للبدر العيني (٨/٦٨).

عُثْمَانُ حَتَّى سَرِي - أَي: عَظَمَ - أَمَرَهُمَا ، فَقَامَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ فَلَطَمَ عَيْنَهُ فَحَضَرَهَا ،
وَالْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَرِيبٌ بَرَى مَا بَلَغَ مِنْ عُثْمَانَ ، فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ يَا بَنَ أَخِي ؛ إِنْ كَانَتْ
عَيْنُكَ عَمَّا أَصَابَهَا لَعْنَتُهُ ، لَقَدْ كُنْتُ فِي ذِمَّةٍ مَنِيعَةٍ فَقَالَ عُثْمَانُ : بَلَى وَاللَّهِ ؛ إِنْ عَيْنِي
الصَّحِيحَةُ لَفَقِيرَةٌ إِلَى مَا أَصَابَ أُخْتَهَا فِي اللَّهِ ، وَإِنِّي لَفِي جَوَارٍ مَنْ هُوَ أَعَزُّ مِنْكَ وَأَقْدَرُ
يَا أَبَا عَبْدِ شَمْسٍ . فَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِيمَا أُصِيبَ مِنْ عَيْنِهِ :

فَإِنْ تَكُ عَيْنِي فِي رِضَى الرَّبِّ نَالَهَا يَدَا مُلْحِدٍ فِي الدِّينِ لَيْسَ بِمُهْتَدٍ
فَقَدْ عَوَّضَ الرَّحْمَنُ مِنْهَا ثَوَابَهُ وَمَنْ يَرْضُهُ^(١) الرَّحْمَنُ يَا قَوْمَ يَسْعَدِ
فَأِنِّي - وَإِنْ قُلْتُمْ غَوِيٌّ مُضِلٌّ سَفِيهٌ - عَلَى دِينِ الرَّسُولِ مُحَمَّدٍ
أَرِيدُ بِذَلِكَ اللَّهَ وَالْحَقَّ دِينَنَا عَلَى رَغَمٍ مَنْ يَبْغِي عَلَيْنَا وَيَعْتَدِي

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِيمَا أُصِيبَ مِنْ عَيْنِ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ - :
أَمِنْ تَذَكُّرٍ دَهْرٍ غَيْرِ مَأْمُونٍ أَصْبَحْتَ مُكْتَبِيًّا تَبْكِي كَمَحْزُونٍ
أَمِنْ تَذَكُّرٍ أَقْوَامٍ ذَوِي سَفَهٍ يَغْشَوْنَ بِالظُّلَمِ مَنْ يَدْعُو إِلَى الدِّينِ
لَا يَتَّهَوْنَ عَنِ الْفَحْشَاءِ مَا سَلِمُوا وَالْعَدْرُ فِيهِمْ سَبِيلٌ غَيْرُ مَأْمُونٍ
أَلَا تَرَوْنَا - لَا أَقْلَ اللَّهِ خَيْرَهُمْ أَنَا غَضِبْنَا لِعُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ
إِذْ يَلْطَمُونَ - وَلَا يَخْشَوْنَ مُقْلَتَهُ^(٢) طَعْنَا دِرَاكًا^(٣) وَضَرْبًا غَيْرَ مَأْفُونٍ^(٤)
فَسَوْفَ يَجْزِيهِمْ إِنْ لَمْ يَمُتْ عَجَلًا كَيْلًا يَكِيلُ جَزَاءَ غَيْرِ مَغْبُونٍ^(٥)

وَذَكَرَ فِي الْبِدَايَةِ قِصَّةَ ابْنِ مَظْعُونٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ بِلَا إِسْتَادٍ ، وَزَادَ :

فَقَالَ لَهُ الْوَلِيدُ : هَلَمْ يَا بَنَ أَخِي إِلَى جَوَارِكَ فَعُدَّ . قَالَ : لَا .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ عُرْوَةَ مُرْسَلًا^(٦) .

(١) يرضه : أي يقبله ويرضى عنه .

(٢) المقلة : العين .

(٣) دراكاً : أي متابعاً ، يعني : يتبع بعضه بعضاً .

(٤) مأفون : غير ناقص .

(٥) مغبون : أي مفقود .

(٦) ذكره الهيثمي في المجمع (٣٤ / ٦) وقال : فيه ابن لهيعة . ١. هـ . وذكره ابن كثير في تاريخه (٩٣ / ٣) .

خبره ﷺ وأصحابه - رضي الله عنهم - في المدينة المنورة بعد الهجرة

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رضي الله عنه - قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الْمَدِينَةَ - وَأَوْنَهُمُ الْأَنْصَارُ - رَمَتْهُمْ الْعَرَبُ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ ، فَكَاثُوا لَا يَبِيتُونَ إِلَّا فِي السَّلَاحِ ، وَلَا يُصْبِحُونَ إِلَّا فِيهِ ، فَقَالُوا: تَرَوْنَ أَنَا نَعِيشُ حَتَّى نَبِيتَ آمِنِينَ مُطْمَئِنِّينَ لَا نَخَافُ إِلَّا اللَّهَ. فَتَرَلْتُ: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ [النور: ٥٥] ^(١).

غزوة ذات الرقاع وما لقيه ﷺ وأصحابه - رضي الله عنهم - من الأذى

عَنْ أَبِي مُوسَى - رضي الله عنه - قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ ، وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ ، فَتَقَبَّتْ أَقْدَامُنَا [وَتَقَبَّتْ قَدَمَايَ] وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي ، فَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخِرْقَ ، فَسُمِّيَتْ الْغَزْوَةُ «ذَاتِ الرَّقَاعِ». لَمَّا كُنَّا نَغْصِبُ عَلَى أَرْجُلِنَا مِنَ الْخِرْقِ ^(٢).

تحمل الجوع في الدعوة إلى الله ورسوله ﷺ

- تحمّل النبي ﷺ الجوع :

عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ ^(٣) مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ. وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ عَنِ الثُّعْمَانِ - رضي الله عنه - قَالَ: ذَكَرَ عُمرَ - رضي الله عنه -

(١) إسناده حسن: رجاله ثقات ، أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (٣٣٧١) ، وذكره الهيثمي (٨٣/٧) ، وقال: رجاله ثقات.

(٢) صحيح: عزاه المصنف لابن عساكر وأبي يعلى ، وهو في صحيح البخاري ، أخرجه في المغازي ، (٤١٢٨) باب غزوة ذات الرقاع. ١. هـ. فتح الباري (٤١٧/٧).

(٣) الدقل: رديء التمر.

مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا ، فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظُلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي ^(١) ، مَا يَجِدُ مِنَ الدَّفْلِ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ ^(٢) .

بَيُّوتُ النَّبِيِّ ﷺ لَا تُسْرَجُ وَلَا يُوقَدُ فِيهَا نَارٌ:

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ : أُرْسِلَ إِلَيْنَا آلُ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه - بِقَائِمَةٍ ^(٣) شَاةٍ لَيْلًا فَأَمْسَكْتُ ، وَقَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ - أَوْ قَالَتْ : فَأَمْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَطَعْتُ - . قَالَ : فَتَقُولُ لِلَّذِي تُحَدِّثُهُ : هَذَا عَلَى غَيْرِ مِصْبَاحٍ ^(٤) .

٢ - وَعَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : وَاللَّهِ يَا بْنَ أَخْتِي ، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ ، وَمَا أُوقَدَ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ . قُلْتُ : يَا خَالَهُ فَمَا كَانَ يَعْيشُكُمْ ؟ قَالَتْ : الْأَسْوَدَانِ ، الثَّمَرُ وَالْمَاءُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَاجِعُ ، فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهَا فَيَسْقِيْنَاهُ ^(٥) .

مَا أَصَابَهُ ﷺ مِنْ شِدَّةِ الْعِيشِ:

١ - عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - قَالَ : لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خُوانٍ ^(٦) ، وَلَمْ يَأْكُلْ خُبْزاً مَرْقُوعاً حَتَّى مَاتَ .

وَفِي رِوَايَةٍ : وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيْطاً ^(٧) بِعَيْنِهِ قَطُّ ^(٨) .

- (١) يلتوي: يضطرب من الجوع.
- (٢) صحيح: أخرجه مسلم أول الزهد (٢٩٧٧)، والترمذي في الزهد (٢٣٧٢)، وقال: حديث حسن صحيح، والشنق الثاني من الحديث أخرجه مسلم في الزهد (٢٩٧٨).
- (٣) قائمة: واحدة قوائم الدابة.
- (٤) أخرجه أحمد (٩٤/٦)، ورواه رواية الصحيح.
- (٥) صحيح: أخرجه البخاري في أول كتاب الهبة (٢٥٦٧)، وفي الرقائق (٦٤٥٩)، باب «كيف كان عيش النبي ﷺ»، ومسلم في الزهد: ٢٨ (٢٩٧٢)، باب في بيان أن معيشة النبي ﷺ كيف كانت ودعاؤه لآله بالقوت.
- (٦) خوان: شيء مرتفع عن الأرض يأكل عليه الناس لئلا يفقر إلى الانحناء.
- (٧) سميطة: مشوية، وذلك على معنى: أنه قام بشيهاً بنفسه ﷺ لا أنه لم يرها مشوية؛ لثبوت ذلك في السنة.
- (٨) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة (٦٥٤٠) و(٦٤٥٧) باب الخبز المرقق والأكل على الخوان.

٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبِيتُ اللَّيَالِيَ الْمُتَتَابِعَةَ طَاوِيًا وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَ عِشَاءً ، وَإِنَّمَا كَانَ أَكْثَرُ خُبْزِهِمُ الشَّعِيرُ^(١) .

٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مُضِلَّةٌ ، فَدَعَاَهُ ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ ، وَقَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَسْبِغْ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ^(٢) .

٤ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : إِنَّ فَاطِمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - نَاوَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ ، فَقَالَ لَهَا : « هَذَا أَوَّلُ طَعَامٍ أَكَلَهُ أَبُوكَ مُنْذُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ »^(٣) .

٥ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّبِيَّ^(٤) مِنْ (حِينَ) ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ . فَقِيلَ : هَلْ كَانَ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُنْخَلٌ؟ قَالَ : مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْخَلًا مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ .

فَقِيلَ : كَيْفَ كُنتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مُنْخُولٍ؟ قَالَ : كُنَّا نَطْحَنُهُ وَنَتَمَحُّهُ فَيَطِيرُ مَا طَارَ وَمَا بَقِيَ ثَرِيئًا^(٥) .

جُوعُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقِصَّةُ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي هَذَا الْبَابِ ، وَذِكْرُ أَنَّهُ أَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ :

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : إِنِّي لَأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٦) ، وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ^(٧) وَهَذَا السَّمَرُ^(٨)

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٦١)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة (٥٤١٤) باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون.

(٣) في غزوة الأبواء صفر سنة (١) للهجرة.

(٤) النقي: الخبز الأبيض الذي نُخِلَ دقيقة مرة بعدة مرة.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في الأطعمة (٥٤١٣) باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون.

(٦) في غزوة الأبواء صفر سنة (١) للهجرة.

(٧) الحبللة: ثمر يشبه اللوباء.

(٨) السمر: ضرب من شجر الطلح.

حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ^(١) مَا لَهُ خِلْطٌ^(٢) .

جُوعُ الْمُقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَصَاحِبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -

عَنِ الْمُقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جِئْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي قَدْ كَادَتْ تَذْهَبُ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ ، فَجَعَلْنَا نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا يَقْبَلُنَا أَحَدٌ ، حَتَّى انْطَلَقَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَحْلِهِ - وَلَالَ مُحَمَّدٌ ثَلَاثَ أَغْنُرٍ يَحْتَلِبُونَهَا - ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوزَعُ اللَّبَنَ بَيْنَنَا ، وَكُنَّا نَرْفَعُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصِيبَهُ ، فَيَجِيءُ فَيَسْلِمُ تَسْلِيمًا يُسْمَعُ الْيَقْظَانُ وَلَا يُوقِظُ النَّائِمَ .

فَقَالَ لِيَ الشَّيْطَانُ: لَوْ شَرِبْتَ هَذِهِ الْجُرْعَةَ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَأْتِي الْأَنْصَارَ فَيُنْحِفُونَهُ^(٣) . فَمَا زَالَ بِي حَتَّى شَرِبْتُهَا ، فَلَمَّا شَرِبْتُهَا نَذَمَنِي^(٤) ، وَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ يَجِيءُ مُحَمَّدٌ ﷺ فَلَا يَجِدُ شَرَابَهُ ، فَيَدْعُو عَلَيْكَ فَتَهْلِكُ؟! وَأَمَّا صَاحِبَايَ فَشَرِبَا شَرَابَهُمَا وَنَامَا ، وَأَمَّا أَنَا فَلَمْ يَأْخُذْنِي النَّوْمُ ، وَعَلَيَّ شَمْلَةٌ^(٥) لِي ، إِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى رَأْسِي بَدَتْ مِنْهَا قَدَمَايَ ، وَإِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى قَدَمَيَّ بَدَا رَأْسِي .

وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا يَجِيءُ ، فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَصَلِّيَ ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى شَرَابِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا ، فَرَفَعَ يَدَهُ ، فَقُلْتُ: يَدْعُو عَلَيَّ الْآنَ فَأَهْلِكُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي ، وَاسْقِ مَنْ سَقَانِي» . فَأَخَذْتُ الشُّفْرَةَ وَأَخَذْتُ الشَّمْلَةَ ، وَانْطَلَقْتُ إِلَى الْأَعْرُ أَجْسُهُنَّ أَيُّهُنَّ أَسَمَنُ كَيْ أَدْبَحَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا حُقْلٌ^(٦) كُلُّهُنَّ ، فَأَخَذْتُ إِنَاءً لَالَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، كَانُوا يَطْمَعُونَ أَنْ يَحْتَلِبُوا فِيهِ ، فَحَلَبْتُهُ حَتَّى عَلَتْهُ الرِّغْوَةُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَشَرِبَ ، ثُمَّ نَاوَلَنِي فَشَرِبْتُ ، ثُمَّ نَاوَلْتُهُ فَشَرِبَ ، ثُمَّ نَاوَلَنِي فَشَرِبْتُ ، ثُمَّ

(١) حتى إن أحدنا ليضع كما تضع الشاة: كناية عن الذي يخرج منه حال التغوط، (ماله خِلْطٌ) = لا يختلط من شدة اليبس الناشيء عن قشف العيش .

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الرقاق (٦٤٥٣)، باب كيف كان عيش النبي ﷺ، ومسلم في الزهد، (٢٩٦٦) باب في ذكر ما مضى على الصحابة من الزهادة في الدنيا .

(٣) ينحفونه: يخفضونه ويكرمونه بالضيافة ويهيئون له نزله .

(٤) نذمني: جعلني أندم .

(٥) شملة: كساء يغطي به ويتلفف فيه .

(٦) حُقْلٌ: ممثلة الضروع .

صَحَّحْتُ حَتَّى أَلْقَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَقَالَ لِي : «إِخْدَى سَوْءَاتِكَ يَا مِقْدَادُ» . فَأَنْشَأْتُ أُحَدِّثُهُ بِمَا صَنَعْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا كَانَتْ إِلَّا رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، لَوْ كُنْتُ أَتَقَطُّ صَاحِبِيكَ فَأَصَابَا مِنْهَا» . قُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَبَالِي إِذَا أَصَبْتَهَا أَنْتَ وَأَصَبْتُ فَضْلَتَكَ مَنْ أَخْطَأْتُ مِنَ النَّاسِ^(١) .

جوع أبي هريرة - رضي الله عنه - وشده - رضي الله عنه -

الحجر على بطنه من الجوع :

عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يَقُولُ : وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ^(٢) بِكَفِّي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيَسْتَبْعِنِي ، فَلَمْ يَفْعَلْ ، فَمَرَّ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيَسْتَبْعِنِي ، فَلَمْ يَفْعَلْ ، فَمَرَّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ فَعَرَفَ مَا فِي وَجْهِ ، وَمَا فِي نَفْسِي ، فَقَالَ : «أَبَا هُرَيْرَةَ» . قُلْتُ لَهُ : لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : «الْحَقُّ» . وَاسْتَأْذَنْتُ فَأَذِنَ لِي ، فَوَجَدْتُ لَبَنًا فِي قَدَحٍ ، قَالَ : «مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا اللَّبَنُ ؟» . فَقَالُوا : أَهْدَاهُ لَنَا فُلَانٌ - أَوْ آلُ فُلَانٍ - . قَالَ : «أَبَا هُرَيْرَةَ» . قُلْتُ : لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : «انْطَلِقْ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي» . قَالَ : وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ لَمْ يَأُتُوا إِلَى أَهْلِ وَلَا مَالٍ ، إِذَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةٌ أَصَابَ مِنْهَا ، وَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مِنْهَا ، وَإِذَا جَاءَتْهُ الصَّدَقَةُ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يُصِبْ مِنْهَا ، قَالَ : وَأَخْرَجَنِي ذَلِكَ وَكُنْتُ أَرْجُو أَنْ أُصِيبَ مِنَ اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا بَقِيَّةَ يَوْمِي وَلَيْلَتِي ، وَقُلْتُ : أَنَا الرَّسُولُ ، فَإِذَا جَاءَ الْقَوْمُ كُنْتُ أَنَا الَّذِي أُعْطِيهِمْ . وَقُلْتُ : مَا يَتَّقِي لِي مِنْ هَذَا اللَّبَنِ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ بَدْءًا ، فَانْطَلَقْتُ فَدَعَوْتُهُمْ ، فَأَقْبَلُوا ، فَاسْتَأْذَنُوا ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ ، ثُمَّ قَالَ : «أَبَا هُرَيْرَةَ خُذْ فَأَعْطِهِمْ» . فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِمْ ، فَيَأْخُذُ الرَّجُلُ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي ، ثُمَّ يَرُدُّ الْقَدَحَ ،

(١) صحيح : أخرجه مسلم في الأطعمة (٢٠٥٥) باب إكرام الضيف ، والترمذي في الاستئذان (٢٧١٩) - باب كيف السلام ، وقال : حديث حسن صحيح .

(٢) أعتد : الصق .

حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهِمْ وَدَفَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ فِي يَدِهِ وَبَقِيَ فِيهِ فَضْلَةٌ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَنَظَرَ إِلَيَّ وَتَبَسَّمَ وَقَالَ : «أَبَا هِرَّةٍ» . قُلْتُ : لَتَبَيْتُكَ رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : «بَقِيْتُ أَنَا وَأَنْتَ» . فَقُلْتُ : صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : «فَاقْعُدْ فَاشْرَبْ» . قَالَ : فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ ، ثُمَّ قَالَ لِي : «اشْرَبْ» . فَشَرِبْتُ ، فَمَا زَالَ يَقُولُ لِي : «اشْرَبْ» . فَاشْرَبْتُ حَتَّى قُلْتُ : لَا ؛ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَجِدُ لَهُ فِيَّ مَسْلَكًا . قَالَ : «نَاوِلْنِي الْقَدَحَ» . فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ الْقَدَحَ ، فَشَرِبَ مِنَ الْفَضْلَةِ^(١) .

- مَا أَصَابَ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنْ شِدَّةِ الْجُوعِ :

عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ^(٢) مِنْ كَتَّانٍ ، فَمَخَطُ فِي أَحَدِهِمَا ثُمَّ قَالَ : بَخِ بَخِ ، يَمْتَخِطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الْكَتَّانِ ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَخِرُ فِيمَا بَيْنَ مِثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحُجْرَةِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مَغْشِيًا عَلَيَّ فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي يَرَى أَنَّ بِي الْجُنُونَ وَمَا هُوَ إِلَّا الْجُوعُ^(٣) .

- وَقَوْعُ بَعْضِ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مِنْ قِيَامِهِمْ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الْجُوعِ وَالضَّغْفِ :

عَنْ فَصَالَةَ بِنْتِ عُبَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ يَخْرُ^(٤) رِجَالًا مِنْ قَامَتِهِمْ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الْخِصَاصَةِ^(٥) - وَهُمْ أَصْحَابُ الضُّفَّةِ - حَتَّى يَقُولَ الْأَعْرَابُ : هَؤُلَاءِ مَجَانِينُ - أَوْ مَجَانُونَ - ، فَإِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ لَأَخْبَيْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً»^(٦) .

(١) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان (٦٢٤٦) وفي الرقاق (٦٤٥٢) ، باب كيف كان عيش النبي ﷺ ، والترمذي في أبواب القيامة (٢٤٧٧) ، وأحمد (٥١٥/٢) ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(٢) ممشقان : مصبوغان بالأحمر .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالسنة (٧٣٢٤) باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم ، والترمذي في أبواب الزهد (٢٣٦٧) باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ .

(٤) يخرُ : يسقط .

(٥) الخصاصه : الجوع والفاقة .

(٦) صحيح : أخرجه الترمذي في أبواب الزهد (٢٣٦٨) ، باب معيشة أصحاب النبي ﷺ ، وقال : صحيح ، وصححه ابن حبان (٧٢٤) .

أَكَلَ الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - الْوَرَقَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَبَغَضَ قِصَصِهِمْ فِي تَحْمِلِ الْجُوعِ

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ أَصَابَهُمْ جُوعٌ وَهُمْ سَبْعَةٌ ، قَالَ : فَأَعْطَانِي النَّبِيُّ ﷺ سِنَعَ تَمَرَاتٍ ، لِكُلِّ إِنْسَانٍ تَمْرَةٌ ^(١) .

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَخْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَيْدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ قَالَ :

اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرِ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا ^(٢)

٣ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَخْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ ، وَيَتَّقِلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ ^(٣) ، وَيَقُولُونَ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا
قَالَ : يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ مُجِيبًا لَهُمْ :

اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ ^(٤)

قَالَ : يُؤْتَوْنَ بِمِلْ كَفَيَّ مِنَ الشَّعِيرِ فَيُصْنَعُ ^(٥) لَهُمْ بِإِهَالَةٍ ^(٦) سِنْخَةٍ ^(٧) تُوضَعُ بَيْنَ يَدَيِ

(١) صحيح : أخرجه البخاري نحوه في كتاب الأطعمة (٥٤١١) باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ،

وابن ماجه في ابواب الزهد (٤١٥٧) باب معيشة أصحاب النبي ﷺ .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في المغازي (٤٠٩٩) باب غزوة الخندق .

(٣) متونهم : ظهورهم .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري في المغازي (٤١٠٠) باب غزوة الخندق .

(٥) يصنع : يطبخ .

(٦) إهالة : الدسم الجامد .

(٧) سنخة : متغيرة الطعم .

الْقَوْمَ ، وَالْقَوْمُ جِيَاعٌ وَهِيَ بَشْعَةٌ^(١) فِي الْحَلَقِ وَلَهَا رِيحٌ مُتِنٌ^(٢) .

٤ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَخْفِرُ ، فَعَرَضْتُ كُذْبَةً^(٣) شَدِيدَةً فَجَاؤُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: هَذِهِ كُذْبَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ . فَقَالَ: «أَنَا نَازِلٌ» . ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ - وَلَيْسْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا - . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ^(٤) .

قِصَّةُ الصَّحَابَةِ الَّتِي كَانَتْ تَطْعُمُ بَعْضَ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - يَوْمَ الْجُمُعَةِ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَتْ مِنَّا امْرَأَةٌ تَجْعَلُ فِي مَرْزَعَةٍ لَهَا سِلْقًا ، فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ تَنْزِعُ السِّلْقَ فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِ ، ثُمَّ تَجْعَلُ قَبْضَةً مِنْ شَعِيرٍ تَطْحَنُهُ ، فَتَكُونُ أَصُولُ السِّلْقِ عَرَقَةً^(٥) .

قَالَ سَهْلٌ: كُنَّا نَتَصَرَّفُ إِلَيْهَا مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ، فَتَسْلِمُ عَلَيْهَا ، فَتَقْرُبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا ، فَكُنَّا نَتَمَتَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ ذَلِكَ - وَفِي رِوَايَةٍ -: لَيْسَ فِيهَا شَحْمٌ وَلَا وَدَكٌ ، وَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ^(٦) .

أَكَلَ الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - الْجَرَادَ ، وَكَيْفَ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ خُبْزَ الْقَمْحِ

١ - عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، نَأْكُلُ فِيهِنَّ الْجَرَادَ^(٧) .

(١) بشعة: كريمة الطعم.

(٢) ينظر فتح الباري (٣٩٢/٧).

(٣) كذبة: قطعة من الصخر صلبة لا يعمل فيها الفأس.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤١٠١) باب غزوة الخندق ١. هـ. فتح الباري (٣٩٥/٧).

(٥) عرقه: هو العظم الذي أخذ منه معظم اللحم ، والمراد أن أصول ساق السلق كانت عوضاً من العظم الذي يكون عليه اللحم.

(٦) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الجمعة (٩٣٨) باب قول الله عز وجل ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ [الجمعة: ١].

(٧) أخرجه ابن سعد (٣٦/٤) ، وأبو نعيم في الحلية (٢٤٢/٧).

٢ - وَعَنْ أَبِي بَرْزَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ لَنَا ، فَلَقِينَا مِنْهَا أَنْاسًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَجْهَضْنَاهُمْ ^(١) عَنْ مَلَّةٍ ^(٢) لَهُمْ . فَوَقَعْنَا فِيهَا ، فَجَعَلْنَا نَأْكُلُ مِنْهَا ، وَكُنَّا نَسْمَعُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنَّهُ مَنْ أَكَلَ الْخُبْزَ سَمِنَ ، فَلَمَّا أَكَلْنَا ذَلِكَ الْخُبْزَ جَعَلَ أَحَدُنَا يَنْظُرُ فِي عَطْفِهِ ^(٣) : هَلْ سَمِنَ؟ ^(٤) .

تَحْمُلُ شِدَّةَ الْعَطَشِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

- مَا أَصَابَ الصُّحَابَةَ - رضي الله عنهم - مِنْ شِدَّةِ الْعَطَشِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ :

أَسْنَدَ ابْنُ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - أَنَّهُ قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - : حَدَّثْنَا عَنْ شَأْنِ سَاعَةِ الْعُسْرَةِ ^(٥) ؟ فَقَالَ عُمَرُ : خَرَجْنَا إِلَى تَبُوكَ فِي قَيْظٍ شَدِيدٍ ، فَتَزَلْنَا مَتَرَلًا وَأَصَابَنَا فِيهِ عَطَشٌ ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَذْهَبُ فَيَلْتَمِسُ الرَّحْلَ فَلَا يَرْجِعُ حَتَّى يَظُنَّ أَنَّ رِقَابَنَا سَتَنْقَطِعُ ، حَتَّى إِنْ الرَّجُلُ لَيَنْحَرُ بَعِيرَهُ فَيَغْتَصِرُ فَرْثَهُ فَيَشْرِبُهُ ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ عَلَى كَيْدِهِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ - رضي الله عنه - : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ اللَّهَ قَدْ عَوَدَكَ فِي الدُّعَاءِ خَيْرًا ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا . فَقَالَ : «أَوْ تُحِبُّ ذَلِكَ؟» . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَرَفَعَ يَدَيْهِ نَحْوَ السَّمَاءِ ، فَلَمْ يَرْجِعْهُمَا حَتَّى قَالَتْ ^(٦) السَّمَاءُ ، فَأُطْلَتْ ^(٧) ، ثُمَّ سَكَبَتْ ^(٨) . فَمَلَّوْا مَا مَعَهُمْ ، ثُمَّ ذَهَبْنَا نَنْظُرُ فَلَمْ نَجِدْهَا جَاوَزَتْ الْعُسْكَرَ ^(٩) .

(١) أجهضناهم : أبعدناهم ونحيناهم .

(٢) ملّة : الرماد الحار يحمي لينضج عليه الخبز .

(٣) عطفية : كتفيه .

(٤) قال الهيثمي (٣٢٤/١٠) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(٥) ساعة العُسرة : كانت في الحر الشديد ، والمفازة البعيدة والجذب وكثرة الأعداد أمام عسكر الروم في شهر رجب سنة تسع قبل حجة الوداع اتفاقاً .

(٦) قالت : استعدت للمطر .

(٧) فأُطْلَتْ : جاءت بالطل وهو المطر الخفيف .

(٨) سكب : صب الماء بكثرة .

(٩) أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (٢٨٠٦) ، والبراز ، ورجاله ثقات .

تَحْمُلُ شِدَّةَ الْبَرْدِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

- حَفَرُ الصَّحَابَةِ - رضي الله عنهم - الْحُفْرَةُ لِلْبَرْدِ الشَّدِيدِ فِي غَزْوَةٍ :

عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ - رضي الله عنه - : أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ ، قَالَ : فَأَوَيْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَرْفٍ ^(١) ، فَأَصَابَنَا بَرْدٌ شَدِيدٌ ، حَتَّى رَأَيْتُ الرِّجَالَ يَخْفِرُ أَحَدُهُمْ (الْحُفْرَةَ) فَيَدْخُلُ فِيهَا ، وَيُلْقِي عَلَيْهِ حَجَفَتَهُ ^(٢) ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ يَخْرُسُنَا اللَّيْلَةَ فَأَدْعُوا لَهُ بِدُعَاءٍ يَصِيبُ فَضْلَهُ؟» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : «مَنْ أَنْتَ؟» . قَالَ : فُلَانٌ . قَالَ : «إِذْنُهُ» . فَخَذَّ بِعِصِيَّتَيْهِ ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ الدُّعَاءَ ، فَلَمَّا سَمِعْتُ ؛ قُلْتُ : أَنَا رَجُلٌ . قَالَ : «مَنْ أَنْتَ؟» . قَالَ : أَبُو رَيْحَانَةَ . قَالَ : فَدَعَا لِي دُونَ مَا دَعَا لِصَاحِبِي ، ثُمَّ قَالَ : «حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنِ حَرَسَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ^(٣) .

تَحْمُلُ قِلَّةَ الثِّيَابِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

- تَكْفِينُ حَمْزَةٍ - رضي الله عنه - :

أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ - رضي الله عنه - قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ حَمْزَةً - رضي الله عنه - وَمَا وَجَدْنَا لَهُ ثَوْبًا نُكْفِيهِ فِيهِ ، غَيْرَ بُرْدَةٍ ، إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رِجْلَهُ خَرَجَ رَأْسُهُ ، وَإِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ ، فَغَطَيْنَا رَأْسَهُ ، وَوَضَعْنَا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ ^(٤) .

- تَحْمُلُ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ - رضي الله عنهما - قِلَّةَ الثِّيَابِ :

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ - رضي الله عنه - : لَقَدْ تَزَوَّجْتُ فَاطِمَةَ - رضي الله عنها -

(١) شرف: المكان المرتفع .

(٢) حجفته: ترسه وهو من جلود بلا خشب ولا رباط من عصب .

(٣) رواه أحمد (١٣٤/٤) ، وذكره الهيثمي (٢٨٧/٥) ، وقال : رجال أحمد ثقات .

(٤) صحيح: أخرجه أحمد (٣٩٥/٦) ، والبخاري في الرقاق (٦٨٤٤) - باب فضل الفقر ، ومسلم في

الجنائز (٩٤٠) - باب في كفن الميت ، وغيرهم .

بُنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَمَا لِي وَلَهَا فِرَاشٌ، غَيْرُ جِلْدٍ كَبْشٍ نَنَامُ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَنَعْلِفُ عَلَيْهِ نَاضِحًا بِالنَّهَارِ، وَمَا لِي خَادِمٌ غَيْرُهَا^(١).

- تَحْمَلُ الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - لِبَاسَ الصُّوفِ وَالْمَدَاوِمَةِ عَلَى تَنَاوُلِ التَّمْرِ وَالْمَاءِ :

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: يَا بُنَيَّ لَوْ رَأَيْتَنَا مَعَ نَيْتِنَا وَقَدْ أَصَابَتْنَا السَّمَاءُ^(٢) حَسِبْتُ أَنَّ رِيحَنَا^(٣) رِيحُ الضَّأْنِ^(٤).

- تَحْمَلُ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - قِلَّةَ الثِّيَابِ :

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ؛ إِمَّا إِزَارٌ؛ وَإِمَّا كِسَاءً، قَدْ رَبَطُوا فِي أَغْطَائِهِمْ، فَمِنْهَا مَا يَتَلَعُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ، وَمِنْهَا مَا يَتَلَعُ الْكَعْبَيْنِ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ^(٥).

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَةٌ لَهَا، عَلَيْهَا دِرْعٌ^(٦) ثَمَنُهُ خَمْسَةُ دَرَاهِمَ، فَقَالَتْ: إِزْفَعُ بَصْرَكَ إِلَى جَارِيَتِي، انْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهَا تَزْهُو^(٧) عَلَى أَنْ تَلْبَسَهُ فِي النَّيْتِ، وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُنَّ دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا كَانَتْ أَمْرًا تُقَيِّنُ^(٨) بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أَرْسَلْتُ إِلَيْهَا تَسْتَعِيرُهُ^(٩).

(١) ذكره في كنز العمال (١٣٣/٧)، ونسبه لهناد عن الشعبي.

(٢) أصابتنا السماء: أي المطر.

(٣) ريحنا الضأن: يعني يثور من ثيابهم الريح كما يثور من الضأن لأن عامة ثيابهم من الصوف والشعر.

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٠٣٣)، والترمذي (٢٤٧٩)، وابن ماجه (٣٥٦٢) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الصلاة (٤٤٢)، باب نوم الرجال في المسجد.

(٦) الدرع: الثوب الصغير تلبسه الجارية الصغيرة في بيتها.

(٧) تزهو: تترفع عنه ولا ترضاه.

(٨) تقين: تزين لرفافها.

(٩) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الهبة (٢٦٢٨)، باب الاستعارة للعروس عند البناء. إ.ه. فتح الباري (٢٤١/٥)، وفيه: حدثنا عبد الواحد بن أيمن، حدثني أبي، قال: دخلت على عائشة وهو أيمن الحبشي نزيل المدينة

تَحْمُلُ شِدَّةِ الْخَوْفِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

- تَحْمُلُ الصَّحَابَةُ - رضي الله عنهم - شِدَّةَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَالْبُرْدِ فِي لَيْلَةِ الْأَخْزَابِ :

١ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ أَخِي حَدِيثَهُ - رضي الله عنه - قَالَ: ذَكَرَ حَدِيثَهُ - رضي الله عنه - مَشَاهِدُهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ جُلَسَاؤُهُ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا شَهِدْنَا ذَلِكَ لَكُنَّا فَعَلْنَا وَفَعَلْنَا، فَقَالَ حَدِيثُهُ: لَا تَمْتَنُوا ذَلِكَ، لَقَدْ رَأَيْنَا لَيْلَةَ الْأَخْزَابِ وَنَحْنُ صَافُونَ قُعُودٌ، أَبُو سُفْيَانَ وَمَنْ مَعَهُ فَوْقَنَا، وَفَرِيطَةُ الْيَهُودِ أَسْفَلَ مِنَّا، نَخَافُهُمْ عَلَى ذَرَارِينَا، وَمَا أَتَتْ عَلَيْنَا لَيْلَةٌ قَطُّ أَشَدُّ ظُلْمَةً وَلَا أَشَدُّ رِيحًا مِنْهَا، فِي أَصْوَاتِ رِيحِهَا أَمْثَالُ الصَّوَاعِقِ وَهِيَ ظُلْمَةٌ^(١) مَا يَرَى أَحَدُنَا إِصْبَعَهُ، فَجَعَلَ الْمُتَافِقُونَ يَسْتَأْذِنُونَ النَّبِيَّ ﷺ؛ يَقُولُونَ: إِنَّ بَيُوتَنَا عَوْرَةٌ^(٢)، وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ، فَمَا يَسْتَأْذِنُهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَدْنَى لَهُ، وَيَأْذِنُ لَهُمْ وَيَسْلَلُونَ وَنَحْنُ ثَلَاثَ مِائَةٍ وَنَحْنُ ذَلِكَ، إِذْ اسْتَقْبَلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا رَجُلًا حَتَّى أَتَى عَلَيَّ وَمَا عَلَيَّ جُنَّةٌ^(٣) مِنَ الْعَدُوِّ؛ وَلَا مِنْ الْبُرْدِ إِلَّا مِرْطٌ^(٤) لَا مَرَأِي مَا يُجَاوِزُ رُكْبَتِي.

قَالَ: فَأَتَانِي وَأَنَا جَاثٍ عَلَى رُكْبَتِي، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟». فَقُلْتُ: حَدِيثُهُ. فَقَالَ: «حَدِيثُهُ»! فَتَقَاصَرْتُ لِلْأَرْضِ، فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ - كَرَاهِيَةً أَنْ أَقُومَ -، فَقُمْتُ. فَقَالَ: «إِنَّهُ كَائِنٌ فِي الْقَوْمِ خَبِيرٌ، فَأَتَيْتَنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ». قَالَ: وَأَنَا مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ فِرْعَا وَأَشَدَّهُمْ قَرَأً.

قَالَ: فَخَرَجْتُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ احْفَظْهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ فَوْقِهِ وَمِنْ تَحْتِهِ». قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِرْعَا وَلَا قَرَأً فِي جَوْفِي إِلَّا خَرَجَ مِنْ جَوْفِي، فَمَا أَجِدُ فِيهِ شَيْئًا. قَالَ: فَلَمَّا وَلَّيْتُ قَالَ: «يَا حَدِيثُهُ لَا تُحْدِثَنَّ فِي الْقَوْمِ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي». قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى إِذَا دَنَوْتُ مِنْ عَسْكَرِ الْقَوْمِ نَظَرْتُ ضَوْءَ نَارٍ

(١) ظُلْمَةٌ: مُظْلَمَةٌ.

(٢) عَوْرَةٌ: خَالِيَةٌ مِنَ الرِّجَالِ غَيْرُ مَحْصَنَةٍ.

(٣) جُنَّةٌ: تَرَسٌ أَتَقِي بِهِ مِنَ الْعَدُوِّ وَالْبُرْدِ الشَّدِيدِ.

(٤) مِرْطٌ: كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ.

لَهُمْ ثَوَدٌ ، وَإِذَا رَجُلٌ أَذْهَمُ^(١) ضَخَمَ ، يَقُولُ بِيَدَيْهِ عَلَى النَّارِ^(٢) ، وَيَمْسَحُ بِخَاصِرَتِهِ وَيَقُولُ : الرَّحِيلُ ، الرَّحِيلُ . وَلَمْ أَكُنْ أَعْرِفُ أَبَا سُفْيَانَ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَأَنْتَزَعْتُ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي^(٣) أَتَيْتُ الرِّيشَ فَأَضَعُهُ فِي كَيْدِ قَوْسِي^(٤) لِأَزِمِيَهُ بِهِ فِي ضَوْءِ النَّارِ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «لَا تُخْدِثَنَّ فِيهِمْ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي» . فَأَمْسَكْتُ وَرَدَدْتُ سَهْمِي إِلَى كِنَانَتِي ، ثُمَّ إِنِّي شَجَعْتُ نَفْسِي حَتَّى دَخَلْتُ الْعَسْكَرَ ، فَإِذَا أَذْنَى النَّاسِ مِنِّي بَنُو عَامِرٍ يَقُولُونَ : يَا آلَ عَامِرٍ ، الرَّحِيلُ ، الرَّحِيلُ ، لَا مُقَامَ لَكُمْ .

وَإِذَا الرِّيحُ فِي عَسْكَرِهِمْ مَا تُجَاوِزُ عَسْكَرَهُمْ شِبْرًا ، فَوَ اللَّهِ إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتَ الْحِجَارَةِ فِي رِحَالِهِمْ وَفُرُشِهِمْ ، الرِّيحُ تَضْرِبُ بِهَا ، ثُمَّ إِنِّي خَرَجْتُ نَحْوَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا انْتَصَفْتُ بَيْنَ الطَّرِيقِ - أَوْ نَحْوُ مِنْ ذَلِكَ - إِذَا أَنَا بِنَحْوِ مِنْ عِشْرِينَ فَارِسًا - أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ - مُعْتَمِينَ فَقَالُوا : أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَاهُ .

فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَمِلٌ فِي شِمْلَةٍ يُصَلِّي ، فَوَ اللَّهِ مَا عَدَا أَنْ رَجَعْتُ رَاجِعِي الْقُرْ وَجَعَلْتُ أَفْرَقْتُ^(٥) ، فَأَوْمَأَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَأَسْبَلْتُ^(٦) عَلَى شِمْلَتِهِ^(٧) - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ صَلَّى ، فَأَخْبَرْتُهُ خَبَرَ الْقَوْمِ ، أَخْبَرْتُهُ : أَنِّي تَرَكْتُهُمْ وَهُمْ يَرْحَلُونَ . قَالَ : وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾^(٨) إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا﴾^(٩) هَٰذَاكَ أَتَى الْمُؤْمِنُونَ وَزَلْزَلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا﴾^(١٠) وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾^(١١) وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾^(١٢) وَلَوْ

(١) أذهم: أسود، اشتد سواده.

(٢) يقول بيديه على النار: العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال، نحو قال بيده: أي أخذ، وقال برجله: أي مشى.

(٣) الكنانة: الجعبة من جلد تجعل فيها السهام.

(٤) كيد القوس: مقبضها، ووسطها.

(٥) أفرقت: أرعد من البرد.

(٦) أسبل: أرخى وأسدل.

(٧) شملته: كساؤه الذي يتغطى به.

دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سَبَّحُوا الْفِتْنَةَ لَا تَوَهَا وَمَا تَلَّشُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا ﴿١٥﴾ وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا
 اللَّهُ مِنْ قَبْلِ لَا يُؤْتُونَكَ الْآذِنَةَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا ﴿١٦﴾ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوْ
 الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تَمْنَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٧﴾ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً
 وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٨﴾ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمْ إِلَيْنَا
 وَلَا يَأْتُونَ الْبَاسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٩﴾ أَشْجَعَةٌ عَلَيْكُمْ إِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي
 يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفُوكُمْ بِالسِّنَةِ جَدَادٍ أَشْجَعَةٌ عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا
 فَاحْبِطْ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٢٠﴾ يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ
 يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ يَسْكُنُونَ عَنْ أَنْبِيَائِهِمْ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قُتِلُوا إِلَّا
 قَلِيلًا ﴿٢١﴾ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَذِكْرًا ﴿٢٢﴾
 وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا
 وَتَسْلِيمًا ﴿٢٣﴾ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ وَمَا
 بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴿٢٤﴾ لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ
 كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٢٥﴾ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَيْثِهِمْ لَمْ يَأْتُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ
 اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴿[الأحزاب: ٩-٢٥]﴾^(١)

٢ - وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَزِيدَ النَّيْمِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُدَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ لَهُ
 رَجُلٌ: لَوْ أَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ! فَقَالَ لَهُ حُدَيْفَةُ: أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ
 ذَلِكَ؟! لَقَدْ رَأَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ رِيحٍ شَدِيدَةٍ وَقُرْ. فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَكُونُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ
 نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِاخْتِصَارٍ. وَفِي حَدِيثِهِ: فَاتَيْنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَصَابَنِي الْبُرْدُ حِينَ
 رَجَعْتُ، وَقُرِزْتُ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَلْبَسَنِي مِنْ فَضْلِ عِبَادَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي
 فِيهَا، فَلَمْ أَتْرَخْ نَائِمًا حَتَّى الصُّبْحِ، فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحْتُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُمْ
 يَا نَوْمَانُ»^(٢).

(١) صحيح: أخرجه البيهقي في السنن (١٤٨/٩)، وأصله في مسند أحمد (٣٩٢/٥) رواه من طريق
 محمد بن إسحاق، قال: حدثني يزيد بن زياد، عن محمد بن كعب القرظي، عن حذيفة بن
 اليمان... كما أخرجه مسلم من طريق يزيد النخعي، عن حذيفة، كما سيأتي في الحديث التالي.
 (٢) أخرجه مسلم في الجهاد والسير (١٧٨٨)، باب غزوة الأحزاب.

٣ - وَأَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مُنْقَطِعاً ، وَفِي حَدِيثِهِ : فَقَالَ : «مَنْ رَجُلٌ يَقُومُ فَيَنْظُرُ لَنَا مَا فَعَلَ الْقَوْمُ ثُمَّ يَرْجِعُ؟» . فَشَرَطَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّجْعَةَ : «أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ» . فَمَا قَامَ رَجُلٌ مِنْ شِدَّةِ الْخَوْفِ وَشِدَّةِ الْجُوعِ وَالْبَرْدِ^(١) .

تَحْمُلُ الْجَرَاحِ وَالْأَمْرَاضِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

- قِصَّةُ رَجُلَيْنِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ يَوْمَ أُحُدٍ :

أَسْنَدَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي السَّائِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ قَالَ : شَهِدْتُ أُحُدًا أَنَا وَأَخِي لِي فَرَجَعْنَا جَرِيحَيْنِ ، فَلَمَّا أَدْنَى مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْخُرُوجِ فِي طَلَبِ الْعَدُوِّ قُلْتُ لِأَخِي - أَوْ قَالَ لِي - : أَتَفُوتُنَا غَزْوَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَاللَّهِ مَا لَنَا مِنْ دَابَّةٍ نَرْكَبُهَا ، وَمَا مِنَّا إِلَّا جَرِيحٌ ثَقِيلٌ ، فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكُنْتُ أَيْسَرَ جُرْحًا مِنْهُ ، فَكَانَ إِذَا غَلِبَ حَمَلْتُهُ عَقَبَةً^(٢) وَمَشَى عَقَبَةً حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى مَا انْتَهَى إِلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ^(٣) .

- قِصَّةُ عَمْرِو بْنِ الْجُمُوحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَشَهَادَتِهِ يَوْمَ أُحُدٍ :

١ - أَسْنَدَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَشْيَاحٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ قَالُوا : كَانَ عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجُلًا أَعْرَجَ ، شَدِيدَ الْعَرَجِ ، وَكَانَ لَهُ بَنُونَ أَرْبَعَةٌ ، مِثْلُ الْأُسْدِ ، يَشْهَدُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَشَاهِدَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أَرَادُوا حَبْسَهُ ، وَقَالُوا : إِنَّ اللَّهَ قَدْ عَذَرَكَ . فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : إِنَّ بَنِيَّ يُرِيدُونَ أَنْ يَحْبِسُونِي عَنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَالْخُرُوجِ مَعَكَ فِيهِ ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَطَّأَ بَعْرَجَتِي هَذِهِ الْجَنَّةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمَّا أَنْتَ فَقَدْ

(١) سيرة ابن هشام (٢/ ٢٣١ - ٢٣٢) طبعة مصطفى السقا .

(٢) حُفَّة: نوبة بعد نوبة ، أي كنت أحمله على ظهري مرة ، وكان يمشي على رجله أخرى .

(٣) أخرجه ابن هشام في السيرة (٢/ ١٠١) طبعة السقا ، قال ابن إسحاق : حدثني عبد الله بن خازجة بن زيد بن ثابت عن أبي السائب مولى عائشة بنت عثمان ، فذكره .

عَذَرَكَ اللَّهُ فَلَا جَهَادَ عَلَيْكَ». وَقَالَ لِنِسِيهِ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَمْنَعُوهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَهُ الشَّهَادَةَ». فَخَرَجَ مَعَهُ فَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ^(١).

٢ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّهُ حَضَرَ ذَلِكَ. قَالَ: أَتَى عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أُقْتَلَ: أَمْشِي بِرِجْلِي هَذِهِ صَحِيحَةً فِي الْجَنَّةِ - وَكَانَتْ رِجْلُهُ عَرْجَاءً -؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ». فَقَتَلُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ هُوَ وَابْنُ أَخِيهِ وَمَوْلَى لَهُمْ، فَمَرَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَمْشِي بِرِجْلِهِ هَذِهِ صَحِيحَةً فِي الْجَنَّةِ». فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمَا وَيَمَوْلَاهُمَا، فَجُعِلُوا فِي قَبْرِ وَاحِدٍ^(٢).

* * *

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة (٩٠/٢) طبعة السقا، قال ابن إسحق: وحدثني أبي إسحق بن يسار، عن أشياخ من بني سلمة، فذكره، ونقله ابن كثير في تاريخه (٣٧/٤).
(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/٩) وقال: رجاله رجال الصحيح غير يحيى بن النضر الأنصاري، وهو ثقة. وأخرجه البيهقي (٢٤/٩) من طريق ابن إسحاق بنحوه.



البَابُ الرَّابِعُ

بَابُ الْهَجْرَةِ^(١)

كَيْفَ تَرَكْتَ الصُّحَابَةَ - رضي الله عنهم - أوطانَهُمُ الْعَزِيزَةَ مَعَ أَنَّ فِرَاقَ الْوَطَنِ شَدِيدٌ عَلَى النَّفُوسِ؛ بِحَيْثُ إِنَّهُمْ لَمْ يَزِجُوا إِلَى أَوْطَانِهِمْ إِلَى الْمَوْتِ، وَكَيْفَ كَانَ ذَلِكَ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ الدُّنْيَا وَمَتَاعِهَا، وَكَيْفَ قَدَّمُوا الدِّينَ عَلَى الدُّنْيَا، فَلَمْ يُبَالُوا بِضِيَاعِهَا، وَلَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى فَنَائِهَا؟ وَكَيْفَ يَفْرُونَ مِنْ بِلَادٍ إِلَى بِلَادٍ اخْتِفَاطًا^(٢) لِدِينِهِمْ مِنَ الْفِتْنَةِ، فَكَأَنَّهُمْ كَانُوا قَدْ خَلَقُوا لِلْآخِرَةِ، وَكَانُوا مِنْ أُنْبَائِهَا، فَصَارَتِ الدُّنْيَا كَأَنَّهَا خُلِقَتْ لَهُمْ.

(١) قال القاري: الهجرة: من الهجر، وهو الترك الذي هو ضد الوصل، والمراد هنا: ترك الوطن الذي بدار الكفر إلى دار الإسلام، كهجرة الصحابة - رضي الله عنهم - لما اشتد بهم أذى كفار مكة منها إلى الحبشة، وإلى المدينة قبل هجرته ﷺ، وبعدها لما احتاجوا إلى تعلم العلوم من أوطانهم إلى المدينة، وقد تطلق كما في أحاديث: على هجرة ما نهى الله عنه، وفي معناها: هجر المسلم أخاه، وهجر المرأة مضجع زوجها، وعكسه، ومنها الهجرة من ديار البدعة إلى بلاد السنة، والهجرة لطلب العلم، وترك الوطن لتحصيل الحج، وفي معناها: الاعتزال عن الناس، وأما قوله - عليه الصلاة والسلام -: «لا هجرة بعد الفتح» فمحمول على خصوص الهجرة من مكة إلى المدينة؛ لأن عموم الانتقال من دار الكفر إلى دار الإيمان باقي على حاله، وكذا الهجرة من المعاصي ثابتة لقوله - عليه الصلاة والسلام - «المهاجر من هجر ما نهى الله عنه» يعني: المهاجر الكامل، وهذا معنى حديث: «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة». المرقاة (١/٤٤).

(٢) احتفاظاً: أي حفظاً.

مَا أَعَدَّهُ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِسَفَرِ الْهَجْرَةِ

١ - أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَهُ لَا يُخْطِئُ رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ ، إِلَّا بُكْرَةً ، وَإِنَّمَا عِشْيَةً ، حَتَّى إِذَا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي أَذِنَ اللَّهُ فِيهِ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي الْهَجْرَةِ ، وَالْخُرُوجِ مِنْ مَكَّةَ مِنْ بَيْنِ ظَهْرِي قَوْمِهِ ، أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ ^(١) فِي سَاعَةٍ كَانَتْ لَا يَأْتِي فِيهَا .

قَالَتْ : فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ حَدَثَ . قَالَتْ : فَلَمَّا دَخَلَ تَأَخَّرَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ عَنْ سَرِيرِهِ ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَيْسَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ أَحَدٌ إِلَّا أَنَا وَأُخْتِي أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَخْرِجْ عَنِّي مَنْ عِنْدَكَ » . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ ، وَمَا ذَاكَ فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي ؟ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ وَالْهَجْرَةِ » . قَالَتْ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : الصَّحْبَةُ ^(٢) يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « الصَّحْبَةُ » . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ قَطُّ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ أَنْ أَحَدًا يَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ حَتَّى رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ يَوْمَئِذٍ يَبْكِي .

ثُمَّ قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ هَاتَيْنِ رَاحِلَتَيْنِ قَدْ كُنْتُ أَعَدَدْتُهُمَا لِهَذَا . فَاسْتَأْجَرَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَزْبَقِطٍ - رَجُلًا مِنْ بَنِي الدُّكَلِ بْنِ بَكْرٍ وَكَانَتْ أُمُّهُ مِنْ بَنِي سَهْمِ بْنِ عَمْرِو - وَكَانَ مُشْرِكًا - يُدْلُهُمَا عَلَى الطَّرِيقِ ، وَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا ، فَكَانَتَا عِنْدَهُ يَرَعَاهُمَا لِمِيعَادِهِمَا ^(٣) .

٢ - وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينَا بِمَكَّةَ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمٌ مِنْ ذَلِكَ جَاءَنَا فِي الظُّهَيْرَةِ ، فَقَالَتْ : يَا أَبَتِ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَيَأْتِي وَأُمِّي مَا جَاءَ بِهِ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا أَمْرًا ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَلْ شَعَرْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ ؟ » فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : فَالصَّحَابَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الصَّحَابَةُ » . قَالَ : إِنَّ عِنْدِي رَاحِلَتَيْنِ قَدْ عَلِفْتُهُمَا مِنْذُ كَذَا وَكَذَا انْتِظَارًا لِهَذَا الْيَوْمِ ، فَخُذْ إِحْدَاهُمَا . فَقَالَ : « بِئِمْنَتِهَا يَا أَبَا بَكْرٍ » ^(٤) .

(١) الهاجرة : وقت اشتداد الحرّ منتصف النهار .

(٢) الصحبة : أي أريد المصاحبة معك أو أطلبها .

(٣) أخرجه ابن هشام في السيرة (١/٤٨٤ - ٤٨٥) عن ابن إسحاق ، وقد صرح فيه بالتحديث .

(٤) بئمنها يا أبا بكر : أحبّ النبي ﷺ أن لا تكون هجرته إلا من مال نفسه .

.. فَقَالَ: بِسْمَنِهَا بِأَبِي وَأُمِّي إِنْ شِئْتَ.

قَالَتْ: فَهَيَّأْنَا لَهُمْ سَفَرَةَ^(١)، ثُمَّ قَطَعَتْ نِطَاقَهَا^(٢) فَرَبَطَتْهَا بِبَعْضِهِ، فَخَرَجَا، فَمَكَّنَا فِي الْغَارِ فِي جَبَلٍ ثَوْرٍ^(٣)، فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَيْهِ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الْغَارَ قَبْلَهُ، فَلَمْ يَثْرُكْ فِيهِ جُحْرًا^(٤) إِلَّا أَدْخَلَ فِيهِ إِصْبَعَهُ مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ هَامَةٌ^(٥).

وَخَرَجَتْ قُرَيْشٌ حِينَ فَقَدُوهُمَا فِي بُغَائِهِمَا^(٦)، وَجَعَلُوا فِي النَّبِيِّ ﷺ مِائَةَ نَاقَةٍ، وَخَرَجُوا يَطْلُفُونَ فِي جِبَالِ مَكَّةَ، حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى الْجَبَلِ الَّذِي هُمَا فِيهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ -لِرَجُلٍ مُوَاجِهٍ الْغَارِ-: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَيَرَانَا، فَقَالَ: «كَلَّا إِنَّ مَلَائِكَةَ تَسْتُرُونَا بِأُخْنَحَتَيْهَا». فَجَلَسَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، قَبَالَ مُوَاجِهَةَ الْغَارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ يَرَانَا مَا فَعَلَ هَذَا». فَمَكَّنَا لَيْلًا يَرْوُحُ عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ -مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ- غَنَمًا لِأَبِي بَكْرٍ، وَيَدْلِجُ مِنْ عِنْدِهِمَا، فَيُصْبِحُ مَعَ الرُّعَاةِ فِي مَرَاعِيهَا، وَيَرْوُحُ مَعَهُمْ وَيَبْطِئُ فِي الْمَشِيِّ، حَتَّى إِذَا أَظْلَمَ اللَّيْلُ انْصَرَفَ بِعَنِمِهِ إِلَيْهِمَا، فَتَنْظُرُ الرُّعَاةُ أَنَّهُ مَعَهُمْ. وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ يَظَلُّ بِمَكَّةَ، يَسْطَلِبُ الْأَخْبَارَ، ثُمَّ يَأْتِيهِمَا إِذَا أَظْلَمَ اللَّيْلُ فَيُخْبِرُهُمَا، ثُمَّ يَدْلِجُ مِنْ عِنْدِهِمَا فَيُصْبِحُ بِمَكَّةَ.

ثُمَّ خَرَجَا مِنَ الْغَارِ، فَأَخَذَا عَلَى السَّاحِلِ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسِيرُ أَمَامَهُ، فَإِذَا خَشِيَ أَنْ يُرْتَى مِنْ خَلْفِهِ سَارَ خَلْفَهُ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ مَسِيرَهُ.

وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مَعْرُوفًا فِي النَّاسِ، فَإِذَا لَقِيَهُ لَاقٍ فَيَقُولُ لِأَبِي بَكْرٍ: مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ فَيَقُولُ: هَادٍ يَهْدِينِي -يُرِيدُ الْهُدَى فِي الدِّينِ- وَيَحْسَبُ الْآخِرُ دَلِيلًا، حَتَّى إِذَا كَانَ بِأَبْيَاتٍ قَدِيدٍ وَكَانَ عَلَى طَرِيقِهِمَا جَاءَ إِنْسَانٌ إِلَى بَنِي مُدَلِجٍ فَقَالَ: قَدْ رَأَيْتُ رَاكِبَيْنِ نَحْوَ السَّاحِلِ، فَإِنِّي لَأَجِدُهُمَا لَصَاحِبِ قُرَيْشٍ الَّذِي تَبْغُونَ. فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ: ذَانِكَ رَاكِبَانِ مِمَّنْ بَعَثْنَا فِي طَلَبَةِ الْقَوْمِ، ثُمَّ دَعَا جَارِيَتَهُ فَسَارَّهَا، فَأَمَرَهَا أَنْ تُخْرِجَ فَرْسَهُ ثُمَّ

(١) سَفَرَةٌ: زَادًا.

(٢) نِطَاقُهَا: مَا يَشُدُّ بِهِ الْوَسْطَ.

(٣) جَبَلُ ثَوْرٍ: جَبَلٌ ضَمَخَ جَنُوبَ مَكَّةَ.

(٤) جُحْرًا: مَكَانٌ تَحْتَفِرُهُ السِّبَاعُ وَالْهُوَاثِمُ لَهَا.

(٥) هَامَةٌ: كُلُّ ذَاتِ سَمٍ يَقْتُلُ.

(٦) فِي بُغَائِهِمَا: فِي طَلَبِهِمَا.

خَرَجَ فِي آثَارِهِمَا . قَالَ سُرَاقَةُ: فَذَنُوتُ مِنْهُمَا فَذَكَرَ قِصَّتَهُ كَمَا سَتَأْتِي (١) .

خَوْفُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمَا فِي الْغَارِ

١ - عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الْغَارِ ، وَجَاءَتْ قُرَيْشٌ يَطْلُبُونَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْا عَلَى بَابِ الْغَارِ نَسْجَ الْعَنْكَبُوتِ قَالُوا: لَمْ يَدْخُلْ أَحَدٌ . وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَائِمًا يَصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ يَرْتَقِبُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَؤُلَاءِ قَوْمُكَ يَطْلُبُونَكَ ، أَمَا وَاللَّهِ مَا عَلَى نَفْسِي أَيْلٌ (٢) ، وَلَكِنْ مَخَافَةٌ أَنْ أَرَى فِيكَ مَا أَكْرَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، لَا تَخَفْ؛ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» (٣) .

٢ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَدَّثَهُ قَالَ: قُلْتُ

(١) حديث صحيح: أخرجه بهذا الإسناد الطبراني في المعجم الكبير (١٠٨ - ١٠٦/٢٤) حديث رقم (٢٨٤) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/٦) ، وقال: فيه يعقوب بن حميد بن كاسب ، وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه أبو حاتم وغيره ، وبقي رجاله رجال الصحيح .
ويعقوب بن حميد بن كاسب: وثقه ابن معين في رواية ، وقال في موضع آخر: ليس بثقة ، فستل: من أين قلت ذلك؟ قال: لأنه محدود. قلت: أليس هو في سماعة ثقة؟ قال: بلى. وقال البخاري: لم نر إلا خيراً ، هو في الأصل صدوق ، وقد أخرج عنه البخاري في كتاب «أفعال العباد». وقال المزي: وروى البخاري في الصلح وفي فضل من شهد بدرًا من «صحيحه» عن يعقوب ، عن إبراهيم بن سعد ، فقيلاً: إنه يعقوب بن حميد هذا ، وقيل: يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، وقيل: يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري ، وقيل: يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، والأول أشبه ، فإنه روى عنه في كتاب «أفعال العباد» حديث صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله ، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى... ١٠ هـ. تهذيب الكمال (٣٢٠/٣٢) .

فيحصل من هذا أن الحديث صحيح ، وقد روى البخاري في مناقب الأنصار ، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، فتح الباري (٢٣٠/٧ - ٢٣٢) من طريق عائشة حديث الهجرة بطوله ، ولا يكاد يختلف عنه

(٢) أثل: أل المريض والحزين: أن وتأوه ورفع صوته ، والمراد: أخاف وأحزن.

(٣) صحيح: رواه بطوله ابن كثير في تاريخه (١٨١/٣ ، ١٨٢) عن الحافظ أبي القاسم ، وأخرج القطعة الأخيرة منه الإمام أحمد والشيخان على ما سيأتي في الحاشية التالية .

لِلنَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ فِي الْعَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنُّكَ بِأَتَيْنِ اللَّهَ تَالِيَهُمَا؟»^(١).

حديث أبي بكر - رضي الله عنه - عَنْ هِجْرَتِهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقِصَّةِ سُرَاقَةِ مَعَهُمَا

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ - رضي الله عنهما - سَرْجًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَازِبٍ: مَرِ الْبَرَاءَ فَلْيَحْمِلْهُ إِلَى مَتْرِي. فَقَالَ: لَا؛ حَتَّى تُحَدِّثَنَا كَيْفَ صَنَعْتَ حِينَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتَ مَعَهُ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: خَرَجْنَا، فَأَذَلَّجْنَا، فَأَحْشَنَّا يَوْمَنَا وَلَيْلَتَنَا حَتَّى أَظْهَرْنَا^(٢)، وَقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ^(٣)، فَضَرَبْتُ بَصْرِي: هَلْ أَرَى ظِلًّا نَأْوِي إِلَيْهِ؟ فَإِذَا أَنَا بِصَخْرَةٍ، فَأَهْوَيْتُ إِلَيْهَا، فَإِذَا بِبَيْتَةٍ ظِلُّهَا، فَسَوَّيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفَرَشْتُ لَهُ فَرْوَةً، وَقُلْتُ: اضْطَجِعْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاضْطَجَعَ، ثُمَّ خَرَجْتُ أَنْظُرُ: هَلْ أَرَى أَحَدًا مِنَ الطَّلَبِ؟ فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامٌ؟ فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ - فَسَمَّاهُ؛ فَعَرَفْتُهُ - فَقُلْتُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَمَرْتُهُ فَأَعْتَقَلَ شَاةً^(٤) مِنْهَا، ثُمَّ أَمَرْتُهُ فَتَقَضَّ ضَرْعَهَا مِنَ الْعُبَّارِ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ فَتَقَضَّ كَفِّهِ مِنَ الْعُبَّارِ، وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ عَلَى فَمِهَا خِرْقَةٌ فَحَلَبَ لِي كُثْبَةً مِنَ اللَّبَنِ^(٥)، فَصَبَبْتُ عَلَى الْقَدَحِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَافَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَيْقَظَ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ قُلْتُ: هَلْ أَنَى الرَّحِيلُ^(٦)؟ فَازْتَحَلْنَا وَالْقَوْمُ يَطْلُبُونَنَا، فَلَمْ يَدْرِكُنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ جُعْشَمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا، فَقَالَ: «لَا تَحْزَنْ؛ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا». حَتَّى إِذَا دَنَا مِنَّا فَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ قَدْرُ رُمْحٍ أَوْ

(١) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة (٣٦٥٣) باب مناقب المهاجرين وفضلهم. ١. هـ.

فتح الباري (٨/٧) ومسلم في الزهد، باب حديث الهجرة (٢٠٠٩).

(٢) أظهرنا: دخلنا في وقت الظهيرة.

(٣) قام قائم الظهيرة: أي اشتد الحر نصف النهار.

(٤) اعتقل شاة: وضع رجلها بين ساقه وفخذه ليمنعها من الحركة.

(٥) كثة من اللبن: القليل منه.

(٦) هل أنى الرحيل: أي دخل وقت الارتحال.

رُمَحَيْنِ أَوْ قَالَ: رُمَحَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا. وَبَكَيْتُ. قَالَ: «لِمَ تَبْكِي؟». قُلْتُ: أَمَّا وَاللَّهِ مَا عَلَى نَفْسِي أَبْكِي، وَلَكِنْ أَبْكِي عَلَيْكَ. فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اكْفِنَاهُ بِمَا شِئْتَ». فَسَاخَتْ^(١) قَوَائِمُ فَرَسِهِ إِلَى بَطْنِهَا فِي أَرْضٍ صَلْدٍ، وَوُتِبَ عَنْهَا، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُنَجِّبَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَعْمِيَنَّ عَلَى مَنْ وَرَائِي مِنَ الطَّلَبِ، وَهَذِهِ كِنَانَتِي فَخُذْ مِنْهَا سَهْمًا، فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ بِإِبِلِي وَغَنَمِي بِمَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا، فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَاجَةَ لِي فِيهَا». وَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَأُطْلِقَ، وَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ، وَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَتَلَقَّاهُ النَّاسُ، فَخَرَجُوا فِي الطَّرِيقِ وَعَلَى الْأَجَاجِيرِ^(٢)، وَاشْتَدَّ الْحَدَمُ وَالصَّبِيَانُ فِي الطَّرِيقِ يَقُولُونَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَ مُحَمَّدٌ ﷺ. قَالَ: وَتَنَارَعَ الْقَوْمُ؛ أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْزِلُ اللَّيْلَةَ عَلَى بَنِي النَّجَارِ أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لِأَكْرَمِهِمْ بِذَلِكَ». فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا حَيْثُ أُمِرَ^(٣).

قُدُومُهُ ﷺ الْمَدِينَةَ الْمُنَوَّرَةَ وَنَزُولُهُ بِقُبَاءَ

وَفَرَحُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِقُدُومِهِ

١ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ الرُّبَيْعَ فِي رَكْبٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا تَجَاراً قَافِلِينَ مِنَ الشَّامِ، فَكَسَا الرُّبَيْعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ثِيَابَ بَيَاضٍ، وَسَمِعَ الْمُسْلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ بِمَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ غَدَاةٍ إِلَى الْحَرَّةِ فَيَنْتَظِرُونَهُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ حَرُّ الظَّهِيرَةِ، فَانْقَلَبُوا يَوْمًا بَعْدَمَا أَطَالُوا انْتِظَارَهُمْ، فَلَمَّا آوَوْا إِلَى بُيُوتِهِمْ أَوْفَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى أَطْمٍ مِنْ أَطَامِهِمْ لِأَمْرِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَبَصَرَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مُبْيَضِينَ^(٤) يَزُولُ بِهِمْ

(١) ساخت: غاصت.

(٢) الأجاجير: جمع إجار وهو السطوح.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في فضائل الصحابة (٣٦١٥) باب مناقب المهاجرين وفضله، وفي مواضع أخرى كثيرة مختصراً ومطولاً، ومسلم في الزهد (٢٠٠٩) باب جواز شرب اللبن.

(٤) مبيضين: أي لابسين ثياباً بيضاً.

السَّرَابُ^(١)؛ فَلَمْ يَمْلِكِ الْيَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، هَذَا جَدُّكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ. فَتَنَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى السَّلَاحِ، فَتَلَقَّوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِ الْحَرَّةِ، فَعَدَلَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، مِنْ شَهْرِ رَجَبِ الْأَوَّلِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ، وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَامِتًا، فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ لَمْ يَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَيِّي أَبَا بَكْرٍ، حَتَّى أَصَابَتِ الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرْدَانَهُ، فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ.

فَلَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَأَسَّسَ الْمَسْجِدَ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، وَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكْتَ عِنْدَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ مَزِيدًا لِلتَّمْرِ لِسَهْلٍ وَسَهْلٍ - غُلَامَيْنِ يَسِيمَيْنِ فِي حَجَرٍ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَرَكْتَ بِهِ رَاحِلَتُهُ: «هَذَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - الْمَنْزِلُ». ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغُلَامَيْنِ فَسَاوَمَهُمَا بِالْمَزِيدِ لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَا: بَلْ نَهَبُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا هِبَةً، حَتَّى ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا، ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْقَلُ مَعَهُمُ اللَّبَنُ فِي بُيُوتِهِ، وَهُوَ يَقُولُ حِينَ يُنْقَلُ اللَّبَنُ: هَذَا الْجَمَالُ لَا جَمَالَ خَيْرُ هَذَا أَبَرُّ رَبَّنَا وَأَطْهَرُ وَيَقُولُ:

اللَّهُمَّ إِنَّ الْأَجَرَ أَجْرُ الْآخِرَةِ فَارْحَمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ
فَتَمَثَّلَ بِشِعْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يُسَمَّ لِي.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ يَتْلُغْنَا فِي الْأَحَادِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَثَّلَ بِشِعْرِ تَامٍ غَيْرِ هَذِهِ الْآيَاتِ^(٢).

٢ - وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: إِنِّي لَأَسْعَى فِي الْغُلَمَانِ

(١) يزول بهم السراب: لكثرتهم بسبب ظهورهم.

(٢) صحيح: وهذا لفظ البخاري؛ تفرد بروايته دون مسلم، أخرجه في فضائل الصحابة (٣٩٠٦) - باب مناقب المهاجرين وفضلهم.

يَقُولُونَ: جَاءَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَأَسْعَى وَلَا أَرَى شَيْئًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: جَاءَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَأَسْعَى وَلَا أَرَى شَيْئًا، قَالَ: حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبُهُ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَكَمْنَا فِي بَعْضِ خَرَابِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ بَعَثْنَا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ يُؤْذِنُ بِهِمَا الْأَنْصَارَ فَاسْتَقْبَلَهُمَا زُهَاءُ خَمْسِ مِائَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ؛ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَيْهِمَا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: انْطَلِقَا آمِنَيْنِ مُطَاعَيْنِ. فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبُهُ بَيْنَ أَطْهَرِهِمْ، فَخَرَجَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ حَتَّى إِنَّ الْعَوَاتِقَ^(١) لَفَوْقَ الثُّيُوبِ يَتَرَاءَيْنَهُ يَقُلْنَ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَمَا رَأَيْنَا مَنْظَرًا شَبِيهَا بِهِ. قَالَ أَسَسُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَوْمَ دَخَلَ عَلَيْنَا وَيَوْمَ قُضِيَ؛ فَلَمْ أَرِ يَوْمَيْنِ شَبِيهَا بِهِمَا^(٢).

٣- وَعَنْ ابْنِ عَائِشَةَ يَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ يَقُلْنَ:
 طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ نِيَّاتِ الْوَدَاعِ
 وَجَبَ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مِمَّا دَعَا اللَّهُ دَاعٍ^(٣)

هَجْرَةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَالصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -

- أَوَّلُ مَنْ هَاجَرَ مِنْ مَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ :

أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَجَعَلَا يُفَرِّقَانِ الْقُرْآنَ، ثُمَّ جَاءَ عَمَارٌ وَبِلَالٌ وَسَعْدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي عِشْرِينَ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِهِ، فَمَا قَدِمَ حَتَّى قَرَأْتُ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] فِي سُورَةِ الْمُنْفَصِلِ^(٤).

- هَجْرَةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَصَاحِبَيْهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - :

أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: اتَّعَدْنَا^(٥)

(١) العواتق: جمع عاتق وهي الشابة أول ما تدرك.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (٢٤٠/٣) والبيهقي في دلائل النبوة (٥٠٧/٢).

(٣) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٥٠٦/٢ - ٥٠٧) وابن كثير في تاريخه (١٩٧/٣).

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب التفسير (٤٩٤١) تفسير سورة «سبح اسم ربك الأعلى» ١. هـ. فتح الباري (٦٩٩/٨).

(٥) اتعدنا: وعد بعضنا بعضاً.

لَمَّا أَرَدْتُ الْهَجْرَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، أَنَا وَعِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَيْعَةَ، وَهَشَامُ بْنُ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - التَّنَاضِبُ^(١) مِنْ أَصَاةِ بَنِي غِفَارٍ فَوْقَ سَرَفٍ^(٢)، وَقُلْنَا: أَيُّنَا لَمْ يُصْبِحْ عِنْدَهَا فَقَدْ خُسِرَ، فَلَيَمْنُصِرْ صَاحِبَاهُ. قَالَ: فَأُضْبِحْتُ أَنَا وَعِيَّاشُ عِنْدَ التَّنَاضِبِ، وَخُسِرَ عَنَّا هَشَامُ وَفَتِنَ فَاغْتَنَنَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ نَزَلْنَا فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِقُبَاءَ، وَخَرَجَ أَبُو جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ، إِلَى عِيَّاشٍ - وَكَانَ ابْنُ عَمَّتْهَا وَأَخَاهُمَا لَأُمَّهُمَا - حَتَّى قَدِمَا الْمَدِينَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، فَكَلَّمَاهُ وَقَالَ لَهُ: إِنَّ أُمَّكَ قَدْ نَذَرَتْ أَنْ لَا يَمَسَّ رَأْسُهَا مُشْطٌ حَتَّى تَرَكَ، وَلَا تَسْتَظِلَّ مِنْ شَمْسٍ حَتَّى تَرَكَ فَرَّقَ لَهَا، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ - وَاللَّهِ - إِنْ يَرِيدُكَ الْقَوْمُ إِلَّا لِيَفْتِنُوكَ عَنْ دِينِكَ فَاحْذَرْهُمْ فَوَاللَّهِ لَوْ قَدْ آدَى أُمَّكَ الْقُمَّلُ لَأَمْتَشَطْتُ، وَلَوْ اشْتَدَّ عَلَيْهَا حَرُّ مَكَّةَ لَأَسْتَظَلْتُ!

قَالَ: فَقَالَ: أَبِرُّ قَسَمَ أُمِّي، وَلِي هُنَالِكَ مَالٌ فَاحْذَرْهُ. قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنِّي لِمَنْ أَكْثَرَ قُرَيْشٍ مَالًا، فَلَكَ نِصْفُ مَالِي، وَلَا تَذْهَبْ مَعَهُمَا. قَالَ: فَأَبَى عَلَيَّ إِلَّا أَنْ يَخْرُجَ مَعَهُمَا.

فَلَمَّا أَبَى إِلَّا ذَلِكَ قُلْتُ: أَمَّا إِذْ قَدْ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ فَحُذْ نَاقَتِي هَذِهِ فَإِنَّهَا نَاقَةٌ نَجِيَّةٌ ذَلُولٌ فَالْزُمْ ظَهْرَهَا، فَإِنْ رَابَ مِنْ أَمْرِ الْقَوْمِ رَبِّبْ فَانْجُ عَلَيْهَا. فَخَرَجَ عَلَيْهَا مَعَهُمَا حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْضُ الطَّرِيقِ قَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: يَا أَخِي وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَغْلَظْتُ بِعِيرِي هَذَا؛ أَفَلَا تُغْفِيَنِي عَلَى نَاقَتِكَ هَذِهِ؟ قَالَ: بَلَى. فَأَنَاحَ؛ وَأَنَاخَا لِيَتَحَوَّلَ عَلَيْهَا، فَلَمَّا اسْتَوَوْا بِالْأَرْضِ عَدَوْا عَلَيْهِ فَأَوْثَقَاهُ رِبَاطًا، ثُمَّ دَخَلَا بِهِ مَكَّةَ، وَفَتَنَاهُ؛ فَافْتَنَنَ.

قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: فَكُنَّا نَقُولُ: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مَنْ افْتَنَ^(٣) تَوْبَةً. وَكَانُوا يَقُولُونَ ذَلِكَ لِأَنفُسِهِمْ، حَتَّى قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اسْتَرْفَوْا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣ - ٥٤]. قَالَ عُمَرُ: فَكَتَبْتُهَا وَبَعَثْتُ بِهَا إِلَى هِشَامِ بْنِ الْعَاصِ. قَالَ هِشَامُ: فَلَمَّا أَتَيْتَنِي جَعَلْتُ أَقْرُوهَا بِذِي طُوًى أَصْعَدُ بِهَا وَأَصُوبُ وَلَا أَفْهَمُهَا حَتَّى قُلْتُ: اللَّهُمَّ

(١) التناضب: اسم موضع.

(٢) سرف: اسم موضع.

(٣) افتن: ارتد من الإيمان إلى الكفر لأجل بلاء أصابه.

فَهَمْنِيهَا ، فَأَلْقَى اللَّهُ فِي قَلْبِي أَنَّهَا إِنَّمَا أَنْزَلَتْ فِيْنَا وَفِيمَا كُنَّا نَقُولُ فِي أَنْفُسِنَا ، وَيُقَالُ فِيْنَا . قَالَ : فَرَجَعْتُ إِلَى بَعِيرِي فَجَلَسْتُ عَلَيْهِ فَلَحَقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ^(١) .

- هَجْرَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

أَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي الْهَجْرَةِ أَمَرَنِي أَنْ أَقِيمَ بَعْدَهُ حَتَّى أُوَدِّيَ وَدَائِعَ كَانَتْ عِنْدَهُ لِلنَّاسِ ، وَلِذَا كَانَ يُسَمَّى الْأَمِينُ ، فَأَقَمْتُ ثَلَاثًا ، فَكُنْتُ أَظْهَرُ ، مَا تَعَيَّيْتُ يَوْمًا وَاحِدًا ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ طَرِيقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى قَدِمْتُ بَيْنَ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقِيمٌ ، فَتَزَلْتُ عَلَى كُلُّوْمِ بْنِ الْهَدْمِ ، وَهَذَاكَ مَنْزِلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢) .

هَجْرَةُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - إِلَى الْحَبَشَةِ ثُمَّ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَإِذْنُهُ ﷺ لِأَصْحَابِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهَجْرَةُ حَاطِبٍ وَجَعْفَرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِلَيْهَا :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي رَأَيْتُ أَرْضًا ذَاتَ نَخْلٍ فَأَخْرَجُوا» . قَالَ : فَخَرَجَ حَاطِبٌ وَجَعْفَرٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي الْبَحْرِ . قَالَ : فَوُلِدْتُ أَنَا فِي تِلْكَ السَّفِينَةِ ^(٣) .

- إِزْسَالُ قُرَيْشٍ عَمْرَوَ بْنَ الْعَاصِ إِلَى النَّجَاشِيِّ لِيُرَدَّ الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - إِلَيْهِمْ :

أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ : لَمَّا ضَاقَتْ مَكَّةُ

(١) أخرجه ابن السكن بسند صحيح عن ابن إسحاق ، كما أشار إليه الحافظ في الإصابة (٣/٦٠٤) ، وأخرجه الزوار ، وقال الهيثمي (٦/٦١) : رجاله ثقات .

(٢) ذكره الهندي في كنز العمال (٨/٣٣٥) ، وأخرجه ابن سعد في طبقاته الكبرى (٣/١٥) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٢/٦٩) .

(٣) تفرد به الإمام أحمد ، فأخرجه في مسنده (٤/٢٥٩) ، ورواه الطبراني في المعجم الكبير (١٩/٢٤١) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٧) ، وقال : رجاله رجال الصحيح .

وَأُوذِيَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفُتِنُوا وَرَأَوْا مَا يُصِيبُهُمْ مِنَ الْبَلَاءِ وَالْفِتْنَةِ فِي دِينِهِمْ ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَسْتَطِيعُ دَفْعَ ذَلِكَ عَنْهُمْ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَعْنَى قَوْمِهِ وَمِنْ عَمَلِهِ لَا يَصِلُ إِلَيْهِ شَيْءٌ مِمَّا يَكْرَهُ وَمِمَّا يَنَالُ أَصْحَابَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ بَارَاضَ الْحَبَشَةُ مَلِكًا لَا يُظْلَمُ أَحَدٌ عِنْدَهُ ، فَالْحَقُّوا بِبِلَادِهِ حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قَرْجًا وَمَخْرَجًا مِمَّا أَنْتُمْ فِيهِ » . فَخَرَجْنَا إِلَيْهَا أَرْسَالًا حَتَّى اجْتَمَعْنَا بِهَا ، فَزَلْنَا بِخَيْرِ دَارٍ إِلَى خَيْرِ جَارٍ ، آمِنِينَ عَلَى دِينِنَا ، وَلَمْ نَخْشَ فِيهَا ظُلْمًا ، فَلَمَّا رَأَتْ قُرَيْشٌ أَنَّا قَدْ أَصَبْنَا دَارًا وَأَمْنًا ، عَاذُوا مِنَّا ، فَاجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَبْعَثُوا إِلَى النَّجَاشِيِّ فِينَا لِيُخْرِجُونَا مِنْ بِلَادِهِ وَلِيُرِدُّنَا عَلَيْهِمْ ، فَبَعَثُوا عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَيْعَةَ ، فَجَمَعُوا لَهُ هَدَايَا وَلِبَاطِقَتِهِ ^(١) ، فَلَمْ يَدْعُوا مِنْهُمْ رَجُلًا إِلَّا هَيَّؤُوا لَهُ هَدِيَّةً عَلَى حِدَةٍ ، وَقَالُوا لَهُمَا : اذْهَبُوا إِلَيَّ كُلُّ بَطْرِيقٍ هَدِيَّتُهُ قَبْلَ أَنْ تَتَكَلَّمُوا فِيهِمْ ، ثُمَّ اذْهَبُوا إِلَيْهِ هَدَايَا ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ يَرُدَّهُمْ عَلَيْكُمْ قَبْلَ أَنْ يَكَلِّمَهُمْ فَافْعَلُوا .

فَقَدِمَا عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَتَّقِ بَطْرِيقٌ مِنْ بَطَارِقَتِهِ إِلَّا قَدَّمَوا إِلَيْهِ هَدِيَّتَهُ ، فَكَلَّمُوهُ ، فَقَالُوا لَهُ : إِنَّمَا قَدِمْنَا عَلَى هَذَا الْمَلِكِ فِي سُفَهَاتِنَا ، فَارْقُوا أَقْوَامَهُمْ فِي دِينِهِمْ وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكُمْ ، فَبَعَثْنَا قَوْمَهُمْ لِيُرِدَّهُمُ الْمَلِكُ عَلَيْهِمْ ، فَإِذَا نَحْنُ كَلَّمْنَاهُ فَأَشِيرُوا عَلَيْهِ بِأَنْ يَفْعَلَ . فَقَالُوا : نَفْعَلُ .

ثُمَّ قَدَّمُوا إِلَى النَّجَاشِيِّ هَدَايَا ، وَكَانَ مِنْ أَحَبِّ مَا يُنْهَدُونَ إِلَيْهِ مِنْ مَكَّةِ الْأَدَمِ ، فَلَمَّا أَدْخَلُوا عَلَيْهِ هَدَايَاهُ قَالُوا لَهُ : أَيُّهَا الْمَلِكُ إِنَّ فِتْنَةً مِنَّا سُفَهَاءُ فَارْقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ ، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكَ ، وَجَاوُوا بِدِينٍ مُبْتَدَعَ لَا نَعْرِفُهُ ، وَقَدْ لَجَّوْا إِلَى بِلَادِكَ ، وَقَدْ بَعَثْنَا إِلَيْكَ فِيهِمْ عَشَائِرُهُمْ ، آبَاؤُهُمْ ، وَأَعْمَامُهُمْ ، وَقَوْمُهُمْ لِيُرِدَّهُمْ عَلَيْهِمْ ، فَإِنَّهُمْ أَغْلَمَ بِهِمْ عَيْنًا ^(٢) ؛ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكَ فَتَمْنَعَهُمْ لَذَلِكَ . فَغَضِبَ ، ثُمَّ قَالَ : لَا ، لَعَمْرُ اللَّهِ ؛ لَا أُرَدُّهُمْ عَلَيْهِمْ حَتَّى أَدْعُوهُمْ ، فَأَكَلَمَهُمْ ، وَأَنْظَرُ : مَا أَمْرُهُمْ ، قَوْمٌ لَجَّوْا إِلَى بِلَادِي ، وَاخْتَسَرُوا جَوَارِي عَلَى جَوَارٍ غَيْرِي ، فَإِنْ كَانُوا كَمَا يَقُولُونَ رَدَدْتُهُمْ عَلَيْهِمْ ، وَإِنْ كَانُوا عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ مَنَعْتُهُمْ ، وَلَمْ أَدْخُلْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ ، وَلَمْ أَنْعِمْ عَيْنًا .

(١) البطارقة : جمع بطريق ، وهو الحاذق بالحرب وأوارها .

(٢) أعلم بهم عيناً : أي أبصر بهم وأعلم بحالهم من غيرهم إذ كلما كانت العين في مكان مرتفع كانت أكثر إبصاراً .

- خَبَرُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مَعَ النَّجَاشِيِّ وَقَوْلُهُ فِي الْإِسْلَامِ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - :

فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ سَلَّمُوا وَلَمْ يَسْجُدُوا لَهُ ، فَقَالَ : أَيُّهَا الرَّهْطُ أَلَا تُحَدِّثُونِي : مَا لَكُمْ لَا تُحَدِّثُونِي كَمَا يُحَدِّثُنِي مَنْ أَتَانَا مِنْ قَوْمِكُمْ؟ فَأَخْبِرُونِي مَاذَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ وَمَا دِينُكُمْ؟ أَنْصَارِي أَنْتُمْ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : أَفِيَهُودُ أَنْتُمْ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَعَلَى دِينِ قَوْمِكُمْ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَمَا دِينُكُمْ؟ قَالُوا : الْإِسْلَامُ . قَالَ : وَمَا الْإِسْلَامُ؟ قَالُوا : نَعْبُدُ اللَّهَ ، لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . قَالَ : مَنْ جَاءَكُمْ بِهِذَا؟ قَالُوا : جَاءَنَا بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَنْفُسِنَا ، قَدْ عَرَفْنَا وَجْهَهُ^(١) ، وَنَسَبَهُ ، بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَيْنَا كَمَا بَعَثَ الرُّسُلَ إِلَى مَنْ قَبْلَنَا ، فَأَمَرَنَا بِالْبِرِّ ، وَالصَّدَقَةِ ، وَالْوَفَاءِ ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ ، وَنَهَانَا أَنْ نَعْبُدَ الْأَوْثَانَ ، وَأَمَرَنَا بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ ، لَا شَرِيكَ لَهُ ، فَصَدَّقْنَاهُ وَعَرَفْنَا كَلَامَ اللَّهِ ، وَعَلِمْنَا أَنَّ الَّذِي جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، فَلَمَّا فَعَلْنَا ذَلِكَ عَادَانَا قَوْمُنَا ، وَعَادُوا النَّبِيَّ الصَّادِقَ ، وَكَذَّبُوهُ ، وَأَرَادُوا قَتْلَهُ ، وَأَرَادُونَا عَلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ، فَفَرَزْنَا إِلَيْكَ بِدِينِنَا وَدِمَائِنَا مِنْ قَوْمِنَا . قَالَ : وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَمِنْ الْمَشْكَاةِ الَّتِي خَرَجَ مِنْهَا أَمْرُ مُوسَى . قَالَ جَعْفَرٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : وَأَمَّا التَّحِيَّةُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَنَا أَنَّ تَحِيَّةَ أَهْلِ الْجَنَّةِ : السَّلَامُ ، وَأَمَرَنَا بِذَلِكَ ، فَحَيِّتْنَاكَ بِالَّذِي يُحْيِي بَعْضُنَا بَعْضًا ، وَأَمَّا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - : فَعَبَدُ اللَّهَ ، وَرَسُولُهُ ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ، وَرُوحٌ مِنْهُ ، وَابْنُ الْعَذْرَاءِ الْبُتُولِ .

فَأَخَذَ عُودًا وَقَالَ : وَاللَّهِ مَا زَادَ ابْنُ مَرْيَمَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - عَلَى هَذَا وَزَنَ هَذَا الْعُودَ . فَقَالَ عَظَمَاءُ الْحَبَشَةِ : وَاللَّهِ لَئِنْ سَمِعْتَ الْحَبَشَةَ لَتَخْلَعَنَّكَ .

فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَقُولُ فِي عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - غَيْرَ هَذَا أَبَدًا ، وَمَا أَطَاعَ اللَّهُ النَّاسَ فِي حِينَ رَدَّ عَلَيَّ مُلْكِي ، فَأُطِيعَ النَّاسَ فِي دِينِ اللَّهِ؟ مَعَاذَ اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ^(٢) . وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا أَحْمَدُ^(٣) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - بِطَوِيلِهِ ،

(١) وجهه : وجهته .

(٢) أخرجه ابن هشام في السيرة (١/٣٣٤ - ٣٣٥) عن ابن إسحاق : حدثني محمد بن مسلم الزهري ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي ، عن أم سلمة ، ورجال إسناده ثقات ، وقد صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث ، ونقله ابن كثير في تاريخه (٣/٧٢) .

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١/٢٠٢) في مسند جعفر بن أبي طالب ، وطبعة الشيخ أحمد شاكر رقم =

وَفِي حَدِيثِهِ: قَالَتْ: ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَعَاهُمْ، فَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولُهُ اجْتَمَعُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا تَقُولُونَ فِي الرَّجُلِ^(١) إِذَا جِئْتُمُوهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ وَاللَّهِ مَا عَلَّمْنَا وَمَا أَمَرْنَا بِهِ نَبِيَّنَا ﷺ، كَأَيْنَا فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ.

فَلَمَّا جَاؤُوهُ وَقَدْ دَعَا النَّجَاشِيُّ أَسَاقِفَتَهُ فَشَرُّوا مَصَاحِفَهُمْ حَوْلَهُ، سَأَلَهُمْ فَقَالَ: مَا هَذَا الدِّينُ الَّذِي قَدْ فَارَقْتُمْ فِيهِ قَوْمَكُمْ، وَلَمْ تَدْخُلُوا فِي دِينِي، وَلَا فِي دِينِ أَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَمِ؟ قَالَتْ: وَكَانَ الَّذِي كَلَّمَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

قَالَ: أَيُّهَا الْمَلِكُ كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ، نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِي الْجَوَارَ، وَنَأْكُلُ الْقَوِيَّ مِنَّا الضَّعِيفَ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِّنَّا؛ نَعْرِفُ نَسَبَهُ، وَصِدْقَهُ، وَأَمَانَتَهُ، وَعِفَافَتَهُ، فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِنُوحِدَهُ، وَنَعْبُدَهُ، وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَأَبَاؤُنَا مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ، وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَصِلَةِ الرَّجِمِ، وَحُسْنِ الْجَوَارِ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالِدِمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ، وَشَهَادَةِ الزُّورِ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَقَذْفِ الْمُحْضَنَةِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ، لَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.

قَالَتْ: فَعَدَّدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الْإِسْلَامِ^(٢) - فَصَدَّقْنَاهُ، وَأَمَّنَّا بِهِ وَاتَّبَعْنَاهُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ، فَعَبَدْنَا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَحَرَّمْنَا مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْنَا، وَأَحْلَلْنَا مَا أَحَلَّ لَنَا، فَعَدَا عَلَيْنَا قَوْمُنَا فَعَدَّبُونَا وَفَتَنُونَا عَنْ دِينِنَا لِيَرُدُّونَا إِلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ نَسْتَحِلَّ مَا كُنَّا نَسْتَحِلُّ مِنَ الْحَبَائِثِ، فَلَمَّا فَهَرُونَا وَشَقُّوا عَلَيْنَا^(٣) وَحَالُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ دِينِنَا خَرَجْنَا إِلَى بَلَدِكَ، وَاخْتَرْنَاكَ عَلَى مَنْ سِوَاكَ، وَرَغَبْنَا فِي جَوَارِكَ، وَرَجَوْنَا أَنْ لَا نُظْلَمَ عِنْدَكَ أَيُّهَا الْمَلِكُ.

قَالَتْ: فَقَالَ النَّجَاشِيُّ: هَلْ مَعَكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ عَنِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ جَعْفَرُ

= (١٧٤٠)، وقال: إسناده صحيح، والحديث كله في مجمع الزوائد (٢٤/٦ - ٢٧) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع.

(١) الرجل: هو عيسى عليه السلام الذي يقول عنه النصارى: هو ابن الله - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً -.

(٢) أمور الإسلام: أحكامه.

(٣) شقوا علينا: أوقعونا في المشقة.

- رضي الله عنه - نَعَمْ. قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: فَأَقْرَأْهُ. فَقَرَأَ عَلَيْهِ صَدْرًا مِّنْ ﴿كَهَيِّصَ﴾ [سور مريم: ١].

قَالَتْ: فَبَكَى وَاللَّهِ النَّجَاشِيُّ حَتَّى أَخْضَلَ لِحْيَتَهُ^(١)، وَبَكَتْ أَسَافِقَتُهُ حَتَّى أَخْضَلُوا مَصَاحِفَهُمْ حِينَ سَمِعُوا مَا تَلَّى عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ النَّجَاشِيُّ: إِنَّ هَذَا وَالَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَيُخْرِجُ مِنْ مِشْكَاةٍ وَاحِدَةٍ، انْطَلَقَا؛ فَوَاللَّهِ لَا أَسْلِمُهُمْ إِلَيْكُمْ أَبَدًا، وَلَا أَكَادُ. قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ - رضي الله عنها -: فَلَمَّا خَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: وَاللَّهِ لَا يَنْتَهُمُ غَدًا، أُعْيِيَهُمْ عِنْدَهُ بِمَا أَسْتَأْصِلُ بِهِ خَضِرَاءَهُمْ^(٢).

قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رِبِيعَةَ - وَكَانَ أَتَى الرَّجُلَيْنِ فِينَا -: لَا تَفْعَلْ؛ فَإِنَّ لَهُمْ أَرْحَامًا وَإِنْ كَانُوا قَدْ خَالَفُونَا. قَالَ: وَاللَّهِ لَأُخْبِرَنَّكَ أَنَّهُمْ يَرْغُمُونَ أَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَبْدٌ. قَالَتْ: ثُمَّ غَدَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الْمَلِكُ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ [عليهما السلام] قَوْلًا عَظِيمًا، فَأَرْسَلُ إِلَيْهِمْ فَسَلُّهُمْ عَمَّا يَقُولُونَ فِيهِ؟ قَالَتْ: فَأَرْسَلُ إِلَيْهِمْ يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ. قَالَتْ: وَلَمْ يَزَلْ بِنَا مِثْلَهَا، وَاجْتَمَعَ الْقَوْمُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ إِذَا سَأَلَكُمْ عَنْهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ - وَاللَّهِ - فِيهِ مَا قَالَ اللَّهُ، وَمَا جَاءَنَا بِهِ نَبِيُّنَا. كَانُوا فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ.

قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالَ لَهُمْ: مَاذَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ؟ قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: نَقُولُ فِيهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ نَبِيُّنَا: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَرُوحُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ الْعَذْرَاءِ الْبُتُولِ. قَالَتْ: فَضَرَبَ النَّجَاشِيُّ يَدَهُ إِلَى الْأَرْضِ فَأَخَذَ مِنْهَا عُودًا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَدَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مَا قُلْتَ هَذَا الْعُودَ. فَتَنَاحَرَتْ^(٣) بِطَارِقَةٍ حَوْلَهُ حِينَ قَالَ مَا قَالَ، فَقَالَ: وَإِنْ نَحَرْتُمْ وَاللَّهِ؛ اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ سَيُومٌ بِأَرْضِي - وَالسُّيُومُ الْأَمْنُونَ -؛ مَنْ سَبَّكُمْ غَرِمَ. ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَبَّكُمْ غَرِمَ. ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَبَّكُمْ غَرِمَ، مَا أَحِبُّ أَنْ لِي دَبْرًا ذَهَبًا وَأَنْتِي أَدْبِثُ رَجُلًا مِنْكُمْ - وَالذَّبْرُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ: الْجَبَلُ - زُودُوا عَلَيْهِمَا هَدَايَاهُمَا فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنِّي الرِّشْوَةَ حِينَ رَدَّ عَلَيَّ مُلْكِي فَأَخَذُ فِيهِ الرِّشْوَةَ، وَمَا أَطَاعَ النَّاسَ فِيَّ فَأُطِيعَهُمْ فِيهِ؟.

(١) أخضَلَ لِحْيَتَهُ: بَلَّهَا بِالْدموع.

(٢) خَضِرَاءُهُمْ: جَمَاعَتُهُمْ وَمَعْظَمُهُمْ.

(٣) تَنَاحَرَتْ: تَكَلَّمَتْ.

فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ مَقْبُوحِينَ، مَرْدُودَا عَلَيْهِمَا مَا جَاءَ بِهِ، وَأَقَمْنَا عِنْدَهُ فِي خَيْرِ دَارٍ مَعَ جَارٍ، فَوَاللهُ إِنَّهُ لَعَلَى ذَلِكَ إِذْ نَزَلَ بِهِ مَنْ يَنَازِعُهُ فِي مُلْكِهِ، قَالَتْ: وَاللهُ مَا عَلِمْنَا حَزَنًا حَزَنًا قَطُّ كَانَ أَشَدَّ عَلَيْنَا مِنْ حُزْنِ حَزَنَاهُ عِنْدَ ذَلِكَ تَخَوُّفًا أَنْ يَظْهَرَ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَيَأْتِي رَجُلٌ لَا يَعْرِفُ مِنْ حَقِّنَا مَا كَانَ النَّجَاشِيُّ يَعْرِفُ مِنْهُ.

قَالَتْ: وَسَارَ النَّجَاشِيُّ وَبَيْنَهُمَا عَرْضُ النَّيْلِ^(١). قَالَتْ: فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَنْ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَتَّى يَخْضَرَ وَقِيعَةَ الْقَوْمِ، ثُمَّ يَأْتِينَا بِالْخَبَرِ؟ قَالَتْ: فَقَالَ الرَّبِيرُ بْنُ الْعَوَّامِ- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: أَنَا. قَالُوا: فَأَنْتَ. قَالَتْ: وَكَانَ مِنْ أَحَدَثِ الْقَوْمِ سِنًا. قَالَتْ: فَتَفَخَّخُوا لَهُ قِرْبَةً فَجَعَلُوهَا فِي صَدْرِهِ فَسَبَحَ عَلَيْهَا حَتَّى خَرَجَ إِلَى نَاحِيَةِ النَّيْلِ الَّتِي بِهَا مُلْتَقَى الْقَوْمِ، ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى حَضَرَهُمْ. قَالَتْ: وَدَعَوْنَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلنَّجَاشِيِّ بِالظُّهُورِ عَلَى عَدُوِّهِ، وَالتَّمْكِينِ لَهُ فِي بِلَادِهِ. قَالَتْ: فَوَاللهُ إِنَّهُ لَعَلَى ذَلِكَ، مُتَوَقِّعُونَ لِمَا هُوَ كَائِنٌ إِذْ طَلَعَ الرَّبِيرُ وَهُوَ يَسْعَى فَلَمَعَ بِثَوْبِهِ^(٢)، وَهُوَ يَقُولُ: أَلَا أَبْشِرُوا فَقَدْ ظَفِرَ النَّجَاشِيُّ، وَأَهْلَكَ اللهُ عَدُوُّهُ، وَمَكَّنَ لَهُ فِي بِلَادِهِ. قَالَتْ: فَوَاللهُ مَا عَلِمْنَا فَرَحًا فَرَحًا قَطُّ مِثْلَهَا. قَالَتْ: وَرَجَعَ النَّجَاشِيُّ وَقَدْ أَهْلَكَ اللهُ عَدُوُّهُ وَمَكَّنَ لَهُ فِي بِلَادِهِ وَاسْتَوْتَقَ عَلَيْهِ أَمْرُ الْحَبَشَةِ، فَكُنَّا عِنْدَهُ فِي خَيْرِ مَنَزَلٍ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِمَكَّةَ^(٣).

- فَضِيلَةُ مَنْ هَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ ثُمَّ إِلَيْهِ ﷺ :

١ - وَأَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ عَبْدِ اللهِ بِنْتِ أَبِي حَنْمَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: وَاللهُ إِنَّا لَسَرَّحَلُ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَقَدْ ذَهَبَ عَامِرٌ فِي بَعْضِ حَاجَتِنَا، إِذْ أَقْبَلَ عُمَرُ فَوَقَّفَ عَلَيَّ وَهُوَ عَلَى شِرْكِيهِ فَقَالَتْ: وَكُنَّا نَلْقَى مِنْهُ أَدَى لَنَا وَشِدَّةَ عَلَيْنَا، قَالَتْ: فَقَالَ: إِنَّهُ الْإِنْطِلَاقُ^(٤) يَا أُمَّ عَبْدِ اللهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ؛ وَاللهُ؛ لَنَخْرُجَنَّ فِي أَرْضِ مَنْ أَرْضِ اللهِ إِذْ أَدَيْتُمُونَا وَقَهَرْتُمُونَا حَتَّى يَجْعَلَ اللهُ لَنَا مَخْرَجًا. قَالَتْ فَقَالَ: صَحَبَكُمُ اللهُ. وَرَأَيْتُ لَهُ رِقَّةً

(١) عرض النيل: أي نيل مصر لأن طوله مسيرة أشهر.

(٢) لمع بثوبه: حركه وأشار به.

(٣) صحيح: وتقدم تخريجه أول الحديث.

(٤) إنه الانطلاق: الارتحال عن الوطن.

لَمْ أَكُنْ أَرَاهَا ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ أَخْرَنَهُ - فِيمَا أَرَى - خُرُوجُنَا .

قَالَتْ : فَجَاءَ عَامِرٌ بِحَاجَتِنَا إِلَيْكَ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَ عُمَرَ آتِئاً وَرَقَّتْهُ وَخُرْنَةُ عَلَيْنَا؟ قَالَ : أَطْمَعْتَ فِي إِسْلَامِهِ؟ قَالَتْ : قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : لَا يُسْلِمُ الَّذِي رَأَيْتَ حَتَّى يُسْلِمَ حِمَارُ الْخَطَّابِ . قَالَتْ : يَأْسًا مِنْهُ لِمَا كَانَ يَرَى مِنْ غِلْظَتِهِ وَقَسْوَتِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ^(١) .

٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخَوَانِ لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُحْمٍ إِمَامًا قَالَ فِي بَضْعٍ ؛ وَإِمَامًا قَالَ فِي ثَلَاثَةٍ وَخَمْسِينَ أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي ، فَكَرَبْنَا سَفِينَةً ، فَالْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ ، فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا ، فَوَافَقَنَا النَّبِيُّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ ، فَكَانَ أَنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا - يَغْنِي لَأَهْلِ السَّفِينَةِ - : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ . وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً ، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ ، فَدَخَلَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى حَفْصَةَ ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا ، فَقَالَ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ : مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ : أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ . قَالَ عُمَرُ : الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ؟ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ : نَعَمْ . قَالَ : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ . فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ : كَلَّا ، وَاللَّهِ كُتِّمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُطْعَمُ جَائِعُكُمْ ، وَيَعِظُ جَاهِلُكُمْ ، وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبُعْدَاءِ وَالْبَغْضَاءِ بِالْحَبَشَةِ ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِيمُ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَسْأَلُهُ ، وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيعُ وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ .

فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَتْ : قَالَ : «فَمَا قُلْتَ لَهُ؟» . قَالَتْ : قُلْتُ : كَذَا وَكَذَا . قَالَ : «لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ ، وَلَهُ وَلَا أَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلُ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ» .

قَالَتْ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَهْلَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة (٣٤٢/١) طبعة السقا ، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع ، وبقية رجاله ثقات ، وأخرجه ابن كثير في تاريخه (٧٩/٣) وأخرجه أيضاً الطبراني ، على ما ذكره الهيثمي (٢٤/٦) ، وقال : صحيح .

الْحَدِيثُ ، مَا مِنْ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ . قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : قَالَتْ أَسْمَاءُ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي . وَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنِّي لَا أَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرِ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ : إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ - أَوْ قَالَ : الْخَيْلَ - قَالَ لَهُمْ : إِنَّ أَصْحَابِي بِأَمْرٍ وَنُكْمٍ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ » ^(١) .

- هَجْرَةُ أَبِي سَلَمَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِلَى الْمَدِينَةِ :

أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : لَمَّا أَجْمَعَ أَبُو سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْخُرُوجَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَحَّلَ ^(٢) لِي بَعِيرُهُ ، ثُمَّ حَمَلَنِي عَلَيْهِ ، وَجَعَلَ مَعِيَ ابْنِي سَلَمَةَ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي حِجْرِي ، ثُمَّ خَرَجَ يَقُودُ بِي بَعِيرُهُ ، فَلَمَّا رَأَتْهُ رِجَالُ بَنِي الْمُغِيرَةِ قَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا : هَذِهِ نَفْسُكَ غَلَبَتْنا عَلَيْهَا ؛ أَرَأَيْتِ صَاحِبَتَنَا هَذِهِ ؛ عَلَامَ نَتْرُكَكَ تَسِيرُ بِهَا فِي الْبِلَادِ ؟ قَالَتْ : فَتَزَعُّوا حِطَامَ الْبَعِيرِ مِنْ يَدِهِ وَأَخَذُونِي مِنْهُ . قَالَتْ : وَغَضِبَ عِنْدَ ذَلِكَ بَنُو عَبْدِ الْأَسَدِ - رَهْطُ أَبِي سَلَمَةَ - وَقَالُوا : وَاللَّهِ لَا نَتْرُكَ ابْنَتَنَا عِنْدَهَا ؛ إِذْ نَزَعْتُمُوهَا مِنْ صَاحِبَتِنَا . قَالَتْ : فَتَجَادَبُوا بَنِي سَلَمَةَ بَيْنَهُمْ حَتَّى خَلَعُوا يَدَهُ ، وَأَنْطَلَقَ بِهِ بَنُو عَبْدِ الْأَسَدِ وَحَبَسَنِي بَنُو الْمُغِيرَةِ عِنْدَهُمْ ، وَأَنْطَلَقَ زَوْجِي أَبُو سَلَمَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَتْ : فَفُرِّقَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِي وَبَيْنَ زَوْجِي . قَالَتْ : فَكُنْتُ أَخْرُجُ كُلَّ غَدَاةٍ فَأَجْلِسُ فِي الْأَبْطَحِ ، فَمَا أَرَأَى أَبُوكَ حَتَّى أُمْسِيَ ، سَنَةً أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا ، حَتَّى مَرَّ بِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَمِّي - أَحَدُ بَنِي الْمُغِيرَةِ - فَرَأَى مَا بِي فَرَحِمَنِي ، فَقَالَ لِبَنِي الْمُغِيرَةِ : أَلَا تُخْرِجُونَ هَذِهِ الْمِسْكِينَةَ ، فَرَقْتُمْ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا وَبَيْنَ وَلَدِهَا ؟ قَالَتْ : فَقَالُوا لِي : الْحَقِيقِي بِزَوْجِكَ إِنْ شِئْتَ . قَالَتْ : فَرَدَّ بَنُو عَبْدِ الْأَسَدِ إِلَيَّ عِنْدَ ذَلِكَ ابْنِي .

قَالَتْ : فَارْتَحَلْتُ بِبَعِيرِي ، ثُمَّ أَخَذْتُ ابْنِي فَوَضَعْتُهُ فِي حِجْرِي ، ثُمَّ خَرَجْتُ أُرِيدُ زَوْجِي بِالْمَدِينَةِ ، قَالَتْ : وَمَا مَعِيَ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِالتَّنْعِيمِ لَقِيتُ

(١) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤٢٠٥) باب غزوة خيبر ، ومسلم في الفضائل (٢٥٠٢) باب من فضائل جعفر وأسماء بنت عيسى وأهل السفينة .

(٢) رحَّل: شدَّ لي على ظهره الرحل .

عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ - أَخَا بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - فَقَالَ: إِلَى أَيْنَ يَا بَنَّةَ أَبِي أُمَيَّةَ؟
قُلْتُ: أُرِيدُ زَوْجِي بِالْمَدِينَةِ. قَالَ: أَوْ مَا مَعَكَ أَحَدٌ؟ قُلْتُ: مَا مَعِيَ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ وَبَنِي
هَذَا. فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَكَ مِنْ مَثْرَكٍ. فَأَخَذَ بِخَطَامِ الْبَعِيرِ فَأَنْطَلَقَ مَعِيَ يَهْوِي بِي^(١)؛ فَوَاللَّهِ
مَا صَحِبْتُ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ قَطُّ أَرَى أَنَّهُ كَانَ أَكْرَمَ مِنْهُ، كَانَ إِذَا بَلَغَ الْمَنْزِلَ أَنَاخَ بِي ثُمَّ
اسْتَأْخَرَ عَنِّي حَتَّى إِذَا نَزَلْتُ اسْتَأْخَرَ بِيَعِيرِي فَحَطَّ عَنْهُ^(٢)، ثُمَّ قَيَّدَهُ فِي الشَّجَرِ، ثُمَّ تَنَحَّى
إِلَى شَجَرَةٍ، فَاضْطَجَعَ تَحْتَهَا، فَإِذَا دَنَا الرَّوَّاحُ قَامَ إِلَى بَعِيرِي فَقَدَّمَهُ فَرَحَلَهُ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ
عَنِّي، وَقَالَ: ازْكَبِي. فَإِذَا رَكِبْتُ فَاسْتَوَيْتُ عَلَى بَعِيرِي أَتَى فَأَخَذَ بِخَطَامِي فَقَادَنِي حَتَّى
يَنْزِلَ بِي، فَلَمْ يَزَلْ يَضَعُ ذَلِكَ بِي حَتَّى أَقْدَمَنِي الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَى قَرْيَةِ بَنِي
عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِقَبَاءَ قَالَ: زَوْجُكِ فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ - وَكَانَ أَبُو سَلَمَةَ بِهَا نَارِلًا - فَأَذْخِلُهَا
عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ. ثُمَّ انْصَرَفَ رَاجِعًا إِلَى مَكَّةَ، فَكَانَتْ تَقُولُ: مَا أَعْلَمُ أَهْلَ بَيْتٍ فِي الْإِسْلَامِ
أَصَابَهُمْ مَا أَصَابَ آلَ أَبِي سَلَمَةَ، وَمَا رَأَيْتُ صَاحِبًا قَطُّ كَانَ أَكْرَمَ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ
أَبِي طَلْحَةَ.

أَسْلَمَ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْعَبْدَرِيُّ هَذَا بَعْدَ الْخُدَيْيَّةِ، وَهَاجَرَ هُوَ
وَحَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - مَعًا.^(٣)

هَجْرَةُ صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقُدُومُهُ عَلَيْهِ ﷺ بِقَبَاءَ وَبِشَارَتِهِ ﷺ
لَهُ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: أَنَّ صُهَيْبًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَقْبَلَ مُهَاجِرًا نَحْوَ
النَّبِيِّ ﷺ فَتَبِعَهُ نَفَرٌ مِنْ قُرَيْشٍ مُشْرِكُونَ، فَتَرَلْ فَانْتَلَّ^(٤) كِتَابَتَهُ، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُمْ
يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَنِّي أَرْمَأَكُمْ رَجُلًا بِسَهْمٍ، وَإِنَّمِ اللَّهُ لَا تَصِلُونَ إِلَيَّ حَتَّى أَرْمِيَكُمْ بِكُلِّ

(١) يهوي به: يسرع.

(٢) حط عنه: أنزل الرجل عن البعير.

(٣) أخرجه ابن هشام في السيرة (٤٦٩/١) طبعة مصطفى السقا، بإسناد رجاله ثقات، وقد صرح فيه
ابن إسحاق بالسماع، ونقله ابن كثير في تاريخه (١٦٩/٣).

(٤) انتل: استخرج ما فيها من السهام.

سَهْمٌ فِي كِنَانَتِي ، ثُمَّ أَضْرِبُكُمْ بِسِنْفِي مَا بَقِيَ فِي يَدِي مِنْهُ شَيْءٌ ، ثُمَّ شَأْنُكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ . وَإِنْ شِئْتُمْ دَلَلْتُكُمْ عَلَى مَالِي بِمَكَّةَ وَتَحَلُّوا سَبِيلِي . قَالُوا : نَعَمْ . فَتَعَاهَدُوا عَلَى ذَلِكَ ، فَدَلَّهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ الْقُرْآنَ : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَمُوفٌ بِالْإِبْسَادِ ﴾ [البقرة: ٢٠٧] ، حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الْآيَةِ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ صُهِبًا قَالَ : « رِيحُ النَّبِيِّ يَا أَبَا يَحْيَى ، رِيحُ النَّبِيِّ يَا أَبَا يَحْيَى ! » . وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ ^(١) .

هجرة النساء والصبيان - رضي الله عنهم -

وهجرة أهل بيت النبي ﷺ وأبي بكر - رضي الله عنهم -

- هجرة زينب - رضي الله عنها - بنته ﷺ وقوله فيها بسبب ما أصابها من الأذى في الطريق :

١ - أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ زَيْنَبَ - رضي الله عنها - بنتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَنَّهَا قَالَتْ : بَيْنَا أَنَا أَتَجَهَّزُ لِقَيْتِنِي هُنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ فَقَالَتْ : يَا بِنْتَ مُحَمَّدٍ ﷺ أَلَمْ يَبْلُغْنِي أَنَّكَ تُرِيدِينَ اللُّهُوقَ بِأَيْبِكَ؟ قَالَتْ : فَقُلْتُ : مَا أَرَدْتُ ذَلِكَ . فَقَالَتْ : أَيُّ ابْنَةٍ عَمَّ لَا تَفْعَلِي ، إِنْ كَانَ لَكَ حَاجَةٌ بِمَتَاعٍ مِمَّا يَرَفُقُ بِكَ فِي سَفَرِكَ أَوْ بِمَالٍ تَبْلُغِينَ بِهِ إِلَى أَيْبِكَ فَإِنَّ عِنْدِي حَاجَتَكَ ، فَلَا تَضْطَنِي ^(٢) مِنِّي فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ بَيْنَ النِّسَاءِ مَا بَيْنَ الرِّجَالِ ، قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا أَرَاهَا قَالَتْ ذَلِكَ إِلَّا لِتَفْعَلَ . قَالَتْ : وَلَكِنِّي خِفْتُهَا فَأَنْكَرْتُ أَنْ أَكُونَ أُرِيدُ ذَلِكَ .

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : فَتَجَهَّزَتْ ، فَلَمَّا فَرَعَتْ مِنْ جَهَازِهَا قَدِمَ إِلَيْهَا أَخُو زَوْجِهَا كِنَانَةُ بْنُ الرَّبِيعِ بَعِيرًا فَرَكِبَتْهُ ، وَأَخَذَ قَوْسَهُ وَكِنَانَتَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ بِهَا نَهَارًا يَقُودُ بِهَا وَهِيَ فِي هَوْدَجٍ لَهَا ، وَتَحَدَّثَ بِذَلِكَ رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَخَرَجُوا فِي طَلِبِهَا ، حَتَّى أَذْرَكُوهَا بِإِدِي طُوى ، وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ سَبَقَ إِلَيْهَا هَبَارُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْفَهْرِيُّ ، فَرَوَّعَهَا هَبَارٌ بِالرُّمَحِ وَهِيَ فِي الْهُودَجِ حَامِلًا - فِيمَا يَزْعُمُونَ - فَطَرَحَتْ ؛ وَبَرَكَ حَمُوهَا كِنَانَةُ وَتَرَّ كِنَانَتَهُ ، ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ مِنِّي رَجُلٌ إِلَّا وَضَعْتُ فِيهِ سَهْمًا . فَتَكَزَّرَ ^(٣) النَّاسُ عَنْهُ ، وَأَتَى أَبُو سُفْيَانَ فِي

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٢٢٧ - ٢٢٨) ، ورجاله ثقات ، كما أخرجه ابن عبد البر في

الاستيعاب (٢/ ١٨٠) ، والحاكم (٣/ ٣٩٨) ، وقال : صحيح على شرط مسلم .

(٢) لا تضطني : لا تسحي ، وأصله الهمز ، يقال : اضطنت المرأة : إذا استحييت .

(٣) تَكَزَّرَ : رجع .

جِلَّةٌ^(١) مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ كُفَّ عَنَّا تَبْلَكَ حَتَّى تُكَلِّمَكَ فَكَفَّ ، فَأَقْبَلَ أَبُو سُفْيَانَ حَتَّى وَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ: إِنَّكَ لَمْ تُصِبْ ، خَرَجْتَ بِالْمَرْأَةِ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ عَلَانِيَةً وَقَدْ عَرَفَتْ مُصِيبَتَنَا^(٢) وَنَكَبَتْنَا وَمَا دَخَلَ عَلَيْنَا مِنْ مُحَمَّدٍ ، فَيَطْلُبُ النَّاسُ إِذْ خَرَجْتَ بِابْنَتِهِ إِلَيْهِ عَلَانِيَةً عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا أَنَّ ذَلِكَ عَنْ ذَلِكَ أَصَابَنَا وَأَنَّ ذَلِكَ ضَعْفٌ مِنَّا وَوَهْنٌ ، وَلَعَمْرِي مَا لَنَا بِحَبْسِهَا مِنْ أَيْبَاهَا حَاجَةٌ ، وَمَا لَنَا مِنْ ثُورَةٍ^(٣) ، وَلَكِنْ ارْجِعْ بِالْمَرْأَةِ حَتَّى إِذَا هَدَأَتِ الْأَصْوَاتُ ، وَتَحَدَّثَ النَّاسُ: أَنَّ قَدْ رَدَدْنَاهَا ، فَسَلِّهَا^(٤) سِرًّا ، وَالْحِفْظُ بِأَيْبِهَا . قَالَ: فَفَعَلَ^(٥) .

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ خَرَجَتْ ابْنَتُهُ زَيْنَبُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مِنْ مَكَّةَ مَعَ كِنَانَةَ - أَوْ ابْنِ كِنَانَةَ ، فَخَرَجُوا فِي طَلِبِهَا ، فَأَذْرَكَهَا هَبَارُ بْنُ الْأَسْوَدِ ، فَلَمْ يَرَلْ يَطْعُنُ بِعَبْرَها بِرُمُوحِهِ حَتَّى صَرََعَهَا ، وَالْقَتَّ مَا فِي بَطْنِهَا ، فَتَحَمَلَتْ ، وَاشْتَجَرَ^(٦) فِيهَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو أُمَيَّةَ . فَقَالَ بَنُو أُمَيَّةَ: نَحْنُ أَحَقُّ بِهَا . وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ عَمِّهِمْ أَبِي الْعَاصِ ، وَكَانَتْ عِنْدَ هِنْدِ بِنْتِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَكَانَتْ تَقُولُ: هَذَا فِي سَبَبِ أَبِيكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ: «أَلَا تَتَطَلَّقُ فَتَجِيَّ بِزَيْنَبٍ؟» . قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ: «فَخُذْ خَاتَمِي فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ» .

فَانْطَلَقَ زَيْدٌ ، فَلَمْ يَرَلْ يَتَلَطَّفُ فَلَقِي رَاعِيًا فَقَالَ: لِمَنْ تَزْعَى؟ فَقَالَ: لِأَبِي الْعَاصِ . فَقَالَ: لِمَنْ هَذِهِ الْغَنَمُ؟ فَقَالَ: لِرَزِينَبَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بِنْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ . فَسَارَ مَعَهُ شَيْئًا ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ لَكَ أَنْ أُعْطِيكَ شَيْئًا تُعْطِيهَا إِيَّاهُ وَلَا تَذْكُرُهُ لِأَحَدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ . فَأَعْطَاهُ الْخَاتَمَ ، فَعَرَفَتْهُ ، فَقَالَتْ: مَنْ أَعْطَاكَ هَذَا؟ قَالَ: رَجُلٌ . قَالَتْ: فَأَيْنَ تَرَكْتَهُ؟ قَالَ: بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا . فَسَكَتَتْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ اللَّيْلُ خَرَجَتْ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا جَاءَتْهُ قَالَ لَهَا:

(١) جِلَّةٌ: العظام السادة ذوو الأخطار .

(٢) مصيبتنا: مصيبة قريش يوم بدر .

(٣) ثورة: طلب ثار .

(٤) سلها: أي أخرجها .

(٥) صحيح: أخرجه ابن هشام في السيرة (٢/٦٥٣ - ٦٥٥)، ورجاله ثقات ، وقد صرح فيه ابن إسحاق بالسماع ، ونقله ابن كثير في تاريخه (٣/٢٣٠) .

(٦) اشتجر: تخالف وتنازع .

أَزْكِي بَيْنَ يَدَيَّ - عَلَى بَعِيرِهِ - . قَالَتْ : لَا ؛ وَلَكِنْ أَزْكَبُ أَنتَ بَيْنَ يَدَيَّ . فَزَكَبَ وَرَكِبَتْ وَرَاءَهُ ، حَتَّى إِذَا أَتَتْ .

فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « هِيَ خَيْرُ بَنَاتِي ، أُصِيبَتْ فِيَّ » . فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيٌّ بْنُ حُسَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَأَنْطَلَقَ إِلَى عُرْوَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فَقَالَ : مَا حَدِيثُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ تَنْتَقِصُ حَقَّ فَاطِمَةَ ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ : وَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنْ لِي مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَأَنِّي أَنْتَقِصُ فَاطِمَةَ حَقًّا لَهَا ، وَأَمَّا بَعْدَ ذَلِكَ ؛ إِنِّي لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَبَدًا ^(١) .

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٣/٩) ، ونسبه للطبراني في الكبير ، والأوسط ، والبخاري ، وقال : ورجاله رجال الصحيح .



البَابُ الْخَامِسُ

بَابُ النُّصْرَةِ

كَيْفَ كَانَتْ نُصْرَةُ الدِّينِ الْقَوِيمِ وَالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ أَحَبُّ
إِلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَكَيْفَ كَانُوا يَفْتَحِرُونَ بِذَلِكَ مَا لَمْ يَفْتَحِرْ
أَحَدٌ بِالْعِزَّةِ الدُّنْيَوِيَّةِ ، وَكَيْفَ صَبَرُوا عَنْ لَذَائِهَا ، (فَلَقَدْ)
فَعَلُوا كُلَّ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَاتِّبَاعاً
لِمَا أَمَرَهُمْ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَبَارَكَ
وَسَلَّمَ.

ابْتِدَاءُ أَمْرِ الْأَنْصَارِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -

- حَدِيثُ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي هَذَا الْبَابِ :

١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ بِالْمَوْقِفِ^(١)، فَيَقُولُ: «هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ؛ فَإِنْ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ؟». فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ فَقَالَ: «مِمَّنْ أَنْتَ؟». فَقَالَ الرَّجُلُ: مِنْ هَمْدَانَ. فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَ قَوْمِكَ مِنْ مَنَعَةٍ؟» قَالَ: نَعَمْ.

ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ خَشِيَ أَنْ يَخْفَرَهُ^(٢) قَوْمُهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: آتَيْتُهُمْ أَخْبَرْتُهُمْ، ثُمَّ آتَيْتُكَ مِنْ قَابِلٍ. قَالَ: «نَعَمْ». فَاذْهَبْ، وَجَاءَ وَفَدَّ الْأَنْصَارِ فِي رَجَبٍ^(٣).

٢ - وَمِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، يَتَّبِعُ النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ، عُكَاظُ وَمَجَنَّةٌ وَفِي الْمَوَاسِمِ، يَقُولُ: «مَنْ يُؤْوِينِي؟ مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي وَلَهُ الْجَنَّةُ؟». فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يُؤْوِيهِ وَلَا يَنْصُرُهُ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ أَوْ مِنْ مَضَرَ قِبَاتِيهِ قَوْمُهُ وَذَوُو رَحِمِهِ فَيَقُولُونَ: اخْذْ غَلَامَ قُرَيْشٍ؛ لَا يَقْتِنُكَ، وَيَمْضِي بَيْنَ رِحَالِهِمْ وَهُمْ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، حَتَّى بَعَثَنَا اللَّهُ إِلَيْهِ مِنْ يَثْرِبَ، فَأَوَيْنَاهُ وَصَدَّقْنَاهُ، فَيَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنَّا، فَيُؤْمِنُ بِهِ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ، فَيُسْلِمُونَ بِإِسْلَامِهِ، حَتَّى لَمْ تَبْقَ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارٌ إِلَّا وَفِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ.

ثُمَّ اتَّخَمُوا^(٤) جَمِيعًا فَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى نَتْرُكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ وَيُطْرَدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ، وَيَخَافُ؟ فَرَحَلَ إِلَيْهِ مِثْنَا سَبْعُونَ رَجُلًا حَتَّى قَدِمُوا عَلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ، فَأَوَاعَدْنَاهُ

(١) الموقف: موسم الحج.

(٢) يخفزه: أي يتقصوا عهده.

(٣) صحيح: أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٣٢٢، ٣٩٠)، وأبو داود (٤٧٣٤)، والترمذي (٢٩٢٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه (٢٠١).

(٤) اتخموا: تشاوروا.

شُعَبُ الْعَقَبَةِ ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهَا مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ ، حَتَّى تَوَافَيْنَا ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَامَ بُيَاعِكَ ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(١) .

الْمُؤَاخَاةُ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ - رضي الله عنهم -

- قِصَّةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ مَعَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ - رضي الله عنهم - :

أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ^(٢) عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ - رضي الله عنهما - قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ - رضي الله عنهما - فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : أَيُّ أَخِي أَنَا أَكْثَرُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مَالًا ، فَأَنْظِرْ شَطْرَ مَالِي فَخُذْهُ ، وَتَحْتِي امْرَأَتَانِ فَأَنْظِرْ أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ حَتَّى أَطْلُقَهَا ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، دُلُونِي عَلَى الشُّوقِ . فَدَلُّوهُ ، فَذَهَبَ ، فَاشْتَرَى ، وَبَاعَ ، فَرَبِحَ بِشَيْءٍ مِنْ أَقِطٍ ^(٣) وَسَمْنٍ ، ثُمَّ لَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبِثَ ، فَجَاءَ وَعَلَيْهِ رَدْعٌ ^(٤) زَعْفَرَانٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَهِيمٌ» ^(٥) ؟ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً . قَالَ : «مَا أَصْدَقْتُهَا» . قَالَ : وَزَنَ نَوَاقِ مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ : «أَوَلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ» . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ - رضي الله عنه - : فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي وَلَوْ رَفَعْتُ حَجْرًا لَرَجَوْتُ أَنْ أُصِيبَ ذَهَابًا وَفِضَةً ^(٦) .

- التَّوَارُثُ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ : كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ

(١) إسناده صحيح : على شرط مسلم ؛ أخرجه أحمد (٣/ ٣٢٢ - ٣٢٣) ، والبخاري - كشف الأستار (١٧٥٦) - ، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/ ٤٤٢ - ٤٤٣) ، وفي السنن (٩/ ٩) ، وصححه ابن حبان (٦٢٧٥) ، وقال ابن كثير في البداية (٣/ ١٥٩) : إسناده جيد على شرط مسلم ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٤٦) : رواه أحمد والبخاري ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، وقد تقدم هذا الحديث في باب البيعة على النصرة بطوله ، فليُنظر .

(٢) في المسند في مواضع ، وفي (٣/ ١٥٢) .

(٣) أقط : جبن أولين مجفف يابس مستحجر يطبخ به ، ولعله الذي يطلق عليه (الكشك) .

(٤) ردع : أثر طيب .

(٥) مهيم : أي ما أمرك وشأنك .

(٦) إسناده صحيح : وأصله في الموطأ : (٢/ ٥٤٥) ، وأخرجه أحمد (٣/ ١٥٢ ، ٢٢٧ ، ٢٧١) ، والبخاري (٥١٥٥) في الدعوات ، باب الدعاء للمتزوج ، ومسلم في النكاح : ٧٩ - (١٤٢٨) ، باب الصدقات وجواز كونه تعليم قرآن .

الْمُهَاجِرِيُّ الْأَنْصَارِيُّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ؛ لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ [النساء: ٢٣] ، نَسَخَتْ^(١) ، هَكَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ: أَنَّ نَاسِخَ مِيرَاثِ الْحَلِيفِ هَذِهِ الْآيَةُ ، وَفِي اللَّاحِقَةِ: أَنَّ النَّاسِخَ هُوَ نَزُولُ: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥] الْآيَةُ^(٢).

قَالَ الْحَافِظُ: هَذَا هُوَ الْمُعْتَمَدُ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّسْخُ وَقَعَ مَرَّتَيْنِ ، الْأُولَى حَيْثُ كَانَ الْمُعَاقِدُ يَرِثُ وَحْدَهُ دُونَ الْعَصَبَةِ ، فَتَزَلَّتْ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا﴾ [النساء: ٢٣] الْآيَةَ ، فَصَارُوا جَمِيعاً يَرِثُونَ ، وَعَلَى هَذَا يُنْزَلُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- ، ثُمَّ نَسَخَ ذَلِكَ آيَةُ الْأَخْزَابِ ، وَخُصَّ الْمِيرَاثُ بِالْعَصَبَةِ ، وَبَقِيَ لِلْمُعَاقِدِ النَّصْرُ وَالْإِرْفَادُ^(٣) وَنَحْوُهُمَا ، وَعَلَى هَذَا تَنْزَلُ بَقِيَّةُ الْآثَارِ^(٤). اهـ.

مَوَاسَاةُ الْأَنْصَارِ الْمُهَاجِرِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - بِأَمْوَالِهِمْ

- قَسَمُ الثَّمَرِ وَرَدُّ الْأَنْصَارِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مُعَاوَضَةً مَا أَنْفَقُوا:

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اقْسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخْلِ^(٥) قَالَ: «لَا». فَقَالُوا: أَتَكْفُونَنَا الْمُؤُونَةَ وَتَشْرِكُكُمْ فِي الثَّمَرَةِ؟ قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا^(٦).

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ الْمُهَاجِرُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قَوْمٍ

(١) أي أن هذه الآية نسخت الميراث بالمواخاة.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في التفسير (٤٥٨٠) باب (ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون).

(٣) الإرفاد: الإعطاء والإعانة.

(٤) قاله الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢٤٨/٨) طبعة المكتبة السلفية بالقاهرة.

(٥) إنما قالوا ذلك لأن الأنصار لما بايعوا النبي ﷺ ليلة العقبة شرط عليهم النبي ﷺ مَوَاسَاةَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ قَالَتِ الْأَنْصَارُ: اقْسِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ، وَيَعْمَلُ كُلُّ وَاحِدٍ سَهْمَهُ. فلم يفعل النبي ﷺ ، وهو معنى قوله: «لَا» لأنه كره أن يخرج شيء من عقار الأنصار عنهم ، فقالت الأنصار: تكفونا المؤنة ، أي: العمل في البساتين من سقيها والقيام عليها ، ونشرككم في الثمرة.

(٦) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الحرث والمزرعة ، (٢٣٢٥) باب إذا قال اكفني مؤونة النخل وغيره وتشركني في الثمرة. اهـ. فتح الباري (٨/٥) ، وفي كتاب الشروط ، (٢٧١٩) باب الشروط في المعاملة ، فتح الباري (٣٢٢/٥).

قَدِمْنَا عَلَيْهِمْ أَحْسَنَ مُؤَاسَاةٍ فِي قَلِيلٍ، وَلَا أَحْسَنَ بَذْلًا مِنْ كَثِيرٍ، لَقَدْ كَفَوْنَا الْمُؤُونَةَ وَأَشْرَكُونَا فِي الْمَهْنَةِ^(١)، حَتَّى لَقَدْ خَشِينَا أَنْ يَذْهَبُوا بِالْأَجْرِ كُلِّهِ. قَالَ: «لَا؛ مَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِمْ وَدَعَوْتُمْ اللَّهَ لَهُمْ»^(٢).

٣ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ إِلَى أَنْ يُقْطَعَ لَهُمُ الْبَحْرَيْنِ^(٣). فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ تُقْطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلُهَا. قَالَ: «إِنَّمَا لَا؛ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، فَإِنَّهُ سَيَصِيبُكُمْ أَثَرُهُ»^(٤)،^(٥).

كَيْفَ قَطَعَتِ الْأَنْصَارُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - حِبَالَ الْجَاهِلِيَّةِ لِتَشْيِيدِ حِبَالِ الْإِسْلَامِ

- قَتْلُ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ الْيَهُودِيِّ :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟». فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَأَذِنَ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا؟ قَالَ: «قُلْ». فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا صَدَقَةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَتَانَا، وَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ أَسْتَسْلِفُكَ. قَالَ: وَأَيْضًا، وَاللَّهِ لَتَمْلُئَنَّهُ. قَالَ: إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَدَعُهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيْ شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ؟ وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ تُسْلِفَنَا وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ - وَحَدَّثَنَا عَمْرُو غَيْرَ مَرَّةٍ فَلَمْ يَذْكُرْ وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ، فَقُلْتُ لَهُ: فِيهِ وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ. فَقَالَ: أَرَى فِيهِ وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ - فَقَالَ: نَعَمْ؛ ازْهِنُونِي. قَالُوا: أَيْ شَيْءٍ تُرِيدُ؟ قَالَ: ازْهِنُونِي نِسَاءَكُمْ. قَالُوا: كَيْفَ نَزْهِنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ؟ قَالَ: فَازْهِنُونِي أَبْنَاءَكُمْ؟ قَالُوا: كَيْفَ نَزْهِنُكَ أَبْنَاءَنَا فَيُسَبِّ أَحَدُهُمْ؟ فَيَقَالَ: رُحْنُ يَوْسُفَ أَوْ وَسَقَيْنَ، هَذَا عَارٌّ عَلَيْنَا، وَلَكِنْ

(١) المهنة: ما أتاك بلا مشقة.

(٢) حديث ثلاثي الإسناد على شرط الصحيحين، وأخرجه أحمد (٢/٢٠٠)، وكذا قال ابن كثير في تاريخه (٢٢٨/٣).

(٣) البحرين: اسم سواحل نجد، بين قطر والكويت اليوم، يعني ما هو شرق المملكة العربية السعودية اليوم، وانتقل اسم البحرين إلى جزيرة كبيرة تواجه هذا الساحل من الشرق.

(٤) والأثرة: يعني أن الأمراء يخصصون أنفسهم بالأموال ولا يشركون فيها.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في مناقب الأنصار، (٣٧٩٢) باب قول النبي ﷺ للأنصار: اصبروا.

نَزَهْتُكَ اللَّامَةُ^(١) - قَالَ سُفْيَانُ^(٢): يَغْنِي السَّلَاحُ - فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ لَيْلًا ، فَجَاءَهُ لَيْلًا وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ^(٣) وَهُوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ ، فَدَعَاهُمُ إِلَى الْحِضْنِ فَتَزَلَّ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ . وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو: وَقَالَتْ: أَسَمِعَ صَوْتًا كَأَنَّهُ يَقْطُرُ مِنْهُ الدَّمُ . قَالَ: إِنَّمَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَرَضِيْعِي أَبُو نَائِلَةَ ، إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ لَبَلَّلَ لَأَجَابَ .

قَالَ: وَيَدْخُلُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ مَعَهُ رَجُلَيْنِ ، قِيلَ لِسُفْيَانَ: سَمَّاهُمُ عَمْرٍو ، قَالَ: سَمَّى بَعْضُهُمْ . قَالَ عَمْرٍو: جَاءَ مَعَهُ بِرَجُلَيْنِ . وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو: أَبُو عَنَسٍ بْنُ جَبْرِ ، وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ ، وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرِ .

قَالَ عَمْرٍو: جَاءَ مَعَهُ بِرَجُلَيْنِ ، فَقَالَ: إِذَا مَا جَاءَ فَإِنِّي قَاتِلُ بِشْعَرِهِ فَأَشْمُهُ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي اسْتَمَكَنْتُ مِنْ رَأْسِهِ فَذُونَكُمْ فَأَضْرِبُوهُ . - وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ أَشْمُكُمْ ، فَتَزَلَّ إِلَيْهِمْ مُتَوَسِّحًا وَهُوَ يَنْفُخُ مِنْهُ رِيحُ الطَّيِّبِ ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رِيحًا أَيْ أَطْيَبَ - وَقَالَ: غَيْرُ عَمْرٍو: قَالَ: عِنْدِي أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ وَأَكْمَلُ الْعَرَبِ . قَالَ عَمْرٍو: فَقَالَ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَشْمَ رَأْسَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ . فَشَمَّهُ ، ثُمَّ أَشَمَّ أَصْحَابَهُ ، ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذُنُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ . فَلَمَّا اسْتَمَكَنَ مِنْهُ قَالَ: دُونَكُمْ . فَقَتَلُوهُ ، ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ .

وَفِي رِوَايَةِ عُرْوَةَ: فَأَخْبَرُوا النَّبِيَّ ﷺ ، فَحَمَدَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ سَعْدٍ: فَلَمَّا بَلَغُوا بَقِيعَ الْغَرْقَدِ كَبَّرُوا ، وَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ اللَّيْلَةَ يُصَلِّي ، فَلَمَّا سَمِعَ تَكْبِيرَهُمْ كَبَّرَ ، وَعَرَفَ أَنَّ قَدْ قَتَلُوهُ ، ثُمَّ انْتَهَوْا إِلَيْهِ ، فَقَالَ: «أَفْلَحَتِ الْوُجُوهُ» . فَقَالُوا: وَوَجْهَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . وَرَمَوْا رَأْسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَحَمَدَ اللَّهُ عَلَى قَتْلِهِ^(٤) .

(١) اللَّامَةُ: الدرع ، وأداة الحرب .

(٢) سُفْيَانُ: هو ابن عيينة أحد رواة الحديث .

(٣) أَبُو نَائِلَةَ: واسمه سعد ، شهد أحدًا ، وكان فيمن قتل كعب بن الأشرف ، وكان أخاه من الرضاعة .

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤٠٣٧) باب قتل كعب بن الأشرف . ١. هـ . فتح الباري

(٣٣٦/٧) ، وأضاف الحافظ ابن حجر: وفي مرسل عكرمة: فأصبحت يهود مذعورين . ١. هـ . الفتح

(٣٤٠/٧) .

- قَتَلَ أَبِي رَافِعٍ سَلَامُ بْنُ أَبِي الْحَقِيقِ :

عَنِ الْبَرَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ الْيَهُودِيَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَيُبْعِنُ عَلَيْهِ ^(١) ، وَكَانَ فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرَجِهِمْ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ وَمُتَلَطِّفٌ ^(٢) لِلْبُيُوتِ لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ ، فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ ، ثُمَّ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَتَهُ وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ ، فَهَتَفَ بِهِ الْبُيُوتُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ . فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ ، ثُمَّ عَلَّقَ الْأَغَالِيقَ ^(٣) عَلَى وَدِّ ^(٤) .

قَالَ : فَقُمْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ ^(٥) وَأَخَذْتُهَا وَفَتَحْتُ الْبَابَ ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يَسْمُرُ عِنْدَهُ ، وَكَانَ فِي عِلَالِي لَهُ ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ إِلَيْهِ ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ ، فَقُلْتُ : إِنْ الْقَوْمُ نَذَرُوا بِي ^(٦) لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ . فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مَظْلِمٍ - وَسَطَ عِيَالِهِ - ، لَا أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ . قُلْتُ : أَبَا رَافِعٍ ؟ قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ ؛ فَأَضْرَبُهُ بِالسَّيْفِ ضَرْبَةً وَأَنَا دَهْشُ فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا ، وَصَاحَ ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ فَأَمَكْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ ؟ فَقَالَ : لَأُمُكَ الْوَيْلُ ، إِنَّ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ . قَالَ : فَأَضْرَبُهُ ضَرْبَةً أَنْخَنَتْهُ ، وَلَمْ أَقْتُلْهُ ، ثُمَّ وَضَعْتُ صَيْبَ السَّيْفِ ^(٧) فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَابًا ، بَابًا حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ فَوَضَعْتُ رِجْلِي وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدْ انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مَقْمَرَةٍ فَأَنْكَسَرَتْ سَاقِي ، فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ ، حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ ، فَقُلْتُ :

(١) وَيُبْعِنُ عَلَيْهِ : لَقَدْ أَعَانَ غُطْفَانٌ وَغَيْرُهُمْ مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ بِالْمَالِ الْكَثِيرِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(٢) مُتَلَطِّفٌ : مُحْتَالٌ .

(٣) الْأَغَالِيقُ : الْمِفْتَاحُ ، وَاحِدُهَا : إِغْلِيقٌ .

(٤) وَدِّ : الْوَتْدُ إِلَّا أَنَّهُ أَدْغَمَ التَّاءَ فِي الدَّالِ .

(٥) الْأَقَالِيدُ : جَمْعُ إِقْلِيدٍ أَيْ الْمِفْتَاحِ .

(٦) نَذَرُوا بِي : عَلِمُوا .

(٧) صَيْبُ السَّيْفِ : طَرَفُهُ .

لَا أَخْرِجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ: أَقْتَلْتُهُ؟ فَلَمَّا صَاَحَ الدِّيكُ قَامَ النَّاعِي عَلَى الشُّورِ فَقَالَ: أَنَعِيَ أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ. فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ: النَّجَاءُ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ. فَاتَّهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: «ابْسُطْ رِجْلَكَ». فَبَسَطْتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا، فَكَأَنَّمَا لَمْ أَشْكِكْهَا قَطُّ^(١).

غَزَوَاتُ بَنِي قَيْنِقَاعَ وَبَنِي النَّضِيرِ وَقَرِيظَةَ وَمَا وَقَعَ مِنَ الْأَنْصَارِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي ذَلِكَ

- حَدِيثُ بَنِي قَيْنِقَاعَ -

١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَرِيظًا يَوْمَ بَدْرٍ جَمَعَ يَهُودَ فِي سُوقِ بَنِي قَيْنِقَاعَ، فَقَالَ: «يَا يَهُودُ؛ أَسْلِمُوا قَبْلَ أَنْ يَصِيبَكُمْ مَا أَصَابَ قَرِيظَ يَوْمَ بَدْرٍ». فَقَالُوا: إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يَعْرِفُونَ الْقِتَالَ، وَلَوْ قَاتَلْتَنَا لَعَرَفْتَ أَنَا الرِّجَالُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَعْيُهُمْ تَحْسَبُونَهَا إِلَى جَهَنَّمَ وَيُنْسَى إِلَيْهَا^(٢)﴾ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فَتْحِ بَنِي النَّضِيرِ وَفَتْحِ ثَمُودَ نَقِيلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأَى الْعَيْنَ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بَصَرِيهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّكَ فِي ذَلِكَ لَعِزَّةٌ لَأُولَى الْأَبْصَارِ ﴿آل عمران: ١٢-١٣﴾^(٣).

٢ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: قَالَ: لَمَّا حَارَبَتْ بَنُو قَيْنِقَاعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَشَبَّهَتْ بِأَمْرِهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ سَلُوكَ وَقَامَ دُونَهُمْ، وَمَشَى عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مِنْ بَنِي عَوْفٍ لَهُ مِنْ حِلْفِهِمْ مِثْلُ الَّذِي لَهُمْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، فَخَلَعَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَبَرَّأَ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ مِنْ حِلْفِهِمْ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَوَلَّى اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَأَبْرَأُ مِنْ حِلْفٍ هَؤُلَاءِ الْكُفَّارِ وَلَا يَتَّبِعُهُمْ. قَالَ: وَفِيهِ وَفِي عَبْدِ اللَّهِ نَزَلَتِ الْآيَاتُ مِنَ «الْمَائِدَةِ»: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَاِنَّهُمْ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ

(١) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤٠٣٩) باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق. ١. هـ. فتح الباري (٧/ ٣٤٠ - ٣٤١).

(٢) أخرجه ابن هشام في السيرة (٥٥٢/١) عن ابن إسحاق، وذكره ابن حجر في فتح الباري (٧/ ٣٣٢) عن ابن عباس، وقال: إسناده حسن.

الظَّالِمِينَ ﴿٥٦﴾ فَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ خَشِيَ أَنْ تَصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَدِيمِينَ ﴿٥٧﴾ وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَهْلُؤْا الَّذِينَ أَسْمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لِنَتَكْفَّمْ حِطَّتْ أَعْمَلُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ ﴿٥٨﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ رَيْدٍ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٩﴾ إِنَّمَا وَلَكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٦٠﴾ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٦١﴾ [المائدة: ٥١-٥٦] (١).

- حَدِيثُ بَنِي النَّضِيرِ -

أَخْرَجَ ابْنُ مَرْزُوقٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ إِلَى مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَتَبَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ قَبْلَ بَدْرِ يَهْدَدُونَهُمْ بِأَيْوَانِهِمُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ، وَيَتَوَعَّدُونَهُمْ أَنْ يَغْزَوْهُمْ بِجَمِيعِ الْعَرَبِ، فَهَمَّ ابْنُ أُبَيٍّ وَمَنْ مَعَهُ بِقِتَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَأَتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا كَادَكُمْ أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا كَادَتْكُمْ قُرَيْشٌ، يَرِيدُونَ أَنْ تُلْقُوا بِأَسْكُمْ بَيْنَكُمْ؟». فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ عَرَفُوا الْحَقَّ فَتَفَرَّقُوا، فَلَمَّا كَانَتْ وَقَعَةُ بَدْرِ كَتَبَتْ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَعْدَهَا إِلَى الْيَهُودِ: إِنَّكُمْ أَهْلُ الْحَلَقَةِ (٢) وَالْحُصُونِ؛ يَتَهَدَّدُونَهُمْ. فَأَجْمَعَ بَنُو النَّضِيرِ عَلَى الْغَدْرِ، فَأَرْسَلُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: أَخْرِجْ إِلَيْنَا فِي ثَلَاثَةِ مِائَةِ أَصْحَابِكَ، وَيَلْقَاكَ ثَلَاثَةٌ مِنْ عُلَمَائِنَا، فَإِنْ آمَنُوا بِكَ أَتَبِعْنَاكَ. ففَعَلَ، فَاشْتَمَلَ الْيَهُودُ الثَّلَاثَةَ عَلَى الْخَنَاجِرِ، فَأَرْسَلَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ إِلَى أَخٍ لَهَا مِنَ الْأَنْصَارِ - مُسْلِمٍ - تُخْبِرُهُ بِأَمْرِ بَنِي النَّضِيرِ، فَأَخْبَرَ أَخُوَهَا النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِمْ، فَارْجَعَ، وَصَبَحَهُمْ بِالْكَتَائِبِ فَحَصَرَهُمْ يَوْمَهُ، ثُمَّ غَدَا عَلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَحَاصَرَهُمْ، فَعَاهَدُوهُ، فَأَنْصَرَفَ عَنْهُمْ إِلَى بَنِي النَّضِيرِ، فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى نَزَلُوا عَلَى الْجَلَاءِ، وَعَلَى أَنَّ لَهُمْ مَا أَقَلَّتِ الْإِبِلُ إِلَّا السَّلَاحَ فَاخْتَمَلُوا حَتَّى أَبْوَابِ بِيوتِهِمْ، فَكَانُوا يُخْرَبُونَ بِيوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ، فَيَهْدُمُونَهَا، وَيَحْمِلُونَ مَا يُوَافِقُهُمْ مِنْ خَشَبِهَا، وَكَانَ جَلَاؤُهُمْ ذَلِكَ أَوَّلَ حَشْرِ النَّاسِ إِلَى الشَّامِ (٣).

(١) سيرة ابن هشام (١/٥٥٢) طبعة السقا، وفتح الباري (٧/٣٣٢)، وتاريخ ابن كثير (٤/٤).

(٢) الحلقة: السلاح والدروع.

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفتي، (٣٠٠٤) باب خبر النضير، وينظر فتح الباري (٧/٣٣٠).

- حَدِيثُ بَنِي قُرَيْظَةَ :

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: خَرَجْتُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ أَقْفُو النَّاسَ^(١)، فَسَمِعْتُ وَثِيدَ الْأَرْضِ^(٢) وَرَآنِي، فَإِذَا أَنَا بِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَمَعَهُ ابْنُ أُخِيهِ الْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَحْمِلُ مِجَنَّتَهُ، فَجَلَسْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَمَرَّ سَعْدٌ وَعَلَيْهِ دِرْعٌ مِنْ حَدِيدٍ قَدْ خَرَجَتْ مِنْهَا أَطْرَافُهُ، فَأَنَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أَطْرَافِ سَعْدٍ. قَالَتْ: وَكَانَ سَعْدٌ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ، فَمَرَّ وَهُوَ يَرْتَجِزُ؛ يَقُولُ:

لَبِثْتُ قَلِيلًا يَذْرِكُ الْهَيْجَا حَمَلٌ مَا أَحْسَنَ الْمَوْتَ إِذَا حَانَ الْأَجَلُ

قَالَتْ: فَفُتِمْتُ فَافْتَحَمْتُ حَدِيقَةً، فَإِذَا نَفَرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِذَا فِيهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَفِيهِمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ سَبْعَةٌ لَهُ - نَعْيِي الْمَغْفَرُ^(٣) - فَقَالَ عُمَرُ: مَا جَاءَ بِكَ؟ وَاللَّهِ إِنَّكَ لَجَرِيئَةٌ، وَمَا يُؤْمِنُكَ أَنْ يَكُونَ بَلَاءٌ أَوْ يَكُونَ تَحَوُّزٌ^(٤)؟ فَمَا زَالَ يُلْوِمُنِي حَتَّى نَمَتَّيْتُ أَنَّ الْأَرْضَ فُتِحَتْ - سَاعَتِيذٍ - فَدَخَلْتُ فِيهَا، فَرَفَعَ الرَّجُلُ السَّبْعَةَ عَنْ وَجْهِهِ فَإِذَا هُوَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: يَا عُمَرُ وَيْحَكَ، إِنَّكَ قَدْ أَكْثَرْتَ مِنْذُ الْيَوْمِ، وَأَيْنَ التَّحَوُّزُ أَوْ الْفِرَارُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَتْ: وَيَرْمِي سَعْدًا رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْعَرَفَةِ، وَقَالَ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْعَرَفَةِ. فَأَصَابَ أَكْحَلَهُ فَقَطَعَهُ، فَدَعَا اللَّهُ سَعْدٌ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتَّنِي حَتَّى تُقَرَّ عَيْنِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ. قَالَتْ: وَكَانُوا حُلَفَاءَهُ وَمَوَالِيَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَتْ: فَرَقَا كَلِمَةً^(٥) وَبَعَثَ اللَّهُ الرِّيحَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْفِتَالَ، وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا، فَلَحِقَ أَبُو سُفْيَانَ وَمَنْ مَعَهُ بِبَهَامَةَ، وَلَحِقَ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ وَمَنْ مَعَهُ بِنَجْدٍ، وَرَجَعَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ فَتَحَصَّنُوا فِي صِيَاصِيهِمْ^(٦)، وَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَأَمَرَ بِقَبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَضُرِبَتْ عَلَى سَعْدٍ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَتْ: فَجَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِنَّ عَلَى ثَنَائِهِ لَنَقْعَ الْغُبَارِ، فَقَالَ: أَقَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ لَا؛

(١) أَقْفُو النَّاسَ: اتَّبِعْ أَثَرَهُمْ.

(٢) وَثِيدُ الْأَرْضِ: حَصَى الْأَرْضِ، وَالْوَيْدُ: صَوْتُ شِدَّةِ الْوُطءِ عَلَى الْأَرْضِ يُسْمَعُ كَالِدَوِيِّ مِنْ بُعْدٍ.

(٣) الْمَغْفَرُ: زَرْدٌ يَنْسُجُ مِنَ الدَّرُوعِ عَلَى قَدْرِ الرَّأْسِ، يُلْبَسُ تَحْتَ الْقَلَنْسُورَةِ.

(٤) تَحَوُّزٌ: تَقْلُبٌ وَانْضِمَامٌ.

(٥) رَقَا كَلِمَةً: التَّامَ جَرَحَهُ.

(٦) صِيَاصِيهِمْ: حِصُونُهُمْ وَكُلُّ مَا امْتَنَعَ بِهِ.

وَاللَّهُ مَا وَضَعَتِ الْمَلَائِكَةُ السَّلَاحَ بَعْدُ ، أَخْرَجَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَقَاتِلَهُمْ . قَالَتْ : فَلَيْسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأُمَّتِهِ ^(١) ، وَأَدَّانَ فِي النَّاسِ بِالرَّحِيلِ أَنْ يَخْرُجُوا ، فَمَرَّ عَلَى بَنِي غَنَمٍ - وَهُمْ جِيرَانُ الْمَسْجِدِ حَوْلَهُ - فَقَالَ : «مَنْ مَرَّ بِكُمْ؟» . قَالُوا : مَرَّ بِنَا دِخْيَةُ الْكَلْبِيِّ ، وَكَانَ دِخْيَةُ الْكَلْبِيِّ تُشَبِّهُ لِحْيَتَهُ وَسَيْتُهُ وَوَجْهَهُ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَأَتَانَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَاصَرَهُمْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، فَلَمَّا اشْتَدَّ حَضْرُهُمْ ، وَاشْتَدَّ الْبَلَاءُ قِيلَ لَهُمْ : انْزِلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَاسْتَشَارُوا أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْدِرِ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ : إِنَّهُ الذَّبِيعُ . قَالُوا : نَنْزِلُ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «انْزِلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ» .

فَأَتَى بِهِ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ إِكَافٌ مِنْ لَيْفٍ ^(٢) ، قَدْ حُمِلَ عَلَيْهِ وَحَفَّ بِهِ قَوْمُهُ ، فَقَالُوا : يَا أَبَا عَمْرٍو حُلِفَاؤُكَ وَمَوَالِيكَ وَأَهْلُ النِّكَايَةِ وَمَنْ قَدْ عَلِمْتَ . قَالَتْ : وَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا ، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ ، حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْ دُورِهِمْ التَّفَّتَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ : قَدْ آنَ لِي أَنْ لَا أَبَالِي فِي اللَّهِ لَوْمَةً لِأَيِّمٍ . قَالَتْ : قَالَ أَبُو سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : فَلَمَّا طَلَعَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ فَأَنْزِلُوهُ» . قَالَ عُمَرُ : سَيِّدُنَا اللَّهُ . قَالَ : «أَنْزِلُوهُ» . فَأَنْزَلُوهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَحْكُمُ فِيهِمْ» . قَالَ سَعْدٌ : فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ : أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ ، وَتُسَبَّى ذُرَارِيُّهُمْ ، وَتُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ رَسُولِهِ» .

ثُمَّ دَعَا سَعْدٌ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ أَبْقَيْتَ عَلَى نَبِيِّكَ مِنْ حَرْبٍ قُرَيْشٍ شَيْئًا فَأَبْقِي لَهَا ، وَإِنْ كُنْتُ قَطَعْتُ الْحَرْبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَأَقْبِضْنِي إِلَيْكَ . قَالَتْ : فَأَنْفَجَرَ كَلِمُهُ ، وَكَانَ قَدْ بَرِيَءٌ ؛ حَتَّى لَا يَرَى مِنْهُ إِلَّا مِثْلَ الْخُرْصِ ^(٣) - وَرَجَعَ إِلَى قَبِيلِهِ الَّتِي ضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : فَحَضَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - . قَالَتْ : فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَا أَعْرِفُ بُكَاءَ عُمَرَ مِنْ بُكَاءِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَأَنَا فِي حُجْرَتِي ، وَكَانُوا كَمَا قَالَ اللَّهُ : ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح : ٢٩] . قَالَ عَلْقَمَةُ : فَقُلْتُ : يَا أُمَّةُ فَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَتْ : كَانَتْ عَيْنُهُ

(١) اللأمة: الدرع.

(٢) إكاف من ليف: بردعة من قشر النخل.

(٣) الخرص: الحلقة الصغيرة مثل الخاتم.

لَا تَذْمَعُ عَلَى أَحَدٍ ، وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذَا وَجَدَ فَإِنَّمَا هُوَ آخِذٌ بِلِحْيَتِهِ ^(١) .

- فَخُرُ الْأَنْصَارِ - رضي الله عنهم - بِالْعِزَّةِ الدِّينِيَّةِ :

عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - قَالَ : افْتُخِرَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ ، فَقَالَتْ الْأَوْسُ : مِنَّا غَسِيلُ الْمَلَأَيْكَةِ حَنْظَلَةُ بْنُ الرَّاهِبِ ، وَمِنَّا مَنْ اهْتَرَلَ لَهُ الْعَرْشُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، وَمِنَّا مَنْ حَمَمَهُ الدَّبَرُ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ أَبِي الْأَفْلَحِ ، وَمِنَّا مَنْ أُجِيزَتْ شَهَادَتُهُ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ خُزَيْمَةَ بْنُ ثَابِتٍ - رضوان الله عليهم أجمعين - .

وَقَالَتْ الْخَزْرَجِيُّونَ : مِنَّا أَرْبَعَةٌ جَمَعُوا الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجْمَعُوهُ غَيْرُهُمْ ؛ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَبِي بْنُ كَعْبٍ ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَبُو زَيْدٍ - رضوان الله عليهم أجمعين - ^(٢) .

صَبْرُ الْأَنْصَارِ - رضي الله عنهم - عَنِ اللَّذَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ

وَالْأَمْتِعَةِ الْفَانِيَةِ وَالرِّضَاءِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَبِرَسُولِهِ ﷺ

- قِصَّةُ الْأَنْصَارِ - رضي الله عنهم - فِي فَتْحِ مَكَّةِ الْمُكَرَّمَةِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ قَالَ : وَفَدْتُ وَفُودٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ أَنَا فِيهِمْ وَأَبُو هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ، فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَصْنَعُ لِبَعْضِ الطَّعَامِ ، قَالَ : وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَكْثُرُ مَا يَدْعُونَا قَالَ هَاشِمٌ : يَكْثُرُ أَنْ يَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ .

قَالَ : فَقُلْتُ : أَلَا أَصْنَعُ طَعَامًا فَأَدْعُوهُمْ إِلَى رَحْلِي ؟ قَالَ : فَأَمَرْتُ بِطَعَامٍ يَصْنَعُ ، فَلَقِيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مِنَ الْعِشَاءِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ . قَالَ : أَسَبَقْتَنِي ؟ قَالَ هَاشِمٌ : قُلْتُ : نَعَمْ . فَدَعَوْتُهُمْ فَهُمْ عِنْدِي فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَلَا أَعْلِمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ؟ قَالَ : فَذَكَرَ فَتُحِ مَكَّةَ . قَالَ : أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) إسناده جيد : كما ذكر ابن كثير في تاريخه (١٢٣/٤) ، وله شواهد كثيرة من وجوه كثيرة ، أخرجه أحمد (١٤١/٦ - ١٤٢) ، وابن أبي شيبة (٤٠٨/١٤ - ٤١١) - طبعة الهند - وابن سعد (٤٢١/٣ - ٤٢٣) ، وصححه ابن حبان (١٥/حديث ٧٠٢٨) ، وذكره الهيثمي (١٣٨/٦) ، وقال : فيه محمد بن عمرو بن علقمة ، وحديثه حسن ، وبقي رجاله ثقات .

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١ : ١٠) ، ونسبه لأبي يعلى ، والبرار ، والطبراني ، وقال : رجالهم رجال الصحيح .

فَدَخَلَ مَكَّةَ، قَالَ: فَبَعَثَ الرَّبِيزَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى إِحْدَى الْمُجَنَّبَتَيْنِ ^(١)، وَبَعَثَ خَالِدًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْأُخْرَى، وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْحُسْرِ ^(٢)، وَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كَيْبَتِهِ، وَقَدْ وَثَّسَتْ قُرَيْشُ أُوْبَاشَهَا ^(٣). قَالَ: قَالُوا: نَقْدُمُ هَؤُلَاءِ، فَإِنْ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ كُنَّا مَعَهُمْ، وَإِنْ أَصِيبُوا أَعْطَيْنَاهُ الَّذِي سَأَلْنَا.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَنَظَرَ، فَرَأَنِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «اهْبِثْ لِي بِالْأَنْصَارِ، وَلَا يَأْتِينِي إِلَّا أَنْصَارِي». فَهَتَفْتُ بِهِمْ، فَجَاؤُوا فَأَطَافُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَرُونَ إِلَيَّ أُوْبَاشَ قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعَهُمْ؟». ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى: «اخْصُدُوهُمْ خَصْدًا حَتَّى تُؤَافُونِي بِالصَّفَا». قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَانْطَلَقْنَا، فَمَا يَشَاءُ وَاحِدٌ مِنَّا أَنْ يَقْتُلَ مِنْهُمْ مَا شَاءَ إِلَّا قَتَلَهُ، وَمَا أَحَدٌ مِنْهُمْ يُوجِّهُ إِلَيْنَا مِنْهُمْ شَيْئًا.

قَالَ: فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْبَحُتْ خَضِرَاءَ قُرَيْشٍ ^(٤)، لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ». قَالَ: فَغَلَقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ، قَالَ: وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ، قَالَ: وَفِي يَدِهِ قَوْسٌ أَخَذَ بِسِيَةِ الْقَوْسِ ^(٥). قَالَ: فَاتَى فِي طَوَافِهِ عَلَى صَنَمٍ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَعْْبُدُونَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَطْعُنُ بِهَا فِي عَيْنِهِ وَيَقُولُ: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١].

قَالَ: ثُمَّ أَتَى الصَّفَا فَعَلَاهُ حَيْثُ يَنْظَرُ إِلَى الْبَيْتِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَذْكُرُ اللَّهَ بِمَا شَاءَ أَنْ يَذْكُرَهُ وَيَدْعُوهُ، قَالَ: وَالْأَنْصَارُ تَحْتَهُ، قَالَ: يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَمَّا الرَّجُلُ فَأَذْرَكَتْهُ رَغْبَةً فِي قُرَيْبِهِ وَرَافَةً بِعَشِيرَتِهِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَجَاءَ الْوَحْيُ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ لَمْ يَخْفَ عَلَيْنَا، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ طَرَفُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَقْضَى، فَلَمَّا قُضِيَ

(١) المجنبتين: الميمنة والميسرة.

(٢) الحُسْر: الذين لا دروع لهم.

(٣) وِثَّسَتْ قُرَيْشُ أُوْبَاشَهَا: جمعت جمعاً من قبائل شتى من أخلاط الناس.

(٤) أَيْبَحُتْ خَضِرَاءَ قُرَيْشٍ: استوصلت قُرَيْشَ بالقتل وأفئيت خضراؤهم أي جماعتهم.

(٥) سية القوس: ما عطف من طرفها.

الْوَحْيُ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ قَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَقْلُتُمْ : أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكْتُهُ رَغْبَةً فِي قَرِيْبِهِ وَرَأْفَةً بِعَشِيرَتِهِ ؟ » . قَالُوا : قُلْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « فَمَا اسْمِي إِذَا ، كَلَّا ؛ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَالْيَكْمِ ، فَأَلْمَحِيَا مَحْيَاكُمْ ، وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ » . قَالَ : فَأَقْبِلُوا إِلَيْهِ يَتَكُونُ ، وَيَقُولُونَ : وَاللَّهِ مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلَّا الصَّرَّ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِيكُمْ وَيَعْدِرَانِيكُمْ » ^(١) .

- قِصَّةُ الْأَنْصَارِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ وَمَا قَالَهُ ﷺ فِي صِفَتِهِمْ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَقْبَلْتُ هَوَازَانَ وَعَظْفَانَ وَغَيْرَهُمْ يَنْعِمُهُمْ وَذَرَارِيَهُمْ ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةُ آلَافٍ وَالْطَّلَقَاءُ ^(٢) فَأَذْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ ^(٣) ، فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءً لَمْ يَخْلُطْ بَيْنَهُمَا ، التَّفَتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ » . قَالُوا : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَبَشِّرْ نَحْنُ مَعَكَ . ثُمَّ التَّفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ » . فَقَالُوا : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَبَشِّرْ نَحْنُ مَعَكَ - وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ - فَنَزَلَ ، فَقَالَ : « أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » . فَأَنْهَزَ الْمُشْرِكُونَ ، وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ مَغَانِمَ كَثِيرَةً ، فَفَسَّمَهَا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْطَّلَقَاءِ ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : إِذَا كَانَتْ شَدِيدَةً فَتَحْنُ نُدْعَى ، وَيُعْطَى الْغَنِيمَةُ غَيْرُنَا ؟ ! فَبَلَغَهُ ذَلِكَ ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ؛ مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي ؟ » . فَسَكَتُوا . فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ؛ أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا ، وَتَذْهَبُوا بِرَسُولِ اللَّهِ تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ ؟ » . قَالُوا : بَلَى . فَقَالَ : « لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكَتِ شِعْبَ الْأَنْصَارِ » .

قَالَ هِشَامٌ ^(٤) : قُلْتُ : يَا أَبَا حَمْزَةَ ^(٥) ؛ وَأَنْتَ شَاهِدُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : وَآيْنَ أَعِيبُ عَنْهُ ؟ ^(٦) .

(١) صحيح : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب فتح مكة ، حديث ٨٤ - (١٧٨٠) ، ص (١٤٠٥) طبعة عبد الباقي ، وأحمد (٥٣٨/٢) .

(٢) الطَّلَقَاءُ : هم الذين خلى عنهم يوم فتح مكة .

(٣) بقي وحده : مقبلاً على العدو .

(٤) هشام : هو هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصاري البصري ، يروي عن جده أنس .

(٥) يا أبا حمزة : كنية أنس .

(٦) صحيح : رواه الشيخان من حديث معاذ بن معاذ ، عن ابن عون ، عن هشام ، عن جده أنس ، =

٢ - وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغَنَائِمَ يَوْمَ حُتَيْنَ - وَقَسَمَ لِلْمُتَأَلِّفِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَسَائِرِ الْعَرَبِ مَا قَسَمَ - وَلَمْ يَكُنْ فِي الْأَنْصَارِ مِنْهَا شَيْءٌ؛ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ - وَجَدَ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي أَنْفُسِهِمْ ، حَتَّى قَالَ قَائِلُهُمْ: لَقِيَ وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمَهُ . فَمَشَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ وَجَدُوا عَلَيْكَ فِي أَنْفُسِهِمْ فَقَالَ: «فِيمَ؟» . قَالَ: فِيمَا كَانَ مِنْ قَسْمِكَ هَذِهِ الْغَنَائِمَ فِي قَوْمِكَ وَفِي سَائِرِ الْعَرَبِ ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَيْنَ أَنْتَ مِنْ ذَلِكَ يَا سَعْدُ؟» . قَالَ: مَا أَنَا إِلَّا أَمْرٌ مِّنْ قَوْمِي . قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَاجْمَعْ لِي قَوْمَكَ فِي هَذِهِ الْحَظِيرَةِ ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا فَأَعْلِمْنِي» .

فَخَرَجَ سَعْدُ فَصَرَخَ فِيهِمْ ، فَجَمَعَهُمْ فِي تِلْكَ الْحَظِيرَةِ ، فَجَاءَ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَدَخَلُوا - وَجَاءَ آخَرُونَ فَرَدَّهُمْ - حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَحَدٌ إِلَّا اجْتَمَعَ لَهُ ، أَنَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ اجْتَمَعَ لَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ حَيْثُ أَمَرْتَنِي أَنْ أَجْمَعَهُمْ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَامَ فِيهِمْ خَطِيباً ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلٌ ، ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ آتِكُمْ ضَلَالاً فَهَدَاكُمُ اللَّهُ؟ وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللَّهُ؟ وَأَعْدَاءً فَأَلْفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ؟» . قَالُوا: بَلَى .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُحِبُّونَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ؟» . قَالُوا: وَمَا نَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَبِمَاذَا نُحِبُّكَ؟ أَلَمْ يَرْسُولِهِ . قَالَ: «وَاللَّهِ، لَوْ شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ فَصَدَّقْتُمْ وَصُدَّقْتُمْ: جِئْتَنَا طَرِيداً فَأَوْيْنَاكَ، وَعَائِلاً فَأَسْتَبْنَاكَ، وَخَائِفاً فَأَمَّنَّاكَ، وَمَخْذُولاً فَخَصَرْنَاكَ» ، فَقَالُوا: أَلَمْ يَرْسُولِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْجَدْتُمْ فِي نَفْسِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ فِي لِعَاغَةٍ مِّنَ الدُّنْيَا؟ تَأَلَّفْتُ بِهَا قَوْماً أَسْلَمُوا، وَوَكَّلْتُكُمْ إِلَى مَا قَسَمَ اللَّهُ لَكُمْ مِّنَ الْإِسْلَامِ ، أَفَلَا تَرْضَوْنَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ إِلَى رِحَالِهِمْ بِالشَّاءِ وَالْبَعِيرِ ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ النَّاسَ سَلَكَوا شِعْباً ، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْباً لَسَلَكَتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ ، وَلَوْ لَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِّنَ الْأَنْصَارِ؛ اللَّهُمَّ، ارْحِمِ الْأَنْصَارَ وَأَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ وَأَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ» . قَالَ: فَبَكَى الْقَوْمُ

= وأخرجه أحمد (٢٧٩/٣) ، والبخاري في المغازي (٤٣٣٧) باب غزوة الطائف ١. هـ. فتح الباري (٥٣/٨) ، ومسلم في الزكاة: ١٣٥ - (١٠٥٩) باب إعطاء المؤلف قلوبهم .

حَتَّى أَخْضَلُوا لِحَاهُمْ ، وَقَالُوا رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَرَسُولِهِ قَسَمًا ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، وَتَفَرَّقُوا^(١) .

٣ - وَمِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي رِجَالًا الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ . فَقَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا ، وَسَيُوفُنَا تَقَطُّرٌ مِنْ دِمَائِهِمْ ؟ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةِ آدَمَ ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ غَيْرَهُمْ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : « مَا حَدِيثُ بَلْعَنِي عَنْكُمْ ؟ » . فَقَالَ فَقَهَاءُ الْأَنْصَارِ : أَمَّا رُؤُسَاؤُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا ، وَأَمَّا نَاسٌ مِمَّا حَدِيثُهُ أَسَنَانُهُمْ فَقَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا ، وَسَيُوفُنَا تَقَطُّرٌ مِنْ دِمَائِهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَإِنِّي لَأُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرِ أَتَالَفُهُمْ ، أَمَّا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ إِلَى رِحَالِكُمْ ؟ فَوَاللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ » .

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا . فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : « فَسَتَجِدُونَ أَثَرَهُ شَدِيدَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ » . قَالَ أَنَسٌ : فَلَمْ يَصْبِرُوا^(٢) .

٤ - وَعِنْدَ أَحْمَدَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ : قَالَ : « أَنْتُمْ الشُّعَارُ^(٣) وَالنَّاسُ الدُّثَارُ^(٤) ، أَمَّا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالتَّبَعِيرِ وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى دِيَارِكُمْ ؟ » . قَالُوا : بَلَى . قَالَ « الْأَنْصَارُ كَرَشِي وَعَيْبِي^(٥) ، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ

(١) صحيح : رواه الإمام أحمد (٧٦/٣) ، من حديث ابن إسحاق ، وقال ابن كثير في تاريخه (٣٥٨/٤) : صحيح . وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٠/١٠) : رجال أحمد رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق ، وقد صرح بالسماع ، وأخرج البخاري شيئاً من هذا السياق من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم في المغازي (٤٣٣٠) باب غزوة الطائف ١. هـ . فتح الباري (٤٧/٩) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في المغازي حديث (٤٣٣١) باب غزوة الطائف ١. هـ . فتح الباري (٥٢/٨) ، ورواية مسلم (١٠٥٩) : «قالوا : سنصبر» . وكذلك في رواية عند أحمد (٥٩/٢١) تحقيق الأرنؤوط ١. هـ . وانظر جامع الأصول (٨/٣٨٤) برقم (٦/٥٨) . وفي رواية للبيهقي في الكبرى (٣٣٧/٦) برقم (٣٣١٦) : قال أنت : إذا نصبر ١. هـ .

(٣) أنتم الشعار : أي أنتم الخاصة والبطانة .

(٤) والناس الدثار : الثوب الذي فوق الشعار .

(٥) الأنصار كرشى وعيبي : أراد الأنصار بطانته وموضع سره وأمانته والذين يعتمد عليهم في أموره .

شُعْبًا لَسَلَكْتُ شُعْبَهُمْ ، وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ^(١) .

- قِصَّةُ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ خُطْبَاءُ الْأَنْصَارِ ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَقُولُ : يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ إِذَا اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْكُمْ قَرَنَ مَعَهُ رَجُلًا مِنَّا ، فَتَرَى أَنَّ يَلِي هَذَا الْأَمْرَ رَجُلَانِ ؛ أَحَدُهُمَا مِنْكُمْ وَالْآخَرُ مِنَّا . فَتَتَابَعَتْ خُطْبَاءُ الْأَنْصَارِ عَلَى ذَلِكَ ، فَقَامَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ؛ وَإِنَّ الْإِمَامَ يَكُونُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَنَحْنُ أَنْصَارُهُ كَمَا كُنَّا أَنْصَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : جَزَاكُمْ اللَّهُ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ خَيْرًا ، وَثَبَّتْ قَائِلُكُمْ . ثُمَّ قَالَ : أَمَا - وَاللَّهِ - لَوْ فَعَلْتُمْ غَيْرَ ذَلِكَ لَمَا صَالَحْنَاكُمْ . ثُمَّ أَخَذَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَدَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : هَذَا صَاحِبُكُمْ قَبَائِعُوهُ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢) .

* * *

(١) ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٤/٣٥٦) .

(٢) رواه الطبراني وأحمد ، ورجاله رجال الصحيح كما في مجمع الزوائد (٥/١٨٣) ، وأخرجه البيهقي في الكبرى (٨/١٤٣) برقم (١٦٩٧٩) .



البَابُ السَّادِسُ

بَابُ الْجِهَادِ

كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - يُجَاهِدُونَ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَنْفِرُونَ لِلدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ
خَفَافًا وَثِقَالًا؛ وَمَكْرَهًا وَمَنْشَاطًا؟ وَكَيْفَ كَانُوا يَتَهَيَّأُونَ لِذَلِكَ
فِي زَمَانِ الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ.

تَخْرِيبُ النَّبِيِّ ﷺ وَتَرْغِيبُهُ عَلَى الْجِهَادِ وَإِنْفَاقِ الْأَمْوَالِ

- خُرُوجُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ وَاسْتِشَارَتُهُ الصَّحَابَةَ - رضي الله عنهم - وَأَقْوَالُهُمْ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - قَالَ : اسْتَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ مَخْرَجَهُ إِلَى بَدْرٍ ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ عُمَرُ - رضي الله عنه - ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ ، فَقَالَ بَعْضُ الْأَنْصَارِ : إِيَّاكُمْ يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ بَعْضُ الْأَنْصَارِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا لَا نَقُولُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴾ [المائدة : ٢٤] ، وَلَكِنْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَوْ ضَرَبْتَ أَكْبَادَهَا ^(١) إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ لَا تَبْعَثَكَ ^(٢) .

٢ - وَمِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ - رضي الله عنه - فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ - رضي الله عنه - : إِيَّاكَ يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَخِيضَهَا الْبَحَارَ لَأَخْضَعْنَاهَا ، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا . فَدَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ ^(٣) .

٣ - وَعَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَدْرٍ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالرَّوْحَاءِ ^(٤) خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : « كَيْفَ تَرَوْنَ ؟ » . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلَّغْنَا أَنَّهُمْ يَكْذِبُونَ وَكَذَّابُونَ . قَالَ : ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : « كَيْفَ تَرَوْنَ ؟ » . فَقَالَ عُمَرُ - رضي الله عنه - : مِثْلَ قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : « كَيْفَ تَرَوْنَ ؟ » . فَقَالَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ - رضي الله عنه - : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِيَّاكَ تُرِيدُ؟ فَوَالَّذِي

(١) لو ضربت أكبادها: أي لو ركبنا وسرت عليها إلى برك الغماد، وهو بناء عظيم بناحية صنعاء.

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٣/ ١٨٨)، وابن كثير في تاريخه (٣/ ٢٦٣)، وقال: هذا إسناد ثلاثي صحيح على شرط الصحيح، وإسناد ثلاثي يعني أن الإمام أحمد رواه عن ثلاثة فقط إلى الرسول ﷺ.

(٣) صحيح: رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، في كتاب الجهاد والسير: ٨٣ - (١٧٧٩) باب غزوة بدر (٣/ ٢٠٩)، وابن كثير (٣/ ٢٦٣).

(٤) الروحاء: اسم موضع على الطريق بين بدر والمدينة.

أَكْرَمَكَ وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مَا سَلَكَتْهَا قَطُّ وَلَا لِي بِهَا عِلْمٌ، وَلَئِنْ سِرْتَ حَتَّى تَأْتِيَ بِرَكَ الْغِمَادِ مِنْ ذِي يَمَنِ لَنَسِيرَنَّ مَعَكَ، وَلَا نَكُونُ كَالَّذِينَ قَالُوا لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَّبِعُونَ﴾، وَلَعَلَّ أَنْ تَكُونَ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَأَخَذْتَ اللَّهُ إِلَيْكَ غَيْرَهُ، فَانْظُرِ الَّذِي أَخَذَ اللَّهُ فَامْضِ، فَصِلْ جِبَالَ مَنْ شِئْتَ، واقطع جبال مَنْ شِئْتَ، وعاد مَنْ شِئْتَ، وسالم مَنْ شِئْتَ، وخُذْ مِنْ أَمْوَالِنَا مَا شِئْتَ.

فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى قَوْلِ سَعْدٍ - رضي الله عنه -: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ﴾ ⑤ يُخَدِّلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا بَيَّنَّ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ⑥ وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَيِّقَ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ ⑦ لِيُخَيِّقَ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ⑧ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِآلِيفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ ⑨ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ⑩ إِذْ يَغْشَىكُمُ الْغَمَاسُ أَمَنَهُ مِنْهُ وَيُنْزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يُطَهِّرُكُمْ بِهِ وَيُذْهِبُ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ⑪ إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِيَ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ⑫ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاؤُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَكَ اللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ⑬ ذَلِكَمُ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابَ النَّارِ ⑭ - الآيات [الأنفال: ٥ - ١٤].

٤ - وَذَكَرَهُ الْأُمَوِيُّ^(١) فِي مَعَاذِهِ ، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ : «وَأَخَذَ مِنْ أَمْوَالِنَا مَا شِئْتَ» : وَأَعْطَيْنَا مَا شِئْتَ ، وَمَا أَخَذْتَ مِنَّا كَانَ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِمَّا تَرَكْتَ ، وَمَا أَمَرْتَ بِهِ مِنْ أَمْرٍ فَأَمَرْنَا تَبِعْ لِأَمْرِكَ ، فَوَ اللَّهِ لَئِنْ سِرْتَ حَتَّى تَبْلُغَ الْبِرْكَ مِنْ غَمْدَانِ^(٢) لَنَسِيرَنَّ مَعَكَ^(٣) .

٥ - وَذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ ، وَفِي سِيَرَتِهِ : قَالَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ - رضي الله عنه - : وَاللَّهِ ، لَكَأَنَّكَ تُرِيدُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : «أَجَلٌ» . قَالَ : فَقَدْ آمَنَّا بِكَ وَصَدَقْنَا ، وَشَهِدْنَا أَنَّ مَا جِئْتَ بِهِ هُوَ الْحَقُّ ، وَأَعْطَيْنَاكَ عَلَى ذَلِكَ عُهُودَنَا وَمَوَاقِفَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَكَ ،

(١) الأموي: هو الحافظ أبو عثمان سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبيان بن سعيد بن العاص الأموي

(١٤٩هـ) ، ثقة ، روى عنه البخاري ومسلم وغيرهما ، من كبار المحدثين .

(٢) البرك من غمدان: البناء العظيم بناحية صنعاء .

(٣) تاريخ ابن كثير (٢/ ٢٦٤) .

فَامْضِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَا أَرَدْتُ ، فَتَخَنُ مَعَكَ ، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَوْ اسْتَعْرَضْتُ بِنَا الْبَحْرَ فَخُضْتَهُ لَخُضْنَاهُ مَعَكَ ، مَا تَخَلَّفَ مِنَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ ، وَمَا نَكَّرَهُ أَنْ تَلْقَى بِنَا عَدُوَّنَا غَدًا ، إِنَّا لَصَبْرٌ فِي الْحَرْبِ ، صُدُقٌ عِنْدَ اللَّقَاءِ ، لَعَلَّ اللَّهَ يَرِيكَ مِنَّا مَا تَقْرُبُ بِهِ عَيْنُكَ ، فَسِرْ عَلَى بَرَكََةِ اللَّهِ .

قَالَ : فَسَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْلِ سَعْدٍ ، وَنَشِطَهُ ، ثُمَّ قَالَ : «سِيرُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ ، وَاللَّهُ لَكَائِي الْآنَ أَنْظُرُ إِلَى مَصَارِعِ الْقَوْمِ»^(١) .

- تَرْغِيْبُهُ ﷺ فِي الْجِهَادِ قَبْلَ الْمَعْرَكَةِ وَقَوْلُ عُمَيْرِ بْنِ الْحُمَامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْسَا^(٢) عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عِيرُ أَبِي سُفْيَانَ ، فَجَاءَ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ^(٣) : لَا أَدْرِي مَا اسْتَشْتَى^(٤) مِنْ بَعْضِ نِسَائِهِ . قَالَ فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ ، قَالَ : فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ فَقَالَ : «إِنَّ لَنَا طَلِبَةً^(٥) ، فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا» . فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ فِي ظُهُورِهِمْ فِي عِلْوِ الْمَدِينَةِ . قَالَ : «لَا ، إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا» . وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَذْرِ ، وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ» . فَذَنَّا الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ» . قَالَ : يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ جَنَّةُ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ! قَالَ : «نَعَمْ» . قَالَ : بَخْ . بَخْ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا يَخْمِلُكَ عَلَى قَوْلٍ : بَخْ بَخْ ! قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا رَجَاءُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا . قَالَ : «فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا» . قَالَ : فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ^(٦) ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ ، ثُمَّ قَالَ : لَيْسَ أَنَا حَيِيْتُ حَتَّى أَكُلَ تَمَرَاتِي هَذِهِ ، إِنَّهَا حَيَاةٌ طَوِيلَةٌ . قَالَ : فَرَمَى مَا كَانَ مَعَهُ مِنْ

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة (٦١٥/١) من حديث طويل عن ابن إسحاق ، قال : وحدثني يزيد بن رومان ، عن عروة بن الزبير . ونقله ابن كثير في تاريخه (٢٦٢/٣) .

(٢) سَبْسِس : هو ابن عمرو الجعني الصحابي حليف الأنصار شهد بدرًا ، ويقال : بسبس .

(٣) قال الراوي .

(٤) يعني أنس .

(٥) طَلِبَةٌ : السفر البعيد .

(٦) من قرنه : أي من جعبة الشباب .

التَّمْرِ ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ - رحمه الله - ^(١).

٢ - وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ فَحَرَّضَهُمْ ، وَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يُقَاتِلُهُمُ الْيَوْمَ رَجُلٌ فَيَقْتُلَ صَابِرًا» ^(٢) مُحْتَسِبًا ^(٣) مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ. قَالَ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ - رضي الله عنه - أَخُو بَنِي سَلِيمَةَ ؛ وَفِي يَدِهِ تَمَرَاتٌ يَأْكُلُهُنَّ: بَخْ! بَخْ! أَمَّا بَنِيي وَبَيْنَ أَنْ أَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا أَنْ يَقْتُلَنِي هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: ثُمَّ قَذَفَ التَّمَرَاتِ مِنْ يَدِهِ ، وَأَخَذَ سَيْفَهُ فَقَاتَلَ الْقَوْمَ حَتَّى قُتِلَ.

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ جَرِيرٍ: أَنَّ عُمَيْرًا - رضي الله عنه - قَاتَلَ وَهُوَ يَقُولُ:
رَكَضًا إِلَى اللَّهِ بِغَيْرِ زَادٍ إِلَّا التَّقَى وَعَمَلُ الْمَعَادِ
وَالصَّبْرُ فِي اللَّهِ عَلَى الْجَهَادِ وَكُلُّ زَادٍ عُزْضَةُ التَّقَادِ
غَيْرِ التَّقَى وَالْبِرِّ وَالرَّشَادِ ^(٤).

- بَعَثَهُ ﷺ الصَّحَابَةَ - رضي الله عنهم - لِلْإِسْتِنْفَارِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَى الْقَبَائِلِ
وَالِى مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ :

وَذَكَرَ ابْنُ عَسَاكِرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى الْقَبَائِلِ وَإِلَى مَكَّةَ يَسْتَنْفِرُهُمْ إِلَى عَدُوِّهِمْ؛ فَبَعَثَ بُرَيْدَةَ بْنَ الْحُصَيْبِ - رضي الله عنه - إِلَى أَسْلَمَ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَبْلُغَ الْفُرْعَ ^(٥) ، وَبَعَثَ أَبَا رُحْمٍ الْغِفَارِيَّ - رضي الله عنه - إِلَى قَوْمِهِ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَطْلُبَهُمْ بِيَلَادِهِمْ ، وَخَرَجَ أَبُو وَقْدٍ اللَّيْثِيُّ - رضي الله عنه - فِي قَوْمِهِ ، وَخَرَجَ أَبُو جَعْدٍ الضَّمْرِيُّ - رضي الله عنه - فِي قَوْمِهِ بِالسَّاحِلِ ، وَبَعَثَ رَافِعَ بْنَ مَكِيثٍ ، وَجُنْدُبَ بْنَ مَكِيثٍ - رضي الله عنهما - إِلَى جُھَيْنَةَ ، وَبَعَثَ نُعَيْمَ بْنَ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - إِلَى أَشْجَعَ ، وَبَعَثَ فِي بَنِي كَعْبٍ بْنَ عَمْرِو عِدَّةً ، وَهُمْ: بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ ، وَعَمْرُو بْنُ سَالِمٍ ، وَيَشْرُ بْنُ سُفْيَانَ - رضي الله عنه - ، وَبَعَثَ فِي سُلَيْمٍ عِدَّةً مِنْهُمْ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ - رضي الله عنه ^(٦) -.

(١) صحيح مسلم: أخرجه في كتاب الإمارة ، (١٩٠١) باب ثبوت الجنة للشهيد ، ص (١٥٠٩ - ١٥١٠) ، طبعة عبد الباقي ، والإمام أحمد في مسنده (١٣٦/٣) ، وغيرهما.

(٢) صابراً: على قضاء الله.

(٣) محتسباً: طالباً الثواب على فعله معتداً به عند الله لا يقصد به غيره.

(٤) سيرة ابن هشام (٦٢٧/١) طبعة مصطفى السقا ، والبداية والنهاية (٢٧٧/٣).

(٥) الفرع: هو وادي فحل من أودية الحجاز ، على مسافة ١٥٠ كم من جنوب المدينة.

(٦) ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٠/١).

- إِنْفَاقُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - الْمَالُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ :

وَحَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْجِهَادِ ، وَرَعَّبَهُمْ فِيهِ ، وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ ، فَحَمَلُوا صَدَقَاتٍ كَثِيرَةً ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ حَمَلَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَجَاءَ بِمَالِهِ كُلِّهِ ، أَرْبَعَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَلْ أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ شَيْئًا؟» فَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ .

ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِنِصْفِ مَالِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَلْ أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ شَيْئًا؟» . قَالَ : نَعَمْ ، نِصْفَ مَا جِئْتُ بِهِ .

وَبَلَغَ عُمَرُ مَا جَاءَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ فَقَالَ : مَا اسْتَبَقْنَا إِلَى خَيْرٍ فَطُ إِلَّا سَبَقَنِي إِلَيْهِ .

وَحَمَلَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَالًا ، وَحَمَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَيْهِ مِائَتِي أُوقِيَّةٍ ، وَحَمَلَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَيْهِ مَالًا ، وَكَذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَتَصَدَّقَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِتِسْعِينَ وَسَقًا تَمْرًا ، وَجَهَّزَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ثَلَاثَ ذَلِكَ الْجَيْشِ ، وَكَانَ مِنْ أَكْثَرِهِمْ نَفَقَةً ، حَتَّى كَفَى ثَلَاثَ ذَلِكَ الْجَيْشِ مَوْتَهُمْ ، حَتَّى إِنْ كَانَ لَيُقَالُ : مَا بَقِيَتْ لَهُمْ حَاجَةٌ ، كَفَاهُمْ إِشْفَى ^(١) أَسْنِيَّتِهِمْ . فَيُقَالُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَئِذٍ : «مَا يَضُرُّ عُثْمَانَ مَا فَعَلَ بَعْدَ هَذَا» .

وَرَغِبَ أَهْلُ الْغَنَى فِي الْخَيْرِ وَالْمَعْرُوفِ وَاحْتَسَبُوا فِي ذَلِكَ الْخَيْرِ ، وَقَوِيَ نَاسٌ دُونَ هَؤُلَاءِ مِنْ هُوَ أضعَفُ مِنْهُمْ حَتَّى إِنْ الرَّجُلَ لَيَأْتِي بِالْبَعِيرِ إِلَى الرَّجُلِ وَالرَّجُلَيْنِ فَيَقُولُ : هَذَا الْبَعِيرُ بَيْنَكُمَا تَعْتَقِبَانِيهِ .

وَيَأْتِي الرَّجُلُ بِالثَّمَقَةِ فَيُعْطِيهَا بَعْضَ مَنْ يَخْرُجُ ، حَتَّى إِنْ كُنَّ النِّسَاءُ لَيُعِنُّ بِكُلِّ مَا قَدَرْنَ عَلَيْهِ ، لَقَدْ قَالَتْ أُمُّ سِنَانٍ الْأَسْلَمِيَّةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : لَقَدْ رَأَيْتُ نَوْبًا مَبْسُوطًا بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِيهِ مَسَكٌ ^(٢) ، وَمَعَاصِدُ ، وَخَلَاخِلُ ^(٣) ، وَأَقْرِطَةٌ ، وَخَوَاتِيمُ ، وَقَدْ مَلِئْتُ مِمَّا بَعَثَ بِهِ النِّسَاءُ يُعِنُّ بِهِ الْمُسْلِمِينَ فِي

(١) إشفى: مخرز صانع الأحذية .

(٢) مسك: الأسورة والخلاخيل من القرون والعاج .

(٣) الخلاخل: حلية تلبس في الرجل كالسوار في اليد .

جَهَّازِهِمْ ، وَالنَّاسُ فِي عُسْرَةٍ شَدِيدَةٍ ، وَحِينَ طَابَتِ الثَّمَارُ وَأُجِبَتِ الظَّلَالُ ، فَالنَّاسُ يُحِبُّونَ الْمُقَامَ وَيَكْرَهُونَ الشُّخُوصَ عَنْهَا عَلَى الْحَالِ مِنَ الزَّمَانِ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ .

وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْإِنْكَمَاشِ وَالْجِدِّ ، وَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ عَسْكَرَهُ بَنِيَّةَ الْوَدَاعِ ، وَالنَّاسُ كَثِيرٌ لَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ ، قُلَّ رَجُلٌ يَرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفِي لَهُ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَخِيٌّ مِنَ اللَّهِ .

فَلَمَّا اسْتَمَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَفَرُهُ ، وَأَجْمَعَ السَّيْرَ ، اسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ سَبَاحُ بْنُ عُرْفُطَةَ الْغِفَارِيُّ - وَيُقَالُ : مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اسْتَكْبَرُوا مِنَ الثَّعَالِ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَرَالُ رَاكِبًا مَا دَامَ مُتَنَعِّلًا» . فَلَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَخَلَّفَ ابْنُ أَبِيٍّ عَنْهُ فِيمَنْ تَخَلَّفَ مِنَ الْمُتَأَفِّقِينَ ، وَقَالَ : يَغْزُو مُحَمَّدٌ ﷺ بَنِي الْأَصْغَرِ مَعَ جَهْدِ الْحَالِ وَالْحَرِّ وَالْبَلَدِ الْبَعِيدِ إِلَى مَا لَا قِتْلَ لَهُ بِهِ ، بِخُسْبِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ قِتَالَ بَنِي الْأَصْغَرِ اللَّعِبُ .

وَنَافَقَ مَنْ هُوَ مَعَهُ عَلَى مِثْلِ رَأْيِهِ ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ أَبِيٍّ : وَاللَّهِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَصْحَابِهِ عَدَا مَقَرَّنِينَ فِي الْحَبَالِ إِزْجَافًا . بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ .

فَلَمَّا رَحَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَبِيَّةِ الْوَدَاعِ إِلَى تَبُوكَ ، وَعَقَدَ الْأَلُوبَةَ وَالرَّايَاتِ رَفَعَ لَوَاءَهُ الْأَعْظَمَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، وَرَايَتَهُ الْعُظْمَى إِلَى الزُّبَيْرِ ، وَرَفَعَ رَايَةَ الْأَوْسِ إِلَى أُسَيْدِ بْنِ الْحُضَيْرِ ، وَلَوَاءَ الْخَزَرَجِ إِلَى أَبِي دُجَانَةَ ، وَيُقَالُ : إِلَى الْحُبَابِ بْنِ الْمُنْذِرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ - .

وَكَانَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثِينَ أَلْفًا ، وَمِنْ الْخَيْلِ عَشْرَةَ أَلْفٍ فَرَسٍ ، وَأَمَرَ كُلَّ بَطْنٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَتَّخِذَ لَوَاءَهُ وَرَايَتَهُ ، وَالْقَبَائِلُ مِنَ الْعَرَبِ فِيهَا الرَّايَاتُ وَالْأَلُوبَةُ . انْتَهَى بِحَذْفٍ يَسِيرٍ ^(١) .

(١) انظر تخريج الذي قبله .

اهْتِمَامُهُ ﷺ بِبَغْتِ أُسَامَةَ - رضي الله عنه - فِي مَرَضٍ
وَقَاتِهِ ، وَشِدَّةِ اهْتِمَامِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رضي الله عنه -
بِذَلِكَ فِي أَوَّلِ خِلَافَتِهِ

- بَغْتُ أُسَامَةَ وَانْتِدَابُ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ - رضي الله عنهم - فِيهِ وَإِنْكَارُهُ ﷺ
عَلَى مَنْ طَعَنَ فِي تَأْمِيرِهِ أُسَامَةَ :

أَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرَ (١/ ١٢٠) مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ
- رضي الله عنهما - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَغِيرَ عَلَى أَهْلِ أُبْنَى (١) صَبَاحًا وَأَنْ يُحْرِقَ ، ثُمَّ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأُسَامَةَ: «امْضِ عَلَى اسْمِ اللَّهِ». فَخَرَجَ بِلَوَائِهِ مَعْقُودًا ، فَدَفَعَهُ إِلَى
بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْنِ الْأَسْلَمِيِّ ، فَخَرَجَ بِهِ إِلَى بَيْتِ أُسَامَةَ ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةَ
فَعَسَكَرَ بِالْجُرْفِ (٢) ، وَضَرَبَ عَسْكَرَهُ فِي مَوْضِعِ سِقَايَةِ سُلَيْمَانَ الْيَوْمَ ، وَجَعَلَ النَّاسُ
يَأْخُذُونَ بِالْخُرُوجِ مَنْ فَرَّغَ مِنْ حَاجَتِهِ إِلَى مَعَسِكَرِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَقْضِ حَاجَتَهُ فَهُوَ عَلَى
فَرَاغٍ ، وَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ إِلَّا انْتَدَبَ (٣) فِي تِلْكَ الْعُرْوَةِ ، عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَأَبُو الْأَعْوَرِ سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ
نُفَيْلٍ ، فِي رِجَالٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَالْأَنْصَارُ عِدَّةٌ ، قَتَادَةُ بْنُ الثُّعْمَانِ ، وَسَلْمَةُ بْنُ أَسْلَمَ
بْنُ حَرِيْشٍ - رضي الله عنهم -.

فَقَالَ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ - وَكَانَ أَشَدَّهُمْ فِي ذَلِكَ قَوْلًا عِيَّاشُ بْنُ أَبِي رِبِيعَةَ ؛
- رضي الله عنه - : يُسْتَعْمَلُ هَذَا الْغُلَامُ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ! فَكَثُرَتِ الْقَالَةُ فِي ذَلِكَ ،
فَسَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - بَعْضَ ذَلِكَ الْقَوْلِ ، فَزَدَهُ عَلَى مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ ،
وَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ مَنْ قَالَ ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَضَبًا شَدِيدًا ،
وَقَدْ غَضِبَ عَلَى رَأْسِهِ بِعَصَايَةٍ ، وَعَلَيْهِ قُطِيفَةٌ ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى
عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا بَعْدُ: أَيُّهَا النَّاسُ فَمَا مَقَالَةٌ بَلَغْتَنِي عَنْ بَعْضِكُمْ فِي تَأْمِيرِ أُسَامَةَ

(١) أبْنَى: موضع بناحية البلقاء من الشام.

(٢) الجرف: شمال المدينة.

(٣) انتدب: بادر

فَوَاللَّهِ لَئِنْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَتِي أُسَامَةَ، لَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَتِي أَبَاهُ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لِلإِمَارَةِ لَخَلِيقٌ، وَإِنَّ ابْنَهُ مِنْ بَعْدِهِ لَخَلِيقٌ بِالْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ، وَإِنَّهُمَا لَمَخِيلَانِ^(١) لِكُلِّ خَيْرٍ، فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَيْرًا؛ فَإِنَّهُ مِنْ خِيَارِكُمْ».

ثُمَّ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ بَيْتَهُ، وَذَلِكَ يَوْمُ السَّبْتِ لِعَشْرِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ربيعِ الأولِ، وَجَاءَ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ سَيَخْرُجُونَ مَعَ أُسَامَةَ - رضي الله عنه - يُودِّعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَفِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنْفِذُوا بَعَثَ أُسَامَةَ». وَدَخَلَتْ أُمُّ أَيْمَنَ - رضي الله عنها - فَقَالَتْ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ لَوْ تَرَكْتَ أُسَامَةَ يُقِيمُ فِي مَعْسِكَرِهِ حَتَّى تَمَائِلَ^(٢)، فَإِنَّ أُسَامَةَ - رضي الله عنه - إِنْ خَرَجَ عَلَى حَالِهِ هَذِهِ لَمْ يُسْتَفَعْ بِنَفْسِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْفِذُوا بَعَثَ أُسَامَةَ». فَمَضَى النَّاسُ إِلَى الْمَعْسِكَرِ، فَبَاتُوا لَيْلَةَ الْاِخْدِ، وَنَزَلَ أُسَامَةُ يَوْمَ الْاِخْدِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَقِيلٌ مَغْمُورٌ^(٣) وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي لَدَوْهُ^(٤) فِيهِ، فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَيْنَاهُ تَهْمِلَانِ^(٥)، وَعِنْدَهُ الْعَبَاسُ، وَالنِّسَاءُ حَوْلَهُ، فَطَاطَا عَلَيْهِ أُسَامَةُ فَقَبَّلَهُ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَكَلَّمُ - فَجَعَلَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ وَيَضْبُثُهُمَا عَلَى أُسَامَةَ.

قَالَ أُسَامَةُ - رضي الله عنه -: فَأَعْرِفُ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو لِي. قَالَ أُسَامَةُ: فَارْجَعْتُ إِلَى مَعْسِكَرِي، فَلَمَّا أَصْبَحَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ عَدَا مِنْ مَعْسِكَرِهِ وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُفِيقًا، فَجَاءَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ: «اغْدُ عَلَى بَرَكََةِ اللَّهِ». فَوَدَّعَهُ أُسَامَةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُفِيقٌ، وَجَعَلَ نِسَاؤُهُ يَتَمَاشِطُنَ سُرُورًا بِرَاحَتِهِ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصْبَحْتَ مُفِيقًا بِحَمْدِ اللَّهِ، وَالْيَوْمُ يَوْمُ ابْنَةِ خَارِجَةَ^(٦) فَأَذَنْ لِي. فَأَذَنْ لَهُ فَذَهَبَ إِلَى السُّنْحِ^(٧). وَرَكِبَ أُسَامَةُ إِلَى مَعْسِكَرِهِ، وَصَاحَ فِي أَصْحَابِهِ: بِاللَّحُوقِ إِلَى الْعَسْكَرِ.

(١) مخيلان: خليقان، وجديران.

(٢) تمايل: تقارب للشفاء.

(٣) مغمور: مغمى عليه.

(٤) لدوه: اللدود: ما يسقاه المريض من الأدوية في أحد شقي الفم. وراجع الطب النبوي.

(٥) تهملان: تفيضان دمعاً.

(٦) ابنة خاريجة: إحدى زوجات أبي بكر.

(٧) السنح: موضع بعوالي المدينة.

فَانْتَهَى إِلَى مُعَسَّكِرِهِ وَنَزَلَ وَأَمَرَ النَّاسَ بِالرَّحِيلِ وَقَدْ مَتَعَ النَّهَارُ^(١).

- وَفَاةُ الرَّسُولِ ﷺ وَدُخُولُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - الْمَدِينَةَ الْمُنَوَّرَةَ :

فَبَيْنَمَا أُسَامَةُ يُرِيدُ أَنْ يَرْكَبَ مِنَ الْجُرُفِ أَنَّهُ رَسُولُ أُمِّ أَيْمَنَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَهِيَ أُمُّهُ - تُخْبِرُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمُوتُ ، فَأَقْبَلَ أُسَامَةُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ عُمَرُ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فَاتَّهَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَمُوتُ ، فَتَوَفَّيَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ ، يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ، لِأَنَّتْنِي عَشْرَةَ لَيْلَةٍ خَلْتُ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ، وَدَخَلَ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ عَسَّكَرُوا بِالْجُرُفِ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَدَخَلَ بُرَيْدَةُ بْنُ الْحَصْبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِلَوَاءِ أُسَامَةَ مَعْقُوداً حَتَّى أَتَى بِهِ بَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَغَرَزَهُ عِنْدَهُ ، فَلَمَّا بُويعَ لِأَبِي بَكْرٍ أَمَرَ بُرَيْدَةَ أَنْ يَذْهَبَ بِاللَّوَاءِ إِلَى بَيْتِ أُسَامَةَ ، وَلَا يَحُلُهُ أَبَداً حَتَّى يَغْرُو بِهِمْ أُسَامَةُ ، فَقَالَ بُرَيْدَةُ : فَخَرَجْتُ بِاللَّوَاءِ حَتَّى انْتَهَيْتُ بِهِ إِلَى بَيْتِ أُسَامَةَ ، ثُمَّ خَرَجْتُ بِهِ إِلَى الشَّامِ مَعْقُوداً مَعَ أُسَامَةَ ، ثُمَّ رَجَعْتُ بِهِ إِلَى بَيْتِ أُسَامَةَ ، فَمَا زَالَ مَعْقُوداً فِي بَيْتِهِ حَتَّى تَوَفَّيَ .

- إِصْرَارُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى بَغْتِ أُسَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - امْتِنَالاً

لَأَمْرِهِ ﷺ :

فَلَمَّا بَلَغَ الْعَرَبَ وَفَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَازْتَدَّ مِنْ اِزْتَدَّ مِنْهَا عَنِ الْإِسْلَامِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِأُسَامَةَ : انْفُذْ فِي وَجْهِكَ الَّذِي وَجْهَكَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَأَخَذَ النَّاسُ بِالْخُرُوجِ وَعَسَّكَرُوا فِي مَوَاضِعِهِمُ الْأَوَّلِ ، وَخَرَجَ بُرَيْدَةُ بِاللَّوَاءِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مُعَسَّكِرِهِمُ الْأَوَّلِ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى كِبَارِ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، وَدَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ عُمَرُ وَعُثْمَانُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فَقَالُوا : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ الْعَرَبَ قَدْ انْتَفَضَتْ عَلَيْكَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ، وَإِنَّكَ لَا تَصْنَعُ بِتَفْرِيقِ هَذَا الْجَيْشِ الْمُتَشِيرِ شَيْئاً ، اجْعَلْهُمْ عُدَّةً لِأَهْلِ الرَّدَّةِ تَرْمِي بِهِمْ فِي نُحُورِهِمْ ، وَأُخْرَى لَا نَأْمَنُ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنْ يَغَارَ عَلَيْهَا وَفِيهَا الذَّرَارِيُّ وَالنِّسَاءُ ، وَلَوْ تَأَخَّرْتَ لَغَزَوَ الرُّومُ حَتَّى يَضْرِبَ الْإِسْلَامُ بِحِجْرَانِهِ ، وَيَعُودَ أَهْلُ الرَّدَّةِ إِلَى مَا خَرَجُوا مِنْهُ أَوْ يُفْنِيَهُمُ السَّيْفُ ، ثُمَّ تَبَعْتُ

(١) منع النهار : طال وامتدَّ .

أَسَامَةَ جَيْشِيذٍ، فَنَحْنُ لَا نَأْمَنُ الرُّومَ أَنْ تَرْحَفَ إِلَيْنَا.

فَلَمَّا اسْتَوْعَبَ أَبُو بَكْرٍ كَلَامَهُمْ قَالَ: هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ يَرِيدُ أَنْ يَقُولَ شَيْئاً؟ قَالُوا: لَا، قَدْ سَمِعْتَ مَقَالَتَنَا. فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ ظَنَنْتُ أَنَّ السَّبَّاعَ تَأْكُلُنِي بِالْمَدِينَةِ لَأَنْقَذْتُ هَذَا الْبُعْثَ، وَلَا بَدَأْتُ بِأَوَّلِ مِنْهُ، كَيْفَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتْرَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ مِنَ السَّمَاءِ يَقُولُ: «أَنْقَذُوا جَيْشَ أَسَامَةَ؟» وَلَكِنْ خَصْلَةٌ أَكَلَمُ بِهَا أَسَامَةَ، أَكَلَمُهُ فِي عُمَرُ يُقِيمُ عِنْدَنَا فَإِنَّهُ لَا غِنَى عَنْهُ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي: يَفْعَلُ أَسَامَةَ أَمْ لَا؟ وَاللَّهِ إِنْ أَبِي؛ لَا أَكْرِهُهُ. فَعَرَفَ الْقَوْمُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ عَزَمَ عَلَى إِنْفَادِ بُعْثِ أَسَامَةَ.

وَمَشَى أَبُو بَكْرٍ إِلَى أَسَامَةَ فِي بَيْتِهِ وَكَلَمَهُ فِي أَنْ يَتْرَكَ عُمَرَ، فَفَعَلَ، وَجَعَلَ يَقُولُ لَهُ: أَذْنْتُ وَنَفْسُكَ طَيِّبَةٌ؟ فَقَالَ أَسَامَةُ: نَعَمْ. قَالَ: فَخَرَجَ، وَأَمَرَ مُنَادِيَهُ بِنَادِي: عَزْمَةُ مِنِّي أَنْ لَا يَتَخَلَّفَ عَنْ أَسَامَةَ مِنْ بَعَثِهِ مَنْ كَانَ اتَّذَبَ مَعَهُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَنْ أُوْتَى بِأَحَدٍ أَبْطَأَ عَنِ الْخُرُوجِ مَعَهُ إِلَّا أَلْحَقْتُهُ بِهِ مَا شِئاً.

وَأُرْسِلَ إِلَى النَّفَرِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ كَانُوا تَكَلَّمُوا فِي إِمَارَةِ أَسَامَةَ، فَغَلَّظَ عَلَيْهِمْ، وَأَخَذَهُمْ بِالْخُرُوجِ؛ فَلَمْ يَتَخَلَّفَ إِنْسَانٌ وَاحِدٌ.

وَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ يَشِيعُ أَسَامَةَ وَالْمُسْلِمِينَ، فَلَمَّا رَكِبَ مِنَ الْجُرُفِ فِي أَصْحَابِهِ وَهُمْ ثَلَاثَةُ آلَافٍ رَجُلٍ، وَفِيهِمْ أَلْفُ فَرَسٍ، فَسَارَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى جَنْبِ أَسَامَةَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْصَاكَ، فَانْقُذْ لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَسْتُ أَمُرُّكَ وَلَا أَنْهَاكَ عَنْهُ، إِنَّمَا أَنَا مُنْقِذٌ لِأَمْرِ أَمْرٍ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَخَرَجَ سَرِيعاً فَوُطِئَ بِلَاداً هَادِئَةً لَمْ يَزِجِعُوا عَنِ الْإِسْلَامِ، مِثْلُ جُهَيْنَةَ وَغَيْرِهَا مِنْ قُضَاعَةٍ.

فَلَمَّا نَزَلَ وَادِي الْقُرَى قَدَّمَ عَيْناً لَهُ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ يُدْعَى حُرَيْثاً، فَخَرَجَ عَلَى صَدْرِ رَاحِلَتِهِ أَمَامَهُ؛ فَغَزَا حَتَّى انْتَهَى إِلَى أُبْنَى، فَنَظَرَ إِلَى مَا هُنَاكَ، وَازْتَادَ الطَّرِيقَ، ثُمَّ رَجَعَ سَرِيعاً حَتَّى لَقِيَ أَسَامَةَ عَلَى مَسِيرَةِ لَيْلَتَيْنِ مِنْ أُبْنَى، فَأَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّاسَ غَاثُونَ وَلَا جُمُوعَ لَهُمْ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَسْرَعَ السَّيْرَ قَبْلَ أَنْ تَجْتَمِعَ الْجُمُوعُ، وَأَنْ يَشُنَّهَا غَارَةً^(١).

(١) كذا في كنز العمال (٣١٢/٥) من طريق الواقدي عن أسامة بن زيد، وأشار إليه الحافظ ابن حجر في =

- **إِنْكَارُ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه - عَلَى مَنْ تَوَقَّفَ أَوْ أَرَادَ الْإِمْهَالَ فِي الْقِتَالِ :**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ عُمَرُ - رضي الله عنه - : يَا أَبَا بَكْرٍ كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمِزْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ؟ » . قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - : وَاللَّهِ لَأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا كَانُوا يُوَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقَاتِلَتُهُمْ عَلَيْهِ . قَالَ عُمَرُ : فَوَ اللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ ؛ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ ^(١) .

**اهْتِمَامُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ - رضي الله عنه - بِإِزْسَالِ الْجَبُوشِ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَتَرْغِيبُهُ فِي الْجِهَادِ وَمُشَاوَرَتُهُ لِلصَّحَابَةِ
- رضي الله عنهم - فِي جِهَادِ الرُّومِ -**

- **تَرْغِيبُ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه - فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي خُطْبَةٍ لَهُ :**

أَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرَ (١٣٣/١) عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ؛ وَفِيهِ : وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - فِي النَّاسِ خَطِيبًا ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَصَلَّى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : إِنَّ لِكُلِّ أَمْرٍ جَوَامِعَ ^(٢) ، فَمَنْ بَلَغَهَا فَهُوَ حَسْبُهُ ، وَمَنْ عَمِلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كَفَاهُ اللَّهُ ، عَلَيْهِمْ بِالْجِدِّ وَالْقَصْدِ ، فَإِنَّ الْقَصْدَ أُبْلَغُ ، أَلَا إِنَّهُ لَا دِينَ لِأَحَدٍ لَا إِيْمَانَ لَهُ ، وَلَا أَجْرَ لِمَنْ لَا حِسْبَةَ لَهُ ، وَلَا عَمَلَ لِمَنْ لَا نِيَّةَ لَهُ ، أَلَا وَإِنَّ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الثَّوَابِ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَمَّا يَتَّبِعِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَحِبَّ أَنْ يَخْصَّ بِهِ ؛ هِيَ التَّجَارَةُ الَّتِي دَلَّ اللَّهُ عَلَيْهَا وَنَجَّى بِهَا مِنَ الْخِزْيِ ، وَالْحَقُّ بِهَا الْكَرَامَةُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ^(٣) .

= فتح الباري (١٠٧/٨) ، وقد انفرد الواقدي بذكر عدد جيش أسامة ؛ وأنهم ثلاثة آلاف .

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالسنة (٧٢٨٤) باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ،

ومسلم في الإيمان : ٣٣ - (٢٠) باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله .

(٢) جوامع الأمر : أغراض الصالحة ، ومقاصده الصحيحة .

(٣) وذكره في كنز العمال (٢٠٧/٨) ، وأخرجه الطبري (٣٠/٤) .

- كَتَابُ أَبِي بَكْرٍ إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ - رضي الله عنهما - وَمَنْ مَعَهُ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ :

عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ فِي قِصَّةِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ - رضي الله عنه - حِينَ فَرَّغَ مِنَ الْيَمَامَةِ، قَالَ: فَكَتَبَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ - رضي الله عنه - إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ - وَهُوَ بِالْيَمَامَةِ - :

مَنْ عَبْدُ اللَّهِ أَبِي بَكْرٍ، خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَالَّذِينَ مَعَهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالتَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَّا بَعْدُ: فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَأَعَزَّ وَلِيَّهُ، وَأَذَلَّ عَدُوَّهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ فَرْدًا، فَإِنَّ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. قَالَ: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيَسَكُنَنَّ لَهُمْ فِيهَا دِينُهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ﴾ [النور: ٥٥]. - وَكَتَبَ الْآيَةَ كُلَّهَا وَقَرَأَ الْآيَةَ - وَعَدَا مِنْهُ لَا خُلْفَ لَهُ، وَمَقَالًا لَا رَيْبَ فِيهِ، وَفَرَضَ الْجِهَادَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: ﴿كَتَبَ عَلَيْكُمْ الْقِتَالَ وَهُوَ كُرَّةُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦]، حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الْآيَاتِ، فَاسْتَبَدَّ بِوَعْدِ اللَّهِ بِإِتَائِكُمْ، وَأَطِيعُوهُ فِيمَا فَرَضَ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ عَظُمَتْ فِيهِ الْمُؤُونَةُ، وَاسْتَبَدَّتِ الرِّزْيَةُ، وَبَعُدَتْ الْمَشَقَّةُ، وَفُجِعْتُمْ فِي ذَلِكَ بِالْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَسِيرٌ فِي عَظِيمِ ثَوَابِ اللَّهِ، فَاغْزُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - فِي سَبِيلِ اللَّهِ: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ٤١] - كَتَبَ الْآيَةَ - أَلَا وَقَدْ أَمَرْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْمَسِيرِ إِلَى الْعِرَاقِ، فَلَا يَبْرَحُهَا حَتَّى يَأْتِيَهُ أَمْرِي، فَسِيرُوا مَعَهُ وَلَا تَتَنَاقَلُوا عَنْهُ، فَإِنَّهُ سَبِيلُ يَعْظُمُ اللَّهُ فِيهِ الْأَجْرَ لِمَنْ حَسَنَتْ فِيهِ نِيَّتُهُ، وَعَظُمَتْ فِي الْخَيْرِ رَغْبَتُهُ، فَإِذَا وَقَعْتُمْ الْعِرَاقَ فَكُونُوا بِهَا حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمْرِي، كَفَانَا اللَّهُ وَإِتَائَكُمْ مُهِمَّاتِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. انتهى^(١).

- مَشَاوِرَةُ أَبِي بَكْرٍ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ - رضي الله عنهم - فِي غَزْوِ الرُّومِ وَخَطْبَتُهُ فِي ذَلِكَ :

عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى الْخُزَاعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٧٩/٩) بإسناد صحيح.

عنه - غَزَوْ الرُّومَ دَعَا عَلِيًّا ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَسَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ ، وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، وَوُجُوهَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ وَغَيْرِهِمْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فَدَخَلُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى : وَأَنَا فِيهِمْ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا تُخْصَى نِعْمَاؤُهُ ، وَلَا تَبْلُغُ جَزَاءُهَا الْأَعْمَالُ ، فَلَهُ الْحَمْدُ ؛ قَدْ جَمَعَ اللَّهُ كَلِمَتَكُمْ ، وَأَصْلَحَ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ، وَهَدَاكُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَنَمَى عَنْكُمْ الشَّيْطَانُ ، فَلَيْسَ يَطْمَعُ أَنْ تُشْرِكُوا بِهِ ، وَلَا تَتَّخِذُوا إِلَهًا غَيْرَهُ ، فَالْعَرَبُ الْيَوْمَ بَنُو أُمِّ وَأَبٍ ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَسْتَنْفِرَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى جِهَادِ الرُّومِ بِالنَّشَامِ لِيُؤَيِّدَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ ، وَيَجْعَلَ اللَّهُ كَلِمَتَهُ الْعُلَيَّا ، مَعَ أَنَّ لِلْمُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ الْحِطَّ الْأَوْفَرَ ؛ لِأَنَّهُ مَنْ هَلَكَ مِنْهُمْ هَلَكَ شَهِيدًا ، وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ ، وَمَنْ عَاشَ عَاشَ مُدَافِعًا عَنِ الدِّينِ ، مُسْتَوْجِبًا عَلَى اللَّهِ ثَوَابَ الْمُجَاهِدِينَ ، وَهَذَا رَأْيِي الَّذِي رَأَيْتُهُ ، فَلْيُشِيرْ أَمْرُوهُ عَلَيَّ بِرَأْيِهِ !

- خُطِبَهُ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَتَابَعَتْهُ فِي إِمْضَاءِ رَأْيِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْجِهَادِ :

فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُخْصُّ بِالْخَيْرِ مَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ ، وَاللَّهُ مَا اسْتَبَقْنَا إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ قَطُّ إِلَّا سَبَقْتَنَا إِلَيْهِ ، وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ، قَدْ وَاللَّهِ أَرَدْتُ لِقَاءَكَ بِهَذَا الرَّأْيِ الَّذِي رَأَيْتَ فَمَا قُضِيَ أَنْ يَكُونَ حَتَّى ذَكَرْتَهُ ، فَقَدْ أَصَبْتَ - أَصَابَ اللَّهُ بِكَ سَبِيلَ الرَّشَادِ - سَرَبَ إِلَيْهِمُ الْخَيْلُ فِي إِثْرِ الْخَيْلِ ، وَابْعَثِ الرِّجَالَ بَعْدَ الرِّجَالِ وَالْجُنُودَ تَتْبَعُهَا الْجُنُودُ ، فَإِنَّ اللَّهَ نَاصِرُ دِينِهِ ، وَمُعِزُّ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ .

- رَأَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي نَوْعِيَةِ الْجِهَادِ بِالنَّظَرِ إِلَى نَوْعِيَةِ الرُّومِ :

ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَامَ فَقَالَ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّهَا الرُّومُ وَبَنُو الْأَصْفَرِ ، حَدٌّ حَدِيدٌ ، وَرُكْنٌ شَدِيدٌ ، مَا أَرَى أَنْ نَفْتَحِمَ عَلَيْهِمْ اقْتِحَامًا ، وَلَكِنْ نَبْعَثُ الْخَيْلَ ، فَنُغَيِّرُ فِي قَوَاصِي أَرْضِهِمْ ، ثُمَّ تَرْجِعُ إِلَيْكَ ، وَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ بِهِمْ مَرَارًا أَصْرُوا بِهِمْ ، وَغَيَّمُوا مِنْ أَدَانِي أَرْضِهِمْ ، فَقَعَدُوا بِذَلِكَ عَنْ

عَدُوَّهُمْ ، ثُمَّ تَبَعْتُ إِلَى أَرَاضِي الْيَمَنِ وَأَقَاصِي رِبِيعَةَ وَمُضَرَ ، ثُمَّ تَجَمَعْتُهُمْ جَمِيعاً إِلَيْكَ ، ثُمَّ إِنْ شِئْتَ بَعْدَ ذَلِكَ غَزَوْتَهُمْ بِنَفْسِكَ ، وَإِنْ شِئْتَ أَغْرَيْتَهُمْ^(١) . ثُمَّ سَكَتَ وَسَكَتَ النَّاسُ .

- رَأَيْ غُثْمَانَ فِي إِمْضَاءٍ مَا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ وَمُوَافَقَةً بِقِيَّةِ الصَّحَابَةِ رَأَى غُثْمَانَ - رضي الله عنهم - :

ثُمَّ قَالَ لَهُمْ أَبُو بَكْرٍ: مَا تَرَوْنَ؟ فَقَالَ غُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - رضي الله عنه -: إِنِّي أَرَى أَنَّكَ نَاصِحٌ لِأَهْلِ هَذَا الدِّينِ ، شَفِيقٌ عَلَيْهِمْ ، فَإِذَا رَأَيْتَ رَأياً تَرَاهُ لِعَامَّتِهِمْ صَلَاحاً ، فَأَغْرِمَ عَلَى إِمْضَائِهِ فَإِنَّكَ غَيْرُ ظَنِينٍ^(٢) .

فَقَالَ طَلْحَةُ ، وَالرَّبِيعِيُّ ، وَسَعْدُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ، وَمَنْ حَضَرَ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ - رضي الله عنه -: صَدَقَ غُثْمَانُ ، مَا رَأَيْتَ مِنْ رَأْيٍ فَأَمُضِيهِ ، فَإِنَّا لَا نُخَالِفُكَ وَلَا نَنْتَهِمُكَ . وَذَكَرُوا هَذَا وَأَشْبَاهَهُ ، وَعَلِيَ فِي الْقَوْمِ لَمْ يَتَكَلَّمْ .

- تَبَشِيرُ عَلِيٍّ أَبَا بَكْرٍ وَسُرُورُهُ بِمَا قَالَ عَلِيٌّ وَخُطْبَتُهُ فِي اسْتِنْفَارِ الصَّحَابَةِ - رضي الله عنهم - :

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَاذَا تَرَى يَا أَبَا الْحَسَنِ؟ فَقَالَ: أَرَى أَنَّكَ إِنْ سِرْتَ إِلَيْهِمْ بِنَفْسِكَ أَوْ بَعَثْتَ إِلَيْهِمْ نَصِرتَ عَلَيْهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

فَقَالَ: بِشَرِّكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ ، وَمِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَرَالُ هَذَا الدِّينُ ظَاهِراً عَلَى كُلِّ مَنْ نَاوَاهُ حَتَّى يَقُومَ الدِّينُ وَأَهْلُهُ ظَاهِرُونَ» . فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَا أَحْسَنَ هَذَا الْحَدِيثَ ، لَقَدْ سَرَزْتَنِي بِهِ؛ سَرَّكَ اللَّهُ .

ثُمَّ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ - رضي الله عنه - قَامَ فِي النَّاسِ ، فَذَكَرَ اللَّهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، وَصَلَّى عَلَى نَبِيِّهِ ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَنْعَمَ عَلَيْكُمْ بِالْإِسْلَامِ ، وَأَكْرَمَكُمْ بِالْجِهَادِ ، وَفَضَّلَكُمْ بِهَذَا الدِّينِ عَلَى كُلِّ دِينٍ ، فَتَجَهَّزُوا عِبَادَ اللَّهِ إِلَى غَزْوِ الرُّومِ بِالشَّامِ ، فَإِنِّي

(١) أغزيتهم: جهزتهم للغزو .

(٢) غير ظنين: غير متهم .

مُؤَمَّرٌ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءٌ، وَعَاقِدٌ لَكُمْ أَلْوِيَّةٌ، فَاطِيعُوا رَبَّكُمْ، وَلَا تُخَالِفُوا أَمْرَاءَكُمْ،
لِتَحْسُنَ نَيْبُكُمْ وَأَشْرِبْتُكُمْ وَأَطَعْتُكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ
مُحْسِنُونَ.

- مَا جَرَى بَيْنَ عُمَرَ وَعُمَرُو بْنِ سَعِيدٍ وَخُطْبَةُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ فِي تَأْيِيدِ أَبِي بَكْرٍ
- رضي الله عنهم - :

قَالَ: فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَوَاللَّهِ مَا أَجَابُوا، فَقَالَ عُمَرُ - رضي الله عنه -: يَا مَعْشَرَ
الْمُسْلِمِينَ مَا لَكُمْ لَا تُجِيبُونَ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، وَقَدْ دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ؟ أَمَا إِنَّهُ لَوْ كَانَ
عَرَضاً قَرِيباً^(١)، أَوْ سَفَرًا قَاصِداً^(٢)، لَأَبْتَدَرْتُمُوهُ فَقَامَ عُمَرُو بْنُ سَعِيدٍ - رضي الله عنه -
فَقَالَ: يَا بْنَ الْخَطَّابِ أَلَا تَضْرِبُ الْأَمْثَالَ؟ أَمْثَالُ الْمُتَنَافِقِينَ؟! فَمَا مَنَعَكَ مِمَّا عِبْتَ عَلَيْنَا
فِيهِ أَنْ تَبْدَأَ بِهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ - رضي الله عنه -: إِنَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي أُجِيبُهُ لَوْ يَدْعُونِي، وَأَعَزُّو لَوْ
يُعْزِينِي. فَقَالَ عُمَرُو بْنُ سَعِيدٍ - رضي الله عنه -: وَلَكِنْ نَحْنُ لَا نَعُزُّو لَكُمْ إِنْ عَزَوْنَا، إِنَّمَا
نَعُزُّو اللَّهَ. فَقَالَ عُمَرُ: وَفَقَّكَ اللَّهُ؛ فَقَدْ أَحْسَنْتَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرُو - رضي الله عنه -:
اجْلِسْ - رَحِمَكَ اللَّهُ - فَإِنَّ عُمَرَ لَمْ يُرِدْ بِمَا سَمِعْتَ أَدَى مُسْلِمٍ وَلَا تَأْيِيدَهُ، إِنَّمَا أَرَادَ
بِمَا سَمِعْتَ أَنْ يَنْبُعَثَ الْمُتَنَاقِلُونَ إِلَى الْأَرْضِ إِلَى الْجِهَادِ.

فَقَامَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ - رضي الله عنه - فَقَالَ: صَدَقَ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ، اجْلِسْ - أَيُّ
أَخِي -. فَجَلَسَ، وَقَالَ خَالِدٌ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ
بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ مُنْجِرِ
وَعْدِهِ، وَمُظْهِرِ وَعْدِهِ، وَمُهْلِكِ عَدُوِّهِ، وَنَحْنُ غَيْرُ مُخَالِفِينَ، وَلَا مُخْتَلِفِينَ، وَأَنْتَ
الْوَالِي النَّاصِحُ الشَّافِقُ، تَنْفِرُ إِذَا اسْتَنْفَرْتَنَا، وَنُطِيعُكَ إِذَا أَمَرْتَنَا.

فَفَرِحَ بِمَقَالَتِهِ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - وَقَالَ لَهُ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ أَخٍ وَخَلِيلٍ، فَقَدْ
كُنْتَ أَسْلَمْتَ مُرْتَغِبًا، وَهَاجَرْتَ مُحْتَسِبًا، قَدْ كُنْتَ هَرَبْتَ بِدِينِكَ مِنَ الْكُفَّارِ لِكَيْمَا تُرْضِيَ
اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَتَعْلُوَ كَلِمَتُهُ، وَأَنْتَ أَمِيرُ النَّاسِ، فَيَسِّرَ رَحْمَتُ اللَّهِ. ثُمَّ إِنَّهُ نَزَلَ.

وَرَجَعَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ - رضي الله عنه - فَتَجَهَّزَ، وَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ بِإِلَالَا - رضي الله

(١) عرضاً قريباً: مغتماً سهلاً المأخذ.

(٢) سفراً قاصداً: متوسطاً بين القريب والبعيد.

عنهما - فَأَذَّنَ فِي النَّاسِ: أَنْ انْفِرُوا، أَيُّهَا النَّاسُ إِلَى جِهَادِ الرُّومِ بِالشَّامِ، وَالنَّاسُ يَرَوْنَ أَنَّ أَمِيرَهُمْ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَكَانَ النَّاسُ لَا يَشْكُونَ أَنَّ خَالِدَ بْنَ سَعِيدٍ أَمِيرُهُمْ، وَكَانَ قَدْ عَسَكَرَ قَبْلَ كُلِّ أَحَدٍ.

ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ خَرَجُوا إِلَى مُعَسَّكَرِهِمْ مِنْ عَشْرَةِ، وَعِشْرِينَ، وَثَلَاثِينَ، وَأَرْبَعِينَ، وَخَمْسِينَ، وَمِائَةِ كُلِّ يَوْمٍ حَتَّى اجْتَمَعَ أَنْاسٌ كَثِيرُونَ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ذَاتَ يَوْمٍ وَمَعَهُ رِجَالٌ مِنَ الصَّحَابَةِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى عَسَكَرِهِمْ، فَرَأَى عِدَّةَ حَسَنَةً، لَمْ يَرْضَ عِدَّتَهَا لِلرُّومِ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ إِنْ أَرْسَلْتُهُمْ إِلَى الشَّامِ فِي هَذِهِ الْعِدَّةِ؟ فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: مَا أَرْضَى هَذِهِ الْعِدَّةَ لِجُمُوعِ بَنِي الْأَصْفَرِ. فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: مَاذَا تَرَوْنَ أَنْتُمْ؟ فَقَالُوا: نَحْنُ نَرَى مَا رَأَى عُمَرُ. فَقَالَ: أَلَا أَكْتُبُ كِتَابًا إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ نَدْعُوهُمْ بِهِ إِلَى الْجِهَادِ وَنُرْعِبُهُمْ فِي ثَوَابِهِ؟ فَرَأَى ذَلِكَ جَمِيعُ أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: نَعَمْ مَا رَأَيْتُ؛ أَفْعَلْ. فَكُتِبَ:

- كِتَابُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى:

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى مَنْ قَرَأَ عَلَيْهِ كِتَابِي هَذَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ الْجِهَادَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا، وَيُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْجِهَادُ فَرِيضَةٌ مَفْرُوضَةٌ، وَالتَّوَابُ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ، وَقَدْ اسْتَنْفَرْنَا الْمُسْلِمِينَ إِلَى جِهَادِ الرُّومِ بِالشَّامِ، وَقَدْ سَارَعُوا إِلَى ذَلِكَ، وَقَدْ حَسُنَتْ بِذَلِكَ نِيَّتُهُمْ، وَعَظُمَتْ حَسِبَتُهُمْ، فَسَارِعُوا - عِبَادَ اللَّهِ - إِلَى مَا سَارَعُوا إِلَيْهِ، وَلْتَحْسُنْ نِيَّتُكُمْ فِيهِ، فَإِنَّكُمْ إِلَى إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ؛ إِمَّا الشَّهَادَةَ وَإِمَّا الْفَتْحَ وَالْغَنِيمَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَرْضَ لِعِبَادِهِ بِالْقَوْلِ دُونَ الْعَمَلِ، وَلَا يَرَالُ الْجِهَادُ لِأَهْلِ عِدَاوَتِهِ حَتَّى يَدِينُوا بِيَدَيْنِ الْحَقِّ، وَيَقْرَءُوا لِحُكْمِ الْكِتَابِ، حَفِظَ اللَّهُ لَكُمْ دِينَكُمْ، وَهَدَى قُلُوبَكُمْ، وَزَكَّى أَعْمَالَكُمْ، وَرَزَقَكُمْ أَجْرَ الْمُجَاهِدِينَ الصَّابِرِينَ». وَبَعَثَ بِهَذَا الْكِتَابِ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(١).

(١) كَذَا فِي كَنْزِ الْعَمَالِ (١٤٣/٣)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ (١٣١/١) عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى.

تَخْرِيبُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْجِهَادِ
وَالنَّفَرِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى وَمُشَاوَرَتُهُ لِلصَّعَابَةِ
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِيمَا وَقَعَ لَهُ -

- تَخْرِيبُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْجِهَادِ وَتَأْمِيرُهُ مَنْ انْتَدَبَ أَوَّلًا :

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: وَتَكَلَّمَ الْمُشَنَّى بْنُ حَارِثَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا يَعْظُمَنَّ عَلَيْكُمْ هَذَا الْوَجْهُ؛ فَإِنَّا قَدْ تَبَحَّحْنَا رَيْفَ فَارِسٍ^(١) وَعَلَبْنَاهُمْ عَلَى خَيْرِ شَقِي السَّوَادِ^(٢)، وَشَاطَرْنَاهُمْ، وَنَلْنَا مِنْهُمْ وَاجْتَرَأَ مَنْ قِيلْنَا عَلَيْهِمْ، وَلَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَا بَعْدَهَا.

وَقَامَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي النَّاسِ فَقَالَ: إِنَّ الْحِجَارَ لَيْسَ بِدَارٍ إِلَّا عَلَى التُّجَعَةِ^(٣)، وَلَا يَقْوَى عَلَيْهِ أَهْلُهُ إِلَّا بِذَلِكَ، أَيْنَ الطَّرَاءُ^(٤) الْمُهَاجِرُونَ عَنْ مَوْعُودِ اللَّهِ؟ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ الَّتِي وَعَدَكُمُ اللَّهُ فِي الْكِتَابِ أَنْ يورثَكُمْوهَا، فَإِنَّهُ قَالَ: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [الفتح: ٢٨] وَاللَّهُ مُظْهِرُ دِينِهِ، وَمُعِزُّ نَاصِرِهِ، وَمَوْلَى أَهْلِهِ مَوَارِيثِ الْأُمَمِ، أَيْنَ عِبَادُ اللَّهِ الصَّالِحُونَ؟

فَكَانَ أَوَّلُ مُنْتَدَبٍ أَبُو عُبَيْدٍ بْنُ مَسْعُودٍ، ثُمَّ ثَنَّى سَعْدُ بْنُ عُبَيْدٍ، أَوْ سَلِيطُ بْنُ قَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -.

فَلَمَّا اجْتَمَعَ ذَلِكَ الْبُعْثُ قِيلَ لِعُمَرَ: أَمُرْ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِّنَ السَّابِقِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ. قَالَ: لَا؛ وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا رَفَعَكُمْ بِسَبْقِكُمْ وَسُرْعَتِكُمْ إِلَى الْعَدُوِّ، فَإِذَا جَبِثْتُمْ وَكَرِهْتُمْ اللَّقَاءَ فَأَوْلَى بِالرِّيَاسَةِ مِنْكُمْ مَنْ سَبَقَ إِلَى الدَّفْعِ وَأَجَابَ إِلَى الدُّعَاءِ، وَاللَّهِ لَا أُوَمِّرُ عَلَيْهِمْ إِلَّا أَوَّلَهُمْ انْتِدَابًا.

ثُمَّ دَعَا أَبَا عُبَيْدٍ وَسَلِيطًا وَسَعْدًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فَقَالَ: أَمَّا إِنَّكُمْ لَوْ سَبَقْتُمَا لَوَلَّيْتُمَا وَلَا ذَرَكْتُمَا بِهَا إِلَى مَا لَكُمْ مِنَ الْقُدَمَةِ^(٥).

(١) تبجحنا ريف فارس: تملكنا منه.

(٢) شقي السواد: جانبي العراق، وسواد البلدة: ما حولها من القرى.

(٣) التُّجَعَةُ: طلب الكلأ في مواضعه.

(٤) الطَّرَاءُ: جمع طاريء: أي وارد.

(٥) القدمة: السابقة في الخير.

فَأَمَرَ أَبَا عُبَيْدٍ عَلَى الْجَيْشِ ، وَقَالَ لِأَبِي عُبَيْدٍ : اسْمَعْ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَشْرِكْهُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَا تَجْتَهِدْ مُسْرِعاً حَتَّى تَتَبَيَّنَ ، فَإِنَّهَا الْحَرْبُ ، وَالْحَرْبُ لَا يُضْلِحُهَا إِلَّا الرَّجُلُ الْمَكِيَّةُ^(١) الَّذِي يَعْرِفُ الْفُرْصَةَ^(٢) وَالْكَفَّ^(٣) .

- مَشَاوِرَةُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي الْخُرُوجِ إِلَى فَارِسَ :

عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : لَمَّا انْتَهَى قَتْلُ أَبِي عُبَيْدٍ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَاجْتِمَاعُ أَهْلِ فَارِسَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ كِسْرَى ، نَادَى فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، وَخَرَجَ حَتَّى أَتَى صِرَاراً^(٤) ، وَقَدَّمَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْأَعْوَصَ^(٥) ، وَسَمَى لِمَيْمَتَيْهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ، وَلِمَيْسَرَتِهِ الرَّبِيعَ بْنَ الْعَوَّامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، وَاسْتَخْلَفَ عَلِيّاً - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْمَدِينَةِ ، وَاسْتَشَارَ النَّاسَ ، فَكُلُّهُمْ أَشَارَ عَلَيْهِ بِالسَّيْرِ إِلَى فَارِسَ ، وَلَمْ يَكُنْ اسْتِشَارَ فِي الَّذِي كَانَ حَتَّى نَزَلَ بِصِرَارٍ وَرَجَعَ طَلْحَةُ ، فَاسْتَشَارَ ذَوِي الرَّأْيِ ، فَكَانَ طَلْحَةُ مِمَّنْ تَابَعَ النَّاسَ ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ مِمَّنْ نَهَاهُ .

فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : فَمَا فَدَيْتُ أَحَدًا بِأَبِي وَأُمِّي بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ يَوْمِنِي وَلَا بَعْدَهُ . فَقُلْتُ : بِأَبِي وَأُمِّي اجْعَلْ عَجْزَهَا بِي ، وَأَقِمْ ، وَابْعَثْ جُنْدًا ، فَقَدْ رَأَيْتُ قَضَاءَ اللَّهِ لَكَ فِي جُنُودِكَ قَبْلَ وَبَعْدَ ، فَإِنَّهُ إِنْ يَهْزَمَ جَيْشُكَ لَيْسَ كَهَزِيمَتِكَ ، وَإِنَّكَ إِنْ تُقْتَلَ أَوْ تُهْزَمَ فِي أَنْفِ الْأَمْرِ^(٦) خَشِيتُ أَنْ لَا يَكْبُرَ الْمُسْلِمُونَ ، وَأَنْ لَا يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَبَدًا ، وَهُوَ فِي أَرْبَابِهِ مِنْ رَجُلٍ .

وَأَتَى كِتَابُ سَعْدٍ عَلَى حَفَفٍ^(٧) مَشُورَتِهِمْ وَهُوَ عَلَى بَعْضِ صَدَقَاتِ نَجْدٍ ، فَقَالَ

(١) المكِّيَّة: الرزين المتأني.

(٢) الفرصة والكف: أي يعرف كيف يقدم ويحجم.

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري (٦١/٤).

(٤) صرار: بئر قديمة على ثلاثة أميال من المدينة.

(٥) الأعوص: شرقي المدينة.

(٦) أنف الأمر: أوله.

(٧) حفف: حين المشورة.

عُمَرُ: فَأَشِيرُوا عَلَيَّ بِرَجُلٍ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَجَدْتُهُ. قَالَ: مَنْ هُوَ؟ قَالَ: الْأَسَدُ فِي بَرَاتِنِهِ؛ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ. وَمَالَاهُ^(١) أُولُو الرَّأْيِ. انْتَهَى^(٢).

- تَرْغِيبُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْجِهَادِ :

عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَقُولُ عَلَى الْمُبْتَدِ: أَيُّهَا النَّاسُ؛ إِنِّي كَتَمْتُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَرَاهَةً تَفَرِّقُكُمْ عَنِّي، ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْوهُ لِيُخْتَارَ امْرُؤٌ لِنَفْسِهِ مَا بَدَأَ لَهُ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ»^(٣).

- تَرْغِيبُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْجِهَادِ :

عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ: أَنَّ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا يَبْرُمُ مَا نَقَضَ، وَمَا أَبْرَمَ لَا يَنْقُضُهُ النَّاقِضُونَ، لَوْ شَاءَ مَا اخْتَلَفَ اثْنَانِ مِنْ خَلْقِهِ، وَلَا تَنَازَعَتِ الْأُمَّةُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ، وَلَا جَحَدَ الْمَفْضُولُ ذَا الْفَضْلِ فَضْلُهُ، وَقَدْ سَاقَتْنَا وَهَؤُلَاءِ الْقَوْمَ الْأَفْقَادُ فَلَقْتُ بَيْنَنَا فِي هَذَا الْمَكَانِ، فَتَحْنُ مِنْ رَبَّنَا بِمَرَأَى وَمَسْمَعٍ، فَلَوْ شَاءَ عَجَلَ النِّقْمَةُ، وَكَانَ مِنْهُ التَّغْيِيرُ حَتَّى يَكْذِبَ اللَّهُ الطَّالِمَ، وَيَعْلَمَ الْحَقُّ أَيْنَ مَصِيرُهُ؟ وَلَكِنَّهُ جَعَلَ الدُّنْيَا دَارَ الْأَعْمَالِ، وَجَعَلَ الْآخِرَةَ عِنْدَهُ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ [النجم: ٣١]، أَلَا إِنَّكُمْ لَأَقْوَمُ الْقَوْمِ غَدًا، فَأَطِيعُوا اللَّيْلَةَ الْقِيَامَ، وَاكْثَرُوا تِلَاوَةَ الْقُرْآنِ، وَسَلُّوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ النَّصْرَ وَالصَّبْرَ، وَالْقَوْمُ هُمْ بِالْجِدِّ وَالْحَزْمِ، وَكُونُوا صَادِقِينَ. ثُمَّ انْصَرَفَ^(٤). انْتَهَى.

- تَخْرِيطُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمَ صِفِّينَ :

عَنْ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ وَغَيْرِهِ: أَنَّ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَرَّضَ النَّاسَ يَوْمَ صِفِّينَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ دَلَّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ، تُشْفِي بِكُمْ عَلَى

(١) مَالَاهُ: وافقه.

(٢) أخرجه الطبري (٨٣/٤)، وذكره ابن كثير في تاريخه (٣٥/٧).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦٥/١)، وطبعة شاكر رقم (٤٤٢)، وصححه إسناده.

(٤) أخرجه الطبري في تاريخه (٩/٤).

الْخَيْرِ^(١)، الْإِيمَانِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - تَعَالَى ذِكْرُهُ - وَجَعَلَ ثَوَابَهُ مَغْفِرَةً الذَّنْبِ، وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَاتِ عَدْنٍ، ثُمَّ أَخْبَرَكُمْ أَنَّهُ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ، فَسَوُّوا صُفُوفَكُمْ كَالْبُنْيَانِ الْمَرْصُوصِ، وَقَدِّمُوا الدَّارِعَ، وَأَخْرُوا الْحَاسِرَ، وَعَضُّوا عَلَى الْأَضْرَاسِ. فَذَكَرَ الْخُطْبَةَ بِطُولِهَا^(٢).

- رَغْبَةُ عُمَرَ - رضي الله عنه - فِي السَّيْرِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ: إِنَّ الْجِهَادَ أَفْضَلُ مِنَ الْحَجِّ :

١ - عَنْ عُمَرَ - رضي الله عنه - قَالَ: لَوْلَا ثَلَاثٌ لَأَخْبَيْتُ أَنْ أَكُونَ لِحَقِّتُ بِاللَّهِ، لَوْلَا أَنْ أُسِيرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ أَضَعَ جَنْهَتِي لِلَّهِ فِي التُّرَابِ سَاجِدًا، وَأُجَالِسَ قَوْمًا يَلْتَقِطُونَ طَيِّبَ الْكَلَامِ كَمَا يَلْتَقِطُ طَيِّبُ الثَّمَرِ^(٣).

٢ - وَعَنْ عُمَرَ - رضي الله عنه - قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْحَجِّ، فَإِنَّهُ عَمَلٌ صَالِحٌ؛ أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، وَالْجِهَادَ أَفْضَلُ مِنْهُ^(٤).

- رَغْبَةُ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - فِي الْجِهَادِ :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: عُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ فَاسْتَضَعَرَنِي، فَلَمْ يَقْبَلْنِي، فَمَا أَتَيْتُ عَلَى لَيْلَةٍ قَطُّ مِثْلُهَا مِنَ السَّهْرِ وَالْحُزْنِ وَالْبُكَاءِ؛ إِذْ لَمْ يَقْبَلْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ عُرِضْتُ عَلَيْهِ، فَقَبِلَنِي، فَحَمِدْتُ اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ.

(١) تشفي بكم على الخير: تقربكم إلى الخير.

(٢) نفسه (١١/٤).

(٣) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٥/١٠) الأثر (١٩٧٦٥) و(٣٥٦٠٧) من طريق محمد بن بشر، حدثنا مسعر، عن حبيب بن أبي ثابت، عن يحيى بن جعدة، قال: قال عمر، فذكره، ورجال إسناده ثقات.

(٤) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٢/١٠) - طبعة دار القبلة - الأثر (١٩٧٣٨)، عن حماد بن خالد، عن معاوية بن صالح، عن يونس بن سيف، عن عمير بن الأسود، قال: قال عمر، ورجال إسناده ثقات.

قَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، تَوَلَّيْتُمْ يَوْمَ التَّقْيِ الْجَمْعَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَعَمَّا اللَّهُ عَنَّا جَمِيعًا، فَلَهُ الْحَمْدُ كَثِيرًا^(١).

- تَرْجِيحُ عَمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - عَلَى رُؤَسَاءِ الْقَوْمِ فِي الْمَجْلِسِ:

عَنْ تَوْفَلِ بْنِ عُمَارَةَ قَالَ: جَاءَ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ، وَسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَجَلَسَا عِنْدَهُ وَهُوَ بَيْنَهُمَا، فَجَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ يَأْتُونَ عُمَرَ يَقُولُونَ: هَهُنَا يَا سُهَيْلُ، هَهُنَا يَا حَارِثُ. فَيَنْحِيهِمَا عَنْهُمْ، فَجَعَلَ الْأَنْصَارُ يَأْتُونَ عُمَرَ فَيَنْحِيهِمَا عَنْهُمْ كَذَلِكَ حَتَّى صَارَ فِي آخِرِ النَّاسِ، فَلَمَّا خَرَجَا مِنْ عِنْدِ عُمَرَ قَالَ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ لِسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو: أَلَمْ تَرَ مَا صَنَعَ بِنَا؟ فَقَالَ لَهُ سُهَيْلٌ: أَيُّهَا الرَّجُلُ، لَا لَوْمَ عَلَيْهِ، يَبْغِي أَنْ تَرْجَعَ بِاللَّوْمِ عَلَى أَنْفُسِنَا، دُعِيَ الْقَوْمُ فَاسْرَعُوا وَدُعِينَا فَأَبْطَأْنَا، فَلَمَّا قَامُوا مِنْ عِنْدِ عُمَرَ أَتَيْنَاهُ فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَدْ رَأَيْنَا مَا فَعَلْتَ الْيَوْمَ وَعَلِمْنَا أَنَّ أَتَيْنَا مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِنَا، فَهَلْ مِنْ شَيْءٍ نَسْتَدْرِكُ بِهِ مَا فَاتَنَا مِنَ الْفَضْلِ؟ فَقَالَ لَهُمَا: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا هَذَا الْوَجْهَ. وَأَشَارَ لَهُمَا إِلَى ثَغْرِ الرُّومِ، فَخَرَجَا إِلَى الشَّامِ، فَمَاتَا بِهَا^(٢).

- رَغْبَةُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْجِهَادِ وَطَلَبُهُ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى:

١ - عَنْ زِيَادِ مَوْلَى آلِ خَالِدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ خَالِدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ: مَا كَانَ فِي الْأَرْضِ مِنْ لَيْلَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ لَيْلَةٍ شَدِيدَةِ الْجَلِيدِ، فِي سَرِيَّةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، أَصْبَحُ بِهِمُ الْعَدُوَّ، فَعَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ^(٣).

٢ - وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: مَا لَيْلَةٌ تُهْدَى إِلَيَّ بِنَتِي فِيهَا عَرُوسٌ أَنَا لَهَا مُحِبٌّ، أَوْ أُبَشَّرُ فِيهَا بِغُلَامٍ بِأَحَبِّ إِلَيَّ مِنْ لَيْلَةٍ شَدِيدَةِ الْجَلِيدِ، فِي سَرِيَّةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، أَصْبَحُ بِهَا الْعَدُوَّ^(٤).

(١) ذكره في منتخب الكنز (٥/٣٢١).

(٢) الاستيعاب (٢/١١١)، وكنز العمال (٧/١٣٦)، ونسبه لابن عساكر.

(٣) ذكره ابن حجر في الإصابة (١/٤١٤).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده، ذكره الهيثمي (٩/٣٥٠)، وقال: رجاله رجال الصحيح.

٣ - عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: لَقَدْ مَنَعَنِي كَثِيرًا مِنَ الْقِرَاءَةِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(١).

- قِصَّةُ أَبِي طَلْحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ :

عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَرَأَ سُورَةَ بَرَاءَةٍ ، فَأَتَى عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾ [التوبة : ٤١] . فَقَالَ : لَا أَرَى رَبَّنَا إِلَّا يَسْتَنْفِرُنَا شَبَابًا وَشُيُوخًا ، يَا بَنِيَّ ، جَهِّزُونِي ، جَهِّزُونِي . فَقَالُوا لَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، قَدْ غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَاتَ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَتَّى مَاتَ ، وَمَعَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَتَّى مَاتَ ، فَدَعْنَا نَغْزُرَ عَنْكَ . قَالَ : لَا ، جَهِّزُونِي . فَعَزَا الْبُحْرَ ، فَمَاتَ فِي الْبُحْرِ ، فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ جَزِيرَةً يَدْفِنُونَهُ فِيهَا إِلَّا بَعْدَ سَبْعَةِ أَيَّامٍ ، فَدَفَنُوهُ بِهَا وَهُوَ لَمْ يَتَغَيَّرْ . انتهى ^(٢).

- قِصَّةُ أَبِي خَيْثَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَرْكِ نَعِيمِ الدُّنْيَا وَالْخُرُوجِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى :

وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ : أَنَّ أَبَا خَيْثَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجَعَ - بَعْدَ مَا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيَّامًا - إِلَى أَهْلِهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ ، فَوَجَدَ امْرَأَتَيْنِ لَهُ فِي عَرِيشَيْنِ لُهُمَا فِي حَائِطٍ ، قَدْ رَشَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَرِيشَهَا ، وَبَرَدَتْ فِيهِ مَاءٌ ، وَهَيَّأَتْ لَهُ فِيهِ طَعَامًا ، فَلَمَّا دَخَلَ قَامَ عَلَى بَابِ الْعَرِيشِ فَنَظَرَ إِلَى امْرَأَتَيْهِ وَمَا صَنَعَتَا لَهُ ، فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الضُّحِ ^(٣) وَالرَّيْحِ وَالْحَرِّ وَأَبُو خَيْثَمَةَ فِي ظِلِّ بَارِدٍ وَطَعَامٍ مُهَيَّأٍ وَامْرَأَةٌ حَسَنَاءٌ مُقِيمٌ فِي مَالِهِ؟ مَا هَذَا بِالنِّصْفِ ^(٤)؟ ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَذْخُلُ عَرِيشَ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا حَتَّى أَلْحَقَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَهَيَّأَ لِي زَادًا . فَفَعَلْنَا ، ثُمَّ قَدَّمْ نَاصِحَهُ فَأَرْتَحَلَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ فِي طَلَبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَذْرَكَهُ حِينَ نَزَلَ تَبُوكَ ، وَقَدْ كَانَ أَذْرَكَ أَبَا خَيْثَمَةَ عُمَيْرُ بْنُ وَهَبٍ الْجُمَحِيُّ فِي الطَّرِيقِ يَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَتَرَفَّقَا حَتَّى إِذَا دَنَوْا مِنْ تَبُوكَ ، قَالَ

(١) قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح . ١ . هـ . مجمع الزوائد (٩/ ٣٥٠) .

(٢) إسناده صحيح : أخرجه ابن سعد (٣/ ٦٦) ، والبيهقي (٩/ ٢١) ، والحاكم (٣/ ٣٥٣) وصححه إسناده

على شرط مسلم ، وأبو يعلى ، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٣١٢) وقال : رجاله رجال الصحيح .

(٣) الضح : ضوء الشمس إذا استمكن من الأرض .

(٤) ما هذا بالنصف : ما هذا بالعدل .

أَبُو خَيْثَمَةَ لَعْمِيرِ بْنِ وَهَبٍ: إِنَّ لِي ذَنْبًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَتَخَلَّفَ عَنِّي حَتَّى آتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَفَعَلَ، حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِبَنِيكَ قَالَ النَّاسُ: هَذَا رَاكِبٌ عَلَى الطَّرِيقِ مُقْبِلٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ - وَاللَّهِ! - أَبُو خَيْثَمَةَ. فَلَمَّا بَلَغَ، أَقْبَلَ، فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: «أَوَّلَى لَكَ يَا أَبَا خَيْثَمَةَ». ثُمَّ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَبَرَ، فَقَالَ خَيْرًا، وَدَعَا لَهُ بِخَيْرٍ^(١).

الْإِنْكَارُ عَلَى مَنْ أَخَّرَ الْخُرُوجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

- إِنْكَارُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى ابْنِ رَوَاحَةَ - رضي الله عنه -:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى مُؤَتَةَ، فَاسْتَعْمَلَ زَيْدًا، فَإِنْ قُتِلَ زَيْدٌ، فَجَعَفَرٌ، فَإِنْ قُتِلَ جَعَفَرٌ، فَإِنْ رَوَاحَةُ، فَتَخَلَّفَ ابْنُ رَوَاحَةَ. فَجَمَعَ^(٢) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَأَاهُ فَقَالَ: «مَا خَلَّفَكَ؟». فَقَالَ: أَجْمَعُ مَعَكَ. قَالَ: «لَعْدُوَّةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٣).

الْعِتَابُ عَلَى مَنْ تَخَلَّفَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَصَّرَ فِيهِ

- قِصَّةُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ - رضي الله عنه -:

عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قَالَ: لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي بَنِي تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحْبَبْتُ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرُ فِي النَّاسِ مِنْهَا.

وَكَانَ مِنْ خَبَرِي: أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَاللَّهُ مَا اجْتَمَعَتْ عِنْدِي قَبْلَهُ رَاحِلَتَانِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة (٢/ ٥٢٠ - ٥٢١)، ونقله ابن كثير في تاريخه (٥/ ٧).

(٢) جمع: صلى الجمعة.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (١/ ٢٥٦)، وطبعة شاكر رقم (٢٣١٧)، وقال: إسناده صحيح.

رَسُولُ اللَّهِ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا ، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَقَارًا وَعَدُوًّا كَثِيرًا ، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةً غَزْوَهُمْ ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ - يُرِيدُ الدِّيُونَ - .

قَالَ كَعْبٌ : فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنْ سَيَخْفَى لَهُ مَا لَمْ يَتْرَلْ فِيهِ وَخِيَّ اللَّهُ ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثَّمَارُ وَالظَّلَالُ ، وَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، فَطَفِقْتُ أَعْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : أَنَا قَادِرٌ عَلَيْهِ . فَلَمْ يَزَلْ يَتِمَادَى بِهِ حَتَّى اشْتَدَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا فَقُلْتُ : أَتَجَهَّزُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ، ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ . فَعَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُوا لِأَتَجَهَّزَ ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، ثُمَّ عَدَوْتُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، فَلَمْ يَزَلْ يِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ ^(١) الْغَزْوُ ، وَهَمَمْتُ أَنْ أُرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ ؟ - وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ - فَلَمْ يَقْدَرْ لِي ذَلِكَ ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطَفِقْتُ فِيهِمْ ، أَحْزَنِي أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا ^(٢) عَلَيْهِ النَّقَاقُ ، أَوْ رَجُلًا مَمَّنَّ عَدَرَ اللَّهُ مِنَ الضَّعْفَاءِ . وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ ، فَقَالَ - وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ يَتُبُوكَ - : « مَا فَعَلَ كَعْبٌ » فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ بَنِي سَلِمْةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَنَظَرُهُ فِي عِطْفِهِ ^(٣) . فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : بِئْسَ مَا قُلْتَ . وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا . فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا ^(٤) حَضَرَنِي هَمِّي ، وَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ ، وَأَقُولُ : بِمَاذَا أَخْرَجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا ؟ وَاسْتَعْنْتُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي ، فَلَمَّا قِيلَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا ^(٥) زَاحَ ^(٦) عَنِّي الْبَاطِلُ ، وَعَرَفْتُ أَنِّي

(١) تفارط : فات وقته .

(٢) مغموصاً : مطعوناً في دينه .

(٣) حسبه برداه ونظره في عطفه : كناية عن كونه معجباً بنفسه أو لباسه .

(٤) قافلاً : راجعاً .

(٥) أظلل قادمًا : دنا قدمه كأن ظله وقع عليه .

(٦) زاح : زال .

لَنْ أَخْرَجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كَذِبٌ ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا ، فَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَخْلِفُونَ لَهُ - وَكَانُوا بَضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلًا^(١) - فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِلَانِيَتَهُمْ ، وَبَايَعَهُمْ ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ ، وَوَكَّلَ سَرَارِيَهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَجِئْتُهُ ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ، ثُمَّ قَالَ : « تَعَالَى . فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لِي : « مَا خَلَفَكَ ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتِغْتَ ظَهْرَكَ ؟ » . فَقُلْتُ : بَلَى ؛ إِنِّي - وَاللَّهِ - لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنْ سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَيْتَنِي حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ ؛ إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ ، لَا وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ » ، فَقُمْتُ ، فَتَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي فَقَالُوا لِي : وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنِبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ ، وَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبَكَ اسْتَغْفَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَكَ ؟ فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتِبُونِي حَتَّى هَمَمْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأَكْذِبَ نَفْسِي ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ : هَلْ لَّيِّي هَذَا مَعِيَ أَحَدٌ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، رَجُلَانِ ، قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ ، وَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ . فَقُلْتُ : مَنْ هُمَا ؟ قَالُوا : مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمَرِيُّ ، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ . فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا ، فِيهِمَا أُسُوءَ ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي ، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مَنْ بَيْنَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ ، وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرْتُ فِي نَفْسِي الْأَرْضَ ، فَمَا هِيَ إِلَّيَّ أَعْرِفُ ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَنَّا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا بَيْكِيَانِ ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدُهُمْ ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَكَلِّمُنِي أَحَدٌ ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسَلَّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي : هَلْ حَرَكْتُ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا ؟ ثُمَّ أَصْلِي قَرِيبًا مِنْهُ ، فَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ ، وَإِذَا التَفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي ، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ مَشِيتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطٍ

أَبِي قَتَادَةَ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ - فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَأَلَّاهُ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ أَتَشُدُّكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُنِي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَتَشَدَّدْتُ، فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَتَشَدَّدْتُ. فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ، قَالَ: وَبَيْنَا أَنَا أُمَشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبْطِي مِنْ أَتْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ؛ مِمَّنْ قَدِمَ بِطَعَامٍ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّنِي عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؟ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي، دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ^(١)، فَإِذَا فِيهِ:

«أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مُضِيعَةٍ^(٢)، فَالْحَقُّ بِنَا نَوَاسِكَ».

فَقُلْتُ لَمَّا قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّوَرَّ فَسَجَرْتُهُ بِهَا، فَأَقَمْنَا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ، إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ. فَقُلْتُ: أَطْلُقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: «لَا؛ بَلْ اعْتَزَلِيهَا وَلَا تَقْرُبِيهَا». وَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ.

قَالَ كَعْبٌ: فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هِلَالَ بْنِ أُمَيَّةَ شَنِخٌ ضَائِعٌ، وَلَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدِمَهُ؟ قَالَ: «لَا؛ وَلَكِنْ لَا يَقْرُبُكَ». قَالَتْ: إِنَّهُ - وَاللَّهِ! - مَا يَهْ حَرَكَةً إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا.

فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ كَمَا اسْتَأْذَنَ هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ؟ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا اسْتَأْذَنُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُذِرْنِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنَتْ فِيهَا؛ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ؟ قَالَ: فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ،

(١) سرقة من حرير: قطعة.

(٢) ولا مضیعة: أي حيث يضع حقل.

سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى جَبَلٍ سَلَمَ، يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ أَبْشِرْ. فَخَرَزْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ، وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبْشِرُونَنَا، وَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبْشِرُونَ، وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعَ مَنْ أَسْلَمَ، فَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبْشِرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبِي فَكَسَوْتُهُ إِثَاهُمَا بِبُشْرَاهُ، وَوَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَزْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَلَقَانِي النَّاسُ فَوْجًا؛ فَوْجًا؛ يُهَيِّتُونِي بِالتَّوْبَةِ يَقُولُونَ: لَيْتَ هُنَاكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ. قَالَ كَعْبُ: حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسٍ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يُهَزِّوُنِي حَتَّى صَافَحَنِي وَهَتَّأَنِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، وَلَا أَنْسَاهَا لَطْلَحَةً، قَالَ كَعْبُ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ يَتَرَقَّى وَجْهَهُ مِنَ الشُّرُورِ -: «أَبْشِرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتُكَ أَتُكُّ». قَالَ قُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا؛ بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ». وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَتَارَ وَجْهَهُ حَتَّى كَانَتْهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ. وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا نَجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صَدَقًا مَا بَقِيْتُ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي، مَا تَعَمَّدَتْ مِنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيْتُ.

وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُمْ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ١١٧﴾ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَصَافَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ١١٨﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿[التوبة: ١١٧-١١٩]، فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ أَعْظَمَ فِي نَفْسِي

مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبْتُهُ، فَأَمْلِكْ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتَعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَا وَنُهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [١٥] يَحْلِفُونَ لَكُمْ لَتَرْضُوا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ ﴿[التوبة: ٩٥-٩٦].

قَالَ كَعْبٌ: وَكُنَّا خُلَفَاءَ أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قِيلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا﴾ [التوبة: ١١٨] لَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خُلِفْنَا مِنْ الْعَزْوِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَحْلِيفُهُ إِثْنَا، وَإِزْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ، وَاعْتَدَرُ إِلَيْهِ، فَقِيلَ مِنْهُمْ (١).

التَّهْدِيدُ عَلَى مَنْ أَقَامَ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَتَرَكَ الْجِهَادَ

- تَحْقِيقُ أَبِي أَيُّوبَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي مُزَادِ آيَةِ ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى الْهَلَكَةِ﴾

[البقرة: ١٩٥]:

١ - عَنْ أَبِي عِمْرَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَعَلَى أَهْلِ مِصْرَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَعَلَى أَهْلِ الشَّامِ رَجُلٌ - يُرِيدُ فَضَالَهَ بْنُ عُيَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَخَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ صَفٌّ عَظِيمٌ مِنَ الرُّومِ، فَصَفَّفْنَا لَهُمْ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الرُّومِ حَتَّى دَخَلَ فِيهِمْ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَصَاحَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَقَالُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ أَلْقَى بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ، فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَتَأْوِلُونَ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ، إِنَّمَا أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ فِينَا

(١) صحيح: أخرجه البخاري في التفسير (٤٤١٨) باب حديث كعب بن مالك، ومسلم في التوبة (٢٧٦٩) باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، وأخرجه البخاري في ستة عشر موضعاً آخر من صحيحه: (٢٧٥٧)، (٢٩٤٧)، (٢٥٤٨)، (٢٩٤٩)، (٢٩٥٠)، (٣٠٨٨)، (٣٥٥٦)، (٣٨٨٩)، (٣٩٥١)، (٤٦٧٣)، (٤٦٧٦)، (٤٦٧٧)، (٤٦٧٨)، (٦٢٥٥)، (٦٦٩٠)، و(٧٢٢٥).

مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ، إِنَّا لَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ دِينَهُ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ فَقُلْنَا - فِيمَا بَيْنَنَا - بَعْضُنَا لِبَعْضٍ سِرًّا مِنْ دُونِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ فَلَوْ أَقْمَنَّا فِيهَا فَأَصْلَحْنَا مَا ضَاعَ مِنْهَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا هَمَمْنَا بِهِ؛ فَقَالَ: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، فَكَانَتْ التَّهْلُكَةُ فِي الْإِقَامَةِ الَّتِي أَرَدْنَا أَنْ نَقِيمَ فِي أَمْوَالِنَا نُصْلِحُهَا، فَأَمَرْنَا بِالْغَزْوِ. فَمَا زَالَ أَبُو أُثُوبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (١).

٢ - وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ: عَنْ أَبِي عِمْرَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: عَزَوْنَا الْمَدِينَةَ - يُرِيدُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ -، وَعَلَى الْجَمَاعَةِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَالرُّومُ مُلْصِقُو ظُهُورِهِمْ بِحَاطِطِ الْمَدِينَةِ، فَحَمَلَ رَجُلٌ عَلَى الْعَدُوِّ، فَقَالَ النَّاسُ: مَهْ، مَهْ! لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يُلْقِي بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ؟ فَقَالَ أَبُو أُثُوبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ، لَمَّا نَصَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ وَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ، قُلْنَا: هَلُمُّ نُقِيمِ فِي أَمْوَالِنَا وَنُصْلِحُهَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، فَالْإِلْقَاءُ بِأَيْدِينَا إِلَى التَّهْلُكَةِ أَنْ نُقِيمَ فِي أَمْوَالِنَا وَنُصْلِحُهَا وَنَدَعَ الْجِهَادَ. قَالَ أَبُو عِمْرَانَ: فَلَمْ يَزَلْ أَبُو أُثُوبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى دُفِنَ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ (٢).

السَّرْعَةُ فِي النَّفْرِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِاسْتِنْصَالِ الْفِتْنَةِ

قِصَّةُ غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيِّعِ:

١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ - قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فِي جَيْشٍ - فَكَسَعَ (٣) رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ؟

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤٥/٩) بإسناد صحيح، وانظر الحاشية التالية.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥١٢) باب في قوله تعالى ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

(٣) كسع: ضرب على الظهر أو الدبر.

فَقَالَ: «دَعُوهَا؛ فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ»^(١). فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ فَقَالَ: فَعَلُوهَا، أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَلَبَّغَ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَامَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبَ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْنِي، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ». وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَكْثَرَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، ثُمَّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَثُرُوا بَعْدُ^(٢).

- قِصَّةُ امْرَأَةٍ وَمَا قَضَى عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْخُرُوجِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنَ اللَّيْلِ فَسَمِعَ امْرَأَةً تَقُولُ:

تَطَاوَلَ هَذَا اللَّيْلُ وَأَسْوَدَ جَانِبُهُ وَأَرْقَنِي أَنْ لَا حَيْبَ الْأَعْيُ

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِحَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: كَمْ أَكْثَرَ مَا تَضِيرُ الْمَرْأَةُ عَنْ زَوْجِهَا؟ فَقَالَتْ: سِتَّةٌ أَوْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ. فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: لَا أَحْسِنُ الْجَيْشَ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا^(٣).

- قِصَّةُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي الْبَابِ :

عَنْ أَبِي الْمَصْبُوحِ الْمُفَرِّجِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ بِأَرْضِ الرُّومِ فِي طَائِفَةٍ عَلَيْهَا مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحُتَمِيُّ، إِذْ مَرَّ مَالِكُ بِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَهُوَ يَقُودُ بَعْلًا لَهُ، فَقَالَ لَهُ مَالِكٌ: أَيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، أَرْكَبَ فَقَدْ حَمَلَكَ اللَّهُ. فَقَالَ جَابِرٌ: أَصْلَحُ دَابَّتِي وَأَسْتَغْنِي عَنْ قَوْمِي، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ». فَسَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ حَيْثُ يُسْمِعُهُ الصَّوْتُ نَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ:

(١) دعوها فإنها منتنة: أي لا قصاص في هذا فهي كلمة خبيثة.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه البخاري في تفسير سورة المنافقين (٤٩٠٥) باب ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [المنافقين: ٦]، وحديث (٤٩٠٧) باب يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، ومسلم في كتاب البر والصلة: ٦٣ - (٢٨٥٤) باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً.

(٣) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٢٩/٩).

يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، ازْكَبْ فَقَدْ حَمَلَكَ اللَّهُ. فَعَرَفَ جَابِرٌ الَّذِي يُرِيدُ، فَرَفَعَ صَوْتَهُ فَقَالَ: أَصْلِحْ دَائِبِي وَأَسْتَغْنِي عَنْ قَوْمِي، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ». فَتَوَاتَبَ النَّاسُ عَنْ دَوَائِبِهِمْ، فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا أَكْثَرَ مَا شِئًا مِنْهُ^(١).

الْخِدْمَةُ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

- خِدْمَةُ الْمُفْطَرِينَ لِلصَّائِمِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَمِنَّا الصَّائِمُ، وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، قَالَ: فَتَزَلْنَا مَنَزَلًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ، أَكْثَرُنَا ظِلًّا صَاحِبُ الْكِسَاءِ، وَمِنَّا مَنْ يَتَّقِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ، قَالَ: فَسَقَطَ الصُّوَامُ، وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ فَضَرَبُوا الْأَيْتَةَ، وَسَقَوْا الرِّكَابَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ»^(٢).

الصَّوْمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

- صَوْمُ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى مَعَ شِدَّةِ الْحَرِّ :

١ - عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: لَقَدْ رَأَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ^(٣).

(١) حديث صحيح: أخرجه أحمد (٣/٣٦٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٦٠٤)، وأبو يعلى (٢٠٧٥)، والطبراني (١٩/٦٦١)، والبيهقي (٩/١٦٢)، وقال الهيثمي (٥/٢٨٦): رجاله ثقات.

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٩٠) باب فضل الخدمة في الغزو، ومسلم في الصيام (١١١٩) باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل.

(٣) صحيح: أخرجه الإمام أحمد (٥/١٩٤)، ومسلم في الصيام باب التخيير في الصوم والفطر في السفر (١١٢٢).

٢ - عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه - قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ. فَذَكَرَهُ^(١).

٣ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَمِنَّا الصَّائِمُ، وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَلَا يَجِدُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ، يَرُونَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةَ فَصَامَ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ، وَيَرُونَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَأَفْطَرَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ^(٢).

- صَوْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَخْرَمَةَ - رضي الله عنه - يَوْمَ الْيَمَامَةِ :

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَخْرَمَةَ - رضي الله عنه - صَرِيحاً يَوْمَ الْيَمَامَةِ فَوَقَفْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ هَلْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَاجْعَلْ فِي هَذَا الْمِجَنِّ مَاءً لَعَلِّي أَفْطِرُ عَلَيْهِ. قَالَ: فَأَتَيْتُ الْحَوْضَ وَهُوَ مَمْلُوءٌ مَاءً، فَضَرَبْتُهُ بِجُحْفَةٍ^(٣) مَعِي، ثُمَّ اعْتَرَفْتُ فِيهِ، فَأَتَيْتُ بِهِ فَوَجَدْتُهُ قَدْ قَضَى نَحْبَهُ^(٤).

- صَوْمُ عَوْفِ بْنِ أَبِي حَيَّةَ وَقَوْلِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - فِيهِ :

عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ مُدْرِكِ بْنِ عَوْفٍ الْأَحْمَسِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ عُمَرَ - رضي الله عنه - إِذْ أَتَاهُ رَسُولُ الثُّغَمَانِ بْنِ مُقَرَّنٍ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنِ النَّاسِ؟ فَذَكَرَ مَنْ أُصِيبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَقَالَ: قُتِلَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَآخَرُونَ لَا نَعْرِفُهُمْ. فَقَالَ عُمَرُ: لَكِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُمْ. قَالُوا: وَرَجُلٌ اشْتَرَى نَفْسَهُ - يَعْنُونَ عَوْفَ بْنَ أَبِي حَيَّةَ الْأَحْمَسِيِّ؛ أَبَا شَيْبِلٍ -. قَالَ مُدْرِكُ بْنُ عَوْفٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَاللَّهِ خَالِي يَزْعُمُ النَّاسُ أَنَّهُ أُلْقِيَ بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ. فَقَالَ عُمَرُ: كَذَبَ^(٥) أَوْلَيْكَ، وَلَكِنَّهُ اشْتَرَى الْأَجْرَةَ

(١) انظر الحاشية السابقة.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه مسلم في الصيام: (١١١٦) باب جواز الصوم والفطر في رمضان.

(٣) جحفة: الترس من جلود بلا خشب فيه.

(٤) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٩/١٨) برقم (٣٤٤٠٩)، عن أبي أسامة، عن

عبد الله بن الوليد المزني، عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة، عن ابن عمر، ورجال إسناده ثقات.

(٥) كذب: أخطأ.

بِالدُّنْيَا. قَالَ: وَكَانَ أُصِيبَ ^(١) وَهُوَ صَائِمٌ، فَاخْتَمَلَ بِهِ رَمَقٌ فَأَبَى أَنْ يَشْرَبَ حَتَّى مَاتَ ^(٢).

- صَلَاةُ الرَّسُولِ ﷺ فِي عُسْفَانَ :

١ - عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ، فَاسْتَقْبَلَنَا الْمُشْرِكُونَ، عَلَيْهِمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَهُمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَقَالُوا: قَدْ كَانُوا عَلَى حَالٍ لَوْ أَصْبَنَّا غَوَتْهُمْ، ثُمَّ قَالُوا: تَأْتِي الْآنَ عَلَيْهِمْ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أُنْبَائِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ. قَالَ: فَنَزَلَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِهَذِهِ الْآيَاتِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٢] فَذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ ^(٣).

٢ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَوا: إِنَّهُ سَتَأْتِيهِمْ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَوْلَادِ ^(٤).

- صَلَاةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُتَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُتَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ خَالِدَ بْنَ سُوَيْيَانَ بْنِ نُبَيْحٍ الْهُذَلِيَّ يَجْمَعُ لِي النَّاسَ لِيَغْرُونِي وَهُوَ بِعُرْنَةٍ، فَأَتَيْتُهُ فَأَقْتُلُهُ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انْعَمْتُ لِي حَتَّى أَعْرِفَهُ. قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُهُ وَجَدْتُ لَهُ قُشْعْرِيرَةً ^(٥)». قَالَ: فَخَرَجْتُ مُتَوَشِّحًا بِسَيْفِي حَتَّى وَقَعْتُ عَلَيْهِ ^(٦) وَهُوَ بِعُرْنَةٍ مَعَ طُعْنٍ ^(٧) يَرْتَادُ لَهُنَّ مَنْزِلًا، وَحِينَ كَانَ وَقْتُ الْعَصْرِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ وَجَدْتُ مَا وَصَفَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْقُشْعْرِيرَةِ،

(١) أُصِيبَ: جرح

(٢) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٩٧٠٢) و(٤٤٨١) و(٣٤٤٨٥) - طبعة دار القبلة - عن أبي أسامة، عن اسماعيل عن قيس...، ورجال إسناده ثقات، وانظر الإصابة (١٢٢/٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين: وأخرجه أحمد (٦٠/٤)، وأبو داود في الصلاة (١٢٣٦)، باب صلاة الخوف، والنسائي (١٧٦/٣ - ١٧٧)، وغيرهم.

(٤) صحيح: أخرجه مسلم في فضائل القرآن (٨٤٠) باب صلاة الخوف.

(٥) قشعريرة: رعدة وبرد خفيف يتقدم نوبة الحمى.

(٦) وقعت عليه: نزلت عليه.

(٧) طعن: النساء، جمع طعينة.

فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ ، وَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مُجَاوَلَةٌ تَشْغَلُنِي عَنِ الصَّلَاةِ ، فَصَلَّيْتُ وَأَنَا أَمْسِي نَحْوَهُ أَوْمِي بِرَأْسِي لِلرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ قَالَ : مَنْ الرَّجُلُ ؟ قُلْتُ : رَجُلٌ مِّنَ الْعَرَبِ ، سَمِعَ بِكَ وَبِجَمْعِكَ لِهَذَا الرَّجُلِ فَجَاءَكَ لِذَلِكَ . قَالَ : أَجَلٌ ، أَنَا فِي ذَلِكَ . قَالَ : فَمَشَيْتُ مَعَهُ شَيْئًا حَتَّى إِذَا أَمَكَنْتَنِي حَمَلْتُ عَلَيْهِ السَّيْفَ حَتَّى قَتَلْتُهُ ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَتَرَكْتُ ظَعَائِنَهُ مُكَبَّاتٍ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَنِي قَالَ : « أَفْلَحَ الْوَجْهُ » . قَالَ : قُلْتُ : قَتَلْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « صَدَقْتَ » . قَالَ : ثُمَّ قَامَ مَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ فِي بَيْتِهِ ، فَأَعْطَانِي عَصًا فَقَالَ : « أَمْسِكْ هَذِهِ عِنْدَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ » . قَالَ : فَخَرَجْتُ بِهَا عَلَى النَّاسِ . فَقَالُوا : مَا هَذِهِ الْعَصَا ؟ قَالَ قُلْتُ : أَعْطَانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَهَا . قَالُوا : أَوْلَا تَرْجِعُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ قَالَ : فَارْجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ أَعْطَيْتَنِي هَذِهِ الْعَصَا ؟ قَالَ : « آيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِنَّ أَقْلَ النَّاسِ الْمُتَحَصِّرُونَ يَوْمَئِذٍ » . قَالَ : فَقَرَنَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِسَيْفِهِ ، فَلَمْ تَزَلْ مَعَهُ حَتَّى إِذَا مَاتَ أَمَرَ بِهَا ؛ فَضُمَّتْ فِي كَفِّهِ ، ثُمَّ دُفِنَا جَمِيعًا ^(١) .

- ذَكَرَ الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - عِنْدَ الْإِشْرَافِ عَلَى وَادٍ بِغُرُورٍ خَيْرٌ :

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ - أَوْ قَالَ : لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ - أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ازْبِعُوا ^(٢) عَلَى أَنْفُسِكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا ، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ » . وَأَنَا خَلَفْتُ دَابَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . فَقَالَ : « يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

(١) إسناده صحيح : أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٩٦/٣) من طريق ابن إسحاق قال : حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ، عن ابن لعبد الله بن أنيس ، عن أبيه .

- صرح ابن اسحق بالسماع

- محمد بن جعفر بن الزبير : متفق على توثيقه أخرج له الجماعة ، مترجم في تهذيب الكمال (٥٧٩/٢٤) ، وتهذيب ابن حجر (٩٣/٩) .

ابن عبد الله بن أنيس : هو ضمرة ، مقبول في الثالثة ، وثقة ابن شاهين (٥٩٤) ، والعجلي ، وابن حبان (٣٨٨/٤) ، وترجمه البخاري في التاريخ الكبير (٤/ الترجمة ٣٠٤٢) فلم يذكر فيه جرحاً .

(٢) اربعوا : ارفقوا واعطفوا على أنفسكم بالرفق ، وكفوا عن الشدة ، وأمسكوا عن الجهر .

قَيْسٍ». قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي. قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(١).

- تَكْبِيرُ الصَّحَابَةِ - رضي الله عنهم - وَتَسْبِيحُهُمْ عِنْدَ الصُّعُودِ وَالنُّزُولِ :

عَنْ جَابِرٍ - رضي الله عنه - قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا ، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا^(٢).

الدُّعَاءُ عِنْدَ افْتِتَاحِ الْجِهَادِ

- دَعَاؤُهُ ﷺ فِي وَقْعَةِ بَدْرٍ :

١ - عَنْ عُمَرَ - رضي الله عنه - قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَنِيفَ ، وَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَإِذَا هُمْ أَلْفٌ وَزِيَادَةٌ ، فَاسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْقَبِيلَةَ وَعَلَيْهِ رِدَاؤُهُ ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَلَا تُعْبِدْ بَعْدَ بَعْدٍ فِي الْأَرْضِ أَبَدًا». فَمَا زَالَ يَسْتَعِيثُ بِرَبِّهِ وَيَدْعُوهُ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ وَإِرَارُهُ ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَرَدَّهُ ، ثُمَّ التَّرْمَةُ مِنْ وَرَائِهِ ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَفَاكَ مُنَاشِدَتُكَ رَبِّكَ؛ فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ أَتَى مُيُذِقُكُم بِاللَّيْلِ مِنَ الْمَلِكَةِ مُرْدِفًا﴾ [الأنفال: ٩]. وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ^(٣).

٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رضي الله عنهما -: أَنَّ النَّبِيَّ خَرَجَ يَوْمَ بَدْرٍ فِي ثَلَاثِ مِائَةٍ وَخَمْسَةِ عَشَرَ رَجُلًا ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْهَا قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ حُفَاةٌ فَأَحْمِلْهُمْ ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ عُرَاةٌ فَأَكْسُهُمْ ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ جِيَاعٌ فَأَشْبِعْهُمْ». فَفَتَحَ اللَّهُ لَهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَأَنْقَلَبُوا مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا وَقَدْ رَجَعَ بِجَمَلٍ أَوْ جَمَلَيْنِ ، وَاکْتَسَوْا وَشَبِعُوا^(٤).

(١) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي باب غزوة خيبر (٤٢٠٥)، ومسلم في كتاب الذكر: ٤٤ - (٢٧٠٤) باب استحباب خفض الصوت بالذكر.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في الجهاد (٢٩٩٥) باب التسبيح إذا هبط وأدبأ.

(٣) إسناده صحيح: وأخرجه أحمد في المسند (٣٢/١)، ومسلم في الجهاد (١٧٦٣) باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر ، وإياحة الغنائم ، والترمذي في التفسير (٣٠٨١)، وغيرهم.

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٧٤٧)، باب في نفل السرية تخرج من العسكر.

- دَعَاؤُهُ ﷺ فِي وَقْعَةِ أُحُدٍ وَالْخَنْدَقِ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ : «اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِن تَشَأْ لَا تُعْبِدُ فِي الْأَرْضِ»^(١).

٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ : قُلْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ مِنْ شَيْءٍ نَقُولُهُ؟ فَقَدْ بَلَغَتْ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ؟ قَالَ : «نَعَمْ، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِنَا وَآمِنْ رُؤُوسَنَا» . قَالَ : فَضَرَبَ اللَّهُ وُجُوهَ أَعدَائِهِ بِالرَّيحِ^(٢).

٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى - رضي الله عنه - قَالَ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَخْزَابِ فَقَالَ : «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، سَرِيعَ الْحِسَابِ»^(٣) ، اهْزِمِ الْأَخْزَابَ ، اللَّهُمَّ اهْزِمْنَهُمْ وَزَلِّزْلَهُمْ» . فِي رِوَايَةٍ : «اللَّهُمَّ اهْزِمْنَهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ»^(٤).

٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، أَعَزُّ جُنْدُهُ ، وَنَصَرُ عَبْدُهُ ، وَغَلَبَ الْأَخْزَابَ وَحْدَهُ ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ»^(٥).

الاهْتِمَامُ بِالتَّغْلِيمِ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

- قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - فِي مَعْنَى الْآيَةِ : ﴿ وَمَا كَانِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً ﴾ [التوبة : ١٢٢] :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ : قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا تَبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا ﴾ [النساء : ٧١] وَقَالَ : ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾ [التوبة : ٤١]

(١) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير : ٢٣ - (١٧٤٣) باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو ص (١٣٦٣) طبعة عبد الباقي .

(٢) صحيح : رواه أحمد (٣/٣) من طريق ربيع بن عبد الرحمن ؛ ليس بمعروف ، ووثقه ابن حبان (٣٠٩/٦) ، وقال أبو زرعة : شيخ ، وقال ابن عدي : لا بأس به . مترجم في التهذيب (٣٠٩/٦) ، والحديث رواه البزار - كشف الأستار (٣١١٩) - وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٦/١٠) : رواه أحمد والبزار ، وإسناده البزار متصل ، ورجاله ثقات ، وكذلك رجال أحمد .

(٣) سريع الحساب : سريع حسابه ، قريب زمانه .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري في المغازي (٤١١٥) باب غزوة الخندق ١. هـ . فتح الباري (٤٠٦/٧) ، ومسلم في الجهاد : ٢١ - (١٧٤٢) باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو ، ص (١٣٦٣) طبعة عبد الباقي .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري في الموضع السابق ، حديث رقم (٤١١٤) ١. هـ . فتح الباري (٤٠٦/٧) .

وَقَالَ: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [التوبة: ٣٩] ثُمَّ نَسَخَ هَذِهِ الْآيَاتِ فَقَالَ: ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِیَنْفِرُوا كَافَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢] قَالَ: فَتَغَزَوْ طَائِفَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتُقِيمُ طَائِفَةٌ. قَالَ: فَالْمَاكِثُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُمُ الَّذِينَ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ، وَيُثْبِتُونَ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ مِنَ الْغَزْوِ، لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابِهِ وَفَرَائِضِهِ وَحُدُودِهِ^(١).

- كِتَابُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الْأَمْرَاءِ لِلتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ:

عَنِ الْأَخْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ عُمَيْرِ الْعَنْسِيِّ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ: تَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ، فَإِنَّهُ لَا يُعْذَرُ أَحَدٌ بِاتِّبَاعِ بَاطِلٍ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ حَقٌّ، وَلَا يَتْرُكُ حَقًّا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ بَاطِلٌ^(٢).

- جُلُوسُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - جُلُوعًا فِي السَّفَرِ:

عَنْ حِطَّانَ بْنِ الرَّقَاشِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي جَيْشٍ عَلَى سَاحِلِ دِجْلَةٍ، إِذْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَنَادَى مُنَادِيهِ لِلظُّهْرِ، فَقَامَ النَّاسُ إِلَى الْوُضُوءِ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ، ثُمَّ جَلَسُوا جُلُوعًا، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ نَادَى مُنَادِي الْعَصْرِ، فَهَبَ النَّاسُ لِلْوُضُوءِ أَيْضًا، فَأَمَرَ مُنَادِيهِ: إِلَّا لَا وُضُوءَ إِلَّا عَلَى مَنْ أَخَذَتْ. قَالَ: أَوْشَكَ الْعِلْمُ أَنْ يَذْهَبَ، وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ حَتَّى يَضْرِبَ الرَّجُلُ أُمَّهُ بِالسَّيْفِ مِنَ الْجَهْلِ^(٣).

النَّفَقَةُ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

- إِنْفَاقُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى:

١ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ^(٤)،

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤٧/٩).

(٢) أخرجه آدم بن إياس في كتاب العلم له، كما في كنز العمال (٢٢٨٨/٥).

(٣) صحيح الإسناد رجاله ثقات، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٥٩)، ص (٥٥/١).

(٤) مخطومة: فيها خطام وهو قريب من الزمام.

فَقَالَ: هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُ مِائَةِ نَافَةٍ، كُلُّهَا مَحْطُومَةٌ»^(١).

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي ذَرٍّ، فَخَرَجَ عَطَاؤُهُ^(٢) وَمَعَهُ جَارِيَةٌ لَهُ، قَالَ: فَجَعَلْتُ تَقْضِي حَوَائِجَهُ، فَفَضَلَ مَعَهَا سَبْعَةً^(٣)، فَأَمَرَهَا أَنْ تَشْتَرِيَ بِهِ فُلُوسًا^(٤). قَالَ: قُلْتُ: لَوْ أَخَّرْتَهُ لِلْحَاجَةِ تَنُوبُكَ أَوْ لِلضَّيْفِ يَنْزِلُ بِكَ؟ قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي عَهْدٌ إِلَيَّ أَنْ: «أَيْثُمَا ذَهَبَ أَوْ فِضَّةٌ أَوْ كِي»^(٥) عَلَيْهِ فَهُوَ جَمْرٌ عَلَى صَاحِبِهِ، حَتَّى يَفْرَغَهُ^(٦) فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٧).

٣ - وَعِنْدَ أَحْمَدَ أَيْضاً وَالطَّبْرَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: «مَنْ أَوْكَى عَلَى ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ وَلَمْ يُنْفِقْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ جَمْرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُكْوَى بِهِ»^(٨).

إِخْلَاصُ النِّيَّةِ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

- لَا أَجْرَ لِمَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَالْذُّكْرَ :

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ وَهُوَ يُرِيدُ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَجْرَ لَهُ». فَأَعْظَمَ ذَلِكَ النَّاسُ، وَقَالُوا لِلرَّجُلِ: عُدْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَعَلَّكَ لَمْ تُفْهِمَهُ^(٩). فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الإمامة: ١٣٢ - (١٨٩٢) باب فضل الصدقة في سبيل الله وتضعيفها ، ص (١٥٠٥) طبعة عبد الباقي.

(٢) عطاؤه: أي خرج ما يستحقه كل مدة من بيت المال.

(٣) ففضل معها سبعة: أي سبعة دراهم من ذهب أو فضة.

(٤) فلوساً: أي تصرفها قطعاً صغيرة حتى تصير دراهمها فلوساً.

(٥) أو كي: حبس عن عمل الخير.

(٦) يفرغه: ينفقه.

(٧) تفرد به الإمام أحمد: فرواه في مسنده (١٥٦/٥) ورجال إسناده ثقات؛ رجال الصحيح.

(٨) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٥/٣) ، ونسبه للإمام أحمد والطبراني في الكبير ، وقال: ورجاله ثقات ، وله طريق؛ رجالها رجال الصحيح.

(٩) لم تفهمه: يعني أفصح قولك وبيّن طلبك.

رَجُلٌ يَرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ يَتَنَغَّى عَرَضَ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ: «لَا أَجْرَ^(١) لَهُ». فَأَعْظَمَ ذَلِكَ النَّاسُ، وَقَالُوا: عُدْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ لَهُ الْكَالِثَةُ: رَجُلٌ يَرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ يَتَنَغَّى عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ: «لَا أَجْرَ لَهُ»^(٢).

٢ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذُّكْرَ، مَا لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ». فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا وَابْتِغَى بِهِ وَجْهَهُ»^(٣).

- قِصَّةُ قُرْمَانَ -

عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ فِينَا رَجُلٌ أَنِيعٌ^(٤) لَا يُدْرِي مَنْ هُوَ؟ يُقَالُ لَهُ «قُرْمَانٌ»، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا ذُكِرَ: «إِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ». قَالَ: فَلَمَّا كَانَ أَحَدُ قَاتِلِ قِتَالًا شَدِيدًا، فَقَتَلَ هُوَ وَحْدَهُ ثَمَانِيَةَ أَوْ سَبْعَةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ ذَا بَأْسٍ، فَأُثْبِتَتْهُ^(٥) الْجِرَاحَةُ، فَاخْتُمِلَ إِلَى دَارِ بَنِي ظَفَرٍ، قَالَ: فَجَعَلَ رِجَالُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقُولُونَ لَهُ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَبْلَيْتَ الْيَوْمَ يَا قُرْمَانُ؛ فَأَبْشِرْ. قَالَ: بِمَاذَا أُبْشِرُ؟ فَوَاللَّهِ إِنْ قَاتَلْتُ إِلَّا عَنْ أَحْسَابِ قَوْمِي، وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا قَاتَلْتُ. قَالَ: فَلَمَّا اسْتَدَّتْ عَلَيْهِ جِرَاحَتُهُ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ فَقَتَلَ بِهِ نَفْسَهُ^(٦).

- قِصَّةُ الْأَصْنِيرِمِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: حَدَّثُونِي عَنْ رَجُلٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ

- (١) لا أجر له: لا ينال الثواب لأن نيته غير صحيحة.
- (٢) أخرجه أبو داود (٢٥١٦) في الجهاد - باب في من يغزو ويلتمس الدنيا - وأحمد (٢/ ٢٩٠، ٣٦٦)، وصححه ابن حبان: ١٠ - حديث (٤٦٣٧)، والحديث التالي شاهد له.
- (٣) أخرجه النسائي (٢٥/ ٦)، وقال الحافظ ابن حجر في الفتح: إسناده جيد.
- (٤) أي: غريب متهم في نسبه.
- (٥) أثبتته: أثقلته، فلم يتحرك.
- (٦) أخرجه ابن هشام في السيرة (٨٨/ ٢) طبعة السقا، وابن كثير في تاريخه (٦/ ٤)، وقال ابن إسحاق: حدثني عاصم. فذكره.

لَمْ يُصَلِّ قَطُّ، فَإِذَا^(١) لَمْ يَعْرِفْهُ النَّاسُ ، سَأَلُوهُ: مَنْ هُوَ؟ فَيَقُولُ: أَصْغَرُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، عَمَرُو بَنُ ثَابِتٍ وَقَسِ^(٢).

قَالَ الْخَصِينُ: فَقُلْتُ لِمَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ: كَيْفَ كَانَ شَأْنُ الْأَصْغَرِ؟ قَالَ: كَانَ يَأْتِي الْإِسْلَامَ عَلَى قَوْمِهِ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ بَدَأَ لَهُ فَأَسْلَمَ ، ثُمَّ أَخَذَ سَيْفَهُ فَعَدَا حَتَّى دَخَلَ فِي عَرْضِ النَّاسِ^(٣) فَقَاتَلَ حَتَّى أَتَتْهُ الْجِرَاحَةُ ، قَالَ: فَبَيْنَمَا رِجَالٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ يَلْتَمِسُونَ قَتْلَهُمْ فِي الْمَعْرَكَةِ إِذَا هُمْ بِهِ ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لِلْأَصْغَرِ، مَا جَاءَ بِهِ؟ لَقَدْ تَرَكْنَاهُ وَإِنَّهُ لَمُنْكَرٌ لِهَذَا الْحَدِيثِ^(٤)، فَسَأَلُوهُ فَقَالُوا: مَا جَاءَ بِكَ يَا عَمْرُو؟ أَحَدْتُ^(٥) عَلَى قَوْمِكَ؟ أَمْ رَغْبَةٌ فِي الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ: بَلْ رَغْبَةٌ فِي الْإِسْلَامِ، آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ ، وَأَسْلَمْتُ ، ثُمَّ أَخَذْتُ سَيْفِي وَغَدَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَاتَلْتُ حَتَّى أَصَابَنِي مَا أَصَابَنِي. فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ مَاتَ فِي أَيْدِيهِمْ ، فَذَكَرُوهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٦).

٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَقْبَسَ كَانَ لَهُ رِبَاً فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَكَرِهَ أَنْ يُسْلِمَ حَتَّى يَأْخُذَهُ ، فَجَاءَ يَوْمُ أُحُدٍ فَقَالَ: أَيْنَ بَنُو عَمِّي؟ قَالُوا: بِأُحُدٍ. قَالَ: بِأُحُدٍ؟ فَلَيْسَ لَأَمْتِهِ ، وَرَكِبَ فَرَسَهُ ، ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى الْمُسْلِمُونَ قَالُوا: إِلَيْكَ عَنَّا يَا عَمْرُو، قَالَ: إِنِّي قَدْ آمَنْتُ. فَقَاتَلَ قِتَالاً حَتَّى جُرِحَ ، فَحُمِلَ إِلَى أَهْلِهِ جَرِيحاً ، فَجَاءَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ لِأُخْتِهِ: سَلِيهِ: حِمِيَّةً لِقَوْمِهِ أَوْ غَضَباً لِلَّهِ وَرَسُولِهِ؟ قَالَ: بَلْ غَضَباً لِلَّهِ وَرَسُولِهِ. فَمَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَا صَلَّى اللَّهُ صَلَاةً^(٧).

(١) فإذا: فلما.

(٢) مترجم في الإصابة (٥١٩/٢)

(٣) عرض الناس: فيما بينهم.

(٤) لمنكر لهذا الحديث: أي الإسلام.

(٥) أحدت: أي أتفعل ذلك تعطفاً على قومك؟

(٦) انظر خبره في سيرة ابن هشام (٩٠/٢) طبعة السقا ، عن ابن إسحاق ، وقد صرح بالتحديث ، وأخرجه

أبو داود في الجهاد (٢٥٣٧) باب فيمن يسلم ويقتل مكانه في سبيل الله ، والإمام أحمد (٤٢٩/٥) ،

وقال الهيثمي (٣٦٢/٩): رجاله ثقات.

(٧) انظر الحاشية السابقة.

انضمام بعضهم إلى بعض في النفر والجهاد في سبيل الله تعالى إنكار النبي ﷺ على التفرق في الشعاب والأودية وإنكاره على تضيق المنازل

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلُوا تَفَرَّقُوا فِي الشُّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ فِي الشُّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ». فَلَمْ يَنْزِلُوا بَعْدَ ذَلِكَ مَرَّةً إِلَّا انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ^(١).

الحراسة في سبيل الله تعالى

- حِرَاسَةُ أَنَسِ بْنِ أَبِي مَرْثَدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -:

عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَأَطْبَقُوا السَّيْرَ^(٢) حَتَّى كَانَتْ عَشِيَّةٌ، فَحَضَرَتْ صَلَاةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَارِسٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي انْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ حَتَّى طَلَعْتُ جَبَلَ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ عَلَى بَكْرَةٍ أَبِيهِمْ، يَطْعُنُهُمْ وَنَعِمُهُمْ وَشَاءَهُمْ، اجْتَمَعُوا إِلَى حُنَيْنٍ. فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «تِلْكَ غَنِيمَةُ الْمُسْلِمِينَ عَدَا إِنَّ شَاءَ اللَّهُ». ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟». قَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَارْكَبْ». فَارْكَبَ فَرَسًا لَهُ، وَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَقْبِلْ هَذَا الشَّعْبَ حَتَّى تَكُونَ فِي أَعْلَاهُ، وَلَا تُغَرِّزْ^(٣) مِنْ قَبْلِكَ اللَّيْلَةَ». فَلَمَّا أَصْبَحْنَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مُصَلَّاهُ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ أَحْسَسْتُمْ فَارِسَكُمْ؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَحْسَسْنَاهُ. فَثُوبٌ

(١) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (١٩٣/٤)، وأبو داود في الجهاد (٢٦٢٨) باب ما يؤمر من انضمام العسكر وسعته، والنسائي في السنن الكبرى - على ما في تحفه الأشراف (١٣٣/٩) - والحاكم في المستدرک (١١٥/٢)، وصححه، ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان ٦/ حديث (٢٦٩٠)، وأخرجه البيهقي (١٥٢/٩).

(٢) أطبقوا السير: بالغوا فيه.

(٣) لا تُغَرِّز: أي لا تؤخذ على غرة.

بِالصَّلَاةِ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي وَهُوَ يَلْتَفِتُ إِلَى الشَّعْبِ ، حَتَّى إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ وَسَلَّم ، فَقَالَ : «أَبَشِّرُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ فَأَرْسَلْتُكُمْ» . فَجَعَلْنَا نَنْظُرُ إِلَى خِلَالِ الشَّجَرِ فِي الشَّعْبِ ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَلَّمَ ، وَقَالَ : إِنِّي انْطَلَقْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى هَذَا الشَّعْبِ حَيْثُ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ اطَّلَعْتُ الشَّعْبَيْنِ كِلَيْهِمَا ، فَتَظَرْتُ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَلْ نَزَلَتْ اللَّيْلَةُ؟» . قَالَ : لَا ، إِلَّا مُصَلِّيًا أَوْ قَاضِيًا حَاجَةً . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَدْ أَوْجِبَتْ» ^(١) ، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْمَلَ بَعْدَهَا» ^(٢) .

تَحْمُلُ الْأَمْرَاضِ فِي الْجِهَادِ وَالتَّقَرُّبِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

- قِصَّةُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَدُعَاؤُهُ لِتَحْمُلِ الْحُمَى :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ شَيْءٍ يَصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي جَسَدِهِ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهِ عَنْهُ مِنَ الذُّنُوبِ» . فَقَالَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ لَا تَزَالَ الْحُمَى مُصَارِعَةً لِجَسَدِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ حَتَّى يَلْقَاكَ ، لَا تَمْنَعُهُ مِنْ صَلَاةٍ ، وَلَا صِيَامٍ ، وَلَا حَجٍّ ، وَلَا عُمْرَةٍ ، وَلَا جِهَادٍ فِي سَبِيلِكَ . فَارْتَكَبْتُهُ الْحُمَى ^(٣) مَكَانَهُ ، فَلَمْ تَزَلْ تُقَارِفُهُ ^(٤) حَتَّى مَاتَ ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ يَشْهَدُ الصَّلَاةَ ، وَيَصُومُ ، وَيَحُجُّ ، وَيَعْتَمِرُ ، وَيَغْزُو ^(٥) .

الطَّغْنُ وَالْجِرَاحَةُ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

- جِرَاحَةُ النَّبِيِّ ﷺ :

١ - عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي إِذْ أَصَابَهُ حَجَرٌ فَعَثَرَ ، فَدَمِيثٌ إِنْصَبَ ، فَقَالَ : [مَنْ الرَجَزُ]

(١) أوجبت : أي عملت عملاً يوجب لك الجنة .

(٢) أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٠١) باب في فضل الحرس في سبيل الله ، والنسائي في السنن الكبرى - على ما في تحفة الأشراف (٩٥/٤) - والحاكم (٨٣/٢) ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه

الذهبي ، وقال ابن حجر في الإصابة (٨٦/١) : إسناده على شرط الشيخين .

(٣) ارتكبه الحمى : أصابته .

(٤) تقارفه : تقاربه وتخالطه .

(٥) عزاه المؤلف لابن عساكر ، والحديث صحيح أخرجه أحمد (٤/٣) ، ١٨ ، ٦١ ، (٨١) .

هَلْ أَنْتَ إِلَّا إِضْبَعُ دَمِيَّتٍ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيسَتْ^(١)
 ٢ - وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي ذِكْرِ «تَحْمُلِ النَّبِيِّ ﷺ الشَّدَائِدَ وَالْأَذَى» مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَشُجَّ فِي رَأْسِهِ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا كَمَا تَقَدَّمَ .

- جَرَاخَةُ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ غِيبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ ، لَئِنْ أَشْهَدَنِي اللَّهُ قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ ! فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ، ثُمَّ تَقَدَّمَ ؛ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ : الْجَنَّةُ وَرَبِّ النَّضْرِ ؛ إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ . قَالَ سَعْدُ : فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصْنَعُ مَا صَنَعَ . قَالَ أَنَسُ : فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسِّنْفِ ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ ، أَوْ رَمِيَّةً بِسَهْمٍ ؛ وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ ؛ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ ؛ فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أَخْتَهُ بِنَتَانِهِ . فَقَالَ أَنَسُ : كُنَّا نَرَى أَوْ نَظُرُ أَنْ هَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ : ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا أَمْدًا بَلَاءً ﴾ [الأحزاب : ٢٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ^(٢) .

٢ - وَمَنْ وَجَّهَ آخَرَ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : عَمِّي سُمِّيْتُ بِهِ ، وَلَمْ يَشْهَدْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ ، قَالَ : فَشُقَّ عَلَيْهِ ؛ وَقَالَ : أَوَّلُ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غِيبْتُ عَنْهُ ، وَلَئِنْ أَرَانِي اللَّهُ مَشْهَدًا فِيمَا بَعْدُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيَرَيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ ! قَالَ : فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا ، فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ، قَالَ : فَاسْتَقْبَلَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَقَالَ لَهُ أَنَسُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : يَا أَبَا عَمْرٍو ؛ أَتَيْنَ؟ وَاهَا لِرِيحِ الْجَنَّةِ ! أَجَدُّهُ

(١) حديث صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الجهاد ح (٢٨٠٢) باب من ينكب أو يطعن في سبيل الله . ١. هـ . فتح الباري (١٩/٦) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٠٥) باب قول الله عز وجل ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ [الأحزاب : ٢٣] . ١. هـ . فتح الباري (٢١/٦) ، ومسلم في كتاب الإمارة ، ١٤٨ - (١٩٠٣) باب ثبوت الجنة للشهيد (ص/١٥١٢) طبعة عبد الباقي .

دُونَ أَحَدٍ! قَالَ: فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ ، فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بَضْعٌ وَكُمَاتُونَ مِنْ ضَرْبِهِ وَطَعْنَةٌ وَرَمِيَّةٌ قَالَ: فَقَالَتْ أُخْتُهُ - عَمَّتِي الرَّبِيعُ بِنْتُ النَّضْرِ -: فَمَا عَرَفْتُ أَخِي إِلَّا بِبَنَانِهِ . وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣] . قَالَ: فَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ^(١) .

- جَرَّاحَةُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله عنه -:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مَوْثَةَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ - رضي الله عنه - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرُ؛ وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرُ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ» رضي الله عنهم ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ ، فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلِ ؛ وَوَجَدْنَا فِي جَسَدِهِ بَضْعًا وَتِسْعِينَ ؛ مِنْ ضَرْبِهِ وَرَمِيَّةٍ . وَزَادَ فِي أُخْرَى عَنْهُ: لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي دُبُرِهِ^(٢) .

- جَرَّاحَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ - رضي الله عنه -:

عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ - رضي الله عنه - قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ - رضي الله عنه - بِالرَّمِيَّةِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ جَعَلَ دَمُهُ يَسِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - فَجَعَلَ يَقُولُ: وَانْقِطَاعَ ظَهْرَاهُ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْ^(٣) يَا أَبَا بَكْرٍ» ، فَجَاءَ عُمَرُ - رضي الله عنه - فَقَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ^(٤) .

- إصَابَةُ عَيْنِ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ وَرِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ - رضي الله عنهما - يَوْمَ بَدْرٍ:

عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ؛ عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ - رضي الله عنه -: أَنَّهُ أُصِيبَتْ عَيْنُهُ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَسَالَتْ حَذَقَتُهُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَأَرَادُوا أَنْ يَقْطَعُوهَا . فَذَكَرَ الْحَدِيثُ؛ كَمَا سَيَأْتِي فِي «بَابِ كَيْفَ أُيْدَتِ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» .

(١) صحيح: أخرجه الإمام أحمد (٣/١٩٤) ، والترمذي في تفسير سورة الأحزاب (٣٢٠٠) ، وصححه ابن حبان (٤٧٧٢) و(٧٠٢٣) ، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح .

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤٢٦١) ، باب غزوة مَوْثَةَ . ا.هـ . فتح الباري (٧/٥١٠) .

(٣) مه: كلمة زجر تقال بالإنفراد والثنية .

(٤) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٣٧٩/٢٠) طبعة دار القبلة ، الأثران (٣٢٩٨٨) و(٣٧٩٦٤) عن أبي أسامة ، عن شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن شرحبيل ، وإسناده صحيح رجاله ثقات .

- قِصَّةُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَرَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ أَبِي السَّائِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي اخْتِمَالِ الْجِرَاحِ وَالْأَمْرَاضِ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ قَالَ: شَهِدْتُ أَحَدًا أَنَا وَأَخٌ لِي، فَرَجَعْنَا جَرِيحَيْنِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: وَاللَّهِ مَا لَنَا مِنْ دَابَّةٍ نَرْكَبُهَا، وَمَا مِنَّا إِلَّا جَرِيحٌ ثَقِيلٌ، فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ أَيْسَرَ جُرْحًا مِنْهُ، فَكَانَ إِذَا غُلِبَ حَمَلْتُهُ عُقْبَةً، وَمَسَى عُقْبَةً، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى مَا انْتَهَى إِلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ^(١).

- جِرَاحَةُ الْبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: رَمَى الْبَرَاءُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِنَفْسِهِ عَلَيْهِمْ - أَيُّ عَلَى أَهْلِ الْحَدِيقَةِ^(٢)، يَوْمَ قِتَالِ مُسَيْلِمَةَ، فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى فَتَحَ الْبَابَ؛ وَبِهِ بَضْعٌ وَثَمَانُونَ جِرَاحَةً مِنْ بَيْنِ رَمِيَةِ بَسْطِهِمْ وَضَرْبِهِ، فَحَمِلَ إِلَى رَحْلِهِ يَدَاوَى، وَأَقَامَ عَلَيْهِ خَالِدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - شَهْرًا^(٣).

تَمَنَّى الشَّهَادَةَ وَالِدُعَاءُ لَهَا

- تَمَنَّى النَّبِيُّ ﷺ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى :

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوِدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ»^(٤).

٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانًا بِي، وَتَضَدِيقًا بِرُسُلِي، فَهُوَ

(١) صحيح: أخرجه ابن هشام في السيرة (١٠١/٢) عن ابن إسحاق، وقد صرح فيه بالتحديث.

(٢) الحديقة: بستان في أرض اليمامة لمسيلمة الكذاب، وقد قتل فيه.

(٣) أخرجه خليفة بن خياط في تاريخه (١٠٩)، وذكره ابن عبد البر في الاستيعاب (١٥٥/١) وابن حجر في الإصابة (١٤٣/١).

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٢٧٩٧) باب تمنى الشهادة. ١. هـ. فتح الباري (١٦/٦).

عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَيَّ مَسْكِنَهُ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ كَلِمٍ يَكْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كَلِمٍ؛ لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِّ؛ وَرِيحُهُ مِنْكَ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلُهُمْ؛ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً ، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَقْتُلُ ، ثُمَّ أَغْزُو فَأَقْتُلُ ، ثُمَّ أَغْزُو فَأَقْتُلُ»^(١).

- تَمَنَّى عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الشَّهَادَةَ :

عَنْ أَسْلَمَ عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : «اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدٍ رَسُولُكَ ﷺ»^(٢).

- تَمَنَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الشَّهَادَةَ :

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ : أَلَا تَدْعُو اللَّهَ ! فَخَلُّوا فِي نَاحِيَةٍ ؛ فَدَعَا سَعْدٌ فَقَالَ : يَا رَبِّ إِذَا لَقِيتُ الْعَدُوَّ فَلَقْنِي رَجُلًا شَدِيدًا بِأَسْهُ ، شَدِيدًا حَرْدَةً^(٣) ، أَقَاتِلُهُ وَيَقَاتِلْنِي ، ثُمَّ ارْزُقْنِي الطَّفَرَ عَلَيْهِ ، حَتَّى أَقْتُلَهُ وَأَخْذَ سَلْبِهِ . فَأَمَّنَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي رَجُلًا شَدِيدًا حَرْدَةً ، شَدِيدًا بِأَسْهُ ، أَقَاتِلُهُ فِيكَ وَيَقَاتِلْنِي ، ثُمَّ يَأْخُذْنِي فَيَجِدَعُ أَنْفِي وَأُذُنِي ، فَإِذَا لَقِيتُكَ غَدًا قُلْتُ : فِيمَ جُدِعَ أَنْفُكَ وَأُذُنُكَ ؟ فَأَقُولُ : فِيكَ وَفِي رَسُولِكَ ﷺ . فَتَقُولُ : صَدَقْتَ . قَالَ سَعْدٌ : يَا بُنَيَّ كَانَتْ دَعْوَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ خَيْرًا مِنْ دَعْوَتِي ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ آخِرَ النَّهَارِ وَإِنَّ أَنْفَهُ وَأُذُنَهُ لَمُعَلَّقَانِ فِي خَيْطٍ^(٤).

- تَمَنَّى الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الشَّهَادَةَ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رُبَّ ذِي طِمْرَيْنِ^(٥) لَا يُؤْبَهُ

(١) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الإمامة : ح : ١٠٣ - (١٨٧٦) ، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله ، ص (١٤٩٥) ط . عبد الباقي .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في فضائل المدينة (١٨٩٠) . ١ . هـ . فتح الباري (١٠٠ / ٤) .

(٣) حرده : غضبه .

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢ / ٩) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(٥) ذو طمرين : الطمر الثوب الخلق .

لَهُ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِابْرَأَهُ ؛ مِنْهُمْ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ تُسْتَرِ انْكَشَفَ النَّاسُ ، فَقَالُوا : يَا بَرَاءُ أَقْسِمُ عَلَى رَبِّكَ . فَقَالَ : أَقْسِمُ عَلَيْكَ أَيُّ رَبِّ لَمَّا مَنَحْتَنَا أَكْتَفَاهُمْ ؛ وَالْحَقَّتَنِي بِنَبِيِّكَ ﷺ ؟ قَالَ : فَاسْتَشْهِدْ^(١) .

٢ - عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَمِ مِنْ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ^(٢) ذِي طَمَرَيْنِ ؛ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِابْرَأَ قَسَمَهُ ؛ مِنْهُمْ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه .

[ثم] إِنَّ الْبَرَاءَ لَقِيَ زَحْفًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ أَوْجَعَ الْمُشْرِكُونَ فِي الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالُوا : يَا بَرَاءُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّكَ لَوْ أَقْسَمْتَ عَلَى اللَّهِ لِابْرَأَكَ » ، فَأَقْسِمَ عَلَى رَبِّكَ . فَقَالَ : أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا رَبِّ لَمَّا مَنَحْتَنَا أَكْتَفَاهُمْ ! ثُمَّ التَّقَوَّا عَلَى قَنْطَرَةِ السُّوسِ^(٣) ، فَأَوْجَعُوا فِي الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالُوا لَهُ : يَا بَرَاءُ أَقْسِمُ عَلَى رَبِّكَ ! فَقَالَ : أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا رَبِّ لَمَّا مَنَحْتَنَا أَكْتَفَاهُمْ . وَالْحَقَّتَنِي بِنَبِيِّكَ ﷺ ! فَمِنْحُوا أَكْتَفَاهُمْ ، وَقُتِلَ الْبَرَاءُ شَهِيدًا^(٤) .

- تَمَنَّى النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرِّنٍ - رضي الله عنه - الشَّهَادَةَ :

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - ، شَاوَرَ الْهُزُمَانَ^(٥) . فَقَالَ : مَا تَرَى : أَبَدُ فَارِسٍ ؟ أَمْ يَأْذَرِيحَانُ ؟ أَمْ يَأْضِبَهَانُ ؟ فَقَالَ : إِنَّ فَارِسَ وَأَذَرِيحَانَ الْجَنَاحَيْنِ ، وَأَضِبَهَانَ : الرَّأْسُ ، فَإِنْ قَطَعْتَ أَحَدَ الْجَنَاحَيْنِ قَامَ الْجَنَاحُ الْآخَرُ ؛ فَإِنْ قَطَعْتَ الرَّأْسَ وَقَعَ الْجَنَاحَانِ ؛ فَأَبْدُ بِالرَّأْسِ . فَدَخَلَ عُمَرُ - رضي الله عنه - الْمَسْجِدَ وَالنُّعْمَانُ بْنُ مُقَرِّنٍ يُصَلِّي ، فَقَعَدَ إِلَى جَنْبِهِ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْتَعْمَلَكَ . قَالَ : أَمَّا جَائِبًا فَلَا ؛ وَلَكِنْ غَازِيًا . قَالَ : فَأَنْتَ غَازٍ . فَوَجَّهَهُ إِلَى أَضْبَهَانَ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَفِيهِ : فَقَالَ الْمُغِيرَةُ لِلنُّعْمَانِ - رضي الله عنهما - : يَرْحِمُكَ اللَّهُ

(١) صحيح : أخرجه الترمذي (٣٨٥٤) ، في مناقب البراء بن مالك ، وابن الأثير في أسد الغابة (٢٠٦/١) ، وأبو يعلى (٣٩٨٧) .

(٢) متضعف : أي من يستضعفه الناس ، خامل الذكر .

(٣) قنطرة السوس : كورة بالأهواز .

(٤) صحيح الإسناد ولم يخرجاه كما قال الحاكم في المستدرک (٢٩٢/٣) ، ووافقه الذهبي ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/١) ، وابن عبد البر في الاستيعاب (١٣٩/١) .

(٥) الهرمزان : الكبير من ملوك العجم ، وكان أميراً من أمراء الجيش في وقعة القادسية ، فانهزم ثم أسلم على يد الفاروق عمر .

إِنَّهُ قَدْ أُسْرِعَ فِي النَّاسِ^(١)؛ فَاحْمِلْ. فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَدُوْ مَنَاقِبَ، لَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقِتَالَ؛ وَكَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ آخَرَ الْقِتَالِ حَتَّى تَرُؤَلَ الشَّمْسُ، وَتَهْبَ الرِّيحُ، وَيَنْزِلَ النَّصْرُ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: إِنِّي هَارُ لَوَائِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَمَّا الْهَرَّةُ الْأُولَى فَقَضَى رَجُلٌ حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَنَظَرَ رَجُلٌ فِي سِلَاحِهِ، وَفِي شِسْعِهِ^(٢) فَأَصْلَحَهُ، وَأَمَّا الثَّالِثَةُ فَاحْمِلُوا؛ وَلَا يَلْوِينَ^(٣) أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَإِنْ قُتِلَ الثُّعْمَانُ فَلَا يَلُوْ عَلَيْهِ أَحَدٌ، فَإِنِّي أَدْعُو اللَّهَ بِدَعْوَةٍ، فَعَزَمْتُ عَلَى كُلِّ امْرِئٍ مِنْكُمْ لَمَّا أَمَنَ عَلَيْهَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ الْيَوْمَ الثُّعْمَانَ الشَّهَادَةَ فِي نَصْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَافْتَحْ عَلَيْهِمْ. وَهَزَّ لَوَاءَهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ، ثُمَّ هَزَّ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ هَزَّ الثَّالِثَةَ، ثُمَّ شَلَّ^(٤) دُرْعَهُ، ثُمَّ حَمَلَ فَكَانَ أَوَّلَ صَرِيحٍ، فَقَالَ مَعْقِلٌ: فَأَتَيْتُ عَلَيْهِ، فَذَكَرْتُ عَزَمَتَهُ، فَجَعَلْتُ عَلَيْهِ عَلَمًا، ثُمَّ ذَهَبْتُ، وَكُنَّا إِذَا قَتَلْنَا رَجُلًا شَغَلَ عَنَّا أَصْحَابُهُ؛ يَجُزُّونَهُ، وَوَقَعَ ذُو الْحَاجِبِينَ^(٥) عَنْ بَغْلَتِهِ، فَاِنْشَقَّ بَطْنُهُ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الثُّعْمَانِ وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَغَسَلْتُ عَنْ وَجْهِهِ الشَّرَابَ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ. قَالَ: مَا فَعَلَ النَّاسُ؟ فَقُلْتُ: فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ. قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ؛ اكْتُبُوا بِذَلِكَ إِلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَفَاصَتْ نَفْسُهُ^(٦).

وَعِنْدَ الطَّبْرِيِّ (٢٣٥/٤) أَيْضًا عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ فِي وَقْعَةِ نَهَاوَنْدَ؛ وَفِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا فَلَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ، لَمْ يَعْجَلْ حَتَّى تَخْضُرَ الصَّلَاةُ، وَتَهْبَ الْأَرْوَاحُ وَيَطِيبَ الْقِتَالُ، فَمَا مَنَعَنِي إِلَّا ذَلِكَ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَفَرَّ عَيْنِي الْيَوْمَ بِمَنْحِ يَكُونُ فِيهِ عِزُّ الْإِسْلَامِ، وَذُلُّ يَدُلُّ بِهِ الْكُفَّارَ؛ ثُمَّ أَقْبَضَنِي إِلَيْكَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الشَّهَادَةِ، آمَنُوا بِرَحْمَتِ اللَّهِ! فَأَمَّا وَبَكَيْنَا^(٧).

(١) أُسْرِعَ فِي النَّاسِ: يعني الرمي.

(٢) شِسْعُهُ: زمام النعل بين الأصبع الوسطى والتي تليها.

(٣) لَا يَلْوِينَ: لَا يَلْتَفِتُونَ.

(٤) شَلَّ دُرْعَهُ: لبسها.

(٥) ذُو الْحَاجِبِينَ: وهو مليكهم.

(٦) قَالَ الطَّبْرَانِيُّ (٢١٧/٦): رَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرِ عُلُقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ وَهُوَ ثِقَةٌ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ (٢٥٩/٤).

(٧) وَقَدْ أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ حَدِيثَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِطَوْلِهِ مِثْلَ مَا رَوَى الطَّبْرِيُّ. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ (٢١٧/٦): رَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرِ عُلُقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ، وَهُوَ ثِقَةٌ - انْتَهَى. وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ أَيْضًا (٢٩٣/٣) عَنْ مَعْقِلٍ - بِطَوْلِهِ.

رَغْبَةُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي الْمَوْتِ وَالْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

- قِصَّةُ شَهَادَةِ عُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ فَدَعَا عُثْبَةُ إِلَى الْبِرَارِ ، قَامَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الْوَلِيدِ بْنِ عُثْبَةَ ، وَكَانَا مُشْتَبِهَيْنِ حَدَّثَيْنِ ، وَقَالَ بِيَدِهِ ، فَجَعَلَ بَاطِنَهَا إِلَى الْأَرْضِ فَقَتَلَهُ ، ثُمَّ قَامَ شَيْبَةُ بْنُ رِبِيعَةَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَا مُشْتَبِهَيْنِ ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ فَوْقَ ذَلِكَ فَقَتَلَهُ ، ثُمَّ قَامَ عُثْبَةُ بْنُ رِبِيعَةَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَا مِثْلَ هَاتَيْنِ الْأُسْطُوَانَتَيْنِ ، فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ ، فَضْرَبَهُ عُبَيْدَةُ ضَرْبَةً أَرْخَتْ^(١) عَاتِقَهُ الْأَيْسَرَ؛ فَاسْفَتْ^(٢) عُثْبَةُ لِرَجُلٍ عُبَيْدَةَ ، فَضْرَبَهَا بِالسَّيْفِ فَقَطَعَ سَاقَهُ؛ وَرَجَعَ حَمْزَةُ وَعَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَلَى عُثْبَةَ ، فَأَجْهَزَا عَلَيْهِ ، وَحَمَلَا عُبَيْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَرِيشِ ، فَأَذْخَلَاهُ عَلَيْهِ ، فَأَضْجَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوَسَدَهُ رِجْلُهُ ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ الْعُبَارَ عَنْ وَجْهِهِ . فَقَالَ عُبَيْدَةُ: أَمَّا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَى أَبُو طَالِبٍ لَعَلِمَ أَنِّي أَحَقُّ بِقَوْلِهِ مِنْهُ حِينَ يَقُولُ: [من الطويل]

وَنُسِّلُمُهُ حَتَّى نَصْرَعَ حَوْلَهُ وَنَذْهَلَ عَنِ ابْنَائِنَا وَالْحَلَائِلِ
أَلَسْتُ شَهِيدًا؟ قَالَ: «بَلَى؛ وَأَنَا شَاهِدٌ عَلَيْكَ» . ثُمَّ مَاتَ ، فَدَفَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِالصَّفْرَاءِ^(٣) ، وَنَزَلَ فِي قَبْرِهِ وَمَا نَزَلَ فِي قَبْرِ أَحَدٍ غَيْرِهِ^(٤) .

يَوْمُ أَحَدٍ

- قِصَّةُ عُمَرَ وَأَخِيهِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي تَرْكِ الدَّرْعِ لِإِرَادَةِ الشَّهَادَةِ :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ يَوْمَ أَحَدٍ لِأَخِيهِ: خُذْ دِرْعِي يَا أَخِي!

(١) أَرْخَتْ: يَعْنِي فَكَّتْهُ وَأَرْسَلَتْهُ .

(٢) أَسْفَتْ: دَنَا .

(٣) الصَّفْرَاءُ: قَرْيَةٌ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَبَدْرٍ .

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ عَلَى مَا ذَكَرَ فِي كِتَابِ الْعَمَالِ (٥/ ٢٧٢) ، وَالْحَاكِمِ (٣/ ١٨٨) ، وَهُوَ خَيْرٌ مَشْهُورٌ فِي كِتَابِ السِّيَرَةِ .

قَالَ: أُرِيدُ مِنَ الشَّهَادَةِ مِثْلَ الَّذِي تُرِيدُ. فَتَرَكَاهَا جَمِيعًا^(١).

- قِصَّةُ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ - رضي الله عنه - :

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ - أَخِي بَنِي عَدِيٍّ بْنِ النَّجَّارِ - قَالَ: انْتَهَى أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَمَّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي رَجَالٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَقَدْ أَلْقُوا بِأَيْدِيهِمْ^(٢)، فَقَالَ: فَمَا يُجْلِسُكُمْ قَالُوا: قُتِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! قَالَ: فَمَا تَصْنَعُونَ بِالْحَيَاةِ بَعْدَهُ؟ قُومُوا فَمُوتُوا عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقَوْمَ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ^(٣).

- قِصَّةُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ - رضي الله عنهم - وَوَصِيَّتُهُ لَهُ :

عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ - رضي الله عنه - قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ يَوْمَ أُحُدٍ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَسْخَطُ فِي دَمِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا فَلَانُ أَشَعَزْتَ أَنْ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ قُتِلَ؟ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ قَدْ قُتِلَ فَقَدْ بَلَغَ الرِّسَالَةَ فَقَاتِلُوا عَنْ دِينِكُمْ. فَتَزَلَّ ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران: ١٤٤]^(٤).

- قِصَّةُ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ - رضي الله عنه - :

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ - رضي الله عنه - قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ لِيَطْلُبَ سَعْدَ بْنَ الرَّبِيعِ - رضي الله عنه - ، وَقَالَ لِي: «إِنْ رَأَيْتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ ، وَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟». قَالَ: فَجَعَلْتُ أَطُوفُ بَيْنَ الْقَتْلَى ، فَأَصَبْتُهُ وَهُوَ فِي آخِرِ رَمَقٍ ، وَبِهِ سَبْعُونَ ضَرْبَةً مَا بَيْنَ طَعْنَوْ بِرُمُحٍ ، وَضَرْبَةٍ بِسَيْفٍ ، وَرَمِيَّةٍ بِسَهْمٍ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَعْدُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: «أَخْبِرْنِي؛ كَيْفَ تَجِدُكَ؟»؟ قَالَ: عَلَى رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامَ؛ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ؛ قُلْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجِدُنِي أَجْدُ رِيحَ الْجَنَّةِ؛ وَقُلْ لِقَوْمِي الْأَنْصَارِ: لَا عُذْرَ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ إِنْ يُخْلَصَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِيكُمْ

(١) ذكره الهيثمي (٢٩٨/٥) ونسبه للطبراني ، وقال: رجاله رجال الصحيح .

(٢) ألقوا بأيديهم: أمسكوا عن القتال .

(٣) رواه ابن هشام في السيرة (٨٣/٢) ط . السقا ، من طريق ابن إسحاق ، وقد صرح فيه بالسماع .

(٤) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٢٤٨/٣ - ٢٤٩) بإسناد صحيح ، ونقله ابن كثير في تاريخه

(٣١/٤) .

شُفْرُ يَطْرِفُ^(١). قَالَ: وَفَاضَتْ نَفْسُهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -^(٢).

- قِصَّةُ سَبْعَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ - رضي الله عنهم - قَتَلُوا يَوْمَ أُحُدٍ:

عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه -: أَنَّ الْمُشْرِكِينَ لَمَّا رَهَقُوا^(٣) النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ فِي سَبْعَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: «مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَهُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟» فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، فَلَمَّا رَهَقُوهُ أَيْضًا قَالَ: «مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَهُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟» . حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْصَفْنَا^(٤) أَصْحَابَنَا»^(٥).

يَوْمُ الرَّجِيعِ^(٦)

- قِصَّةُ قَتْلِ عَاصِمٍ وَخُبَيْبٍ وَأَصْحَابَيْهِمَا - رضي الله عنهم -:

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةَ عَيْنَا ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ - رضي الله عنه - وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ . ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيْلٍ ، يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لَحْيَانَ ، فَتَبِعُوهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَامٍ ، فَاقْتَضَوْا آثَارَهُمْ^(٧) حَتَّى أَتَوْا مَنَزِلًا نَزَلُوهُ ، فَوَجَدُوا فِيهِ نَوَى تَمْرِ تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرٌ يَثْرَبُ . فَتَبِعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُوهُمْ ، فَلَمَّا انْتَهَى عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَوْا إِلَى فَدْفِدٍ ، وَجَاءَ الْقَوْمُ فَأَحَاطُوا بِهِمْ ، فَقَالُوا: لَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ إِنْ نَزَلْتُمْ إِلَيْنَا أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ رَجُلًا . فَقَالَ عَاصِمٌ: أَمَّا أَنَا فَلَا أَتَزَلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ . فَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى قَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ بِالنَّبْلِ ، وَبِقِي

(١) شفر يطرف: الشُّفْر: هو حرف جفن العين الذي ينبت عليه الشعر ، ويطرف: يطبق أحد جفنيه على الآخر ، وهو كناية عن استمرار الحياة.

(٢) أخرجه الحاكم (٣/ ٣٠١) ، وصححه إسناده ، وقال الذهبي: صحيح ، وذكره مالك في الموطأ (ص ١٧٥) مختصراً.

(٣) رهقوا: أي قربوا منه ، وأدركوه.

(٤) ما أنصفنا أصحابنا: معناه ما أنصفت قريشُ الأنصار لكون القرشيين لم يخرجوا للقتال ، بل خرجت الأنصار واحداً بعد واحد.

(٥) صحيح: أخرجه مسلم في الجهاد والسير: ١٠٠ - (١٧٨٩) باب غزوة أحد ، ص (١٤١٥) ، والإمام أحمد (٤٦٣/١).

(٦) الرجيع: هو الموضع الذي غدرت فيه عضل والقارة بالفراء السبعة الذين أرسلهم رسول الله ﷺ شمال مكة على مسافة (٧٠) كم.

(٧) اقتصوا آثارهم: تبعوها .

خُبَيْبٌ وَزَيْدٌ وَرَجُلٌ آخَرٌ - رضي الله عنهم - فَأَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ ، فَلَمَّا أَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ نَزَلُوا إِلَيْهِمْ ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ حَلُّوا أَوْتَارَ قَيْسِيهِمْ؛ فَرَبَطَوْهُمْ بِهَا ، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ الَّذِي مَعَهُمَا: هَذَا أَوَّلُ الْعَذْرِ. فَأَبَى أَنْ يَضْحَبَهُمْ ، فَجَرَّوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَضْحَبَهُمْ. فَلَمْ يَفْعَلْ؛ فَفَقَتَلُوهُ ، وَأَنْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وَزَيْدٍ حَتَّى بَاعَوْهُمَا بِمَكَّةَ ، فَاشْتَرَى خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ نَوْفَلٍ - وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَذْرِ - فَمَكَتْ عَنْدهُمْ أَسِيرًا ، حَتَّى إِذَا أَجْمَعُوا قَتْلَهُ اسْتَعَارَ مُوسَى مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ لِيَسْتَحِدَّ بِهَا ، فَأَعَارَتْهُ .

قَالَتْ: فَفَعَلْتُ عَنْ صَبِيٍّ لِي ، فَدَرَجَ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَاهُ فَوَضَعَهُ عَلَى فَخِذِهِ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ فَرَعْتُ فَرْعَةً؛ عَرَفَ ذَلِكَ مِنِّي وَفِي يَدِهِ الْمَوْسَى ، فَقَالَ: أَتَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لَأَفْعَلَ ذَلِكَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - . وَكَانَتْ تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أُسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ! لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةً ، وَإِنَّهُ لَمَوْتَقٌ فِي الْحَدِيدِ ، وَمَا كَانَ إِلَّا رِزْقُ رَزَقَهُ اللَّهُ. فَخَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ ، فَقَالَ: دَعُونِي أَصِلْ رُكْعَتَيْنِ. ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ تُرَوَّا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ مِنَ الْمَوْتِ لَزِدْتُ! فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرُّكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ هُوَ ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدْدًا. ثُمَّ قَالَ: [من الطويل]

وَمَا أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ اللَّهُ مُضَرَّعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مَمْرَعٍ

ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَفَقَتَلَهُ ، وَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ إِلَى عَاصِمٍ لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ يَعْرِفُونَهُ - وَكَانَ عَاصِمٌ قَتَلَ عَظِيمًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَذْرِ - فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِثْلَ الظِّلَّةِ ^(١) مِنَ الدَّبْرِ ^(٢)؛ فَحَمَّتْهُ ^(٣) مِنْ رُسُلِهِمْ ، فَلَمْ يَقْدِرُوا مِنْهُ ^(٤) عَلَى شَيْءٍ ^(٥).

٢ - وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ

(١) الظلة: السحابة المظلمة.

(٢) الدبر: ذكور النحل.

(٣) حمته: منعته منهم.

(٤) لم يقدرُوا منه على شيء: لم يقطعُوا من لحمه شيئاً.

(٥) حديث صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤٠٨٦) باب غزوة الرجيع ، وفي الجهاد (٣٠٤٥) باب هل يستأسر الرجل؟ وفي التوحيد (٧٤٠٢) باب ما يذكر في الذات والنعوت، وفي المغازي أيضاً (٣٩٨٩).

أُحْدِ رَهْطٌ مِنْ غُضَلٍ وَالْقَارَةَ ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فِينَا إِسْلَامًا ، فَأَبْعَثْ مَعَنَا نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِكَ ، يُقَفِّهُونَنَا فِي الدِّينِ ، وَيُفَرِّقُونَنَا الْقُرْآنَ ، وَيُعَلِّمُونَنَا شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ! فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ نَفَرًا سِتَّةً مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَذَكَرَهُمْ ، فَخَرَجُوا مَعَ الْقَوْمِ حَتَّى إِذَا كَانُوا عَلَى الرَّجِيعِ - مَاءٌ لَهْدِيلٍ بِنَاحِيَةِ الْحِجَازِ عَلَى صُدُورِ الْهَدَاةِ - غَدَرُوا بِهِمْ ، فَاسْتَصْرَحُوا عَلَيْهِمْ هُذَيْلًا ، فَلَمْ يَرْعِ الْقَوْمَ وَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ إِلَّا الرِّجَالُ بِأَيْدِيهِمُ السُّيُوفُ قَدْ عَشَوْهُمْ ، فَأَخَذُوا أَسْيَافَهُمْ لِيُقَاتِلُوا الْقَوْمَ ، فَقَالُوا لَهُمْ: إِنَّا وَاللَّهِ! مَا نُرِيدُ قَتْلَكُمْ! وَلَكِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَصِيبَ بِكُمْ شَيْئًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، وَلَكُمْ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ أَنْ لَا نَقْتُلَكُمْ! فَأَمَّا مَرْثَدٌ وَخَالِدُ بْنُ الْبَكِّيرِ وَعَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَا نَقْبَلُ مِنْ مُشْرِكٍ عَهْدًا وَلَا عَقْدًا أَبَدًا^(١).

- أُنْبِيَاءُ عَاصِمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ قَتَلَهُ وَحِفَافُ جَسَدِهِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ:

وَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ: [من الرجز]

مَا عَلَّتِي وَأَنَا جَلْدٌ نَابِلٌ^(٢) وَالْقَوْسُ فِيهَا وَتَرٌّ عُنَابِلٌ^(٣)
تَزَلُّ عَنْ صَفْحَتِهَا الْمَعَابِلُ^(٤) الْمَوْتُ حَقٌّ وَالْحَيَاةُ بَاطِلٌ
وَكُلُّ مَا حَمَّ^(٥) الْإِلَهُ نَازِلٌ بِالْمَرْءِ؛ وَالْمَرْءُ إِلَيْهِ آيِلٌ
إِنْ لَمْ أَقَاتِلْكُمْ فَأُمِّي هَابِلٌ

وَقَالَ أَيْضًا: [من الرجز]

أَبُو سُلَيْمَانَ^(٦) وَرَيْشُ الْمَقْعَدِ^(٧) وَضَالَةٌ^(٨) مِثْلُ الْجَحِيمِ الْمَوْقَدِ^(٩)

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة (١٧٢/٢-١٧٣) طبعة مصطفى السقا ، عن ابن إسحاق: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة ، فذكره.

(٢) جلد نابيل: قوي صاحب نبال والرامي بها.

(٣) عنابيل: الصلب المتين.

(٤) المعابيل: النصال العراض الطوال.

(٥) حمّ: قدّر.

(٦) أبو سليمان: كنية عاصم.

(٧) المقعد: اسم رجل كان يبري السهام بمكة.

(٨) ضالة: شجر تصنع منها القسي.

(٩) الموقد: شبه السهام بالجمر.

إِذَا التَّوَّاجِي (١) افْتَرَشَتْ (٢) لَمْ أُرْعِدْ (٣) وَمَجْنَأٌ (٤) مِنْ جِلْدِ ثَوْبٍ أَجْرَدٍ (٥)
وَمُؤْمِنٌ بِمَا عَلَى مُحَمَّدٍ

وَقَالَ أَيْضاً:

أَبُو سُلَيْمَانَ وَمِثْلِي رَامِي وَكَانَ قَوْمِي مَعْشَرًا كِرَامًا
قَالَ: ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، وَقُتِلَ صَاحِبَاهُ ، فَلَمَّا قُتِلَ عَاصِمٌ أَرَادَتْ هُذَيْلٌ أَخَذَ رَأْسَهُ
لِيَبِيعُوهُ مِنْ سُلَاقَةِ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ شُهَيْدٍ (٥) ، وَكَانَتْ قَدْ نَذَرَتْ حِينَ أَصَابَ ابْنَهَا يَوْمَ أُحُدٍ:
لَئِنْ قَدَرْتُ عَلَى رَأْسِ عَاصِمٍ لَتَشْرِيَنَّ فِي قَعْفِهِ الْخَمْرَ! فَمَنَعَتْهُ الدَّبْرُ ، فَلَمَّا حَالَتْ بَيْنَهُمْ
وَبَيْنَهُ قَالُوا: دَعُوهُ حَتَّى يُمْسِيَ فَيَذْهَبَ عَنْهُ. فَنَأْخُذْهُ. فَبَعَثَ اللَّهُ الْوَادِيَّ فَاحْتَمَلَ عَاصِمًا
فَذَهَبَ بِهِ ، وَقَدْ كَانَ عَاصِمٌ قَدْ أَعْطَى اللَّهَ عَهْدًا أَنْ لَا يَمَسَّهُ مُشْرِكٌ وَلَا يَمَسَّ مُشْرِكًا أَبَدًا.
تَنْجُسًا ، فَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ - حِينَ بَلَغَهُ: أَنَّ الدَّبْرَ مَنَعَتْهُ -:
يَحْفَظُ اللَّهُ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ ؛ كَانَ عَاصِمٌ نَذَرَ أَنْ لَا يَمَسَّهُ مُشْرِكٌ وَلَا يَمَسَّ مُشْرِكًا أَبَدًا فِي
حَيَاتِهِ ، فَمَنَعَهُ اللَّهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ كَمَا امْتَنَعَ مِنْهُ فِي حَيَاتِهِ .

- قِصَّةُ زَيْدِ بْنِ الدَّثِنَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَا قَالَهُ فِي حُبِّ النَّبِيِّ ﷺ :

وَأَمَّا حُبِّي وَزَيْدُ بْنُ الدَّثِنَةِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَارِقٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: فَلَأَنُؤَا وَرَقُؤَا
وَرَعَبُوا فِي الْحَيَاةِ ، وَأَعْطُوا بِأَيْدِيهِمْ فَأَسْرَوْهُمْ ، ثُمَّ خَرَجُوا بِهِمْ إِلَى مَكَّةَ لِيَبِيعُوهُمْ بِهَا ،
حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالظُّهْرَانِ انْتَرَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَارِقٍ يَدَهُ مِنَ الْقِرَانِ (٦) ، ثُمَّ أَخَذَ سَيْفَهُ
وَاسْتَأْخَرَ عَنْهُ الْقَوْمَ ، فَرَمَوْهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى قَتَلُوهُ ، فَقَبْرُهُ بِالظُّهْرَانِ .

وَأَمَّا حُبِّي بْنُ عَدِيٍّ وَزَيْدُ بْنُ الدَّثِنَةِ فَقَدِمُوا بِهِمَا مَكَّةَ ، فَبَاعُوهُمَا مِنْ قُرَيْشٍ بِأَسِيرَيْنِ
مِنْ هُذَيْلٍ كَانَا بِمَكَّةَ ؛ فَاِبْتِاعَ حُبَيْبًا حُجَيْرُ بْنُ أَبِي إِهَابٍ التَّمِيمِيُّ .

وَأَمَّا زَيْدُ بْنُ الدَّثِنَةِ: فَاِبْتِاعَهُ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ لِيَقْتُلَهُ بِأَبِيهِ ، فَبَعَثَهُ مَعَ مَوْلَى لَهُ يُقَالُ لَهُ

(١) التَّوَّاجِي: الإبل السريعة .

(٢) افترشت: ركبها الشجعان .

(٣) مجنأ: الترس لا حديد فيه .

(٤) أجرد: وصف الفرس الأجود .

(٥) سُلَاقَةُ: والدة عثمان بن طلحة أسلمت بعد الفتح .

(٦) القِرَان: الحبل .

نِسْطَاسٍ إِلَى التَّنْعِيمِ ، وَأَخْرَجَهُ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلَهُ ، وَاجْتَمَعَ رَهْطٌ مِنْ قُرَيْشٍ فِيهِمْ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو سُفْيَانَ - حِينَ قُدِّمَ لِيُقْتَلَ - : أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ يَا زَيْدُ أَتَحِبُّ أَنْ مُحَمَّداً ﷺ الْآنَ عِنْدَنَا مَكَانَكَ نَضْرِبُ عَنْقَهُ ؛ وَأَنْتَ فِي أَهْلِكَ ؟ قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنْ مُحَمَّداً ﷺ الْآنَ فِي مَكَانِهِ الَّذِي هُوَ فِيهِ تُصِيبُهُ شَوْكَةٌ تُؤْذِيهِ وَأَنْيَ جَالِسٌ فِي أَهْلِي ! قَالَ : يَقُولُ أَبُو سُفْيَانَ : مَا رَأَيْتُ مِنْ النَّاسِ أَحَدًا يُحِبُّ أَحَدًا كَحُبِّ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّداً ﷺ . قَالَ : ثُمَّ قَتَلَهُ نِسْطَاسٌ .

- قِصَّةُ حُبْسِ حُبَيْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ وَقِصَّةُ صَلَاتِهِ عِنْدَ الْقَتْلِ :

قَالَ : وَأَمَّا حُبَيْبُ بْنُ عَدِيٍّ : فَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ : أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ مَإْوِيَةَ مَوْلَاةِ حُجَيْرِ بْنِ أَبِي إِهَابٍ - وَكَانَتْ قَدْ أَسْلَمَتْ - ، قَالَتْ : كَانَ عِنْدِي حُبَيْبٌ ؛ حُسْنٌ فِي بَيْتِي ؛ فَلَقَدْ أَطْلَعْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا ؛ وَإِنَّ فِي يَدِهِ لِقِطْفًا مِنْ عِنَبٍ مِثْلَ رَأْسِ الرَّجُلِ ؛ يَأْكُلُ مِنْهُ ؛ وَمَا أَعْلَمُ فِي أَرْضِ اللَّهِ عِنَبًا يُؤْكَلُ .

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ قَتَادَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ أَنَّهُمَا قَالَا قَالَتْ : قَالَ لِي حِينَ حَضَرَهُ الْقَتْلُ : ابْعَثْنِي إِلَى بِحْدِيدَةٍ أَنْظَهُرُ بِهَا لِلْقَتْلِ . قَالَتْ : فَأَعْطَيْتُ غُلَامًا مِنَ الْحَيِّ الْمَوْسَى ، فَقُلْتُ لَهُ : ادْخُلْ بِهَا عَلَى هَذَا الرَّجُلِ الْبَيْتِ ، فَقَالَتْ : فَوَاللَّهِ إِنْ هُوَ إِلَّا أَنْ وَلَّى الْغُلَامُ بِهَا إِلَيْهِ . فَقُلْتُ : مَاذَا صَنَعْتَ ؟ أَصَابَ وَاللَّهِ الرَّجُلُ ثَأْرَهُ ؛ يَقْتُلُ هَذَا الْغُلَامَ ؛ فَيَكُونُ رَجُلًا بِرَجُلٍ ؟ فَلَمَّا نَاولَهُ الْحَدِيدَةَ أَخَذَهَا مِنْ يَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : لَعَمْرُكَ مَا خَافْتُ أُمَّتَكَ غَدْرِي حِينَ بَعَثْتَكَ بِهَذِهِ الْحَدِيدَةِ إِلَيَّ ؟ ! ثُمَّ خَلَّى سَبِيلَهُ . قَالَ ابْنُ هِشَامٍ : وَيُقَالُ : إِنْ الْغُلَامَ ابْنُهَا .

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : قَالَ عَاصِمٌ : ثُمَّ خَرَجُوا بِحُبَيْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَتَّى إِذَا جَاؤُوا بِهِ إِلَى التَّنْعِيمِ لِيَصْلُبُوهُ قَالَ لَهُمْ : إِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تَدْعُونِي حَتَّى أَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ ؛ فافعلوا . قَالُوا : دُونَكَ فَارْكَعْ . فَارْكَعَ رَكَعَتَيْنِ ؛ أَتَمَّهُمَا وَأَحْسَنَهُمَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ ، فَقَالَ : أَمَّا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَطْلُتُوا أَتَيْتُمَا طَوْلْتُ جَزَعًا مِنَ الْقَتْلِ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الصَّلَاةِ . قَالَ : فَكَانَ حُبَيْبٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَوَّلَ مَنْ سَرَّ هَاتَيْنِ الرَكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ لِلْمُسْلِمِينَ .

قَالَ : ثُمَّ رَفَعُوهُ عَلَى خَشَبَةٍ ، فَلَمَّا أَوْثَقُوهُ قَالَ : اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا ، وَاقْتُلْهُمْ يَدَدًا ، وَلَا تُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا . ثُمَّ قَتَلُوهُ .

وكان معاوية بن أبي سفيان يقول: حضرته يومئذ مع من حضره مع أبي سفيان ، فلقد رأيتني ألقيني إلى الأرض فرقا من دعوة خبيب ، وكانوا يقولون: إن الرجل إذا دعي عليه فاضطجع لجنبه زلت عنه .

وفي معازي موسى بن عتبة: أن خبيبا وزيد بن الدثنة - رضي الله عنهما - قُتلا في يوم واحد ، وأن رسول الله ﷺ سمع يوم قُتلا وهو يقول: «وعليكما - أو عليك - السلام خبيب! قتلته قریش» .

وذكر أنهم لما صلبوا زيد بن الدثنة رموه بالنبل ليفتنوه عن دينه ، فما زاده إلا إيمانا وتسليما .

وذكر عروة وموسى بن عتبة: أنهم لما رفعوا خبيبا على الحشبة نادوه يناشدونه: أتجيب أن محمدا مكانك؟ قال: لا والله العظيم ما أحب أن يفديني بشوكة يسألكها في قدميه! فضحكوا منه^(١) .

يوم بدر معونة

- قصة أصحاب بدر معونة - رضي الله عنهم - :

عن المغيرة بن عبد الرحمن وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وغيرهما من أهل العلم قالوا: قدم أبو براء عامر بن مالك بن جعفر ملاحب الأسنة على رسول الله ﷺ المدينة ، فعرض عليه الإسلام ودعاه إليه ؛ فلم يسلم ، ولم يتخذ من الإسلام ، وقال: يا محمد لو بعثت رجلا من أصحابك إلى أهل نجد؛ فدعهم إلى أمرك؛ رجوت أن يستجيبوا لك . فقال رسول الله ﷺ: «إني أخشى عليهم أهل نجد؟!» . فقال أبو براء: أنا لهم جار؛ فابعتهم؛ فليدعوا الناس إلى أمرك . فبعث رسول الله ﷺ المنذر بن عمرو أخا بني ساعدة المصنق ليموت في سبعين رجلا من أصحابه من خيار المسلمين؛ منهم الحارث بن الصمة ، وحرام بن ملحان أخو بني عدي بن النجار ، وعروة بن أسماء بن الصلت السلمي ، ونافع بن بديل بن ورقاء الخزاعي ، وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر - رضي الله عنه - في رجال من خيار

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة (١٦٩/٢ - ١٧١) بطوله من طريق ابن إسحاق ، قال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة ، فذكره ، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع ، ونقله ابن كثير في تاريخه (٦٣/٤) .

المُسْلِمِينَ ، فَسَازُوا حَتَّى نَزَلُوا بِثَرْمَعُونَ (وَهِيَ بَيْنَ أَرْضِ بَنِي عَامِرٍ وَحَرَّةِ بَنِي سُلَيْمٍ) ، فَلَمَّا نَزَلُوهَا بَعَثُوا حَرَامَ بْنَ مِلْحَانَ بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ فَلَمَّا أَتَاهُ لَمْ يَنْظُرْ فِي كِتَابِهِ حَتَّى عَدَا عَلَى الرَّجُلِ فَقَتَلَهُ ، ثُمَّ اسْتَصْرَخَ عَلَيْهِمْ بَنِي عَامِرٍ ، فَأَبَوْا أَنْ يَجِيبُوهُ إِلَى مَا دَعَاهُمْ إِلَيْهِ ، وَقَالُوا: لَنْ نَخْفِرَ أَبَا بَرَاءٍ وَقَدْ عَقَدَ لَهُمْ عَقْدًا وَجَوَارًا! فَاسْتَصْرَخَ عَلَيْهِمْ قَبَائِلُ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ ، غُصَيَّةَ وَرِعْلًا وَذَكْوَانَ ، فَأَجَابُوهُ إِلَى ذَلِكَ ، فَخَرَجُوا حَتَّى غَشَوْا الْقَوْمَ فَأَخَاطُوا بِهِمْ فِي رِحَالِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ أَخَذُوا أَسْيَافَهُمْ ، ثُمَّ قَاتَلُوا الْقَوْمَ حَتَّى قَتَلُوا عَنْ آخِرِهِمْ - يَرْحَمُهُمُ اللَّهُ - إِلَّا كَعَبَ بْنَ زَيْدٍ أَخَا بَنِي دِينَارِ بْنِ التَّجَارِ؛ فَإِنَّهُمْ تَرَكَوْهُ وَبِهِ رَمَقٌ فَارْتَثَ^(١) مِنْ بَيْنِ الْقَتْلَى ، فَعَاشَ حَتَّى قُتِلَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، وَكَانَ فِي سَرْحِ الْقَوْمِ^(٢) عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الصَّمِرِيِّ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ ، فَلَمْ يُسَيِّئْهُمَا بِمُصَابِ الْقَوْمِ إِلَّا الطَّيْرُ تَحُومٌ عَلَى الْعَسْكَرِ .

فَقَالَا : وَاللَّهِ إِنْ لِهَذِهِ الطَّيْرِ لَشَأْنًا! فَأَقْبَلَا لِيَنْظُرَا ، فَإِذَا الْقَوْمُ فِي دِمَائِهِمْ ، وَإِذَا الْخَيْلُ الَّتِي أَصَابَتْهُمْ وَاقِفَةٌ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ لِعَمْرُو بْنِ أُمَيَّةَ : مَاذَا تَرَى؟ فَقَالَ : أَرَى أَنْ نُلْحَقَ بِرَسُولِ اللَّهِ فَتُخْبِرَهُ الْخَبَرُ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : لِكُنِّي مَا كُنْتُ لَأَرْغَبَ بِنَفْسِي عَنْ مَوْطِنٍ قُتِلَ فِيهِ الْمُتَنَذِرُ بْنُ عَمْرٍو ، وَمَا كُنْتُ لِتُخْبِرَنِي عَنْهُ الرَّجَالُ . فَقَاتَلَ الْقَوْمَ حَتَّى قُتِلَ ، وَأَخَذُوا عَمْرًا أَسِيرًا ، فَلَمَّا أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ مِنْ مُضَرَ . أَطْلَقَهُ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ ، وَجَزَّ نَاصِيَتَهُ ، وَأَعْتَقَهُ عَنْ رَقَبَةٍ كَانَتْ عَلَى أُمِّهِ - فِيمَا زَعَمَ^(٣) - .

- قَوْلُ حَرَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِنْدَ الْقَتْلِ وَإِسْلَامِ قَاتِلِهِ بِسَبَبِ قَوْلِهِ:

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ حَرَامًا - أَخَا لَأُمِّ سُلَيْمٍ - فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا ، وَكَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ خَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ثَلَاثِ

(١) ارتث: حمل من المعركة وهو ضعيف قد أثنخته الجراح .

(٢) سرح القوم: ماشيتهم .

(٣) سيرة ابن هشام (١٨٤/٢ - ١٨٦) طبعة مصطفى السقا ، وأخرجه الطبراني أيضاً من طريق ابن إسحاق ، وقال الهيثمي (١٢٩/٦): ورجاله ثقات إلى ابن إسحاق ، قلت : وقد صرح فيه ابن إسحاق بالسماع من أبيه ، والحديث أخرجه البخاري في عدة أحاديث كما سيأتي في الفقرة التالية ، ورواه ابن عبد البر بإسناد صحيح ، عن أنس في الدرر: ص ١٦١ .

خِصَالٍ ، فَقَالَ : يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ وَلِي أَهْلُ الْمَدَرِ ^(١) ، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَتَكَ ، أَوْ أَغْزُوكَ بِأَهْلِ غَطَفَانَ بِالْفِ وَأَلْفٍ ! فَطُعِنَ عَامِرٌ فِي بَيْتِ أُمِّ فُلَانٍ ، فَقَالَ : غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَكْرِ ^(٢) فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ فُلَانٍ ^(٣) ؛ اثْنُونِي بِفَرَسِي . فَمَاتَ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ فَاِنْطَلَقَ حَرَامٌ - أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ - وَهُوَ رَجُلٌ أَعْرَجٌ وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ ، وَقَالَ : كُونَا قَرِيبًا حَتَّى آتِيَهُمْ ، فَإِنْ آمَنُونِي كُنْتُمْ قَرِيبًا ، وَإِنْ قَتَلُونِي أَتَيْتُمْ أَصْحَابَكُمْ . فَقَالَ : أَتَوَمَّنُونِي حَتَّى أُبْلَغَ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ ، وَأَوْمَأُوا إِلَى رَجُلٍ ، فَأَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ - قَالَ هَمَامٌ ^(٤) : أَحْسِبُهُ حَتَّى أَنْفَذَهُ بِالرُّمَحِ - فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ! فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ! فَلَحِقَ الرَّجُلُ ، فَقَتِلُوا كُلُّهُمْ غَيْرَ الْأَعْرَجِ ، وَكَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْنَا ، ثُمَّ كَانَ مِنَ الْمُنْسُوخِ : « إِنَّا لَقَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا » ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا عَلَى رِغْلٍ ، وَذَكَوَانَ ، وَبَنِي لَحْيَانَ ، وَعُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ ^(٥) .

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا طُعِنَ حَرَامٌ بْنُ مِلْحَانَ - وَكَانَ خَالَهُ - يَوْمَ « يَثْرِ مَعُونَةَ » قَالَ بِالذِّمِّ هَكَذَا - فَضَحَّهُ عَلَى وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ - ثُمَّ قَالَ : فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ^(٦) .

يَوْمُ مُؤْتَةِ

- بَكَاءُ ابْنِ رَوَاحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِنْدَ الْخُرُوجِ وَأَبْيَاتُهُ فِي سُؤَالِ الشَّهَادَةِ :

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثَهُ إِلَى مُؤْتَةِ فِي جُمَادَى الْأُولَى مِنْ سَنَةِ ثَمَانٍ ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَقَالَ : « إِنَّ أُصَيْبَ زَيْدٌ فَجَعَفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى النَّاسِ ، فَإِنْ أُصَيْبَ جَعَفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ عَلَى النَّاسِ » . فَتَجَهَّزَ النَّاسُ ، ثُمَّ تَهَيَّؤُوا لِلْخُرُوجِ ؛ وَهُمْ ثَلَاثَةُ آلَافٍ ، فَلَمَّا حَضَرَ خُرُوجُهُمْ وَدَّعَ النَّاسُ أَمْرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمُوا عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا وَدَّعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ مَعَ مَنْ وَدَّعَ بَكَى ،

(١) المدر: أهل البلاد.

(٢) البكر: فتي الإبل.

(٣) هو عبد الله بن أبي ريثس المنافقين.

(٤) همام: أحد رواة الحديث.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤٠٩١)، باب حدثنا أبو معمر. ١. هـ. فتح الباري

(٣٨٥ - ٣٨٦/٧).

(٦) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي حديث (٤٠٩٢). ١. هـ. فتح الباري (٣٨٦/٧).

فَقَالُوا: مَا يَبْكُكَ يَا بَنَ رَوَاحَةَ؟ فَقَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ مَا بِي حُبُّ الدُّنْيَا وَلَا صَبَابَةٌ بِكُمْ ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ يُذَكِّرُ فِيهَا النَّاسَ: ﴿وَلَنْ مَسْكُورٍ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١] ، فَلَسْتُ أَدْرِي كَيْفَ لِي بِالصَّدْرِ بَعْدَ الْوُرُودِ؟ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: صَحَبَكُمُ اللَّهُ؟ وَدَفَعَ عَنْكُمُ؟ وَرَدَّكُمْ إِلَيْنَا صَالِحِينَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: [من البسيط]

لَكِنِّي أَسْأَلُ الرَّحْمَنَ مَغْفِرَةً وَضَرْبَةً ذَاتَ فَرْغٍ ^(١) تَقْلِفُ الرَّبْدَا
أَوْ طَعْنَةً بِيَدِي حَرَّانَ مُجْهِزَةً بِحَرْبَةٍ تُنْفِذُ الْأَخْشَاءَ وَالْكَبْدَا
حَتَّى يَقَالَ إِذَا مَرُّوا عَلَى جَدَنِي أَرْشَدَهُ اللَّهُ مِنْ غَايَرٍ وَقَدْ رَشَدَا
ثُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ تَهَيَّؤُوا لِلْمُخْرُوجِ ، فَأَتَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَدَّعَهُ ، ثُمَّ قَالَ: [من البسيط]

فَنَبَتْ اللَّهُ مَا آتَاكَ مِنْ حَسَنِ ^(٢) تَنَبَّيْتُ مُوسَى وَنَضْرًا كَالَّذِي نُصِرَا
إِنِّي تَفَرَّسْتُ ^(٣) فِيكَ الْخَيْرَ نَافِلَةً اللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي نَافِلْتُ الْبَصَرِ
أَنْتَ الرَّسُولُ فَمَنْ يُحَرِّمُ نَوَافِلَهُ وَالْوَجْهَ مِنْهُ فَقَدْ أَرَزَى بِهِ الْقَدْرَ
ثُمَّ خَرَجَ الْقَوْمَ ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُشِيعُهُمْ حَتَّى إِذَا وَدَّعَهُمْ وَانْصَرَفَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: [من الكامل]

خَلَفَ السَّلَامَ عَلَى أَمْرِي وَدَّعْتُهُ فِي التَّخْلِ خَيْرٍ مُشِيعٍ وَخَلِيلٍ
- تَشْجِيعُ ابْنِ رَوَاحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - النَّاسَ عَلَى الْقَبَاتِ :

ثُمَّ مَضَوْا حَتَّى نَزَلُوا «مَعَانَ» مِنْ أَرْضِ الشَّامِ ، فَبَلَغَ النَّاسُ أَنَّ هِرْقَلَ قَدْ نَزَلَ مَابَ مِنْ أَرْضِ الْبَلْقَاءِ فِي مِائَةِ أَلْفٍ مِنَ الرُّومِ ، وَانْضَمَّ إِلَيْهِ مِنْ لَحْمٍ وَجُدَامٍ وَالْقَيْنِ وَبَهْرَاءَ وَبِلْيٍّ مِائَةُ أَلْفٍ مِنْهُمْ؛ عَلَيْهِمْ رَجُلٌ مِنْ بِلْيٍّ ، ثُمَّ أَحْدُ إِرَاشَةَ يُقَالُ لَهُ مَالِكُ بْنُ زَافِلَةَ. فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ أَقَامُوا عَلَى «مَعَانَ» لِيَلْتَنِ يَنْظُرُونَ فِي أَمْرِهِمْ؛ وَقَالُوا: نَكْتُبُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنُخْبِرُهُ بِعَدَدِ عَدُونَا؛ فَإِنَّمَا أَنْ يُمِدَّنَا بِالرَّجَالِ وَإِنَّمَا أَنْ يَأْمُرَنَا

(١) ذات فرغ: ذات سعة.

(٢) حسن: يريد به الدين الحنيف.

(٣) تفرست: تبينت.

بأمره ، فَمَضَى لَهُ . فَشَجَّعَ النَّاسَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ - رضي الله عنه - وقال : يا قوم والله إنَّ التي تَكْرَهُونَ لَلَّتِي خَرَجْتُمْ تَطْلُبُونَ ؛ الشَّهَادَةَ ، وما نُقَاتِلُ النَّاسَ بِعَدُوٍّ ولا قُوَّةٍ ولا كَثْرَةٍ ، ما نُقَاتِلُهُمْ إِلَّا بِهَذَا الدِّينِ الَّذِي أَكْرَمَنَا اللَّهُ بِهِ ، فَأَنْطَلِقُوا ؛ فَإِنَّمَا هِيَ إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ : إمَّا ظُهُورٌ وَإِمَّا شَهَادَةٌ . فَقَالَ النَّاسُ : قَدْ - والله ! - صَدَّقَ ابْنُ رَوَاحَةَ .

فَمَضَى النَّاسُ حَتَّى إِذَا كَانُوا يَتَخَوَّمُ الْبَلْقَاءَ لَقَيْتَهُمْ جُمُوعٌ هَرَقَلُ مِنَ الرُّومِ وَالْعَرَبِ ، بَقَرِيَّةٌ مِنْ قُرَى الْبَلْقَاءِ يُقَالُ لَهَا «مَشَارِفُ» ، ثُمَّ دَنَا الْعَدُوُّ ، وَانْحَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى قَرِيَّةٍ يُقَالُ لَهَا «مُؤْتَةٌ» ، فَالتَقَى النَّاسُ عِنْدَهَا ، فَتَعَبَى لَهُمُ الْمُسْلِمُونَ ، فَجَعَلُوا عَلَى مِيَمَتِهِمْ رَجُلًا مِنْ بَنِي عُذْرَةَ يُقَالُ لَهُ قُطْبَةُ بْنُ قَتَادَةَ - رضي الله عنه - ، وَعَلَى مَيْسَرَتِهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ عَبَادَةُ بْنُ مَالِكٍ - رضي الله عنه - ؛ ثُمَّ التَقَى النَّاسُ ؛ فَاقْتَتَلُوا ؛ فَقَاتَلَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ - رضي الله عنه - بِرَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى شَاطَ (١) فِي رِمَاحِ الْقَوْمِ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرُ - رضي الله عنه - فَقَاتَلَ الْقَوْمَ حَتَّى قُتِلَ ، فَكَانَ جَعْفَرُ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ عَقَرَ (٢) فِي الْإِسْلَامِ (٣) .

- اسْتِشْهَادُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - قَالَ : لَمَّا انْكَشَفَ النَّاسُ يَوْمَ الْيَمَامَةِ قُلْتُ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ - رضي الله عنه - : أَلَا تَرَى يَا عَمُّ ؟ وَوَجَدْتُهُ يَتَحَنَّنُ (٤) ، فَقَالَ : مَا هَكَذَا كُنَّا نُقَاتِلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ بَشَسَ مَا عَوَّدْتُمْ أَفْرَانَكُمْ ! اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلَاءِ (٥) ، وَمِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ (٦) . ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ . فَذَكَرَ الْحَدِيثُ (٧) .

(١) شاط : هلك .

(٢) عقر : ضرب قوائم البعير أو الشاة وهو قائم .

(٣) أخرجه ابن هشام في السيرة (٢/ ٣٧٣ - ٣٧٦) ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة بن الزبير . فصرح بالتحديث ، وحديث غزوة مؤتة روى البخاري فيه ثمانية أحاديث . ١. هـ . فتح الباري (٧/ ٥١٠ - ٥١٦) .

(٤) يتحنن : يضع الحنوط ، وهو نوع من الطيب لتوطيئ النفس على الصبر .

(٥) يريد المرتدين .

(٦) يريد المسلمين .

(٧) صحيح : ذكره الهيثمي (٩/ ٣٢٣) ، وقال : رجاله رجال الصحيح ، وصححه الحاكم (٣/ ٢٣٥) على شرط مسلم وهو في البخاري مختصراً .

٢ - وفي مُرْسَلٍ عِكْرَمَةَ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ انْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ ، فَقَالَ ثَابِتٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَفَّ لَهُؤُلَاءِ وَلَمَّا يَعْبُدُونَ! وَأَفَّ لَهُؤُلَاءِ وَلَمَّا يَصْنَعُونَ! وَقَالَ: وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى ثُلْمَةٍ فَقَتَلَهُ وَقُتِلَ^(١).

- شَجَاعَةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَا عَلِمْتُ أَحَدًا هَاجَرَ إِلَّا مُخْتَفِيًا؛ إِلَّا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَإِنَّهُ لَمَّا هَمَّ بِالْهَجَرَةِ تَقَلَّدَ سَيْفَهُ^(٢) وَتَنَكَّبَ قَوْسَهُ^(٣) ، وَاتَّصَى^(٤) فِي يَدَيْهِ أَشْهُمًا ، وَأَتَى الْكَعْبَةَ - وَأَشْرَافُ قُرَيْشٍ بِفَنَائِهَا - فَطَافَ سَبْعًا ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْمَقَامِ ، ثُمَّ أَتَى حِلَقَهُمْ وَاحِدَةً وَاحِدَةً فَقَالَ: شَاهَتِ الْوُجُوهُ^(٥)؛ مَنْ أَرَادَ أَنْ تَتَكَلَّمَ أُمُّهُ^(٦) ، وَيُوتَمَ وَلَدُهُ ، وَتُرْمَلَ زَوْجَتُهُ فَلْيَلْقِنِي وَرَاءَ هَذَا الْوَادِي! فَمَا تَبِعَهُ مِنْهُمْ أَحَدٌ^(٧).

قَتْلُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَمَرُو بْنُ عَبْدِ وَدٍّ (لَعَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى):

عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَنْدَقِ خَرَجَ عَمَرُو بْنُ عَبْدِ وَدٍّ مُعَلِّمًا لِيُرِيَ مَشْهَدَهُ ، فَلَمَّا وَقَفَ هُوَ وَخِيْلُهُ قَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا عَمَرُو إِنَّكَ قَدْ كُنْتَ تُعَاهِدُ اللَّهَ لِقُرَيْشٍ: أَنْ لَا يَدْعُوكَ رَجُلٌ إِلَى خَلْتَيْنِ إِلَّا اخْتَرْتَ إِحْدَاهُمَا؟ قَالَ: أَجَلٌ. قَالَ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ وَإِلَى الْإِسْلَامِ. قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ. قَالَ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ إِلَى الْمُبَارَزَةِ. قَالَ: لِمَ يَا بَنَ أَخِي؟ فَوَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَكَ! قَالَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: وَلَكِنِّي وَاللَّهِ أَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَكَ.

(١) فتح الباري (٦/٤٠٥).

(٢) أي علقه وجعله في عنقه.

(٣) ألقاها على منكبه.

(٤) أخرجها من كنانته.

(٥) قبحت.

(٦) أن تفقده ، والشكل: فقد الولد.

(٧) ذكره في سبل الهدى والرشاد (١/١٢٨٦) ، وعزاه لابن السمان في «الموافقة» عن عليٍّ رضي الله عنه ، وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥١/٤٤).

فَحَمِيَّ عَمْرُو عِنْدَ ذَلِكَ ، وَأَقْبَلَ إِلَى عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَتَنَازَلَا ، فَتَجَاوَلَا ؛ فَفَتَلَهُ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ^(١) .

أَشْعَارُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِنْدَ قَتْلِ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ وَدٍّ (لَعَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى) :

عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : خَرَجَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ وَدٍّ وَهُوَ مُنْتَعٍ بِالْحَدِيدِ ، فَتَنَادَى : مَنْ يَبَارِزُ؟ فَقَامَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : أَنَا لَهَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ . فَقَالَ : «إِنَّهُ عَمْرُو! اجْلِسْ» . ثُمَّ نَادَى عَمْرُو : أَلَا رَجُلٌ يَبَارِزُ؟ فَجَعَلَ يُؤَبِّهُمُ ؛ وَيَقُولُ : أَيْنَ جَنَّتِكُمُ النَّبِيُّ تَزْعُمُونَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ مِنْكُمْ دَخَلَهَا؟ أَفَلَا تُبْرِزُونَ إِلَيَّ رَجُلًا؟ فَقَامَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : «اجْلِسْ» ، ثُمَّ نَادَى الثَّالِثَةَ ، فَقَالَ ، فَذَكَرَ شِعْرَهُ ، قَالَ : فَقَامَ عَلِيٌّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا . فَقَالَ : «إِنَّهُ عَمْرُو!» . فَقَالَ : وَإِنْ كَانَ عَمْرُو ، فَأَذِنَ لَهُ ﷺ ، فَمَشَى إِلَيْهِ حَتَّى أَتَى وَهُوَ يَقُولُ :

لَا تَعْجَلْنَ فَقَدْ أَتَاكَ مُجِيبُ صَوْتِكَ غَيْرَ عَاجِزٍ
فِي تَيْبَةٍ وَبَصِيرَةٍ وَالصَّدْقُ مَنْجَى كُلِّ فَائِزٍ
إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَقِيَمَ عَلَيْكَ نَائِحَةَ الْجَنَائِزِ
مِنْ ضَرْبَةٍ نَجْلَاءَ يَبْقَى ذِكْرُهَا عِنْدَ الْهَزَاهِزِ ^(٢)

فَقَالَ لَهُ عَمْرُو : مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ : أَنَا عَلِيٌّ . قَالَ : ابْنُ عَبْدِ مَنَافٍ؟ قَالَ : أَنَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ . فَقَالَ : يَا بَنَ أَخِي مِنْ أَعْمَامِكَ مَنْ هُوَ أَسْرُ مِنْكَ؟ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَهْرِيقَ دَمَكَ . فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : لِكُنِّي - وَاللَّهِ - لَا أَكْرَهُ أَنْ أَهْرِيقَ دَمَكَ . فَغَضِبَ فَنَزَلَ ، وَسَلَ سَيْفَهُ كَأَنَّهُ شُعْلَةُ نَارٍ ، ثُمَّ أَقْبَلَ نَحْوَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مُغَضِبًا ، وَاسْتَقْبَلَهُ عَلِيٌّ بِدَرَقَتِهِ ^(٣) ، فَضْرَبَهُ عَمْرُو فِي دَرَقَتِهِ فَقَدَّهَا ، وَأَثْبَتَ فِيهَا السَّيْفَ ، وَأَصَابَ رَأْسَهُ فَشَجَّهَ ، وَضْرَبَهُ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ ^(٤) فَسَقَطَ ، وَثَارَ الْعَجَاجُ ،

(١) السيرة النبوية لابن هشام (١/٢٢٤) ، طبعة مصطفى السقا ، ورجال إسناده ثقات ، وكثر العمال (٢٨١/٥) .

(٢) الهزاهز : الشدائد .

(٣) الدركة : هي الترس من جلود لا خشب فيه .

(٤) عاتقه : ما بين العاتق والمنكب .

وَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّكْبِيرَ ، فَعَرَفْنَا أَنَّ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَدْ قَتَلَهُ ، فَتَمَّ يَقُولُ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

أَعَلَيْ تَفْتَحُمُ الْفَوَارِسُ هَكَذَا عَنِّي وَعَنْهُمْ أَخْرُوا أَصْحَابِي
الْيَوْمَ يَمْتَعُنِي الْفِرَارَ حَفِيطَتِي وَمُصَمَّمٌ فِي الرَّأْسِ لَيْسَ بِنَابِي
إِلَى أَنْ قَالَ :

عَبَدَ الْحِجَارَةَ مِنْ سَفَاهَةٍ رَأَيْهِ وَعَبَدْتُ رَبَّ مُحَمَّدٍ بِصَوَابٍ
فَصَدَرْتُ حِينَ تَرَكْتُهُ مُتَجِدِّلاً كَالْجِدْعِ بَيْنَ ذَكَادِكُ وَرَوَابِي
وَعَفَفْتُ عَنْ أَثْوَابِهِ وَلَوْ أَنَّنِي كُنْتُ الْمُقَطَّرُ^(١) بَزْنِي أَثْوَابِي
لَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ خَاذِلَ دِينِهِ وَبَيْتِهِ يَا مَعْشَرَ الْأَخْرَابِ

قَالَ : ثُمَّ أَقْبَلَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نَحْوَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَجْهَهُ يَتَهَلَّلُ ، فَقَالَ لَهُ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : هَلَّا اسْتَلَبْتَهُ دِرْعَهُ ؟ فَإِنَّهُ لَيْسَ لِلْعَرَبِ دِرْعٌ خَيْرٌ
مِنْهَا . فَقَالَ : ضَرَبْتُهُ فَأَتَّقَانِي بِسَوَاتِيهِ ؛ فَاسْتَحْيَيْتُ ابْنَ عَمِّي أَنْ أَسْلُبَهُ . انتهى^(٢) .

- قَتَلَهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْحَبُ الْيَهُودِيِّ وَبُطُولَتُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمَ
خَيْبَرَ :

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا ، وَذَكَرَ فِيهِ رُجُوعَهُمْ مِنْ
غَزْوَةِ بَنِي فِرَازَةَ قَالَ : فَلَمْ نَمُكُثْ إِلَّا ثَلَاثًا حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ . قَالَ : وَخَرَجَ عَامِرُ^(٣)
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَجَعَلَ يَقُولُ :

وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَغْنَيْنَا فَأَنْزَلَنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا
بَيَّتِ الْأَقْدَامُ إِنَّ لَاقَيْنَا

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ هَذَا الْقَائِلُ ؟ » . فَقَالُوا : عَامِرٌ . فَقَالَ : « غَمَرُ لَكَ
رَبُّكَ » . قَالَ : وَمَا خَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَطُّ أَحَدًا بِهِ إِلَّا اسْتَشْهِدَ ، فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ

(١) المقطر: الساقط .

(٢) السيرة النبوية لابن هشام (٢/٢٢٥) ، البداية والنهاية (٤/١٠٦) من طريق البيهقي .

(٣) هو عم سلمة بن الأكوع .

عنه - وهو على جمل: لولا مَتَعْنَا بِعَامِرٍ^(١)! قَالَ: فَقَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَخَرَجَ مَرْحَبٌ^(٢) وهو يَخْطُرُ^(٣) بِسَيْفِهِ وَيَقُولُ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرُ أَنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

قَالَ: فَبَرَزَ لَهُ عَامِرٌ - رضي الله عنه - وهو يَقُولُ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرُ أَنِّي عَامِرٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُعَامِرٌ
قَالَ: فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ، فَوَقَعَ سَيْفُ مَرْحَبٍ فِي ثُرْسِ عَامِرٍ - رضي الله عنه - ،
فَذَهَبَ يَسْفُلُ^(٤) لَهُ ، فَرَجَعَ عَلَى نَفْسِهِ فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ^(٥) فَكَانَتْ فِيهَا نَفْسُهُ^(٦) ، قَالَ سَلَمَةُ
- رضي الله عنه - : فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: بَطْلٌ عَمَلُ عَامِرٍ
قَتَلَ نَفْسَهُ! قَالَ: فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟» . فَقُلْتُ: قَالُوا: إِنَّ
عَامِرًا بَطْلًا عَمَلَهُ! فَقَالَ: «مَنْ قَالَ ذَلِكَ؟» . فَقُلْتُ: نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِكَ . فَقَالَ: «كَذَبَ
أُولَئِكَ»^(٧) ، بَلْ لَهُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ . قَالَ: وَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ يَدْعُوهُ وَهُوَ
أَزْمَدُ ، وَقَالَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ الْيَوْمَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» . قَالَ: فَجِئْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ ،
قَالَ: فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنِهِ فَبَرَأَ؛ فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ ، فَبَرَزَ مَرْحَبٌ وَهُوَ يَقُولُ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرُ أَنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

قَالَ: فَبَرَزَ لَهُ عَلِيٌّ - رضي الله عنه - وهو يَقُولُ:

أَنَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُقْيِي حَيْدَرَهُ^(٨) كَلَيْتَ غَابَاتِ كَرِيهِ الْمَنْظَرَةِ

(١) ولفظ البخاري: لو أمتعتنا به .

(٢) هو مرحب بن الحارث اليهودي صاحب حصن خيبر .

(٣) يخطر بسيفه: يرفعه مرة ويضعه أخرى ، وبهزه معجباً بنفسه متعرضاً للمبارزة .

(٤) يسفل: يضره من أسفله .

(٥) قطع أكحله: عرق في الذراع شريان كبير .

(٦) كانت فيها نفسه: مات .

(٧) أي أخطأوا في قولهم ذلك .

(٨) حيدرة: الأسد .

أَوْفِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنَةِ دَرَّةً^(١)

قَالَ فَضَرَبَ مَرْحَبًا فَفَلَقَ رَأْسَهُ فَقَتَلَهُ ، وَكَانَ الْفَتْحُ^(٢) .

- شَجَاعَةُ الرَّبِيرِ بْنِ الْعَوَّامِ - رضي الله عنه - :

عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ الرَّبِيرَ بْنَ الْعَوَّامِ - رضي الله عنهما - سَمِعَ نَفْحَةَ^(٣) مِنَ الشَّيْطَانِ: أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ أُخِذَ ، بَعْدَ مَا أَسْلَمَ^(٤) ، وَهُوَ ابْنُ ثِنْتَيْ عَشْرَةِ سَنَةً ، فَسَلَّ سَيْفَهُ ، وَخَرَجَ يَشْتَدُّ فِي الْأَرْقِفَةِ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ - وَالسَّيْفُ فِي يَدِهِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا شَأْنُكَ؟» . قَالَ: سَمِعْتُ أَنَّكَ قَدْ أُخِذْتَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا كُنْتَ تَصْنَعُ؟» . قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ بِسَيْفِي هَذَا مَنْ أَخَذَكَ . فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلِسَيْفِهِ ، وَقَالَ: «انْصَرِفْ» . وَكَانَ أَوَّلَ سَيْفٍ سُلِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٥) .

- حَمْلَتُهُ - رضي الله عنه - يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَيَوْمَ الْيَرْمُوكِ :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيرِ - رضي الله عنهما - قَالَ: جُعِلَتْ يَوْمَ الْخَنْدَقِ مَعَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ فِي الْأَطْمِ ، وَمَعِيَ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، فَجَعَلَ يُطَاطِئُ لِي ، فَأَضَعَدُ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَأَنْظُرُ ، قَالَ: فَتَنْظَرْتُ إِلَى أَبِي وَهُوَ يَحْمِلُ مَرَّةً هَهُنَا ، وَمَرَّةً هَاهُنَا ، فَمَا يَزِيدُ لِي شَيْءٌ إِلَّا أَنَا ، فَلَمَّا أَمْسَى جَاءَنَا إِلَى الْأَطْمِ قُلْتُ: يَا أَبَتِ رَأَيْتَكَ الْيَوْمَ وَمَا تَصْنَعُ؟ قَالَ: وَرَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ: فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي^(٦) .

٢ - وَعَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلرَّبِيرِ - رضي الله عنه - يَوْمَ

(١) السندرة: مكبال واسع ، أي أقتل الأعداء قتلاً واسعاً كبيراً .

(٢) صحيح: أخرجه الإمام أحمد (٤/ ٥١ - ٥٢) ومسلم في كتاب الجهاد والسير حديث ١٣٢ - (١٨٠٧) - باب غزوة ذي قرد ، والنص الذي أورده المؤلف هو الجزء الأخير من حديث سلمة بن الأكوع الطويل (ص ١٤٤٠ - ١٤٤١) طبعة محمد فؤاد عبد الباقي .

(٣) نفحة: صيحة .

(٤) بعد ما أسلم: أي بعد إسلام الزبير - رضي الله عنه - .

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية بإسناد صحيح من طريق حماد بن أسامة ، عن هشام بن عروة عن أبيه ، وابن حجر في الإصابة (١/ ٥٤٥) .

(٦) أخرجه ابن كثير في تاريخه (٤/ ١٠٧) نقلاً عن البيهقي .

البرموك: أَلَا تَشُدُّ^(١) فَنَشُدُّ؟ فَقَالَ: إِنِّي إِنْ شَدَدْتُ كَذَبْتُمْ^(٢). فَقَالُوا: لَا نَفْعَلُ. فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ حَتَّى شَقَّ صُفُوفَهُمْ فَجَاوَزَهُمْ، وَمَا مَعَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ رَجَعَ مُقْبِلًا، فَأَخَذُوا بِلِجَامِهِ، فَضَرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ، بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرَبَهَا يَوْمَ بَذْرِ. قَالَ عُرْوَةُ: كُنْتُ أُذْخِلُ أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرَبَاتِ؛ أَلْعَبُ وَأَنَا صَغِيرٌ. قَالَ عُرْوَةُ: وَكَانَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- يَوْمَئِذٍ، وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، فَحَمَلَهُ عَلَى فَرَسٍ وَوَكَّلَ بِهِ رَجُلًا^(٣).

شَجَاعَةُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-

- سَعْدٌ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَوَّلُ مَنْ رَمَى فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى وَشِغْرُهُ فِي ذَلِكَ:

أَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فِيهَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- إِلَى جَانِبِ مِنَ الْحَجَازِ يُدْعَى رَابِعٌ؛ فَانْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَحَمَاهُمُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَوْمَئِذٍ بِسَهَامِهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَانَ هَذَا أَوَّلَ قِتَالٍ فِي الْإِسْلَامِ، وَقَالَ سَعْدٌ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فِي رَمِيهِ:

أَلَا هَلْ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي حَمَيْتُ صَحَابَتِي بِصُدُورِ نَبْلِي
أَذُودُ بِهِ أَوَائِلَهُمْ ذِيَادًا^(٤) بِكُلِّ حَزُونَةٍ^(٥) وَبِكُلِّ سَهْلٍ
فَمَا يَغْتَدُّ^(٦) رَامٍ فِي عَدُوِّ بِسَهْمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَبْلِي^(٧)

- قَتْلُهُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- ثَلَاثَةَ بِسَهْمٍ وَاحِدٍ يَوْمَ أُحُدٍ:

١ - وَأَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَتَلَ سَعْدٌ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَوْمَ أُحُدٍ بِسَهْمٍ وَاحِدٍ ثَلَاثَةً، رُمِيَ بِهِ فَرَدَّ عَلَيْهِمْ فَرَمَوْا بِهِ، فَأَخَذَهُ فَرَمَى بِهِ سَعْدٌ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-

(١) أَلَا تَشُدُّ: أَيِ أَلَا تَحْمِلُ عَلَى الْمَشْرِكِينَ.

(٢) كَذَبْتُمْ: يُقَالُ: حَمَلَ عَلَى فُلَانٍ فَمَا كَذَبَ أَيِ مَا جَبَّنَ.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٣٩٧٥)، باب قتل أبي جهل ١. هـ. فتح الباري (٢٩٩/٧).

(٤) ذِيَادًا: دَفْعًا.

(٥) حَزُونَةٌ: الْأَرْضُ الْغَلِيظَةُ الصَّخْرِيَّةُ.

(٦) يَغْتَدُّ: يُصِيرُ مَعْدُودًا.

(٧) أخرجه ابن عساكر عن الزهري كما في منتخب كنز العمال (٧٢/٥).

الثَّانِيَةَ ، فَقَتَلَ ؛ فَرَدَّ عَلَيْهِمْ فَرَمَى بِهِ الثَّالِثَةَ ، فَقَتَلَ ؛ فَعَجِبَ النَّاسُ مِمَّا فَعَلَ سَعْدٌ - رضي الله عنه - فَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنْبَأَنِيهِ ، قَالَ : وَجَمَعَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوهُ ^(١) .

٢ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - قَالَ : كَانَ سَعْدٌ - رضي الله عنه - يُقَاتِلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَذْرِ قِتَالِ الْفَارِسِ وَالرَّاجِلِ ^(٢) .

شَجَاعَةُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رضي الله عنه -

- بَكَأُوهُ ﷺ عِنْدَمَا رَأَاهُ - رضي الله عنه - مَقْتُولًا :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما - قَالَ : فَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ حَمْزَةَ - رضي الله عنه - حِينَ فَاءَ النَّاسُ مِنَ الْقِتَالِ ، قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : رَأَيْتُهُ عِنْدَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ ، وَهُوَ يَقُولُ : أَنَا أَسَدُ اللَّهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ ؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلَاءِ - لَأَبِي سُمَيَّانَ وَأَصْحَابِهِ - وَأَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - مِنْ انْهِرَامِهِمْ - . فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْوَهُ ، فَلَمَّا رَأَى جَبْهَتَهُ بَكَى ، وَلَمَّا رَأَى مَا مُثِّلَ بِهِ شَهَقَ ، ثُمَّ قَالَ : «أَلَا كَفَرُ؟» . فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَرَمَى بِثَوْبٍ ، قَالَ جَابِرٌ - رضي الله عنه - : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَيِّدَ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمْزَةُ - رضي الله عنه -» ^(٣) .

- قِصَّةُ قَتْلِهِ وَمُقَاتَلَتِهِ - رضي الله عنه - :

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمَرِيِّ قَالَ : خَرَجْتُ أَنَا وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ بْنُ الْخِيَارِ فِي زَمَانٍ مُعَاوِيَةَ - رضي الله عنه - . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَقَالَ فِيهِ : حَتَّى جَلَسْنَا إِلَيْهِ - أَيُّ إِلَى وَحْشِيٍّ - فَقُلْنَا : جِئْنَاكَ لِتُحَدِّثَنَا عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ - رضي الله عنه - كَيْفَ قَتَلْتَهُ؟ فَقَالَ : أَمَّا إِنِّي سَأَحَدُكُمْ كَمَا حَدَّثْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَأَلَنِي عَنْ ذَلِكَ ؛ كُنْتُ غُلَامًا لِجُبَيْرِ بْنِ

(١) ينظر الحاشية السابقة.

(٢) رواه البزار بإسنادين أحدهما متصل ، والآخر مرسل ، ورجالهما ثقات. ١. هـ. مجمع الزوائد (٨٢/٦).

(٣) صحيح الإسناد: أخرجه الحاكم في المستدرک (١٩٩/٣) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وقال الذهبي: صحيح.

مُطْعِمٍ ، وَكَانَ عَمُّهُ طُعَيْمَةُ بِنْتُ عَدِيٍّ قَدْ أَصِيبَ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَلَمَّا سَارَتْ قُرَيْشٌ إِلَى أَحَدٍ قَالَ لِي جُبَيْرٌ: إِن قَتَلْتُ حَمْرَةَ عَمِّ مُحَمَّدٍ ﷺ بَعَمِّي فَأَنْتَ عَتِيقٌ. قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ ، وَكُنْتُ رَجُلًا حَبَشِيًّا؛ أَقْدِفُ بِالْحَزْبَةِ قَذْفَ الْحَبَشَةِ؛ فَلَمَّا أَخْطَىٰ بِهَا شَيْئًا ، فَلَمَّا التَّقَى النَّاسُ خَرَجْتُ أَنْظُرُ حَمْرَةَ وَأَنْبَصِرُهُ ، حَتَّى رَأَيْتُهُ فِي عُرْضِ النَّاسِ كَأَنَّهُ الْجَمَلُ الْأَوْزَقُ يَهْدِي النَّاسَ بِسَيْفِهِ هَذَا مَا يَقُومُ لَهُ شَيْءٌ ، فَوَاللَّهِ إِنِّي سَهِيًّا لَهُ أُرِيدُهُ ، وَأَسْتَتِرُ مِنْهُ بِشَجَرَةٍ أَوْ بِحَجَرٍ لِيَذْنُو مِنِّي ، إِذْ تَقَدَّمَنِي إِلَيْهِ سِبَاعُ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى ، فَلَمَّا رَأَاهُ حَمْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: هَلُمَّ إِلَيَّ يَا ابْنَ مُقْطَعَةِ الْبُظُورِ^(١) قَالَ: فَضْرَبَهُ ضَرْبَةً كَأَنَّمَا أَخْطَأَ رَأْسَهُ ، قَالَ: وَهَزَزْتُ حَرْبَتِي حَتَّى إِذَا رَضِيتُ مِنْهَا دَفَعْتُهَا عَلَيْهِ ، فَوَقَعْتُ فِي ثَنِيَّتِهِ^(٢) ، حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْنِ رِجْلَيْهِ ، وَذَهَبَ لِيَنُوءَ^(٣) نَحْوِي فَعُلب ، وَتَرَكْتُهُ وَإِيَّاهَا حَتَّى مَاتَ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَأَخَذْتُ حَرْبَتِي ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى الْعَسْكَرِ ، وَقَعَدْتُ فِيهِ ، وَلَمْ يَكُنْ لِي بَغِيرُهُ حَاجَةٌ؛ إِنَّمَا قَتَلْتُهُ لِأَعْتَقَ ، فَلَمَّا قَدِمْتُ مَكَّةَ عُثِفْتُ ، ثُمَّ أَقَمْتُ حَتَّى إِذَا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ هَزَبْتُ إِلَى الطَّائِفِ فَمَكَثْتُ بِهَا ، فَلَمَّا خَرَجَ وَفَدَ الطَّائِفِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُسَلِّمُوا تَعَيَّتُ عَلَى الْمَذَاهِبِ فَقُلْتُ: أَلْحَقُ بِالشَّامِ أَوْ بِالْيَمَنِ أَوْ بِبَعْضِ الْبِلَادِ! فَوَاللَّهِ إِنِّي لَفِي ذَلِكَ مِنْ هَمِّي؛ إِذْ قَالَ لِي رَجُلٌ: وَيْحَكَ إِنَّهُ وَاللَّهِ لَا يَقْتُلُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ دَخَلَ فِي دِينِهِ ، وَشَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ. قَالَ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ خَرَجْتُ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، فَلَمْ يَرَعُهُ إِلَّا أَبِي قَائِمًا عَلَى رَأْسِهِ؛ أَشْهَدُ شَهَادَةَ الْحَقِّ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ لِي: «أَوْخَشِي أَنْتَ؟». قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَقْعُدْ ، فَحَدِّثْنِي كَيْفَ قَتَلْتَ حَمْرَةَ؟». قَالَ: فَحَدَّثْتُهُ كَمَا حَدَّثْتُكُمَا ، فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْ حَدِيثِي قَالَ: «وَيْحَكَ! غَيَّبَ عَنِّي وَجْهَكَ ، فَلَا أَرَيْتَكَ». قَالَ: فَكُنْتُ أَتَنَكَّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ كَانَ لِئَلَّا يَرَانِي حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَلَمَّا خَرَجَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ صَاحِبِ الْيَمَامَةِ خَرَجْتُ مَعَهُمْ ، وَأَخَذْتُ حَرْبَتِي الَّتِي قَتَلْتُ بِهَا حَمْرَةَ ، فَلَمَّا التَّقَى النَّاسُ رَأَيْتُ مُسَيْلِمَةَ قَائِمًا وَبِيَدِهِ السَّبِيفُ - وَمَا أَعْرِفُهُ - فَتَهَيَّأْتُ لَهُ ، وَتَهَيَّأَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنَ النَّاحِيَةِ الْأُخْرَى كِلَانًا يُرِيدُهُ ، فَهَزَزْتُ حَرْبَتِي حَتَّى إِذَا رَضِيتُ مِنْهَا دَفَعْتُهَا عَلَيْهِ ، فَوَقَعْتُ فِيهِ ،

(١) يا بن مقطعة البظور: كانت أمه أم أنمار تختن النساء بمكة.

(٢) ثنته: ما بين السرة إلى العانة أسفل البطن.

(٣) ينوء: ينهض متثاقلاً.

وَشَدَّ عَلَيْهِ الْأَنْصَارِيُّ بِالسَّيْفِ؛ فَرْتُكَ أَعْلَمُ أَيُّنَا قَتَلَهُ؟ فَإِنْ كُنْتُ قَتَلْتُهُ فَقَدْ قَتَلْتُ خَيْرَ النَّاسِ
بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ قَتَلْتُ شَرَّ النَّاسِ^(١).

شَجَاعَةُ مُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ وَمُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ - رضي الله عنهما -

- قِصَّةُ قَتْلِهِمَا أَبَا جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ -

١ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رضي الله عنه - قَالَ: إِنِّي لَوَاقِفٌ يَوْمَ بَدْرٍ فِي
الصَّفِّ، فَظَنَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي فَإِذَا أَنَا بَيْنَ غُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثُو أَسْنَانُهُمَا،
تَمَثَّيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعٍ مِنْهُمَا^(٢)، فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ: يَا عَمَّةُ أَنْتَ عَرَفْتَ أَبَا جَهْلٍ؟
فَقُلْتُ: نَعَمْ، وَمَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ لَئِنْ رَأَيْتُهُ؛ لَا يَفَارِقُ سَوَادِي سَوَادُهُ^(٣) حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ^(٤) مِنَّا! فَتَعَجَّجْتُ
لِذَلِكَ، فَغَمَزَنِي الْآخَرُ فَقَالَ لِي أَيْضاً مِثْلَهَا، فَلَمْ أَنْشَبْ^(٥) أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ وَهُوَ
يَجُولُ فِي النَّاسِ، فَقُلْتُ: أَلَا تَرَيَانِ؟ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي تَسْأَلَانِي عَنْهُ؟ فَأَيْتَذَرَاهُ
سَيَفِيهِمَا فَضْرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَاهُ، فَقَالَ: «أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟»
قَالَ كُلُّ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ، قَالَ: «هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟» قَالَا: لَا. قَالَ: فَظَنَرَ
النَّبِيُّ ﷺ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ: «كِلَاكُمَا قَتَلَهُ»، وَقَضَى بِسَلْبِهِ لِمُعَاذِ بْنِ الْجَمُوحِ، وَالْآخَرُ
مُعَاذُ بْنُ عَفْرَاءَ - رضي الله عنهما^(٦) -.

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري في كتاب المغازي (٤٠٧٢) باب في قتل حمزة .أ.هـ. فتح الباري (٣٦٧/٧)،
وقد ساقه المصنف من تاريخ ابن كثير (٨١/٤)، وعند البخاري زيادة: فلما أن صف الناس للقتال خرج سباع
فقال: هل من مبارز؟ فخرج إليه حمزة بن عبد المطلب - رضي الله عنه - فقال له: يا سباع، يا بن مقطعة البظور
يا بن أم أنمار، أتحد الله ورسوله؟ ثم شد عليه، فكان كأمس الذاهب.

(٢) أي أقوى منهما.

(٣) لا يفارق سوادي سواده: أي شخصي شخصه.

(٤) الأعجل: الأقرب أجلاً.

(٥) لم أنشب: لم ألث.

(٦) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب الخمس (٣١٤١) باب بيان من لم يخمس الأسلاب .أ.هـ. فتح

الباري (٢٤٦/٦)، ومسلم في الجهاد والسير، ح: ٤٢ - (١٧٥٢) باب استحقاق القاتل سلب

القتيل، ص (١٣٧٢ - ١٣٧٣) طبعة عبد الباقي.

٢ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ - رضي الله عنه - : إِنِّي لَفِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ ، إِذِ التَفْتُ فَإِذَا عَنْ يَمِينِي وَعَنْ يَسَارِي فَتَيَانِ حَدِيثَا السِّنِّ ، فَكَأَنِّي لَمْ أَمِنْ بِمَكَانِهِمَا ^(١) ، إِذْ قَالَ لِي أَحَدُهُمَا سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ : يَا عَمَّ أَرْنِي أَبَا جَهْلٍ . فَقُلْتُ : يَا ابْنَ أَخِي مَا تَضَعُ بِهِ؟ قَالَ : عَاهَدْتُ اللَّهَ إِنْ رَأَيْتُهُ أَنْ أَقْتُلَهُ ، أَوْ أَمُوتَ دُونَهُ ! فَقَالَ لِي الْآخَرُ سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ مِثْلَهُ . قَالَ : فَمَا سَرَّنِي أَتْنِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ مَكَانَهُمَا ، فَأَسْرْتُ لَهُمَا إِلَيْهِ ، فَشَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ الصَّفَرَيْنِ حَتَّى ضَرَبَاهُ ؛ وَهُمَا ابْنَا عَفْرَاء ^(٢) .

٣ - وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه - : قَالَا : قَالَ مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْجَمُوحِ أَخُو بَنِي سَلَمَةَ : سَمِعْتُ الْقَوْمَ وَأَبُو جَهْلٍ فِي مِثْلِ الْحَرْجَةِ ^(٣) ، وَهُمْ يَقُولُونَ : أَبُو الْحَكَمِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ ^(٤) . فَلَمَّا سَمِعْتُهَا جَعَلْتُهُ مِنْ شَأْنِي فَصَمَدْتُ نَحْوَهُ ^(٥) ، فَلَمَّا أُمَكَّنْتَنِي حَمَلْتُ عَلَيْهِ ، فَضَرَبْتُهُ ضَرْبَةً أَطْنْتُ قَدَمَهُ ^(٦) بِنِصْفِ سَاقِهِ ، فَوَاللَّهِ مَا شَبَّهْتُهَا حِينَ طَاحَتْ إِلَّا بِالنَّوَةِ تَطِيحُ مِنْ تَحْتِ مِرْضَخَةٍ ^(٧) النَّوَى حِينَ يُضْرَبُ بِهَا ، قَالَ : وَضَرَبَنِي ابْنُهُ عِكْرَمَةُ عَلَى عَاتِقِي ، فَطَرَحَ يَدَيَّ فَتَعَلَّقْتُ بِجِلْدَةٍ مِنْ جَنْبِي ، وَأَجْهَضْنِي ^(٨) الْقِتَالُ عَنْهُ ، فَلَقَدْ قَاتَلْتُ عَامَّةَ يَوْمِي ، وَإِنِّي لَأَسْحَبُهَا ^(٩) خَلْفِي ، فَلَمَّا أَذْنَنِي وَضَعْتُ عَلَيْهَا قَدَمِي ثُمَّ تَمَطَّيْتُ ^(١٠) بِهَا عَلَيْهَا حَتَّى طَرَحْتُهَا ^(١١) .

(١) أي من العدو .

(٢) ينظر تخريج الحديث في الحاشية السابقة ، وابنا عفراء هما : معاذ ومعوذ .

(٣) الحرجة : الشجر الملتف .

(٤) لا يخلص إليه : لا يوصل إليه .

(٥) صمدت نحوه : قصدت إليه .

(٦) أطنت قدمه : أطارت قدمه مع نصف ساقه .

(٧) مرضخة : حجر يكسر به النوى .

(٨) أجهضني : غلبني .

(٩) أسحبها : أخرجها .

(١٠) تمطيت : تمددت .

(١١) رواه ابن هشام في السيرة عن ابن إسحاق : حدثني ثور بن يزيد (١/٦٣٤) طبعة مصطفى السقا ، وقد صرح فيه ابن إسحاق بالسماع ، وأخرجه ابن كثير في تاريخه (٣/٢٨٧) .

شَجَاعَةُ أَبِي دُجَانَةَ سِمَاكِ بْنِ خَرْشَةَ

الْأَنْصَارِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- قِصَّةُ أَخْذِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - السَّيْفَ مِنَ الذَّيْبِيِّ ﷺ وَأَدَاءِ حَقِّهِ يَوْمَ أُحُدٍ :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذْ هَذَا السَّيْفَ؟» فَأَخَذَ قَوْمٌ، فَجَعَلُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذْهُ بِحَقِّهِ؟». فَأَخْجَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ أَبُو دُجَانَةَ سِمَاكُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «أَنَا أَخْذُهُ بِحَقِّهِ، فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ»^(١).

٢ - وَعَنْ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: عَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذْ هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ؟». (فَقُمْتُ) فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَأَعْرَضَ عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْخُذْ هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ؟». فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَعْرَضَ عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْخُذْ هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ؟». فَقَامَ أَبُو دُجَانَةَ سِمَاكُ بْنُ خَرْشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: أَنَا أَخْذُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِحَقِّهِ؛ فَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: «أَنْ لَا تَقْتُلَ بِهِ مُسْلِمًا، وَلَا تَفَرَّ بِهِ عَنْ كَافِرٍ». قَالَ: فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ، وَكَانَ إِذَا أَرَادَ الْقِتَالَ أَعْلَمَ بِعَصَابَةِ^(٢)، قَالَ: قُلْتُ: لَا نَنْظُرَنَّ إِلَيْهِ الْيَوْمَ كَيْفَ يَضْنَعُ؟ قَالَ: فَجَعَلَ لَا يَرْتَفِعُ لَهُ شَيْءٌ إِلَّا هَتَكَهُ وَأَفْرَاهُ^(٣). فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ^(٤).

٣ - وَعَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: وَجَدْتُ^(٥) فِي نَفْسِي حِينَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ السَّيْفَ، فَمَنَعَنِي، وَأَعْطَاهُ أَبَا دُجَانَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقُلْتُ: أَنَا ابْنُ صَفِيَّةَ عَمَّتِي وَمِنْ قُرَيْشٍ، وَقَدْ قُمْتُ إِلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ إِتَاءَهُ قَبْلَهُ؛ فَأَعْطَاهُ أَبَا دُجَانَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَتَرَكَنِي، وَاللَّهِ لَا نَنْظُرَنَّ مَا يَضْنَعُ، فَأَتَّبَعْتُهُ، فَأَخْرَجَ عَصَابَةَ لَهُ حُمْرَاءَ، فَعَصَبَ بِهَا

(١) حديث صحيح: أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رقم: ١٢٨ - (٢٤٧٠)، باب من فضائل أبي دجانة سمالك بن خرشة، وأخرجه الإمام أحمد (١٢٣/٣)، وغيرهما.

(٢) أعلم بعصابة: جعل عليه علامة الشجعان في الحرب بعصابة حمراء.

(٣) أفراه: خرقه وقطعه.

(٤) أخرجه المحاكم (٢٣٠/٣)، وقال: صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، وقال الذهبي: صحيح.

(٥) وجدت: حزنت.

رَأْسُهُ ، فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ : أَخْرَجَ أَبُو دُجَانَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِصَابَةَ الْمَوْتِ . وَهَكَذَا كَانَتْ نَقُولُ لَهُ إِذَا تَعَصَّبَ بِهَا ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ :

أَنَا الَّذِي عَاهَدَنِي خَلِيلِي وَنَحْنُ بِالسَّفْحِ لَدَى النَّخِيلِ
أَنْ لَا أَقُومَ الدَّهْرَ فِي الْكَيْوَلِ^(١) أَضْرِبُ بِسَيْفِ اللَّهِ وَالرَّسُولِ

فَجَعَلَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ ، وَكَانَ فِي الْمُشْرِكِينَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَنَا جَرِيحًا إِلَّا دَفَعَ عَلَيْهِ^(٢) ؛ فَجَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَدْعُو مِنْ صَاحِبِهِ ، فَدَعَا اللَّهُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا ، فَالْتَقِيَا فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ فَضْرَبَ الْمُشْرِكُ أَبَا دُجَانَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَأَتَقَاهُ بِدَرْقَتِهِ^(٣) ، فَعَضَّتْ بِسَيْفِهِ^(٤) ، وَضْرَبَهُ أَبُو دُجَانَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَتَلَهُ ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ قَدْ حَمَلَ السَّيْفَ عَلَى مَفْرَقِ رَأْسِ هِنْدِ بِنْتِ عُتْبَةَ ، ثُمَّ عَدَلَ السَّيْفَ عَنْهَا ، قَالَ الرَّبِيعُ : فَقُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ^(٥) .

٤ - وَعِنْدَ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا عَرَضَهُ^(٦) طَلَبَهُ مِنْهُ عُمرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ طَلَبَهُ مِنْهُ الرَّبِيعُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَوَجَدَا فِي أَنْفُسِهِمَا مِنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ عَرَضَهُ الثَّالِثَةُ ، فَطَلَبَهُ أَبُو دُجَانَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ ، فَأَعْطَى السَّيْفَ حَقَّهُ ، قَالَ : فَرَعَمُوا أَنْ كَعَبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : كُنْتُ فِي مَنَ خَرَجَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ مِثْلَ الْمُشْرِكِينَ يَقْتُلِي الْمُسْلِمِينَ قُمْتُ فَتَجَاوَزْتُ ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ جَمَعَ اللَّامَةَ يَجُوزُ^(٧) الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ يَقُولُ : اسْتَوْسِقُوا كَمَا اسْتَوْسَقْتُ جُزْرَ الْغَنَمِ^(٨) . قَالَ : وَإِذَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَنْتَظِرُهُ وَعَلَيْهِ لَأْمَتُهُ ، فَمَضَيْتُ حَتَّى كُنْتُ مِنْ وَرَائِهِ ، ثُمَّ قُمْتُ أَقْدَرُ الْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ بَبْصَرِي ، فَإِذَا الْكَافِرُ أَفْضَلُهُمَا عُدَّةً وَهَيْئَةً ، قَالَ : فَلَمْ أَزَلْ أَنْتَظِرُهُمَا حَتَّى التَّقِيَا ، فَضْرَبَ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ عَلَى خَبَلٍ عَاتِقِهِ

(١) الكيول: آخر صف في الحرب.

(٢) دقف عليه: أجهز عليه وأماته.

(٣) الدرقة: ترس من جلد.

(٤) عضت بسيفه: لزمته واستمسكت به.

(٥) رواه ابن هشام في السيرة (٦٨/٢)، من طريق ابن إسحاق، وقد صرح فيه بالتحديث، ونقله ابن كثير في تاريخه (١٦/٤).

(٦) عرضه: أي السيف.

(٧) يجوز: يمر بهم.

(٨) استوسقوا: انضموا كما تجتمع الشياه للذبح.

ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ فَبَلَغَتْ وَرِكَهَ وَتَفَرَّقَ فِرْقَتَيْنِ ، ثُمَّ كَشَفَ الْمُسْلِمُ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ : كَيْفَ تَرَى يَا كَعْبُ ؛ أَنَا أَبُو دُجَانَةَ^(١) .

شَجَاعَةُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- قِصَّةُ شَجَاعَتِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي غَزْوَةِ ذِي قَرْدٍ :

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَخَرَجْتُ أَنَا وَرَبَاحٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - غُلَامُ النَّبِيِّ ﷺ ؛ يَظْهَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَخَرَجْتُ بِفَرَسٍ لِبَطْلِحَةَ بْنِ عُيَيْدٍ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أُرِيدُ أَنْ أُنْذِيَهُ^(٢) مَعَ الْإِبِلِ ، فَلَمَّا كَانَ بِغُلَسٍ أَغَارَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُيَيْنَةَ عَلَى إِبِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلَ رَاعِيَهَا ، وَخَرَجَ يَطْرُدُهَا هُوَ وَأُنَاسٌ مَعَهُ فِي خَيْلٍ ، فَقُلْتُ : يَا رَبَاحُ اقْعُدْ عَلَى هَذَا الْفَرَسِ ؛ فَأَلْحِقْهُ بِبَطْلِحَةَ ، وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ أُغِيرَ عَلَى سَرْجِهِ^(٣) . قَالَ : وَقُمْتُ عَلَى قُلٍّ^(٤) فَجَعَلْتُ وَجْهِي مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ نَادَيْتُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : يَا صَبَاحَاهُ ! قَالَ : ثُمَّ اتَّبَعْتُ الْقَوْمَ ، مَعِيَ سَيْفِي وَنَبْلِي ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَعْقِرُهُمْ^(٥) ، وَذَلِكَ حِينَ يَكْثُرُ الشَّجَرُ ، فَإِذَا رَجَعَ إِلَيَّ فَارِسٌ جَلَسْتُ لَهُ فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَمَيْتُ ، فَلَا يُقِيلُ إِلَيَّ فَارِسٌ إِلَّا عَقَرْتُ بِهِ ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَنَا أَقُولُ :

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ^(٦)

قَالَ : فَالْحَقُّ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ فَأَرْمِيهِ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَةٍ فَبَقَعَ سَهْمِي فِي الرَّجُلِ حَتَّى أَنْتَظِمُ كَيْفَهُ فَقُلْتُ :

خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ

(١) رواه ابن كثير في تاريخه (٤/١٧) ، عن مغازي موسى بن عقبة .

(٢) التندية للفرس : أن يجري حتى يسيل عرقه .

(٣) السرح : الماشية .

(٤) القُل : رأس الجبل .

(٥) أعقر بهم : أقتل مركوبهم .

(٦) يوم الرضع : جمع راضع واليوم يوم هلاك النمام ، استصغر عدوه حتى وصفه بالرضيع .

فَإِذَا كُنْتُ فِي الشَّجَرِ أَخْرَقْتُهُمْ بِالنَّبْلِ ، فَإِذَا تَضَايَعَتِ الشَّائِبَا (١) عَلَوْتُ الْجَبَلَ فَرَدَّيْتُهُمْ بِالْحِجَارَةِ ، فَمَا زَالَ ذَلِكَ شَأْنِي وَشَأْنَهُمْ ؛ أَتَّبِعُهُمْ وَأَرْتَجِزُ حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ شَيْئاً مِنْ ظَهْرِ (٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا خَلَفْتُهُ وَرَاءَ ظَهْرِي ؛ فَاسْتَنْقَذْتُهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ ، ثُمَّ لَمْ أَزَلْ أَرْمِيهِمْ حَتَّى أَلْقَوْا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ رُمْحاً وَأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً يَسْتَحِقُّونَ مِنْهَا ، وَلَا يُلْقُونَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً إِلَّا جَعَلْتُ عَلَيْهِ حِجَارَةً ، وَجَمَعْتُهُ عَلَى طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا امْتَدَّ الضُّحَى أَتَاهُمْ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ الْفَزَارِيُّ مَدْداً لَهُمْ وَهُمْ فِي ثِيَابِ ضَيْقَةٍ ، ثُمَّ عَلَوْتُ الْجَبَلَ فَأَنَا فَوْقَهُمْ ، فَقَالَ عُيَيْنَةُ : مَا هَذَا الَّذِي أَرَى ؟ قَالُوا : لَقِينَا مِنْ هَذَا الْبَرْحِ (٣) ؛ مَا فَارَقْنَا بِسَحَرٍ حَتَّى الْآنَ وَأَخَذَ كُلُّ شَيْءٍ بِأَيْدِينَا ، وَجَعَلَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ ! فَقَالَ عُيَيْنَةُ : لَوْلَا أَنَّ هَذَا يَرَى أَنَّ وَرَاءَهُ طَلِباً (٤) لَقَدْ تَرَكْتُمْ ؛ لِيَقُمْ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْكُمْ . فَقَامَ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْهُمْ ؛ أَرْبَعَةٌ فَصَعِدُوا فِي الْجَبَلِ ، فَلَمَّا أَسْمَعْتُهُمُ الصَّوْتَ قُلْتُ : أَتَعْرِفُونَنِي ؟ قَالُوا : وَمَنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ ، وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَطْلُبُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ ، فَيُذْرِكُنِي ، وَلَا أَطْلُبُهُ فَيَقُوتُنِي ! فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : إِنْ أَطْرُأ قَالَ : فَمَا بَرَحْتَ مَقْعِدِي ذَلِكَ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى فَوَارِسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخَلِّلُونَ الشَّجَرَ (٥) ، وَإِذَا أَوَّلُهُمُ الْآخِرُ الْأَسَدِيُّ ، وَعَلَى آثَرِهِ أَبُو قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى آثَرِهِ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ ، فَوَلَّى الْمُشْرِكُونَ مُدْبِرِينَ ، وَأَنْزِلُ مِنَ الْجَبَلِ فَأَخْذُ عِنَانَ فَرَسِهِ فَقُلْتُ : يَا أَخْرَمُ ائْذَنْ الْقَوْمَ - يَغْنِي اخْذَرَهُمْ - فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَقْتَطِعُوكَ ، فَأَتَيْتُ (٦) حَتَّى يَلْحَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ . قَالَ : يَا سَلَمَةُ إِنْ كُنْتَ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ؛ وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ فَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ . قَالَ : فَخَلَيْتُ عِنَانَ فَرَسِهِ ، فَيَلْحَقُ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُيَيْنَةَ ، وَيَعْطِفُ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَخْتَلَفَا طُعْنَتَيْنِ فَعَقَرَ الْأَخْرَمُ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ ، فَتَحَوَّلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَى فَرَسِ الْأَخْرَمِ ، فَيَلْحَقُ أَبُو قَتَادَةَ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَخْتَلَفَا طُعْنَتَيْنِ فَعَقَرَ بَابِي قَتَادَةَ وَقَتَلَهُ أَبُو قَتَادَةَ ، وَتَحَوَّلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى

(١) الشبايا: جمع الشبة، الطريق في الجبل.

(٢) ظهر: ركائب.

(٣) البرح: الشدة.

(٤) طلباً: مدداً.

(٥) يخللون الشجر: يظهرون من خلال الشجر.

(٦) اتقد: انتظر.

فَرَسٍ الْأَحْرَمِ؛ ثُمَّ إِنِّي خَرَجْتُ أَعْدُو فِي آثَرِ الْقَوْمِ حَتَّى مَا أَرَى مِنْ غُبَارِ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئاً ، وَيَعْرِضُونَ قَبْلَ غَيْبَةِ الشَّمْسِ إِلَى شُعْبٍ فِيهِ مَاءٌ يُقَالُ لَهُ «دُو قَرْدٍ» ، فَأَرَادُوا أَنْ يَشْرَبُوا مِنْهُ فَأَبْصَرُونِي أَعْدُو وَرَاءَهُمْ فَعَطَفُوا عَنْهُ ، وَأَسْنَدُوا^(١) فِي الثَّنِيَّةِ «ثَنِيَّةُ ذِي بَرْ» وَغَرِبَتِ الشَّمْسُ ، وَالْحَقُّ رَجُلًا فَازَمِيهِ فَقُلْتُ :

خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْمِ

قَالَ : فَقَالَ : يَا تُكَلُّ أَمْ أَكْوَعُ بُكْرَةً^(٢) ! فَقُلْتُ : نَعَمْ ، أَيُّ عَدُوِّ نَفْسِهِ . وَكَانَ الَّذِي رَمَيْتُهُ بُكْرَةً ، وَأَتْبَعْتُهُ سَهْمًا آخَرَ ، فَعَلِقَ بِهِ سَهْمَانِ ، وَيُحْلَقُونَ فَرَسَيْنِ فَجِئْتُ بِهِمَا أَسُوقَهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي خَمْسِ مِائَةٍ ، وَإِذَا بِلَالٍ قَدْ نَحَرَ جُرُورًا مِمَّا خَلَقْتُ فَهُوَ يَشْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كِبِدِهَا وَسَنَامِهَا ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ خَلْنِي فَأَتَّخِجَ مِنْ أَصْحَابِكَ مِائَةً ، فَأَخَذَ عَلَيَّ الْكُفَّارَ بِالْعَشْوَةِ^(٣) ، فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ مُخْبِرٌ إِلَّا قَتَلْتُهُ . فَقَالَ : «أَكُنْتَ فَاعِلًا ذَلِكَ يَا سَلَمَةَ؟» قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ ، وَالَّذِي أَكْرَمَكَ . فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِذَهُ فِي ضَوْءِ النَّارِ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّهُمْ يُقْرُونَ^(٤) الْآنَ بِأَرْضِ غَطَفَانَ» . فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ غَطَفَانَ فَقَالَ : مَرُّوا عَلَى فُلَانٍ الْغَطَفَانِيِّ ، فَنَحَرَ لَهُمْ جُرُورًا ، فَلَمَّا أَخَذُوا يَكْشِطُونَ^(٥) جِلْدَهَا رَأَوْا غَبْرَةً فَتَرَكُوهَا وَخَرَجُوا هُرَابًا ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَيْرُ فُرْسَانِنَا أَبُو قَتَادَةَ وَخَيْرُ رَجَالِنَا سَلَمَةُ» . فَأَغْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَ الْفَارَسِ وَالرَّاجِلِ جَمِيعًا ، ثُمَّ أَرْدَفَنِي وَرَاءَهُ عَلَى الْعَضْبَاءِ^(٦) رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ قَرِيبٌ مِنْ ضَحْوَةِ^(٧) وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ لَا يُسْبِقُ جَعَلَ يَتَادِي : هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ؟ أَلَا رَجُلٌ يُسَابِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ؟ فَأَعَادَ ذَلِكَ مِرَارًا وَأَنَا وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُرْدَفِي فَقُلْتُ لَهُ : أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا ، وَلَا تَهَابُ شَرِيفًا؟ قَالَ : لَا ؛ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي خَلْنِي

(١) أسندوا: صعدوا.

(٢) يا تكل أم أكوع بكرة: أي أنت الأكوع الذي كنت بكرة هذا النهار؟ ولذلك قال: نعم.

(٣) العشوة: ظلمة الليل والأمر الملتبس.

(٤) يُقْرُونَ: يهيا لهم طعام.

(٥) يكشطون: يسلخون الشاة بكشط جلدها.

(٦) العضباء: اسم ناقة الرسول ﷺ.

(٧) ضحوة: بعد طلوع النهار.

فَلَأَسَاقِي الرَّجُلَ . قَالَ : «إِنْ شِئْتُ» . قُلْتُ : أَذْهَبُ إِلَيْكَ ^(١) فَطَفَرَ ^(٢) عَنْ رَاجِلَيْهِ ، وَثَنْتُ ^(٣) رِجْلِي فَطَفَرْتُ عَنْ النَّاقَةِ ، ثُمَّ إِنِّي رَبَطْتُ عَلَيْهِ ^(٤) شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ ^(٥) - يَعْنِي اسْتَبَقَيْتُ مِنْ نَفْسِي - ثُمَّ إِنِّي عَدَوْتُ حَتَّى أَلَحَقَهُ فَأَصَكَّ ^(٦) بَيْنَ كَتِفَيْهِ بِيَدِي ، قُلْتُ : سَبَقْتُكَ وَاللَّهِ . أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا . قَالَ : فَضَحِكَ . وَقَالَ : إِنْ أَظَلُّ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ^(٧) .

شَجَاعَةُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- انْكِسَارُ تِسْعَةِ أَسْيَافٍ فِي يَدِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمَ مُؤْتَةِ :

عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ : لَقَدْ دُقَّ فِي يَدَيَّ يَوْمَ مُؤْتَةِ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ ^(٨) يَمَانِيَّةٌ ^(٩) .

شَجَاعَةُ الْبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- تَشْجِيفُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - النَّاسَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ وَضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ حَتَّى انْقَطَعَ :

١ - عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ قَالَ لِلْبَرَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَوْمَ الْيَمَامَةِ : قُمْ يَا بَرَاءُ! قَالَ : فَرَكِبَ فَرَسَهُ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ! ثُمَّ قَالَ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ لَا مَدِينَةَ لَكُمْ الْيَوْمَ ، وَإِنَّمَا هُوَ اللَّهُ وَخِذْهُ وَالْجَنَّةُ . ثُمَّ حَمَلَ وَحَمَلَ النَّاسُ مَعَهُ ، فَأَنْهَزَمَ أَهْلُ

(١) أذهب إليك : أتوجه إليك .

(٢) طفر : وثب وقفز .

(٣) ثنت : عطفت رجلي .

(٤) ربطت عليه : حبست نفسي عن الجري .

(٥) شرفاً أو شرفين : الشرف ما ارتفع من الأرض .

(٦) أصك : أضرب .

(٧) صحيح : أخرجه مسلم في الجهاد والسير : ١٣١ - (١٨٠٦) ، باب غزوة ذي قرد ، ص ١٤٣٢ - (١٤٣٥) ، وعنده : فسبقتني إلى المدينة فلم نلبث إلا ثلاثاً حتى خرجنا إلى خيبر . وأخرجه أحمد (٢٥/٤) ، وغيرهما .

(٨) صفيحة : السيف العريض .

(٩) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب المغازي ح (٤٢٦٥) ، باب غزوة مؤتة من أرض الشام . هـ . فتح الباري (٥١٥/٧) .

الْيَمَامَةِ. فَلَقِيَ الْبِرَاءَ - رضي الله عنه - مُحَكَّمِ الْيَمَامَةِ^(١)، فَضْرَبَهُ الْبِرَاءُ وَصَرَعهُ، فَأَخَذَ سَيْفَ مُحَكَّمِ الْيَمَامَةِ فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى انْقَطَعَ^(٢).

٢ - وَعَنْ الْبِرَاءِ - رضي الله عنه - قَالَ: لَقِيتُ يَوْمَ مُسَيْلِمَةَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ «حِمَارُ الْيَمَامَةِ» رَجُلًا جَسِيمًا، بِيَدِهِ السَّيْفُ أَبْيَضَ، فَضْرَبْتُ رِجْلَيْهِ فَكَأَنَّمَا أَخْطَأْتُه وَانْقَعَرُ^(٣)، فَوَقَعَ عَلَى قَفَاهُ، فَأَخَذْتُ سَيْفَهُ وَأَعْمَدْتُ سَيْفِي، فَمَا ضْرَبْتُ بِهِ ضَرْبَةً حَتَّى انْقَطَعَ^(٤).

- اقْتِحَامُهُ - رضي الله عنه - فِي الْحَدِيقَةِ مِنَ الْجِدَارِ وَقِتَالُهُ مَعَ الْقَوْمِ وَخَذُهُ:

١ - عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: زَحَفَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فِي الْيَمَامَةِ حَتَّى أَلْجَوْهُمْ إِلَى الْحَدِيقَةِ وَفِيهَا عَدُوُّ اللَّهِ مُسَيْلِمَةُ، فَقَالَ الْبِرَاءُ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَلْقُونِي عَلَيْهِمْ. فَاحْتَمَلَ حَتَّى فَتَحَهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَدَخَلَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَتَلَ اللَّهُ مُسَيْلِمَةَ^(٥).

٢ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ انْتَهَوْا إِلَى حَائِطٍ قَدْ أُغْلِقَ بَابُهُ فِيهِ رِجَالٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَجَلَسَ الْبِرَاءُ بْنُ مَالِكٍ - رضي الله عنه - عَلَى ثُرْسٍ؛ فَقَالَ: ازْفَعُونِي بِرِمَاحِكُمْ، فَأَلْقُونِي إِلَيْهِمْ. فَرَفَعُوهُ بِرِمَاحِهِمْ، فَأَلْقَوْهُ مِنْ وَرَاءِ الْحَائِطِ؛ فَأَذْرَكُوهُ قَدْ قَتَلَ مِنْهُمْ عَشْرَةً^(٦).

٣ - وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه -: أَنْ لَا تَسْتَعْمِلُوا الْبِرَاءَ بْنَ مَالِكٍ [عَلَى جَيْشٍ مِنْ جُيُوشِ الْمُسْلِمِينَ]^(٧) فَإِنَّهُ مَهْلِكَةٌ مِنَ الْمَهَالِكِ يَقْدِمُ بِهِمْ^(٨).

شَجَاعَةُ أَبِي مُحَجَّجٍ الثَّقَفِيِّ - رضي الله عنه -

- قِتَالُهُ - رضي الله عنه - يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهُ مَلَكَ:

عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ أَبُو مُحَجَّجٍ الثَّقَفِيُّ لَا يَزَالُ يُجَلَدُ فِي الْخَمْرِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ

(١) مُحَكَّمُ الْيَمَامَةِ: قَائِدُ جَيْشِ مُسَيْلِمَةَ الْكُذَّابِ.

(٢) ذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ (١/١٤٣).

(٣) انْقَعَرُ: انْقَلَعَ.

(٤) الْإِصَابَةُ (١/١٤٣).

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاِسْتِيعَابِ (١/١٣٨).

(٦) مَرْسَلٌ رِجَالُ إِسْنَادِهِ ثِقَاتٌ، أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (٩/٤٤).

(٧) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ زِيَادَةٌ مِنَ الْاِسْتِيعَابِ (١/١٣٨).

(٨) يَعْنِي أَنَّهُ يَخَاطَرُ بِهِمْ وَأَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الْكُبْرَى (٧/١٦)، وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْمُنْتَظَمِ (٦/٢).

عَلَيْهِمْ سَجْنُوهُ وَأَوْتَقُوهُ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْقَادِيسِيَّةِ رَأَهُمْ يَقْتَتِلُونَ فَكَأَنَّهُ رَأَى أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَصَابُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَأَرْسَلَ إِلَى أُمِّ وَلَدِ سَعْدٍ أَوْ إِلَى امْرَأَةِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ لَهَا: إِنَّ أَبَا مِخْجَنٍ يَقُولُ لَكَ: إِنْ خَلَّيْتُ سَبِيلَهُ وَحَمَلْتِهِ عَلَى هَذَا الْفَرَسِ وَدَفَعْتُ إِلَيْهِ سِلَاحًا لِيَكُونَ أَوَّلَ مَنْ يَرْجِعُ إِلَيْكَ إِلَّا أَنْ يُقْتَلَ . وَأَنْشَأَ يَقُولُ:

كَفَى حُزْنًا أَنْ تَلْتَقِيَ الْخَيْلُ بِالْقَنَا وَأَنْتَ مَشْدُودًا عَلَيَّ وَثَاقِيَا
إِذَا قُمْتُ عَنَابِي الْحَدِيدِ ، وَغُلَقْتُ مَصَارِعُ دُونِي قَدْ تُصِمُّ الْمُنَادِيَا

فَذَهَبَتِ الْآخَرَى ، فَقَالَتْ ذَلِكَ لَامْرَأَةِ سَعْدٍ ، فَحَلَّتْ عَنْهُ قَيْودَهُ ، وَحَمَلَ عَلَى فَرَسٍ كَانَ فِي الدَّارِ ، وَأُعْطِيَ سِلَاحًا ، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ حَتَّى لَحِقَ بِالْقَوْمِ ، فَجَعَلَ لَا يَزَالُ يَحْمِلُ عَلَى رَجُلٍ فَيَقْتُلُهُ وَيَذُقُ صُلْبَهُ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ سَعْدٌ فَجَعَلَ يَتَعَجَّبُ مِنْهُ وَيَقُولُ: مَنْ ذَلِكَ الْفَارِسُ؟ فَلَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى هَرَمَهُمُ اللَّهُ ، وَرَجَعَ أَبُو مِخْجَنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَرَدَّ السِّلَاحَ ، وَجَعَلَ رِجْلَيْهِ فِي الْقَيْودِ كَمَا كَانَ .

فَجَاءَ سَعْدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ أَوْ أُمُّ وَلَدِهِ: كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ؟ فَجَعَلَ يُخْبِرُهَا وَيَقُولُ: لَقِينَا وَلَقِينَا حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ رَجُلًا عَلَى فَرَسٍ أَبْلَقَ ، لَوْلَا أَنِّي تَرَكْتُ أَبَا مِخْجَنٍ فِي الْقَيْودِ لَطَنْتُ أَنَّهَا بَعْضُ سَمَائِلِ أَبِي مِخْجَنٍ! فَقَالَتْ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَأَبُو مِخْجَنٍ؛ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ كَذَا وَكَذَا. فَقَصَّصَتْ عَلَيْهِ قِصَّتَهُ ، فَذَعَا بِهِ وَحَلَ قَيْودَهُ وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا تَجْلِدُكَ عَلَى الْخَمْرِ أَبَدًا؛ قَالَ أَبُو مِخْجَنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: وَأَنَا وَاللَّهِ لَا أَشْرِبُهَا أَبَدًا؛ كُنْتُ أَتَفُ أَنْ أَدْعَاهَا مِنْ أَجْلِ جَلْدِكُمْ. قَالَ: فَلَمْ يَشْرَبْهَا بَعْدَ ذَلِكَ^(١).

- شَوْقُ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الْجَنَّةِ عِنْدَ الْقِتَالِ :

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ، قَالَ: رَأَيْتُ عَمَّارًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَا يَأْخُذُ وَادِيًا مِنْ أَوْدِيَةِ صِفِّينَ إِلَّا اتَّبَعَهُ مَنْ كَانَ هُنَاكَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَرَأَيْتُهُ جَاءَ إِلَى هَاشِمِ بْنِ عُثْبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ صَاحِبُ رَايَةِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: يَا هَاشِمُ تَقَدَّمَ؛ الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ الشُّيُوفِ ، وَالْمَوْتُ فِي أَطْرَافِ الْأَسِنَّةِ ، وَقَدْ فُتِحَتْ أَبْوَابُ

(١) سننه صحيح: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩/٢٤٣ - ٢٤٤)، رقم (١٧٠٧٧) عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين. وابن عبد البر في الاستيعاب (٤/١٨٤)، وابن حجر في الإصابة (٤/١٧٤).

الْجَنَّةَ ، وَتَزَيَّنَتِ الْحُورُ الْعِينُ؛ الْيَوْمَ أَلْقَى الْأَحَبَّةُ؛ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهُ. ثُمَّ حَمَلَا هُوَ وَهَاشِمٌ، فَقَتِلَا - رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى -.

قَالَ: وَحَمَلَ حِثْيَيْدٌ عَلِيٍّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى أَهْلِ الشَّامِ حَمْلَةً رَجُلٍ وَاحِدٍ كَأَنَّهُمَا كَانَا - يَعْنِي عَمَّارًا وَهَاشِمًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَلَمًا لَهُمْ^(١).

شَجَاعَةُ عَمْرِو بْنِ مَعْدِيكَرِبِ الرُّبَيْدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- قَتَلَهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ وَحَمَلَتْهُ فِيهِ وَخَدَهُ :

عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: شَهِدْتُ الْقَادِسِيَّةَ فَكَانَ سَعْدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى النَّاسِ ، فَجَعَلَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِيكَرِبٍ يَمْزُ عَلَى الصُّفُوفِ وَيَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ كُونُوا أَسْوَدًا أَشَدَّاءَ؛ فَإِنَّ الْفَارِسَ إِذَا أَلْقَى رُمْحَهُ يَبْسُ. فَرَمَاهُ أَسْوَارٌ^(٢) مِنْ الْأَسَاوِرَةِ بُشْبَابِيَّةً ، فَأَصَابَ سِيَّةَ قَوْسِهِ^(٣) ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ عَمْرُو؛ فَطَعَنَهُ؛ فَذَقَّ صُلْبَهُ وَنَزَلَ إِلَيْهِ فَأَخَذَ سَلْبَهُ^(٤).

الْإِنْكَارُ عَلَى مَنْ فَرَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

- إِنْكَارُ الصَّخَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - عَلَى سَلَمَةَ بْنِ هِشَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ لِامْرَأَةٍ سَلَمَةَ بْنِ هِشَامٍ مِنَ الْمُغِيرَةِ: مَا لِي لَا أَرَى سَلَمَةَ يَخْضُرُ الصَّلَاةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْرُجَ ، كُلَّمَا خَرَجَ صَاحَ بِهِ النَّاسُ: يَا فَرَارًا! أَفَرَزْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ؟

(١) أخرجه الطبراني ، وأبو يعلى ، والإمام أحمد باختصار ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٤١): رجال أحمد وأبي يعلى ثقات .

(٢) الأسوار: بالضم والكسر: قائد الفرس وقيل هو الجيد الرمي بالسهم .

(٣) سية القوس: ما عطف من طرفيها .

(٤) حديث صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٨/ ٢٦٣ - ٢٦٤) ، طبعة دار القبلة ، الأثر (٣٤٤٣٢) عن أبي أسامة ، عن إسماعيل ، عن قيس . . . ورجال إسناده ثقات .

حَتَّى قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَمَا يَخْرُجُ ، وَكَانَ فِي غَزْوَةِ مُؤَتَةَ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^(١).

النَّدَامَةُ وَالْجَزَعُ مِنَ الْفِرَارِ

- نَدَامَةُ ابْنِ عُمَرَ وَأَصْحَابِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - عَلَى الْفِرَارِ يَوْمَ مُؤَتَةَ وَقَوْلُهُ ﷺ لَهُمْ :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كُنْتُ فِي سَرِيَّةٍ مِنْ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَاصَ النَّاسُ حَيْصَةً^(٢) وَكُنْتُ فِي مَنِّ حَاصٍ ، فَقُلْنَا: كَيْفَ نَصْنَعُ؟ وَقَدْ فَرَزْنَا مِنَ الرَّحْفِ^(٣) وَبُؤْنَا بِالْغَضَبِ^(٤)؟ ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ ثُمَّ بَشْنَا. ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ عَرَضْنَا أَنْفُسَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنْ كَانَتْ لَنَا تَوْبَةٌ وَإِلَّا ذَهَبْنَا^(٥). فَأَتَيْنَاهُ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ ، فَخَرَجَ فَقَالَ: «مَنْ الْقَوْمُ؟» قَالَ قُلْنَا: نَحْنُ الْفَرَاوُونَ. فَقَالَ: «لَا؛ بَلْ أَنْتُمْ الْكَرَارُونَ»^(٦) ، أَنَا فِتْنَتُكُمْ وَأَنَا فِتْنَةُ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ حَتَّى قَبَلْنَا يَدَهُ^(٧).

٢ - وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ. فَلَمَّا لَقِينَا الْعَدُوَّ انْهَزَمْنَا فِي أَوَّلِ عَادِيَةٍ^(٨) فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي نَفَرٍ لَيْلًا فَاخْتَفَيْنَا ، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ خَرَجْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاعْتَذَرْنَا إِلَيْهِ ، فَخَرَجْنَا إِلَيْهِ ثُمَّ التَّقَيْنَاهُ ، فَقُلْنَا: نَحْنُ الْفَرَاوُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: بَلْ أَنْتُمْ الْعَكَارُونَ وَأَنَا فِتْنَتُكُمْ «وَأَنَا فِتْنَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ»^(٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم: أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٤٢/٣) ، وصححه ، ووافقه

الذهبي ، وأخرجه ابن إسحاق مثله كما في تاريخ ابن كثير (٢٤٩/٤).

(٢) حَيْصَةٌ: جالوا جولة يطلبون الفرار.

(٣) الرحف: الجهاد.

(٤) بؤنا بالغضب: رجعنا به.

(٥) وإلا ذهبنا: غادرنا المدينة.

(٦) الكرارون: الفارون لجولة ثانية.

(٧) أخرجه الإمام أحمد (٧٠/٢) ، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر (٥٣٨٤) ، وقال: إسناده صحيح.

(٨) عادية: الخيل تعدو في الغزو.

(٩) إسناده صحيح: أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١١١/٢) ، وفي طبعة شاكر ، رقم (٥٨٩٥) ، وقال:

إسناده صحيح ، وقد روي مختصراً ومطولاً ، وضعف البعض هذا الحديث من أجل عبد الرحمن بن أبي ليلى.

تَجْهِيْزُ مَنْ خَرَجَ فِي سَبِيْلِ اللهِ تَعَالَى وَإِعَانَتُهُ

- إِعْطَاؤُهُ ﷺ سِلَاحَهُ لَأَسَمَةِ أَوْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - حِينَ لَمْ يَغْزُ:

عَنْ جَبَلَةَ - يَغْنِي ابْنَ حَارِثَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا لَمْ يَغْزُ أَعْطَى سِلَاحَهُ عَلِيًّا أَوْ أُسَامَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ^(١) - .

- إِعْطَاءُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - جِهَازَهُ وَجُلَا آخَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -

حِينَ مَرَضَ :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: أَنَّ فَتًىً مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أُرِيدُ الْجِهَادَ ، وَلَيْسَ لِي مَالٌ أَنْتَجِهَزُ بِهِ . قَالَ : «اذْهَبْ إِلَى فَلَانِ الْأَنْصَارِيِّ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ تَجَهَّزَ فَمَرَضَ ، فَقُلْ لَهُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقَرِّئُكَ السَّلَامَ ، وَقُلْ لَهُ : اذْفَعْ إِلَيَّ مَا تَجَهَّزْتَ بِهِ . فَإِنَّا هُنَا فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : يَا فَلَانَةُ اذْفَعِي إِلَيْهِ مَا جَهَّزْتَنِي بِهِ وَلَا تَخْشِي مِنْهُ شَيْئاً ، فَإِنَّهُ لَا تَخْشِي مِنْهُ شَيْئاً فَيُبَارِكَ لَكَ فِيهِ ^(٢) .

- الدَّلَالَةُ عَلَى مَنْ يُعِينُ الْخَارِجَ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى :

عَنْ أَبِي مُسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي أُبَدِّعُ ^(٣) بِي فَأَخْمِلْنِي . فَقَالَ : «مَا عِنْدِي» . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ أَنَا أَذُلُّهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ قَاعِلِهِ» ^(٤) .

- تَخْرِيطُهُ ﷺ الصَّحَابَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - عَلَى إِعَانَةِ الْخَارِجِينَ :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَغْزُو ،

(١) تفرد به الإمام أحمد فأخرجه في مسنده كما في جامع المسانيد والسنن لابن كثير (٦٠٦/٢) ، ح (١٣٦٩) - وعزاه الهيثمي للإمام أحمد ، وللطبراني ، وقال : ورجال أحمد ثقات . ١. هـ . مجمع الزوائد (٢٨٣/٥) .

(٢) صحيح : أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب فضل إعانة الغازي : ١٣٤ - (١٨٩٤) ، وأبو داود في كتاب الجهاد ، (٢٧٨٠) باب ما يستحب من إنفاذ الزاد في الغزو إذا قفل .

(٣) يعني هلكت دابتي .

(٤) صحيح : أخرجه مسلم في الجهاد والسير : ١٣٣ - (١٨٩٣) ، باب فضل إعانة الغازي ، (ص ١٥٠٦) .

فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ إِنَّ مِنْ إِخْوَانِكُمْ قَوْمًا لَيْسَ لَهُمْ مَالٌ وَلَا عَشِيرَةٌ ، فَلْيَضْمَ أَحَدُكُمْ إِلَيْهِ الرَّجُلَيْنِ أَوْ الثَّلَاثَةَ» فَمَا لَأَحَدِنَا مِنْ ظَهَرٍ جَمَلِهِ إِلَّا عُقْبَةُ^(١) كَعُقْبَةِ أَحَدِهِمْ ، قَالَ: فَضَمَمْتُ إِلَيَّ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً مَا لِي عُقْبَةُ إِلَّا كَعُقْبَةِ أَحَدِهِمْ^(٢).

- قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْإِعَانَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَنَّ أُمْتُعَ^(٣) بِسَوَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحْجَّ حَجَّةً بَعْدَ حَجَّةٍ^(٤).

الِاسْتِقْرَاضُ لِلْجِهَادِ

- سَوَالُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ وَجَوَابُهُ :

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الْخَيْلِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ اشْتَرُوا عَلَى اللَّهِ وَاسْتَفْرَضُوا عَلَى اللَّهِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نَشْتَرِي عَلَى اللَّهِ وَنَسْتَفْرِضُ عَلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «قُولُوا: أَقْرِضْنَا إِلَى مَقَاسِمِنَا ، وَبِعْنَا إِلَى أَنْ يَفْتَحَ اللَّهُ لَنَا ، لَا تَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا دَامَ جِهَادُكُمْ خَضِرًا ، وَسَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَشْكُونَ فِي الْجِهَادِ؛ فَجَاهِدُوا فِي زَمَانِهِمْ ، ثُمَّ اغْرُزُوا فَإِنَّ الْغَزْوَ يَوْمَئِذٍ خَضِرٌ»^(٥).

- تَشْيِيعُ أَبِي بَكْرٍ جَنْشَ أُسَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بَعَثَ جُبُوشًا إِلَى الشَّامِ ، فَخَرَجَ يَمْشِي مَعَ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، وَكَانَ أَمِيرَ رُيْعٍ مِنَ

(١) عقبة: نوبة ركوب.

(٢) أخرجه أبو داود في الجهاد: ح (٢٥٣٤)، باب الرجل يتحمل بمال غيره يغزو ، والحاكم (٩٠ / ٢) وقال: صحيح ، وأخرجه البيهقي (١٧٢ / ٩)، بإسناد صحيح.

(٣) أُمْتُع: أعطيه للمجاهد ليتنفع به.

(٤) أخرجه الطبراني ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٤ / ٥) ، وقال: رجاله ثقات.

(٥) أخرجه أبو يعلى ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٠ / ٥) ، وقال: فيه بقية وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات.

تِلْكَ الْأَرْبَاعُ^(١)، فَرَعَمُوا أَنَّ يَرِيدَ قَالَ لَأَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنهما -: إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإِمَّا أَنْ أُنْزِلَ! فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه -: مَا أَنْتَ بِتَازِلٍ وَمَا أَنَا بِرَاكِبٍ ، إِنِّي أَخْتَسِبُ خَطَايَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

- تَشْيِيعُ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - لِلْغَزَاةِ وَمَا قَالَ لَهُمْ :

عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : خَرَجْتُ إِلَى الْغَزَاةِ فَشِيعَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ - رضي الله عنهما - ، فَلَمَّا أَرَادَ فِرَاقَنَا قَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ مَعِيَ مَا أُعْطِيَكُمْ^(٣)، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ إِذَا اسْتَوْدَعَ شَيْئًا حَفِظَهُ ، وَأَنَا اسْتَوْدَعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ»^(٤).

اِسْتِقْبَالُ الْغَزَاةِ

- خُرُوجُ النَّاسِ مِنَ الْمَدِينَةِ عِنْدَمَا رَجَعَ الصَّحَابَةُ - رضي الله عنهم - مِنْ تَبُوكَ :

١ - عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَرِيدَ - رضي الله عنه - قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ مِنْ تَبُوكَ تَلَقَّاهُ النَّاسُ ؛ فَلَقِيَتْهُ مَعَ الصَّيَّيَانِ عَلَى ثِيَابِ الْوَدَاعِ^(٥).

٢ - وَعَنْ السَّائِبِ - رضي الله عنه - قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ خَرَجَ النَّاسُ يَتَلَمَّنُونَهُ إِلَى ثِيَابِ الْوَدَاعِ ، فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ وَأَنَا غُلَامٌ ، فَتَلَقَّيْنَاهُ^(٥).

الخُرُوجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى فِي رَمَضَانَ

- خُرُوجُهُ ﷺ فِي رَمَضَانَ لِبَذْرِ وَغَزْوَةِ الْفَتْحِ :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ : كَانَ أَهْلُ بَذْرِ ثَلَاثَ مِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ ، وَكَانَ

(١) كانت الجيوش التي توجهت إلى الشام أربعة.

(٢) صحيح : أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الجهاد (١٠)، باب النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو (ص ٤٤٧)، طبعة عبد الباقي.

(٣) مرسل إسناده صحيح : أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (١٧٣/٩).

(٤) صحيح : أخرجه البخاري في الجهاد (٣٠٨٣)، باب استقبال الغزاة ، وأبو داود في الجهاد ، (٢٧٧٩)، باب في التلقي ، والترمذي في الجهاد (١٧١٨)، باب تلقى الغائب.

(٥) صحيح : أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٧٥/٩).

المُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ سِتَّةَ وَسَبْعِينَ ، وَكَانَ هَزِيمَةُ أَهْلِ بَدْرٍ لِسَبْعِ عَشْرَةِ مَضِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ^(١).

٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ لِسَفَرِهِ ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَبَا رُحْمٍ كُلْثُومَ بْنَ حُصَيْنٍ بْنِ عُنْتَةَ بْنِ خَلْفٍ الْغِفَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَخَرَجَ لِعَشْرِ مَضِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَصَامَ وَصَامَ النَّاسُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْكَدِيدِ - مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَآمَجٍ^(٢) - أَفْطَرَ ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى نَزَلَ مَرَّ الظُّهْرَانِ فِي عَشْرَةِ آلَافٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(٣).

٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ^(٤).

٦ - وَعَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى مَرَّ بِقُدَيْدٍ فِي الطَّرِيقِ ، وَذَلِكَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ؛ فَعَطِشَ النَّاسُ وَجَعَلُوا يَمْدُونُ أَعْنَاقَهُمْ وَتَتَوَقُّ أَنْفُسُهُمْ إِلَيْهِ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَأَمْسَكَهُ عَلَى يَدِهِ حَتَّى رَأَاهُ النَّاسُ ، ثُمَّ شَرِبَ فَشَرِبَ النَّاسُ^(٥).

كُتَابَةُ اسْمٍ مَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

- قِصَّةُ رَجُلٍ فِي هَذَا الْبَابِ :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ ، وَلَا تُسَافِرُونَ امْرَأَةً إِلَّا وَمَعَهَا مُحَرَّمٌ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْتَنَيْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا وَخَرَجْتُ امْرَأَتِي حَاجَةً؟ قَالَ: «أَذْهَبَ فَاحْجُجْ مَعَ امْرَأَتِكَ»^(٦).

(١) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (٢٤٨/١)، وطبعة الشيخ أحمد شاكر (٢٢٣٢)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) الكديد: موضع على ٤٢ ميلاً شمال مكة، وعسفان: على ٣٦ ميلاً، وآمج: على ٧٥ ميلاً، ومرّ الظهران: على ١٦ ميلاً.

(٣) ذكره ابن هشام (٤٢/٤) عن ابن إسحاق، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤٠/٩)، وأحمد في مسنده (٢٢٢/٤) برقم ٢٣٩٢، تحقيق الأرنؤوط، وحسنه.

(٤) مصنف عبد الرزاق (٢٦٩/٤)، حديث (٧٧٦٢)، وسيأتي في النص التالي.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤٢٧٥)، باب غزوة الفتح في رمضان، وفي الجهاد (٢٩٥٤)، باب الخروج في رمضان، ومسلم في الصوم (١١١٣) باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر.

(٦) صحيح: أخرجه البخاري في الجهاد (٣٠٠٦)، باب من اكتتب في جيش المسلمين، وفي النكاح =

الصَّلَاةُ وَالطَّعَامُ عِنْدَ الْقُدُومِ

- صَلَاتُهُ ﷺ عِنْدَ الْقُدُومِ :

١ - عَنْ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضَمَى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ^(١).

٢ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي : « ادْخُلِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ »^(٢).

- الدُّبْحُ عِنْدَ الْقُدُومِ لِضَيْفَةِ النَّاسِ :

وَعَنْهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرَ جُزُوراً أَوْ بَقَرَةً ، زَادَ مُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَارِبٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : اشْتَرَى مِنِّْي النَّبِيُّ ﷺ بَعِيرًا بِأَوْقِيَتَيْنِ وَدِزْهَمٍ أَوْ دِزْهَمَيْنِ ، فَلَمَّا قَدِمَ صِرَاراً أَمَرَ بِبَقَرَةٍ فَذُبِحَتْ ، فَأَكَلُوا مِنْهَا ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ ، وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ الْبَعِيرِ^(٣).

خُرُوجُ النِّسَاءِ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

- خُرُوجُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَحَدِيثُ الْإِفْكِ :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَيَّاهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ ، فَلَمَّا كَانَ غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ؛ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ ، فَخَرَجَ سَهْمِي عَلَيْهِنَّ مَعَهُ ، فَخَرَجَ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ :

= (٥٢٣٣)، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم ، ومسلم في الحج (١٣٤١)، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره.

(١) صحيح : أخرجه البخاري في الجهاد (٣٠٨٨)، باب الصلاة إذا قدم من سفر فتح الباري (١٩٣/٦).

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في الجهاد (٣٠٨٧)، باب الصلاة إذا قدم من سفر. ١. هـ. فتح الباري (١٩٣/٦)، ومسلم في صلاة المسافرين: ٧٢ - (٧١٥)، باب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدمه.

(٣) صحيح : أخرجه البخاري في الجهاد (٣٠٨٩)، باب الطعام عند القدوم. ١. هـ. فتح الباري (١٩٤/٦).

وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَ^(١) لَمْ يَهَيِّجَهُنَّ^(٢) اللَّحْمُ فَيَنْقُلْنَ؛ وَكُنْتُ إِذَا رُجِلَ لِي بَعِيرِي جَلَسْتُ فِي هَوْدَجِي، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي فَيَحْمِلُونَنِي وَيَأْخُذُونَ بِأَسْفَلِ الْهَوْدَجِ، فَيَرْفَعُونَهُ فَيَضَعُونَهُ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ فَيَشُدُّونَهُ بِحَبَالِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُونَ بِرَأْسِ الْبَعِيرِ فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرِهِ ذَلِكَ وَجَّهَ قَافِلًا، حَتَّى إِذَا كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْمَدِينَةِ نَزَلَ مَنْزِلًا قَبَاتَ بِهِ بَغْضَ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَذِنَ مُؤَدَّدٌ فِي النَّاسِ بِالرَّحِيلِ، فَارْتَحَلَ النَّاسُ، وَخَرَجْتُ لِبَغْضِ حَاجَتِي وَفِي عُنُقِي عِقْدٌ لِي فِيهِ جَزْءُ ظَفَارٍ، فَلَمَّا فَرَغْتُ انْشَلَّ^(٣) مِنْ عُنُقِي وَلَا أَذْرِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى الرَّحْلِ ذَهَبْتُ أَلْتَمِسُهُ فِي عُنُقِي فَلَمْ أَجِدْهُ - وَقَدْ أَخَذَ النَّاسُ فِي الرَّحِيلِ - فَرَجَعْتُ إِلَى مَكَانِي الَّذِي ذَهَبْتُ إِلَيْهِ فَالْتَمَسْتُهُ حَتَّى وَجَدْتُهُ؛ وَجَاءَ الْقَوْمُ خِلَافِي^(٤) الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي الْبَعِيرَ، وَقَدْ كَانُوا فَرَعُوا مِنْ رَحْلَتِهِ، فَأَخَذُوا الْهَوْدَجَ وَهُمْ يَطْلُتُونَ أَنِّي فِيهِ كَمَا كُنْتُ أَصْنَعُ فَاخْتَمَلُوهُ فَشَدُّوا عَلَى الْبَعِيرِ وَلَمْ يَشْكُوا أَنِّي فِيهِ، ثُمَّ أَخَذُوا بِرَأْسِ الْبَعِيرِ فَاَنْطَلَقُوا بِهِ؛ فَرَجَعْتُ إِلَى الْعَسْكَرِ وَمَا فِيهِ مِنْ دَاعٍ وَلَا مُجِيبٍ، قَدْ انْطَلَقَ النَّاسُ، قَالَتْ: فَتَلَفْتُ بِجِلْبَابِي، ثُمَّ اضْطَجَعْتُ فِي مَكَانِي، وَعَرَفْتُ أَنَّ لَوْ افْتَقَدْتُ لَرَجَعَ النَّاسُ إِلَيَّ.

قَالَتْ: فَوَاللَّهِ إِنِّي لَمْضْطَجِعَةٌ إِذْ مَرَّ بِي صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ السَّلَمِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ الْعَسْكَرِ لِبَغْضِ حَاجَاتِهِ، فَلَمْ يَبْتَ مَعَ النَّاسِ، فَرَأَى سَوَادِي، فَأَقْبَلَ حَتَّى وَقَفَ عَلَيَّ؛ وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ عَلَيْنَا الْحِجَابُ، فَلَمَّا رَأَى قَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ؛ طَعِينَةٌ^(٥) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! وَأَنَا مُتَلَفَةٌ فِي ثِيَابِي، قَالَ: مَا خَلَّفَكَ - يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ - قَالَتْ: فَمَا كَلَّمْتُهُ، ثُمَّ قَرَّبَ إِلَيَّ الْبَعِيرَ فَقَالَ: ازْكَبِي وَاسْتَأْخِرِي عَنِّي، قَالَتْ: فَزَكَبْتُ، وَأَخَذَ بِرَأْسِ الْبَعِيرِ فَاَنْطَلَقَ سَرِيعًا يَطْلُبُ النَّاسَ، فَوَاللَّهِ مَا أَذْرَكُنَا النَّاسَ وَمَا افْتَقَدْتُ حَتَّى أَصْبَحْتُ، وَنَزَلَ النَّاسُ، فَلَمَّا اطْمَأَنَّنُوا طَلَعَ الرَّجُلُ يَقُودُ بِي فَقَالَ أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَارْتَجَّ^(٦) الْعَسْكَرُ، وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ

(١) العُلُق: ما تبلعون منه يعني القليل جداً من الطعام.

(٢) لم يهيجهن اللحم، وفي صحيح البخاري: لم يثقلهن اللحم، والمعنى: الشمنة المرضية.

(٣) انشَلَّ: سقط من غير شعور.

(٤) خلافي: بعدي.

(٥) طعينة رسول الله: زوجة رسول الله ﷺ.

(٦) ارتجَّ: تحرك واضطرب.

بِشْيءٍ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ اِشْتَكَيْتُ شَكْوَى شَدِيدَةً لَا يَتَلَعْنِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ؛ وَقَدْ انْتَهَى الْحَدِيثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَى أَبِي بَكْرٍ لَا يَذْكُرُونَ لِي مِنْهُ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا إِلَّا أَنِّي قَدْ أَكْزَرْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَغْضَ لُطْفِهِ^(١) بِي، كُنْتُ إِذَا اِشْتَكَيْتُ رَحِمَنِي وَلَطَفَ بِي فَلَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ بِي فِي شَكْوَايَ تِلْكَ، فَأَنْكَزْتُ ذَلِكَ مِنْهُ، كَانَ إِذَا دَخَلَ (عَلَيَّ) وَعِنْدِي أُمِّي تَمَرُّضَنِي، قَالَ: «كَيْفَ تَيْكُمُ»^(٢)؟ لَا يَزِيدُ عَلَيَّ ذَلِكَ.

قَالَتْ: حَتَّى وَجَدْتُ فِي نَفْسِي^(٣) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ - حِينَ رَأَيْتُ مَا رَأَيْتُ مِنْ جَفَائِهِ لِي - لَوْ أَذِنْتُ لِي فَاتَّقَلْتُ إِلَى أُمِّي فَمَرَّضْتَنِي! قَالَ: «لَا عَلَيْكَ». قَالَتْ: فَانْقَلَبْتُ إِلَى أُمِّي، وَلَا عَلِمَ لِي بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَ، حَتَّى نَقَهْتُ مِنْ وَجْعِي بَعْدَ بَضْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، وَكُنَّا قَوْمًا عَرَبًا لَا تَتَّخِذُ فِي بَيُوتِنَا هَذِهِ الْكُتُفَ الَّتِي تَتَّخِذُهَا الْأَعَاجِمُ؛ نَعَافُهَا وَنَكْرَهُهَا، إِنَّمَا كُنَّا نَخْرُجُ فِي فُسْحِ الْمَدِينَةِ، وَإِنَّمَا كَانَتِ النِّسَاءُ يَخْرُجْنَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فِي حَوَائِجِهِنَّ فَخَرَجْتُ لَيْلَةً لِبَغْضِ حَاجَتِي وَمَعِيَ أُمُّ مِسْطَحَ^(٤) ابْنَةُ أَبِي رُحْمٍ بْنِ الْمُطَّلِبِ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ إِنَّهَا لَتَمْسِي مَعِيَ إِذْ عَثَرْتُ فِي مِرْطِهَا، فَقَالَتْ: تَعَسَّ مِسْطَحُ! قَالَتْ فَقُلْتُ: بِئْسَ - لَعَمْرُ اللَّهِ - مَا قُلْتُ لِرَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَقَدْ شَهِدَ بَدْرًا! قَالَتْ: أَوْ مَا بَلَغَكَ الْخَبَرُ يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: وَمَا الْخَبَرُ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِالَّذِي كَانَ مِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، قُلْتُ: أَوْ قَدْ كَانَ هَذَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا قَدَّرْتُ عَلَيَّ أَنْ أَفْضِي حَاجَتِي، وَرَجَعْتُ؛ فَوَاللَّهِ مَا زِلْتُ أَبْكِي حَتَّى طَنَنْتُ أَنَّ الْبُكَاءَ سَيَصُدِّعُ كَبِدِي.

قَالَتْ: وَقُلْتُ لِأُمِّي: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِمَا تَحَدَّثُوا بِهِ، وَلَا تَذْكُرِينَ لِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا؟ قَالَتْ: أَيُّ بَيْتَةٍ خَفِيفِي عَلَيْكَ الشَّانَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةً حَسَنَاءَ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا كَثُرْنَ وَكَثُرَ النَّاسُ عَلَيْهَا. قَالَتْ: وَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ، فَخَطَبَهُمْ وَلَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ؛ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ مَا بَالُ رِجَالٍ يُؤْذُونَنِي فِي أَهْلِي وَيَقُولُونَ عَلَيْهِمْ غَيْرَ الْحَقِّ؟ وَمَا عَلِمْتُ مِنْهُمْ إِلَّا خَيْرًا، وَيَقُولُونَ ذَلِكَ

(١) لطفه: رفقته.

(٢) كيف تيكُم: تدل على لطف من حيث هو سؤال.

(٣) وجدت في نفسي: حزنت.

(٤) أم مسطح: بنت خالة أبي بكر الصديق.

لِرَجُلٍ؛ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا، وَلَا يَدْخُلُ بَيْتًا مِنْ بُيُوتِي إِلَّا وَهُوَ مَعِي».

قَالَتْ: وَكَانَ كِبَرُ ذَلِكَ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَنْ سُلُوفٍ فِي رِجَالٍ مِنَ الْخَزْرَجِ مَعَ الَّذِي قَالَ مِسْطَحٌ وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ، وَذَلِكَ أَنَّ أُخْتَهَا زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ تَكُنْ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، تُنَاصِيْنِي^(١) فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَهُ غَيْرَهَا. فَأَمَّا زَيْنَبُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِدِينِهَا، فَلَمْ تَقُلْ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا حَمْنَةُ فَأَشَاعَتْ مِنْ ذَلِكَ مَا أَشَاعَتْ؛ تُضَادُّنِي لِأُخْتِهَا، فَشَقِيتُ بِذَلِكَ.

فَلَمَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْمَقَالَةَ قَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ يَكُونُوا مِنَ الْأَوْسِ نَكِفُكَهُمْ، وَإِنْ يَكُونُوا مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ؛ فَمُرْنَا بِأَمْرِكَ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُمْ لَأَهْلٌ أَنْ تُضْرَبَ أَعْنَاقُهُمْ! قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ يُرَى رَجُلًا صَالِحًا - فَقَالَ: كَذَبْتَ - لَعَمْرُ اللَّهِ - مَا تُضْرَبُ أَعْنَاقُهُمْ، أَمَّا وَاللَّهِ مَا قُلْتَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ إِلَّا أَنْتَ قَدْ عَرَفْتَ أَنََّّهُمْ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَلَوْ كَانُوا مِنْ قَوْمِكَ مَا قُلْتَ هَذَا! فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: كَذَبْتَ - لَعَمْرُ اللَّهِ - وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ. قَالَتْ: وَتَسَاوَرَّ النَّاسُ حَتَّى كَادَ يَكُونُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَيَّتَيْنِ مِنَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ شَرْ. وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَدَعَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - حِينَ اسْتَلَيْتُ الْوَحْيَ فَاسْتَشَارَهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ؟ فَأَمَّا أُسَامَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَتَنِي خَيْرًا وَقَالَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَهْلُكَ وَمَا نَعْلَمُ مِنْهُمْ إِلَّا خَيْرًا، وَهَذَا الْكَذِبُ وَالْبَاطِلُ، وَأَمَّا عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَإِنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النِّسَاءَ لَكَثِيرٌ، وَإِنَّكَ لَقَادِرٌ عَلَى أَنْ تَسْتَخْلِفَ، وَتَسَلَّ الْجَارِيَةَ فَإِنَّهَا سَتَصُدُّكَ.

فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - يَسْأَلُهَا؟ قَالَتْ: فَقَامَ إِلَيْهَا عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَضْرَبَهَا ضَرْبًا شَدِيدًا وَيَقُولُ: اضْطَرِّقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! قَالَتْ: فَتَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كُنْتُ أُعِيبُ عَلَى عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - شَيْئًا إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَعْجِزُ عَجِيزِي فَأَمُرُهَا أَنْ تَحْفَظَهُ فَتَنَامَ عَنْهُ؛ فَتَأْتِي الشَّاةُ فَتَأْكُلُهُ! قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدِي أَبَوَايَ، وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَا أَبْكِي، وَهِيَ تَبْكِي، فَجَلَسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَتَنِي عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّهُ كَانَ مَا بَلَغَكَ مِنْ قَوْلِي

(١) تُنَاصِيْنِي: أَي تَنَازَعَنِي وَتُبَارِيْنِي، وَفِي الْبُخَارِيِّ، وَتَسَامِيْنِي، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ.

النَّاسِ ، فَأَتَيْتُ اللَّهَ ؛ وَإِنْ كُنْتُ قَدْ قَارَفْتُ سُوءًا مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ ؛ فَتَوْبِي إِلَى اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ إِنْ هُوَ إِلَّا أَنْ قَالَ لِي ذَلِكَ ، فَقَلَصَ ^(١) دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ شَيْئًا ^(٢) ، وَانْتَظَرْتُ أَبَوِي أَنْ يُجِيبَا عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ يَتَكَلَّمَا ، قَالَتْ : وَإِنَّمَا اللَّهُ لَأَنَا كُنْتُ أَحْقَرُ فِي نَفْسِي وَأَصْغَرَ شَأْنًا مِنْ أَنْ يُزَلَّ اللَّهُ فِي قُرْآنَا يُقْرَأُ بِهِ وَيُصَلَّى بِهِ ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى النَّبِيُّ ﷺ فِي نَوْمِهِ شَيْئًا يَكْذِبُ اللَّهُ بِهِ عَنِّي ؛ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَتِي ، وَيُخْبِرَ خَبْرًا ، وَأَمَّا قُرْآنَا يُزَلُّ فِيهِ ؟ فَوَاللَّهِ لِنَفْسِي كَانَتْ أَحْقَرُ عِنْدِي مِنْ ذَلِكَ ! قَالَتْ : فَلَمَّا لَمْ أَرِ أَبَوِي يَتَكَلَّمَانِ قُلْتُ لَهُمَا : أَلَا تُجِيبَانِ رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَا : وَاللَّهِ مَا نُنْذِرِي بِمَا نُحْيِيهِ ؟ قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَهْلَ بَيْتٍ دَخَلَ عَلَيْهِمْ مَا دَخَلَ عَلَى آلِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ . قَالَتْ : فَلَمَّا اسْتَعْجَمَا ^(٣) عَلَيَّ اسْتَعْبَرْتُ فَبَكَيْتُ ، ثُمَّ قُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِمَّا ذَكَرْتُ أَبَدًا ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ لَيْتُنْ أَقْرَزْتُ بِمَا يَقُولُ النَّاسُ - وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ - لَأَقُولَنَّ مَا لَمْ يَكُنْ ، وَلَيْتُنْ أَنَا أَكْزَرْتُ مَا يَقُولُونَ لَا تُصَدِّقُونَنِي .

قَالَتْ : ثُمَّ التَّمَسْتُ اسْمَ يَنْفُوبَ فَمَا أَذْكُرُهُ ؛ فَقُلْتُ : وَلَكِنْ سَأَقُولُ كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ : ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ [يوسف : ١٨] ، قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا بَرِحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسُهُ حَتَّى تَغْشَاهُ مِنَ اللَّهِ مَا كَانَ يَتَغَشَّاهُ ، فَسَجَّيَ بِنُؤْيِهِ ، وَوَضَعَتْ وَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ تَحْتَ رَأْسِهِ ، فَأَمَّا أَنَا حِينَ رَأَيْتُ مِنْ ذَلِكَ مَا رَأَيْتُ ؛ فَوَاللَّهِ مَا فَرَعْتُ وَمَا بَالَيْتُ ، قَدْ عَرَفْتُ أَنِّي بَرِيئَةٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ غَيْرُ ظَالِمٍ لِي ، وَأَمَّا أَبَوَايَ فَوَالَّذِي نَفْسُ عَائِشَةَ بِيَدِهِ مَا سُرِّي ^(٤) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنْتُ لَتَخْرُجَنَّ أَنْفُسُهُمَا فَرَقًا مِنْ أَنْ يَأْتِيَهُ مِنَ اللَّهِ تَحْقِيقُ مَا قَالَ النَّاسُ .

قَالَتْ : ثُمَّ سُرِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ وَإِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْ وَجْهِهِ مِثْلُ الْجُمَانِ وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ الْعَرَقَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ : « أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ ؛ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَرَاءَتَكَ » . قَالَتْ : قُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ ، فَخَطَبَهُمْ وَتَلَا عَلَيْهِمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقُرْآنِ فِي ذَلِكَ ، ثُمَّ أَمَرَ بِمُسْطَحٍ بِنِ اثْنَاثَ ، وَحَسَّانَ بِنِ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ،

(١) قلص: ارتفع وذهب.

(٢) ما أحسن منه شيئاً: لأن الحزن والغضب إذا أخذ أحدهما فقد له الدمع لفرط حرارة المصيبة.

(٣) استعجما: سكنا.

(٤) سُرِّي: ما كشف وزال.

وَحَمْنَةً بِنْتُ جَحْشٍ - رضي الله عنها - ؛ وَكَانُوا مِنْ أَفْصَحِ الْفَاحِشَةِ ؛ فَضَرَبُوا حَدَّهُمْ^(١) .

٢ - وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً الْإِمَامُ أَحْمَدُ^(٢) بِطَوِيلِهِ ، وَفِي سِيَاقِهِ^(٣) : قَالَتْ : فَقَالَتْ لِي أُمِّي : قَوْمِي إِلَيْهِ^(٤) . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ ؛ وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ؛ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي . وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾ [النور : ١١] الْعَشْرُ الْآيَاتُ كُلُّهَا ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - . وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقَرِهِ . : وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئاً أَبَداً بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ - رضي الله عنها - ! . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا يَأْتِلُ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [النور : ٢٢] فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : بَلَى ؛ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي . فَارْجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَداً .

- خُرُوجُ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ خَالَةِ أَنَسٍ - رضي الله عنهما - :

عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنَةِ مِلْحَانَ ، فَأَتَتْكَ عِنْدَهَا ثُمَّ ضَحِكَ ، فَقَالَتْ : لِمَ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : « نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، مِثْلَهُمْ مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ » . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ . فَقَالَ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ » . ثُمَّ عَادَ فَضَحِكَ ، فَقَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ : أَوْ مِمَّ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ . فَقَالَتْ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ . قَالَ : « أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ ، وَلَسْتَ مِنَ الْآخِرِينَ » . قَالَ أَنَسٌ - رضي الله عنه - : فَتَرَوُجَتْ عِبَادَةَ بَنِ الصَّامِتِ - رضي الله عنه - ، فَزَكَبَتِ الْبَحْرَ مَعَ بِنْتِ قَرْظَةَ ، فَلَمَّا قَفَلَتْ رَكِبَتْ دَابَّتَهَا ، فَوَقَصَتْ بِهَا ، فَسَقَطَتْ عَنْهَا فَمَاتَتْ^(٥) .

(١) صحيح : أخرجه البخاري في الشهادات (٢٦٦١) ، باب تعديل النساء بعضهن بعضاً ، وفي المغازي (٤١٤١) ، باب حديث الإفك ، وفي التفسير (٤٧٥٠) ، باب لولا إذ سمعتموه ، ومسلم في التوبة : ٥٦ - (٢٧٧٠) ، باب في حديث الإفك .

(٢) في المسند (١٩٧/٦) .

(٣) وكذا في سياق البخاري أيضاً .

(٤) لأجل ما بَشَّرَ به .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٧٧) ، باب غزو المرأة في البحر . ١. هـ . فتح الباري (٧٦/٦) ، ومسلم في الإمامة : ١٦٠ - (١٩١٢) ، باب فضل الغزو في البحر (ص ١٥١٨) طبعة عبد الباقي .

خِدْمَةُ النِّسَاءِ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

- خُرُوجُ النِّسَاءِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لِسَقْيِ الْمَرْضَى وَمُدَاوَاةِ الْجَرْحَى :

عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْزُو مَعَهُ نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَتَسْقِي الْمَرْضَى وَتُدَاوِي الْجَرْحَى ^(١) .

- خِدْمَةُ الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ وَأُمِّ عَطِيَّةَ وَلَيْلَى الْغِفَارِيَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ - فِي الْجِهَادِ:

١ - عَنْ الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي ، وَنُدَاوِي الْجَرْحَى ، وَنُرْزِدُ الْقَتْلَى ^(٢) .

٢ - وَعَنْهَا قَالَتْ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَسْقِي الْقَوْمَ ، وَنَخْدِمُهُمْ ، وَنُرْزِدُ الْقَتْلَى وَالْجَرْحَى إِلَى الْمَدِينَةِ ^(٣) .

٣ - وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَخْلَفَهُمْ فِي رَحْلِهِمْ ، وَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ ، وَأُدَاوِي الْجَرْحَى ، وَأَقُومُ عَلَى الرِّمْنَى ^(٤) .

- خِدْمَةُ عَائِشَةَ وَأُمِّ سُلَيْمٍ وَأُمِّ سَلِيطِ الْأَنْصَارِيَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ - يَوْمَ أُحُدٍ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أَنْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَأُمِّ سُلَيْمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَإِنَّهُمَا لَمُسَمَّرَتَانِ؛ أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا تَنْقُرَانِ الْقِرْبَ .

وَقَالَ غَيْرُهُ: تَنْقُرَانِ الْقِرْبَ عَلَى مُثْرِنِهِمَا ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ

(١) صحيح: أخرجه مسلم في الجهاد: ١٣٥ - (١٨١٠)، باب غزوة النساء مع الرجال ، ص (١٤٤٣) .

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في الطب (٥٦٧٩)، باب هل يداوي الرجل المرأة والمرأة الرجل .

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في الموضع السابق .

(٤) صحيح: أخرجه مسلم في الجهاد والسير: ١٤٢ - (١٨١٢)، باب النساء الغازيات يرضخ لهن

ولا يسهم .

فَكَمَلَانِهَا ثُمَّ تَجِيتَانِ فَتَفَرَّغَانِهَا فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ^(١).

٢ - وَعَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَسَمَ مُرُوطاً بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ ، فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيْدٌ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ - يُرِيدُونَ أُمَّ كُلثُومَ بِنْتَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أُمُّ سَلَيْطٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَحَقُّ وَأُمُّ سَلَيْطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ^(٢) لَنَا الْقَرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ^(٣).

- خُرُوجُ النِّسَاءِ لِلْخِدْمَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ :

وَعَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ : كَانَ النِّسَاءُ يَشْهَدْنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَشَاهِدَ ، وَيَسْقِينَ الْمُقَاتِلَةَ وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى^(٤).

- قِتَالُ صَفِيَّةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - يَوْمَ أُحُدٍ وَيَوْمَ الْخَنْدَقِ :

١ - أَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ صَفِيَّةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - جَاءَتْ يَوْمَ أُحُدٍ وَقَدْ انْهَزَمَ النَّاسُ وَبِيَدِهَا رُمْحٌ تَضْرِبُ فِي وَجُوهِهِمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَا زُبَيْرُ! الْمَرْأَةُ»^(٥).

٢ - وَعَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ قَالَ : كَانَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي قَارِعٍ - حِصْنِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَتْ : وَكَانَ حَسَّانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَنَا فِيهِ مَعَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ ، فَمَرَّ بِنَا رَجُلٌ مِنْ يَهُودَ ، فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْحِصْنِ ، وَقَدْ حَارَبَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ ، وَقَطَعَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ أَحَدٌ يَدْفَعُ عَنَّا ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ فِي نُحُورِ عَدُوِّهِمْ ؛ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَنْصَرِفُوا عَنْهُمْ إِلَيْنَا ، إِذْ أَنَا آتٍ فَقُلْتُ : يَا حَسَّانُ إِنَّ هَذَا الْيَهُودِيَّ - كَمَا تَرَى - يُطِيفُ بِالْحِصْنِ ،

(١) صحيح : أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٨٠) ، باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال .

(٢) تزفر : قال الإمام البخاري في صحيحه (٢٨٨١) : تَزْفِرُ : تَخْطُ .

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٨١) .

(٤) ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح (٥١/٦) ، ونسبه لعبد الرزاق وهو في مسنده (برقم ٩٦٧٤) .

(٥) الإصابة (٤٣٩/٤) عن ابن سعد (في طبقاته ٤١٥/٨) بإسناد صحيح .

وإِنِّي - والله! - ما آمنهُ أَنْ يَدُلَّ عَلَى عَوْرَتِنَا مَنْ وَرَاءَنَا مِنْ يَهُودَ؛ وَقَدْ شَغِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ؛ فَانْزِلَ إِلَيْهِ فَأَقْتُلَهُ! قَالَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِكَ يَا بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَاللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُ مَا أَنَا بِصَاحِبِ هَذَا؛ قَالَتْ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ؛ وَلَمْ أَرِ عِنْدَهُ شَيْئاً؛ اخْتَجَزْتُ^(١)، ثُمَّ أَخَذْتُ عُمُوداً، ثُمَّ نَزَلْتُ مِنَ الْحِصْنِ، فَقُلْتُ: يَا حَسَّانُ! انْزِلْ فَاسْتَلْبِهُ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي مِنْ سَلِيهِ إِلَّا أَنَّهُ رَجُلٌ! قَالَ: مَا لِي بِسَلِيهِ حَاجَةٌ يَا بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ^(٢).

- اتَّخَذَ أُمُّ سُلَيْمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - خَنْجَرًا لِلْقِتَالِ يَوْمَ حُنَيْنٍ:

١ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَوْمَ حُنَيْنٍ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ تَرِ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مَعَهَا خَنْجَرٌ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُمُّ سُلَيْمٍ؛ مَا أَرَدْتَ إِلَيْهِ؟». قَالَتْ: أَرَدْتُ إِنْ دَنَا إِلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ طَعَنْتُهُ بِهِ^(٣).

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ خَنْجَرًا، فَكَانَ مَعَهَا فَرَاهَا أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَهَا خَنْجَرٌ! فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذَا الْخَنْجَرُ؟». فَقَالَتْ: اتَّخَذْتُهُ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ بِهِ بَطْنَهُ. فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ^(٤).

- قَتَلَ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - تِسْعَةَ يَوْمِ الْيَزْمُوكِ:

عَنْ مُهَاجِرٍ: أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ يَزِيدَ بَنَ السَّكَنِ بِنْتَ عَمِّ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَتَلَتْ يَوْمَ الْيَزْمُوكِ تِسْعَةَ مِنَ الرُّومِ بِعُمُودٍ فُسْطَاطٍ^(٥).

(١) احتجزت: شددت وسطى.

(٢) أخرجه ابن هشام في السيرة (٢/٢٢٨)، طبعة السقا، من طريق ابن إسحاق، وقد صرح فيه بالسماع؛ قال: وحدثني يحيى بن عباد، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير، قال، فذكره، ونقله ابن كثير في تاريخه (٤/١٠١).

(٣) صحيح علي شرط مسلم: وأخرجه ابن أبي شبة في المصنف (٣٨١٤٢)، طبعة دار القبلة، وأحمد (٢٨٦/٣)، وابن سعد (٩/٤٢٥)، ومسلم في الجهاد والسير (١٨٠٩)، باب غزو النساء مع الرجال.

(٤) صحيح، أخرجه مسلم في الجهاد باب غزو النساء مع الرجال (٣/١٤٤٣).

(٥) أخرجه الطبراني ورجاله ثقات. مجمع الزوائد (٩/٢٦٠).

الإنكار على خروج النساء في الجهاد

- إنكاره ﷺ على أم كبشة - رضي الله عنها - :

عَنْ أُمِّ كَبْشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : امْرَأَةٌ مِنْ عُدْرَةَ؛ عُدْرَةَ بَنِي قُضَاعَةَ - أَنَّهَا قَالَتْ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْذَنُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشٍ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ : «لَا» . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ
لَيْسَ أُرِيدُ أَنْ أَقَاتِلَ ، إِنَّمَا أُرِيدُ أَدَاوِيَ الْجَرْحَى وَالْمَرْضَى ، أَوْ أَشْفِيَ الْمَرْضَى . قَالَ :
«لَوْلَا أَنْ تَكُونِ سُنَّةً وَيُقَالَ : فَلَانَةٌ خَرَجَتْ لِأَذْنَتِكَ لَكَ ، وَلَكِنْ اجْلِسِي»^(١) .

- شهادة عمير بن أبي وقاص - رضي الله عنه - :

عَنْ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : رَأَيْتُ أَخِي عُمَيْرَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَبْلَ
أَنْ يَغْرُضَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ يَتَوَارَى ، فَقُلْتُ : مَا لَكَ يَا أَخِي؟ قَالَ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ
يَرَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسْتَضْعِرُنِي فَيُرْدُنِي ، وَأَنَا أَحِبُّ الْخُرُوجَ ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي
الشَّهَادَةَ ؛ قَالَ : فَعَرَضَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّهُ ، فَبَكَى ؛ فَأَجَازَهُ ، فَكَانَ سَعْدٌ - رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ : فَكُنْتُ أَعْقِدُ حِمَائِلَ سَيْفِهِ مِنْ صِغَرِهِ . فَقُتِلَ وَهُوَ ابْنُ سِتِّ عَشْرَةَ سَنَةً^(٢) .

* * *

(١) رجاله رجال الصحيح : ورواه الطبراني في الكبير والأوسط . ١. هـ . مجمع الزوائد (٥/ ٣٢٣) .

(٢) صحيح : أخرجه البزاز ، وقال الهيثمي (٦٩/ ٦) : رجاله ثقات ، وذكره ابن حجر في الإصابة
(٣/ ١٣٥) .



البَابُ السَّابِعُ

بَابُ اهْتِمَامِ الصَّعَابَةِ بِاجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ

والتَّحَرُّزِ عَنِ الْإِخْتِلَافِ وَالتَّنَازُعِ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى
اللهِ وَرَسُولِهِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ.

باب

اهتمام الصحابة باجتماع الكلمة أقوال الصحابة في كراهية الاختلاف

- قول أبي بكر - رضي الله عنه - في الخلاف :

عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ فِي خُطْبَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رضي الله عنه - يَوْمَئِذٍ - أَيَّ يَوْمٍ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ - قَالَ : وَإِنَّهُ لَا يَجُلُّ أَنْ يَكُونَ لِلْمُسْلِمِينَ أَمِيرَانِ ، فَإِنَّهُ مَهْمَا يَكُنْ ذَلِكَ يَخْتَلَفُ أَمْرُهُمْ وَأَحْكَامُهُمْ ، وَتَتَفَرَّقُ جَمَاعَتُهُمْ ، وَيَتَنَازَعُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ ، هُنَالِكَ تُتْرَكُ السُّنَّةُ وَتُظْهَرُ الْبِدْعَةُ ، وَتَعْظُمُ الْفِتْنَةُ ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَى ذَلِكَ صَلَاحٌ ^(١).

- قولُ عُمَرَ - رضي الله عنه - في الخلاف :

عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه - وَفِيهِ : فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : مِثْلًا رَجُلٌ وَمِنْكُمْ رَجُلٌ . فَقَالَ عُمَرُ - رضي الله عنه - : سَيْفَانِ فِي غِمْدٍ وَاحِدٍ؟ إِذَا لَا يَضْطَلِحَانِ ^(٢).

- قولُ ابْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - إِنَّ الْخِلَافَ شَرٌّ :

عَنْ قَتَادَةَ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ - رضي الله عنه - صَدَرُوا مِنْ خِلَافَتِهِ كَانُوا يُصَلُّونَ بِمَكَّةَ وَمِنَى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّاهَا أَرْبَعًا ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ مَسْعُودٍ فَاسْتَرْجَعَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعًا ، فَقِيلَ لَهُ : اسْتَزَجَعْتَ ثُمَّ صَلَّيْتَ أَرْبَعًا؟ قَالَ : الْخِلَافُ شَرٌّ ^(٣).

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٤٥/٨)، بسند صحيح، رجاله ثقات إلى ابن إسحاق.

(٢) صحيح: أخرجه البيهقي في السنن (١٤٥/٨)، ورجالهم ثقات.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف [٤٢٦٩]، [٥١٦/٢]، عن قتادة، وأخرجه البيهقي [١٢٢/٣] من حديث يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، ومن حديث الأعمش، عن معاوية بن قرة، عن شيوخه.

- قَوْلُ عَلِيٍّ - رضي الله عنه -: إِنِّي أَكْرَهُ الْإِخْتِلَافَ :

عَنْ عَلِيٍّ - رضي الله عنه - قَالَ: اقْضُوا كَمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ^(١) ، فَإِنِّي أَكْرَهُ الْإِخْتِلَافَ حَتَّى يَكُونَ لِلنَّاسِ جَمَاعَةٌ أَوْ أُمُوتَ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِي . فَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَرَى أَنَّ عَامَّةَ مَا يَزُوْنَ عَنْ عَلِيٍّ كَذِبٌ^(٢) .

اجْتِمَاعُ الصَّحَابَةِ - رضي الله عنهم -

عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ - رضي الله عنه -

- حَدِيثُ وَفَاتِهِ ﷺ وَخُطْبَةُ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه - :

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ - رضي الله عنهما - قَالَ^(٣) : وَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - مِنْ الشُّنَحِ^(٤) عَلَى دَابَّتِهِ حَتَّى نَزَلَ بِيَابِ الْمَسْجِدِ ، وَأَقْبَلَ مَكْرُوبًا حَزِينًا ، فَاسْتَأْذَنَ فِي بَيْتِ ابْنَتِهِ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - فَأَذِنَتْ لَهُ ، فَدَخَلَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَفَّى عَلَى الْفَرَاشِ وَالنَّسْوَةِ حَوْلَهُ ، فَخَمَزْنَ وَجُوهَهُنَّ وَاسْتَتَرْنَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَائِشَةَ ، فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَى عَلَيْهِ يَقْبَلُهُ ، وَيَبْكِي وَيَقُولُ: لَيْسَ مَا يَقُولُهُ ابْنُ الْخَطَّابِ شَيْئًا^(٥) ؛ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَطْيَبَكَ حَيًّا وَمَيِّتًا !

(١) (اقضوا كما كنتم تقضون): إِنَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ قَوْلِ عَلِيٍّ - رضي الله عنه - فِي بَيْعِ أُمِّ الْوَلَدِ ، وَأَنَّهُ كَانَ يَرَى وَعَمَرَ أَنَّهُمْ لَا يَبْعَنُ ، قَالَ عُبَيْدَةُ: فَقُلْتُ لَهُ: رَأَيْكَ وَرَأَى عَمْرٌ فِي الْجَمَاعَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ رَأْيِكَ وَحَدَّثَكَ فِي الْفِرْقَةِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا قَالَ .

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة [٣٧٠٧] ، باب مناقب علي بن أبي طالب . ا.هـ . فتح الباري [٧١/٧] ،

أما المراد بقول ابن سيرين: فهو ما ترويه الرافضة عن علي من الأقوال المشتملة على مخالفة الشيخين ، ولم يُرد ما يتعلق بالأحكام الشرعية ، فقد روى ابن سعد بإسناد صحيح عن ابن عباس ، قال: إذا حدثنا ثقة عن علي بفتيا لم نتجاوزها . ا.هـ . فتح الباري [٧٣/٧] .

(٣) اعتمد المصنف على رواية البيهقي المرسلة عن عروة ، والحديث موصول عند البخاري من طريق عروة عن عائشة كما سيأتي تخريجه .

(٤) مكان في عوالي المدينة كان به منزل الصديق .

(٥) كان الفاروق عمر يقول: إن رسول الله ﷺ لا يموت حتى يُفني الله المنافقين .

ثُمَّ غَشَاهُ بِالْغُوبِ ، ثُمَّ خَرَجَ سَرِيعاً إِلَى الْمَسْجِدِ يَخْطِي رِقَابَ النَّاسِ حَتَّى أَتَى الْمِنْبَرَ ، وَجَلَسَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ رَأَى أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مُقْبِلاً إِلَيْهِ ، وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى جَانِبِ الْمِنْبَرِ ، وَنَادَى النَّاسَ ، فَجَلَسُوا ، وَأَنْصَتُوا ، فَشَهِدَ أَبُو بَكْرٍ بِمَا عَلِمَهُ مِنَ الشَّهَدِ ، وَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَعَى نَبِيَّهُ إِلَى نَفْسِهِ وَهُوَ حَيٌّ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ ، وَنَعَاكُمْ إِلَى أَنْفُسِكُمْ ، وَهُوَ الْمَوْتُ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ؛ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ [آل عمران : ١٤٤] .

فَقَالَ عُمَرُ : هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْقُرْآنِ ؟ وَاللَّهِ ؛ مَا عَلِمْتُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أُنْزِلَتْ قَبْلَ الْيَوْمِ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمُحَمَّدٍ ﷺ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَلَهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ [الزمر : ٣٠] ؛ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [القصاص : ٨٨] ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾ وَيَتَعَبَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَنَّةِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن : ٢٦ - ٢٧] وَقَالَ : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ﴾ [آل عمران : ١٨٥] .

وَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَمَّرَ مُحَمَّدًا ﷺ وَأَبْقَاهُ حَتَّى أَقَامَ دِينَ اللَّهِ ، وَأَظْهَرَ أَمْرَ اللَّهِ ، وَبَلَغَ رِسَالَةَ اللَّهِ ، وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ وَقَدْ تَرَكَكُمْ عَلَى الطَّرِيقَةِ ، فَلَنْ يَهْلِكَ هَالِكٌ إِلَّا مِنْ بَعْدِ الْبَيِّنَةِ وَالشَّفَاءِ ، فَمَنْ كَانَ اللَّهُ رَبُّهُ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا وَيُزِلُّهُ إِلَهًا فَقَدْ هَلَكَ إِلَهُهُ ^(١) ! فَاتَّقُوا اللَّهَ أَيُّهَا النَّاسُ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا ، وَتَوَكَّلُوا عَلَى رَبِّكُمْ ، فَإِنَّ دِينَ اللَّهِ قَائِمٌ ، وَإِنَّ كَلِمَةَ اللَّهِ تَامَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ نَاصِرٌ مَنْ نَصَرَهُ وَمُعِزُّ دِينِهِ ، وَإِنَّ كِتَابَ اللَّهِ بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَهُوَ الثُّرَى وَالشَّفَاءُ ، وَبِهِ هَدَى اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ ، وَفِيهِ حَلَالُ اللَّهِ وَحَرَامُهُ .

وَاللَّهُ لَا يُبَالِي مَنْ أَجْلَبَ عَلَيْنَا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ؛ إِنَّ سُيُوفَ اللَّهِ لَمَسْلُولَةٌ ، مَا وَضَعْنَاهَا بَعْدُ ، وَلَنُجَاهِدَنَّ مَنْ خَالَفَنَا كَمَا جَاهَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَا يَبْغِيَنَّ أَحَدٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ . ثُمَّ انْصَرَفَ ثُمَّ مَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢) .

(١) على سبيل التمثيل والتشبيه، وإلا فإن الصحابة كانوا يعبدون الله وحده.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة [٣٦٩٨]، باب قول النبي ﷺ: لو كنت متخذاً خليلاً. ١. هـ. فتح الباري [١٩/٧ - ٢٠]، وقد نقله المصنف من تاريخ ابن كثير [٢٤٣/٥] عن البيهقي.

- خطبة عُمرَ وَالْبَيْعَةُ الْعَامَّةُ عَلَى يَدِ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنهما - :

عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - : أَنَّهُ سَمِعَ خُطْبَةَ عُمرَ - رضي الله عنه - الْأَخِيرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَذَلِكَ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ تُوْفِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَتَشَهَّدَ وَأَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ ، قَالَ : كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَدُبِّرَنَا ^(١) - يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ آخِرَهُمْ - فَإِنَّ يَكُ مُحَمَّدٌ قَدْ مَاتَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ نُورًا ^(٢) تَهْتَدُونَ بِهِ ، بِمَا هَدَى اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَثَانِي اثْنَيْنِ ، وَإِنَّهُ أَوْلَى الْمُسْلِمِينَ بِأُمُورِكُمْ ، فَاقْبَلُوا قَبَائِعَهُ .

وكَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايَعُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَيْفِيَةِ بَنِي سَاعِدَةَ ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَّةِ عَلَى الْمِنْبَرِ .

قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : سَمِعْتُ عُمرَ يَقُولُ يَوْمَئِذٍ لَأَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه - : اصْعِدِ الْمِنْبَرَ . فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى صَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فَبَايَعَهُ النَّاسُ عَامَّةً ^(٣) .

- بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه - فِي السَّقِيْفَةِ :

عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - قَالَ : لَمَّا بُوِيعَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - فِي السَّقِيْفَةِ ، وَكَانَ الْغَدُ ؛ جَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَقَامَ عُمرَ - رضي الله عنه - فَتَكَلَّمَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ كُنْتُ قُلْتُ لَكُمْ بِالْأَمْسِ مَقَالَةً ؛ مَا كَانَتْ ؛ وَمَا وَجَدْتُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَلَا كَانَتْ عَهْدًا عِندَهُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَكِنِّي قَدْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَيَدُبِّرُ أَمْرَنَا - يَقُولُ : يَكُونُ آخِرَنَا - وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْقَى فِيكُمْ كِتَابَهُ الَّذِي هَدَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِنْ اغْتَصَمْتُمْ بِهِ هَذَا كُنْتُمْ لِمَا كَانَ هَدَاهُ اللَّهُ لَهُ ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ جَمَعَ أَمْرَكُمْ عَلَى خَيْرِكُمْ ؛ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْعَارِ ، فَاقْبَلُوا قَبَائِعَهُ .

فَبَايَعَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ بَيْعَةَ الْعَامَّةِ بَعْدَ بَيْعَةِ السَّقِيْفَةِ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ،

(١) يدبرنا : يموت بعدنا ويخلفنا .

(٢) نوراً : يعني القرآن الكريم .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الأحكام [٧٢١٩] ، باب الاستخلاف . ١ . هـ . فتح الباري

[٢٠٦/١٣] .

وَأَتْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ ، فَإِنِّي قَدْ وُلِّيتُ عَلَيْكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ ، فَإِنِ أَحْسَنْتُ فَأَعِثُّونِي ، وَإِنِ أَسَأْتُ فَقَوِّمُونِي ؛ الصَّدْقُ أَمَانَةٌ ، وَالْكَذِبُ خِيَانَةٌ ، وَالضَّعِيفُ مِنْكُمْ قَوِيٌّ عِنْدِي حَتَّى أَزِيحَ عَنْهُ ^(١) ، إِنِ شَاءَ اللَّهُ ، وَالْقَوِيُّ فِيكُمْ ضَعِيفٌ عِنْدِي حَتَّى أَخُذَ مِنْهُ الْحَقَّ إِنِ شَاءَ اللَّهُ ، لَا يَدْعُ قَوْمَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا ضَرَبَهُمُ اللَّهُ بِالذُّلِّ ، وَلَا يُسَبِّحُ قَوْمٌ قَطُّ الْفَاحِشَةَ إِلَّا أَعَمَّهُمُ اللَّهُ بِالْبَلَاءِ ؛ أَطِيعُونِي مَا أَطَعْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَإِذَا عَصَيْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ ؛ قَوْمُوا إِلَى صَلَاتِكُمْ ؛ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ ^(٢) .

- قَوْلُ رَجُلٍ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَخُطْبَةُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ وَفِي قِصَّةِ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجَعَ إِلَى رَحْلِهِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَكُنْتُ أَقْرَى ^(٣) عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَوَجَدَنِي وَأَنَا أُنْتَظَرُهُ ، وَذَلِكَ بِمَنْى فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : إِنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ : إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ : لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فُلَانًا ؛ وَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا فَلْتَةً فَتَمَّتْ . فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي قَائِمُ الْعَشِيَّةِ إِنِ شَاءَ اللَّهُ فِي النَّاسِ ؛ فَمَحَذَرُهُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ أَمْرَهُمْ .

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَفْعَلْ ؛ فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ وَغَوَّاءَهُمْ ، وَإِنَّهُمْ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ إِذَا قُمْتَ فِي النَّاسِ ؛ فَأَخْشَى أَنْ تَقُولَ مَقَالَةً يَطِيرُ بِهَا أَوْلَيْكَ فَلَا يَعُوهَا وَلَا يَصْعُوهَا مَوَاضِعُهَا ، وَلَكِنْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسُّتَةِ ، وَتَخْلُصَ ^(٤) بِعُلَمَاءِ النَّاسِ وَأَشْرَافِهِمْ ، فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مَمْنَكُنَا ؛ فَيَعُونَ مَقَالَتَكَ وَيَصْعُغُونَهَا مَوَاضِعُهَا . قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : لَيْسَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ

(١) أزيح عنه إن شاء الله : أزيل شكايته بإذن الله .

(٢) صحيح : أخرجه ابن هشام في السيرة [٦٦١/٢] من رواية ابن إسحاق ، قال : حدثني الزهري ، قال : حدثني أنس بن مالك . ونقله ابن كثير في تاريخه [٢٤٨/٥] ، وقال : هذا إسناد صحيح .

(٣) وكنت أقرى : أي قرأنا ، وفيه : أن العلم يأخذه الكبير عن الصغير .

(٤) تخلص : تنفرد .

صَالِحًا لَأُكَلِّمَنَّ بِهَا النَّاسَ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقَوْمُهُ.

فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي عَقَبٍ ^(١) ذِي الْحِجَّةِ - وَكَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ - عَجَلْتُ الرِّوَا ح ^(٢)؛
صَكَّةُ الْأَعْمَى ^(٣) - قُلْتُ لِمَالِكٍ: وَمَا صَكَّةُ الْأَعْمَى؟ قَالَ: إِنَّهُ لَا يُبَالِي أَيَّ سَاعَةٍ خَرَجَ؛
لَا يَعْرِفُ الْحَرَّ وَالْبُرْدَ أَوْ نَحْوَ هَذَا - فَوَجَدْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ عِنْدَ رُكْنِ الْمِنْبَرِ الْأَيْمَنِ قَدْ
سَبَقَنِي، فَجَلَسْتُ جِذَاءَهُ تَحْتُ رُكْبَتِي رُكْبَتُهُ، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ طَلَعَ عُمَرُ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ
قُلْتُ: لَيَقُولَنَّ الْعَشِيَّةَ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ مَقَالَةً مَا قَالَهَا عَلَيْهِ أَحَدٌ قَبْلَهُ.

قَالَ: فَأَنكَرَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ذَلِكَ، وَقَالَ: مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ؟ فَجَلَسَ
عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمَّا سَكَتَ الْمُؤَدِّثُ قَامَ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ،
ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنِّي قَاتِلٌ مَقَالَةً؛ وَقَدْ قُدِّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لَا أَذْري لَعَلَّهَا بَيْنَ
يَدَيَّ أَجَلِي، فَمَنْ وَعَاَهَا وَعَقَلَهَا فَلْيُحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ لَمْ يَعْهَا
فَلَا أَجَلُ لَهُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ؛ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ
فِيمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ، فَقرَأْنَاهَا وَوعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا، وَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى أَنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَاتِلٌ: لَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ
اللَّهِ! فَيَضْلُوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ قَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَالْرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ رَزَى
إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ، أَوْ الْإِعْتِرَافُ.

أَلَا وَإِنَّا قَدْ نَقَرْنَا: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنْ كُفِّرَ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ» أَلَا وَإِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -
فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ قَاتِلًا مِنْكُمْ يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ
عُمَرُ بَايَعْتُ فُلَانًا، فَلَا يَغْتَرُونَ أَمْرًا أَنْ يَقُولَ: إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَتْ
فَلَنَّةً فَتَمَّتْ. أَلَا وَإِنَّهَا كَانَتْ كَذَلِكَ؛ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ وَفَى شَرْهَا، وَلَيْسَ فِيكُمْ الْيَوْمَ مَنْ تُقَطَّعُ
إِلَيْهِ الْأَعْنَاقُ مِثْلَ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّهُ كَانَ مِنْ خَبَرَنَا حِينَ تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ
وَمَنْ كَانَ مَعَهُمَا تَخَلَّفُوا فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَخَلَّفَ عَنْهَا الْأَنْصَارُ
بِاجْمَعِهَا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ لَهُ:

(١) عقب: إذا جاء وقد بقيت من الشهر بقية.

(٢) الرواح: من الزوال إلى الليل.

(٣) صكة الأعمى: اشتداد الهاجرة.

يَا أَبَا بَكْرٍ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ. فَانْطَلَقْنَا نَوُثِّهِمْ حَتَّى لَقَيْنَا رَجُلَانِ^(١) صَالِحَيْنِ، فَذَكَرْنَا لَنَا الَّذِي صَنَعَ الْقَوْمُ، فَقَالَا: أَيْنَ تُرِيدُونَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقُلْتُ: نُرِيدُ إِخْوَانَنَا مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَا: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْرُبُوهُمْ، وَافْضُوا أَمْرَكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَنَأْتِيَهُمْ. فَانْطَلَقْنَا حَتَّى جِئْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَإِذَا هُمْ مُجْتَمِعُونَ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ رَجُلٌ مَزْمَلٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ. فَقُلْتُ: مَا لَهُ؟ قَالُوا: وَجَعٌ. فَلَمَّا جَلَسْنَا قَامَ خَطِيبُهُمْ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَنَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكُتَيْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ رَهْطُ نَبِيِّنَا، وَقَدْ دَفَّتْ دَافَّةٌ مِنْكُمْ^(٢)، تُرِيدُونَ أَنْ تَخْتَرِلُونَا^(٣) مِنْ أَصْلَانَا وَتَحْضُنُونَا^(٤) مِنَ الْأَمْرِ! فَلَمَّا سَكَتَ أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ - وَكُنْتُ قَدْ زَوَّرْتُ^(٥) مَقَالَةَ أَعْجَبَنِي؛ أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَهَا بَيْنَ يَدَيِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقَدْ كُنْتُ أَدَارِي^(٦) مِنْهُ بَعْضَ الْحَدِّ^(٧)؛ وَهُوَ كَانَ أَحْلَمَ مِنِّي وَأَوْقَرَ^(٨) - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: عَلَى رِسْلِكَ! فَكَرِهْتُ أَنْ أُغْضِبَهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ مِنِّي وَأَوْقَرَ، وَاللَّهِ مَا تَرَكَ مِنْ كَلِمَةٍ أَعْجَبَنِي فِي تَزْوِيرِي إِلَّا قَالَهَا فِي بَدِيهِتِهِ أَوْ أَفْضَلَ حَتَّى سَكَتَ. فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَمَا ذَكَرْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ أَهْلُهُ، وَمَا تَعْرِفُ الْعَرَبُ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ^(٩) الْعَرَبِ نَسَبًا وَدَارًا، وَقَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ فَبَايَعُوا أَيُّهُمَا شِئْتُمْ. وَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيدَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، فَلَمْ أَكْرِهْ شَيْئًا مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، كَانَ - وَاللَّهِ - أَنْ أَقْدَمَ فَتَضَرَّبَ عُنُقِي لَا يُقَرِّبُنِي ذَلِكَ إِلَى إِثْمٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ! إِلَّا أَنْ تَغَيَّرَ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ. فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا جُذَيْلُهَا^(١٠)

(١) رجلان: هما عويم بن ساعدة الأنصاري ومعن بن عدي الأنصاري.

(٢) دفت دافة: أي سار عدد قليل منكم، الدافة: الرفقة.

(٣) تختزلونا: تنفردوا بالأمر دوننا.

(٤) تحضنونا: تخرجونا.

(٥) زوّرت: هيات في نفسي كلاماً.

(٦) أداري: أي أرفع عنه كيلاً يفوتني التكلم لغضبه.

(٧) بعض الحد: أي بعض ما يعتري له من الغضب.

(٨) أوقر: من الوقار وهو التأني في الأمور والرزانة.

(٩) أوسط: أشرف.

(١٠) جذيلها: تصغير جذل وهو العود الذي ينصب للإبل الجزي حتى تحتك به، والمعنى أنه هو الذي يشتكى برأيه كما تستشفى الإبل الجري بالعود.

الْمُحَكَّكُ، وَعُدِّيْقُهَا^(١) الْمُرْجَبُ؛ مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! فَقُلْتُ لِمَالِكٍ^(٢): مَا يَعْني أَنَا جُدَيْلُهَا الْمُحَكَّكُ وَعُدِّيْقُهَا الْمُرْجَبُ؟ قَالَ: كَأَنَّهُ يَقُولُ: أَنَا دَاهِيَتُهَا.

قَالَ فَكَثُرَ اللَّغَطُ، وَازْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ حَتَّى خَشِينَا الْإِخْتِلَافَ! فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ. فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ بَايَعَهُ الْأَنْصَارُ، وَنَزَوْنَا^(٣) عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ قَاتِلُ مِنْهُمْ: قَتَلْتُمْ سَعْدًا! فَقُلْتُ: قَتَلَ اللَّهُ سَعْدًا! قَالَ عُمَرُ: أَمَّا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيْمَا حَضَرْنَا أَمْرًا هُوَ أَزْفَقُ مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ؛ خَشِينَا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ - وَلَمْ تَكُنْ بَيْعَةً - أَنْ يَخْدِلُوا بَعْدَنَا بَيْعَةً، فَإِنَّمَا أَنْ تَبَايَعَهُمْ عَلَى مَا لَا نَرْضَى؛ وَإِنَّمَا أَنْ نَخَالِفَهُمْ فَيَكُونُوا فَسَادًا، فَمَنْ بَايَعَ أَمِيرًا عَنْ غَيْرِ مَشُورَةِ الْمُسْلِمِينَ فَلَا بَيْعَةَ لَهُ، وَلَا بَيْعَةَ لِلَّذِي بَايَعَهُ نَجْرَةً^(٤) أَنْ يُمْتَلَا.

وَذَكَرَ الرَّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: أَنَّ الرَّجُلَيْنِ الَّذِينَ لَقِيَاهُمَا: عُومِيٌّ بْنُ سَاعِدَةَ، وَمَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ.

٢ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: أَنَّ الَّذِي قَالَ: أَنَا جُدَيْلُهَا الْمُحَكَّكُ وَعُدِّيْقُهَا الْمُرْجَبُ هُوَ الْحَبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ^(٥).

- حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِيْمَا وَقَعَ فِي السَّقِيفَةِ مِنَ الْكَلَامِ فِي الْخِلَافَةِ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّهُ كَانَ مِنْ شَأْنِ النَّاسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوْفِيَ، فَأَتَيْنَا فَقِيلَ لَنَا: إِنَّ الْأَنْصَارَ قَدْ اجْتَمَعَتْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يُبَايِعُونَ، فَقُمْتُ؛ وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نَحْوَهُمْ فَرَعَيْنَ أَنْ يَخْدِلُوا فِي الْإِسْلَامِ! فَلَقِينَا رَجُلَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ؛ رَجُلًا صِدْقِي عُومِيٌّ بْنُ

(١) عُدِّيْقُهَا: مصغر العدق: وهو النخلة، والمرجَب من رَجَب النخلة إذا جعل لها ما تعتمد عليه إذا كثر حملها، والمعنى: أنا الذي يعتمد عليَّ لكفائي وجودة رأيي.

(٢) القائل هنا أحد الرواة عن مالك.

(٣) نَزَوْنَا: وثبنا عليه وغلبنا عليه.

(٤) نفرة: كالتلعة من التعليل، إذا ألقيته في الغرر.

(٥) صحيح: أخرجه الإمام أحمد في مسنده [٥٥/١]، وطبعة الشيخ أحمد شاكر [٣٩١]، وأخرجه البخاري في كتاب المحاربين (٦٨٣٠)، باب رجم الحبلى، وأخرج مالك قطعة منه في الرجم فقط.

سَاعِدَةً ، وَمَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ - رضي الله عنهما - فَقَالَا: أَيْنَ تُرِيدُونَ؟ قُلْنَا: قَوْمَكُمْ؛ لِمَا بَلَّغْنَا مِنْ أَمْرِهِمْ. فَقَالَا: ازْجِعُوا؛ فَإِنَّكُمْ لَنْ تُخَالِفُوا، وَلَنْ يُوْتَى شَيْءٌ تَكْرَهُونَهُ. فَأَيُّنَا إِلَّا أَنْ نَمْضِيَ - وَأَنَا أَرْوِي^(١) كَلَامًا أَنْ أَكَلِّمَ بِهِ - حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَوْمِ ، وَإِذَا هُمْ عُكُوفٌ هُنَالِكَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ؛ وَهُوَ عَلَى سَرِيرٍ؛ لَهُ مَرِيضٌ ، فَلَمَّا غَشِيَتْهُمْ تَكَلَّمُوا فَقَالُوا: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ. فَقَالَ حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: أَنَا جَدَيْلُهَا الْمُحَكِّكُ ، وَعَدِيْقُهَا الْمَرْجَبُ ، إِنْ شِئْتُمْ - وَاللَّهِ - رَدَدْنَاهَا جَذَعَةً^(٢)! فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَلَى رَسُولِكُمْ^(٣)! فَذَهَبْتُ لِأَتَكَلَّمَ ، فَقَالَ: أَنْصِتْ يَا عُمَرُ. فَحَمِدَ اللَّهُ ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ إِنَّا - وَاللَّهِ - مَا نَتَّكِرُ فَضْلَكُمْ؛ وَلَا بَلَاغَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ^(٤) ، وَلَا حَقَّكُمْ الْوَاجِبَ عَلَيْنَا ، وَلَكِنَّكُمْ قَدْ عَرَفْتُمْ أَنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ بِمَنْزِلَةٍ مِنَ الْعَرَبِ فَلَيْسَ بِهَا غَيْرُهُمْ ، وَأَنَّ الْعَرَبَ لَنْ تَجْتَمِعَ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ ، فَنَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَصْدَعُوا الْإِسْلَامَ ، وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ مَنْ أَخَذَتْ فِي الْإِسْلَامِ! أَلَا وَقَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ - لِي وَلَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ - ، فَأَيُّهُمَا بَايَعْتُمْ فَهُوَ لَكُمْ ثِقَةٌ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا بَقِيَ شَيْءٌ كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أَقُولَ إِلَّا قَدْ قَالَهُ يَوْمَئِذٍ غَيْرَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ؛ فَوَاللَّهِ لَنْ أَقْتَلَ؛ ثُمَّ أَخِيَا؛ ثُمَّ أَقْتَلَ؛ ثُمَّ أَخِيَا فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُونَ أَمِيرًا عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ.

ثُمَّ قُلْتُ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّ أَوَّلَى النَّاسِ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَعْدِهِ ثَانِي اثْنَيْنِ إِذَا هُمَا فِي الْغَارِ؛ أَبُو بَكْرٍ؛ السَّبَّاقُ الْمُسِينُ.

ثُمَّ أَخَذْتُ بِيَدِهِ وَبَادَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَضَرَبَ عَلَى يَدِهِ قَبْلَ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى يَدِهِ ، فَتَتَابَعَ النَّاسُ ، وَمِيلَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ^(٥).

(١) أَرْوِي: أَجْمَعُ.

(٢) جَذَعَةٌ: جَدِيدَةٌ.

(٣) عَلَى رَسُولِكُمْ: لَا تَعْجَلُوا.

(٤) وَلَا بَلَاغَكُمْ: أَيُّ مَا بَلَّغْتُمُوهُ مِنَ الْمَنْزِلَةِ.

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ بَطُولُهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنَفِ» [٥٧٤/٢٠ - ٥٧٨] [٣٨١٩٨] طَبْعَةُ دَارِ الْقِبْلَةِ ، وَالبُخَارِيُّ فِي الْحُدُودِ [٦٨٣٠] ، بَابُ رَجْمِ الْجَبَلِيِّ مِنَ الزَّانَا إِذَا أَحْصَنَتْ ، وَمُسْلِمٌ فِي الْحُدُودِ [١٦٩١] ، بَابُ رَجْمِ الثَّيْبِ فِي الزَّانَا ، وَهُوَ عِنْدَ مَالِكٍ مُخْتَصَرٌ فِي الْمَوْطَأِ [٨٢٣/٢] ، وَالبُخَارِيُّ [٢٤٦٢] ، وَذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ الْمَفْرُودَةِ [٤٩٣/٤] ، وَصَحَّحَهُ ، وَقَدْ فَرَّقَ الْحَدِيثَ أَصْحَابُ=

- حديث ابن سيرين - رحمه الله تعالى - فيما وَقَعَ في السَّقِيفَةِ في أمرِ الخِلافةِ :

عَنِ ابْنِ سِيرِينَ - رحمه الله - : أَنَّ رَجُلًا مِنْ زُرَيْقٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رضي الله عنهما - حَتَّى أَتَوْا الْأَنْصَارَ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ إِنَّا لَا نُنْكِرُ حَقِّكُمْ وَلَا يُنْكِرُ حَقُّكُمْ مُؤْمِنٌ ، وَإِنَّا - وَاللَّهِ - مَا أَصَبْنَا خَيْرًا إِلَّا شَارَكْتُمُونَا فِيهِ ، وَلَكِنْ لَا تَرْضَى الْعَرَبُ وَلَا تَقْرَأُ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ مِّنْ قُرَيْشٍ ؛ لِأَنَّهُمْ أَفْصَحُ النَّاسِ أَلْسِنَةً ، وَأَحْسَنُ النَّاسِ وُجُوهًا ، وَأَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ شَحْمَةً فِي الْعَرَبِ ، فَهَلُمُّوا إِلَى عُمَرَ فَبَايَعُوهُ . فَقَالُوا : لَا . فَقَالَ عُمَرُ : فَلِمَ؟ فَقَالُوا : نَخَافُ الْأَثَرَةَ . فَقَالَ : أَمَّا مَا عَشْتُ فَلَا ؛ بَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ : أَنْتَ أَقْوَى مِنِّي . فَقَالَ عُمَرُ : أَنْتَ أَفْضَلُ مِنِّي . فَقَالَهَا الثَّانِيَةَ ، فَلَمَّا كَانَتِ الثَّالِثَةُ قَالَ لَهُ عُمَرُ : إِنَّ قُوَّتِي لَكَ مَعَ فَضْلِكَ . فَبَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ - رضي الله عنه - . وَآتَى النَّاسُ عِنْدَ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ فَقَالَ : تَأْتُونِي وَفِيكُمْ ثَانِي اثْنَيْنِ^(١)

تقديم الصحابة - رضي الله عنهم - أبا بكر - رضي الله عنه -

في الخلافة ورضاهم بخلافته والرد على من أراد شق عصاهم

- اعتذار أبي بكر لقبول الخلافة وقول عليّ والرُّبَيْرِ - رضي الله عنهما - إنه أحقُّ الناس بالخِلافة :

عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رضي الله عنه - : أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ كَانَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - ، وَأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ - رضي الله عنه - كَسَرَ سَيْفَ الرُّبَيْرِ - رضي الله عنه - ، ثُمَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - فَخَطَبَ النَّاسَ ، وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِمْ ، وَقَالَ : وَاللَّهِ مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْإِمَارَةِ يَوْمًا وَلَا لَيْلَةً قَطُّ ، وَلَا كُنْتُ فِيهَا رَاغِبًا ، وَلَا سَأَلْتُهَا اللَّهَ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةٍ ، وَلَكِنِّي أَشْفَقْتُ مِنَ الْفِتْنَةِ ،

= المصنفات في كتبهم ، وأوفى رواياته عند أحمد [٥٥ / ١] ، وعند البخاري [٦٨٣٠] .

(١) صحيح : أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٥٨١ / ٢٠] الحديث [٣٨٢٠٦] .

وَمَا لِي فِي الْإِمَارَةِ مِنْ رَاحَةٍ ، وَلِكِنِّي قُلْدْتُ أَمْرًا عَظِيمًا مَا لِي بِهِ طَاقَةٌ وَلَا يَدٌ إِلَّا بِتَقْوِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَلَوْ دِدْتُ أَنَّ أَقْوَى النَّاسِ عَلَيْهَا مَكَانِي الْيَوْمَ .

فَقَبِلَ الْمُهَاجِرُونَ مِنْهُ مَا قَالَ وَمَا اعْتَدَرَ بِهِ ، وَقَالَ عَلِيٌّ وَالرَّبِيبُ - رضي الله عنهما - : وَمَا غَضِبْنَا إِلَّا لَأَنَّا أُخْرِنَا عَنِ الْمُشَاوَرَةِ ، وَإِنَّا نَرَى أَبَا بَكْرٍ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ إِنَّهُ لَصَاحِبُ الْغَارِ ، وَثَانِي اثْنَيْنِ ، وَإِنَّا لَنَعْرِفُ شَرَفَهُ وَكِبَرَهُ ، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ ^(١) .

- جَوَابُ أَبِي بَكْرٍ لِبَطْلِحَةَ إِذْ خَالَفَهُ فِي اسْتِخْلَافِ عُمَرَ - رضي الله عنه - :

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهم - قَالَ : لَمَّا حَضَرْتُ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ الْوَفَاةَ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ - رضي الله عنهما - فَأَمْلَى عَلَيْهِ عَهْدَهُ ، ثُمَّ أَعْمِيَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ قَبْلَ أَنْ يَمْلِيَ أَحَدًا ، فَكَتَبَ عُثْمَانُ : «عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» . فَأَفَاقَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لِعُثْمَانَ : كَتَبْتَ أَحَدًا؟ فَقَالَ : طَنَنْتُكَ لِمَا بِكَ ، وَخَشِيتُ الْفُرْقَةَ ، فَكَتَبْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ! فَقَالَ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَمَا لَوْ كَتَبْتَ نَفْسَكَ لَكُنْتَ لَهَا أَهْلًا . فَدَخَلَ عَلَيْهِ بَطْلِحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فَقَالَ : أَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي إِلَيْكَ يَقُولُونَ : قَدْ عَلِمْتَ غِلْظَةَ عُمَرَ عَلَيْنَا فِي حَيَاتِكَ ؛ فَكَيْفَ بَعْدَ وَفَاتِكَ إِذَا أَفْضَيْتَ إِلَيْهِ أُمُورَنَا؟ وَاللَّهِ سَائِلُكَ عَنْهُ ؛ فَاظْطُرْ مَا أَنْتَ قَائِلٌ؟ فَقَالَ : أَجْلِسُونِي ؛ أَبِاللَّهِ تُخَوِّفُونِي ، قَدْ خَابَ امْرُؤٌ ظَنَّ مِنْ أَمْرِكُمْ وَهَمًّا ؛ إِذَا سَأَلَنِي اللَّهُ قُلْتُ : اسْتَخْلَفْتُ عَلَى أَهْلِكَ خَيْرَهُمْ لَهُمْ ، فَأَبْلِغُهُمْ هَذَا عَنِّي ^(٢) .

- حَدِيثُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ : لَمَّا حَضَرَ أَبَا بَكْرٍ الْوَفَاةَ ^(٣) اسْتَخْلَفَ عُمَرَ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَلِيٌّ وَبَطْلِحَةُ - رضي الله عنهما - فَقَالَا : مَنْ اسْتَخْلَفْتَ؟ قَالَ : عُمَرُ . قَالَا :

(١) أخرجه الحاكم [٦٦/٣] ، والبيهقي في السنن الكبرى [١٥٢/٨ - ١٥٣] ، ورجال إسناده البيهقي ثقات .

(٢) ذكره الهندي في كنز العمال (١٤١٧٩) عن اللالكائي ، وله شاهد عن عائشة - رضي الله عنها -؛ أخرجه ابن سعد (٢٧٣/٣) ، والبيهقي في الكبرى (١٤٩/٨ برقم ١٦٣٥٢) .

(٣) حضرته الوفاة: قريت دلائلها .

فَمَاذَا أَنْتَ قَائِلٌ لِرَبِّكَ؟ قَالَ: أَبِإِلَهِ تَفَرَّقَانِي^(١)؟ لَأَنَا أَعْلَمُ بِإِلَهِ وَبِعُمَرٍ مِنْكُمْ؛ أَقُولُ^(٢): اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمْ خَيْرَ أَهْلِكَ^(٣).

- حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ يَسْتَخْلِفُهُ ، فَقَالَ النَّاسُ: تَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا عُمَرَ؟ فَطَأَ غَلِيظًا؟ فَلَوْ قَدْ وَلَّيْنَا كَانَ أَفْظَ وَأَغْلَظَ! فَمَا تَقُولُ لِرَبِّكَ إِذَا لَقِيتَهُ وَقَدْ اسْتَخْلَفْتَ عَلَيْنَا عُمَرَ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَيْرَبِّي تُخَوِّفُونِي؟ أَقُولُ: اللَّهُمَّ اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمْ خَيْرَ أَهْلِكَ^(٤).

حَدِيثُ ابْنِ سَعْدٍ فِي شَأْنِ دَيْنِ عُمَرَ وَدَفْنِهِ مَعَ صَاحِبِيهِ وَاسْتَخْلَافِهِ النَّفَرِ السَّنَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -:

عَنْ عُمَرَوِ بْنِ مَيْمُونٍ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي قِصَّةِ شَهَادَةِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَفِيهِ: فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: انْظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ فَاحْسِبْهُ! فَقَالَ: سِتَّةٌ وَثَمَانُونَ أَلْفًا. فَقَالَ: إِنْ وَفَى بِهَا مَالُ آلِ عُمَرَ^(٥) فَأَدَّاهَا عَنِّي مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وَإِلَّا فَسَلِّ بَيْنِي وَعِدِّي بْنِ كَعْبٍ^(٦)؛ فَإِنْ تَفَى أَمْوَالُهُمْ وَإِلَّا فَسَلِّ قُرَيْشًا ، وَلَا تَعُدُّهُمْ^(٧) إِلَى غَيْرِهِمْ فَأَدَّاهَا عَنِّي. أَذْهَبَ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَسَلَّمَ وَقُلَّ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - وَلَا تَقُلْ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ - أَنْ يَدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ؟ فَأَتَاهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي ، فَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يَدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ؟ قَالَتْ: قَدْ كُنْتُ - وَاللَّهِ - أُرِيدُهُ لِنَفْسِي ، وَلَا وَرَثَتُهُ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي.

(١) تفرقاني: تخيفاني.

(٢) أقول: أي إذا سألتني الله تعالى.

(٣) أخرجه ابن سعد [١٩٦/٣] ، والبيهقي [١٤٩/٨] وإسناده صحيح ، رجاله ثقات ، وابن جرير الطبري [٥٤/٤] ، بمعناه عن أسماء بنت عميس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -.

(٤) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٥٨٤/٢٠] ، حديث [٣٨٢١١] عن وكيع ، وابن إدريس ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن زَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ ، ورجال إسناده ثقات.

(٥) كأنه يريد نفسه ، ويحتمل أنه كان يريد رهنه.

(٦) هم البطن الذين هو منهم ، وقريش قبيلته.

(٧) لا تعدهم: لا تتجاوزهم.

فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: أَذِنْتُ لَكَ. فَقَالَ عُمَرُ: مَا كَانَ شَيْءٌ بِأَهَمِّ عِنْدِي مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَخْمِلُونِي عَلَى سَرِيرِي، ثُمَّ اسْتَأْذِنَ فَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ! فَإِنْ أَذِنْتَ لَكَ فَأَدْخِلْنِي، وَإِنْ لَمْ تَأْذَنْ فَرُدَّنِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ.

فَلَمَّا حُمِلَ؛ كَانَتْ النَّاسَ لَمْ تُصْنِبْهُمْ مُصِيبَةٌ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، فَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَقَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ! فَأَذِنَتْ لَهُ، فَدُفِنَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - حَيْثُ أَكْرَمَهُ اللَّهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ.

فَقَالُوا لَهُ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: اسْتَخْلِفْ. فَقَالَ: لَا أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُؤْفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ؛ فَأَيُّهُمْ اسْتَخْلَفُوا فَهُوَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي. فَسَمِيَ عَلِيًّا، وَعُثْمَانُ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فَإِنْ أَصَابَتِ الْإِمْرَةُ سَعْدًا فَذَاكَ^(١)، وَإِلَّا فَأَيُّهُمْ اسْتَخْلِفَ فَلَيْسَتْ عِنْدِي بِهِ؛ فَإِنِّي لَمْ أَنْزِعْهُ^(٢) عَنْ عَجْزٍ وَلَا خِيَانَةٍ. وَجَعَلَ عَبْدُ اللَّهِ يُشَاوِرُونَهُ مَعَهُمْ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ نَفَرٍ. فَجَعَلَ الزُّبَيْرُ أَمْرَهُ إِلَى عَلِيٍّ، وَجَعَلَ طَلْحَةُ أَمْرَهُ إِلَى عُثْمَانَ، وَجَعَلَ سَعْدُ أَمْرَهُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَاتَّصَرَفَ أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ حِينَ جُعِلَ الْأَمْرُ لَهُمْ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَتَيْتُكُمْ بِبَرٍّ مِنَ الْأَمْرِ، وَيَجْعَلُ الْأَمْرُ إِلَيَّ؟ وَلَكُمْ اللَّهُ عَلَيَّ أَنْ لَا أَلُوَ عَنْ أَفْضَلِكُمْ وَخَيْرِكُمْ لِلْمُسْلِمِينَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. فَخَلَا بِعَلِيٍّ فَقَالَ: إِنَّ لَكَ مِنَ الْقَرَابَةِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّقَدُّمِ؛ وَلِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ لَعْنِ اسْتَخْلِفْتَ لَتَعْدِلَنَّ، وَلَعْنِ اسْتَخْلَفْتُ عُثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ وَلَتَطِيعَنَّ! قَالَ: نَعَمْ. وَخَلَا بِعُثْمَانَ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ عُثْمَانُ: نَعَمْ. ثُمَّ قَالَ لِعُثْمَانَ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا عُثْمَانُ. فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعَهُ، وَبَايَعَهُ عَلِيٌّ وَالنَّاسُ^(٣).

حَدِيثُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنِ سَعْدٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَيْضًا:

عَنْ عُمَرَ أَيْضًا: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمَّا حُضِرَ قَالَ: ادْعُوا لِي عَلِيًّا، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَسَعْدًا - رَضِيَ اللَّهُ

(١) فذَاكَ: أَيُّهُ هُوَ أَهْلُهَا.

(٢) لَمْ أَنْزِعْهُ: كَانَ عُمَرُ قَدْ عَزَلَ سَعْدًا مِنْ وَلَايَةِ الْكُوفَةِ لِأَنَّهُ أَهْلُهَا شَكَّاهُ إِلَيْهِ.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة [٣٧٠٠]، باب قصة البيعة والانفاق على عثمان... هـ. فتح الباري [٥٩/٧ - ٦٢].

عنه - فَلَمْ يَكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا عَلِيًّا وَعُثْمَانَ ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ : يَا عَلِيُّ لَعَلَّ هَؤُلَاءِ النَّفَرُ يَعْرِفُونَ لَكَ قَرَابَتَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصِهْرَكَ ، وَمَا آتَاكَ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ ؛ فَأَتَى اللَّهَ إِنْ وُلِّيتَ هَذَا الْأَمْرَ ؛ فَلَا تَرْفَعَنَّ بَنِي فُلَانٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ . وَقَالَ لِعُثْمَانَ : يَا عُثْمَانُ لَعَلَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ يَعْرِفُونَ لَكَ صِهْرَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ وَسِنَّكَ وَشَرَفَكَ ، فَإِنْ أَنْتَ وُلِّيتَ هَذَا الْأَمْرَ فَأَتَى اللَّهَ ؛ وَلَا تَرْفَعَنَّ بَنِي فُلَانٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ .

وَقَالَ : اذْعُوا لِي صُهْبِيًّا . فَقَالَ : صَلِّ بِالنَّاسِ ثَلَاثًا ، وَلِيَجْتَمِعَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطُ فِي بَيْتٍ ، فَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى رَجُلٍ فَاضْرِبُوا رَأْسَ مَنْ خَالَفَهُمْ ^(١) .

- صفات الخليفة كما يراها الفاروق عُمَرُ - رضي الله عنه - :

١ - عَنْ عُمَرَ - رضي الله عنه - قَالَ : لَا يَبْغِي أَنْ يَلِيَّ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا رَجُلٌ فِيهِ أَرْبَعُ خِصَالٍ : اللَّيْنُ فِي غَيْرِ ضَعْفٍ ، وَالشَّدَّةُ فِي غَيْرِ عُظْمٍ ، وَالْإِمْسَاكُ فِي غَيْرِ بُخْلِ ، وَالسَّمَاحَةُ فِي غَيْرِ سَرَفٍ ؛ فَإِنْ سَقَطَتْ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ فَسَدَتِ الثَّلَاثُ .

٢ - وَعَنْ عُمَرَ - رضي الله عنه - قَالَ : لَا يُقِيمُ أَمْرَ اللَّهِ إِلَّا مَنْ لَا يُصَانِعُ ، وَلَا يُضَارِعُ ، وَلَا يَتَّبِعُ الْمَطَامِعَ ، يَكْفُ عَنْ عِزَّتِهِ ، وَلَا يَكْتُمُ فِي الْحَقِّ عَلَى حَدِّهِ ^(٢) .

- لَيْسَ الْخَلِيفَةُ وَشِدَّتُهُ :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ - رضي الله عنه - قَالَ : اجْتَمَعَ عَلِيٌّ ، وَعُثْمَانُ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَطَلْحَةُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَسَعْدُ - رضي الله عنهم - وَكَانَ أَجْرَاهُمْ عَلَى عُمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَالُوا : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَوْ كَلَّمْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِلنَّاسِ ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي الرَّجُلُ طَالِبَ الْحَاجَةِ فَتَمْتَعُهُ هَيْبَتُكَ أَنْ يَكَلِّمَكَ فِي حَاجَتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ وَلَمْ يَقْضِ حَاجَتَهُ ! فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَكَلَّمَهُ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَنْ لِلنَّاسِ ؛ فَإِنَّهُ يَقْدُمُ الْقَادِمُ فَتَمْتَعُهُ هَيْبَتُكَ أَنْ يَكَلِّمَكَ فِي حَاجَتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ وَلَمْ يَكَلِّمْكَ ! قَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أُنْشِدْكَ اللَّهَ أَعْلِيَّ وَعُثْمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ أَمْرُوكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ . قَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَاللَّهِ لَقَدْ لِنْتُ لِلنَّاسِ حَتَّى خَشِيتُ اللَّهَ فِي اللَّيْلِ ، ثُمَّ اسْتَدَدْتُ عَلَيْهِمْ حَتَّى خَشِيتُ اللَّهَ فِي

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٥٩١/٢٠] ، [٣٧٢١٥] ، طبعة دار القبلة ، وابن سعد في الطبقات [٣٤٠/٣] وإسناده صحيح .

(٢) أخرجه عبد الرزاق [٢٩٩/٨] بإسناد صحيح .

السُّدَّةُ ، فَأَيُّنَ الْمَخْرُجِ؟ فَقَامَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَبْكِي؛ يَجُرُّ رِدَاءَهُ يَقُولُ بِيَدِهِ: أَفَّ لَهُمْ بَعْدَكَ! أَفَّ لَهُمْ بَعْدَكَ^(١)!

- حَضَرَ مَنْ يَقَعُ مِنْهُ الْإِنْتِشَارُ فِي الْأُمَّةِ :

عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: جَاءَ الرَّبِيزُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْعَزْوِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: اجْلِسْ فِي بَيْتِكَ؛ فَقَدْ عَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَرَدَّدَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الْبَتَّةِ تَلِيهَا: اقْعُدْ فِي بَيْتِكَ ، فَإِنَّ اللَّهَ إِنِّي لَأَجِدُ بِطَرْفِ الْمَدِينَةِ مِنْكَ وَمِنْ أَصْحَابِكَ أَنْ تَخْرُجُوا فَتُفْسِدُوا عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ^(٢).

مَشَاوَرَةُ أَهْلِ الرَّأْيِ

مَشَاوَرَةُ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -

- مَشَاوَرَةُ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي شَأْنِ عِيرِ أَبِي سُفْيَانَ وَفِي أَسَارَى بَدْرٍ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ جِبِينَ بَلْعَهَ إِقْبَالَ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَعْرَضَ عَنْهُ^(٣). فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٤) كَمَا تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ بَابِ الْجِهَادِ^(٥).

٢ - وَمِنْ حَدِيثِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قِصَّةِ بَدْرٍ؛ وَفِيهِ: وَاسْتَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ وَعَلِيًّا وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَؤُلَاءِ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ وَالْإِخْوَانُ ، وَإِنِّي أَرَى أَنَّ تَأْخُذَ مِنْهُمْ الْفِدْيَةَ ، فَيَكُونُ مَا أَخَذْنَاهُ مِنْهُمْ قُوَّةً لَنَا عَلَى الْكُفَّارِ ، وَعَسَى أَنْ يَهْدِيَهُمُ اللَّهُ فَيَكُونُوا لَنَا عَضُدًا.

(١) أخرجه ابن سعد [٢٨٧/٣ - ٢٨٨]، طبعة دار صادر ، بإسناد رجاله ثقات .

(٢) أخرجه الحاكم [١٢٠/٣] ، وقال الذهبي: صحيح .

(٣) أعرض عنه: أعرض النبي ﷺ عن المهاجرين لسمع رأي الأنصار ، وموافقتهم إياه فوافقوه .

(٤) أخرجه الإمام أحمد [١٨٨/٣] ، وابن كثير في تاريخه [٢٦٣/٣] ، وقال: هذا إسناد ثلاثي صحيح على شرط الصحيح ، وإسناد ثلاثي يعني أن الإمام أحمد رواه عن ثلاثة فقط إلى الرسول ﷺ .

(٥) في أول الجهاد؛ باب خروج النبي ﷺ يوم بدر .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَابِ؟». قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَرَى مَا رَأَى أَبُو بَكْرٍ؛ وَلَكِنْ أَرَى أَنَّ تُمَكِّنَنِي مِنْ فُلَانٍ - قَرِيبٍ لِعُمَرَ - فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنَ حَمْرَةَ مِنْ فُلَانٍ - أَخِيهِ - فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، حَتَّى يَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّهُ لَيْسَتْ فِي قُلُوبِنَا هَوَادَّةٌ لِلْمُشْرِكِينَ، وَهَؤُلَاءِ صَنَادِيدُهُمْ وَأَيِّمَتُهُمْ وَقَادَتُهُمْ.

فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهُوَ مَا قُلْتُ، وَأَخَذَ مِنْهُمْ الْفِدَاءَ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ قَالَ عُمَرُ: فَعَدَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَهُمَا بَيِّكَيَانِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَاذَا يَبْكِيكَ أَنْتَ وَصَاحِبُكَ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءَ بَكْرٍ؛ وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءَ تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَى أَصْحَابِكَ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَذْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - شَجَرَةِ قَرِيبَةٍ - وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَتْ لِي أَنْ يَكُونَ لَهُمْ أَسْرَى﴾ [الأنفال: ٦٧]»^(١).

- مَشَاوَرَةُ النَّبِيِّ ﷺ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ وَسَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي ثِمَارِ الْمَدِينَةِ:

أَخْرَجَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ عَلَى النَّاسِ الْبَلَاءُ^(٢) بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عِيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ وَالْحَارِثِ بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ وَهُمَا قَائِدَا غَطَفَانَ، وَأَعْطَاهُمَا ثُلُثَ ثِمَارِ الْمَدِينَةِ عَلَى أَنْ يَرْجِعَا بِمَنْ مَعَهُمَا عَنْهُ وَعَنْ أَصْحَابِهِ، فَجَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمُ الصُّلْحُ حَتَّى كَتَبُوا الْكِتَابَ، وَلَمْ تَقَعْ الشَّهَادَةُ وَلَا عَزِيمَةُ الصُّلْحِ إِلَّا الْمُرَاوَضَةُ^(٣) فِي ذَلِكَ.

فَلَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ بَعَثَ إِلَى السَّعْدَيْنِ^(٤)، فَذَكَرَ لَهُمَا ذَلِكَ، وَاسْتَشَارَهُمَا فِيهِ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْرًا تُحِبُّهُ فَنَصْنَعُهُ، أَمْ شَيْئًا أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ لَا بُدَّ لَنَا

(١) حديث صحيح: أخرجه مسلم في الجهاد [١٧٦٣]، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم، والترمذي في التفسير [٣٠٨١]، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأبو داود [٢٦٩٠]، في الجهاد - باب في فداء الأسير بالمال، وأحمد [٣٠/١].

(٢) البلاء: كان ذلك يوم الخندق، وقد همَّ الرسول ﷺ بعقد الصلح بينه وبين غطفان ثم عدل عن ذلك.

(٣) المروضة: المداراة والملاطفة.

(٤) السعدين: سعد بن معاذ، وسعد بن عباد.

مِنَ الْعَمَلِ بِهِ؟ أَمْ شَيْئًا تَصْنَعُهُ لَنَا^(١)؟ فَقَالَ: «بَلْ شَيْءٌ أَصْنَعُهُ لَكُمْ؛ وَاللَّهِ مَا أَصْنَعُ ذَلِكَ إِلَّا لِأَنِّي رَأَيْتُ الْعَرَبَ رَمَتْكُمْ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ^(٢)؛ وَكَالْبُوكُمِ^(٣) مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَكْسِرَ عَنْكُمْ مِنْ شَوْكَتِهِمْ^(٤) إِلَى أَمْرِ مَا». فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ كُنَّا نَحْنُ وَهَؤُلَاءِ عَلَى الشَّرِكِ بِاللَّهِ، وَعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، لَا نَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا نَعْرِفُهُ وَهُمْ لَا يَطْمَعُونَ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْهَا ثَمَرَةً وَاحِدَةً إِلَّا قَرَى^(٥) أَوْ بَيْعًا، أَفَحِينَ أَكْرَمَنَا اللَّهُ بِالإِسْلَامِ؟ وَهَذَا لَكَ وَأَعَزَّنَا بِكَ وَبِهِ: نُعْطِيهِمْ أَمْوَالَنَا؟ وَاللَّهِ مَا لَنَا بِهَذَا مِنْ حَاجَةٍ؛ وَاللَّهِ لَا نُعْطِيهِمْ إِلَّا السَّيْفَ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ وَذَلِكَ». فَتَنَاولَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الصَّحِيفَةَ فَمَحَا مَا فِيهَا مِنَ الْكِتَابِ، ثُمَّ قَالَ: لِيَجْهَدُوا عَلَيْنَا^(٦).

مَشَاوَرَةُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَهْلَ الرَّأْيِ

- مَشَاوَرَتُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَهْلَ الرَّأْيِ وَالْفِقْهِ، وَمَنْ هُمْ أَصْحَابُ الشُّورَى فِي عَهْدِهِ وَفِي عَهْدِ الْفَارُوقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

عَنِ الْقَاسِمِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ إِذَا نَزَلَ بِهِ أَمْرٌ يَرِيدُ فِيهِ مُشَاوَرَةَ أَهْلِ الرَّأْيِ وَأَهْلِ الْفِقْهِ دَعَا رِجَالًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَدَعَا عُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيًّا، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -؛ وَكُلُّ هَؤُلَاءِ كَانَ يُقْنِي فِي خِلَافَتِهِ، وَإِنَّمَا يَصِيرُ فِتْنَى النَّاسِ إِلَى هَؤُلَاءِ، فَمَضَى أَبُو بَكْرٍ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ وَلَّى عُمَرُ فَكَانَ يَدْعُو هَؤُلَاءِ النَّفَرِ، وَكَانَ الْفِتْنَى تَصِيرُ وَهُوَ خَلِيفَةُ إِلَى عُثْمَانَ وَأُبَيٍّ وَزَيْدٍ^(٧).

(١) تصنعه لنا: أي لأجلنا.

(٢) قوس واحدة: مثل في الاتفاق.

(٣) كالبوكم: عادوكم جهاراً وضايقوكم مضايقة الكلاب بعضها بعضاً عند المهارشة.

(٤) شوكتهم: قولتهم وبأسهم.

(٥) القرى: الضيافة.

(٦) أخرجه ابن هشام في السيرة [٢/٢٢٣]، وقد صرح فيه ابن إسحاق بالسمع، وذكره ابن كثير في تاريخه

[١٠٤/٤].

(٧) كذا في كثر العمال [٣/١٤٣].

- اسْتِشَارَةُ عُمَرَ وَعُثْمَانَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَقَوْلُ عُمَرَ وَسَعْدٍ - رضي الله عنه -

فيه :

١ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ - رضي الله عنه - : أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ - رضي الله عنهما - كَانَا يَدْعُوَانِ ابْنَ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - فَيُسِيرُ مَعَ أَهْلِ بَدْرٍ ، وَيَقْتَنِي فِي عَهْدِ عُمَرَ وَعُثْمَانَ إِلَى يَوْمِ مَاتَ ^(١) .

وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - يَسْتَشِيرُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - فِي الْأَمْرِ إِذَا أَهَمَّهُ ؛ وَيَقُولُ : غُصْ ؛ غَوَّاصُ ^(٢) !

٢ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رضي الله عنه - قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْضَرَ فَهْمًا ، وَلَا أَلَبَّ لُبًّا ^(٣) ، وَلَا أَكْثَرَ عِلْمًا ، وَلَا أَوْسَعَ حِلْمًا مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَدْعُوهُ لِلْمُعْضَلَاتِ ثُمَّ يَقُولُ : قَدْ جَاءَتْكَ مُعْضَلَةٌ . ثُمَّ لَا يُجَاوِزُ قَوْلَهُ ، فَإِنَّ حَوْلَهُ لِأَهْلَ بَدْرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ^(٤) .

٣ - وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ وَابْنُ السَّمْعَانِيِّ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - إِذَا نَزَلَ الْأَمْرُ الْمُعْضَلُ دَعَا الْفَتَيَانَ فَاسْتَشَارَهُمْ يَقْتَنِي ^(٥) حِدَّةَ عَقُولِهِمْ ^(٦) .

٤ - وَعِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : إِنْ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لَيْسَتْشِيرُ حَتَّى إِنْ كَانَ لَيْسَتْشِيرُ الْمَرْأَةِ ، فَرُبَّمَا أَبْصَرَ فِي قَوْلِهَا الشَّيْءَ يَسْتَحْسِنُهُ فَيَأْخُذُ بِهِ ^(٧) .

- خُطْبَةُ بَلِيغَةَ لِعُمَرَ - رضي الله عنه - فِي الْمَشَاوِرَةِ :

عَنْ مُحَمَّدٍ وَطَلْحَةَ وَزِيَادٍ - رضي الله عنهم - بِإِسْنَادِهِمْ قَالُوا : خَرَجَ عُمَرُ ^(٨) حَتَّى نَزَلَ

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته (٢/ ٣٦٥ - ٣٦٦) .

(٢) غص غواص : أي انزل في هذه المعضلة .

(٣) لباً : عقلاً .

(٤) أخرجه ابن سعد في الكبرى (٢/ ٣٦٩) .

(٥) يقتني : يختار .

(٦) أخرجه البيهقي في الكبرى (١٠/ ١١٣) .

(٧) عزاه في كنز العمال [١٦٣/ ٢] للبيهقي في الكبرى .

(٨) وذلك في غرة المحرم سنة ١٤ هـ .

عَلَى مَاءٍ يَدْعَى صِرَاراً^(١) فَعَسَكَرَ بِهِ ، وَلَا يَذْرِي النَّاسُ مَا يُرِيدُ : أَيْسِرُ أَمْ يَقِيمُ؟ وَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَسْأَلُوهُ عَنْ شَيْءٍ رَمَوْهُ بِعُثْمَانَ أَوْ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَكَانَ عُثْمَانُ يَدْعَى فِي إِمَارَةِ عُمَرَ رَدِيفاً - قَالُوا: وَالرَّدِيفُ بِلِسَانِ الْعَرَبِ: الَّذِي بَعْدَ الرَّجُلِ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ الَّذِي يَرْجُوهُ بَعْدَ رَأْسِهِمْ - وَكَانُوا إِذَا لَمْ يَقْدِرْ هَذَانِ عَلَى عِلْمِ شَيْءٍ مِمَّا يُرِيدُونَ ثَلَّثُوا بِالْعَبَّاسِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

فَقَالَ عُثْمَانُ لِعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: مَا بَلَغَكَ؟ مَا الَّذِي تُرِيدُ؟ فَتَنَادَى: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ. فَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُمُ الْخَبَرَ ، ثُمَّ نَظَرَ مَا يَقُولُ النَّاسُ ، فَقَالَ الْعَامَّةُ: سِرٌّ وَسِرٌّ بِنَا مَعَكَ. فَدَخَلَ مَعَهُمْ فِي رَأْيِهِمْ ، وَكَرِهَ أَنْ يَدْعَهُمْ حَتَّى يُخْرِجَهُمْ مِنْهُ فِي رَفَقٍ ، فَقَالَ: اسْتَعِيدُوا وَأَعِدُّوا فَإِنِّي سَائِرٌ إِلَّا أَنْ يَجِيءَ رَأْيِي هُوَ أَثْمَلُ مِنْ ذَلِكَ. ثُمَّ بَعَثَ إِلَى أَهْلِ الرَّأْيِ ، فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ وَجُوهُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَعْلَامُ الْعَرَبِ ، فَقَالَ: أَخْضِرُونِي الرَّأْيَ فَإِنِّي سَائِرٌ. فَاجْتَمَعُوا جَمِيعاً ، وَأَجْمَعَ مَلُؤُهُمْ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيُقِيمَ وَيَرْمِيَهُ بِالْجُنُودِ؛ فَإِنْ كَانَ الَّذِي يَشْتَهِي مِنَ الْفَتْحِ فَهُوَ الَّذِي يُرِيدُ وَيُرِيدُونَ ، وَإِلَّا أَعَادَ رَجُلًا وَنَدَبَ جُنْدًا آخَرَ ، وَفِي ذَلِكَ مَا يُغِيظُ الْعَدُوَّ وَيَرْعَوِي الْمُسْلِمُونَ ، وَيَجِيءُ نَصْرُ اللَّهِ بِإِنجَارِ مَوْعُودِ اللَّهِ.

فَتَنَادَى عُمَرُ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ. فَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ ، وَأُرْسِلَ إِلَى عَلِيٍّ وَقَدْ اسْتَخْلَفَهُ عَلَى الْمَدِينَةِ فَاتَّاهُ ، وَإِلَى طَلْحَةَ وَقَدْ بَعَثَهُ عَلَى الْمُقَدَّمَةِ ، فَارْجَعَ إِلَيْهِ وَجَعَلَ عَلَى الْمُحَبِّتَيْنِ: الزُّبَيْرَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ:

«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ جَمَعَ عَلَى الْإِسْلَامِ أَهْلَهُ ، فَالْتَفَ بَيْنَ الْقُلُوبِ ، وَجَعَلَهُمْ فِيهِ إِخْوَانًا ، وَالْمُسْلِمُونَ فِيَمَا بَيْنَهُمْ كَالْحَسَدِ لَا يَخْلُو مِنْهُ شَيْءٌ مِنْ شَيْءٍ أَصَابَ غَيْرَهُ ، كَذَلِكَ يَحِقُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَكُونُوا ، وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ بَيْنَ ذَوِي الرَّأْيِ مِنْهُمْ ، فَالنَّاسُ تَبِعَ لِمَنْ قَامَ بِهَذَا الْأَمْرِ ، مَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ وَرَضُوا بِهِ لَزِمَ النَّاسُ ، وَكَانُوا فِيهِ تَبَعًا لَهُمْ ، وَمَنْ قَامَ بِهَذَا الْأَمْرِ تَبِعَ لِأُولِي رَأْيِهِمْ ، مَا رَأَوْا لَهُمْ وَرَضُوا بِهِ لَهُمْ مِنْ مَكِيدَةٍ فِي حَزْبٍ كَانُوا فِيهِ تَبَعًا لَهُمْ؛ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي إِنَّمَا كُنْتُ كَرَجُلٍ مِنْكُمْ حَتَّى صَرَفَنِي ذُووُ

(١) ماء صرار على ثلاثة أميال من المدينة على طريق العراق.

الرَّأْيِ مِنْكُمْ عَنِ الْخُرُوجِ ، فَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُقِيمَ وَأُبْعَثَ رَجُلًا ، وَقَدْ أَخْضَرْتُ هَذَا الْأَمْرَ مَنْ قَدَّمْتُ وَمَنْ خَلَفْتُ» .

وَكَانَ عَلِيٌّ خَلِيفَتُهُ عَلَى الْمَدِينَةِ وَطَلْحَةُ - رضي الله عنه - عَلَى مُقَدَّمَتِهِ بِالْأُحُوصِ^(١) فَأَخْضَرَهُمَا ذَلِكَ .

وَقَدْ أَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - رضي الله عنه - قَالَ : لَمَّا انْتَهَى قَتْلُ أَبِي عُبَيْدٍ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى عُمَرَ رضي الله عنهما واجتماع أهل فارس على رجل من آل كسرى نادى في المهاجرين والأنصار ، وخرج حتى أتى صراراً . فذكر الحديث مختصراً كما تقدم^(٢) .

تأثير الأمراء

- التأمير على عشرة :

أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وإسناده صحيح - عَنْ شِهَابِ الْعَنْبَرِيِّ وَالِدِ حَبِيبٍ قَالَ : كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ أَوْقَدَ فِي بَابِ تَسْتُرٍ^(٣) ، وَرُمِيَ الْأَشْعَرِيُّ - أبو موسى وكان أمير الجند - فَصُرِعَ ، فَلَمَّا فَتَحُوهَا أَمَرَنِي عَلَى عَشْرَةٍ مِنْ قَوْمِي^(٤) .

- كِتَابُ عُمَرَ - رضي الله عنه - فِي تَأْمِيرِ الْأُمَرَاءِ وَقَوْلُهُ فِي صِفَاتِ الْأُمِيرِ :

عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ قَالَ : كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - :

أَمَّا بَعْدُ : فَإِنِّي قَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ أَمِيرًا ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ مَعْلَمًا وَوَزِيرًا ، وَهُمَا مِنَ الثَّجَابَةِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ ، فَتَعَلَّمُوا مِنْهُمَا ، وَاقْتَدُوا بِهِمَا ، وَإِنِّي قَدْ أَتَرْتُكُمْ بِعَبْدِ اللَّهِ عَلَى نَفْسِي وَبَعَثْتُ عُثْمَانَ بْنَ حُكَيْفٍ عَلَى السَّوَادِ رِزْقَهُمْ

(١) بالأحوص: يقع شرقي المدينة المنورة على بضعة عشر ميلاً .

(٢) تقدم في كتاب الجهاد مشاوره عمر - رضي الله عنه - الصحابة في الخروج إلى الفارس ، وأن الطبري أخرجه في تاريخه [٨٣/٤] .

(٣) تستر: أعظم مدينة بخوزستان اليوم ، وبها قبر البراء بن مالك الأنصاري .

(٤) ذكره ابن حجر في الإصابة (١٥٩/٢) .

كُلَّ يَوْمٍ شَاةً، فَأَجْعَلَ شَطْرَهَا وَبَطْنَهَا لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَالشَّطْرَ الثَّانِي بَيْنَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ^(١).

- مَا وَقَعَ بَيْنَ عُمَرَ وَأَبَانَ بْنِ سَعِيدٍ فِي الْإِمَارَةِ، وَبِعْتَةِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ - رضي الله عنهم - إِلَى الْبَحْرَيْنِ :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - لأَبَانَ بْنِ سَعِيدٍ - رضي الله عنه - حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ: مَا كَانَ حَقُّكَ أَنْ تَقْدُمَ وَتَتْرَكَ عَمَلَكَ بِغَيْرِ إِذْنِ إِمَامِكَ؟ ثُمَّ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ؟ وَلَكِنَّكَ أُمِيتَهُ! فَقَالَ أَبَانُ: أَمَا إِنِّي - وَاللَّهِ - مَا كُنْتُ لِأَعْمَلَ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كُنْتُ عَامِلًا لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنْتُ عَامِلًا لِأَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه - لِفَضْلِهِ، وَسَابِقَتِهِ، وَقَدِيمِ إِسْلَامِهِ؛ وَلَكِنْ لَا أَعْمَلَ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَشَاوَرَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - أَصْحَابَهُ فِيمَنْ يَبْعَثُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ؟ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - رضي الله عنه -: ابْعَثْ رَجُلًا قَدْ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ. فَقَدِمَ عَلَيْهِ يَاسَلَامُهُمْ وَطَاعَتُهُمْ وَقَدْ عَرَفُوهُ وَعَرَفَهُمْ، وَعَرَفَ بِلَادَهُمْ - يَعْنِي: الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ - رضي الله عنه - فَأَبَى ذَلِكَ عُمَرُ - رضي الله عنه - عَلَيْهِ وَقَالَ: أَكْرَهُ أَبَانَ بْنَ سَعِيدٍ فِي الْعَاصِرِ فَإِنَّهُ رَجُلٌ قَدْ حَالَفَهُمْ. فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - أَنْ يُكْرَهُهُ وَقَالَ: لَا أَفْعَلُ؛ لَا أَكْرَهُ رَجُلًا يَقُولُ لَا أَعْمَلَ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَأَجْمَعَ أَبُو بَكْرٍ بِعْتَةِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ - رضي الله عنهما - إِلَى الْبَحْرَيْنِ^(٢).

اخْتِرَامُ الْخُلَفَاءِ وَالْأَمْرَاءِ وَطَاعَةُ أَوَامِرِهِمْ

- مَا وَقَعَ بَيْنَ خَالِدٍ وَعَمَّارٍ - رضي الله عنهما - فِي سَرِيَّةٍ :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيَّ عَلَى سَرِيَّةٍ وَمَعَهُ فِي السَّرِيَّةِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: فَخَرَجُوا حَتَّى أَتَوْا قَرِيبًا مِّنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصِيبُحُوهُمْ نَزَلُوا فِي بَعْضِ اللَّيْلِ. قَالَ: وَجَاءَ الْقَوْمُ النَّدِيرُ فَهَرَبُوا حَيْثُ بَلَغُوا، فَأَقَامَ رَجُلٌ مِّنْهُمْ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ هُوَ وَأَهْلُ

(١) أخرجه الطبراني، وقال الهيثمي [٢٩١/٩]: رجاله رجال الصحيح، غير حارثة بن مضرب، وهو ثقة، وأخرجه البيهقي [١٣٦/٩] بسياق آخر مطوّلًا.

(٢) صحيح: أخرجه ابن سعد في الطبقات [٣٦١/٤]، طبعة دار صادر، بإسناد رجاله ثقات.

بَيْنَهُ ، فَأَمَرَ أَهْلَهُ فَتَحَمَّلُوا ، وَقَالَ : قِفُوا حَتَّى آتِيَكُم . ثُمَّ جَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَمَّارٍ - رضي الله عنه - ، فَقَالَ : يَا أَبَا الْيَقْظَانِ إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَأَهْلُ بَيْتِي ، فَهَلْ ذَلِكَ نَافِعِي إِنْ أَنَا أَقَمْتُ؟ فَإِنَّ قَوْمِي قَدْ هَرَبُوا حَيْثُ سَمِعُوا بِكُمْ؟ قَالَ : فَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ : فَأَقِمِ فَأَنْتَ آمِنٌ . فَأَنْصَرَفَ الرَّجُلُ هُوَ وَأَهْلُهُ ، قَالَ : فَصَبَّحَ ^(١) خَالِدُ الْقَوْمِ ، فَوَجَدَهُمْ قَدْ ذَهَبُوا . فَأَخَذَ الرَّجُلُ هُوَ وَأَهْلُهُ ، فَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ : إِنَّهُ لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَى الرَّجُلِ ، قَدْ أَسْلَمَ! قَالَ : وَمَا أَنْتَ وَذَلِكَ ^(٢)؟ أَتُحِيرُ عَلَيَّ وَأَنَا الْأَمِيرُ؟ قَالَ : نَعَمْ؛ أُجِيرُ عَلَيْكَ وَأَنْتَ الْأَمِيرُ ، إِنْ الرَّجُلُ قَدْ آمَنَ ، وَلَوْ شَاءَ لَذَهَبَ كَمَا ذَهَبَ أَصْحَابُهُ ، فَأَمَرْتُهُ بِالْمُقَامِ لِإِسْلَامِهِ! فَتَنَازَعَا فِي ذَلِكَ حَتَّى تَشَاتَمَا ، فَلَمَّا قَدِمَا الْمَدِينَةَ اجْتَمَعَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ عَمَّارُ الرَّجُلَ وَمَا صَنَعَ ، فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَانَ عَمَّارٍ ، وَنَهَى يَوْمَئِذٍ أَنْ يُجِيرَ أَحَدٌ عَلَى الْأَمِيرِ ، فَتَشَاتَمَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ خَالِدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْسْتَمْنِي هَذَا الْعَبْدُ عِنْدَكَ؟ أَمَّا وَاللَّهِ لَوْلَاكَ مَا سَتَمْنِي! فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : «كُفَّ يَا خَالِدُ عَنْ عَمَّارٍ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَبْغِضُ عَمَّاراً يَبْغِضُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَمَنْ يَلْعَنَ عَمَّاراً يَلْعَنَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» .

ثُمَّ قَامَ عَمَّارٌ فَوَلَّى وَاتَّبَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَتَّى أَخَذَ بِثَوْبِهِ فَلَمْ يَزَلْ يَرْضَاهُ حَتَّى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : رَضِيَ عَنْهُ ؛ وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ [النساء : ٥٩] . أَمَرَ السَّرَايَا ﴿ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ [النساء : ٥٩] . فَيَكُونُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ هُوَ الَّذِي يَحْكُمُ فِيهِ : ﴿ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء : ٥٩] يَقُولُ : خَيْرٌ عَاقِبَةٍ ^(٣) .

- مَا وَقَعَ بَيْنَ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ وَخَالِدٍ - رضي الله عنهما - :

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ - رضي الله عنه - مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي غَزْوَةِ مُوتَةَ ، وَرَافَقَنِي مَدَيُّ مِنَ الْيَمَنِ ؛

(١) صَبَّحَ : أَغَارَ عَلَيْهِمْ صَبَاحًا .

(٢) وما أنت وذلك : يريد أنه الأمير ، وهذا مما يختص به .

(٣) صحيح : رواه الطبراني في المعجم الكبير [١١٢/٤ - ١١٣] رقم [٣٨٣٠ - ٣٨٣٥] ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٢٩٤/٩] ، وقال : رجاله ثقات . وأخرجه الحاكم [٣/٣٩٠] ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُ سَيْفِهِ؛ فَتَحَرَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ جُزُوراً ، فَسَأَلَهُ الْمَدَدِيُّ طَائِفَةً مِنْ جُلْدِهِ فَأَعْطَاهُ إِثَّاهُ ، فَأَتَّخَذَهُ كَهَيْئَةِ الدَّرَقَةِ^(١) ؛ وَمَضَيْنَا ، فَلَقِينَا جُمُوعَ الرُّومِ ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ لَهُ أَشْقَرٌ عَلَيْهِ سَرْجٌ مُدْهَبٌ وَسِلَاحٌ مُدْهَبٌ ، فَجَعَلَ الرُّومِيُّ يَقْرِي بِالْمُسْلِمِينَ^(٢) ، وَقَعَدَ لَهُ الْمَدَدِيُّ خَلْفَ صَخْرَةٍ ، فَمَرَّ بِهِ الرُّومِيُّ ؛ فَعَرَقَبَ فَرَسَهُ^(٣) فَخَرَّ ، وَعَلَاهُ فَقَتَلَهُ وَحَازَ فَرَسَهُ وَسِلَاحَهُ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ بَعَثَ إِلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَخَذَ مِنْهُ السَّلَبَ ، قَالَ عَوْفٌ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا خَالِدُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالسَّلَبِ لِلْقَاتِلِ؟ قَالَ: بَلَى؛ وَلَكِنِّي اسْتَكْثَرْتُهُ! فَقُلْتُ: لَتَرُدَّتهُ إِلَيْهِ أَوْ لَأُعْرِفَنَّكَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَأَبَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ .

قَالَ عَوْفٌ: فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ قِصَّةَ الْمَدَدِيِّ؛ وَمَا فَعَلَ خَالِدٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا خَالِدُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَكْثَرْتُهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا خَالِدُ رُدَّ عَلَيْهِ مَا أَخَذْتَ مِنْهُ». قَالَ عَوْفٌ: فَقُلْتُ: دُونَكَ يَا خَالِدُ؛ أَلَمْ أَفِ لَكَ؟^(٤) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟». فَأَخْبَرْتُهُ ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «يَا خَالِدُ لَا تَرُدَّهَ عَلَيْهِ؛ هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو أَمْرَائِي؟ لَكُمْ صِفْوَةٌ أَمْرِهِمْ^(٥) وَعَلَيْهِمْ كَذْرُهُ^(٦)» .

- مَا وَقَعَ بَيْنَ عُمَرَ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي اخْتِرَامِ الْوَالِي : عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَبَى بِمَالٍ فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ بَيْنَ النَّاسِ ، فَأَزْدَحَمُوا عَلَيْهِ ، فَأَقْبَلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَرَا حِمُّ النَّاسِ حَتَّى خَلَصَ إِلَيْهِ ، فَعَلَاهُ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالْدَّرَةِ وَقَالَ : إِنَّكَ أَقْبَلْتَ لَا تَهَابُ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ! فَأَخْبَيْتُ أَنْ أُعْلِمَكَ أَنَّ سُلْطَانَ اللَّهِ لَنْ يَهَابَكَ^(٧) .

(١) الدرة: الترس من جلود ليس فيه خشب .

(٢) يفري: يبالغ في التنكيل والقتل .

(٣) عرقب فرسه: قطع عرقوبه ، وهو من الدابة ما يكون في رجلها .

(٤) ألم أف لك: يعني يتهمك عليه .

(٥) صفوّة أمرهم: أي خياره .

(٦) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الجهاد: ٤٣ - [١٧٥٣] ، باب استحقاق القاتل سلب القاتل ، وأبو داود في الجهاد باب في الإمام يمنع القاتل السلب برقم (٢٧١٩) ، والإمام أحمد في مسنده [٢٧/٦ - ٢٨] .

(٧) أخرجه ابن سعد في الطبقات [٢٨٧/٣] طبعة صادر ، ورجال إسناده ثقات .

- ما وَقَعَ بَيْنَ عُمَرُو بْنِ الْعَاصِ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنهما - فِي سِرِّيَّةٍ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَرِيدَ - رضي الله عنه - قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرُو بْنَ الْعَاصِ فِي سِرِّيَّةٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رضي الله عنهما - ، فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى مَكَانِ الْحَرْبِ أَمَرَهُمْ عُمَرُو أَلَّا يَتَوَرَّوْا نَارًا. فَغَضِبَ عُمَرُ وَهُمْ أَنْ يَأْتِيَهُ^(١) ، فَتَهَاةُ أَبُو بَكْرٍ وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمْ يَسْتَعْمِلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْكَ إِلَّا لِإِعْلَامِهِ بِالْحَرْبِ. فَهَذَا عَنْهُ عُمَرُ - رضي الله عنه -^(٢).

- طَاعَةُ الْأَمِيرِ إِنَّمَا تَكُونُ فِي الْمَعْرُوفِ :

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله عنه - قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ^(٣) عَلَى سِرِّيَّةٍ؛ بَعَثَهُمْ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيَطِيعُوا ، قَالَ: فَأَغْضَبُوهُ فِي شَيْءٍ فَقَالَ: اجْمَعُوا لِي حَطْبًا. فَجَمَعُوا ، فَقَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا ، فَأَوْقَدُوا ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ يَأْمُرْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْمَعُوا لِي وَتَطِيعُوا؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَادْخُلُوهَا. قَالَ: فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ وَقَالُوا: إِنَّمَا فَرَزْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّارِ! قَالَ: فَسَكَنَ غَضَبُهُ وَطَفِئَتِ النَّارُ ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ؟ فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا»^(٤) ؛ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ^(٥).

- قِصَّةُ امْرَأَةٍ مَجْدُومَةٍ فِي اخْتِرَامِ الْأَمِيرِ :

عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - مَرَّ بِامْرَأَةٍ مَجْدُومَةٍ

- (١) يأتيه: المعنى: وهم أن ينال منه.
- (٢) أخرجه الحاكم [٤٢/٣] ، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجناه ، وقال الذهبي: صحيح ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٤٩/٩] بإسناد رجاله ثقات.
- (٣) في رواية أبي سعيد الخدري سَمَى الرجل: عبد الله بن حذافة السهمي.
- (٤) يعني تلك النار ، وليس المراد بالنار نار جهنم ولا أنهم مخلدون فيها ، وهذا من المعارض التي فيها مندوحة ، وإنما أريد به التخويف والزجر لأنه ثبت في حديث الشفاعة «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان».
- (٥) صحيح: أخرجه البخاري في أخبار الآحاد [٧٢٥٧] ، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق ، ومسلم في كتاب الإمارة [١٨٤٠] باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ، وأخرجه البخاري أيضاً في المغازي [٤٣٤٠] باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي ، وفي الأحكام [٧١٤٥] باب السمع والطاعة للحكام ما لم تكن معصية.

وَهِيَ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَقَالَ لَهَا: يَا أُمَّةَ اللَّهِ لَا تُؤْذِي النَّاسَ؛ لَوْ جَلَسْتَ فِي بَيْتِكَ! فَجَلَسْتُ ، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي كَانَ نَهَاكَ قَدْ مَاتَ فَأَخْرَجِي . قَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَطِيعَهُ حَيًّا وَأَعْصِيَهُ مَيِّتًا^(١) .

حَفْظُ اللِّسَانِ عِنْدَ الْأَمِيرِ

وما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك

- قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - لِعُرْوَةَ فِي هَذَا الْأَمْرِ: كُنَّا نَعُدُّ ذَلِكَ نِفَاقًا:

١ - عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنهما - فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّا نَجْلِسُ إِلَى أَيْمَانِنَا هَؤُلَاءِ؛ فَيَتَكَلَّمُونَ بِالْكَلَامِ؛ نَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الْحَقَّ غَيْرُهُ فَنَصَدِّقُهُمْ ، وَيَقْضُونَ بِالْجَوْرِ فَنَقُوبُهُمْ وَنُحَسِّنُهُ لَهُمْ: فَكَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: يَا بَنَ أَخِي؛ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا^(٢) ، فَلَا أَذْرِي: كَيْفَ هُوَ عِنْدَكُمْ؟^(٣) .

٢ - وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما -: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا فَنَقُولُ مَا نَتَكَلَّمُ بِخِلَافِهِ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ! قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤) .

٣ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ عَلَى ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ أَنْتُمْ وَأَبُو أَنْبَسٍ؟^(٥) قَالَ: نَحْنُ وَهُوَ إِذَا لَقِينَاهُ قُلْنَا لَهُ مَا يُحِبُّ ، وَإِذَا وَلَّيْنَا عَنْهُ قُلْنَا غَيْرَ ذَلِكَ! قَالَ: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَعُدُّ - وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مِنَ النِّفَاقِ^(٦) .

٤ - وَعَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قُلْنَا لِابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما -: إِذَا دَخَلْنَا عَلَى هَؤُلَاءِ

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢٥٠) ، وذكره في كنز العمال (١٩٢/٥) .

(٢) لأنه إبطان أمر وإظهار أمر آخر .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٦٥/٨) .

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الأحكام (٧١٧٨) ، باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك . ١. هـ. فتح الباري (١٧٠/١٣) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٦٥/٨) .

(٥) أبو أنيس هو الضحاك بن قيس الضهري؛ صحابي صغير .

(٦) فتح الباري (١٧٠/١٣) ، ونسبه لمسند مسدد من رواية يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد .

نَقُولُ مَا يَسْتَهُونَ ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ قُلْنَا خِلَافَ ذَلِكَ ! قَالَ : كُنَّا نَعُدُّ ذَلِكَ نِفَاقًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١) .

- حَدِيثُ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ فِي مَنَعِ اللَّهْوِ وَالضُّحْكِ عِنْدَ الْأَمْرَاءِ :

عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ بَطَالٌ ^(٢) يَدْخُلُ عَلَى الْأَمْرَاءِ فَيُضْحِكُهُمْ ، فَقَالَ لَهُ جَدِّي : وَيْحَكَ يَا فَلَانُ لِمَ تَدْخُلُ عَلَى هَؤُلَاءِ فَتُضْحِكُهُمْ ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمُزَنِيِّ ^(٣) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَسْكَكُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ ^(٤) ؛ فَيَرْضَى اللَّهُ بِهَا عَنْهُ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ ^(٥) ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَسْكَكُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَسْخَطُ اللَّهُ بِهَا إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ ^(٦) .

- قَوْلُ حُدَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : إِنَّ أَبْوَابَ الْأَمْرَاءِ مَوَاقِفُ الْفِتَنِ :

عَنْ حُدَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : إِيَّاكُمْ وَمَوَاقِفَ الْفِتَنِ ! قِيلَ : وَمَا مَوَاقِفُ الْفِتَنِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَبْوَابُ الْأَمْرَاءِ ؛ يَدْخُلُ أَحَدُكُمْ عَلَى الْأَمِيرِ فَيُصَدِّقُهُ بِالْكَذِبِ ، وَيَقُولُ مَا لَيْسَ فِيهِ ^(٧) .

قَوْلُ الْحَقِّ عِنْدَ الْأَمِيرِ وَرَدُّ أَمْرِهِ إِذَا خَالَفَ أَمْرَ اللَّهِ

- قَوْلُ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِرَجُلٍ رَدَّ عَلَيْهِ : إِنَّ هَذَا أَحْيَانِي أَحْيَاةَ اللَّهِ :

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّهُ صَعِدَ الْمِنْبَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقَالَ

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء [٣٣٢/٤] ، ونسبه الحافظ ابن حجر في فتح الباري [١٧٠/١٣] للبخاري في كتاب المساواة من طريق الشعبي .

(٢) رجل بطال : أي بلا عمل .

(٣) بلال بن الحارث المزني : أبو عبد الرحمن ، سكن المدينة ، مات سنة (٦٠) هـ .

(٤) ما بلغت : أي يظن أنها يسيرة قليلة ، وهي عند الله جليلة .

(٥) إلى يوم يلقاه : حيث يوفقه الله إلى الطاعات إلى أن يموت .

(٦) حديث صحيح : أخرجه مالك في الموطأ [٩٨٥/٢] باب ما يؤمر به من التحفظ في الكلام ، وأخرجه

أحمد [٤٦٩/٣] ، والترمذي في الزهد [٢٣١٩] ، وابن ماجه في الفتن [٣٩٦٩] ، والبيهقي [١٦٥/٨] ، والطبراني [١١٢٩] و [١١٣٠] ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وأخرجه

الحاكم [٤٥/١] ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٧) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء [٢٧٧/١] بإسناد صحيح .

عِنْدَ حُطْبَتِهِ: إِنَّمَا الْمَالُ مَالُنَا ، وَالْفِيءُ فَيْئُنَا ، فَمَنْ شِئْنَا أَعْطَيْنَاهُ ، وَمَنْ شِئْنَا مَنَعْنَاهُ! فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْجُمُعَةِ الثَّانِيَةِ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْجُمُعَةِ الثَّالِثَةِ قَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِمَّنْ حَضَرَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: كَلَّا؛ إِنَّمَا الْمَالُ مَالُنَا ، وَالْفِيءُ فَيْئُنَا ، فَمَنْ حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ حَاكَمْنَاهُ إِلَى اللَّهِ بِأَسْيَافِنَا! فَتَزَلَّ مُعَاوِيَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَرْسَلَ إِلَى الرَّجُلِ فَأَدْخَلَهُ ، فَقَالَ الْقَوْمُ: هَلْكَ الرَّجُلُ! ثُمَّ دَخَلَ النَّاسُ فَوَجَدُوا الرَّجُلَ مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ لِلنَّاسِ: إِنَّ هَذَا أَخِيَانِي؛ أَحْيَاهُ اللَّهُ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ بَعْدِي أَمْرَاءُ يَقُولُونَ وَلَا يُرَدُّ عَلَيْهِمْ ، يَتَقَاحَمُونَ فِي النَّارِ كَمَا تَتَقَاحَمُ الْقِرَدَةُ». وَإِنِّي تَكَلَّمْتُ أَوَّلَ جُمُعَةٍ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ أَحَدٌ ، فَخَشِيتُ أَنْ أَكُونَ مِنْهُمْ ، ثُمَّ تَكَلَّمْتُ فِي الْجُمُعَةِ الثَّانِيَةِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ أَحَدٌ ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: إِنِّي مِنَ الْقَوْمِ! ثُمَّ تَكَلَّمْتُ فِي الْجُمُعَةِ الثَّالِثَةِ فَقَامَ هَذَا الرَّجُلُ فَرَدَّ عَلَيَّ ، فَأَخِيَانِي؛ أَحْيَاهُ اللَّهُ^(١)!

- قِصَّةُ أَبِي عُيَيْنَةَ وَخَالِدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ خَالِدِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: كَانَ أَبُو عُيَيْنَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَمِيرًا بِالشَّامِ ، فَتَنَازَلَ بَعْضُ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَكَلَّمَهُ ، فَقَالُوا: أَغَضِبْتَ الْأَمِيرَ؟ فَقَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَرِدْ أَنْ أَغْضِبَهُ ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَشَدَّهُمْ عَذَابًا لِلنَّاسِ فِي الدُّنْيَا^(٢)».

حَقُّ الرِّعْيَةِ عَلَى الْأَمِيرِ

- سَوَالُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْوُفُودَ عَنْ خِصَالِ الْأَمِيرِ :

١ - عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِ الْوَفْدُ سَأَلَهُمْ عَنْ أَمِيرِهِمْ: أَيْعُودُ الْمَرِيضُ؟ أَيْجِيبُ الْعَبْدَ؟ كَيْفَ صَنِيعُهُ بِمَنْ يَقُومُ عَلَى بَايِهِ؟ فَإِنْ قَالُوا لِيُخْصَلَهُ مِنْهَا: لَا؛ عَزَلَهُ^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في المجمع [٢٣٦/٥] ، ونسبه للطبراني في الكبير والأوسط ولأبي يعلى ، وقال: ورجاله ثقات .

(٢) ذكره الهيثمي [٢٣٤/٥] ، وقال: رواه أحمد والطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى [١٠٨/١٠] ، باب القاضي يأتي الوليمة ويعود المرضى ويشهد =

٢ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ^(١) قَالَ : كَانَ عُمَرُ - رضي الله عنه - إِذَا اسْتَعْمَلَ عَامِلًا فَقَدِمَ إِلَيْهِ الْوَفْدُ مِنْ تِلْكَ الْبِلَادِ قَالَ : كَيْفَ أَمِيرُكُمْ؟ أَيْعُودُ الْمَمْلُوكُ؟ أَيْبُحُ الْجَنَازَةُ؟ كَيْفَ بَابُهُ؟ أَلَيْسَ هُوَ؟ فَإِنْ قَالُوا: بَابُهُ لَيْسَ ، وَيَعُودُ الْمَمْلُوكُ . تَرَكَهُ ، وَإِلَّا بَعَثَ إِلَيْهِ يَنْزِعُهُ^(٢) .

- قَوْلُ أَبِي مُوسَى - رضي الله عنه - فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ أَبِي مُوسَى - رضي الله عنه - قَالَ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؛ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ ؛ أَعْلَمُكُمْ كِتَابَ رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ ؛ وَسَنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ ؛ وَأَنْظِفُ لَكُمْ طُرُقَكُمْ^(٣) .

الْإِنْكَارُ عَلَى تَرْفَعِ الْأَمِيرِ وَاجْتِنَابِهِ عَنْ ذَوِي الْحَاجَةِ

- مَا وَقَعَ بَيْنَ عُمَرَ وَعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رضي الله عنهما - فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْغِفَارِيِّ قَالَ : كَتَبَ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله عنهما - : إِنَّا قَدْ خَطَطْنَا لَكَ دَارًا عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ . فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : أَنِّي لِرَجُلٍ مِنَ الْحِجَازِ تَكُونُ لَهُ دَارٌ بِمِصْرَ؟ ! وَأَمْرُهُ أَنْ يَجْعَلَهَا سُوقًا لِلْمُسْلِمِينَ^(٤) .

- كِتَابُ عُمَرَ إِلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رضي الله عنهما - فِي كَسْرِ الْمُنْبَرِ :

عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ : كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رضي الله عنهما - :

«أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ اتَّخَذْتَ مِنْبَرًا تَرْقَى بِهِ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ ، أَوْ مَا يَحْسِبُكَ

= الجنائز ، ورجال إسناده ثقات ، وأخرجه الطبري [٣٣/٥] عن الأسود بمعناه .

(١) هو إبراهيم النخعي .

(٢) ينزعه : يعزله ، والأثر في كنز العمال [٤٦٠/٥] ، ونسبه لهناد بن السري ، ومعناه متطابق مع النص قبله .

(٣) أخرجه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .١. هـ . فجمع الزوائد [٢١٣/٥] .
(وأنظف لكم طرقكم) أن أدير لكم السياسة المدنية التي منها بناء القناطر والشوارع وتنظيفها عما يؤذي الناس .

(٤) ذكره الهندي في كنز العمال برقم (١٤١٩٣) ، والسيوطي في الجامع الكبير برقم (٣٠٩٩١) ، وكلاهما عزاه لابن عبد الحكم .

أَنْ تَقُومَ قَائِمًا وَالْمُسْلِمُونَ تَحْتَ عَقِيكَ؟ فَعَزَمْتُ عَلَيْكَ لَمَّا كَسَرْتَهُ»^(١).

- كِتَابُ عُمَرَ إِلَى ابْنِ فَرْقَدٍ^(٢) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي أَنْ لَا يَتَرَفَّعَ عَنِ الرَّعِيَّةِ :

عَنْ أَبِي عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَنَحْنُ بِأَذْرَبِجَانَ:

«يَا عُبَيْدُ بْنُ فَرْقَدٍ؛ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَذِّكَ؛ وَلَا مِنْ كَذِّ أَبِيكَ؛ وَلَا مِنْ كَذِّ أُمِّكَ؛ فَأَشِيعَ الْمُسْلِمِينَ فِي رَحَالِهِمْ مِمَّا تَشْبَعُ مِنْهُ فِي رَحْلِكَ؛ وَإِيَّاكُمْ وَالْتَنَعَمَ وَزِيَّ أَهْلِ الشَّرِكِ وَلُبُوسَ الْحَرِيرِ»^(٣).

تَفَقُّدُ الْأَحْوَالِ

- قِصَّةُ عُمَرَ وَأَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي ذَلِكَ :

عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْغِفَارِيِّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يَتَعَاهَدُ عَجُوزًا كَبِيرَةً عَمِيَاءَ فِي حَوَاشِي الْمَدِينَةِ^(٤) مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْتَسْقِي لَهَا وَيَقُومُ بِأَمْرِهَا^(٥)، وَكَانَ إِذَا جَاءَهَا وَجَدَ غَيْرَهُ قَدْ سَبَقَهُ إِلَيْهَا فَأَصْلَحَ مَا أَرَادَتْ، فَجَاءَهَا غَيْرَ مَرَّةٍ فَلَا يَسْبِقُ إِلَيْهَا، فَرَصَدَهُ^(٦) عُمَرُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - الَّذِي يَأْتِيهَا وَهُوَ خَلِيفَةٌ، فَقَالَ عُمَرُ: أَنْتَ لَعَمْرِي^(٧)!!

(١) ذكره الهندي في كنز العمال (١٤٣٣٧)، والسيوطي في الجامع الكبير (٣٠٩٦٨)، وكلاهما عزاه لابن عبد الحكم.

(٢) هو عتبة بن فرقد السلمي، شهد خيبر وقسم له منها، ولاء عمر في الفتوح، ففتح الموصل سنة (١٨) هـ، نزل الكوفة ومات بها.

(٣) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب اللباس: ١٢ - [٢٠٦٩]، باب تحريم استعمال إناء الذهب، ص (١٦٤٢) طبعة عبد الباقي.

(٤) حواشي المدينة: أطرافها.

(٥) ويقوم بأمرها: أي يقضي حوائجها.

(٦) رصده: قعد له على طريقته يترقب.

(٧) منتخب كنز العمال [٣٤٧/٤].

الْأَخْذُ بِظَاهِرِ الْأَعْمَالِ

- قَوْلُ عُمَرَ - رضي الله عنه - فِي ذَلِكَ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ ^(١) فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمَانًا وَقَرْنًا ، وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ ^(٢) شَيْءٌ ، اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا شَرًّا لَمْ نَأْمَنَّهُ ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ ؛ وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ ^(٣) .

النَّظَرُ فِي الْعَمَلِ

- قَوْلُ عُمَرَ - رضي الله عنه - فِي ذَلِكَ :

عَنْ طَاوُوسٍ: أَنَّ عُمَرَ - رضي الله عنه - قَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ اسْتَعْمَلْتُ عَلَيْكُمْ خَيْرَ مَنْ أَعْلَمَ ثُمَّ أَمَرْتُهُ بِالْعَدْلِ؛ أَقْضَيْتُ مَا عَلَيَّ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: لَا؛ حَتَّى أَنْظُرَ فِي عَمَلِهِ: أَعَمِلَ بِمَا أَمَرْتُهُ أَمْ لَا؟ ^(٤) .

تَعْقِيبُ الْجِيُوشِ ^(٥)

- حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ - رضي الله عنهما - فِي ذَلِكَ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ - رضي الله عنه - : أَنَّ جَيْشًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا بِأَرْضِ فَارِسَ مَعَ أَمِيرِهِمْ ، وَكَانَ عُمَرُ - رضي الله عنه - يُعَقِّبُ الْجِيُوشَ فِي كُلِّ عَامٍ ، فَشَغِلَ عَنْهُمْ عُمَرُ ، فَلَمَّا مَرَّ الْأَجَلُ قَفَلَ أَهْلُ ذَلِكَ الثَّغْرِ ^(٦) ، فَاشْتَدَّ

(١) يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ : أي ينزل الوحي فيفضحهم كما في قوله تعالى : ﴿ يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَغْنُوا إِنَّ اللَّهَ كَفِيٌّ بِالْعِلْمِ ﴾ [التوبة : ٦٤] .

(٢) سريرته : وهو السر الذي يكتنم ، أي نحن نحكم بالظاهر .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الشهادات [٢٦٤١] ، باب الشهداء العدول ١٠ هـ . فتح الباري [٢٥١/٥] .

(٤) رجال إسناده ثقات : أخرجه البيهقي في السنن الكبرى [١٦٣/٨] .

(٥) تعقيب الجيوش : هو أن يبعث الإمام في إثر المقيمين بالثغر جيشاً يقيمون مقامهم وينصرف أولئك ، فإنه إذا طالت عليهم الغربة والغيبة تأذوا بذلك وأضرّ بأهلهم ، فإذا خرجت طائفة وعادت لم تكلف أن تعود ثانية حتى يبعث أخرى غيرها .

(٦) الثغر : الحد الفاصل بين المسلمين والكفار .

عَلَيْهِمْ^(١) وَتَوَاعَدَهُمْ^(٢) ، وَهُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالُوا: يَا عُمَرُ؛ إِنَّكَ عَفَلْتَ عَنَّا ، وَتَرَكْتَ فِيْنَا مَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِعْقَابِ بَعْضِ الْغَزِيَّةِ بَعْضًا^(٣) .

رَعَايَةُ الْأَمِيرِ الْمُسْلِمِينَ فِيَمَا نَزَلَ بِهِمْ

- قِصَّةُ عُمَرَ وَأَبِي عُبَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي ذَلِكَ فِي طَاعُونَ عَمَوَاسَ :

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَتَبَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَيْثُ سَمِعَ بِالطَّاعُونَ الَّذِي أَخَذَ النَّاسَ بِالسَّامِ:

إِنِّي بَدَثُ لِي حَاجَةً إِلَيْكَ فَلَا غِنَى بِي عَنْكَ فِيهَا ، فَإِنْ أَتَاكَ كِتَابِي لَيْلًا فَإِنِّي أَعَزُّمُ عَلَيْكَ أَنْ لَا تُصْبِحَ حَتَّى تَرْكَبَ إِلَيَّ ، وَإِنْ أَتَاكَ نَهَارًا فَإِنِّي أَعَزُّمُ عَلَيْكَ أَنْ لَا تُنْسِيَ حَتَّى تَرْكَبَ إِلَيَّ .

فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: قَدْ عَلِمْتُ حَاجَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الَّتِي عَرَضْتُ ، وَإِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَنْقِيَ مَنْ لَيْسَ بِبَاقٍ .

فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنِّي فِي جُنْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَنْ أَرْغَبَ بِنَفْسِي عَنْهُمْ ، وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ حَاجَتَكَ الَّتِي عَرَضْتَ لَكَ ، وَأَنْتَ تَسْتَنْقِي مَنْ لَيْسَ بِبَاقٍ ، فَإِذَا أَتَاكَ كِتَابِي هَذَا فَحَلِّلْنِي مِنْ عَزْمِكَ ، وَائْذَنْ لِي فِي الْجُلُوسِ .

فَلَمَّا قَرَأَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كِتَابَهُ فَاضَتْ عَيْنَاهُ وَبَكَى ، فَقَالَ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ مَاتَ أَبُو عُبَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -؟ قَالَ: لَا؛ وَكَأَنَّ قَدْ .

فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: إِنَّ الْأُرْدُنَّ^(٤) أَرْضٌ وَبِئَتْ غَمَقَةً^(٥) ، وَإِنَّ الْحَاجِيَّةَ^(٦) أَرْضٌ نَزْهَةٌ ، فَاطْهَرُ^(٧) بِالْمُهَاجِرِينَ إِلَيْهَا .

(١) اشْتَدَّ عَلَيْهِمْ: أَيِ عَلَى الْجَيْشِ الَّذِينَ قَفَلُوا بِغَيْرِ إِذْنِ عُمَرَ .

(٢) تَوَاعَدَهُمْ: تَهَدَّدَهُمْ .

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ الْخَرَاجِ وَالْإِمَارَةِ وَالْفِيءِ [٢٩٦٠] بَابُ فِي تَدْوِينِ الْعَطَاءِ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ [٢٩/٩] .

(٤) الْأُرْدُنُّ: أَكْثَرُ مَا يُطْلَقُ عَلَى شَرْقِي النَّهْرِ ، وَفِي كُتُبِ الْبُلْدَانِ الْقَدِيمَةِ يَمْتَرِجُ بِفِلَسْطِينَ .

(٥) غَمَقَةٌ: قَرِيبَةٌ مِنَ الْمِيَاهِ .

(٦) الْحَاجِيَّةُ: قَرِيبَةٌ بِدَمَشْقَ ، نَزْهَةٌ: بَعِيدَةٌ مِنَ الْوَبَاءِ لَطِيبٌ هَوَاتُهَا .

(٧) فَاطْهَرُ: أَيِ ارْفَعَهُمْ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي هُمْ فِيهِ إِلَيْهَا وَاجْعَلَهُمْ عَلَى ظَهَرِهَا .

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ حِينَ قَرَأَ الْكِتَابَ: أَمَّا هَذَا فَتَسْمَعُ فِيهِ أَمْرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَطُيْعُهُ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَزْكَبَ وَأَبْوَى^(١) النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ ، فَطُعِنْتَ امْرَأَتِي (أَصِيبَتْ بِالطَّاعُونَ) ، فَجِئْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَاذْطَلَقَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَبْوَى النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ ، فَطُعِنَ ؛ فَتَوَفَّيَ ، وَانْكَشَفَ الطَّاعُونَ .

قَالَ أَبُو الْمُؤَجَّجِ: رَعِمُوا أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ كَانَ فِي سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ أَلْفًا مِنَ الْجُنْدِ ، فَمَاتُوا ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا سِتَّةٌ أَلْفٍ رَجُلٍ^(٢) .

رَحْمَةُ الْأَمِيرِ

- حَدِيثُ أَبِي أُسَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ :

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ: أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ جَاءَ النَّبِيَّ بِسَبِيٍّ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ مِّنْهُمْ تَبْكِي ، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» فَقَالَتْ: بَاعَ ابْنِي . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي أُسَيْدٍ: «أَبِغْتِ ابْنَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: «فِيمَنْ؟» قَالَ: فِي بَنِي عَبْسٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَزْكَبْتَ أَنْتَ بِنَفْسِكَ فَائْتِي بِهِ»^(٣) .

- خُطْبَةُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِذْ سَمِعَ صَائِحَةً ، فَقَالَ: يَا يَرْفَأُ؛ انْظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ؟ فَنَظَرَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: جَارِيَةٌ^(٤) مِنْ قُرَيْشٍ تُبَاغِ أَهْلَهَا! فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: اذْءُ لِي الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ . فَلَمْ يَمُكِّثْ إِلَّا سَاعَةً حَتَّى امْتَلَأَ الدَّارُ وَالْحُجْرَةُ ، فَحَمِدَ اللَّهُ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ:

«أَمَّا بَعْدُ؛ فَهَلْ تَعْلَمُونَهُ كَانَ فِيمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ الْقَطِيعَةُ»^(٥)؟ قَالُوا: لَا . قَالَ:

(١) المتكلم هو أبو موسى الأشعري .

(٢) صحيح: أخرجه الحاكم [٢/٢٦٣] ، وقال الذهبي: صحيح على شرط البخاري ومسلم ، وأخرجه الطبري [٤/٢٠١] ، وساق المؤلف رواية ابن عساكر من كتب العمال .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة [٢٣٢٧٤] و[٢٣٢٧٨] ، باب كره التفريق بين السبايا .

(٤) الجارية: البنت الصغيرة .

(٥) القطيعة: الهجران والصد .

فَإِنَّهَا أَصْبَحَتْ فِيكُمْ فَاشِئَةً^(١)!! ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢].

ثُمَّ قَالَ: وَآيُ قَطِيعَةٍ أَقْطَعُ مِنْ أَنْ تُبَاعَ أُمُّ امْرِئٍ فِيكُمْ وَقَدْ أَوْسَعَ اللَّهُ لَكُمْ؟. قَالُوا: فَاصْنَعْ مَا بَدَأَ لَكَ. فَكَتَبَ فِي الْأَفَاقِ: أَنْ لَا تُبَاعَ أُمُّ حُرٍّ؛ فَإِنَّهَا قَطِيعَةٌ رَحِمَ، وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ^(٢).

- حَدِيثُ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ فِي ذَلِكَ :

١ - عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ عَلَى عَمَلٍ، فَجَاءَ يَأْخُذُ عَهْدَهُ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عُمَرَ بِنَعَضٍ وَلِيَدِهِ فَقَبَّلَهُ. فَقَالَ الْأَسَدِيُّ: أَتَقْبَلُ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ وَاللَّهِ مَا قَبَّلْتُ وَلَدًا قَطُّ! قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: فَأَنْتَ - وَاللَّهِ - بِالنَّاسِ أَقْلُ رَحْمَةً؛ هَاتِ عَهْدَنَا؛ لَا تَعْمَلْ لِي عَمَلًا أَبَدًا. فَرَدَّ عَهْدَهُ^(٣).

٢ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ، وَفِي حَدِيثِهِ: قَالَ عُمَرُ: فَمَا ذَنْبِي إِنْ كَانَ تُرْعَ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةُ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يَرْحَمُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرَّحَمَاءَ. وَنَزَعَهُ عَنْ عَمَلِهِ. فَقَالَ: أَنْتَ لَا تَرْحَمُ وَلِذَلِكَ فَكَيْفَ تَرْحَمُ النَّاسَ؟^(٤)

عَدْلُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -

عَدْلُ النَّبِيِّ ﷺ

- قِصَّةُ الْمَرْأَةِ الْمَخْرُومِيَّةِ وَخُطْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ :

عَنْ عُرْوَةَ [عَنْ عَائِشَةَ]^(٥): أَنَّ امْرَأَةً^(٦) سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَفَزَعَ قَوْمُهَا إِلَى أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَسْتَشْفِعُونَهُ.

(١) فاشية: منتشرة.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن [٣٤٤/١٠]، بإسناد رجاله ثقات.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن [٤١/٩ - ٤٢]، بإسناد رجاله ثقات.

(٤) ذكره الهندي في الكنز (٣١٠/٨).

(٥) زيادة متعينة من صحيح البخاري.

(٦) اسمها: فاطمة المخزومية سرق حلياً أو غيره.

فَأَرْزِيهِ عَنِّي. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: لَا هَا اللَّهُ! ^(١) إِذَا لَا يَعْمَدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ» ^(٢) فَأَعْطَاهُ ، فَأَعْطَانِيهِ، فَأَبْتَنَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا ^(٣) فِي بَنِي سَلَمَةَ ^(٤)؛ فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأْتَلُّهُ ^(٥) فِي الْإِسْلَامِ ^(٦).

- قِصَّةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَذَرْدٍ الْأَسْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - مَعَ يَهُودِيٍّ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَذَرْدٍ الْأَسْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّهُ كَانَ لِيَهُودِيٍّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ دَرَاهِمَ ، فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ لِي عَلَى هَذَا أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ ، وَقَدْ غَلَبَنِي عَلَيْهَا. قَالَ : «أَعْطِهِ حَقَّهُ». قَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! مَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا. قَالَ : «أَعْطِهِ حَقَّهُ». قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا؛ قَدْ أَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ تَبْعُنَا إِلَى خَيْرٍ فَأَرْجُو أَنْ تُعْثِمَنَا شَيْئًا فَأَرْجِعَ فَأَقْضِيَهُ. قَالَ : «أَعْطِهِ حَقَّهُ». وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ ثَلَاثًا لَمْ يُرَاجِعْ ، فَخَرَجَ ابْنُ أَبِي حَذَرْدٍ إِلَى الشُّوقِ وَعَلَى رَأْسِهِ عَصَابَةٌ وَهُوَ مُتَرَّرٌ بِزُرْدَةٍ ، فَتَزَعَ الْعِمَامَةَ عَنْ رَأْسِهِ فَأَنْزَلَ بِهَا وَتَزَعَ الزُّرْدَةَ فَقَالَ : اشْتَرِ مِنِّي هَذِهِ الزُّرْدَةَ! فَبَاعَهَا مِنْهُ بِأَرْبَعَةِ دَرَاهِمَ ، فَمَرَّتْ عَجُورٌ فَقَالَتْ : مَا لَكَ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَخْبَرَهَا ، فَقَالَتْ : هَا دُونَكَ هَذَا الزُّرْدَ - لِيُرِدَ عَلَيْهَا طَرَحَتُهُ عَلَيْهِ - ^(٧).

- قِصَّةُ رَجُلَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ يَخْتَصِمَانِ إِلَى

(١) لاها الله : أي لا والله .

(٢) أي أبو بكر .

(٣) مخرفاً : بستاناً .

(٤) بنو سلمة : قوم أبي قتادة .

(٥) تأتلته : اقتنيه .

(٦) صحيح : أخرجه مالك في الموطأ [٤٥٤/٢ - ٤٥٥] في الجهاد - باب ما جاء في السلب في النفل ، ومن طريق مالك أخرجه البخاري في البيوع ، [٢١٠٠] ، باب بيع السلاح في الفتنة وفي فرض الخمس [٣١٤٢] ، باب من لم يخمس الأسلاب ، وفي المغازي [٤٣٢١] ، باب قول الله تعالى ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ...﴾ [التوبة : ٢٥] ، ومسلم في الجهاد [١٧٥] باب استحقاق القاتل سلب القاتل .

(٧) أخرجه أحمد [٤٢٣/٣] بإسناد رجاله ثقات .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَوَارِيثَ قَدْ دَرَسَتْ؛ لَيْسَ لَهَا بَيِّنَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَإِنَّمَا أَقْضِي بِرَأْيِي فِيمَا لَمْ يَنْزِلْ عَلَيَّ فِيهِ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ فِيهِ بِحُجَّتِهِ يَفْتُطِعْ بِهَا شَيْئًا مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ؛ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ انْظِمَامًا فِي عُنُقِهِ». فَبَكَى الرَّجُلَانِ، وَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَقِّي لَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا إِذَا فَعَلْتُمَا مَا فَعَلْتُمَا فَأَذْهَبَا، وَتَوَخَّيَا الْحَوْرَ سَمًا، وَاسْتَهَمَا، وَلِيَحْلُلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا صَاحِبَهُ»^(١).

- قِصَّةُ أَغْرَابِيٍّ فِي هَذَا الْأَمْرِ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ دَيْنًا كَانَ عَلَيْهِ، فَاسْتَدَّ عَلَيْهِ حَتَّى قَالَ: أُحَرِّجُ عَلَيْكَ إِلَّا قَضَيْتَنِي! فَانْتَهَرَهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: وَيَحَكَ تَذْرِي مَنْ تَكَلَّمَ؟ فَقَالَ: إِنِّي أَطْلُبُ حَقِّي! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلَا مَعَ صَاحِبِ الْحَقِّ كُتْمٌ؟» ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَقَالَ لَهَا: «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ تَمْرٌ فَأَقْرِضِينَا حَتَّى يَأْتِينَا تَمْرٌ فَتَقْضِيكَ». فَقَالَتْ: نَعَمْ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَقْرَضَتْهُ، فَقَضَى الْأَغْرَابِيُّ، وَأَطْعَمَهُ، فَقَالَ: أَوْفَيْتَ؛ أَوْفَى اللَّهُ لَكَ. فَقَالَ: «أُولَئِكَ خِيَارُ النَّاسِ؛ إِنَّهُ لَا قُدْسَتْ أُمَّةٌ لَا يَأْخُذُ الضَّعِيفُ فِيهَا حَقَّهُ غَيْرَ مُنْتَعِجٍ»^(٢).

- عَدْلُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- حَدِيثُ ابْنِ عَمْرٍو فِي هَذَا وَقَوْلُ الصَّدِيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فَمَنْ لِي مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَامَ يَوْمَ جُمُعَةٍ فَقَالَ: إِذَا كَانَ بِالْعِدَاةِ فَأَحْضِرُوا صَدَقَاتِ الْإِبِلِ نَفْسِمِ، وَلَا يَدْخُلْ عَلَيْنَا أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنٍ.

فَقَالَتِ امْرَأَةٌ لِرَوْحِهَا: خُذْ هَذَا الْخِطَامَ^(٣)؛ لَعَلَّ اللَّهَ يَرْزُقُنَا جَمَلًا! فَأَتَى الرَّجُلُ فَوَجَدَ

(١) مصنف ابن أبي شيبة [٣٧٦٤٢] و[٣٧٦٤٣] - طبعة دار القبلة - بإسناد صحيح.

(٢) صحيح: أخرجه ابن ماجه في كتاب الصدقات [٢٤٢٦]، باب لصاحب الحق سلطان.

(٣) خِطَامُ الْبَعِيرِ: الْحَبْلُ الَّذِي يَقَادُ بِهِ الْبَعِيرُ.

أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - رضي الله عنهما - قَدْ دَخَلَ إِلَى الْإِلِيلِ ، فَدَخَلَ مَعَهُمَا ، فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : مَا أَذْخَلَكَ عَلَيْنَا؟ ثُمَّ أَخَذَ مِنْهُ الْخَطَامَ فَضَرَبَهُ ، فَلَمَّا فَرَعَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ قَسَمِ الْإِلِيلِ دَعَا بِالرَّجُلِ فَأَعْطَاهُ الْخَطَامَ ، وَقَالَ : اسْتَقْدُ^(١) ! فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : وَاللَّهِ لَا يَسْتَقِيدُ؛ لَا تَجْعَلُهَا سُنَّةً ! قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَمَنْ لِي مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ عُمَرُ : أَرْضِهِ . فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ غُلَامَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بِرَاحِلَةٍ وَرَحْلَيْهَا وَقَطِيفَةٍ ، وَخُمْسَةَ دَنَانِيرَ؛ فَأَرْضَاهُ بِهَا^(٢) .

عَدَلَ عُمَرُ الْفَارُوقَ - رضي الله عنه -

- قِصَّةُ عُمَرَ وَأَبِي بَكْرٍ كَغِبٍ - رضي الله عنهما - :

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَانَ بَيْنَ عُمَرَ وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ كَغِبٌ - رضي الله عنهما - خُصُومَةٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : اجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ رَجُلًا . فَجَعَلَ بَيْنَهُمَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ - رضي الله عنه - فَأَتَاهُ فَقَالَ عُمَرُ : أَتَيْنَاكَ لِتَحْكُمَ بَيْنَنَا؛ وَفِي بَيْتِهِ يُؤْتَى الْحَكَمُ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَسَّعَ لَهُ زَيْدٌ عَنْ صَدْرِ فِرَاشِهِ؛ فَقَالَ : هَا هُنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : هَذَا أَوَّلُ جَوْرِ جُرْتُ فِي حُكْمِكَ؛ وَلَكِنْ أَجْلِسْ مَعَ خَصْمِي . فَجَلَسَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَأَدَّعَى أَبِي؛ وَأَنْكَرَ عُمَرُ ، فَقَالَ زَيْدٌ لِأَبِي : اغْفُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْيَمِينِ؛ وَمَا كُنْتُ لَأَسْأَلَهَا لِأَحَدٍ غَيْرِهِ ! فَحَلَفَ عُمَرُ^(٣)؛ ثُمَّ أَقْسَمَ : لَا يُذْرِكُ زَيْدُ الْقَضَاءَ حَتَّى يَكُونَ عُمَرُ وَرَجُلٌ مِنْ عُرُضِ^(٤) الْمُسْلِمِينَ عِنْدَهُ سَوَاءً .

وَعَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : تَنَازَعَ فِي جِذَاذٍ^(٥) نَخْلُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنهما - فَبَكَى أَبِي ، ثُمَّ قَالَ : أَفِي سُلْطَانِكَ يَا عُمَرُ؟ فَقَالَ عُمَرُ : اجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ! قَالَ أَبِي : زَيْدُ ! قَالَ رِضَا^(٦) . فَأَنْطَلَقَا حَتَّى دَخَلَا عَلَى زَيْدٍ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٧) .

(١) استقد: انتقم مني بمثل صنيعي بك .

(٢) إسناده صحيح : أخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٤٩/٨ - ٥٠] .

(٣) حلف عمر : على إنكاره ، ولم يقبل العفو .

(٤) من عرض المسلمين : من عامتهم .

(٥) جذاذ: أي في قطع ثمره وجنبه .

(٦) رضا: أي مرضي (يعني أوافقك) .

(٧) إسناده صحيح : أخرجه البيهقي في السنن الكبرى [١٣٦/١٠] ، وهو مرسل صحيح .

- قِصَّةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَأَبِي سِرْوَةَ - رضي الله عنهم - :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: شَرِبَ أَخِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَشَرِبَ مَعَهُ أَبُو سِرْوَةَ عَفْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ - وَهُمَا بِمِصْرَ - فِي خِلَافَةِ عُمَرَ - رضي الله عنه - فَسَكِرَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَا انْطَلَقَا إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رضي الله عنه - وَهُوَ أَمِيرُ مِصْرَ ؛ فَقَالَا : طَهَّرْنَا ؛ فَإِنَّا قَدْ سَكِرْنَا مِنْ شَرَابِ شَرِبْنَاهُ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَذَكَرْ لِي أَخِي أَنَّهُ سَكِرَ ، فَقُلْتُ : ادْخُلِ الدَّارَ أَطْهَرِكَ . وَلَمْ أَشْعُرْ أَنَّهُمَا قَدْ أَتَيَا عُمَرَا ، فَأَخْبَرَنِي أَخِي أَنَّهُ قَدْ أَخْبَرَ الْأَمِيرَ بِذَلِكَ ، فَقُلْتُ : لَا تُحْلِقِ الْيَوْمَ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ ؛ ادْخُلِ الدَّارَ أَخْلِفْكَ ! وَكَانُوا إِذْ ذَاكَ يَخْلِقُونَ مَعَ الْحَدِّ ، فَدَخَلَا الدَّارَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَحَلَقْتُ أَخِي بِيَدِي ، ثُمَّ جَلَدَهُمَا عَمْرُو ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ عُمَرُ ، فَكَتَبَ إِلَى عَمْرِو - رضي الله عنهما - : أَنِ ابْعَثْ إِلَيَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَلَى قَتَبٍ ^(١) . فَفَعَلَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى عُمَرَ - رضي الله عنه - جَلَدَهُ وَعَاقَبَهُ لِمَكَانِهِ مِنْهُ ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ ، فَلَبِثَ شَهْرًا صَاحِحًا ، ثُمَّ أَصَابَهُ قَدْرُهُ فَمَاتَ ، فَيَحْسَبُ عَامَّةُ النَّاسِ أَنَّمَا مَاتَ مِنْ جَلْدِ عُمَرَ ؟ ، وَلَمْ يَمُتْ مِنْ جَلْدِ عُمَرَ ؟ ^(٢) .

- مَا كَانَ يَغْمَلُهُ عُمَرُ - رضي الله عنه - فِي الْمَوْسِمِ لِلْعَذْلِ بَيْنَ النَّاسِ :

عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - يَأْمُرُ عُمَّالَهُ أَنْ يَؤَافُوهُ بِالْمَوْسِمِ ^(٣) ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا قَالَ :

يَا أَيُّهَا النَّاسُ ؛ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ عُمَّالِي عَلَيْكُمْ لِيُصِيبُوا مِنْ أَبْشَارِكُمْ ^(٤) ، وَلَا مِنْ أَمْوَالِكُمْ ، وَلَا مِنْ أَعْرَاضِكُمْ ، إِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ لِيُخَجِّزُوا بَيْنَكُمْ ، وَلِيَقْسِمُوا فَبَيْنَكُمْ بَيْنَكُمْ ، فَمَنْ فَعَلَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ فَلْيَقُمْ . فَمَا قَامَ أَحَدٌ إِلَّا رَجُلٌ ؛ قَامَ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؛ إِنَّ عَامِلَكَ فَلَانًا ضَرَبْتَنِي مِئَةَ سَوْطٍ . قَالَ : فِيمَ ضَرَبْتَهُ ؟ قُمْ فَاقْتَصِرْ مِنْهُ . فَقَامَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ

(١) قَتَبٌ : الرَّحْلُ الصَّغِيرُ عَلَى قَدَرِ سَنَامِ الْبَعِيرِ ، وَالْمَعْنَى : أَرْكَبُهُ عَلَى مَرْكَبٍ لَيْسَ عَلَيْهِ رَحْلٌ وَلَا شَيْءٌ .

(٢) سَنَدُهُ صَحِيحٌ : قَالَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي مَسْنَدِ الْفَارُوقِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ وَأَقْوَالُهُ ، ص (٥١٨/٢ - ٥٢٠) ، بَعْدَ أَنْ سَاقَ رِوَايَةَ ابْنِ سَعْدٍ مِنْ طَرِيقِ الْوَاقِدِيِّ : أَخْبَرَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ . ثُمَّ أَوْرَدَ رِوَايَةَ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ مِنْ طَرِيقِ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمَ ، فَقَالَ عَنْ الثَّانِيَةِ : هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ ، وَالسِّيَاقُ الْأَوَّلُ حَسَنٌ .

(٣) بِالْمَوْسِمِ : مَوْسِمُ الْحَجِّ .

(٤) أَبْشَارِكُمْ : يَضْرِبُوكُمْ ضَرْبًا مُؤَلِمًا يُوْثِرُ عَلَى جُلُودِكُمْ .

- رضي الله عنه - فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ إِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ هَذَا يَكْتُرُ عَلَيْكَ ^(١)، وَيَكُونُ سُنَّةً يَأْخُذُ بِهَا مَنْ بَعْدَكَ! فَقَالَ: أَنَا لَا أَقِيدُ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقِيدُ مِنْ نَفْسِهِ ^(٢)! قَالَ: فَدَعْنَا لِنُرْضِيَهُ؟ قَالَ: دُونَكُمْ فَأَرْضُوهُ. فَافْتَدَى مِنْهُ بِمِثْلِي دِينَارٍ عَنْ كُلِّ سَوَاطِ بِدِينَارَيْنِ ^(٣).

- قِصَّةُ مُضَرِّي وَابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رضي الله عنه - :

عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مُضَرَ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ عَانِدُ بِكَ مِنَ الظُّلَمِ! قَالَ: عُدْتَ مَعَاذًا ^(٤). قَالَ: سَابَقْتُ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ^(٥) فَسَبَقْتُهُ ، فَجَعَلَ يَضْرِبُنِي بِالسَّوْطِ وَيَقُولُ: أَنَا ابْنُ الْأَكْرَمِينَ. فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى عَمْرِو - رضي الله عنهما - يَأْمُرُهُ بِالْقُدُومِ وَيَقْدُمُ بَيْنَهُمَا مَعَهُ. فَقَدِمَ ، فَقَالَ عُمَرُ: أَتَيْنَ الْمِضْرِيَّ؟ خُذِ السَّوْطَ فَاضْرِبْ. فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ بِالسَّوْطِ وَيَقُولُ عُمَرُ: اضْرِبْ ابْنَ الْأَكْرَمِينَ! قَالَ أَنَسٌ: فَضَرَبَ؛ وَاللَّهِ لَقَدْ ضَرَبَهُ وَنَحْنُ نُحِبُّ ضَرْبَهُ؛ فَمَا أَقْلَعَ ^(٦) عَنْهُ حَتَّى تَمَيَّنَّا أَنَّهُ يَرْفَعُ عَنْهُ ^(٧). ثُمَّ قَالَ لِلْمِضْرِيَّ: ضَعِ عَلَى صَلَعةِ عَمْرِو! فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا ابْنُ الَّذِي ضَرَبْتَنِي؛ وَقَدْ اسْتَفَدْتُ مِنْهُ؟ فَقَالَ عُمَرُ لِعَمْرِو: مَذْكُمْ تَعْبَذْتُمْ النَّاسَ وَقَدْ وَلَدْتَهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ أَخْرَازًا؟ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ أَعْلَمْ؛ وَلَمْ يَأْتِنِي ^(٨)!

- حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ فِي ذَلِكَ :

عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ - رضي الله عنه - - وَيَدَاهُ فِي أُذُنَيْهِ - هُوَ يَقُولُ:

- (١) يكثر عليك: أي المرافعة والشكاوى.
- (٢) أي كيف أنا لا أقتص بهذا من ولاتي وقد رأيت رسول الله ﷺ يقتص من نفسه؟
- (٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات [٢٩٣/٣] بإسناد صحيح ، عن يزيد بن هارون ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، (وهو من رجال مسلم؛ احتج به ، وأخرج له في الصحيح) عن عطاء.
- (٤) عذت معاذًا: لجأت إلى ملجأ يحميك.
- (٥) اسمه محمد.
- (٦) أقلع: كف وترك.
- (٧) أي: السوط عنه ، ويترك ضربه.
- (٨) ذكره السيوطي في الجامع الكبير (٢٥/٤٧١ - ٤٧٢ - برقم ٢٨٣٩٢)، والهندي في كنز العمال (١٢/٦٦٠ - ٦٦١ - برقم ٣٦٠١٠) ، وعزاه لابن عبد الحكم.

يَا لَيْبِكَاهُ! يَا لَيْبِكَاهُ! قَالَ النَّاسُ: مَا لَهُ؟ قَالَ: جَاءَهُ بَرِيدٌ مِنْ بَعْضِ أَمْرَائِهِ أَنَّ نَهْرًا حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعُبُورِ وَلَمْ يَجِدُوا سَفْنًا، فَقَالَ أَمِيرُهُمْ: اطْلُبُوا لَنَا رَجُلًا يَعْلَمُ غَوْرَ النَّهْرِ، فَأَتَى بِشَيْخٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ الْبَرْدَ - وَذَلِكَ فِي الْبَرْدِ - فَأَكْرَهَهُ فَأَدْخَلَهُ، فَلَمْ يُلْبِثْهُ الْبَرْدُ^(١)، فَجَعَلَ يُسَادِي: يَا عُمَرَاهُ! فَغَرِقَ. فَكُتِبَ إِلَيْهِ^(٢)، فَأَقْبَلَ، فَمَكَثَ أَيَّامًا مَعْرِضًا عَنْهُ، وَكَانَ إِذَا وَجَدَ^(٣) عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ فَعَلَ بِهِ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلَ الرَّجُلُ الَّذِي قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا تَعَمَّدْتُ قَتْلَهُ؛ لَمْ نَجِدْ شَيْئًا يُعْبَرُ فِيهِ؛ وَأَرَدْنَا أَنْ نَعْلَمَ غَوْرَ الْمَاءِ، فَفَتَحْنَا كَذَا وَكَذَا^(٤). فَقَالَ عُمَرُ: لَرَجُلٍ مُسْلِمٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ جِئْتُ بِهِ؛ لَوْلَا أَنْ تَكُونَ سَنَةً لَضَرَبْتُ عُقُوكَ! فَأَعْطِ أَهْلَهُ دِيْنَهُ، وَاخْرُجْ فَلَا أَرَاكَ^(٥).

- قِصَّةُ نَبْطِيٍّ مَعَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَعَدْلٍ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :

عَنْ مَكْحُولٍ: أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - دَعَا نَبْطِيًّا يُمَسِّكُ لَهُ دَابَّةً عِنْدَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَأَتَى، فَضَرَبَهُ؛ فَشَجَّهُ، فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فَقَالَ لَهُ: مَا دَعَاكَ إِلَى مَا صَنَعْتَ بِهَذَا؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمَرْتُهُ أَنْ يُمْسِكَ دَابَّتِي فَأَتَى؛ وَأَنَا رَجُلٌ فِي حِدَّةٍ فَضَرَبْتُهُ! فَقَالَ: اجْلِسْ لِلْقِصَاصِ. فَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَتَقِيدُ عَبْدَكَ مِنْ أَخِيكَ؟ فَتَرَكَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْقَوْدَ وَقَضَى عَلَيْهِ بِالذِّبَةِ^(٦).

- قِصَّةُ الْهُزْمَرَانِ مَعَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: حَاصِرُنَا تُسْتَرُ، فَتَرَلَ الْهُزْمَرَانِ عَلَى حُكْمِ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَدِمْتُ بِهِ عَلَى عُمَرُ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: تَكَلَّمْ. قَالَ: كَلَامَ حَيٍّ أَوْ كَلَامَ مَيِّتٍ^(٧)؟ قَالَ: تَكَلَّمْ؛ لَا بَأْسَ! قَالَ: إِنَّا وَإِيَّاكُمْ

(١) لم يلبثه البرد: لم يمهل البرد أن يسبح في النهر.

(٢) فكتب إليه: أي كتب عمر - رضي الله عنه - إلى الأمير.

(٣) وجد: غضب.

(٤) كذا وكذا: أي بلاد كذا وكذا.

(٥) إسناده صحيح: أخرجه البيهقي [٣٢٣/٨].

(٦) أخرجه البيهقي [٣٢/٨]، ورجال إسناده ثقات.

(٧) أو كلام ميت: أي كلام إنسان سموت أم ستركه حياً.

مَعَاشِرَ الْعَرَبِ مَا خَلَى اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ، كُنَّا نَتَعَبِدُكُمْ ، وَنَقْتُلُكُمْ ، وَنَغْصِبُكُمْ ، فَلَمَّا كَانَ اللَّهُ مَعَكُمْ لَمْ يَكُنْ لَنَا يَدَانِ^(١) . فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : مَا تَقُولُ؟ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَرَكْتَ بَعْدِي عَدُوًّا كَثِيرًا ، وَشَوْكَةً شَدِيدَةً ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ يَتَأَسُّ الْقَوْمُ مِنَ الْحَيَاةِ ، وَيَكُونُ أَشَدَّ لَشَوْكِهِمْ . فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : اسْتَحْيِي مَنْ قَاتَلَ بَرَاءَ بْنَ مَالِكٍ^(٢) وَمَجْرَأَةَ بْنَ ثَوْرٍ^(٣) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؟ - فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَقْتُلَهُ قُلْتُ : لَيْسَ إِلَيَّ قَتْلُهُ سَبِيلٌ ؛ قَدْ قُلْتُ لَهُ : تَكَلَّمْ ؛ لَا بَأْسَ ! فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : ازْتَشَيْتُ وَأَصَبْتُ مِنْهُ؟ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا ازْتَشَيْتُ وَلَا أَصَبْتُ مِنْهُ . قَالَ : لَتَأْتِيَنِي عَلَى مَا شَهِدْتُ بِهِ بِغَيْرِكَ^(٤) أَوْ لَا أَبْدَأَنَّ بِمَقُورَتِكَ ! قَالَ : فَخَرَجْتُ فَلَقِيْتُ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَشَهِدَ مَعِيَ ، وَأَمْسَكَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَأَسْلَمَ - يَعْنِي الْهَرَمْزَانَ - وَفَرَضَ^(٥) لَهُ^(٦) .

- قِصَّةُ عُمَرَ وَسَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :

عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ سَلَمَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَكْحَوَعِ قَالَ : مَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي السُّوقِ وَمَعَهُ الدَّرَّةُ ، فَخَفَقَنِي بِهَا خَفَقَةً^(٧) فَأَصَابَ طَرَفَ ثَوْبِي فَقَالَ : أَمِطُ^(٨) عَنْ الطَّرِيقِ . فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ لَقِيَنِي فَقَالَ : يَا سَلَمَةُ تُرِيدُ الْحَجَّ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى مَنْزِلِهِ ؛ فَأَعْطَانِي سِتْمَةً دَرَاهِمَ قَالَ : اسْتَعِنْ بِهَا عَلَى حَجِّكَ ، وَاعْلَمْ أَنَّهَا بِالْحَفَقَةِ الَّتِي خَفَقْتُكَ . قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؛ مَا ذَكَرْتُهَا ! قَالَ : وَأَنَا مَا نَسِيتُهَا^(٩) .

(١) يدان : قدرة وقوة .

(٢) براء بن مالك : أخو أنس استشهد على الباب الشرقي لتستر سنة (٢٠) هـ .

(٣) مجرأة بن ثور : فاتح مدينة تستر ، وقيل : إنه استشهد على أبوابها ، وفتحها أصحابه سنة (٢٠) هـ .

(٤) بغيرك : أي أن يأتي بمن يشهد معه أن قول عمر للهزم مزان « لا بأس » أمان له ؛ لا يجوز قتله بعدها .

(٥) فرض له : قدر له رزقاً من بيت المال .

(٦) صحيح : أخرجه البيهقي في الكبرى [٩٦/٩] ، من طريق الإمام الشافعي ، ورجال إسناده ثقات .

(٧) خفقتني : ضربني ضرباً خفيفاً .

(٨) أمط : ابعد عن الطريق .

(٩) أخرجه الطبري في تاريخه [٣٦/٥] .

عَدْلُ عُثْمَانَ ذِي الثُّورَيْنِ - رضي الله عنه -

- قِصَّةُ عَدْلِهِ - رضي الله عنه - في طَائِرٍ :

عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ قَالَ : قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - مَكَّةَ ، فَدَخَلَ دَارَ النَّدْوَةِ^(١) فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، وَأَرَادَ أَنْ يَسْتَقْرِبَ مِنْهَا الرِّوَاخَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَأَلْقَى رِدَاءَهُ عَلَى وَاَقِفٍ^(٢) فِي الْبَيْتِ ، فَوَقَعَ عَلَيْهِ طَيْرٌ مِنْ هَذَا الْحَمَامِ فَأَطَارَهُ ، فَانْتَهَزَتْهُ^(٣) حَيَّةٌ ، فَفَقَلَّتْهُ ، فَلَمَّا صَلَّى الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - رضي الله عنه - فَقَالَ : احْكُمَا عَلَيَّ فِي شَيْءٍ صَنَعْتُهُ الْيَوْمَ ؛ إِنِّي دَخَلْتُ هَذِهِ الدَّارَ ، وَأَرَدْتُ أَنْ أَسْتَقْرِبَ مِنْهَا الرِّوَاخَ إِلَى الْمَسْجِدِ ؛ فَأَلْقَيْتُ رِدَائِي عَلَى هَذَا الْوَاقِفِ ، فَوَقَعَ عَلَيْهِ طَيْرٌ مِنْ هَذَا الْحَمَامِ^(٤) ، فَخَشِيتُ أَنْ يُلْطِخَهُ بِسَلْحِهِ^(٥) ، فَأَطْرْتُهُ عَنْهُ ، فَوَقَعَ عَلَى ظَهْرِ هَذَا الْوَاقِفِ الْآخِرِ ، فَانْتَهَزَتْهُ حَيَّةٌ فَفَقَلَّتْهُ ؛ فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي أَنِّي أَطْرْتُهُ مِنْ مَنْزِلٍ كَانَ فِيهِ أَمِنًا إِلَى مَوْقِعَةٍ كَانَ فِيهَا حَتْفُهُ؟ فَقُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رضي الله عنه - : كَيْفَ تَرَى فِي عَنَرِ^(٦) ؛ نَبِيَّةٍ عَفْرَاءَ تَحْكُمُ بِهَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ : إِنِّي أَرَى ذَلِكَ . فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ - رضي الله عنه -^(٧) .

عَدْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ - رضي الله عنه -

- قِصَّةُ خَيْبَرَ وَعَدْلِهِ - رضي الله عنه - مَعَ يَهُودِيهَا وَقَوْلُهُمْ : بِهِذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ فِي قِصَّةِ خَيْبَرَ ، وَفِيهِ : كَانَ

(١) دار الندوة : هي التي بناها قصي بن كلاب لاجتماع قريش وتشاورهم ، وكانت شمال المسجد الحرام ، ثم دخلت في توسعة الحرم في عهد بني العباس .

(٢) واقف في البيت : جدار ، أو سارية .

(٣) انتهزته : يادرت .

(٤) هذا الحمام : يعني حمام الحرم .

(٥) بسلحه : السلاح بالنسبة للحمام كالغائط بالنسبة للإنسان .

(٦) عنز ثنية عفراء : أنثى الماعز التي بدأت في السنة الثالثة .

(٧) صحيح : أخرجه الشافعي في مسنده [ص/٤٧] .

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ - رضي الله عنه - يَأْتِيهِمْ كُلَّ عَامٍ ، فَيَخْرِصُهَا ^(١) عَلَيْهِمْ ثُمَّ يُضَمِّنُهُمْ ^(٢) الشَّطْرَ ، فَشَكُّوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِدَّةَ خَرْصِهِ ، وَأَرَادُوا أَنْ يَرْشُوهُ . فَقَالَ : يَا أَعْدَاءَ اللَّهِ تُطْعِمُونِي السُّحْتَ ^(٣) ؟ وَاللَّهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَلَا تَنْتُمْ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ عِدَّتِكُمْ ^(٤) مِنَ الْفِرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ ، وَلَا يَحْمِلُنِي بُغْضِي إِيَّاكُمْ وَحُبِّي إِيَّاهُ عَلَى أَنْ لَا أَعْدِلَ عَلَيْكُمْ ! فَقَالُوا : بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ^(٥) .

خَوْفُ الْخُلَفَاءِ - رضي الله عنهم -

- حَدِيثُ ابْنِ عَسَاكِرَ وَأَبِي نَعِيمٍ فِي خَوْفِ عُمَرَ - رضي الله عنه - :

عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنهما - أَخَذَ تَبَنَةً مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ : يَا لَيْتَنِي كُنْتُ هَذِهِ التَّبَنَةِ ! لَيْتَنِي لَمْ أُخْلَقْ ! لَيْتَنِي لَمْ أَكُنْ شَيْئًا ! لَيْتَ أُمِّي لَمْ تَلِدْنِي ! لَيْتَنِي كُنْتُ نَسِيًا مُنْسِيًا ^(٦) !

- حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ وَالْمُسَوِّرِ فِي خَوْفِ عُمَرَ - رضي الله عنه - عِنْدَ مَوْتِهِ :

١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ : كَانَ رَأْسُ عُمَرَ عَلَى فَعِخْذِي فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَقَالَ لِي : ضَعُ رَأْسِي عَلَى الْأَرْضِ . قَالَ : فَقُلْتُ : وَمَا عَلَيْكَ ؛ كَانَ عَلَى فَعِخْذِي أَمْ عَلَى الْأَرْضِ ؟ قَالَ : ضَعُهُ عَلَى الْأَرْضِ . قَالَ : فَوَضَعْتُهُ عَلَى الْأَرْضِ . فَقَالَ : وَيْلِي وَيْلُ أُمِّي إِنْ لَمْ يَرْحَمْنِي رَبِّي ^(٧) !

٢ - وَعَنِ الْمُسَوِّرِ قَالَ : لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ - رضي الله عنه - قَالَ : وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ أَرَاهُ ^(٨) .

(١) فيخرصها: أي يقدر ما عليها من الرطب والعنب .

(٢) يضمّنهم: يُلزِمهم .

(٣) السحت: الحرام .

(٤) عدتكم: عددكم .

(٥) كذا في البداية [١٩٩/٤] عن البيهقي، وأصله في الصحيحين، وهو حديث صحيح مشهور .

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [١٤٩/١٩] الأثر [٥٣٦٢١] - طبعة دار القبلة - ورجال إسناده ثقات .

(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية [٥٢/١] بإسناد صحيح .

(٨) أخرجه أبو نعيم في الحلية [٥٢/١] بإسناد رجاله ثقات .

وصايا الخلفاء للخلفاء والأمراء

- حديث ابن سابط وغيره في قول أبي بكر لعمر - رضي الله عنهما - عند الموت :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ ، وَزَيْدِ بْنِ زُبَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ وَمُجَاهِدٍ - رضي الله عنهم -
قَالُوا : لَمَّا حَضَرَ أَبَا بَكْرٍ الْمَوْتُ دَعَا عُمَرَ - رضي الله عنهما - وَقَالَ لَهُ :

«اتَّقِ اللَّهَ يَا عُمَرُ ، وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَمَلًا بِالنَّهَارِ لَا يَقْبَلُهُ بِاللَّيْلِ ، وَعَمَلًا بِاللَّيْلِ لَا يَقْبَلُهُ بِالنَّهَارِ ، وَأَنَّهُ لَا يَقْبَلُ نَافِلَةً حَتَّى تُؤَدَّى الْفَرِيضَةُ ، وَإِنَّمَا ثَقُلَتْ مَوَازِينُ مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِاتِّبَاعِهِمُ الْحَقَّ فِي دَارِ الدُّنْيَا وَثِقَلَهُ عَلَيْهِمْ ، وَحَقَّ لِمِيزَانٍ يَوْضَعُ فِيهِ الْحَقُّ غَدًا أَنْ يَكُونَ ثَقِيلًا ، وَإِنَّمَا خَفَّتْ مَوَازِينُ مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِاتِّبَاعِهِمُ الْبَاطِلَ فِي الدُّنْيَا وَخَفَّتْ عَلَيْهِمْ ، وَحَقَّ لِمِيزَانٍ يَوْضَعُ فِيهِ الْبَاطِلُ غَدًا أَنْ يَكُونَ خَفِيفًا ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ أَهْلَ الْجَنَّةِ ، فَذَكَرَهُمْ بِأَحْسَنِ أَعْمَالِهِمْ ، وَتَجَاوَزَ عَنْ سَيِّئِهِ ، فَإِذَا ذَكَرْتُهُمْ قُلْتُ : إِنِّي لَأَخَافُ إِلَّا الْحَقَّ بِهِمْ ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ أَهْلَ النَّارِ فَذَكَرَهُمْ بِأَسْوَأِ أَعْمَالِهِمْ ، وَرَدَّ عَلَيْهِمْ أَحْسَنَهُ ، فَإِذَا ذَكَرْتُهُمْ قُلْتُ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَكُونَ مَعَ هَؤُلَاءِ ! وَذَكَرَ آيَةَ الرَّحْمَةِ وَآيَةَ الْعَذَابِ ، فَيَكُونُ الْعَبْدُ رَاغِبًا رَاهِبًا ، وَلَا يَتَمَتَّى عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ، وَلَا يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَتِهِ ، وَلَا يُلْقِي بِيَدِهِ إِلَى الْهَلَكَةِ ، فَإِنْ أَنْتَ حَفِظْتَ وَصِيَّتِي فَلَا يَكُ غَائِبٌ أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنَ الْمَوْتِ وَهُوَ أَتَيْكَ ، وَإِنْ أَنْتَ ضَيَّعْتَ وَصِيَّتِي فَلَا يَكُ غَائِبٌ أَبْغَضُ إِلَيْكَ مِنَ الْمَوْتِ وَلَسْتُ بِمُعْجِزَةٍ»^(١).

- وصية عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لولي الأمر من بعده :

١ - عَنْ عُمَرَ - رضي الله عنه - أَنَّهُ قَالَ : «أَوْصِييَ الْخَلِيفَةَ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَنْ يَعْلَمَ لَهُمْ حَقُّهُمْ ، وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ ، وَأَوْصِيهِمُ بِالْأَنْصَارِ الَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَأَنْ يَغْفُو عَنْ مُسِيئِهِمْ ، وَأَوْصِيهِمُ بِأَهْلِ

(١) صحيح : أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [١٣٤ / ١٩ - ١٣٥] - طبعة دار القبلة - [٣٥٥٧٤].

الْأَمْصَارَ خَيْرًا فَإِنَّهُمْ رِذَاءُ الْإِسْلَامِ ، وَجِبَاةُ الْأَمْوَالِ ، وَغَيْظُ الْعَدُوِّ ، وَأَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ ، وَأَوْصِيَهُ بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا؛ فَإِنَّهُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ فَيَرُدَّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ ، وَأَوْصِيَهُ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ أَنْ يُوفِّي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ ، وَأَنْ يُقَاتِلَ مَنْ وَرَائَهُمْ ، وَلَا يُكَلِّفَهُمْ إِلَّا طَاقَتَهُمْ^(١).

٢ - وَعَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : «لَيَعْلَمَنَّ مَنْ وَلِيَ هَذَا الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِي أَنْ سِيرِيدهُ عَنْهُ الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ؛ إِنِّي لَأَقَاتِلُ النَّاسَ عَنْ نَفْسِي قِتَالًا ، وَلَوْ عَلِمْتُ أَنَّ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أَقْوَى عَلَيَّ مِنِّي لَكُنْتُ أَقْدَمُ فَيُضْرَبُ عُنُقِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلِيَهُ»^(٢).

- وَصِيَّةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :

عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ : كَانَ أَوَّلُ كِتَابٍ كَتَبَهُ عُمَرُ حِينَ وَلِيَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ يُؤَلِّيهِ عَلَى جُنْدٍ خَالِدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

«أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ الَّذِي يَبْقَى ، وَيَنْفَى مَا سِوَاهُ ، الَّذِي هَدَانَا مِنَ الضَّلَالَةِ ، وَأَخْرَجَنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ، وَقَدْ اسْتَعْمَلْتُكَ عَلَى جُنْدٍ خَالِدٍ بْنِ الْوَلِيدِ ، فَقُمُ بِأَمْرِهِمُ الَّذِي يَحِقُّ عَلَيْكَ ، لَا تُقَدِّمُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى هَلَكَةٍ رَجَاءَ غَنِيمَةٍ ، وَلَا تُنْزِلُهُمْ مَتْرَلًا قَبْلَ أَنْ تَسْتَرِيدَهُ لَهُمْ»^(٣) ، وَتَعْلَمُ كَيْفَ مَاتَاهُ^(٤) ، وَلَا تَبْعَثْ سَرِيَّةً إِلَّا فِي كَثْفٍ^(٥) مِنَ النَّاسِ ، وَإِيَّاكَ وَالْقَاءَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْهَلَكَةِ ، وَقَدْ أَبْلَاكَ اللَّهُ بِي وَأَبْلَانِي بِكَ ، فَغَمَّضُ بَصْرَكَ عَنِ الدُّنْيَا ، وَأَلَّهُ^(٦) قَلْبَكَ عَنْهَا ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُهْلِكَ كَمَا أَهْلَكَتَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ ، فَقَدْ رَأَيْتَ مَصَارِعَهُمْ»^(٧).

(١) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» [٥٩٠/٢٠]، كجزء من الحديث [٣٨٢١٤] الذي رواه عن ابن فضيل ، عن حصين ، عن عمرو بن ميمون وإسناده صحيح ، وقد أخرجه ابن سعد [٣٣٩/٣] - طبعة دار صادر - من طريق: محمد بن الفضيل بن غزوان ، بنفس الإسناد.

(٢) أخرجه ابن سعد [٢٧٥/٤]، عن عفان بن مسلم ، بإسناد رجاله ثقات.

(٣) تستريده لهم: تبعث رائداً يروى المكان ويعترف عليه.

(٤) ماته: طريقة الوصول إليه.

(٥) في كثف: في جماعة.

(٦) وأله: أشغله عنها وأثسه.

(٧) الخبر في تاريخ الطبري [٤٣٤/٤] طبعة دار المعارف.

- وصيئة عمر بن الخطاب لسعد بن أبي وقاص - رضي الله عنهما - :

عن مُحَمَّدٍ وَطَلْحَةَ بِإِسْنَادِهِمَا: أَنَّ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَى سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَدِمَ عَلَيْهِ فَأَمَرَهُ عَلَى حَزْبِ الْعِرَاقِ ، وَأَوْصَاهُ فَقَالَ : « يَا سَعْدُ - سَعْدُ بَنِي وَهَبٍ - لَا يَغُرُّكَ مِنَ اللَّهِ أَنْ قِيلَ خَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؛ وَصَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمْحُو السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ ، وَلَكِنَّهُ يَمْحُو السَّيِّئَةَ بِالْحَسَنِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَدٍ نَسَبٌ إِلَّا طَاعَتُهُ ، فَالنَّاسُ شَرِيفُهُمْ وَوَضِيعُهُمْ فِي ذَاتِ اللَّهِ سَوَاءٌ ؛ اللَّهُ رَبُّهُمْ ؛ وَهُمْ عِبَادُهُ ؛ يَتَفَاضِلُونَ بِالْعَافِيَةِ وَيُذَرِّكُونَ مَا عِنْدَهُ بِالطَّاعَةِ ، فَانْظُرِ الْأَمْرَ الَّذِي رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ مِنْهُ بُعِثَ إِلَى أَنْ فَارَقْنَا ، فَالْزُمُهُ ؛ فَإِنَّهُ الْأَمْرُ ، هَذِهِ عِظَتِي ؛ إِيَّاكَ إِنْ تَرَكْتَهَا وَرَغِبْتَ عَنْهَا حِطَّ عَمَلُكَ وَكُنْتَ مِنَ الْخَاسِرِينَ » .

وَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَسْرَحَهُ^(١) دَعَاهُ فَقَالَ :

« إِنِّي قَدْ وَلَّيْتُكَ حَزْبَ الْعِرَاقِ فَاحْفَظْ وَصِيَّتِي ، فَإِنَّكَ تُقَدِّمُ عَلَى أَمْرٍ شَدِيدٍ كَرِيهٍ لَا يُخْلَصُ مِنْهُ إِلَّا الْحَقُّ ، فَعَوِذُ نَفْسِكَ وَمَنْ مَعَكَ الْخَيْرُ ، وَاسْتَفْتِحْ بِهِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ لِكُلِّ عَادَةٍ عَتَادًا^(٢) ؛ فَعَتَادُ الْخَيْرِ الصَّبْرُ ، فَالصَّبْرُ الصَّبْرُ عَلَى مَا أَصَابَكَ أَوْ نَابَكَ ، يَجْتَمِعُ لَكَ خَشْيَةُ اللَّهِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ خَشْيَةَ اللَّهِ تَجْتَمِعُ فِي أَمْرَيْنِ : فِي طَاعَتِهِ وَاجْتِنَابِ مَعْصِيَتِهِ ، وَإِنَّمَا أَطَاعَهُ مَنْ أَطَاعَهُ يُبْغِضُ الدُّنْيَا وَحُبُّ الْآخِرَةِ ، وَعَصَاهُ مَنْ عَصَاهُ بِحُبِّ الدُّنْيَا وَيُبْغِضُ الْآخِرَةَ ، وَلِلْقُلُوبِ حَقَائِقُ يُنْشِئُهَا اللَّهُ إِنْ شَاءَ ؛ مِنْهَا السِّرُّ ، وَمِنْهَا الْعَلَانِيَةُ ، فَأَمَّا الْعَلَانِيَةُ فَأَنْ يَكُونَ حَامِلُهُ وَذَائِمُهُ فِي الْحَقِّ سَوَاءً ، وَأَمَّا السِّرُّ فَيُعْرَفُ بِظُهُورِ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ ؛ وَيَمَحَبَّةِ النَّاسِ ، فَلَا تَزْهَدْ فِي التَّحَبُّبِ^(٣) ، فَإِنَّ النَّبِيَّ قَدْ سَأَلُوا مَحَبَّتَهُمْ^(٤) ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا حَبَبَهُ ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا بَغْضَهُ ، فَأَعْتَبِرْ مَنَزَلَتَكَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى بِمَنَزَلَتِكَ عِنْدَ النَّاسِ مِمَّنْ يَسْرِعُ مَعَكَ^(٥) فِي أَمْرِكَ^(٦) .

(١) يسرحه : يودعه .

(٢) العتاد : عدة كل شيء .

(٣) التحبيب : أي لا تعرض عن إظهار الناس محبتك .

(٤) سألوا محبتهم : أي طلبوا أن يحبهم الله إلى الناس .

(٥) يشرح معك : يشترك معك .

(٦) رواه الطبري [٤/٤٨٣] ط . دار المعارف بإسناده من طريق سيف ، وهو حجة في التاريخ كما قال ابن حجر في التقریب .

- وَصِيَّةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لِعُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ - رضي الله عنهما - :

عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: إِنَّ عُمَرَ قَالَ لِعُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ - رضي الله عنهما - إِذْ وَجَّهَهُ إِلَى الْبَصْرَةِ:

«يَا عُتْبَةُ؛ إِنِّي قَدْ اسْتَعْمَلْتُكَ عَلَى أَرْضِ الْهِنْدِ وَهِيَ حَوْمَةٌ^(١) مِنْ حَوْمَةِ الْعَدُوِّ، وَأَرْجُو أَنْ يَكْفِيكَ اللَّهُ مَا حَوْلَهَا، وَأَنْ يَعِينَكَ عَلَيْهَا، وَقَدْ كَتَبْتُ إِلَى الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ: أَنْ يُمِدَّكَ بِعَرْفَجَةِ بْنِ هَزْثَمَةَ، وَهُوَ ذُو مُجَاهِدَةِ الْعَدُوِّ وَمُكَايَدَتِهِ؛ فَإِذَا قَدِمَ عَلَيْكَ فَاسْتَشِرْهُ وَقَرِّبْهُ وَادْعُ إِلَى اللَّهِ، فَمَنْ أَجَابَكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُ، وَمَنْ أَبَى فَالْحِزْيَةُ عَنْ صَغَارٍ وَذَلَّةٍ، وَإِلَّا فَالْسَيْفُ فِي غَيْرِ هَوَادَةٍ، وَاتَّقِ اللَّهَ فِيمَا وُئِلْتَ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُتَارِعَكَ نَفْسُكَ إِلَى كِبَرٍ يُفْسِدُ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ؛ وَقَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَزَزْتُ بِهِ بَعْدَ الذَّلَّةِ، وَقَوَّيْتُ بِهِ بَعْدَ الضَّعْفِ حَتَّى صِرْتُ أَمِيرًا مَسْلُطًا، وَمَلِكًا مَطَاعًا، تَقُولُ فَيُسْمَعُ مِنْكَ، وَتَأْمُرُ فَيُطَاعُ أَمْرُكَ، فَيَالَهَا مِنْ نِعْمَةٍ إِنْ لَمْ تَرْفَعْكَ فَوْقَ قَدْرِكَ وَتُبْطِرَكَ عَلَى مَنْ دُونَكَ، اخْتَفِظْ مِنَ التَّعَمُّةِ اخْتِفَاطَكَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ، وَلَهِيَ أَخَوْفُهُمَا عِنْدِي عَلَيْكَ أَنْ تَسْتَدْرِجَكَ وَتَخْدَعَكَ فَتَسْقُطَ سَقْطَةً تَصِيرُ بِهَا إِلَى جَهَنَّمَ؛ أَعِيدُكَ بِاللَّهِ وَنَفْسِي مِنْ ذَلِكَ. إِنَّ النَّاسَ أَسْرَعُوا إِلَى اللَّهِ حِينَ رُفِعَتْ لَهُمُ الدُّنْيَا فَأَرَادُوهَا، فَأَرَادَ اللَّهُ وَلَا تُرِدِ الدُّنْيَا، وَاتَّقِ مَصَارِعَ الظَّالِمِينَ»^(٢).

- وَصِيَّةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لِلْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ - رضي الله عنهما - :

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ - رضي الله عنهما - وَهُوَ بِالْبَحْرَيْنِ:

«أَنْ سِرَ إِلَى عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ فَقَدْ وَلَّيْتُكَ عَمَلَهُ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ الَّذِينَ قَدْ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ الْحُسْنَى؛ لَمْ أَغْزِلْهُ أَنْ لَا يَكُونَ عَفِيفًا

(١) حومة البحر وحومة القتال وغيره: معظمه، أو أشد موضع فيه.

(٢) أخرجه الطبري في تاريخه [٥٩٣/١] ط. دار المعارف، ورواه علي بن محمد المدائني مثله كما في تاريخ ابن كثير [٤٨/٧].

صَلِيًّا^(١) ، شَدِيدَ الْبَأْسِ ، وَلِكُنِّي طَنَنْتُ أَنَّكَ أَغْنَى عَنِ الْمُسْلِمِينَ^(٢) فِي تِلْكَ النَّاحِيَةِ مِنْهُ ، فَأَعْرِفَ لَهُ حَقَّهُ ، وَقَدْ وَلَيْتُ قَبْلَكَ رَجُلًا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ ، فَإِنْ يَرِدَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ تَلِيَّ وَلَيْتَ ، وَإِنْ يُرَدُّ أَنْ يَلِيَّ عُتْبَةُ ، فَالْخَلْقُ وَالْأُمُرُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . وَاعْلَمْ أَنَّ أَمْرَ اللَّهِ مَحْفُوظٌ بِحِفْظِهِ الَّذِي أَنْزَلَهُ ، فَانْظُرِ الَّذِي خُلِقْتَ لَهُ ، فَادْخُلْ لَهُ ؛ وَدَعْ مَا سِوَاهُ ؛ فَإِنَّ الدُّنْيَا أَمَدٌ ، وَالْآخِرَةُ أَبَدٌ ، فَلَا يَشْغَلُكَ شَيْءٌ مُدِيرٌ خَيْرُهُ عَنْ شَيْءٍ بَاقٍ شَرُّهُ ، وَاهْرُبْ إِلَى اللَّهِ مِنْ سَخَطِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ لِمَنْ يَشَاءُ الْفَضِيلَةَ فِي حُكْمِهِ وَعِلْمِهِ . نَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكَ الْعَوْنَ عَلَى طَاعَتِهِ وَالنَّجَاةَ مِنْ عَذَابِهِ^(٣) .

- وَصِيَّةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لِأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :

١ - كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :

«أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ لِلنَّاسِ نَفَرَةً مِنْ سُلْطَانِهِمْ ، فَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكَنِي وَإِيَّاكَ فَأَتِمَّ الْحُدُودَ وَلَوْ سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ ، وَإِذَا حَضَرَ أَمْرَانِ أَحَدُهُمَا لِلَّهِ وَالْآخَرُ لِلدُّنْيَا فَاتِّزْ نَصِيْبَكَ مِنَ اللَّهِ ، فَإِنَّ الدُّنْيَا تَنفَدُ وَالْآخِرَةُ تَبْقَى ، وَأَخْفِ الْفَسَاقَ ، وَاجْعَلْهُمْ يَدَايِدًا ؛ وَرِجُلًا رِجُلًا ، عُدَّ مَرِيضَ الْمُسْلِمِينَ ، وَاحْضِرْ جَنَائِزَهُمْ ، وَافْتَحْ بَابَكَ ، وَبَاشِرْ أُمُورَهُمْ بِنَفْسِكَ ، فَإِنَّمَا أَنْتَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ؛ غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ جَعَلَكَ أَثْقَلَهُمْ حِمْلًا .

وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ نَشَأَ لَكَ وَلِأَهْلِ بَيْتِكَ هَيْئَةٌ فِي لِبَاسِكَ ، وَمَطْعَمِكَ ، وَمَرْكَبِكَ ؛ لَيْسَ لِلْمُسْلِمِينَ مِثْلُهَا . فَإِيَّاكَ - يَا عَبْدَ اللَّهِ - أَنْ تَكُونَ بِمَنْزِلَةِ الْبُهِيمَةِ مَرَّتْ بِوَادٍ خَصْبٍ ؛ فَلَمْ يَكُنْ لَهَا هَمٌّ إِلَّا التَّسْمَنُ ، وَإِنَّمَا حَتَفَهَا فِي السَّمَنِ ! وَاعْلَمْ أَنَّ الْعَامِلَ إِذَا زَاغَ زَاغَتْ رَعِيَّتُهُ ، وَأَشَقَى النَّاسِ مَنْ شَقِيَتْ بِهِ رَعِيَّتُهُ^(٤) .

٢ - وَعَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ : كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :

«أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ الْقُوَّةَ فِي الْعَمَلِ أَنْ لَا تُؤَخَّرُوا عَمَلَ الْيَوْمِ لِعَدٍ ، فَإِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ

(١) صليبا: شديدا قويا.

(٢) أغنى: أكثر نفعا لهم.

(٣) أخرجه ابن سعد [٣٦٢/٤] في طبقاته بإسناد رجاله ثقات.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [١٣٩/١٩] رقم [٣٥٥٨٩] بإسناد صحيح ، رجاله ثقات.

تَذَارَكَتْ عَلَيْكُمُ الْأَعْمَالُ ، فَلَا تَذُرُونَهَا تَأْخُذُونَ فَأَصْعَتُمْ ! فَإِنْ خُيِّرْتُمْ بَيْنَ أَمْرَيْنِ ؛ أَحَدُهُمَا لِلدُّنْيَا ، وَالْآخَرُ لِلْآخِرَةِ ؛ فَاخْتَارُوا أَمْرَ الْآخِرَةِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا ، فَإِنَّ الدُّنْيَا تَفْنَى وَالْآخِرَةُ تَبْقَى ، كُونُوا مِنَ اللَّهِ عَلَى وَجَلٍ ، وَتَعَلَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَتَابِعُ الْعُلُومَ ، وَرَبِّعُ الْقُلُوبِ»^(١).

- كِتَابُ أَبِي عُبَيْدَةَ وَمُعَاذٍ إِلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكِتَابُهُ إِلَيْهِمَا :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ^(٢) قَالَ : أَتَيْتُ نَعِيمَ بْنَ أَبِي هِنْدٍ^(٣) فَأَخْرَجَ إِلَيَّ صَحِيفَةً فَإِذَا فِيهَا : « مِنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : سَلَامٌ عَلَيْكَ ؛ أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّا عَهْدُكَ وَأَمْرُ نَفْسِكَ لَكَ مُهِمٌّ ، فَأَصْبَحْتَ قَدْ وُلِّيتَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ ؛ أَحْمَرَهَا وَأَسْوَدَهَا ؛ يَجْلِسُ بَيْنَ يَدَيْكَ الشَّرِيفُ وَالْوَضِيعُ ، وَالْعَدُوُّ وَالصَّدِيقُ ، وَلِكُلِّ حِصَّةٍ مِنَ الْعَدْلِ ، فَانْظُرْ كَيْفَ أَنْتَ عِنْدَ ذَلِكَ يَا عُمَرُ ! فَإِنَّا نُحَذِّرُكَ يَوْمًا تَعْنُو فِيهِ الْوُجُوهُ ، وَتَجِفُّ فِيهِ الْقُلُوبُ ، وَتَنْقَطِعُ فِيهِ الْحُجَجُ لِحُجَّةِ مَلِكٍ فَهَرَهُمْ بِجَبْرُوتِهِ ؛ فَالْخَلْقُ دَاخِرُونَ لَهُ^(٤) ؛ يَرْجُونَ رَحْمَتَهُ ؛ وَيَخَافُونَ عِقَابَهُ ، وَإِنَّا كُنَّا نَحَدِّثُ أَنَّ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَيَرْجِعُ فِي آخِرِ زَمَانِهَا إِلَى أَنْ يَكُونُوا إِخْوَانَ الْعِلَاقَةِ ؛ أَعْدَاءُ السَّرِيرَةِ ! وَإِنَّا نَعُودُ بِاللَّهِ أَنْ يَنْزِلَ كِتَابُنَا إِلَيْكَ سِوَى الْمُنْزِلِ الَّذِي نَزَلَ مِنْ قُلُوبِنَا ؛ فَإِنَّمَا كَتَبْنَا بِهِ نَصِيحَةً لَكَ ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ » .

فَكَتَبَ إِلَيْهِمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : « مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ وَمُعَاذٍ ، سَلَامٌ عَلَيْكُمَا ؛ أَمَّا بَعْدُ : أَتَانِي كِتَابُكُمَا ؛ تَذَكُّرَانِ أَنَّكُمَا عَهْدُتُمَانِي وَأَمْرُ نَفْسِي لِي مُهِمٌّ ، فَأَصْبَحْتَ قَدْ وُلِّيتَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَحْمَرَهَا وَأَسْوَدَهَا ؛ يَجْلِسُ بَيْنَ يَدَيَّ الشَّرِيفُ وَالْوَضِيعُ ، وَالْعَدُوُّ وَالصَّدِيقُ ، وَلِكُلِّ حِصَّةٍ مِنَ الْعَدْلِ ؛ كَتَبْتُمَا : فَانْظُرْ كَيْفَ أَنْتَ عِنْدَ ذَلِكَ يَا عُمَرُ ! وَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ لِعُمَرَ عِنْدَ ذَلِكَ إِلَّا بِاللَّهِ :

وَكَتَبْتُمَا تُحَذِّرَانِي مَا حُذِّرْتُ مِنْهُ الْأَمَمُ قَبْلَنَا ، وَقَدِيمًا كَانَ اخْتِلَافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٣٩٢/١٩] طبعة دار القبلة ، الأثر رقم [٣٦٤٤٣] بإسناد صحيح ، رجاله ثقات .

(٢) محمد بن سوقة الغنوي : أبو بكر الكوفي الثقة ، أخرج له الجماعة ، متفق على توثيقه . ا.هـ . تقريب التهذيب [٥٩٤٢] .

(٣) مات سنة ١١٠ هـ .

(٤) داخرون : متقادون .

يَا جَالِ النَّاسِ يُقَرَّبَانِ كُلَّ بَعِيدٍ ، وَيُبَلَّيَانِ كُلَّ جَدِيدٍ ، وَيَأْتِيَانِ بِكُلِّ مَوْعُودٍ حَتَّى يَصِيرَ النَّاسُ إِلَى مَنَازِلِهِمْ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ .

كُنْتُمَا تُحَذِّرَانِي : أَنَّ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَيَرْجِعُ فِي آخِرِ زَمَانِهَا إِلَى أَنْ يَكُونُوا إِخْوَانِ الْعِلَاقَةِ ؛ أَعْدَاءَ السَّرِيرَةِ ، وَلَسْتُمْ بِأَوْلِيَّكَ ؛ وَلَيْسَ هَذَا بِزَمَانِ ذَلِكَ ؛ وَذَلِكَ زَمَانٌ تَظْهَرُ فِيهِ الرَّغْبَةُ وَالرَّهْبَةُ ؛ تَكُونُ رَغْبَةُ النَّاسِ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ لِصَلَاحِ دُنْيَاهُمْ .

كُنْتُمَا تُعَوِّدَانِي بِاللَّهِ أَنْ أُنْزَلَ كِتَابُكُمَا سِوَى الْمَنْزِلِ الَّذِي نَزَلَ مِنْ قُلُوبِكُمَا ؛ وَأَنْكُمَا كُنْتُمَا بِهِ نَصِيحَةً لِي ؛ وَقَدْ صَدَقْتُمَا ؛ فَلَا تَدْعَا الْكِتَابَ إِلَيَّ ؛ فَإِنَّهُ لَا غِنَى بِي عَنْكُمَا ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمَا^(١) .

وصية أبي عبيدة بن الجراح - رضي الله عنه -^(٢)

- وصيته - رضي الله عنه - للمسلمين عند وفاته بالأزد^(٣) :

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : لَمَّا طُعِنَ^(٤) أَبُو عُبَيْدَةَ - رضي الله عنه - بِالْأَزْدِ دَعَا مَنْ حَضَرَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَقَالَ : «إِنِّي مُوصِيكُمْ بِوَصِيَّةٍ ؛ إِنْ قَبِلْتُمُوهَا لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ ؛ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَصُومُوا شَهْرَ رَمَضَانَ ، وَتَصَدَّقُوا ، وَحُجُّوا ، وَاعْتَمِرُوا ، وَتَوَاصَوْا ، وَانصَحُوا لَأَمْرَائِكُمْ وَلَا تَغْشَوْهُمْ^(٥) ؛ وَلَا تُلْهِكُمُ الدُّنْيَا ، فَإِنَّ أَمْرًا لَوْ عُمِرَ أَلْفَ حَوْلٍ مَا كَانَ لَهُ بُدٌّ مِنْ أَنْ يَصِيرَ إِلَى مَضْرَعِي هَذَا الَّذِي تَرَوْنَ ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ الْمَوْتَ عَلَى بَنِي آدَمَ فَهُمْ مَيِّتُونَ ، فَأَكْبِسُهُمْ^(٥) أَطْوَعُهُمْ لِرَبِّهِ وَأَعْمَلُهُمْ لِيَوْمِ مَعَادِهِ ؛ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ صَلِّ بِالنَّاسِ » .

وَمَاتَ رَحِمَهُ اللَّهُ ، فَقَامَ مُعَاذٌ - رضي الله عنه - فِي النَّاسِ فَقَالَ :

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٢٢٥/١٣] ، رقم [٢٦٣٦٥] - طبعة دار القبلة - بإسناد صحيح ، رجاله ثقات ، كما أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء [٢٣٨/١] ، والطبراني في المعجم الكبير على ما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٢١٤/٥] ، وقال : ورجاله ثقات إلى هذه الصحيحة .

(٢) حقها أن تكون متصلة بالوصايا ، فلعل المؤلف تذكرها بعد طباعة «نصيحة الرعية للإمام» .

(٣) طعن : أصيب بالطاعون .

(٤) لا تغشؤهم : لا تقدموا لهم غير المصلحة ، ولا تظهروا لهم غير ما تضمرون ، فمن غشنا ليس منا كما في صحيح مسلم وغيره .

(٥) أكبسهم : أعقلهم .

«أَيُّهَا النَّاسُ؛ ثُوبُوا إِلَى اللَّهِ مِنْ ذُنُوبِكُمْ ، فَأَيُّمَا عَبْدٍ يُلْقَى اللَّهُ تَعَالَى نَائِيًا مِنْ ذَنْبِهِ إِلَّا كَانَ عَلَى اللَّهِ حَقًّا أَنْ يَغْفِرَ لَهُ ، مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيَقْضِهِ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ مُرْتَهَنٌ^(١) بِدِينِهِ ، وَمَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ مُهَاجِرًا أَخَاهُ فَلْيَلْقَهُ ، فَلْيَصَالِحْهُ ، وَلَا يَنْبَغِي لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ قَدْ فُجِعْتُمْ بِرَجُلٍ مَا أَزْعُمُ أَنِّي رَأَيْتُ عَبْدًا أَبْرَأَ صَدْرًا؛ وَلَا أَبْعَدَ مِنَ الْغَائِلَةِ^(٢)؛ وَلَا أَشَدَّ حُبًّا لِلْعَامَةِ؛ وَلَا أَنْصَحَ مِنْهُ ، فَتَرَحَّمُوا عَلَيْهِ ، وَاحْضَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِ»^(٣).

سِيرَةُ الْخُلَفَاءِ وَالْأَمْرَاءِ

سِيرَةُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- سِيرَتُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَبْلَ تَوَلِّي الْخِلَافَةِ وَبَعْدَهَا:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَعَائِشَةَ ، وَابْنِ الْمُسَيَّبِ وَغَيْرِهِمْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي حَدِيثِ بَعْضٍ - قَالُوا: بُويعَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمَ قُبُصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ؛ لِاثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَجَبِ الْأَوَّلِ؛ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ مِنْ مُهَاجَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ مَنْزِلُهُ بِالسُّنْحِ عِنْدَ زَوْجَتِهِ حَبِيبَةَ بِنْتِ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ ، وَكَانَ قَدْ حَجَرَ عَلَيْهِ حُجْرَةً مِنْ شَعْرِ ، فَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى تَحَوَّلَ إِلَى مَنْزِلِهِ بِالْمَدِينَةِ ، فَأَقَامَ هُنَاكَ بِالسُّنْحِ بَعْدَ مَا بُويعَ لَهُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ يَغْدُو عَلَى رِجْلَيْهِ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَرُبَّمَا رَكِبَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ وَرِدَاءٌ مُمَشَّقٌ^(٤) ، فَيُؤَافِي الْمَدِينَةَ؛ فَيُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِالنَّاسِ ، فَإِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ بِالسُّنْحِ ، فَكَانَ إِذَا حَضَرَ صَلَّى بِالنَّاسِ ، وَإِذَا لَمْ يَحْضَرْ صَلَّى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ يُقِيمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي صَدْرِ النَّهَارِ بِالسُّنْحِ؛ يَضْبِعُ رَأْسَهُ وَلَحْيَتَهُ ثُمَّ يَرْوِجُ لِقَدْرِ الْجُمُعَةِ ، فَيَجْمَعُ بِالنَّاسِ .

وَكَانَ رَجُلًا تَاجِرًا؛ فَكَانَ يَغْدُو كُلَّ يَوْمٍ الشُّوقَ فَيَبِيعُ وَيَشْتَاغُ ، وَكَانَتْ لَهُ قِطْعَةٌ غَنَمٍ

(١) يعني نفس المؤمن مرتبهة بدِينِهِ .

(٢) الغائلة: الفساد والشر .

(٣) أخرجه المحب الطبري في الرياض النضرة [٢/٣١٧] وهو مرسل صحيح .

(٤) ممشق: مصبوغ بالمشق ، أي المغرة: الطين الأحمر .

تَرَوْحُ عَلَيْهِ ، وَرُبَّمَا خَرَجَ هُوَ نَفْسُهُ فِيهَا ، وَرُبَّمَا كُفِّيَهَا ؛ فَرُعِيَتْ لَهُ ، وَكَانَ يَخْلُبُ لِلْحَيِّ
 أَغْنَاهُمْ ، فَلَمَّا بُويعَ لَهُ بِالْخِلَافَةِ قَالَتْ جَارِيَةٌ مِنَ الْحَيِّ : الْآنَ لَا تُخْلُبُ لَنَا مَنَائِحَ دَارِنَا !
 فَسَمِعَهَا أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - فَقَالَ : بَلَى ؛ لَعَمْرِي لَا خُلْبَنَهَا لَكُمْ وَإِنِّي لَأَرْجُو
 أَلَّا يُغَيِّرَنِي مَا دَخَلْتُ فِيهِ عَنْ خُلُقِي كُنْتُ عَلَيْهِ ! فَكَانَ يَخْلُبُ لَهُمْ ، فَرُبَّمَا قَالَ لِلْجَارِيَةِ مِنَ
 الْحَيِّ : يَا جَارِيَةُ أَتُحِبِّينَ أَنْ أُرْغِي^(١) لَكَ أَوْ أُصْرِحَ^(٢) ؟ فَرُبَّمَا قَالَتْ : أُرْغِ . وَرُبَّمَا قَالَتْ :
 صَرِّحْ . فَأَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ فَعَلْ . فَمَكَثَ كَذَلِكَ بِالسُّنْحِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ ،
 فَأَقَامَ بِهَا وَنَظَرَ فِي أَمْرِهِ ، فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ ؛ مَا يُضْلِحُ أَمْرَ النَّاسِ التَّجَارَةُ ، وَمَا يُضْلِحُ لَهُمْ
 إِلَّا التَّفَرُّغُ وَالنَّظَرُ فِي شَأْنِهِمْ ، وَلَا بُدَّ لِعِبَائِي مِمَّا يُضْلِحُهُمْ ، فَتَرَكَ التَّجَارَةَ ، وَاسْتَنْفَقَ
 مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِينَ مَا يُضْلِحُهُ وَيُضْلِحُ عِيَالَهُ يَوْمًا بِيَوْمٍ ، وَيَحُجُّ ، وَيَعْتَمِرُ ، وَكَانَ الَّذِي
 فَرَضُوا لَهُ كُلُّ سَنَةٍ سِتَّةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ .

فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ : رُدُّوا مَا عِنْدَنَا مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنِّي لَا أَصِيبُ مِنْ
 هَذَا الْمَالِ شَيْئًا ، وَإِنِّي أَرْضِي الَّذِي بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا لِلْمُسْلِمِينَ بِمَا أَصِيبُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ
 فَدَفَعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ ، وَلَقُوهُ^(٣) ، وَعَبْدُ صَيْقَلٍ^(٤) ، وَقَطِيفَةُ ؛ مَا يُسَاوِي خُمُسَةَ دَرَاهِمٍ .

فَقَالَ عُمَرُ - رضي الله عنه - : لَقَدْ أَتَعَبَ مَنْ بَعْدَهُ !

قَالُوا : وَاسْتَغْمَلَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - عَلَى الْحَجِّ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ عُمَرَ بْنِ
 الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - ، ثُمَّ اعْتَمَرَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - فِي رَجَبٍ ؛ سَنَةَ اثْنَتَيْ
 عَشْرَةَ فَدَخَلَ مَكَّةَ ضَحْوَةً ، فَأَتَى مَنْزِلَهُ وَأَبُو قُحَافَةَ^(٥) - رضي الله عنه - جَالِسٌ عَلَى بَابِ
 دَارِهِ ، مَعَهُ فَتَيَانٌ أَحْدَاثٌ يَحْدُثُهُمْ إِلَى أَنْ قِيلَ لَهُ : هَذَا ابْنُكَ ! فَتَهَضَّ قَائِمًا وَعَجَلَ أَبُو بَكْرٍ
 - رضي الله عنه - أَنْ يَنْبِيحَ رَاحِلَتَهُ فَنَزَلَ عَنْهَا وَهِيَ قَائِمَةٌ ، فَجَعَلَ يَقُولُ : يَا أَبَتِ لَا تَقُمْ . ثُمَّ
 لَاقَاهُ فَالْتَزَمَهُ وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْ أَبِي قُحَافَةَ ، وَجَعَلَ الشَّيْخُ يَبْكِي فَرَحًا بِقُدُومِهِ .

وَجَاءَ إِلَى مَكَّةَ عَتَّابُ بْنُ أَسِيدٍ وَسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو ، وَعِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ ،

(١) أرغي : من الإرغاء : الحلب بحيث يأتي عليه الزبد .

(٢) أصرح : من التصريح : الحلب بدون الزبد .

(٣) لقوه : الناقة الحلوب الغزيرة اللبن .

(٤) صيقل : شحاذٌ للسيوف وجلأوها .

(٥) أبو قحافة : أبوه ، تأخر إسلامه إلى يوم الفتح ومات سنة (١٤) هـ .

وَالْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ: سَلَامٌ عَلَيْكَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ - وَصَافَحُوهُ جَمِيعاً ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَبْكِي حِينَ يَذْكُرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ سَلَّمُوا عَلَى أَبِي قُحَافَةَ ، فَقَالَ أَبُو قُحَافَةَ: يَا عَتِيقُ؛ هَؤُلَاءِ الْمَلَأُ؛ فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمْ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا أَبَتِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ؛ طَوَّقْتُ عَظِيماً مِنَ الْأَمْرِ؛ لَا قُوَّةَ لِي بِهِ وَلَا يَدَانِ إِلَّا بِاللَّهِ.

ثُمَّ دَخَلَ فَأَغْتَسَلَ وَخَرَجَ ، وَتَبِعَهُ أَصْحَابُهُ ، فَنَحَّاهُمْ ، ثُمَّ قَالَ: امْشُوا عَلَى رَسُولِكُمْ. وَلَقِيَهُ النَّاسُ يَتَمَشَّوْنَ فِي وَجْهِهِ ، وَيُعَرِّوْنَهُ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبْكِي ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْبَيْتِ ، فَاضْطَجَعَ بِرِذَائِهِ ، ثُمَّ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ ، ثُمَّ طَافَ سَبْعاً ، وَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَلَمَّا كَانَ الظُّهْرُ خَرَجَ فَطَافَ أَيْضاً بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ جَلَسَ قَرِيباً مِنْ دَارِ النَّدْوَةِ ، فَقَالَ: هَلْ مِنْ أَحَدٍ يَتَشَكَّى مِنْ ظَلَامَةٍ أَوْ يَطْلُبُ حَقًّا؟ فَمَا أَنَا أَحَدٌ، وَأَتْنِي النَّاسُ عَلَى وَالْيَهُمَّ خَيْرًا ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَجَلَسَ فَوَدَّعَهُ النَّاسُ ، ثُمَّ خَرَجَ رَاجِعاً إِلَى الْمَدِينَةِ.

فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ الْحَجِّ سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالنَّاسِ تِلْكَ السَّنَةَ ، وَأَفْرَدَ الْحَجَّ ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ^(١).

- قِصَّةُ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ الْقُرْظِيِّ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَقْبَلَ فِي الشُّوقِ بِحِمْلٍ حَزْمَةً حَطَبٍ - وَهُوَ يَوْمِئِذٍ خَلِيفَةُ لَمَزَوَانَ ^(٢) - فَقَالَ: أَوْسِعِ الطَّرِيقَ لِلْأَمِيرِ ^(٣) يَا ابْنَ أَبِي مَالِكٍ! فَقُلْتُ لَهُ: يَكْفِي هَذَا ^(٤). فَقَالَ: أَوْسِعِ الطَّرِيقَ لِلْأَمِيرِ وَالْحَزْمَةَ عَلَيْهِ ^(٥).

* * *

(١) صحيح: أخرجه ابن سعد في الطبقات [٣/ ١٨٥ - ١٨٧]، من أربع طرق، ثلاث منها صحيحة، رجال إسناده ثقات، وقال ابن كثير: هذا سياق حسن، وله شواهد من وجوه آخر ومثل هذا تقبله النفوس، وتلقاه بالقبول.

(٢) كان مروان بن الحكم أميراً على المدينة لمعاوية، وكان ينيب أبا هريرة حين يغيب عن المدينة.

(٣) وكان أبو هريرة - رضي الله عنه - فيه فكاكة ودعابة.

(٤) يعني أن هذه الطريق يكفيك للمرور.

(٥) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء [١/ ٣٨٥]، ورجال إسناده ثقات.



البَابُ الثَّامِنُ

بَابُ الْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى

كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - يُنْفِقُونَ الْأَمْوَالَ
وَمَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَوَاقِعَ رِضَاءِ اللَّهِ ،
وَكَيْفَ كَانَ ذَلِكَ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْإِنْفَاقِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ، فَكَيْفَ كَانُوا
يُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ!.

تَرْغِيبُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْإِنْفَاقِ

- حَدِيثُ جَرِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ جَرِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا فِي صَدْرِ النَّهَارِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَهُ قَوْمٌ عُرَاءُ حُفَاءَ مُجْتَابِي^(١) النَّمَارِ أَوْ الْعَبَاءِ ، مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ ، عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ؛ بَلَّ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ؛ فَتَمَعَّرَ^(٢) وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِإِلَاءٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَذَّنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١] وَالْآيَةُ الَّتِي فِي الْحَشْرِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مِمَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨]. تَصَدَّقَ^(٣) رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ ، مِنْ دِرْهَمِهِ ، مِنْ ثَوْبِهِ ، مِنْ صَاعِ بُرٍّ ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ ، حَتَّى قَالَ: وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ. قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِرُ عَنْهَا؛ بَلَّ قَدْ عَجَزَتْ ، قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ^(٤). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ؛ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا؛ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوزَارِهِمْ شَيْءٌ»^(٥).

(١) مجتَابي النمار: لابس النمار خارقين أوساطها يقال: اجتبيت القميص: دخلت في وسطه ، والنمار: أكسية من صوف مخطط.

(٢) تمعر: تغير.

(٣) تصدق: فعل ماض يراذ به الأمر.

(٤) مذهبة: قال السندي في حاشيته على النسائي (٧٦/٥): ذكروا أن الرواية في النسائي: بضم ميم ، وسكون ذال معجمة ، وفتح هاء ، ثم موخدة. قال القاضي عياض: وهو الصواب ، ومعناه: فضة مذهبة: أي: موهة بالذهب: فهذا أبلغ في حسن الوجه وإشراقه. أو: هو تشبيه بالمذهبة من الجلود ، وهي شيء كانت العرب تصنع من جلود ، وتجعل فيه خطوطاً ، وضبط بعضهم «بدال مهملة» وضم الهاء ، بعدها نون» قالوا: هو إناء الدُّهن. ا.هـ.

(٥) صحيح: أخرجه مسلم في الزكاة ، : ٦٩ - [١٠١٧] ، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة ، والنسائي في الزكاة [٧٥/٥ - ٧٧] ، باب التحريض على الصدقة ، والترمذي في العلم [٢٦٧٥] ، وابن ماجه في المقدمة [٢٠٣] ، والبيهقي [١٧٦/٤].

- حديث جابر - رضي الله عنه - في هذا الأمر :

وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ جَابِرٍ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ ، ثُمَّ أَنَاهُ آخِرُ فَسَأَلَهُ فَوَعَدَهُ ؛ فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ سُئِلْتُ فَأَعْطَيْتَ ، ثُمَّ سُئِلْتُ فَأَعْطَيْتَ ، ثُمَّ سُئِلْتُ فَوَعَدْتُ ، ثُمَّ سُئِلْتُ فَوَعَدْتُ^(١) ! فَكَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَهَا^(٢) ؛ فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ السَّهْمِيُّ - رضي الله عنه - فَقَالَ : أَنْفِقْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا . فَقَالَ : «بِذَلِكَ أُمِرْتُ»^(٣) .

- قصّة قسّم المال بين المسلمين وما وقع بين عمر وعليّ - رضي الله عنهما - فيه :

عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدٍ - رضي الله عنه - قَالَ : أَتَى عُمَرُ - رضي الله عنه - بِمَالٍ فَقَسَمَهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَفُضِّلَتْ مِنْهُ فَضْلَةٌ فَاسْتَشَارَ فِيهَا ؟ فَقَالُوا : لَوْ تَرَكْتَهُ لِنَائِيَةِ إِنْ كَانَتْ ! قَالَ : وَعَلَيَّ - رضي الله عنه - سَاكِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ . فَقَالَ : مَا لَكَ يَا أَبَا الْحَسَنِ لَا تَتَكَلَّمُ ؟ قَالَ : قَدْ أَخْبَرَ الْقَوْمُ ! فَقَالَ عُمَرُ - رضي الله عنه - : لَتَكَلِّمَنِي ! فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَعَ مِنْ قِسْمَةِ هَذَا الْمَالِ ، وَذَكَرَ مَالَ الْبُخَرِيِّ حِينَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ يَقْسِمَهُ اللَّيْلُ فَصَلَّى الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى فَرَغَ مِنْهُ . فَقَالَ : لَا جَرَمَ لَتَقْسِمَنَّهُ ، فَقَسَمَهُ عَلَيَّ فَأَصَابَنِي مِنْهُ ثَمَانِمِئَةٌ دِرْهَمًا^(٤) .

- حديث أم سلمة - رضي الله عنهما - معهُ ﷺ في إنفاق المال :

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاهِمُ الرَّجُلِ^(٥)

(١) فوعدت : قول عمر - رضي الله عنه - ما كان لوماً ، بل كان شفقة على النبي ﷺ .

(٢) كرهها : أي مقالة عمر - رضي الله عنه - .

(٣) سنده صحيح ، على شرط الشيخين كما في كنز العمال (٣/ ٣١١ - برقم ١٦٩٩٠) ، ونسبه لابن جرير الطبري .

(٤) أخرجه البزار في مسنده (٩٨/ ١) - نسخة الشحود - برقم ٤٥٠ ، وذكره السيوطي في الجامع الكبير (برقم ٣٢١٠٩) ، والهندي في كنز العمال (١٣٥٣٤) ، وأخرجه البيهقي أيضاً في الكبرى (٢٣٦/ ٨) برقم ١٦٨٢٧) ، وقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» [٢٣٩/ ١٠] ، وقال : فيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، والحجاج بن أرطاة قاضي البصرة أحد الأعلام ، احتج به مسلم ، وأخرج له أصحاب السنن ، قال أبو حاتم : إذا قال : حدثنا . فهو صالح لا يرتاب في حفظه وصدقه .

(٥) ساهم الوجه : متغير عن حاله لعارض .

فَخَشِيتُ ذَلِكَ مِنْ وَجَعٍ؛ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَكَ سَاهِمُ الْوَجْهِ؟ فَقَالَ: «مِنْ أَجْلِ الدَّنَانِيرِ السَّبْعَةِ الَّتِي أُتِينَا بِهَا أَمْسٍ، أَمْسَيْنَا وَهِيَ فِي خُصْمٍ^(١) الْفَرَّاشِ» وَفِي رِوَايَةٍ: «أَتَتْنَا وَلَمْ تُنْفِقْهَا»^(٢).

- حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ :

١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَةُ دَنَانِيرٍ وَضَعَهَا عِنْدَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - . فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ مَرَضِهِ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! ابْعَثِي بِالذَّهَبِ إِلَيَّ عَلَيَّ». ثُمَّ أُعْمِيَ عَلَيْهِ، وَشَغَلَ عَائِشَةَ مَا بِهِ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا؛ كُلُّ ذَلِكَ يُغَمِّي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَشْغُلُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مَا بِهِ، فَبَعَثَتْ إِلَيَّ عَلَيَّ فَتَصَدَّقَ بِهَا وَأَمْسَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيدِ الْمَوْتِ^(٣) لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ، فَأَرْسَلْتُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بِمِصْبَاحٍ لَهَا إِلَى امْرَأَةٍ مِنْ نَسَائِهَا^(٤)، فَقَالَتْ: أَهْدِي لَنَا فِي مِصْبَاحِنَا مِنْ عُكْتِكَ^(٥) السَّمْنُ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْسَى فِي حَدِيدِ الْمَوْتِ^(٦).

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِذَهَبٍ كَانَ عِنْدَنَا فِي مَرَضِهِ، قَالَتْ: فَأَفَاقَ فَقَالَ: «مَا فَعَلْتِ؟» قُلْتُ: لَقَدْ شَغَلَنِي مَا رَأَيْتُ مِنْكَ! قَالَ ﷺ: «فَهَلُمِّيْهَا»^(٧). قَالَ: فَجَاءَتْ بِهَا إِلَيْهِ سَبْعَةٌ أَوْ تِسْعَةٌ - أَبُو حَازِمٍ^(٨) يَشْكُ - دَنَانِيرَ، فَقَالَ حِينَ جَاءَتْ بِهَا: «مَا ظَنُّ مُحَمَّدٍ أَنْ لَوْ لَقِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهَذِهِ عِنْدَهُ! وَمَا تَبَقِيَ»^(٩) هَذِهِ مِنْ مُحَمَّدٍ لَوْ لَقِيَ اللَّهُ وَهَذِهِ عِنْدَهُ!«^(١٠).

(١) خصم الفرّاش: طرفه.

(٢) صحيح: أخرجه أحمد [٢٩٣/٦، ٣١٤]، وأبو يعلى: [٤٤٧/١٢ - ٤٤٨]، حديث رقم ١٤٠ - [٧٠١٨]، وقال الهيثمي [٢٣٨/١٠]: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح.

(٣) حديد الموت: شدته وسكراته.

(٤) من نساها: من ضرائرها.

(٥) العُكَّة: وعاء من جلد.

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٩٩٠)، وابن حبان في صحيحه (٣٢١٢ و ٣٢١٣).

(٧) هلمّيها: أحضريها.

(٨) أبو حازم يشك: وهو أحد رواة الحديث.

(٩) وما تبقي: يعني هذه الدنانير من ثمة محمد بربه إن مات وهي عنده.

(١٠) حديث صحيح: رواه ثقات محتج بهم في الصحيح على ما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٢٤٠/١٠]، ورواه أحمد بأسانيد [٤٩/٦، ١٨٢]، وشاهده عن عائشة صححه ابن حبان [٨/٨] حديث [٣٢١٢].

- حَدِيثُ عُمَرَ وَقَوْلُهُ فِي سَبْقِ الصَّدِيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي الْإِنْفَاقِ :

عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا أَنْ نَتَصَدَّقَ ، وَوَافَقَ ذَلِكَ مَالًا عِنْدِي ^(١) فَقُلْتُ : الْيَوْمَ أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، إِنْ سَبَقْتُهُ يَوْمًا ^(٢) . فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ ؟ » . قُلْتُ : أَبْقَيْتُ لَهُمْ . قَالَ : « مَا أَبْقَيْتَ لَهُمْ ؟ » قلت : مِثْلَهُ . وَأَتَى أَبُو بَكْرٍ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُ . فَقَالَ : « يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا أَبْقَيْتَ إِلَّا أَهْلَكَ ؟ » . قَالَ : أَبْقَيْتُ لَهُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ^(٣) . قُلْتُ : لَا أَسْبِقُهُ إِلَّا شَيْءًا أَبَدًا ^(٤) .

- قِصَّةُ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَ رَجُلٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِعُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : دَهَبْتُمْ يَا أَصْحَابَ الْأَمْوَالِ بِالْخَيْرِ ؛ تَتَصَدَّقُونَ ، وَتُعْتَمِقُونَ ، وَتَحْجُونَ ، وَتُنْفِقُونَ ! فَقَالَ عُثْمَانُ : وَإِنَّكُمْ لَتَغْطِطُونَ ؟ قَالَ : إِنَّا لَنَغْطِطُكُمْ . قَالَ : فَوَاللَّهِ لِدِرْهَمٍ يَنْفِقُهُ أَحَدٌ مِنْ جِهْدِ خَيْرٍ مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ ؛ غِيصٌ مِنْ فَيْضٍ ^(٥) .

- قِصَّةُ رَجُلٍ عَرَضَ نَاقَةً سَمِينَةً فِي الصَّدَقَةِ :

عَنْ أَبِي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُصَدِّقًا ^(٦) ، فَمَرَرْتُ بِرَجُلٍ ؛ فَلَمَّا جَمَعَ مَالَهُ لَمْ أَحِذْ عَلَيْهِ فِيهِ إِلَّا ابْنَةً مَخَاضِي ^(٧) ، فَقُلْتُ : أَدَّ ابْنَةً مَخَاضِي فَإِنَّهَا صَدَقَتُكَ . فَقَالَ : ذَاكَ مَا لَا لَبْنَ فِيهِ وَلَا ظَهَرَ ، وَلَكِنْ هَذِهِ نَاقَةٌ فَنِيَّةٌ عَظِيمَةٌ سَمِينَةٌ فَخُذْهَا . فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَنَا بِأَحِذِ مَا لَمْ أَوْمَرْ بِهِ ، وَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ قَرِيبٌ ، فَإِنْ أَخْبَيْتَ أَنْ تَأْتِيَهُ فَتَعْرِضَ عَلَيْهِ مَا عَرَضْتَ عَلَيَّ فَافْعَلْ ؛ فَإِنْ قَبِلَهُ مِنْكَ قَبِلْتُهُ ، وَإِنْ رَدَّهُ

(١) وافق مالا عندي : صادف أمره بالتصدق حصول مال عندي .

(٢) إن سبقته يوماً : أي إن استطعت أن أسبقه في يوم من الأيام فهو هذا اليوم .

(٣) أبقيت لهم الله ورسوله : أي رضاهما .

(٤) صحيح : أخرجه الدارمي [١٦٦٧] ، وأبو داود [١٦٧٨] ، والترمذي [٣٦٧٥] ، والبيهقي

[١٨٠/٤ - ١٨١] ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٥) أخرجه أبو عبيد في الأموال [ص/٣٥٣] ، بنحوه عن الحسن ، ويوافق الحديث الصحيح : ذهب أهل الدثور بالأجور .

(٦) مصدقاً : جابياً للزكاة يستوفيها من أربابها .

(٧) ابنة مخاض : ما دخلت في السنة الثانية لأن أمها قد لحقت بالمخاض .

عَلَيْكَ رَدَّدْتُهُ. قَالَ: فَإِنِّي فَاعِلٌ. فَخَرَجَ مَعِيَ وَخَرَجَ بِالنَّاقَةِ الَّتِي عَرَضَ عَلَيَّ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَتَانِي رَسُولُكَ لِيَأْخُذَ مِنِّي صَدَقَةَ مَالِي، وَأَيْمُ اللَّهِ مَا قَامَ فِي مَالِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا رَسُولُهُ قَطُّ قَبْلَهُ، فَجَمَعْتُ لَهُ مَالِي، فَرَعِمَ أَنَّ مَا عَلَيَّ فِيهِ ابْنَةُ مَخَاضٍ، وَذَلِكَ مَا لَا لَبَنَ فِيهِ وَلَا ظَهَرَ، وَقَدْ عَرَضْتُ عَلَيْهِ نَاقَةً عَظِيمَةً فَنِيَّةً لِيَأْخُذَهَا، فَأَبَى عَلَيَّ، وَهِيَ هِيَ ذِي قَدْ جِئْتُكَ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ خُذَهَا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ الَّذِي عَلَيْكَ، فَإِنْ تَطَوَّعْتَ بِخَيْرٍ جَزَاكَ اللَّهُ فِيهِ؛ وَقَبِلْنَاهُ مِنْكَ». قَالَ: فَهِيَ هِيَ ذِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ جِئْتُكَ بِهَا فَخُذَهَا. (قَالَ:) فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبْضِهَا، وَدَعَا لَهُ فِي مَالِهِ بِالْبَرَكَهَةِ^(١).

- جُودُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ وَأَخْتِهَا أَسْمَاءَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: مَا رَأَيْتُ امْرَأَتَيْنِ أَجْوَدَ مِنْ عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَجُودُهُمَا مُخْتَلِفٌ؛ أَمَّا عَائِشَةُ فَكَانَتْ تَجْمَعُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ؛ حَتَّى إِذَا كَانَ اجْتِمَاعٌ عِنْدَهَا قَسَمَتْ، وَأَمَّا أَسْمَاءُ فَلَا تُنْسِكُ شَيْئًا لَعْدٍ^(٢).

- قِصَّةُ سَمَاحَةِ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجُلًا سَمُحًا شَابًا جَمِيلًا، مِنْ أَفْضَلِ شَبَابِ قَوْمِهِ، وَكَانَ لَا يُنْسِكُ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ يَدَّانُ^(٣) حَتَّى أُغْلِقَ مَالُهُ كُلُّهُ مِنَ الدِّينِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَطْلُبُ لَهُ أَنْ يَسْأَلَ لَهُ عُرْمَاءَهُ: أَنْ يَضَعُوا، لَهُ فَأَبَوْا - فَلَوْ تَرَكَوْا لِأَحَدٍ مِنْ أَجْلِ أَحَدٍ تَرَكَوْا لِلنَّبِيِّ ﷺ -، فَبَاعَ النَّبِيُّ ﷺ كُلَّ مَالِهِ فِي دِينِهِ، حَتَّى قَامَ مُعَاذٌ بِغَيْرِ شَيْءٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ عَامٌ فَتَنَحَ مَكَّةَ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى طَائِفَةٍ مِنَ الْيَمَنِ أَمِيرًا لِيَجْبِرَهُ^(٤)، فَمَكَثَ مُعَاذٌ بِالْيَمَنِ أَمِيرًا - وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اتَّجَرَ فِي مَالِ اللَّهِ هُوَ^(٥) - وَمَكَثَ حَتَّى أَصَابَ، وَحَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ

(١) صحيح: أخرجه الإمام أحمد في مسنده [١٤٢/٥]، وأبو داود في الزكاة [١٥٨٣].

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد: ص [٤٣].

(٣) يدان: يأخذ ديناً.

(٤) ليجبره: ليرد عليه ما ذهب منه، ويعوضه.

(٥) وكان من رأي الفاروق عمر - رضي الله عنه -: أن لا يتجر الأمير، لأن أهل السوق يحابونه في البيع.

عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنهما -: أَرْسِلْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ ، فَدَعْ لَهُ مَا يُعِيشُهُ وَخُذْ سَائِرَهُ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا بَعَثَهُ النَّبِيُّ لِيَجْبُرَهُ ، وَلَسْتُ بِأَخِذٍ مِنْهُ شَيْئاً إِلَّا أَنْ يَعْطِيَنِي . فَأَنْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى مُعَاذٍ إِذْ لَمْ يُطْعَمْهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِمُعَاذٍ ، فَقَالَ مُعَاذٌ : إِنَّمَا أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَجْبُرَنِي وَلَسْتُ بِفَاعِلٍ ! ثُمَّ لَقِيَ مُعَاذٌ عُمَرَ فَقَالَ : قَدْ أَطَعْتُكَ ، وَأَنَا فَاعِلٌ مَا أُمِرْتَنِي بِهِ ؛ إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي فِي حَوْمَةٍ ^(١) مَاءً ، وَقَدْ حَشِيتُ الْغَرَقَ ، فَخَلَصْتَنِي مِنْهُ يَا عُمَرُ ! فَاتَى مُعَاذٌ أَبَا بَكْرٍ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، وَحَلَفَ لَهُ : أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ شَيْئاً حَتَّى يَبَيِّنَ لَهُ سَوَاطِئَهُ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللَّهِ لَا أَخْذُهُ مِنْكَ ؛ قَدْ وَهَبْتُهُ لَكَ . فَقَالَ عُمَرُ : هَذَا حِينَ طَابَ وَحَلَّ ^(٢) ! . فَخَرَجَ مُعَاذٌ عِنْدَ ذَلِكَ إِلَى الشَّامِ ^(٣) .

- حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي سَمَاحَةِ مُعَاذٍ - رضي الله عنهما - :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنه - قَالَ : لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَاسْتَخْلَفُوا أَبَا بَكْرٍ - رضي الله عنه - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ - فَاسْتَعْمَلَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ - رضي الله عنهما - عَلَى الْمَوْسِمِ ، فَلَقِيَ مُعَاذًا بِمَكَّةَ وَمَعَهُ رَقِيقٌ فَقَالَ : مَا هَؤُلَاءِ ؟ فَقَالَ : هَؤُلَاءِ أَهْدُوا لِي ، وَهَؤُلَاءِ لِأَبِي بَكْرٍ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : إِنِّي أَرَى لَكَ أَنْ تَأْتِيَ بِهِمْ أَبَا بَكْرٍ . قَالَ : فَلَقِيَهُ مِنَ الْعَدَدِ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ الْخَطَّابِ لَقَدْ رَأَيْتَنِي ^(٤) الْبَارِحَةَ وَأَنَا أَنْزَوُ ^(٥) إِلَى النَّارِ وَأَنْتَ أَخِذْ بِحُجْرَتِي ^(٦) ، وَمَا أُرَانِي إِلَّا مُطِيعَكَ . قَالَ : فَاتَى بِهِمْ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : هَؤُلَاءِ أَهْدُوا لِي ، وَهَؤُلَاءِ لَكَ . قَالَ : فَإِنَّا قَدْ سَلَّمْنَا لَكَ هَدِيَّتَكَ .

فَخَرَجَ مُعَاذٌ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَإِذَا هُمْ يُصَلُّونَ خَلْفَهُ فَقَالَ مُعَاذٌ : لِمَنْ تُصَلُّونَ ؟ قَالُوا : لِلَّهِ . فَقَالَ : فَأَنْتُمْ لَهُ . فَأَعْتَقَهُمْ ^(٧) .

(١) حومة الماء : معظمه ، أو أشد موضع فيه .

(٢) طاب وحلَّ : أي : صار حلالاً لك بعد أن وهبه لك خليفة رسول الله ﷺ .

(٣) صحيح : أخرجه عبد الرزاق في المصنف [٢٦٨/٨] ، الأثر [١٥١٧٧] من طريق معمر ، عن الزهري ، عن ابن كعب بن مالك ، وهو إسناده صحيح ، رجاله ثقات ، كما أخرجه أبو نعيم في الحلية [٢٣١/١] ، والطبراني في المعجم الكبير [٣١/٢٠] ، وابن عبد البر في الاستيعاب [٣٣٨/٣] ، والحاكم في المستدرک [٢٧٣/٣] وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٤) رأيتني البارحة : أي في المنام .

(٥) أنزو : أُنْب .

(٦) بحجرتي : بمقعد إزاري لئلا تمنعني منعاً شديداً قوياً .

(٧) صحيح على شرط الشيخين كما قال الحاكم [٢٧٢/٣] ، ووافقه الذهبي .

إِنْفَاقُ مَا يَحَبُّ

- تَصَدَّقُ عُمرُ - رضي الله عنه - بِأَرْضِهِ فِي خَيْبَرَ :

عَنِ ابْنِ عُمرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: أَصَابَ عُمرُ بِخَيْبَرَ أَرْضاً ، فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: أَصَبْتُ أَرْضاً لَمْ أُصِبْ مَالاً قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ؛ فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ»^(١) أَصْلَهَا ، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا»^(٢) فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمرُ - رضي الله عنه - أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلُهَا ، وَلَا يُوْهَبُ ، وَلَا يُوْرَثُ؛ فِي الْفُقَرَاءِ وَالْقُرْبَى وَالرَّقَابِ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالضَّيْفِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ ، لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقاً؛ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ^(٣) فِيهِ^(٤).

- إِعْتَاقُهُ لِحَارِيَّةٍ كَانَ قَدْ طَلَبَهَا مِنْ أَبِي مُوسَى - رضي الله عنهما - :

عَنْ عُمرَ - رضي الله عنه - : أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رضي الله عنه - : أَنْ يَبْتَاعَ لَهُ حَارِيَّةً مِنْ سَبْيِ جُلُولَاءِ^(٥) ، فَدَعَا بِهَا ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَوْمَ عِلْمِهِ﴾ [آل عمران: ٩٢] فَأَعْتَقَهَا عُمرُ^(٦).

- قِصَّةُ ابْنِ عُمرَ - رضي الله عنهما - لَمَّا نَزَلَ الْجُحْفَةَ :

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمرَ - رضي الله عنهما - نَزَلَ الْجُحْفَةَ^(٧) وَهُوَ شَاكٍ^(٨) ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَشْتَهِي حَيْثَاناً^(٩) . فَالْتَمَسُوا لَهُ فَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا حُوتاً وَاحِداً ،

(١) حَبَسْتُ: وقفته ومنعته ، يريد أن يقف أصل الملك ويبيع الثمر لمن أوقفها عليه .

(٢) تصدقت بها: أي بمنفعتها .

(٣) غير متمول: أي غير متخذ منها مالاً .

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في الوصايا [٢٧٧٢] ، باب الوقف كيف يكتب ، وفي الشروط [٢٧٣٧] ، باب الشروط في الوقف ، ومسلم في الوصية ، [١٦٣٢] ، باب الوقف .

(٥) جلولاء: بليدة من سواد العراق بطريق خراسان .

(٦) ذكره السيوطي في الدر المنثور [٢٦٠/٢] - طبعة دار الفكر - ونسبه لعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر .

(٧) الجحفة: كانت قرية كبيرة على طريق مكة ، وهي ميقات أهل الشام إن لم يَمْروا على المدينة .

(٨) شاك: مريض .

(٩) حيتان: السمك العظيم ، وفي طبقات ابن سعد: أشتهي سمكاً .

فَأَخَذَتْهُ امْرَأَتُهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ فَصَنَعَتْهُ ، ثُمَّ قَرَّبَتْهُ إِلَيْهِ ، فَأَتَى مِسْكِينٌ حَتَّى وَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ : خُذْهُ . فَقَالَ أَهْلُهُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! قَدْ عَتَيْنَا^(١) وَمَعَنَا زَادٌ نَعْطِيهِ ؟! فَقَالَ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ يُحِبُّهُ .

[في رواية] مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ : قَالَتْ امْرَأَتُهُ : نَعْطِيهِ دِرْهَمًا فَهُوَ أَنْفَعُ لَهُ مِنْ هَذَا ، وَأَفْضَلُ أَنْتَ شَهْوَتِكَ مِنْهُ . فَقَالَ : شَهْوَتِي مَا أُرِيدُ^(٢) .

تَصَدَّقُ أَبِي طَلْحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِعَيْنٍ بَيْرُحَاءَ :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَحْلٍ ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ^(٣) ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ^(٤) ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ ، قَالَ أَنَسٌ : فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٩٢] وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا^(٥) عِنْدَ اللَّهِ ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بِخْ^(٦) ! ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ! ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ! ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» . فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَكَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ^(٧) .

(١) عَتَيْنَا: أُنْعَمْنَا .

(٢) إسناده صحيح : أخرجه ابن سعد [١٦٥ / ٤] - طبعة دار صادر - وأبو نعيم في حلية الأولياء [٢٩٧ / ١] .

(٣) بيرحاء : اسم موضع بالمدينة .

(٤) يعني المسجد النبوي الشريف .

(٥) ذخرها : أذخرها .

(٦) بخ : كلمة تُقال عند المدح والرضا بالشيء للمبالغة في تعظيم الأمر وتضخيمه .

(٧) صحيح : أخرجه مالك في الموطأ [٩٩٥ / ٢ - ٩٩٦] ، والبخاري في الزكاة [١٤٦١] باب الزكاة على

الأقارب ، وفي كتاب الوكالة [٢٣١٨] ، باب إذا قال الرجل لوكيله : ضَعُ أَرَاكَ ، وفي الوصايا

[٢٧٥٢] باب إذا وقف وأوصى لأقاربه ، ومسلم في الزكاة : ٤٢ - [٩٩٨] باب فضل النفقة والصدقة

على الأقربين .

الْإِنْفَاقُ مَعَ الْحَاجَةِ

- قِصَّةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا :

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِزُودَةٍ - قَالَ سَهْلٌ: هِيَ شَمْلَةٌ مَنْسُوجَةٌ فِيهَا حَاشِيَتُهَا - فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُكَ أَكْشُوكَ هَذِهِ فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا فَلَبِسَهَا ، فَرَأَاهَا عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَحْسَنَ هَذِهِ! اكْسِينِيهَا. فَقَالَ: «نَعَمْ». فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَمَةِ أَصْحَابِهِ وَقَالُوا: مَا أَحْسَنْتَ حِينَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ثُمَّ سَأَلْتَهُ إِيَّاهَا؛ وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا فَيَمْنَعَهُ! قَالَ: وَاللَّهِ مَا حَمَلَنِي عَلَى ذَلِكَ إِلَّا رَجَوْتُ بَرَكَتَهَا حِينَ لَبِسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعَلِّي أَكْفَنُ فِيهَا^(١).

- قِصَّةُ أَبِي عَقِيلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

١ - عَنْ أَبِي عَقِيلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢) - أَنَّهُ بَاتَ يَجُرُّ الْجَرِيرَ^(٣) عَلَى ظَهْرِهِ عَلَى صَاعَتَيْنِ مِنْ تَمْرِ ، فَأَنْقَلَبَ بِأَحَدِهِمَا إِلَى أَهْلِهِ يَتَتَفَعُونَ بِهِ ، وَجَاءَ بِالْآخِرِ يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ ، فَأَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْثُرْهُ فِي الصَّدَقَةِ». فَقَالَ فِيهِ الْمُنَافِقُونَ - وَسَخِرُوا مِنْهُ -: مَا كَانَ أَغْنَى هَذَا أَنْ يَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلٍ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩]^(٤).

(١) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الجنائز [١٢٧٧]، باب من استعدَّ للكفن في زمن النبي ﷺ فلم ينكر عليه. ١. هـ. فتح الباري [١٤٣/٣] ، وفي آخره: قال سهل: فكانت كفته.

(٢) أبو عقيل الإراشي صاحب الصاع الذي لمزه المنافقون ، مختلف في اسمه ، فقيل: حجاب. أسد الغابة [٢٢٠/٦] ، الإصابة [١٣٦/٤].

(٣) الجرير: الجبل ، أراد أنه كان يستقي الماء بالجبل.

(٤) ذكره الهيثمي [٣٣/٧] ، وقال: رجاله ثقات إلا أن خالد بن يسار لم أجد من وثقه ولا جرحه. قلت: مترجم في ثقات ابن حبان [١٩٩/٤] تابعي ثقة ، أخو صدقة بن يسار. قال ابن حجر: ثبت ذكرُ الحديث في الصحيح من حديث ابن مسعود ، قال: لما أمرنا بالصدقة كنا نتحامل ، فتصدق أبو عقيل بنصف صاع ، وجاء إنسان بأكثر من هذا ، فقال المنافقون: إن الله لغني عن صدقة هذا. ...

٢ - وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَدَّقُوا، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُبْعَثَ بَعْثًا». قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي أَرْبَعَةُ آلَافٍ؛ الْفَاقِ أَفْرَضْتُهُمَا رَبِّي، وَالْفَاقِ لِعِيَالِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيمَا أُعْطِيتَ، وَبَارَكَ لَكَ فِيمَا أُمْسَكْتَ». وَبَاتَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَصَابَ صَاعَيْنِ مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ صَاعَيْنِ مِنْ تَمْرٍ؛ صَاعٌ لِرَبِّي، وَصَاعٌ لِعِيَالِي. قَالَ: فَلَمَزَهُ الْمُتَنَفِقُونَ وَقَالُوا: مَا أُعْطِيَ مِثْلَ الَّذِي أُعْطِيَ ابْنُ عَوْفٍ إِلَّا رِيَاءً - أَوْ قَالُوا: لَمْ يَكُنِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ غَنِيَيْنِ عَنْ صَاعٍ هَذَا - فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿الَّذِينَ يَكْمُرُونَ﴾ [التوبة: ٧٩] الآية^(١).

- قِصَّةُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ^(٢) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي مَجْهُودٌ. فَأَرْسَلَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ^(٣) فَقَالَتْ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ! ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُخْرَى فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ. فَقَالَ: «مَنْ يَضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ؟». فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَنْطَلِقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ^(٤)، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: لَا؛ إِلَّا قُوْثٌ صَبْيَانِي. قَالَ: فَعَلَّلِيهِمْ بِشَيْءٍ، فَإِذَا أَرَادُوا الْعِشَاءَ فَتَوَمَّيْهِمْ، فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأَطْفِئِي السَّرَاجَ، وَأَرِيهِ أَنَا نَأْكُلُ - وَفِي رِوَايَةٍ: فَإِذَا أَهْوَى لِنَأْكُلَ فَقُومِي إِلَى السَّرَاجِ حَتَّى تُطْفِئِيهِ - . قَالَ: فَفَعَدُوا وَآكَلَ الضَّيْفُ وَبَاتَا طَائِرَيْنِ.

فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قَدْ عَجَبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا». زَادَ فِي رِوَايَةٍ: فَتَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَيُؤْتِرُونَكَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]^(٥).

(١) قال الهيثمي [٣٢/٧]: فيه عمر بن أبي سلمة وثقه العجلي، وأبو خيثمة، وابن حبان، وضعفه شعبة وغيره، وبقية رجاله ثقات. وعمر بن أبي سلمة، قال أحمد: صالح، وقال ابن معين: لا بأس به، وكذا قال البخاري، وقال ابن حجر: أخرج له أصحاب السنن، قاضي المدينة، صدوق يخطيء.

(٢) جاء رجل: هو أبو هريرة كما جاء مُفسراً في رواية الطبراني.

(٣) أي بعض أمهات المؤمنين.

(٤) رحله: منزله.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب مناقب الأنصار [٣٧٩٨]، باب ﴿وَيُؤْتِرُونَكَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ﴾

مَنْ أَقْرَضَ اللَّهَ تَعَالَى

- قِصَّةُ بَيْعِ أَبِي الدُّخْدَاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِسِتَانَةِ بَنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِفُلَانٍ نَخْلَةً وَأَنَا أُقِيمُ حَائِطِي بِهَا فَأُمْرُهُ أَنْ يُعْطِيَنِي حَتَّى أُقِيمَ حَائِطِي بِهَا . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «أَعْطِهِ إِيَّاهَا بَنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ» . فَأَبَى ، قَالَ : فَأَتَاهُ أَبُو الدُّخْدَاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : بَغْنِي نَخْلَتَكَ بِحَائِطِي . قَالَ : فَفَعَلَ . فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتِئْتُ النَّخْلَةَ بِحَائِطِي فَاجْعَلْهَا لِي ؛ فَقَدْ أُعْطِيتُكُمَا . فَقَالَ : «كَمْ مِنْ عَذْقٍ^(١) رَدَّاحٍ^(٢) لَأَبِي الدُّخْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ !» . قَالَهَا مِرَازًا . قَالَ : فَأَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ : يَا أُمَّ الدُّخْدَاحِ اخْرُجِي مِنَ الْحَائِطِ ؛ فَإِنِّي قَدْ بَعْتُهُ بَنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ . فَقَالَتْ : رَيْحَ التَّبِيعِ أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا^(٣) .

- قِصَّةُ قَوْلِ أَبِي الدُّخْدَاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : قَدْ أَقْرَضْتُ رَبِّي حَائِطِي :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥] قَالَ أَبُو الدُّخْدَاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُرِيدُ مِنَّا الْقَرْضَ ؟ قَالَ : «نَعَمْ يَا أَبَا الدُّخْدَاحِ» . قَالَ : أَرَأَيْكَ يَدَكَ . قَالَ : فَتَاوَلَهُ يَدُهُ ، قَالَ : قَدْ أَقْرَضْتُ رَبِّي حَائِطِي - وَحَائِطُهُ فِيهِ سِتِمَتَةٌ نَخْلَةٍ - فَجَاءَ يَمْشِي حَتَّى أَتَى الْحَائِطَ وَأُمُّ الدُّخْدَاحِ فِيهِ وَعِيَالُهَا ، فَكَادَى : يَا أُمَّ الدُّخْدَاحِ . قَالَتْ : لَبَيْكَ . قَالَ : اخْرُجِي فَقَدْ أَقْرَضْتُهُ رَبِّي^(٤) .

= خَصَاصَةٌ [الحشر: ٩] ، ومسلم في الأشربة حديث [٢٠٥٤] ، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره .

(١) عَذْقٌ : النخلة بما تحمله .

(٢) رَدَّاحٌ : الثقيلة العظيمة .

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم : أخرجه أحمد [١٤٦/٣] ، والطبراني : [٢٢/٢٢] حديث [٧٦٣] ، والحاكم [٢٠/٢] وصححه ، ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي [٣٢٣/٩ - ٣٢٤] : رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح .

(٤) رواه أبو يعلى والطبراني ، وذكره الهيثمي في المجمع [٣٢٤/٩] ، وقال : رجالهما ثقات ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

الإنفاق على الإسلام

- قصّة رجلٍ في ذلك :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئاً عَلَى الْإِسْلَامِ إِلَّا أَعْطَاهُ ، قَالَ : فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَمَرَ لَهُ بِشَاءٍ كَثِيرٍ بَيْنَ جَبَلَيْنِ ^(١) مِنْ شَاءِ الصَّدَقَةِ ، قَالَ : فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ : يَا قَوْمُ اسْلُمُوا ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا يَعْطِي عَطَاءً ؛ مَا يَخْشَى الْفَاقَةَ .

وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ : وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَجِيءُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا ، فَمَا يُمْسِي حَتَّى يَكُونَ دِئْتُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ وَأَعَزَّ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ^(٢) .

الإنفاق في الجهاد في سبيل الله تعالى

إنفاق أبي بكر - رضي الله عنه -

- إنفاقه عند الهجرة وما وقع بين أبي قحافة وأسماء - رضي الله عنهم - :

عَنْ أَسْمَاءَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَهُ ، اخْتَمَلَ أَبُو بَكْرٍ مَالَهُ كُلَّهُ مَعَهُ ؛ خَمْسَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ أَوْ سِتَّةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ ، فَأَنْطَلَقَ بِهَا مَعَهُ ، قَالَتْ : فَدَخَلَ عَلَيْنَا جَدِّي أَبُو قُحَافَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ فَقَالَ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأُرَاهُ قَدْ فَجَعَكُمْ ^(٣) بِمَالِهِ مَعَ نَفْسِهِ ! قَالَتْ : قُلْتُ : كَلَّا يَا أَبَتِ ؛ إِنَّهُ قَدْ تَرَكَ لَنَا خَيْرًا كَثِيرًا . قَالَتْ : وَأَخَذْتُ أَحْجَارًا فَوَضَعْتُهَا فِي كَوْفٍ فِي الْبَيْتِ الَّذِي كَانَ أَبِي يَضَعُ مَالَهُ فِيهَا ، ثُمَّ وَضَعْتُ عَلَيْهَا ثُوبًا ، ثُمَّ أَخَذْتُ بِيَدِهِ فَقُلْتُ : يَا أَبَتِ ضَعْ يَدَكَ عَلَى هَذَا الْمَالِ . قَالَتْ : فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَقَالَ : لَا بَأْسَ إِذْ كَانَ قَدْ تَرَكَ لَكُمْ هَذَا فَقَدْ أَحْسَنَ ، وَفِي هَذَا بَلَاغٌ ^(٤) لَكُمْ ؛ وَلَا وَاللَّهِ مَا تَرَكَ لَنَا شَيْئاً ، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ أُسَكِّنَ الشَّيْخَ بِذَلِكَ ^(٥) .

(١) بين جبلين : أي كثيرة بحيث تملأ ما بين جبلين .

(٢) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الفضائل ، باب في سخائه ﷺ برقم (٢٣١٢) ، وأحمد [١٠٨/٣] .

(٣) فجعكم : ألمكم إيلاًماً شديداً .

(٤) بلاغ : كفاية .

(٥) قال الهيثمي [٥٩/٦] : أخرجه أحمد [٢٥٠/٦] ، والطبراني بنحوه ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير

ابن إسحاق ، وقد صرح بالسماع .

- حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ فِي إِنْفَاقِ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ عُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْأَلْفِ دِينَارٍ حِينَ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ ، فَقَرَّغَهَا عُثْمَانُ فِي حِجْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْلِبُهَا وَيَقُولُ: «مَا صَرَّ عُثْمَانُ مَا عَمِلَ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ». قَالَهَا مَرَارًا^(١).

إِنْفَاقُ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَغَيْرِهَا مِنَ النِّسَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ -

- إِنْفَاقُهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَيَانُ مَا بَعَثَ بِهِ النِّسَاءُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْرَعُكُمْ لِحَاقًا بِي أَطْوَلُكُمْ يَدًا». قَالَتْ: فَكُنَّ يَطْأَوْنَ: أَيُّهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا! قَالَتْ: وَكَانَتْ أَطْوَلُنَا يَدًا لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ يَدَهَا وَتَتَصَدَّقُ.

٢ - وَفِي طَرِيقِ آخَرَ: قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: فَكُنَّا إِذَا اجْتَمَعْنَا فِي بَيْتٍ إِحْدَانَا بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَمُدُّ أَيْدِيَنَا فِي الْحِدَارِ ، نَتَطَاوُلُ ، فَلَمْ نَزَلْ نَفْعَلْ ذَلِكَ حَتَّى تُؤْفِيتَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ، وَكَانَتْ امْرَأَةً قَصِيرَةً ، وَلَمْ تَكُنْ بِأَطْوَلَنَا ، فَعَرَفْنَا حَيْثُ تَدُفَعُ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَرَادَ طَوْلَ الْبَدِّ بِالصَّدَقَةِ ، وَكَانَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةً صَنَاعَ الْيَدَيْنِ ، فَكَانَتْ تَدْفَعُ وَتَعْرِزُ وَتَتَصَدَّقُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٢).

الْإِنْفَاقُ عَلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَأَهْلِ الْحَاجَةِ

- قِصَّةُ بِنْتِ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ مَعَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

عَنْ أَسْلَمَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الشُّوقِ ، فَلَحِقَتْ

(١) صحيح الإسناد ، على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، قاله الحاكم في «المستدرک» [١٠٢/٣] ، وقال الذهبي: صحيح.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في الزكاة [١٤٢٠] ، باب فضل صدقة الصحيح الشحيح ، ومسلم في فضائل الصحابة [٢٤٥٢] ، باب من فضائل زينب أم المؤمنين - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - .

عُمَرُ امْرَأَةً شَابَةً^(١) فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ هَلْكَ زَوْجِي، وَتَرَكَ صَبِيَّةً صَغَارًا، وَاللَّهِ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا^(٢)، وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ وَلَا ضَرْعٌ، وَخَشِيتُ أَنْ يَأْكُلَهُمُ الضَّبُعُ^(٣) وَأَنَا بِنْتُ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءٍ الْغِفَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحَدِيثَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمُضْ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِنَسَبٍ قَرِيبٍ. ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ^(٤) كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ^(٥) مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثَبَابًا، ثُمَّ نَاولَهَا خِطَامَهُ، ثُمَّ قَالَ: اقْتَادِيهِ؛ فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَكْثُرْتَ لَهَا! فَقَالَ عُمَرُ: ثَكِلْتُكَ أُمُّكَ! شَهِدَ أَبُوهَا الْحَدِيثَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا وَقَدْ حَاصِرًا حِصْنًا زَمَانًا فَافْتَسَحْنَاهُ، ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سَهْمَانَنَا^(٦) فِيهِ^(٧).

إِنْفَاقُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- حَدِيثُ أَبِي نَضْرَةَ فِي ذَلِكَ :

عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ، وَكَانَ لَهُ بَيْتٌ قَدْ أَخْلَاهُ لِلْحَدِيثِ، فَمَرَّ عَلَيْهِ بِكَيْشٍ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ^(٨): يَكُمُ أَخَذْتَهُ؟ فَقَالَ: بَاثْنِي عَشَرَ دِرْهَمًا. فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مَعِيَ اثْنَا عَشَرَ دِرْهَمًا اشْتَرَيْتُ بِهَا كَبْشًا فَضَحَّيْتُ وَأَطْعَمْتُ عِيَالِي! فَلَمَّا قَدِمْتُ اتَّبَعْتُ عُثْمَانَ فَلَمَّا قَدِمْتُ اتَّبَعَنِي بِصُرَّةٍ فِيهَا خَمْسُونَ دِرْهَمًا، فَمَا رَأَيْتُ دِرَاهِمَ قَطُّ كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَهً مِنْهَا؛ أَغْطَانِي وَهُوَ لَهَا مُحْتَسِبٌ، وَأَنَا إِلَيْهَا مُحْتَاجٌ^(٩).

(١) امرأة شابة: اسمها حمراء كما في رواية البخاري.

(٢) ما ينضجون كراعاً: أي ما يطبخون كراعاً لصغرهم وعجزهم.

(٣) الضبع: تعني السنة المجذبة.

(٤) بعير ظهير: قوي الظهر.

(٥) غرارين: الغرارة وعاء من الخيش يوضع به القمح.

(٦) سهماننا: أي نطلب الفيء من سهمانها من الغنمة، فتأخذها لأنفسنا.

(٧) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤١٦٠)، باب غزوة الحديبية.

(٨) لصاحبه: أي لصاحب الكيش.

(٩) صحيح: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٣٧١/٩]، وقال: رجاله رجال الصحيح.

إِنْفَاقُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -

- قِصَّةُ مُسْكِينٍ مَعَهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - :

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ مُسْكِينًا سَأَلَهَا وَهِيَ صَائِمَةٌ وَلَيْسَ فِي بَيْتِهَا إِلَّا رَغِيفٌ ، فَقَالَتْ لِمَوْلَاةٍ لَهَا : أَعْطِيهِ إِيَّاهُ . فَقَالَتْ : لَيْسَ لَكَ مَا تُفْطِرِينَ عَلَيْهِ ! فَقَالَتْ : أَعْطِيهِ إِيَّاهُ . قَالَتْ : فَفَعَلْتُ ، فَلَمَّا أَمْسَيْنَا أَهْدَى لَنَا أَهْلُ بَيْتٍ أَوْ إِنْسَانٌ مَا كَانَ يُهْدِي لَنَا ؛ شَاةٌ وَكَفْنَهَا ^(١) ، فَدَعَتْنِي عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَقَالَتْ : كُلِّي مِنْ هَذَا ؛ هَذَا خَيْرٌ مِنْ قُرْصِكَ ^(٢) .

قَالَ مَالِكٌ : بَلَغَنِي أَنَّ مُسْكِينًا اسْتَطْعَمَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهَا عِنَبٌ فَقَالَتْ لِإِنْسَانٍ : خُذْ حَبَّةً فَأَعْطِهِ إِيَّاهَا . فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَيَعْجَبُ ! فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَتَعْجَبُ ؟ كَمْ تَرَى فِي هَذِهِ الْحَبَّةِ مِنْ مَثْقَالِ ذَرَّةٍ ! ^(٣) .

الْإِنْفَاقُ عَلَى السَّائِلِينَ

- قِصَّةُ أَعْرَابِيٍّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا الْمَسْجِدَ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ ^(٤) غَلِيطُ الصَّنِيفَةِ ^(٥) فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ مِنْ خَلْفِهِ ، فَأَخَذَ بِجَانِبِ رِدَائِهِ حَتَّى أَثَرَتْ الصَّنِيفَةُ فِي صَفْحِ عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَعْطِنَا مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ ! فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَبَسَّمَ فَقَالَ : «مُرُوا لَهُ» ^(٦) .

- (١) وكفنها: أي ما يغطيها من الرغفان.
- (٢) قرصك: خبزة صغيرة مدورة كالقرص.
- (٣) صحيح: أخرجه مالك في الموطأ في باب الترغيب في الصدقة [٢٨٤٨]، طبعة دار الغرب الإسلامي برواية يحيى ، ورقم [٢١٠٥] برواية أبي مصعب الزهري.
- (٤) برد نجراني: كساء أسود مرتع فيه صور تلبسه الأعراب ، منسوب إلى نجران.
- (٥) الصَّنِيفَةُ: أي غليظ الطرف ، وعند الشيخين «غليظ الحاشية» ، ووقع في الأصل: الصنعة وهو خطأ.
- (٦) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس [٣١٤٩] ، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلف قلوبهم وغيرهم الخمس ، وفي اللباس [٥٨٠٩] باب البرود والحبر والشملة ، وفي الأدب [٦٠٨٨] ، ومسلم في الزكاة [١٠٥٧] باب إعطاء المؤلف قلوبهم.

- حَدِيثُ الثُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ :

عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَرْبَعِمِئَةٍ مِنْ مُزَيْنَةٍ ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِهِ ^(١) ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا طَعَامٌ نَرْوُدُهُ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : « زَوِّدْهُمْ » . فَقَالَ : مَا عِنْدِي إِلَّا فَاضِلَةٌ مِنْ تَمْرٍ ، وَمَا أَرَاهُ يُغْنِي عَنْهُمْ شَيْئًا . قَالَ : « انْطَلِقْ فَرَوِّدْهُمْ » . فَانْطَلَقَ بِنَا إِلَى عُلْيَا ، فَإِذَا فِيهَا تَمْرٌ مِثْلُ الْبَكْرِ الْأَوْزَقِ ^(٢) ، فَقَالَ : خُذُوا . فَأَخَذَ الْقَوْمُ حَاجَتَهُمْ ، قَالَ : وَكُنْتُ مِنْ آخِرِ الْقَوْمِ ، قَالَ : فَالْتَمْتُ وَمَا أَفْقِدُ مَوْضِعَ تَمْرَةٍ ، وَقَدْ احْتَمَلَ مِنْهُ أَرْبَعِمِئَةَ رَجُلٍ ^(٣) .

- قِصَّةُ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ الْخَثْعَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ :

عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ الْخَثْعَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ وَأَرْبَعِمِئَةً نَسْأَلُهُ الطَّعَامَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : « قُمْ فَأَعْطِهِمْ » . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدِي إِلَّا مَا يَقْبِظُنِي ^(٤) وَالصَّبِيَّةَ - قَالَ وَكَيْفَ : الْقَبِظُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ - قَالَ : « قُمْ فَأَعْطِهِمْ » . قَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ وَطَاعَةً . قَالَ : فَقَامَ عُمَرُ وَقُمْنَا مَعَهُ ، فَصَعِدَ بِنَا إِلَى عُزْفَةٍ لَهُ فَأَخْرَجَ الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ فَفَتَحَ الْبَابَ ، قَالَ دُكَيْنٌ : فَإِذَا فِي الْعُزْفَةِ مِنَ التَّمْرِ شَيْبَةٌ بِالْفَصِيلِ الرَّابِضِ ^(٥) . قَالَ : شَأْنُكُمْ . قَالَ : فَأَخَذَ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا حَاجَتْهُ مَا شَاءَ . قَالَ : فَالْتَمْتُ وَإِنِّي لَمِنْ آخِرِهِمْ فَكَأَنَّا لَمْ نُرْزَأْ مِنْهُ تَمْرَةً ^(٦) .

(١) بأمره : المراد تعليماته .

(٢) البكر الأوزق : الفتى من الإبل الأسمر .

(٣) إسناده صحيح ، تفرد به الإمام أحمد فأخرجه في مسنده [٤٤٥/٥] ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد [٣٠٤/٨] : رجال أحمد رجال الصحيح .

(٤) ما يقبطني : ما يكفيني .

(٥) الفصيل : ولد الناقة .

(٦) إسناده صحيح : أخرجه الإمام أحمد [١٧٤/٤ ، ١٧٤ - ١٧٥] ، وأبو داود في الأدب [٥٢٣٨] ، باب في =

- حَدِيثُ أَبِي نُعَيْمٍ فِي ذَلِكَ :

عَنْ دُكَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَرْبَعِمِئَةِ رَاكِبٍ نَسَأَلُهُ الطَّعَامَ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِهِ: مَا عِنْدِي إِلَّا أَصْعُ تَمْرٍ مَا تُقَيِّطُنِي وَعِيَالِي. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: اسْمَعْ وَأَطِع. قَالَ عُمَرُ: سَمْعًا وَطَاعَةً^(١).

- اشْتَرَاءُ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِثَمَرِ رُومَةٍ وَجَعَلَهَا صَدَقَةً لِلْمُسْلِمِينَ :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِي لَنَا بِثَمَرِ رُومَةٍ^(٢) فَيَجْعَلَهَا صَدَقَةً لِلْمُسْلِمِينَ؛ سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْعَطَشِ؟». فَاشْتَرَاهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَجَعَلَهَا صَدَقَةً لِلْمُسْلِمِينَ^(٣).

- عَمَلُ سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ :

عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ حُمَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ خَالِي عَلَى سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالْمَدَائِنِ وَهُوَ يَعْمَلُ الْخُوصَ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَشْتَرِي خُوصًا بِدَرَاهِمَ فَأَعْمَلُهُ فَأَلْبِيعُهُ بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ ، فَأُعِيدُ دَرَاهِمًا فِيهِ ، وَأُنْفِقُ دَرَاهِمًا عَلَى عِيَالِي ، وَأَتَصَدَّقُ بِدَرَاهِمَ ، وَلَوْ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نَهَانِي عَنْهُ مَا انْتَهَيْتُ^(٤).

- حَدِيثُ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ :

عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَصَاحِبُ لِي إِلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ سَلْمَانُ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّكْلِيفِ لَتَكَلَّفْتُ لَكُمْ. ثُمَّ جَاءَ بِخُبْزٍ وَمِلْحٍ ، فَقَالَ صَاحِبِي: لَوْ كَانَ فِي مِلْحِنَا عَنَقَرٌ^(٥)؟ فَبَعَثَ

= اتخاذا الغرف ، والطبراني [٤٢٠٧] ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد [٣٠٤/٨ - ٣٠٥] ، وقال: روى أبو داود طرفاً منه ، ورواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح .

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء [٣٦٥/١] ، وفي الدلائل [٣٣٣] ، وقال: هذا حديث صحيح ، وهو أحد دلائل النبي ﷺ .

(٢) بثر رومة: أرض بالمدينة وفيها بثر رومة ، ونقع اليوم بمنطقة العقيق ، ولا زالت بثر رومة معروفة إلى اليوم في مفترق الطرق التي تؤدي إلى تبوك .

(٣) صحيح: أخرجه النسائي في كتاب الإحباس [١٢٧/٢] باب وقف المساجد .

(٤) أخرجه ابن سعد [٦٤/٤] بإسناد صحيح .

(٥) العنقر: نوع من التوابل .

سَلَمَانُ بِمِطْهَرَتِهِ فَرَهَنَهَا ، ثُمَّ جَاءَ بِعَنْقَرٍ ، فَلَمَّا أَكَلْنَا قَالَ صَاحِبِي : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَتَعَنَا بِمَا رَزَقَنَا . فَقَالَ سَلَمَانُ : لَوْ قَتَعْتَ بِمَا رَزَقَكَ لَمْ تَكُنْ مِطْهَرَتِي مَزْهُونَةً^(١) .

- مَا وَقَعَ بَيْنَ عُمَرَ وَصُهَيْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي ذَلِكَ :

عَنْ حَمْرَةَ بِنِ صُهَيْبٍ : أَنَّ صُهَيْباً - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يُطْعِمُ الطَّعَامَ الْكَثِيرَ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : يَا صُهَيْبُ إِنَّكَ تُطْعِمُ الطَّعَامَ الْكَثِيرَ ، وَذَلِكَ سَرَفٌ فِي الْمَالِ ! فَقَالَ صُهَيْبٌ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : «خَيَارُكُمْ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ ، وَرَدَّ السَّلَامَ» فَذَلِكَ الَّذِي يَحْمِلُنِي عَلَى أَنْ أُطْعِمَ الطَّعَامَ^(٢) .

إِطْعَامُ النَّبِيِّ ﷺ الطَّعَامَ

- قِصَّةُ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ :

عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كُنْتُ جَالِساً فِي دَارِي ، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَقُمْتُ إِلَيْهِ ، فَأَخَذَ بِيَدِي ، فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَى بَعْضَ حُجَرِ نِسَائِهِ ، فَدَخَلَ ، ثُمَّ أَذِنَ لِي ، فَدَخَلْتُ الْحِجَابَ عَلَيْهَا ، فَقَالَ : «هَلْ مِنْ عَدَاءٍ؟» . فَقَالُوا : نَعَمْ . فَأُنْبِي بِثَلَاثَةِ أَقْرِصَةٍ فَوَضَعْنَ عَلَى نَبِيِّي ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرْصاً فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَأَخَذَ قُرْصاً آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيَّ ، ثُمَّ أَخَذَ الثَّالِثَ فَكَسَرَهُ بِإِثْنَيْنِ ، فَجَعَلَ نِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَنِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيَّ ، ثُمَّ قَالَ : «هَلْ مِنْ أَدَمٍ؟» . قَالُوا : لَا ، إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ . قَالَ : «هَاتُوهُ» فِينِمْ الْأَدَمُ هُوَ^(٣) .

- قِصَّةُ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُودُ نَاقَةً تَحْمِلُ دَقِيقاً وَسَمْنًا وَعَسَلًا ، فَقَالَ ﷺ : «أَنْخِ!» . فَأَنَاحَ ؛ فَدَعَا بِرُومَةٍ^(٤) فَجَعَلَ فِيهَا مِنَ السَّمَنِ وَالْعَسَلِ وَالْذَّقِيقِ ، ثُمَّ أَمَرَ فَأَوْقَدَ تَحْتَهَا حَتَّى نَضِجَ ، ثُمَّ قَالَ : «كُلُوا» .

(١) أخرجه الطبراني ، ذكر ذلك الهيثمي [١٧٩/٨] ، وقال : رجاله رجال الصحيح غير محمد بن منصور الطوسي ، وهو ثقة .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية [١٥٣/١] بإسناد صحيح .

(٣) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الأشربة : ١٦٧ - [٢٠٥٢] ، باب فضيلة الخل والتأدم به ، ص [١٦٢٢] طبعة عبد الباقي .

(٤) رومة : قدر من حجارة .

فَأَكَلَ مِنْهُ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : « هَذَا شَيْءٌ يَدْعُوهُ أَهْلُ فَارِسَ الْخَيْصِ »^(١) ،^(٢) .

- حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي ذَلِكَ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَصْعَةٌ يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ ، يُقَالُ لَهَا : « الْغَرَاءُ » ، فَلَمَّا أَصْحَوْا وَسَجَدُوا الضُّحَى أُتِيَ بِتِلْكَ الْقَصْعَةِ وَقَدْ ثُرِدَ فِيهَا ، فَاتَّقَفُوا عَلَيْهَا ، فَلَمَّا كَثُرُوا جِئَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : مَا هَذِهِ الْجِلْسَةُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا ، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا عَظِيمًا » . ثُمَّ قَالَ : « كُلُوا مِنْ جَوَائِبِهَا ، وَدَعُوا ذُرُوتَهَا ؛ يُبَارَكُ فِيهَا »^(٣) .

إِطْعَامُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- مَا وَقَعَ بَيْنَ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأَضْيَافِهِ فِي ذَلِكَ :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : نَزَلَ عَلَيْنَا أَضْيَافٌ لَنَا ، قَالَ : وَكَانَ أَبِي يَتَحَدَّثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ ، قَالَ : فَاَنْطَلَقَ ؛ وَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ افْرُغْ مِنْ أَضْيَافِكَ^(٤) . قَالَ : فَلَمَّا أَمْسَيْتُ جِئْنَا بِقَرَاهِمُ^(٥) . قَالَ : فَأَبَوْا ، فَقَالُوا : حَتَّى يَجِيءَ أَبُو مَثَرَلَنَا^(٦) فَيَطْعَمَ مَعَنَا . قَالَ : فَقُلْتُ لَهُمْ : إِنَّهُ رَجُلٌ حَدِيدٌ^(٧) ؛ وَإِنَّكُمْ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا خِفْتُ أَنْ يَصِيبَنِي مِنْهُ أذى ! قَالَ : فَأَبَوْا . فَلَمَّا جَاءَ لَمْ يَبْدَأْ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنْهُمْ فَقَالَ : أَفَرَعْتُمْ مِنْ أَضْيَافِكُمْ ؟ قَالَ : قَالُوا : لَا ؛ وَاللَّهِ مَا فَرَعْنَا ! قَالَ : أَلَمْ أَمُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ؟ قَالَ : وَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ . فَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ . قَالَ : فَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ . قَالَ : فَقَالَ : يَا عُنْثَرُ^(٨) !

(١) الخييص: المعمول من التمر والسمن.

(٢) رجال إسناده ثقات: أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط والصغير ، ورجال الصغير والأوسط ثقات. ١. هـ. مجمع الزوائد [٣٨/٥] .

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود في الأطعمة [٣٧٧٣] ، باب ما جاء في الأكل من أعلى الصفحة ، وإسناده صحيح.

(٤) افرغ من أضيافك: أي قدم لهم الطعام.

(٥) قراهم: ما يصنع للضيف من مأكول ومشروب.

(٦) أبو مثرلنا: صاحبه.

(٧) رجل حديد: تعثر به الحدة والغضب من التقصير في حق الضيف.

(٨) يا عنثر: يا جاهل.

أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي إِلَّا جِئْتُ! قَالَ: فَجِئْتُ. قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا لِي ذَنْبٌ، هَؤُلَاءِ أَصْيَافُكَ فَسَلُّهُمْ؛ قَدْ أَتَيْتُهُمْ بِقَرَاهِمُ فَأَبَوْا أَنْ يَطْعَمُوا حَتَّى تَجِيءَ! قَالَ: فَقَالَ: مَا لَكُمْ أَلَّا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَاحَكُمْ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ! قَالَ: فَقَالُوا: فَوَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ. قَالَ: فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ قَطُّ! وَيَلَكُمْ مَا لَكُمْ أَلَّا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَاحَكُمْ؟ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَمَّا الْأُولَى فَمِنْ الشَّيْطَانِ^(١)، هَلُمُّوا قِرَاحَكُمْ! قَالَ: فَجِيءَ بِالطَّعَامِ، فَسَمِيَ فَأَكَلَ وَآكَلُوا، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحَ عَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَرُّوا وَحِثُّ^(٢). قَالَ: فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ: «بَلْ أَنْتَ أَبْرُهُمْ وَأَخْيَرُهُمْ^(٣)». قَالَ^(٤): وَلَمْ تَبْلُغْنِي^(٥) كَفَّارَةً^(٦).

إطعامُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه -

- عملُ عُمَرَ - رضي الله عنه - في ذلك :

عَنْ أَسْلَمَ^(٧) أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه -: إِنَّ فِي الظَّهْرِ^(٨) نَاقَةً عَمْبَاءَ. فَقَالَ عُمَرُ: اذْفَعَهَا إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَنْتَفِعُونَ بِهَا. قَالَ: فَقُلْتُ: وَهِيَ عَمْبَاءُ؟ قَالَ: يَقْطُرُ وَنَهَا^(٩) بِالْإِبِلِ. قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ تَأْكُلُ مِنَ الْأَرْضِ؟ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: أَمِنْ نَعَمِ الْجَزْيَةِ^(١٠) هِيَ أَمْ مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ^(١١)؟ فَقُلْتُ: بَلْ مِنْ نَعَمِ الْجَزْيَةِ. فَقَالَ عُمَرُ: أَرَدْتُمْ

(١) من الشيطان: يريد قسمه ألا يأكل الليلة.

(٢) برؤا وحثت: برؤا في أيمانهم وحثت في يميني.

(٣) أخيرهم: أكثرهم طاعة.

(٤) قال: أي الراوي.

(٥) أي لم يبلغني أنه كفر قبل الحث.

(٦) صحيح: أخرجه البخاري في الأدب [٦١٤٠]، باب ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف، وفي

مواقيت الصلاة [٦٠٢]، باب السمر مع الضيف والأهل، وفي المناقب [٣٥٨١]، باب علامات النبوة

في الإسلام وفي الأدب [٦١٤١]، باب قول الضيف لصاحبه: والله لا آكل، ومسلم في الأشربة: ١٧٧-

[٢٠٥٧]، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره.

(٧) أسلم: مولى عمر بن الخطاب.

(٨) في الظهر: يعني في الإبل.

(٩) يقطرونها بالإبل: يربطونها في قطار الإبل فتسير معهم.

(١٠) نعم الجزية: يعم آكلها للغني والفقير.

(١١) نعم الصدقة: تختص بالمساكين.

- وَاللَّهُ - أَكْلَهَا! فَقُلْتُ: إِنَّ عَلَيْهَا وَشِمَّ نَعَمِ الْجَزِيَّةِ. فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ فَتَجَرَّتْ، وَكَانَ عِنْدَهُ صَحَافٌ تِسْعٌ فَلَا تَكُونُ فَاكِهَةً وَلَا طَرِيفَةً إِلَّا جَعَلَ مِنْهَا فِي تِلْكَ الصُّحُوفِ، فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَكُونُ الَّذِي يَبْعَثُ بِهِ إِلَى حَفْصَةَ ابْنَتِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مِنْ آخِرِ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ نَقْصَانٌ كَانَ فِي حَظِّ حَفْصَةَ، قَالَ: فَجَعَلَ فِي تِلْكَ الصُّحُوفِ مِنْ لَحْمِ تِلْكَ الْجَزُورِ، فَبَعَثَ بِهِ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَرَ بِمَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ تِلْكَ الْجَزُورِ فَصُنِعَ، فَدَعَا عَلَيْهِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ^(١).

إطعام طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- عَمَلُ طَلْحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ :

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: ابْتَنَعَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِشْرًا بِنَاحِيَةِ الْجَبَلِ وَأَطْعَمَ النَّاسَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ - يَا طَلْحَةُ - الْفَيَاضُ»^(٢).

إطعام جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ خَيْرُ النَّاسِ لِلْمَسَاكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، كَانَ يَتَقَلَّبُ بَيْنَا فَيُطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ لَيُخْرِجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ فَيَشْفُقُهَا، فَتَلْعَقُ مَا فِيهَا^(٣).

إطعام صُهَيْبِ الرُّومِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- قِصَّةُ صُهَيْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ :

عَنْ صُهَيْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي نَفَرٍ

(١) أخرجه البيهقي في الكبرى (٧/ ٣٥ برقم ١٣٦٣٧)، ومالك في الموطأ (١/ ٢٧٩ برقم ٦١٨ - برواية محمد بن الحسن).

(٢) ذكره في منتخب الكنز [٥/ ٦٧]، ونسبه للحسن بن سفيان ولأبي نعيم في المعرفة.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد في الطبقات [٤/ ٤١] ط. دار صادر.

جَالِسٌ ، فَقُمْتُ حَيْالَهُ ، فَأَوْمَأْتُ إِلَيْهِ ، وَأَوْمَأَ إِلَيَّ : «وَهَؤُلَاءِ؟» . فَقُلْتُ : لَا . فَسَكَتَ ، فَقُمْتُ مَكَانِي ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ أَوْمَأْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ : «وَهَؤُلَاءِ؟» . فَقُلْتُ : لَا . مَرَّتَيْنِ فَعَلَ ذَلِكَ أَوْ ثَلَاثًا ، فَقُلْتُ : نَعَمْ ؛ وَهَؤُلَاءِ . وَإِنَّمَا كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا صَنَعْتُهُ لَهُ ، فَجَاءَ وَجَاؤُوا مَعَهُ ؛ فَأَكَلُوا ، قَالَ : وَفَضَّلَ مِنْهُ^(١) .

إطعام عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -

- حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ فِي ذَلِكَ :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - لَا يَأْكُلُ إِلَّا مَعَ الْمَسَاكِينِ ، حَتَّى أَضَرَّ ذَلِكَ بَجِسْمِهِ ، فَصَنَعْتُ لَهُ امْرَأَتُهُ شَيْئًا مِنَ التَّمْرِ فَكَانَ إِذَا أَكَلَ سَقَّتَهُ^(٢) .

- قِصَّةُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَ يَتِيمٍ :

وَعَنْ الْحَسَنِ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا تَغَدَّى أَوْ تَعَشَّى دَعَا مَنْ حَوْلَهُ مِنَ الْيَتَامَى ، فَتَغَدَّى ذَاتَ يَوْمٍ ، فَأَرْسَلَ إِلَى يَتِيمٍ فَلَمْ يَجِدْهُ ، وَكَانَتْ لَهُ سَوِيقَةٌ^(٣) مُحَلَّلَةٌ يَشْرِبُهَا بَعْدَ غَدَائِهِ ، فَجَاءَ الْيَتِيمُ وَقَدْ فَرَّغُوا مِنَ الْغَدَاءِ وَبِيَدِهِ السَّوِيقَةُ لِيَشْرِبَهَا ، فَتَاوَلَهَا إِيَّاهُ وَقَالَ : خُذْهَا فَمَا أَرَاكَ غَنِيًّا^(٤) .

- حَدِيثُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ فِي ذَلِكَ :

عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ : أَنَّ امْرَأَةَ ابْنِ عُمَرَ عُوتِيَتْ فِيهِ ؛ فَقِيلَ لَهَا : أَمَا تَلْطِفِينَ بِهِذَا الشَّيْخَ؟ فَقَالَتْ : فَمَا أَصْنَعُ بِهِ ؛ لَا نَصْنَعُ لَهُ طَعَامًا إِلَّا دَعَا عَلَيْهِ مَنْ يَأْكُلُهُ . فَأَرْسَلْتُ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمَسَاكِينِ كَانُوا يَجْلِسُونَ بِطَرِيقِهِ ؛ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَأَطْعَمْتُهُمْ ، وَقَالَتْ لَهُمْ : لَا تَجْلِسُوا بِطَرِيقِهِ ! ثُمَّ جَاءَ إِلَى بَيْتِهِ فَقَالَ : أَرْسِلُوا إِلَى فُلَانٍ وَإِلَى فُلَانٍ . وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ بِطَعَامٍ ، وَقَالَتْ : إِنَّ دَعَاكُمْ فَلَا نَأْتُوهُ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ

(١) الخبر في حلية الأولياء [١٥٤/١] ، ورجال إسناده ثقات .

(٢) حلية الأولياء [٢٩٨/١] من طريق ابن إسحاق ، قال : حدثنا محمد بن بكر .

(٣) سويقة : ما يتخذ من الحنطة والشعير .

(٤) حلية الأولياء . الموضع السابق .

عنه -: أَرَدْتُمْ أَلَّا أَتَعَشِيَ اللَّيْلَةَ ! فَلَمْ يَتَعَشَّ تِلْكَ اللَّيْلَةَ^(١).

- قِصَّتُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ وَهُوَ بِالْجُحْفَةِ :

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْقَارِيءِ قَالَ : قَالَ مَوْلَايَ : أَخْرُجْ مَعَ ابْنِ عُمَرَ ، اخْدُمُهُ . قَالَ : فَكَانَ كُلُّ مَاءٍ يَدْعُو أَهْلَ ذَلِكَ الْمَاءِ يَأْكُلُونَ مَعَهُ . قَالَ : فَكَانَ أَكْبَرُ وَلَدِهِ يَدْخُلُونَ وَيَأْكُلُونَ ، فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ اللَّقْمَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ ، فَتَزَلُ الْجُحْفَةُ فَجَاؤُوا ، وَجَاءَ غُلَامٌ أَسْوَدُ عُرْيَانٍ ، فَدَعَاهُ ابْنُ عُمَرَ ، فَقَالَ الْغُلَامُ : إِنِّي لَا أَجِدُ مَوْضِعًا ؛ قَدْ تَرَاصَوْا ! فَرَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ تَنْحَى حَتَّى أَلْزَقَهُ إِلَى صَدْرِهِ^(٢).

- عَمَلُ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي ذَلِكَ وَهُوَ عَلَى سَفَرٍ :

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْقَارِيءِ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَكَانَ لَهُ جُفْنَةٌ مِنْ ثَرِيدٍ يَجْتَمِعُ عَلَيْهَا بَنُوهُ وَأَصْحَابُهُ وَكُلُّ مَنْ جَاءَ حَتَّى يَأْكُلَ بَعْضُهُمْ قَائِمًا ، وَمَعَهُ بَعِيرٌ لَهُ عَلَيْهِ مَرَاتَتَانِ ؛ فِيهِمَا تَبِيدٌ وَمَاءٌ مَمْلُوءَتَانِ ؛ فَكَانَ لِكُلِّ رَجُلٍ قَدَحٌ مِنْ سَوِيْقٍ بِذَلِكَ التَّبِيدِ حَتَّى يَتَضَلَّعَ مِنْهُ شَبَعًا^(٣).

- حَدِيثٌ مَعْنٍ فِي ذَلِكَ أَيْضًا :

عَنْ مَعْنٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا صَنَعَ طَعَامًا فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ لَهُ هَيْئَةٌ لَمْ يَدْعُهُ وَدَعَاهُ بَنُوهُ أَوْ بَنُو أَخِيهِ ، وَإِذَا مَرَّ إِنْسَانٌ مُسْكِينٌ دَعَاهُ وَلَمْ يَدْعُوهُ ، وَقَالَ : يَدْعُونَ مَنْ لَا يَسْتَهِيهِ ، وَيَدْعُونَ مَنْ يَسْتَهِيهِ^(٤).

إِطْعَامُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -

- قِصَّةُ ضِيَافَتِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِلْإِخْوَانِ وَأَهْلِ الْأَمْصَارِ وَالْأَضْيَافِ :

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ : أَنَّهُ حَجَّ فِي إِمْرَةٍ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَعَهُ الْمُتَتَصِّرُ بْنُ

(١) حلية الأولياء [٢٩٨/١] بإسناد صحيح .

(٢) حلية الأولياء [٣٠٢/١] وإسناده صحيح .

(٣) طبقات ابن سعد [١٤٨/٤] بإسناد صحيح - طبعة دار صادر - .

(٤) الموضوع السابق .

الْحَارِثِ الصَّبِيِّ فِي عَصَابَةٍ مِنْ قُرَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ لَا تَرْجِعْ حَتَّى نَلْقَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَرْضِيًّا ؛ يُحَدِّثُنَا بِحَدِيثٍ . فَلَمْ نَزَلْ نَسْأَلُ حَتَّى جُدُّنَا : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - نَازِلٌ فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ ، فَعَمَدْنَا إِلَيْهِ ، فَإِذَا نَحْنُ بِثَقَلٍ ^(١) عَظِيمٍ يَرْتَحِلُونَ ثَلَاثِمِئَةَ رَاحِلَةٍ ^(٢) مِنْهَا مِئَةُ رَاحِلَةٍ ، وَمِئَتَا زَامِلَةٍ ^(٣) ! قُلْنَا : لِمَنْ هَذَا الثَّقَلُ ؟ فَقَالُوا : لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . فَقُلْنَا : أَكُلُّ هَذَا لَهُ ؟ - وَكُنَّا نَحَدِّثُ : أَنَّهُ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ تَوَاضَعًا - فَقَالُوا : أَمَّا هَذِهِ الْمِئَةُ رَاحِلَةٌ فَلَاخَوَانِهِ يَحْمِلُهُمْ عَلَيْهَا ، وَأَمَّا الْمِئَتَانِ فَلِمَنْ نَزَلَ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ الْأَمْصَارِ لَهُ وَلَأُضْيَافِهِ ، فَعَجَبْنَا مِنْ ذَلِكَ عَجَبًا شَدِيدًا ، فَقَالُوا : لَا تَعَجَّبُوا مِنْ هَذَا ! فَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَجُلٌ غَنِيٌّ ، وَإِنَّهُ يَرَى حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَكْثَرَ مِنَ الزَّادِ لِمَنْ نَزَلَ عَلَيْهِ مِنَ النَّاسِ . فَقُلْنَا : دُلُّوْنَا عَلَيْهِ ! فَقَالُوا : إِنَّهُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . فَانْطَلَقْنَا نَطْلُبُهُ حَتَّى وَجَدْنَاهُ فِي دُبُرِ الْكَعْبَةِ جَالِسًا ، رَجُلٌ قَصِيرٌ أَرْمَصٌ ^(٤) بَيْنَ بُرْذَيْنِ وَعِمَامَةٍ ؛ لَيْسَ عَلَيْهِ قِمِيصٌ ؛ قَدْ عَلَّقَ ^(٥) نَعْلَيْهِ فِي شِمَالِهِ ^(٦) .

إطعام سعد بن عبادَةَ - رضي الله عنه -

- قِصَّةُ ضِيَافَتِهِ - رضي الله عنه - فِي ذَلِكَ :

عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : أَذْرَكْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ وَهُوَ يَنَادِي عَلَى أُطْمِهِ ^(٧) مَنْ أَحَبَّ شَحْمًا أَوْ لَحْمًا فَلْيَأْتِ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ! ثُمَّ أَذْرَكْتُ ابْنَهُ مِثْلَ ذَلِكَ يَدْعُو بِهِ ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَمْشِي فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَأَنَا شَابٌّ فَمَرَّ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - مُنْطَلِقًا إِلَى أَرْضِهِ بِالْعَالِيَةِ فَقَالَ : يَا فَتَى تَعَالَ أَنْظُرْ ؛ هَلْ تَرَى عَلَى أُطْمِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ أَحَدًا يَنَادِي ! فَظَرْتُ فَقُلْتُ : لَا . فَقَالَ : صَدَقْتَ ^(٨) .

(١) ثقل: متاع المسافر.

(٢) الراحلة: البعير القوي على الأسفار.

(٣) زاملة: البعير التي يحمل عليها الطعام.

(٤) أرمص: في عينيه رمد.

(٥) علّق: حمل.

(٦) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد [٢٦٧/٤] - طبعة دار صادر - من طريق قتادة.

(٧) الأطم: بناء مرتفع كالحصن، وجمعه أطام.

(٨) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد في الطبقات [٦١٣/٣ - ٦١٤] طبعة دار صادر.

إِطْعَامُ أَبِي شُعَيْبٍ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- قَصَّتُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ: أَبُو شُعَيْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لِحَامٌ فَقَالَ: اصْنَعْ لِي طَعَامًا؛ أَدْعُو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ. فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ دَعَوْتَنَا خَامِسَ خَمْسَةٍ؛ وَهَذَا رَجُلٌ قَدْ تَبِعَنَا ، فَإِنْ شِئْتَ أَذْنُتَ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتُهُ؟». قَالَ: بَلْ أَذْنُتُ لَهُ^(١).

إِطْعَامُ خِيَّاطٍ

- دَعْوَةُ خِيَّاطٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ خِيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ ، فَقَرَّبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ ، وَمَرَقًا فِيهِ دُبَاءٌ^(٢) وَقَدِيدٌ^(٣). قَالَ أَنَسٌ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِي الصَّفْحَةِ ، فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَاءَ مُنْذُ يَوْمَئِذٍ^(٤).

(١) صحيح متفق عليه: أخرجه البخاري في البيوع [٢٠٨١]، باب ما قيل في اللحام والجزار ، وفي المظالم [٢٤٥٦]، باب إذا أذن إنسان لآخر شيئاً جاز ، وفي الأطعمة [٥٤٣٤]، باب الرجل يدعى إلى طعام ، فيقول: وهذا معي ، و [٥٤٦١] باب الرجل يتكلف الطعام لإخوانه ، ومسلم في الأشربة [٢٠٣٦]، باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام نحوه ، وفيه: فرأى رسول الله ﷺ فعر في وجهه الجوع فقال لغلّامه: ويحك! اصنع لنا طعاماً لخمسَةِ نفر ، فذكر نحوه.

(٢) الدُّبَاءُ: القرع الحلو العسلي يعني: اليقطين.

(٣) القديد: اللحم المجفف في الشمس.

(٤) صحيح: أخرجه مالك في كتاب النكاح [٥٤٦/١ - ٥٤٧]، باب ما جاء في الوليمة ، والبخاري في الأطعمة [٥٤٣٦]، باب من تتبع حوالى القصعة مع صاحبه.... ومسلم في الأشربة: ١٤٥ - [٢٠٤١]، باب جواز أكل المرق واستحباب أكل اليقطين.

إطعام جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -

- قصته - رضي الله عنه - في يوم الخندق :

١ - عَنْ جَابِرٍ - رضي الله عنه - قَالَ : إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ فَعَرَضْتُ كُدِيَّةً^(١) شَدِيدَةً ، فَجَاؤُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا : هَذِهِ كُدِيَّةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ ! فَقَالَ : «أَنَا نَازِلٌ» . ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ ، وَلَيْشْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَأَنْدُوقَ ذَوَاقًا ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِغْوَلَ ، فَضَرَبَ فَعَادَ كَثِيرًا أَهِيلَ^(٢) أَوْ أَهَيْمَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي إِلَى الْبَيْتِ . فَقُلْتُ لَامْرَأَتِي^(٣) : رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ فَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ : عِنْدِي شَعِيرٌ وَعِنَاقٌ^(٤) . فَذَبَحْتُ الْعِنَاقَ ، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ^(٥) ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْمَعْجِينَ قَدْ انْكَسَرَ^(٦) وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِي^(٧) قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ . فَقُلْتُ : طُعِيمٌ^(٨) لِي ؛ فَقُمْتُ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ ! قَالَ : «كَمْ هُوَ؟» . فَذَكَرْتُ لَهُ . فَقَالَ : «كَثِيرٌ طَيِّبٌ ؛ قُلْ لَهَا : لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُورِ حَتَّى آتِي» . فَقَالَ : «قُومُوا» . فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ قَالَ : وَيْحَكَ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ ! قَالَتْ : هَلْ سَأَلْتُ^(٩) ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ^(١٠) : «ادْخُلُوا وَلَا تَضَاعَطُوا»^(١١) . فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ وَيَقْرُبُ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ يَنْزِعُ ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَغْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ ، قَالَ : «كُلِي هَذَا وَأَهْدِي ! فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ»^(١٢) .

(١) الكدية : القطعة الصخرية الصلبة من الأرض .

(٢) أهيل : أي رملاً سائلاً ، (أهيم) هذا من شك الراوي .

(٣) امرأتي : هي سهيلة بنت مسعود الأنصارية .

(٤) عناق : الأنثى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة .

(٥) البرمة : القدر مطلقاً .

(٦) المعجين قد انكسر : اختمر .

(٧) الأثافي : الحجارة التي تنصب وتجعل القدر عليها .

(٨) طعيم : مبالغة في التصغير .

(٩) سألت : أي عن مقدار الطعام .

(١٠) فقال : أي النبي ﷺ .

(١١) لا تضاعطوا : لا تزدحموا .

(١٢) صحيح : تفرد به البخاري ، وأخرجه في المغازي [٤١٠١] ، باب غزوة الخندق .

٢ - وَرَوَاهُ الْإِسْنَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ ^(١) عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ ، قَالَ فِيهِ : لَمَّا عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَقْدَارِ الطَّعَامِ قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ جَمِيعاً : «قُومُوا إِلَى جَابِرٍ» . قَالَ : فَلَقِيتُ مِنَ الْحَيَاءِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ ! وَقُلْتُ : جَاءَنَا بِخَلْقٍ عَلَى صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ وَعَنَاقٍ ! وَدَخَلْتُ عَلَى امْرَأَتِي أَقُولُ : افْتَضَحْتَ جَاءَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْخَنْدَقِ أَجْمَعِينَ ! فَقَالَتْ : هَلْ كَانَ سَأَلَكَ كَمْ طَعَامُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَتْ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَكَشَفْتُ عَنِّي غَمّاً شَدِيداً ، قَالَ : فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «خَدِّمِي ، وَدَعِينِي مِنَ اللَّحْمِ» ^(٢) . وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَرَدَّدُ وَيَعْرِفُ اللَّحْمَ ، وَيُخَمِّرُ هَذَا وَيُخَمِّرُ هَذَا ، فَمَا زَالَ يُقَرَّبُ إِلَى النَّاسِ حَتَّى شَبِعُوا أَجْمَعِينَ ، وَيَعُودُ التَّنَوُّرُ وَالْقِدْرُ أَمْلاً مَا كَانَا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلِي وَأَهْدِي» . فَلَمْ تَزَلْ تَأْكُلُ وَتَهْدِي يَوْمَهَا ^(٣) .

٣ - وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضاً مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ جَابِرٍ نَحْوَهُ ، وَفِيهِ : فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ ! إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا» ^(٤) فَحَيَّاهَا بِكُمْ» . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تُنْزِلَنَّ بُرْمَتَكُمْ وَلَا تَخْبِزَنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ» . فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي فَقَالَتْ : بِكَ وَبِكَ ^(٥) ! فَقُلْتُ : قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ . فَأَخْرَجَتْ لِي عَجِيناً فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ ثُمَّ قَالَ : «ادْعِي خَايِزَةَ فَلْتَخْبِزْ مَعَكَ ، وَادْعِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوهَا» . وَهُمْ أَلْفٌ فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوا وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغْطُ كَمَا هِيَ ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لَيُخْبِزُ كَمَا هُوَ ^(٦) .

- حَدِيثٌ لِلطَّبْرَانِيِّ فِي إِطْعَامِ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الطَّعَامَ :

عَنْ جَابِرٍ قَالَ : صَنَعْتُ أُمِّي طَعَاماً وَقَالَتْ : اذْهَبْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَادْعُهُ . فَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَارَزْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ أُمِّي قَدْ صَنَعَتْ شَيْئاً ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : «قُومُوا» . فَقَامَ مَعَهُ

(١) دلائل النبوة [٤٢٢/٣] .

(٢) دعيني من اللحم : اتركي لي اللحم .

(٣) وكانوا يومئذ ثمان مئة ، حسب رواية ابن أبي شيبة ، أو ألف حسب رواية البخاري .

(٤) سوراً : طعاماً يدعو إليه الناس ، وقيل : الطعام مطلقاً .

(٥) بك وبك : أي قالت ما وسعها من كلام اللذم .

(٦) متفق عليه : أخرجه البخاري في المغازي [٤١٠٢] ، باب غزوة الخندق ، ومسلم في الأشربة : ١٤١ -

[٢٠٣٩] ، باب جواز استباحه غيره إلى دار من يشق برضاه بذلك .

خَمْسُونَ رَجُلًا ، فَجَلَسَ عَلَى الْبَابِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَدْخِلْ عَشْرَةَ عَشْرَةً» . فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَفَضَّلَ نَحْوُ مَا كَانَ^(١) .

إطعام أبي طلحة الأنصاري - رضي الله عنه -

- قِصَّتُهُ - رضي الله عنه - مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ :

عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - قَالَ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ - رضي الله عنهما - : قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا ، أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ، ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَقَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ دَسَّتْهُ^(٢) تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّ ثَنِي بِبَعْضِهِ^(٣) ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ : فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ ؟» . فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ : «أَلْطَعَامُ ؟» . فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ : «قُومُوا» . قَالَ : فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ ؟ ! فَقَالَتْ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَلُمِّي مَا عِنْدَكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ» . فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُتِلَ وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً^(٤) لَهَا فَأَدَمَتَهُ^(٥) ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ قَالَ : «إِيذَنْ لِعَشْرَةٍ» . فَأِيذَنْ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ، ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ : «إِيذَنْ لِعَشْرَةٍ» فَأِيذَنْ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ، ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ : «إِيذَنْ لِعَشْرَةٍ» . حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا ؛ وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ^(٦) .

(١) أخرجه الطبراني في الكبير، وذكره الهيثمي [٣٠٨/٨]، وقال: رجاله وثقوا، وشواهده كثيرة.

(٢) دسته: أدخلته.

(٣) ردثني ببعضه: من ردّاه، يعني: ألبسه الرداء.

(٤) العكّة: وعاء من جلد للسمن.

(٥) أدمته: جعلت فيه إداماً.

(٦) صحيح: أخرجه مالك في الموطأ [٩٢٧/٢ - ٩٢٨]، في كتاب صفة النبي ﷺ - باب ما جاء في الطعام =

إِطْعَامُ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ الْكِنْدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- قِصَّةُ وَلِيْمَتِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: لَمَّا قُدِمَ بِالْأَشْعَثِ أَسِيرًا عَلَى أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَطْلُقَ وَثَاقَهُ وَرَوَّجَهُ أُخْتَهُ ، فَاخْتَرَطَ سَيْفَهُ ، وَدَخَلَ سُوقَ الْإِبِلِ ، فَجَعَلَ لَا يَرَى جَمَلًا وَلَا نَاقَةً إِلَّا عَرَّقَبَهُ ، فَصَاحَ النَّاسُ: كَفَرَ الْأَشْعَثُ! فَلَمَّا فَرَّغَ طَرَحَ سَيْفَهُ وَقَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا كَفَرْتُ ، وَلَكِنِّي رَوَّجَنِي هَذَا الرَّجُلُ أُخْتَهُ وَلَوْ كُنَّا فِي بِلَادِنَا كَانَتْ لَنَا وَلِيْمَةٌ غَيْرُ هَذِهِ ، يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ انْحَرُوا وَكُلُوا ، وَيَا أَصْحَابَ الْإِبِلِ تَعَالَوْا خُذُوا شُرُوهَا^(١) .

- إِطْعَامُ أَبِي بَرْزَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أُمِّهِ: أَنَّهَا كَانَتْ لِأَبِي بَرْزَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - جَفْنَةً مِنْ ثَرِيدِ عُدُوَّةٍ ، وَجَفْنَةً عَشِيَّةً لِلْأَرَامِلِ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ^(٢) .

ضِيَافَةُ الْأَضْيَافِ الْوَارِدِينَ فِي الْمَدِينَةِ الطَّيِّبَةِ

- حَدِيثُ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ :

عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قُدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِنْ كَانَ لَهُ عَرِيفٌ^(٣) بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَيْهِ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ عَرِيفٌ نَزَلَ مَعَ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - قَالَ: فَكُنْتُ فِيمَنْ نَزَلَ الصُّفَّةَ ، فَوَافَقْتُ رَجُلًا؛ فَكَانَ يَجْرِي عَلَيْنَا مِنْ

= والشراب ، وأخرجه البخاري في كتاب الصلاة [٤٢٢] ، باب من دعا لطعام في المسجد ، وفي كتاب الأنبياء [٣٥٧٨] ، باب علامات النبوة في الإسلام ، وفي الأطعمة [٥٣٨١] ، باب من أكل حتى شبع ، ومسلم في الأشربة [٢٠٤٠] ، باب جواز استباعه غيره إلى دار من يثق برضاه .

(١) أخرجه الطبراني ، وذكره الهيثمي [٤١٥/٩] ، وقال: رجاله رجال الصحيح ، غير عبد المؤمن بن علي وهو ثقة .

شروها: نظيرها وثمنها .

(٢) طبقات ابن سعد [٢٩٩/٤] - ط . دار صادر - بإسناد صحيح .

(٣) عريف: أي إنسان يعرفه .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّ يَوْمٍ مُدٌّ مِنْ تَمْرٍ بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، فَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الصَّلَاةِ ، فَنَادَاهُ رَجُلٌ مَنَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَحْرَقَ التَّمْرُ بَطُونَنَا وَتَحَرَّقَتْ عَنَّا الْخُنْفُ^(١) . وَالْخُنْفُ بُرُودُ شِبْهِ الْيَمَانِيَّةِ - قَالَ : فَمَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى مِنبَرِهِ فَصَعِدَهُ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ مَا لَقِيَ مِنْ قَوْمِهِ فَقَالَ : «لَقَدْ مَكَّنْتُ أَنَا وَصَاحِبِي بِضَعَةِ عَشَرَ لَيْلَةً مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الْبَرِيرُ» - وَالْبَرِيرُ تَمْرُ الْأَرَاكِ - قَالَ : «فَقَدِمْنَا عَلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ وَعَظُمَ طَعَامُهُمُ التَّمْرُ ، فَوَاسَوْنَا فِيهِ ، فَوَاللَّهِ لَوْ أَجِدُ لَكُمْ الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ لَأَطْعَمْتُكُمْ ، وَلَكِنْ لَعَلَّكُمْ تُذَرِّكُونَ زَمَانًا أَوْ مَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ تَلْبَسُونَ فِيهِ مِثْلَ أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، وَيُغْدَى وَيُرَاحُ عَلَيْكُمْ بِالْجِفَانِ»^(٢) .

- دَعْوَتُهُ ﷺ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «أَبَا هُرَيْرَةَ» . فَقُلْتُ : لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : «الْحَقُّ أَهْلَ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ» . قَالَ : وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ ؛ لَا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلٍ وَلَا مَالٍ ، إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا ، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا»^(٣) .

- حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي ذَلِكَ :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنَاسًا فَقَرَاءَ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَرَّةً : «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةً فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ» - أَوْ سَادِسٍ أَوْ كَمَا قَالَ - وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ ، وَانْطَلَقَ النَّبِيُّ بِعَشْرَةٍ ، وَأَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ثَلَاثَةٌ ، قَالَ : فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - وَلَا أَذْرِي هَلْ قَالَ : امْرَأَتِي - وَخَادِمِي مِنْ بَيْتِنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ،

(١) الخنف: ثياب بيضاء من كتان .

(٢) إسناده صحيح : وأخرجه أحمد [٤٨٧/٣] والطبراني في الكبير [٨١٦١] ، والبزار [٣٦٧٣] ، وأبو نعيم [٣١٤/١] ، وصححه ابن حبان [١٥/١] حديث [٦٦٨٤] ، وقال الهيثمي [٣٢٢/١٠] : رجال البزار رجال الصحيح غير محمد بن عثمان العُقيلي وهو ثقة .

(٣) إسناده صحيح : أخرجه البخاري في الاستئذان [٦٢٤٦] ، باب إذا دعي الرجل فجاء ، هل يستأذن؟ وفي الرقاق [٦٤٥٢] باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم عن الدنيا ، والترمذي [٢٤٧٧] ، وأبو نعيم [٣٣٨/١] ، والبيهقي في دلائل النبوة [١٠١/٦ - ١٠٢] .

ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : مَا حَبَسَكَ عَنْ أَصْيَافِكَ - أَوْ ضَيْفِكَ ؟ - قَالَ : أَوْ مَا عَشَيْتُهُمْ ؟ قَالَتْ : أَبْوَا حَتَّى تَجِيءَ ؛ قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ ^(١) فغلبوهم . فَذَهَبْتُ فَاخْتَبَأْتُ ، فَقَالَ : يَا عُثْرُ! فَجَدِّعْ وَسَبِّ ، وَقَالَ : كُلُوا . وَقَالَ : لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا ! قَالَ : أَيْمَ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ (مِنْ) لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا ، حَتَّى شَبِعُوا وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلُ . فَظَنَرَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ شَيْءٌ أَوْ أَكْثَرُ ! فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ : يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ ! قَالَتْ : لَا ، وَفَرَّةٌ عَيْنِي ! لَهَايَ الْآنَ أَكْثَرُ مِمَّا قَبْلُ بِثَلَاثِ مِرَارٍ . فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : إِنَّمَا كَانَ مِنَ الشَّيْطَانِ - بِعَيْنِي يَمِينُهُ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَمَضَى الْأَجَلَ فَعَرَفْنَا أَنَّ عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْاسٌ ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمَ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ . قَالَ : فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ - أَوْ كَمَا قَالَ - وَغَيْرُهُمْ يَقُولُ : فَتَفَرَّقْنَا ^(٢) .

- ضِيَاةُ الْأَعْرَابِ عَامَ الْقَحْطِ :

عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : أَجْدَبَ النَّاسُ سَنَةً ، وَكَانَتْ الْأَعْرَابُ يَأْتُونَ الْمَدِينَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُ الرَّجُلَ فَيَأْخُذُ بِيَدِ الرَّجُلِ ؛ فَيُضَيِّفُهُ وَيُعَشِّيهِ ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ لَيْلَةً وَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ يَسِيرٌ وَشَيْءٌ مِنْ لَبَنٍ فَأَكَلَهُ الْأَعْرَابِيُّ ، وَلَمْ يَدْعِ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا ، فَجَاءَ بِهِ لَيْلَةً - أَوْ لَيْلَتَيْنِ - فَجَعَلَ يَأْكُلُهُ كُلَّهُ ، فَقُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ لَا تُبَارِكْ فِي هَذَا الْأَعْرَابِيِّ ؛ يَأْكُلُ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَدَعُهُ ! ثُمَّ جَاءَ بِهِ لَيْلَةً فَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا بَسِيرًا ، فَقُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاكَ - وَجَاءَ بِهِ وَقَدْ أَسْلَمَ - فَقَالَ : «إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدَةٍ» ^(٣) .

- تَقْسِيمُ النَّبِيِّ ﷺ تَمَرًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ :

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمَرًا ،

(١) عرضوا عليهم : أي الخدمة ونحو ذلك .

(٢) متفق عليه : أخرجه البخاري في المناقب [٣٥٨١] ، باب علامات النبوة في الإسلام ، وفي الأدب [٦١٤١] ، باب ما يكره في الغضب ، ومسلم في الأشربة : ١٧٦ - [٢٠٥٧] ، باب إكرام الضيف .

(٣) قال الهيثمي [٢٣/٥] : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعاً وَأَعْطَانِي سَبْعاً إِخْدَاهُنَّ حَشْفَةً^(١) ، فَكَانَتْ أَعْجَبُهُنَّ إِلَيَّ لِأَنَّهَا شَدَّتْ فِي مَضَاغِي^(٢) .

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُهُ وَهُوَ مُحْتَفِزٌ^(٣) يَأْكُلُ مِنْهُ أَكْلاً ذَرِيعاً^(٤) .

- كِتَابُ عُمَرَ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَامَ الرَّمَادَةِ وَجَوَابُهُ إِلَيْهِ :

أَخْرَجَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ^(٥) عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّ النَّاسَ بِالْمَدِينَةِ أَصَابَهُمْ جَهْدٌ شَدِيدٌ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي سَنَةِ الرَّمَادَةِ ، فَكَتَبَ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ بِمِصْرَ :

«مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عُمَرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى الْعَاصِيِّ بْنِ الْعَاصِي : سَلَامٌ ؛ أَمَّا بَعْدُ ؛ فَلَعَمْرِي يَا عَمْرُو مَا تُبَالِي إِذَا شَبِعْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ أَنْ أَهْلِكَ أَنَا وَمَنْ مَعِيَ ، فَيَا غَوَاةَ ! ثُمَّ يَا غَوَاةَ !» . يُرَدِّدُ قَوْلَهُ . فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ :

«لِعَبْدِ اللَّهِ عُمَرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَمَّا بَعْدُ : فَيَا لَيْتَكَ ! ثُمَّ يَا لَيْتَكَ ! وَقَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ بِعِيرٍ ؛ أَوَّلُهَا عِنْدَكَ وَآخِرُهَا عِنْدِي ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»^(٦) .

- تَقْسِيمُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الطَّعَامِ الَّذِي أَرْسَلَهُ عَمْرُو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَيْنَ سُكَّانِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ :

١ - بَعَثَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَظِيمَةً فَكَانَ أَوَّلُهَا بِالْمَدِينَةِ وَآخِرُهَا بِمِصْرَ ؛ يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضاً ،

-
- (١) حشفة : التمر الرديء لا نوى له .
 (٢) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة [٥٤١١] ، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون . وقوله : في مضاعغي : المضغ نفسه ، وقيل : الطعام يُمضغ .
 (٣) محتفزٌ : مستعجل يريد القيام .
 (٤) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الأشربة : ١٤٩ - [٢٠٤٤] ، باب استحباب تواضع الأكل وصفة قعوده .
 (٥) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم ، وأبو القاسم ، مؤرخ ثقة من أهل العلم بالحديث ، مصري المولد والوفاة (٢٥٧) هـ .
 (٦) عزاه الهندي في كنز العمال (١٢/٦١٤ - برقم ٣٥٩٠٦) ، بسند عمر لابن عبد الحكم . وكذلك فعل السيوطي في الجامع الكبير (٢٦/٣٣٤ - برقم ٢٩٢١٧) .

فَلَمَّا قَدِمَتْ عَلَى عُمَرَ وَسَّعَ بِهَا عَلَى النَّاسِ ، وَدَفَعَ إِلَى أَهْلِ كُلِّ بَيْتٍ بِالْمَدِينَةِ وَمَا حَوْلَهَا بَعِيرًا بِمَا عَلَيْهِ مِنَ الطَّعَامِ ، وَبَعَثَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - يُقَسِّمُونَهَا عَلَى النَّاسِ ، فَدَفَعُوا إِلَى أَهْلِ كُلِّ بَيْتٍ بَعِيرًا بِمَا عَلَيْهِ مِنَ الطَّعَامِ أَنْ يَأْكُلُوا الطَّعَامَ وَيَنْحَرُوا الْبَعِيرَ فَيَأْكُلُوا لَحْمَهُ وَيَأْتِدُمُوا شَحْمَهُ وَيَخْتَدُوا جِلْدَهُ ، وَيَتَتَفَعُوا بِالْوِعَاءِ الَّذِي كَانَ فِيهِ الطَّعَامُ لِمَا أَرَادُوا مِنْ لَحَافٍ أَوْ غَيْرِهِ ، فَوَسَّعَ اللَّهُ بِذَلِكَ عَلَى النَّاسِ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ فِي حَفْرِ الْخَلِيجِ مِنَ التِّلِّ إِلَى الْقَلْزَمِ ^(١) لِحَمْلِ الطَّعَامِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ ^(٢) .

٢ - وَعَنْ أَسْلَمَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عَامِ الرَّمَادَةِ إِلَى عُمَرُو بْنِ الْعَاصِ فَذَكَرَهُ ، وَفِيهِ: فَلَمَّا قَدِمَ أَوَّلُ عِيرٍ دَعَا الزُّبَيْرُ فَقَالَ: أَخْرُجْ فِي أَوَّلِ هَذِهِ الْعِيرِ؛ فَاسْتَقْبِلْ بِهَا نَجْدًا فَاحْمِلْ إِلَى أَهْلِ كُلِّ بَيْتٍ قَدَرْتَ أَنْ تَحْمِلَهُمْ إِلَيَّ ، وَمَنْ لَمْ تَسْتَطِعْ حَمْلَهُ فَمُرْ لِكُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ بِبَعِيرٍ بِمَا عَلَيْهِ ، وَمُرَّهُمْ فَلْيَلْبَسُوا كِسَائِينَ ، وَلْيَنْحَرُوا الْبَعِيرَ ، فَلْيُجْمِلُوا شَحْمَهُ ، وَلْيَقْدُدُوا لَحْمَهُ وَلْيَخَذُوا جِلْدَهُ ثُمَّ لْيَأْخُذُوا كُبَّةً مِنْ قَدِيدٍ ، وَكُبَّةً مِنْ شَحْمٍ ، وَحُفْنَةً مِنْ دَقِيقٍ فَلْيَطْبُخُوا ، وَيَأْكُلُوا حَتَّى يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ بِرِزْقٍ . فَأَبَى الزُّبَيْرُ أَنْ يَخْرُجَ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَا تَجِدُ مِثْلَهَا حَتَّى تَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا . ثُمَّ دَعَا آخَرَ - أَظْنُهُ طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَبَى ، ثُمَّ دَعَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَوَّاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَخَرَجَ فِي ذَلِكَ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي إِعْطَاءِ عُمَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ أَلْفَ دِينَارٍ وَرَدَّهُ ثُمَّ قَبُولِهِ عَلَى مَا قَالَ لَهُ عُمَرُ ^(٣) .

كَيْفَ كَانَتْ نَفَقَةُ النَّبِيِّ ﷺ

- قِصَّةُ بِلَالٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ مَعَ مُشْرِكٍ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْهُوزَنِيِّ ^(٤) قَالَ: لَقِيتُ بِلَالَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مُؤَدَّنَ النَّبِيِّ ﷺ يَحْلَبُ فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ؛ حَدِّثْنِي كَيْفَ كَانَتْ نَفَقَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا كَانَ لَهُ شَيْءٌ؛ إِلَّا أَنَا

(١) القلزم: البحر الأحمر .

(٢) رواية ابن عبد الحكم من طريق الليث بن سعد موثقة عند أهل العلم بالتاريخ ولها شواهد كثيرة ، عن أسلم في النص التالي ، وعن ابن عمر في طبقات ابن سعد [٣/٣١٠] ط . دار صادر .

(٣) تكملة الخبر السابق ، وهو من شواهد ، وقد أخرجه ابن خزيمة والحاكم على ما ذكر في منتخب كنز العمال [٢٩٦/٤] .

(٤) عبد الله الهوزني الحمصي التابعي الثقة يروي عن عمر ومعاذ - رضي الله عنهما - .

الَّذِي كُنْتُ أَلِي ذَلِكَ مِنْهُ مُنْذُ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَنْ تُؤْفَى ، فَكَانَ إِذَا أَتَاهُ الْإِنْسَانُ الْمُسْلِمُ فَرَأَهُ عَارِيًا بِأُمْرِي فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَقْرِضُ فَأَسْتَرِي الْبُرْدَةَ وَالشَّيْءَ ، فَأَكْسُوهُ وَأَطْعُمُهُ ، حَتَّى اعْتَرَضَنِي رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : يَا بِلَالُ إِنَّ عِنْدِي سَعَةً ، فَلَا تَسْتَقْرِضْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مِنِّي ، فَفَعَلْتُ . فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ تَوَضَّأْتُ ، ثُمَّ قُمْتُ لِأُؤَدِّنَ بِالصَّلَاةِ ، فَإِذَا الْمُشْرِكُ فِي عِصَابَةٍ مِنَ الثَّجَارِ ، فَلَمَّا رَأَى قَالَ : يَا حَبِشِي . قَالَ : قُلْتُ : يَا لَيْتَنِي ! فَتَجَهَّمَنِي وَقَالَ قَوْلًا عَظِيمًا - أَوْ غَلِيظًا - وَقَالَ : أَتَذَرِي كَمْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّهْرِ ؟ قُلْتُ : قَرِيبٌ . قَالَ : إِنَّمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ أَرْبَعُ لَيَالٍ ، فَاخْذُكَ بِالَّذِي لِي عَلَيْكَ ، فَإِنِّي لَمْ أُعْطِكَ الَّذِي أُعْطَيْتَكَ مِنْ كَرَامَتِكَ وَلَا مِنْ كَرَامَةِ صَاحِبِكَ ، وَإِنَّمَا أُعْطَيْتَكَ لِتَصِيرَ لِي عَبْدًا ؛ فَأَذَرَكَ تَرَعَى فِي الْغَنَمِ كَمَا كُنْتُ قَبْلَ ذَلِكَ ! قَالَ : فَأَخَذَنِي فِي نَفْسِي مَا يَأْخُذُ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ ، فَأَنْطَلَقْتُ فَتَادَيْتُ بِالصَّلَاةِ ، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الْعَتَمَةَ ، وَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ ؛ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأُذِنَ لِي فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا بَيَّي أَأَنْتَ وَأُمِّي ؛ إِنَّ الْمُشْرِكَ الَّذِي ذَكَرْتُ لَكَ أَنِّي كُنْتُ أَتَدِينُ مِنْهُ قَدْ قَالَ كَذَا وَكَذَا ، وَلَيْسَ عِنْدَكَ مَا يَقْضِي عَنِّي ، وَلَا عِنْدِي ، وَهُوَ فَاضِحِي فَأُذِنَ لِي أَنْ أَتِيَ إِلَى بَعْضِ هَؤُلَاءِ الْأَخْيَاءِ الَّذِينَ قَدْ أَسْلَمُوا حَتَّى يَرْزُقَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ مَا يَقْضِي عَنِّي ! فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ مَنْزِلِي ، فَجَعَلْتُ سِنْفِي وَجَرَابِي وَرُمَحِي وَنَعْلِي عِنْدَ رَأْسِي ، فَاسْتَقْبَلْتُ بِوَجْهِي الْأُفُقَ ، فَكَلَّمَا نِمْتُ انْتَبَهْتُ ، فَإِذَا رَأَيْتُ عَلَيَّ لَيْلًا نِمْتُ حَتَّى انشَقَّ عَمُودُ الصُّبْحِ الْأَوَّلُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْطَلِقَ ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يَسْعَى يَدْعُو : يَا بِلَالُ أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ! فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ ، فَإِذَا أَرْبَعُ رَكَائِبَ عَلَيْهِنَ أَحْمَالُهُنَّ ! فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَبَشِرْ ؛ فَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِقَضَاءِ دِينِكَ » . فَحَمِدْتُ اللَّهَ ، وَقَالَ : « أَلَمْ تَمُرَّ عَلَى الرَّاكِبِ الْمُتَاخَاةِ الْأَرْبَعِ ؟ » . قَالَ : قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : « فَإِنَّ لَكَ رِقَابَهُنَّ وَمَا عَلَيْهُنَّ - فَإِذَا عَلَيْهُنَّ كِسْفَةٌ وَطَعَامٌ أَهْدَاهُنَّ لَهُ عَظِيمٌ فَذَكَ - فَاقْبِضْهُنَّ إِلَيْكَ ، ثُمَّ اقْضِ دِينَكَ » قَالَ : فَفَعَلْتُ ، فَحَطَطْتُ عَنْهُنَّ أَحْمَالَهُنَّ ثُمَّ عَقَلْتُهُنَّ ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى تَأْذِينَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، حَتَّى إِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَرَجْتُ إِلَى الْبَيْعِ ، فَجَعَلْتُ إِصْبَعِي فِي أُذُنِي فَتَادَيْتُ فَقُلْتُ : مَنْ كَانَ يَطْلُبُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دِينًا فِي الْأَرْضِ ؟ حَتَّى فَضَلَ عِنْدِي أُوقِيَّتَانِ أَوْ أُوقِيَّةٌ وَنِصْفٌ ، ثُمَّ أَنْطَلَقْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَدْ ذَهَبَ عَامَّةُ النَّهَارِ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي الْمَسْجِدِ وَخَدُهُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ لِي : « مَا فَعَلَ مَا قِيلَكَ ؟ » . قُلْتُ : قَضَى اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ . قَالَ : « فَضَلَ شَيْءٌ ؟ » . قُلْتُ : نَعَمْ ؛ دِينَارَانِ . قَالَ : « انْظُرْ أَنْ تُرِيحَنِي مِنْهُمَا ،

فَلَسْتُ بِدَاخِلٍ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِي حَتَّى تُرِيحَنِي مِنْهُمَا». فَلَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ، فَبَاتَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَصْبَحَ، وَظَلَّ فِي الْمَسْجِدِ الْيَوْمَ الثَّانِي، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّهَارِ جَاءَ رَاكِبَانِ فَأَنْطَلَقْتُ بِهِمَا فَكَسَوْتُهُمَا وَأَطَعَمْتُهُمَا، حَتَّى إِذَا صَلَّى الْعَتَمَةَ دَعَانِي فَقَالَ: «مَا فَعَلَ الَّذِي قَيْلَكَ؟». قُلْتُ: قَدْ أَرَاكَ اللَّهُ مِنْهُ. فَكَبَّرَ، وَحَمِدَ اللَّهَ شَفَقاً مَنْ أَنْ يَذَرَكُهُ الْمَوْتُ وَعِنْدَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ اتَّبَعْتُهُ حَتَّى جَاءَ أَزْوَاجُهُ، فَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ امْرَأَةٍ حَتَّى أَتَى مَبِيتَهُ، فَهَذَا الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ^(١).

- فَسَمِعُهُ ﷺ ثَمَانِينَ أَلْفًا بَعَثَهَا الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضَرَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَيْهِ :

عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضَرَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَحْرَيْنِ بِثَمَانِينَ أَلْفًا، فَمَا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَالٌ أَكْثَرُ مِنْهُ؛ لَا قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، فَأَمَرَ بِهَا وَثُرَتْ عَلَى حَصِيرٍ، وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمِيلُ عَلَى الْمَالِ قَائِماً، فَجَاءَ النَّاسُ وَجَعَلَ يُعْطِيهِمْ، وَمَا كَانَ يَوْمٌ عَدَدٌ وَلَا وَزَنٌ وَمَا كَانَ إِلَّا قَبْضاً؛ فَجَاءَ الْعَبَّاسُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُعْطِيتُ فِدَائِي وَفِدَاءَ عَقِيلٍ يَوْمَ بَدْرٍ، وَلَمْ يَكُنْ لِعَقِيلٍ مَالٌ؛ أُعْطِيتُ مِنْ هَذَا الْمَالِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْ». فَحَتَّى فِي خَمِيصَةٍ^(٢) كَانَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَهَبَ يَنْصَرِفُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَرَقَعَ رَأْسَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ارْزُقْ عَلَيَّ! فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَرَجَ ضَاحِكُهُ^(٣) أَوْ نَابُهُ، قَالَ: «وَلَكِنْ أَعِدْ فِي الْمَالِ طَائِفَةً وَقُمْ بِمَا تُطِيقُ». فَفَعَلَ، فَأَنْطَلَقَ بِذَلِكَ الْمَالِ وَهُوَ يَقُولُ: أَمَّا أَحَدٌ مَا وَعَدَ اللَّهُ فَقَدْ أَنْجَزَ لِي وَلَا أَذْرِي الْآخَرَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَمْوَالِ إِن يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْراً يُوَفِّقْكُمْ خَيْراً مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَعْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٠] هَذَا خَيْرٌ مِمَّا أُخِذَ مِنِّي، وَلَا أَذْرِي مَا يُضَنَعُ بِالْمَغْفِرَةِ!^(٤).

(١) حديث صحيح: أخرجه أبو داود في الخراج [٣٠٥٥]، باب في الإمام يقبل هدايا المشركين، والطبراني في الكبير [١١١٩]، والبيهقي في السنن [٨٠/٦] وفي دلائل النبوة [٣٤٨/١ - ٣٤٩] بإسناد رجاله ثقات.

(٢) خميصة: ثوب صوف أسود مخطط.

(٣) الضاحك: السن التي تلي الناب.

(٤) حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، كذا قال الحاكم [٣٢٩/٣]، وقال الذهبي: صحيح على شرط مسلم.

ولا أدري ما... لا أدري أيغفر الله تعالى لي أم لا؟ وهذا من كمال التسليم والتفويض لله تعالى.

قَسَمُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْمَالِ وَتَسْوِيَّتُهُ فِي الْقَسَمِ

- صَنِيعُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي هَذَا الْأَمْرِ وَبَيَّتُ الْمَالِ فِي عَهْدِهِ :

عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ وَغَيْرِهِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ لَهُ بَيَّتُ مَالٍ بِالسَّنْحِ مَعْرُوفٌ لَيْسَ يَخْرُسُهُ أَحَدٌ، فَقِيلَ لَهُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَلَا تَجْعَلُ عَلَى بَيَّتِ الْمَالِ مَنْ يَخْرُسُهُ؟ فَقَالَ: لَا يُخَافُ عَلَيْهِ. فَقُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: عَلَيْهِ قَوْلٌ. وَكَانَ يُعْطِي مَا فِيهِ حَتَّى لَا يَبْقَى فِيهِ شَيْءٌ، فَلَمَّا تَحَوَّلَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى الْمَدِينَةِ حَوْلَهُ، فَجَعَلَ بَيَّتُ مَالِهِ فِي الدَّارِ الَّتِي كَانَ فِيهَا، وَكَانَ قَدِمَ عَلَيْهِ مَالٌ مِنْ مَعَادِنِ الْقَبِيلَةِ^(١) وَمِنْ مَعَادِنِ جُهَيْنَةَ كَثِيرٌ، وَانْفَتَحَ مَعْدِنُ (بَنِي سُلَيْمٍ) فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ مِنْهُ بِصَدَقَتِهِ، فَكَانَ يُوضَعُ ذَلِكَ فِي بَيَّتِ الْمَالِ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقْسِمُهُ عَلَى النَّاسِ نَقْرًا نَقْرًا^(٢) فَيَصِيبُ كُلُّ مَنَّهُ إِنْسَانٌ كَذَا وَكَذَا، وَكَانَ يُسَوِّي بَيْنَ النَّاسِ فِي الْقَسَمِ؛ الْحُرُّ وَالْعَبْدُ وَالذَّكَرُ وَالْأُنْثَى وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ فِيهِ سَوَاءٌ، وَكَانَ يَشْتَرِي الْإِبِلَ وَالْخَيْلَ وَالسَّلَاحَ فَيَحْمِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ وَاشْتَرَى عَامًّا قَطَافِيفَ أُتِيَ بِهَا مِنَ الْبَادِيَةِ، فَفَرَّقَهَا فِي أَرَامِلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي الشَّتَاءِ.

فَلَمَّا تَوَفَّى أَبُو بَكْرٍ وَدُفِنَ دَعَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْأَمَنَاءَ، وَدَخَلَ بِهِمْ بَيَّتُ مَالِ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَغَيْرُهُمَا فَفَتَحُوا بَيَّتَ الْمَالِ، فَلَمْ يَجِدُوا فِيهِ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَوَجَدُوا خَيْشَةَ لِلْمَالِ، فَتَقَضَّتْ فَوَجَدُوا فِيهَا دِرْهَمًا، فَتَرَحَّمُوا عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ بِالْمَدِينَةِ وَرَّانٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ يَزِنُ مَا كَانَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ مِنْ مَالٍ، فَسُئِلَ الْوَرَّانُ: كَمْ بَلَغَ ذَلِكَ الْمَالُ الَّذِي وَرَدَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَ: مِائَتِي أَلْفٍ^(٣).

عَنْ أَسْلَمَ قَالَ: وَُلِّيَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ بِالسَّوِيَّةِ، فَقِيلَ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا خَلِيفَةَ

(١) المعادن القبلية: موضع استخراج الجواهر من ذهب وغيره منسوباً إلى قبل وهي ناحية ساحل البحر.

(٢) نقرأ: القطع المذابة من الذهب والفضة.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات [٢/١١٢ - ٢١٣]، بعدة أسانيد منها إسنادان صحيحان.

رَسُولِ اللَّهِ لَوْ فَضَّلْتَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ! فَقَالَ: أَشْتَرِي مِنْهُمْ شِرْئِي ، فَأَمَّا هَذَا الْمَعَاشُ فَلَأَسْوَأُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْأَثَرَةِ^(١).

- حَدِيثُ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَابْنِ الْمُسَيَّبِ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَتَبَ الْمُهَاجِرِينَ عَلَى خَمْسَةِ آلَافٍ ، وَالْأَنْصَارَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ ، وَمَنْ لَمْ يَشْهَدْ يَدْرًا مِنْ أَبْنَاءِ الْمُهَاجِرِينَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ ، فَكَانَ مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الْأَسَدِ الْمَخْزُومِيِّ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْأَسَدِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : إِنَّ ابْنَ عُمَرَ لَيْسَ مِنْ هَؤُلَاءِ ، إِنَّهُ وَإِنَّهُ! فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ كَانَ لِي حَقٌّ فَأَعْطِنِيهِ وَإِلَّا فَلَا تُعْطِنِي! فَقَالَ عُمَرُ لابْنَ عَوْفٍ: اكْتُبْهُ عَلَى خَمْسَةِ آلَافٍ وَاكْتُبْنِي عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا أُريدُ هَذَا. فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَا أَجْتَمِعُ أَنَا وَأَنْتَ عَلَى خَمْسَةِ آلَافٍ^(٢).

- حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي ذَلِكَ :

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمَّا فَرَضَ لِلنَّاسِ فَرَضَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ^(٣) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَلْفِي دِرْهَمٍ ، فَأَتَاهُ طَلْحَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِابْنِ أَخِي لَهُ ، فَفَرَضَ لَهُ دُونَ ذَلِكَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَضَّلْتَ هَذَا الْأَنْصَارِيَّ عَلَى ابْنِ أَخِي؟ فَقَالَ: نَعَمْ؛ لِأَنِّي رَأَيْتُ أَبَاهُ يَسْتَتِرُ بِسَيْفِهِ يَوْمَ أُحُدٍ كَمَا يَسْتَتِرُ الْجَمَلُ^(٤).

- حَدِيثُ نَاشِرَةَ الْيَزَنِيِّ فِي ذَلِكَ :

عَنْ نَاشِرَةَ بْنِ سُمَيٍّ الْيَزَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ يَوْمَ

(١) أخرجه البيهقي في السنن [٣٤٨/٦] بإسناد صحيح .

أشترى منهم: يعني فضائل أعمالهم .

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٤٨٠/١٧] ، الأثر [٣٣٥٥١] ، والبيهقي في السنن الكبرى [٣٥٠/٦ - ٣٥١].

(٣) ولد عبد الله بن حنظلة على عهد الرسول ﷺ ، وتوفي النبي ﷺ وله سبع سنين ، وكان خيراً فاضلاً مقدماً في الأنصار ، وأبوه حنظلة الراهب شهيد أحد وغسيل الملائكة .

(٤) عزاه الهندي في الكنز (١١٦٩٥) ، والسيوطي في الجامع الكبير (٢٨٨٩٦) لابن عساكر .

الْجَابِيَةِ^(١) وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ: «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي خَازِنًا لِهَذَا الْمَالِ وَقَاسِمَهُ». ثُمَّ قَالَ: بَلَّ اللَّهُ يَسْمُهُ وَأَنَا بَادِيءُ بِأَهْلِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ أَشْرَفِهِمْ.

فَفَرَضَ لَأَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ آلَافٍ إِلَّا جَوَيْرِيَّةَ وَصَفِيَّةَ وَمَيْمُونَةَ - رضي الله عنهن^(٢) -.

قَالَتْ عَائِشَةُ - رضي الله عنها -: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْدُلُ بَيْنَنَا. فَعَدَلَ بَيْنَهُنَّ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي بَادِيءُ بِي وَبِأَصْحَابِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ؛ فَإِنَّا أَخْرَجْنَا مِنْ دِيَارِنَا ظُلْمًا وَعُدُونَا؛ ثُمَّ أَشْرَفِهِمْ، فَفَرَضَ لِأَهْلِ بَدْرِ مِنْهُمْ خَمْسَةَ آلَافٍ، وَلِمَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَفَرَضَ لِمَنْ شَهِدَ أَحَدًا ثَلَاثَةَ آلَافٍ، قَالَ: وَمَنْ أَسْرَعَ بِالْهَجْرَةِ أَسْرَعَ بِهِ الْعَطَاءُ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِالْهَجْرَةِ أَبْطَأَ بِهِ الْعَطَاءُ، فَلَا يَلُومَنَّ امْرُؤًا إِلَّا مُتَاخٍ رَاحِلَتِهِ، وَإِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكُمْ مِنْ عَزْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ؛ إِنِّي أَمَرْتُهُ أَنْ يَحْبِسَ الْمَالَ عَلَى ضَعْفَةِ الْمُهَاجِرِينَ فَأَعْطَاهُ ذَا النَّاسِ وَذَا الشَّرَفِ وَذَا اللَّسَانِ، فَتَرَعْتُهُ، وَوَلَّيْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ. فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصٍ - رضي الله عنه -: وَاللَّهِ مَا أَعْذَرْتُ^(٣) يَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ! لَقَدْ نَزَعْتَ عَامِلًا اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَمَدْتَ سَيْفًا سَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَوَضَعْتَ لَوَاءً نَصَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَحَسَدْتَ ابْنَ الْعَمِّ! فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّكَ قَرِيبُ الْقَرَابَةِ، حَدِيثُ السُّنَنِ، مُغْضَبٌ فِي ابْنِ عَمِّكَ^(٤).

تدوين عمر - رضي الله عنه - الديوان للعطايا

- حالُ عُمَرَ عِنْدَمَا قَدِمَ عَلَيْهِ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ عِنْدِ أَبِي مُوسَى - رضي الله عنهم - بِالْمَالِ الْكَثِيرِ وَصَنِيعُهُ فِي قِسْمَتِهِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه -

(١) قرية من أعمال دمشق ناحية الجولان.

(٢) لأن هؤلاء الزوجات الثلاث ليست لهنَّ سابقة ما للزوجات الأخر.

(٣) ما أعتذرت: ما ثبت لك عذر.

(٤) صحيح: أخرجه أحمد [٤٧٥/٣]، والبيهقي في السنن [٣٤٩/٦]، وقال الهيثمي [٣/٦]: رواه أحمد ورجاله ثقات.

مِنْ عِنْدِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِثَمَانِمِئَةِ أَلْفٍ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ لِي : بِمَاذَا قَدِمْتَ؟ قُلْتُ : قَدِمْتُ بِثَمَانِمِئَةِ أَلْفٍ دِرْهَمٍ . فَقَالَ : أَطِيبٌ وَبِكَ؟^(١) قُلْتُ : نَعَمْ . فَبَاتَ عُمَرُ لَيْلَةً أَرْقًا حَتَّى إِذَا نُودِيَ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : مَا نِمْتُ اللَّيْلَةَ! قَالَ : كَيْفَ يَنَامُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَقَدْ جَاءَ النَّاسَ مَا لَمْ يَكُنْ بِأَيِّهِمْ مِثْلُهُ مُذْ كَانَ الْإِسْلَامُ؟ فَمَا يَوْمُنْ عُمَرُ لَوْ هَلَكَ وَذَلِكَ الْمَالُ عِنْدَهُ؛ فَلَمْ يَصْعَهُ فِي حَقِّهِ؟ فَلَمَّا صَلَّى الصُّبْحَ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّهُ قَدْ جَاءَ النَّاسَ اللَّيْلَةَ مَا لَمْ يَأْتِيَهُمْ مِثْلُهُ مُذْ كَانَ الْإِسْلَامُ ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَأْيًا فَأَشِيرُوا عَلَيَّ؛ رَأَيْتُ أَكِيلُ لِلنَّاسِ بِالْمَكِيلِ . فَقَالُوا : لَا تَفْعَلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ النَّاسُ يَدْخُلُونَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَيَكْثُرُ الْمَالُ ، وَلَكِنْ أَعْطِهِمْ عَلَى كِتَابٍ ، فَكُلَّمَا كَثُرَ النَّاسُ وَكَثُرَ الْمَالُ أَعْطَيْتَهُمْ عَلَيْهِ . قَالَ : فَأَشِيرُوا عَلَيَّ بِمَنْ أَبْدَأُ مِنْهُمْ؟ قَالُوا : بِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ إِنَّكَ وَلِيُّ ذَلِكَ الْأَمْرِ . وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ . قَالَ : لَا؛ وَلَكِنْ أَبْدَأُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَلِأَقْرَبِ إِلَيْهِ . فَوَضَعَ الدَّبْيَانِ عَلَى ذَلِكَ ، بَدَأَ بِبَنِي هَاشِمٍ وَالْمُطَّلِبِ وَأَعْطَاهُمْ جَمِيعًا ، ثُمَّ أَعْطَى بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ ، ثُمَّ بَنِي نَزْلٍ بَنِي عَبْدِ مَنَاظٍ ، وَإِنَّمَا بَدَأَ بِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ لِأَنَّهُ كَانَ أَخَا هَاشِمٍ لَأُمِّهِ^(٢) .

إِعْطَاءُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْمَالَ

- حَدِيثُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي ذَلِكَ :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ دُرْجًا^(٣) أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَنَظَرَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ : فِيمَنْ؟ فَقَالَ : أَتَأْذَنُونَ أَنْ أُبْعَثَ بِهِ إِلَى عَائِشَةَ لِحُبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا؟ قَالُوا : نَعَمْ . فَأَتَى بِهِ عَائِشَةَ فَفَتَحَتْهُ ، فَقِيلَ : هَذَا أَرْسَلَ بِهِ إِلَيْكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقَالَتْ : مَاذَا فُتِحَ عَلَى ابْنِ الْخَطَّابِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ اللَّهُمَّ لَا تُبْقِنِي لِعَطِيَّتِهِ قَابِلَ^(٤) .

- قَسَمُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْمَالَ :

عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ أَعْطَى الْعَطَاءَ فِي سَنَةِ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَنَاهُ مَالٌ مِنْ

(١) أطيب ويليك : هي كلمة تجري مجرى التعجب .

(٢) إسناده صحيح : أخرجه ابن سعد [٣/٣٠٠] - ط . دار صادر - والبيهقي في السنن [٦/٣٥٠] .

(٣) الدرج : سبط توضع به الأشياء ، وأصله للمرأة .

(٤) رجاله رجال الصحيح : ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» [٦/٦] .

أَصْبَهَانَ ، فَقَالَ : اغْدُوا إِلَى عَطَاءٍ رَابِعٍ ؛ إِنِّي لَسْتُ بِخَازِنِكُمْ . فَقَسَمَ الْجَبَالُ ^(١) فَأَخَذَهَا قَوْمٌ ، وَرَدَّهَا قَوْمٌ ^(٢) .

- كِتَابُ عُمَرَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي ذَلِكَ :

عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :

«أَمَّا بَعْدُ : فَأَعْلَمُ ^(٣) يَوْمًا مِنَ السَّنَةِ لَا يَبْقَى فِي بَيْتِ الْمَالِ دِرْهَمٌ حَتَّى يَكْتَسَحَ ^(٤) اِكْتِسَاحًا ، حَتَّى يَعْلَمَ اللَّهُ أَنِّي قَدْ أَدَيْتُ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ» ^(٥) .

- رَأْيُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي حَقِّ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَالِ حَدِيثُ أَسْلَمَ فِي ذَلِكَ :

عَنْ أَسْلَمَ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ : اجْتَمِعُوا لِهَذَا الْمَالِ فَانظُرُوا لِمَنْ تَرَوْنَهُ ! ثُمَّ قَالَ لَهُمْ : إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَجْتَمِعُوا لِهَذَا الْمَالِ فَتَنْظُرُوا لِمَنْ تَرَوْنَهُ وَإِنِّي قَدْ قَرَأْتُ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ؛ سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَالرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [٧-٨] . وَاللَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُخْذُونَ مِنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ﴾ [الحشر : ٩] الآية ، وَاللَّهُ مَا هُوَ لِهَؤُلَاءِ وَخَدَهُمْ : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ [الحشر : ١٠] - الآية ، وَاللَّهُ مَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَلَهُ حَقٌّ فِي هَذَا الْمَالِ ؛ أُعْطِيَ مِنْهُ أَوْ مُنِعَ ، حَتَّى رَاعَ بَعْدَنَ ^(٦) .

- حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ الْحَدَّثَانِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ :

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّثَانِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي قِصَّةِ

(١) قسم الجبال : أي قسم كل شيء حتى الجبال .

(٢) الأموال لأبي عبيد [ص : ٥٧٠] .

(٣) أعلم : أي أريد أن أعلم .

(٤) يكتسح : حتى يخرج المال كله .

(٥) طبقات ابن سعد [٣/٣٠٣] طبعة دار صادر .

(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى [٦/٣٥١] بإسناد صحيح .

ذَكَرَهَا ، قَالَ : ثُمَّ تَلَا : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ ﴾ [التوبة : ٦٠] إِلَى آخِرِ
الآيَةِ ، فَقَالَ : هَذِهِ لَهُؤُلَاءِ . ثُمَّ تَلَا : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ ﴾
[الأنفال : ٤١] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، ثُمَّ قَالَ : هَذِهِ لَهُؤُلَاءِ . ثُمَّ تَلَا : ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ
أَهْلِ الْقُرَى ﴾ [الحشر : ٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ ﴾ [الحشر : ٨] إِلَى
آخِرِ الْآيَةِ ، ثُمَّ قَالَ : هَؤُلَاءِ الْمُهَاجِرُونَ . ثُمَّ تَلَا : ﴿ وَالَّذِينَ نَبَّوْهُمُ الدَّارَ وَالْآيَمِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾
[الحشر : ٩] - إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، فَقَالَ : هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ ، قَالَ : وَقَالَ : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ
بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ [الحشر : ١٠] - إِلَى آخِرِ
الآيَةِ . قَالَ : فَهَذِهِ اسْتَوْعَبَتِ النَّاسَ ، وَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَلَهُ فِي هَذَا الْمَالِ
حَقٌّ ، إِلَّا مَا تَمْلِكُونَ مِنْ رِقِيقِكُمْ ، فَإِنْ أَعِشَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
إِلَّا سَيَاتِيهِ حَقُّهُ ، حَتَّى الرَّاعِي بِسَرَوْ حَمِيرٍ ^(١) يَأْتِيهِ حَقُّهُ وَلَمْ يَغْرَقْ فِيهِ جَبِيئَتُهُ ^(٢) .

قَسَمَ الرَّبِيعُ بْنُ الْعَوَّامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْمَالَ

- قَصَصَتْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَ الْمَمَالِيكِ فِي ذَلِكَ :

عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : كَانَ لِلرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَلْفُ مَمْلُوكٍ
يُودُّونَ إِلَيْهِ الْخَرَاجَ ، فَكَانَ يَقْسِمُهُ كُلَّ لَيْلَةٍ ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى مَنْزِلِهِ وَلَيْسَ مَعَهُ مِنْهُ شَيْءٌ .
وَعَنْ مَغِيثِ بْنِ سُمَيٍّ قَالَ : كَانَ لِلرَّبِيعِ أَلْفُ مَمْلُوكٍ يُودُّونَ إِلَيْهِ الْخَرَاجَ ، مَا يُدْخِلُ
بَيْتَهُ مِنْ خَرَاجِهِمْ دَرَاهِمًا ^(٣) .

- مَا وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي دِينِهِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَمَّا وَقَفَ الرَّبِيعُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي ،
فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ : يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ ! وَإِنِّي لَا أُرَانِي
إِلَّا سَأُقْتَلُ الْيَوْمَ مَظْلُومًا ، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدِينِي ، أَفْتَرَى دِينَنَا يَبْقَى مِنْ مَالِنَا شَيْئًا !
فَقَالَ : يَا بُنَيَّ ! بَعْ مَالَنَا فَأَقْضِ دِينِي . وَأَوْصِي بِالْثُلُثِ ، وَثُلُثُهُ لِبَيْتِي يَغْنِي - لِبَيْتِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) سرو حمير : ما ارتفع من الوادي ، وهي أعلى بلاد حمير .

(٢) أخرجه البيهقي في الكبرى [٣٥٢/٦] بإسناد صحيح .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية [٩٠/١] ، بإسناد رجاله ثقات ، والبيهقي في الكبرى [٩/٨] .

الرُّبَيْرُ - يَقُولُ: ثَلَاثُ الثَّلَاثِ أَثَلَاثًا، فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ فَثَلَاثُهُ لَوْلَدِكَ! قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ وَارَى بَعْضَ بَنِي الرُّبَيْرِ حُبِّبٌ وَعَبَادٌ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ وَتِسْعُ بَنَاتٍ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجَعَلَ يَوْصِيَنِي بِدِينِهِ وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ إِنْ عَجَزْتَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ! قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَتِ مَنْ مَوْلَاكَ؟ قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دِينِهِ إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الرُّبَيْرِ اقْضِ عَنْهُ دَيْنَهُ! فَيَقْضِيَهُ، فَقَتِلَ الرُّبَيْرُ وَلَمْ يَدَعْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِلَّا أَرْضَيْنِ، مِنْهَا الْغَابَةُ، وَإِخْدَى عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ؛ وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ وَدَارًا بِالْكُوفَةِ، وَدَارًا بِمِصْرَ.

قَالَ: وَإِنَّمَا كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ فَيَقُولُ الرُّبَيْرُ: لَا، وَلَكِنَّهُ سَلَفٌ؛ فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ. وَمَا وَلِيَّ إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جَبَابَةَ خَرَجٍ وَلَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّبَيْرِ: فَحَسَبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِئَتِي أَلْفٍ. قَالَ: فَلَقِيَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرُّبَيْرِ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي كَمْ عَلَى أَخِي مِنَ الدَّيْنِ؟ فَكَتَمَهُ. فَقَالَ: مِئَةُ أَلْفٍ. فَقَالَ حَكِيمٌ: وَاللَّهِ مَا أَرَى أَمْوَالَكُمْ تَسْعُ لِهَذِهِ! فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفِي أَلْفِي وَمِئَتِي أَلْفٍ؟ قَالَ: مَا أُرَاحُكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا! فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي. قَالَ: وَكَانَ الرُّبَيْرُ اشْتَرَى الْغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِئَةَ أَلْفٍ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِالْأَلْفِ وَالْأَلْفِ وَسِتِّمِئَةِ أَلْفٍ؛ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الرُّبَيْرِ حَقٌّ فَلْيُؤَافِنَا بِالْغَابَةِ! فَأَنَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَكَانَ لَهُ عَلَى الرُّبَيْرِ أَرْبَعِمِئَةِ أَلْفٍ فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا. قَالَ: فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُموها فِيمَا تُؤَخَّرُونَ إِنْ أَخَرْتُمْ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا. قَالَ: فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَكَ مِنْ هَاهُنَا إِلَى هَاهُنَا! قَالَ: فَبَاعَ مِنْهَا فَقَضَى دَيْنَهُ فَأَوْفَاهُ؛ وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ وَالْمُنْدَرُ بْنُ الرُّبَيْرِ وَابْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: كَمْ قَوْمَتْ الْغَابَةُ؟ قَالَ: كُلُّ سَهْمٍ مِئَةُ أَلْفٍ. قَالَ: كَمْ بَقِيَ؟ قَالَ: أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَالَ الْمُنْدَرُ بْنُ الرُّبَيْرِ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ أَلْفٍ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ أَلْفٍ، وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ أَلْفٍ؛ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ:

كَمْ بَقِيَ فَقَالَ: سَهْمٌ وَنِصْفٌ. قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِئَةِ أَلْفٍ. قَالَ: وَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيْبَهُ مِنْ مَعَاوِيَةَ بِسِتْمِئَةِ أَلْفٍ. قَالَ: فَلَمَّا فَرَعَ ابْنُ الرَّبِيعِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ قَالَ بَنُو الرَّبِيعِ: أَقْسِمُ بَيْنَنَا مِيرَاتِنَا. قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أَتَاذِي بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعِ سِنِينَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الرَّبِيعِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ! قَالَ: فَجَعَلَ كُلُّ سَنَةٍ يَنَادِي بِالْمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ، قَالَ: وَكَانَ لِلرَّبِيعِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، وَرَفَعَ الثَّلْثَ، فَأَصَابَ كُلُّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ وَمِئَتَا أَلْفٍ، فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِئَتَا أَلْفٍ^(١).

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: مَجْمُوعُ مَا قَسَمَ بَيْنَ الْوَرَثَةِ ثَمَانِيَّةٌ وَثَلَاثُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَأَرْبَعُمِئَةِ أَلْفٍ، وَالثَّلْثُ الْمُوصَى بِهِ تِسْعَةُ عَشَرَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِئَتَا أَلْفٍ، فَبَلَكَ الْجُمْلَةُ سَبْعَةً وَخَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَسِتْمِئَةِ أَلْفٍ، وَالَّذِينَ الْمُخْرَجُ قَبْلَ ذَلِكَ أَلْفَا أَلْفٍ وَمِئَتَا أَلْفٍ؛ فَعَلَى هَذَا يَكُونُ جَمِيعُ مَا تَرَكَهُ مِنَ الدِّينِ وَالْوَصِيَّةِ وَالْمِيرَاثِ تِسْعَةً وَخَمْسِينَ أَلْفَ أَلْفٍ وَثَمَانِمِئَةِ أَلْفٍ، وَإِنَّمَا نَبَّهْنَا عَلَى هَذَا لِأَنَّهُ وَقَعَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مَا فِيهِ نَظَرٌ يَنْبَغِي أَنْ يَنْبَهَ لَهُ^(٢).

قَسَمَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَحَذِيفَةُ النَّصَالِ

- قَصَصَهُمْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي ذَلِكَ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

١ - عَنْ مَالِكِ الدَّارِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣) - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخَذَ أَرْبَعَمِئَةَ دِينَارٍ، فَجَعَلَهَا فِي صُرَّةٍ، فَقَالَ لِلْعَلَامِ: اذْهَبْ بِهَا إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، ثُمَّ تَلَّ^(٤) فِي الْبَيْتِ سَاعَةً حَتَّى تَنْظُرَ مَا يَصْنَعُ! فَذَهَبَ بِهَا الْعَلَامُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَقُولُ لَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: اجْعَلْ هَذِهِ فِي بَعْضِ حَاجَتِكَ! فَقَالَ: وَصَلَهُ اللَّهُ^(٥) وَرَحِمَهُ! ثُمَّ قَالَ:

(١) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس [٣١٢٩]، باب بركة الغازي في ماله حياً وميتاً. ١. هـ. فتح الباري [٢٢٧/٦ - ٢٢٨].

(٢) قاله ابن كثير في تاريخه [٢٥٠/٧].

(٣) مالك الدار: ترجمه ابن حجر في الإصابة [٤٨٤/٣]، وقال: له إدراك، وسمع من أبي بكر الصديق، وكان خازناً لعمر.

(٤) تَلَّ: تشاغل وتعلل.

(٥) وصله الله: أحسن الله إليه وعطف عليه.

تَعَالَى يَا جَارِيَةُ؛ اذْهَبِي بِهِذِهِ السَّبْعَةَ إِلَى فُلَانٍ ، وَبِهِذِهِ الْخُمْسَةَ إِلَى فُلَانٍ ، وَبِهِذِهِ الْخُمْسَةَ إِلَى فُلَانٍ! حَتَّى أَنْفَدَهَا^(١).

وَرَجَعَ الْغُلَامُ إِلَى عُمَرَ ، فَأَخْبَرَهُ ، فَوَجَدَهُ قَدْ أَعَدَّ مِثْلَهَا لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: اذْهَبِي بِهَا إِلَى مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، وَتَلَّهَ فِي الْبَيْتِ حَتَّى تَنْظُرَ مَا يَصْنَعُ! فَذَهَبَ بِهَا إِلَيْهِ قَالَ: يَقُولُ لَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: اجْعَلِي فِي بَعْضِ حَاجَتِكَ! فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ وَوَصَلَهُ! تَعَالَى يَا جَارِيَةُ؛ اذْهَبِي إِلَى بَيْتِ فُلَانٍ بِكَذَا! اذْهَبِي إِلَى بَيْتِ فُلَانٍ بِكَذَا! اذْهَبِي إِلَى بَيْتِ فُلَانٍ بِكَذَا! فَاطَّلَعَتِ امْرَأَةُ مُعَاذٍ وَقَالَتْ: وَنَحْنُ - وَاللَّهِ - مَسَاكِينُ فَأَعْطِنَا! فَلَمْ يَتَّقِ فِي الْخِزْفَةِ إِلَّا دِينَارَانِ فَدَحَى بِهِمَا^(٢) إِلَيْهَا ، وَرَجَعَ الْغُلَامُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ ، فَشَرَّ بِذَلِكَ ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ إِخْوَةٌ؛ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ^(٣).

٢ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ لِأَصْحَابِهِ: تَمَتُّوا! فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَمَتَّى أَنْ يَكُونَ مِلْءُ هَذَا الْبَيْتِ دَرَاهِمَ ، فَأُنْفِقُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ! فَقَالَ: تَمَتُّوا! فَقَالَ آخَرُ: أَتَمَتَّى أَنْ يَكُونَ مِلْءُ هَذَا الْبَيْتِ ذَهَبًا فَأُنْفِقُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ! قَالَ: تَمَتُّوا! قَالَ آخَرُ: أَتَمَتَّى أَنْ يَكُونَ مِلْءُ هَذَا الْبَيْتِ جَوْهَرًا - أَوْ نَحْوَهُ - فَأُنْفِقُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ! فَقَالَ عُمَرُ: تَمَتُّوا! فَقَالُوا: مَا تَمَتُّبْنَا بَعْدَ هَذَا؟ قَالَ عُمَرُ: لِكَيْ أَتَمَتَّى أَنْ يَكُونَ مِلْءُ هَذَا الْبَيْتِ رِجَالًا مِثْلَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ فَاسْتَعْمِلُهُمْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ! قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ بِمَالٍ إِلَى حُذَيْفَةَ. قَالَ: انْظُرْ مَا يَصْنَعُ؟ قَالَ: فَلَمَّا أَنَّهُ قَسَمَهُ ، ثُمَّ بَعَثَ بِمَالٍ إِلَى مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ فَقَسَمَهُ ، ثُمَّ بَعَثَ بِمَالٍ - يَعْني إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ - قَالَ: انْظُرْ مَا يَصْنَعُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ قُلْتُ لَكُمْ - أَوْ كَمَا قَالَ -^(٤).

- قِصَّةٌ لَهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أُخْرِي فِي مِثْلِ ذَلِكَ :

عَنْ نَافِعٍ قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ بِبَضْعَةٍ وَعِشْرِينَ أَلْفًا ، فَمَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ حَتَّى أَعْطَاهَا وَزَادَ عَلَيْهَا ، قَالَ: لَمْ يَزَلْ يُعْطِي حَتَّى أَنْفَدَ مَا كَانَ عِنْدَهُ ، فَجَاءَهُ بَعْضُ مَنْ كَانَ يُعْطِيهِ

(١) أَنْفَدَهَا: اسْتَغْرَغَهَا وَأَفْنَاهَا.

(٢) دَحَى بِهَا: رَمَى وَأَلْقَى.

(٣) رَوَاهُ إِلَى مَالِكِ الدَّارِ ثِقَاتٌ مَشْهُورُونَ ١٠ هـ. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ [١٢٥/٣].

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الصَّغِيرِ» [ص/٢٩] طَبْعَةُ الْهِنْدِ.

فَاسْتَفْرَضَ مِنْ بَعْضِ مَنْ كَانَ أَعْطَاهُ فَأَعْطَاهُ ، قَالَ مَيْمُونٌ : وَكَانَ يَقُولُ لَهُ الْقَائِلُ : بَخِيلٌ ! وَكَذَّبُوا وَاللَّهِ مَا كَانَ بِبَخِيلٍ فِيمَا يَنْفَعُهُ ^(١) .

- قَسَمُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - الْمَالُ :

عَنْ أُمِّ ذَرَّةَ ، قَالَتْ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ بِمِئَةِ أَلْفٍ فَفَرَّقَتْهَا وَهِيَ يَوْمئِذٍ صَائِمَةٌ ، فَقُلْتُ لَهَا : أَمَا اسْتَطَعْتَ فِيمَا أَنْفَقْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ بِدَرَاهِمٍ لِحِمًا تُفْطِرِينَ عَلَيْهِ ؟ فَقَالَتْ : لَوْ كُنْتُ أَذْكَرُ نِسَاءً لَفَعَلْتُ ^(٢) .

- قَسَمُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - الْمَالُ :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ : أَنَّ عُمَرَ بَعَثَ إِلَى سَوْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بِغَرَارَةٍ ^(٣) مِنْ دَرَاهِمٍ . فَقَالَتْ : مَا هَذِهِ ؟ قَالُوا : دَرَاهِمٌ . قَالَتْ : فِي غَرَارَةٍ مِثْلُ الثَّمَرِ ! فَفَرَّقَتْهَا ^(٤) .

قَسَمُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - الْمَالُ :

- قَصَّتْهَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

عَنْ بَرَّةَ بِنْتِ رَافِعٍ قَالَتْ : لَمَّا خَرَجَ الْعَطَاءُ أَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بِالَّذِي لَهَا ، فَلَمَّا أُدْخِلَ عَلَيْهَا قَالَتْ : غَفَرَ اللَّهُ لِعُمَرَ ! غَيْرِي مِنْ أَخَوَاتِي كَانَ أَقْوَى عَلَى قَسَمِ هَذَا مِنِّي . قَالُوا : هَذَا كُلُّهُ لَكَ . قَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَاسْتَرْتِ مِنْهُ بِثَوْبٍ وَقَالَتْ : ضَعُوهُ وَاطْرَحُوا عَلَيْهِ ثَوْبًا . ثُمَّ قَالَتْ لِي : أَدْخِلِي يَدَكَ فَأَقْبِضِي مِنْهُ قَبْضَةً فَأَذْهَبِي بِهَا إِلَى بَنِي فَلَانٍ وَبَنِي فَلَانٍ مِنْ أَهْلِ رَحِمِهَا وَأَيْتَامِهَا ! فَكَسَمْتُهُ حَتَّى بَقِيَتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ تَحْتَ الثَّوْبِ ، فَقَالَتْ لَهَا بَرَّةُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ ، وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ لَنَا فِي هَذَا حَقٌّ ! قَالَتْ : فَلَكُمْ مَا تَحْتَ الثَّوْبِ . قَالَتْ : فَوَجَدْنَا مَا تَحْتَهُ خَمْسَةً وَثَمَانِينَ دِرْهَمًا ، ثُمَّ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم : أخرجه ابن سعد في الطبقات [١٤٨/٤] ، طبعة دار صادر ، بإسناد صحيح ، وجعفر بن برقان الراوي عن ميمون : صدوق ، أخرجه له مسلم ، وغيره ، وبقيّة رجال إسناده ثقات .

(٢) الإصابة [٣٥٠/٤] .

(٣) الغرارة : وعاء من الخيش يوضع فيه القمح .

(٤) الإصابة [٣٣٩/٤] ، وأخرجه ابن سعد بسند صحيح .

رَفَعَتْ يَدَهَا إِلَى الْمَاءِ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا يُدْرِكُنِي عَطَاءُ عُمَرَ بَعْدَ عَامِي هَذَا. فَمَاتَتْ^(١).

- قِصَّةُ أُخْرَى لَهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - نَحْوُ ذَلِكَ :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ عَطَاءُ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا؛ لَمْ تَأْخُذْهُ إِلَّا عَامًا وَاحِدًا، فَجَعَلَتْ تَقُولُ: اللَّهُمَّ لَا يُدْرِكُنِي هَذَا الْمَالُ مِنْ قَابِلٍ، فَإِنَّهُ فِتْنَةٌ. ثُمَّ قَسَمَتْهُ فِي أَهْلِ رَحِمِهَا وَفِي أَهْلِ الْحَاجَةِ، فَبَلَغَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: هَذِهِ امْرَأَةٌ يَرَادُ بِهَا خَيْرٌ. فَوَقَفَ عَلَيْهَا، وَأَرْسَلَ بِالسَّلَامِ؛ وَقَالَ: بَلَّغْنِي مَا فَرَّقَتْ؛ فَأَرْسَلَ بِأَلْفٍ دِرْهَمٍ تَسْتَقْبِيهَا. فَسَلَكْتَ بِهِ ذَلِكَ الْمَسْلُكَ^(٢).

الِاخْتِيَاطُ عَنِ الْإِنْفَاقِ عَلَى نَفْسِهِ وَذَوِي الْقُرْبَى مِنْ بَيْتِ الْمَالِ

- سِيرَةُ عُمَرَ وَعِفَّتُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي مَالِ الْمُسْلِمِينَ :

١ - عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي أَنْزَلْتُ مَالَ اللَّهِ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ مَالِ الْيَتِيمِ، فَإِنْ اسْتَعْنَيْتُ عَفَفْتُ عَنْهُ، وَإِنْ افْتَقَرْتُ أَكَلْتُ بِالْمَعْرُوفِ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ قَالَ: إِنِّي أَنْزَلْتُ مَالَ اللَّهِ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ مَالِ الْيَتِيمِ: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦]^(٣).

٢ - عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَا يَحِلُّ لِي مِنْ هَذَا الْمَالِ إِلَّا مَا كُنْتُ أَكِلًا مِنْ صُلْبٍ مَالِي^(٤).

- مَا كَانَ يَقَعُ بَيْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَصَاحِبِ بَيْتِ الْمَالِ :

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْأَنْزَلِيِّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ إِذَا اخْتِاجَ أَتَى صَاحِبَ بَيْتِ الْمَالِ فَاسْتَقْرَضَهُ، فَرُبَّمَا أَعَسَرَ فَيَأْتِيهِ صَاحِبُ بَيْتِ الْمَالِ فَيَقْضَاهُ، فَيَلْزَمُهُ، فَيَحْتَالُ لَهُ عُمَرُ^(٥)، وَرُبَّمَا خَرَجَ عَطَاؤُهُ فَقَضَاهُ^(٦).

(١) أخرجه ابن سعد [٣/٣٠٠] بإسناد صحيح.

(٢) الإصابة [٤/٣١٤].

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد [٣/٢٧٦] ط. دار صادر.

(٤) طبقات ابن سعد، الموضع السابق.

(٥) فيحتمل له عمر: أي يقلب له الفكر حتى يهتدي إلى المراد.

(٦) طبقات ابن سعد، الموضع السابق.

- قِصَّةُ عُمَرَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي ذَلِكَ :

عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يَتَجَرَّ وَهُوَ خَلِيفَةٌ ، وَجَهَّزَ عِيرًا إِلَى الشَّامِ ، فَبَعَثَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَسْتَفْرِضُهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ: قُلْ لَهُ يَأْخُذُهَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ ثُمَّ لِيَرْدَهَا! فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، فَلَقِيَهُ عُمَرُ فَقَالَ: أَنْتَ الْقَائِلُ: لِيَأْخُذَهَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ ، فَإِنْ مِتُّ قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ قُلْتُمْ: أَخَذَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، دَعُوهَا لَهُ! وَأَوْخِذْ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟! لَا؛ وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَخْذَهَا مِنْ رَجُلٍ حَرِيصٍ شَحِيحٍ مِثْلِكَ ، فَإِنْ مِتُّ أَخْذَهَا مِنْ مَالِي^(١).

- قِصَّةُ ابْنِ عُمَرَ مَعَ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي بَنَاتِهِ :

عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَأَى جَارِيَةً تَطِيشُ هُزَالًا ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ الْجَارِيَةُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: هَذِهِ إِحْدَى بَنَاتِكَ. قَالَ: وَأَيُّ بَنَاتِي هَذِهِ؟ قَالَ: ابْنَتِي. قَالَ: مَا بَلَغَ بِهَا مَا أَرَى؟ قَالَ: عَمَلُكَ؛ لَا تُنْفِقُ عَلَيْهَا. قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَعْرُكَ^(٢) مِنْ وَلَدِكَ ، فَاسْعَ^(٣) عَلَى وَلَدِكَ أَيُّهَا الرَّجُلُ^(٤)!

- قِصَّةُ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا زَوَّجَنِي عُمَرُ أَنْفَقَ عَلَيَّ مِنْ مَالِ اللَّهِ شَهْرًا ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرُ يِرْفًا ، فَاتَّيْتُهِ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَرَى هَذَا الْمَالَ يَحِلُّ لِي مِنْ قَبْلِ أَنْ أَلِيَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَمَا كَانَ قَطُّ أَحْرَمَ عَلَيَّ مِنْهُ إِذْ وَلِيْتُهُ^(٥) فَعَادَ أَمَانَتِي^(٦) ، وَقَدْ أَنْفَقْتُ عَلَيْكَ شَهْرًا مِنْ مَالِ اللَّهِ ، وَلَسْتُ بِزَائِدِكَ ، وَلَكِنِّي مُعِينُكَ بِثُمْنِ مَالِي بِالْعَابَةِ

(١) أخرجه ابن سعد [٢٧٨/٣] وإسناده صحيح .

(٢) ما أعرك: لا أخذك ولا أطمعك بالباطل .

(٣) فاسع: أي اعمل لهم واكسب .

(٤) طبقات ابن سعد [٢٧٧/٣] وإسناده صحيح .

(٥) وليته: أي ما صار أحرم عليّ منه بعد أن وليته ، ويجوز أن أخذه بمعروف .

(٦) عاد أمانتي: أي أصبح هذا المال أمانة عندي .

فَاجْدُدْهُ^(١) فَبِعَهُ ثُمَّ اثْبَتَ رَجُلًا مِّنْ قَوْمِكَ مِنْ تَجَارِهِمْ ، فَقَمَّ إِلَى جَنْبِهِ ، فَإِذَا اشْتَرَى شَيْئًا فَاسْتَشْرَكَهُ فَاسْتَنْفَقَ وَأَنْفَقَ عَلَى أَهْلِكَ^(٢) .

- قِصَّةُ إِبِلِ ابْنِ عُمَرَ مَعَ وَالِدِهِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي ذَلِكَ :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : اشْتَرَيْتُ إِبِلًا وَارْتَجَعْتُهَا^(٣) إِلَى الْحِمَى^(٤) فَلَمَّا سَمِنَتْ قَدِمْتُ بِهَا ، فَدَخَلَ عُمَرُ الشُّوقَ فَرَأَى إِبِلًا سِمَانًا ، فَقَالَ : لِمَنْ هَذِهِ الْإِبِلُ ؟ فَقِيلَ : لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . فَجَعَلَ يَقُولُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، بَيْعَ بَيْعٍ ؛ ابْنُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ! فَجِئْتُ أَسْعَى فَقُلْتُ : مَا لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : مَا هَذِهِ الْإِبِلُ ؟ قُلْتُ : إِبِلٌ اشْتَرَيْتُهَا ، وَبَعَثْتُ بِهَا إِلَى الْحِمَى ؛ أَبْتَغِي مَا يَبْتَغِي الْمُسْلِمُونَ . فَقَالَ : ارْجِعُوا إِبِلَ ابْنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ! اسْقُوا إِبِلَ ابْنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ! يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ؛ اغْدُ عَلَى رَأْسِ مَالِكَ وَاجْعَلِ الْفَضْلَ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ^(٥) .

- زَجْرُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِصَهْرِهِ حِينَ طَلَبَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ شَيْئًا :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ : أَنَّ صَهْرًا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَدِمَ عَلَى عُمَرَ يُعْرِضُ^(٦) لَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ ، فَانْتَهَرَهُ^(٧) عُمَرُ وَقَالَ : أَرَدْتَ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ مَلِكًا خَائِنًا ! فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أُعْطَاهُ مِنْ صُلْبِ مَالِهِ عَشْرَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ^(٨) .

- قِصَّةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ عَنَتْرَةَ^(٩) قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالْخَوَزَنَقِ^(١٠) ،

(١) أجده: اقطعه .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات [٢٧٧/٣] ، ورجال إسناده ثقات .

(٣) ارتجعتها: رددتها .

(٤) الحمى: موضع فيه كلاً يُحمى من الناس أن يُرعى .

(٥) سنن البيهقي [١٤٧/٦] بإسناد رجاله ثقات .

(٦) يعرض: يكتني ، يعني يقول إشارة وكناية ، والتعريض ضد التصريح .

(٧) انتهره: زجره .

(٨) مرسل صحيح: أخرجه ابن سعد في الطبقات [٣٠٣/٣ - ٣٠٤] بإسناد رجاله ثقات .

(٩) هو عنتره بن عبد الرحمن الشيباني ، ثقة ، تابعي .

(١٠) الخوزنق: موضع بالكوفة .

وَعَلَيْهِ سَمَلٌ قَطِيفَةٌ^(١) وَهُوَ يُرْعَدُ^(٢) فِيهَا مِنَ الْبُرْدِ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ لَكَ وَلَأَهْلٍ بَيْنَكَ نَصِيبًا فِي هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ تُرْعَدُ مِنَ الْبُرْدِ! فَقَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ لَا أُرْزَأُ^(٣) مِنْ مَالِكُمْ شَيْئًا! وَهَذِهِ الْقَطِيفَةُ هِيَ الَّتِي خَرَجْتُ بِهَا مِنْ بَيْتِي - أَوْ قَالَ مِنْ الْمَدِينَةِ -^(٤).

رَدُّ الْمَالِ

رَدُّ النَّبِيِّ ﷺ مَا عُرِضَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَالِ

- قِصَّتُهُ ﷺ مَعَ جِبْرِيلَ وَمَلَكِهِ آخَرٍ - عَلَيْهِمَا السَّلَام - فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَعَهُ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَام - فَقَالَ الْمَلَكُ لِرَسُولِهِ^(٥) : إِنَّ اللَّهَ يُخَيِّرُكَ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ عَبْدًا نَبِيًّا وَبَيْنَ أَنْ تَكُونَ مَلِكًا نَبِيًّا؟ فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ كَالْمُسْتَشِيرِ لَهُ ، فَأَشَارَ جِبْرِيلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَنْ تَوَاضَعَ^(٦)! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بَلْ أَكُونُ عَبْدًا نَبِيًّا» . قَالَ : فَمَا أَكَلُ بَعْدَ تِلْكَ الْكَلِمَةِ طَعَامًا مَتَكِنًا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^(٧).

(١) سمل قطيفة: كساء عتيق خلق.

(٢) يرعد: يرجف ويضطرب.

(٣) لا أرزأ: لا أنقص.

(٤) صحيح ، رجاله ثقات: أخرجه أبو عبيد في كتاب «الأموال» [ص: ١١٦] الفقرة [٦٧١] طبعة مؤسسة ناصر الثقافية بيروت ١٩٨١ ، باب التسوية بين الناس في الفيء ، وأبو نعيم في «الحلية» [٨٢/١] ، وابن كثير في تاريخه [٣/٨] ، من طريق هارون بن عنترة ، عن أبيه ، وقد وثق ابن معين ، وأحمد ، وابن حبان هارون بن عنترة ، وقال أبو زرعة: لا بأس به مستقيم الحديث. ١. هـ. تهذيب الكمال [١٠٠/٣٠].

(٥) لرسوله: أي لرسول الله ﷺ ، فالضمير لله عز وجل ، ولفظ المجمع: «فقال الملك: يا محمد».

(٦) تواضع: أظهر الخضوع واللين.

(٧) أخرجه النسائي في الوليمة من سننه الكبرى - كما في جامع المسانيد والسنن لابن كثير [٣٣٦/٣٢] - وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» [٢٠/٩] ، رواه الطبراني ، وفيه بقية بن الوليد ، وهو مدلس ، وخلاصة القول فيه ما ذكره ابن معين لما سئل عنه؟ فقال: إذا حدثت عن الثقات فنعيم ، وإذا حدث عن المجاهولين فلا ، وإذا كنى الرجل ولم يسم فلا يساوي شيئاً. ١. هـ. تهذيب الكمال [١٩٧/٤] ، وفي هذا الحديث رواه عن محمد بن الوليد الزبيدي الثقة .

- قِصَّةُ بَيْتَةِ قَتِيلٍ مُشْرِكٍ فِي ذَلِكَ :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَجُلًا^(١) مِنَ الْمُشْرِكِينَ قُتِلَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ ، فَبَعَثُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَنْ ابْعَثْ إِلَيْنَا بَجَسَدِهِ ، وَنُعْطِيهِمْ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا خَيْرَ فِي جَسَدِهِ وَلَا فِي ثَمَنِهِ»^(٢) .

٢ - وَعِنْدَ أَحْمَدَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ادْفَعُوا إِلَيْهِمْ جِيفَتَهُ ، فَإِنَّهُ خَيْثُ الْحِيفَةِ خَيْثُ الدِّيَةِ» . فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُمْ شَيْئًا^(٣) .

٣ - وَعِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ نَوْفَلَ - أَوْ ابْنَ نَوْفَلٍ - تَرَدَّى بِهِ فَرَسُهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَقُتِلَ ، فَبَعَثَ أَبُو سُفْيَانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِدِيَّتِهِ مِثْلَ مِثْلِهِ مِنَ الْإِبِلِ ، فَأَبَى النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ : «خُذُوهُ؛ فَإِنَّهُ خَيْثُ الدِّيَةِ ، خَيْثُ الْحِيفَةِ»^(٤) .

- قِصَّةُ حُلَّةِ ذِي يَرِّينَ :

عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ : كَانَ مُحَمَّدُ النَّبِيُّ ﷺ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا تَنَبَّأَ وَخَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ شَهِدَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ الْمَوْسِمَ ، فَوَجَدَ حُلَّةَ لِذِي يَرِّينَ تَبَاعُ بِخَنْسِينَ دِرْهَمًا ، فَاشْتَرَاهَا لِيُهِدِيهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَدِمَ بِهَا عَلَيْهِ ، وَأَرَادَهُ عَلَى قَبْضِهَا ، فَأَبَى عَلَيْهِ . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ^(٥) : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّا لَا نَقْبَلُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ شَيْئًا ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ أَخَذْنَاهَا بِالثَّمَنِ؟» . فَأَعْطَيْتُهَا إِتَاهُ حِينَ أَبِي عَلِيٍّ الْهُدْيَةَ ، فَلَبَسَهَا ، فَرَأَيْتُهَا عَلَيْهِ عَلَى الْمِئْبَرِ فَلَمْ أَرَ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ فِيهَا يَوْمَئِذٍ ، ثُمَّ أَعْطَاهَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَرَأَاهَا حَكِيمٌ عَلَى أُسَامَةَ فَقَالَ : يَا أُسَامَةُ أَنْتَ تَلْبَسُ حُلَّةَ ذِي يَرِّينَ؟ قَالَ : نَعَمْ ؛ لَأَنَا خَيْرٌ مِنْ ذِي يَرِّينَ ، وَلَا بِي خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ ، وَلَا مَيَّ خَيْرٌ مِنْ أُمِّهِ ! قَالَ حَكِيمٌ : فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى مَكَّةَ أَعْجِبُهُمْ بِقَوْلِ أُسَامَةَ^(٦) .

(١) هو نوفل بن عبد الله بن المغيرة .

(٢) إسناده صحيح : أخرجه البيهقي في السنن الكبرى [١٣٣/٩] .

(٣) إسناده صحيح : مسند أحمد [٢٤٨/١] ، وطبعة الشيخ أحمد شاكر ، رقم [٢٢٣٠] وصححه إسناده .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة [٣٨٧/٢٠ - ٣٨٨] ، رقم [٣٧٩٧٩] - طبعة دار القبلية - وإسناده صحيح .

(٥) عُبيد الله : يعني ابن المغيرة أحد رواة الحديث .

(٦) حديث صحيح : أخرجه الإمام أحمد [٤٠٣/٣] ، والطبراني في المعجم الكبير [٢٠٢/٣] ، والحاكم

في المستدرک [٤٨٤/٣] ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح .

- مَا وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: جَاءَتْ عَائِشَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَهُوَ يُعَالِجُ^(١) مَا يُعَالِجُ الْمَيِّتُ ، وَنَفْسُهُ فِي صَدْرِهِ ، فَمَثَلَتْ هَذَا الْبَيْتَ : [من الطويل]

لَعَمْرُكَ مَا يُعْنِي الشَّرَاءَ عَنِ الْفَتَى إِذَا حَشَرَجَتْ^(٢) يَوْمًا وَضَاقَ بِهَا الصَّدْرُ

فَنَظَرَ إِلَيْهَا كَالْغَضَبَانِ ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ كَذَلِكَ يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ؛ وَلَكِنْ: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾ [ق: ١٩] ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ تَحَلُّتُ حَاطِطًا ، وَإِنِّي فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْئًا فَرَّدِيهِ إِلَى الْمِيرَاثِ! قَالَتْ: نَعَمْ. فَرَدَّدَتْهُ ، فَقَالَ: أَمَّا إِنَّا مُتُّدٌ وَلَيْنَا أَمْرُ الْمُسْلِمِينَ لَمْ نَأْكُلْ لَهُمْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، وَلَكِنَّا قَدْ أَكَلْنَا مِنْ جَرِيشِ^(٣) طَعَامِهِمْ فِي بُطُونِنَا ، وَلَيْسَنَا مِنْ خَشَنِ قِيَابِهِمْ عَلَى ظُهُورِنَا ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مِنْ فِئَةِ الْمُسْلِمِينَ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ؛ إِلَّا هَذَا الْعَبْدُ الْحَبَشِيُّ وَهَذَا الْبَعِيرُ النَّاضِحُ^(٤) ، وَجَرَدُ هَذِهِ الْقَطِيفَةِ^(٥) ، فَإِذَا مِثْ قَابَعْنِي بِهِنَّ إِلَى عُمَرَ ، وَابْرَيْي مِنْهُنَّ^(٦) . فَفَعَلْتُ ، فَلَمَّا جَاءَ الرَّسُولُ عُمَرَ بَكَى حَتَّى جَعَلَتْ دُمُوعُهُ تَسِيلُ فِي الْأَرْضِ وَيَقُولُ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ لَقَدْ أَتَعَبَ مَنْ بَعْدَهُ! رَحِمَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ لَقَدْ أَتَعَبَ مَنْ بَعْدَهُ! يَا غُلَامُ ارْفَعْهُنَّ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: سُبْحَانَ اللَّهِ! تَسْلُبُ عِيَالُ أَبِي بَكْرٍ عَبْدًا حَبَشِيًّا وَبَعِيرًا نَاضِحًا وَجَرَدَ قَطِيفَةً ثَمَنَ خَمْسَةِ الدَّرَاهِمِ! قَالَ: فَمَا تَأْمُرُ؟ قَالَ: تَرُدُّهُنَّ عَلَى عِيَالِهِ. فَقَالَ: لَا؛ وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ! - أَوْ كَمَا حَلَفَ - لَا يَكُونُ هَذَا فِي وَلَايَتِي أَبَدًا ، وَلَا ، خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مِنْهُنَّ عِنْدَ الْمَوْتِ وَأَرَدُّهُنَّ أَنَا عَلَى عِيَالِهِ! الْمَوْتُ أَقْرَبُ مِنْ ذَلِكَ^(٧) .

(١) يعالج: يلقى الشدة.

(٢) حشرجت: ترددت نفسه وغرغرت عند الموت.

(٣) جريش: ما طمحنه غير ناعم.

(٤) الناضح: الإبل التي يستقى عليها.

(٥) جرد هذه القطيفة: يعني التي انجرد خملها وخلقت.

(٦) ابرئني منهن: اخليني منهن واسلمي.

(٧) إسناده صحيح ، رجاله ثقات: أخرجه ابن سعد في الطبقات [٣/١٩٦] ط. دار صادر.

رَدُّ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْمَالَ

- قِصَّتُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ :

عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِعَطَاءٍ^(١) ، فَرَدَّهُ عُمَرُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لِمَ رَدَدْتَهُ؟» . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ خَيْرًا لَأَحَدِنَا أَنْ لَا يَأْخُذَ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا ذَلِكَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ ، فَأَمَّا مَا كَانَ عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ يَرْزُقُكَ اللَّهُ» . فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا وَلَا يَأْتِينِي شَيْءٌ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ إِلَّا أَخَذْتُهُ^(٢) .

- قِصَّةُ بَيْعِ سَفْحِ الْمُقَطَّمِ :

عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : سَأَلَ الْمُقَوَّقِسُ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنْ يَبِيعَهُ سَفْحَ الْمُقَطَّمِ بِسَبْعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ! فَعَجِبَ عُمَرُ مِنْ ذَلِكَ وَقَالَ : أَكُتِّبَ فِي ذَلِكَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ . فَكُتِّبَ بِذَلِكَ إِلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَكُتِّبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : سَلُهُ لِمَ أَعْطَاكَ بِهِ مَا أَعْطَاكَ وَهِيَ لَا تُزْرَعُ وَلَا تُسْتَنْبِطُ بِهَا مَاءٌ وَلَا يُتَنَفَّعُ بِهَا؟ فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ : إِنَّا لَنَجِدُ صِفَتَهَا فِي الْكُتُبِ : أَنَّ فِيهَا غِرَاسَ الْجَنَّةِ . فَكُتِّبَ بِذَلِكَ إِلَى عُمَرَ ، فَكُتِّبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : إِنَّا لَا نَعْلَمُ غِرَاسَ الْجَنَّةِ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِينَ ، فَأَقْبِرْ فِيهَا مِنْ قِبَلِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَبِعْهُ بِشَيْءٍ^(٣) ! .

رَدُّ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْمَالَ

- قِصَّتُهُ فِي ذَلِكَ مَعَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي عَامِ الرَّمَادَاتِ :

عَنْ أَسْلَمَ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ عَامِ الرَّمَادَاتِ^(٤) ، وَأَجْدَبَتْ بِلَادُ الْعَرَبِ كَتَبَ عُمَرُ بْنُ

(١) بَعْطَاءُ : هُوَ مَا يُوْزَعُ الْإِمَامُ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ وَالْفُقَرَاءِ مِنْ غَيْرِ مَالِ الزَّكَاةِ .

(٢) صَحِيحٌ : أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ بِرَوَايَةِ يَحْيَى [٢٨٥٢] - طَبْعَةُ دَارِ الْقُبْلَةِ - وَبِرَوَايَةِ أَبِي مَصْعَبٍ الزَّهْرِيِّ

[٢١٠٩] ، وَهُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ .

(٣) كَنْزُ الْعَمَالِ [٤١٨/٥] وَنَسَبَهُ لِابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ .

(٤) عَامُ الرَّمَادَةِ : مِنْ وَقَائِعِ سَنَةِ (١٨) هـ ، حَيْثُ كَانَ جَدِبَ عَمَّ أَرْضِ الْحِمَازِ ، وَجَاعَ النَّاسُ جَوْعًا

شَدِيدًا ، وَسُمِّيَتْ عَامُ الرَّمَادَةِ لِأَنَّ الْأَرْضَ اسْوَدَّتْ مِنْ قَلَّةِ الْمَطَرِ ، فَشَبِهَتْ بِالرَّمَادِ ، وَاسْتَمَرَّ هَذَا الْحَالُ

تِسْعَةَ أَشْهُرٍ . ١. هـ . تَارِيخُ ابْنِ كَثِيرٍ [٩٠ / ٧] .

الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى عُمَرُو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَقَالَ فِيهِ : ثُمَّ دَعَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَخَرَجَ فِي ذَلِكَ ، فَلَمَّا رَجَعَ بَعَثَ إِلَيْهِ بِالْفِ دِينَارٍ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : إِنِّي لَمْ أَعْمَلْ لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ ، وَلَسْتُ أَخْذُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا ! فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ أَعْطَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَشْيَاءَ بَعَثْنَا لَهَا فَكْرَهُنَا ذَلِكَ ، فَأَبَى عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَقْبَلَهَا أَيُّهَا الرَّجُلُ ؛ فَاسْتَعْنُ بِهَا عَلَى دِينِكَ وَدُنْيَاكَ ! فَقَبِلَهَا أَبُو عُبَيْدَةَ ^(١) .

رَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْمَالِ

- قِصَّتُهُ مَعَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي ذَلِكَ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي خِلَافَتِهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَلَمْ أُحَدِّثْ أَنَّكَ تَلِي مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالًا ؟ فَإِذَا أُعْطِيَ الْعُمَالَةَ ^(٢) كَرِهْتَهَا ! فَقُلْتُ : بَلَى . قَالَ عُمَرُ : فَمَا تُرِيدُ إِلَى ذَلِكَ ^(٣) ؟ قُلْتُ : إِنَّ لِي أَفْرَاسًا وَأَعْبُدًا وَأَنَا بِخَيْرٍ ، وَأُرِيدُ أَنْ تَكُونَ عُمَالَتِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ . قَالَ عُمَرُ : فَلَا تَفْعَلْ ! فَإِنِّي قَدْ كُنْتُ أَرَدْتُ الَّذِي أَرَدْتُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ! حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً فَقُلْتُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « خُذْهُ فْتَمَوْلُهُ » ^(٤) وَتَصَدَّقْ بِهِ فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ ؛ وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ ^(٥) ! » .

رَدُّ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْمَالِ

- قِصَّتُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ :

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمَ

(١) أخرجه البيهقي [٣٥٤/٦] ، وإسناده صحيح .

(٢) العمالة : أجرة العمل .

(٣) ما تريد إلى ذلك : أي ما غاية قصدك بهذا الرد .

(٤) تموله : ادخره لنفسك تتفع به عند الحاجة .

(٥) إسناده صحيح : أخرجه أحمد [١٧/١] ، ٤٠ ، ٥٢ ، ومسلم في الزكاة : ١١٢ - [١٠٥٤] ، باب إباحة

الأخذ لمن أعطي من غير مسألة ولا إشراف نفس ، والبخاري في الأحكام [٧١٦٣] ، باب رزق الحاكم

والعاملين عليها ، وابن أبي شيبة [٢٢٤٠٦] - ط . دار القبلة - وغيرهم .

حُبْنِي عَطَاءً فَاسْتَقَلَّهُ ، فَرَّادَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ عَطِيَّتِكَ خَيْرٌ؟ قَالَ : «الْأُولَى» .
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَا حَكِيمُ بْنُ حِرَامٍ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةٍ
نَفْسٍ وَحُسْنِ أَكْلَةٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِاسْتِشْرَافٍ نَفْسٍ وَسُوءِ أَكْلَةٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ،
وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَسْبِغُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» . قَالَ : وَمِنْكَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «وَمِنِّْي» . قَالَ : فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزْرَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا أَبَدًا .
قَالَ : فَلَمْ يَقْبَلْ دِيوَانًا وَلَا عَطَاءً حَتَّى مَاتَ ، قَالَ : وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ
عنه - يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ أَنِّي أَدْعُوهُ لِحَقِّهِ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَهُوَ
يَأْبَى ، فَقَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَرَزَأُكَ وَلَا غَيْرَكَ شَيْئًا^(١) .

- قَصَّتُهُ مَعَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي ذَلِكَ :

عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ
فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ : «يَا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ» - فَذَكَرَ
الْحَدِيثَ نَحْوَهُ - إِلَى أَنْ قَالَ : فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ
فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا؛ ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ ، فَقَالَ :
يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَشْهَدُكُمْ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرَضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ فِي هَذَا
النِّفْيِ فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ . وَلَمْ يَزِرْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تُؤْفَى^(٢) .

رَدُّ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْمَالِ :

- قَصَّتُهُ مَعَ عُثْمَانَ وَكَعْبٍ فِي ذَلِكَ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، ابْنِ أَخِي أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ عَمِّي

(١) صحيح : أخرجه عبد الرزاق [٢٠٠٤١] ، والبخاري في الزكاة [١٤٧٢] ، باب الاستعفاف عن المسألة ،
وفي الرصايا [٢٧٥٠] ، باب تأويل قوله تعالى ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ﴾ [النساء : ١١] ، وفي
فرض الخمس [٣١٤٣] ، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفلة قلوبهم ، وفي الرقاق [٦٤٤١] ، باب إن
هذا المال خضرة حلوة ، كما أخرجه النسائي في الزكاة [١٠١/٥] ، والترمذي في الزهد [٢٤٦٣] ،
وغيرهم .

(٢) مكرر ما قبله : أخرجه مسلم في الزكاة : ٩٦ - [١٠٣٥] ، بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى .

عَلَى عُثْمَانَ - رضي الله عنه - فَقَالَ لِعُثْمَانَ: ائْذَنْ لِي فِي الرَّبْذَةِ^(١) فَقَالَ: نَعَمْ وَنَأْمُرُكَ بِنَعْمٍ مِنْ نَعْمِ الصَّدَقَةِ تَغْدُو عَلَيْكَ وَتَزُوحُ؟ قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ؛ تَكْفِي أَبَا ذَرٍّ صِرْمَتُهُ^(٢). ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: اعْزِمُوا دُنْيَاكُمْ^(٣) وَدَعُونَا وَرَبَّنَا وَدِينَنَا! وَكَانُوا يَقْتَسِمُونَ مَالَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رضي الله عنه - وَكَانَ عِنْدَهُ كَعْبٌ - رضي الله عنه - فَقَالَ عُثْمَانُ لِكَعْبٍ: مَا تَقُولُ فِيمَنْ جَمَعَ هَذَا الْمَالَ؛ فَكَانَ يَصْدُقُ مِنْهُ وَيُعْطِي فِي السُّبُلِ؛ وَيَفْعَلُ وَيَفْعَلُ؟ قَالَ: إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ خَيْرًا! فَغَضِبَ أَبُو ذَرٍّ، وَرَفَعَ الْعَصَا عَلَى كَعْبٍ، وَقَالَ: وَمَا يُدْرِيكَ يَا ابْنَ الْيَهُودِيَّةِ! لَيُودَنَّ صَاحِبُ هَذَا الْمَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْ كَانَتْ عَقَارِبُ^(٤) تَلْسَعُ السُّوَيْدَاءَ مِنْ قَلْبِهِ^(٥).

وَعَنْ أَبِي شُعْبَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَعَرَضَ عَلَيْهِ نَفَقَةً فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: عِنْدَنَا أَعَزُّ نَحْلِبُهَا وَحُمُرٌ تَنْقُلُ وَمَحْرَرَةٌ^(٦) تَخْدِمُنَا وَفَضْلُ عِبَاءَةٍ عَنْ كِسْرَتِنَا، إِنِّي أَخَافُ أَنْ أُحَاسِبَ عَلَى الْفَضْلِ^(٧).

قِصَّتُهُ مَعَ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ - رضي الله عنهما - فِي ذَلِكَ :

عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ قَالَ: بَعَثَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَهُوَ أَمِيرُ الشَّامِ إِلَى أَبِي ذَرٍّ بِثَلَاثِمِئَةِ دِينَارٍ وَقَالَ: اسْتَعِنْ بِهَا عَلَى حَاجَتِكَ! فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ - رضي الله عنه -: ارْجِعْ بِهَا إِلَيْهِ! أَمَا وَجَدَ أَحَدًا أَغْرَى بِاللَّهِ مِنَّا! مَا لَنَا إِلَّا ظِلٌّ تَتَوَارَى بِهِ، وَثَلَّةٌ مِنْ غَسَمٍ تَزُوحُ عَلَيْنَا، وَمَوْلَاةٌ لَنَا تَصَدَّقَتْ عَلَيْنَا بِخِدْمَتِهَا، ثُمَّ إِنِّي لَأَتَخَوَّفُ الْفَضْلَ^(٨).

- قِصَّتُهُ - رضي الله عنه - مَعَ الْحَارِثِ الْقُرَشِيِّ :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: بَلَغَ الْحَارِثُ - رَجُلٌ كَانَ بِالشَّامِ مِنْ قُرَيْشٍ - أَنَّ أَبَا ذَرٍّ

(١) الربذة: هي التي جعلها عمر لإبل الصدقة، وهي في بلاد غطفان، وبها مات أبو ذر لما نفي من المدينة.

(٢) الصرمة: القطعة الخفيفة من الإبل.

(٣) اعزموا دنياكم: جدوا واجتهدوا.

(٤) لو كانت عقارب: أي في الدنيا تلسع وتلدغ.

(٥) من قلبه: سواد القلب: حبه ودمه.

(٦) محررة: أمة نالت حريتها.

(٧) حلية الأولياء: [١٦٠/٨] ورجال إسناده ثقات.

(٨) حلية الأولياء: [١٦١/٨]، ورجاله ثقات.

- رضي الله عنه - كَانَ بِهِ عَوْرٌ فَبَعَثَ إِلَيْهِ ثَلَاثِمِئَةَ دِينَارٍ فَقَالَ: مَا وَجَدَ عَبْدًا لِلَّهِ تَعَالَى هُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ مِنِّي! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أَزْبَعُونَ فَقَدْ أَلْحَفَ». وَلَا بِي ذَرُّ أَزْبَعُونَ دِرْهَمًا وَأَزْبَعُونَ شَاةً وَمَاهِنَانِ؛ قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ: يَعْنِي خَادِمِينَ^(١).

رَدُّ أَبِي رَافِعٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَالَ

- قَصَصَهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ:

عَنْ أَبِي رَافِعٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَيْفَ بِكَ يَا أَبَا رَافِعٍ! إِذَا افْتَقَرْتُ؟» قُلْتُ: أَفَلَا أَتَقَدَّمُ فِي ذَلِكَ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: «مَا مَالُكَ؟» قُلْتُ: أَزْبَعُونَ أَلْفًا وَهِيَ لِلَّهِ عِزٌّ وَجَل. قَالَ: «لَا؛ أَعْطِ بَعْضًا وَأَمْسِكْ بَعْضًا، وَأَصْلِحْ إِلَى وَلَدِكَ». قَالَ: قُلْتُ: أَوْلَهُمْ عَلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَقٌّ كَمَا لَنَا عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: «نَعَمْ؛ حَقُّ الْوَلَدِ عَلَى الْوَالِدِ أَنْ يَعْلَمَهُ الْكِتَابُ - قَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: كِتَابُ اللَّهِ عِزٌّ وَجَل - وَالزَّهْمِي وَالسَّبَّاحَةُ - زَادَ يَرِيدُ - وَأَنْ يُوَرِّثَهُ طَيِّبًا». قَالَ: وَمَتَى يَكُونُ فَقْرِي؟ قَالَ: «بَعْدِي». قَالَ أَبُو سُلَيْمٍ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ افْتَقَرَ بَعْدُ حَتَّى كَانَ يَقْعُدُ فَيَقُولُ: مَنْ يَتَصَدَّقُ عَلَى الشَّيْخِ الْكَبِيرِ الْأَعْمَى! مَنْ يَتَصَدَّقُ عَلَى رَجُلٍ أَعْلَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيَفْتَقِرُ بَعْدَهُ! مَنْ يَتَصَدَّقُ! فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَيَدُ الْمُعْطِي الرُّسْطَى وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى، وَمَنْ سَأَلَ عَنْ ظَهْرٍ غَنَى كَانَ لَهُ شِئَةٌ^(٢) يَعْرِفُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا أَعْطَاهُ أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ فَرَدَّ عَلَيْهِ مِنْهَا دِرْهَمًا، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تُرَدِّ عَلَيَّ صَدَقَتِي! فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانِي أَنْ أَكْثِرَ قُضُولَ الْمَالِ.

قَالَ أَبُو سُلَيْمٍ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدُ اسْتَغْنَى حَتَّى أَتَى لَهُ عَاشِرُ عَشْرَةٍ وَكَانَ يَقُولُ: لَيْتَ أَبَا رَافِعٍ مَاتَ فِي فَقْرِهِ أَوْ هُوَ فَقِيرٌ! قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ يَكَاتِبُ مَمْلُوكَهُ إِلَّا بِشَمْنِهِ الَّذِي اشْتَرَاهُ بِهِ^(٣).

(١) ذكره الهيثمي [٣٣١/٩]، ونسبه للطبراني وقال: رجاله رجال الصحيح، غير عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن يونس، وهو ثقة، وأخرجه أبو نعيم [١٦١/١] بإسناد صحيح.

(٢) شية: علامة.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» [١٨٤/١] بأسانيد صحيحة.

رَدُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - الْمَالِ

- قِصَّتُهُ مَعَ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي ذَلِكَ :

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: بَعَثَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِمِئَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ بَعْدَ أَنْ أَبَى النَّبِيعَةُ لِيَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، فَرَدَّهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهَا ، وَقَالَ: أبيعُ ديني بِدُنْيَايَ! وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ حَتَّى مَاتَ بِهَا^(١).

رَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْفَارُوقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - الْمَالِ

- قِصَّتُهُ مَعَ عُمَرُو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي ذَلِكَ :

١ - عَنْ مَيْمُونٍ قَالَ: دَسَّ مُعَاوِيَةُ عُمَرُو بْنَ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَعْلَمَ مَا فِي نَفْسِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يُرِيدُ الْقِتَالَ أَمْ لَا؟ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ فَنُبَايِعَكَ؟ وَأَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَابْنُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ وَأَنْتَ أَحَقُّ النَّاسِ بِهَذَا الْأَمْرِ! قَالَ: وَقَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ كُلُّهُمْ عَلَيَّ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: نَعَمْ إِلَّا تُفَيِّرُ يَسِيرًا. قَالَ: لَوْ لَمْ يَتَّقِ إِلَّا ثَلَاثَةُ أَعْلَاجٍ بِهِجَرَ لَمْ يَكُنْ لِي فِيهَا حَاجَةٌ. قَالَ: فَعَلِمَ أَنَّهُ لَا يُرِيدُ الْقِتَالَ ، قَالَ: هَلْ لَكَ أَنْ تُبَايِعَ لِمَنْ قَدْ كَادَ النَّاسُ أَنْ يَجْتَمِعُوا عَلَيْهِ وَيَكْتُبَ لَكَ مِنَ الْأَرْضِيِّينَ وَمِنَ الْأَمْوَالِ مَا لَا تَحْتَاجُ أَنْتَ وَلَا وَلَدُكَ إِلَى مَا بَعْدَهُ؟ فَقَالَ: أَفْ لَكَ! اخْرُجْ مِنْ عِنْدِي ، ثُمَّ لَا تَدْخُلْ عَلَيَّ! وَيَحَكَ إِنَّ دِينِي لَيْسَ بِدِينَارِكُمْ وَلَا دِرْهَمِكُمْ ، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا وَبِيَدِي بَيْضَاءُ نَفِيَّةً^(٢).

٢ - عَنْ مَيْمُونٍ بْنِ مِهْرَانَ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَاتَبَ غُلَامًا لَهُ ، وَنَجَّمَهَا عَلَيْهِ نُجُومًا ، فَلَمَّا حَلَّ أَوَّلَ النَّجْمِ أَنَاهُ الْمُكَاتَبُ بِهِ فَسَأَلَهُ مِنْ أَيْنَ أَصَبْتَ هَذَا؟ قَالَ: كُنْتُ أَعْمَلُ وَأَسْأَلُ! قَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَفَجِئْتَنِي بِأَوْسَاحِ النَّاسِ تُرِيدُ أَنْ تُطْعِمَنِيهَا؟ أَنْتَ حُرٌّ لَوْجِهَ اللَّهِ! وَلَكَ مَا جِئْتَ بِهِ!^(٣).

(١) أخرجه المحاكم [٤٧٦/٣] ، وابن حجر في الإصابة [٤٠٨/٢].

(٢) رجال إسناده ثقات: أخرجه ابن سعد [١٦٤/٣] ط. دار صادر.

(٣) حلية الأولياء [٣٠١/١] ، ورجال إسناده ثقات.

- قِصَّةُ ثُوْبَانَ - رضي الله عنه - فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ ثُوْبَانَ - رضي الله عنه - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ تَكَفَّلَ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا أَتَكَفَّلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ» . فَقُلْتُ : أَنَا . فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا .
وَعِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ قَالَ : «لَا تَسْأَلِ النَّاسَ شَيْئًا» . قَالَ : فَكَانَ ثُوْبَانُ يَقَعُ سَوْطُهُ وَهُوَ رَاكِبٌ فَلَا يَقُولُ لِأَحَدٍ : نَاوِلْنِيهِ . حَتَّى يَنْزِلَ فَيَأْخُذَهُ^(١) .

الْخَوْفُ عَلَى بَسْطِ الدُّنْيَا خَوْفُ النَّبِيِّ ﷺ

- رَوَايَةُ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - رضي الله عنه - فِي ذَلِكَ :

١ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - رضي الله عنه - قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ كَالْمَوْدَعِ لِلْأَحْيَاءِ^(٢) وَالْأَمْوَاتِ ، ثُمَّ طَلَعَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ : «إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ^(٣) ، وَإِنَّا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ^(٤) ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْحَوْضُ ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا ، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا ؛ أَنْ تَنَافَسُوهَا» . قَالَ : فَكَانَتْ آخِرَ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥) .

٢ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ ، فَذَكَرَهُ وَفِيهِ : «وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا»^(٦) .

(١) إسناده صحيح : أخرجه أبو داود في الزكاة [١٤٦٣] ، باب كراهية المسألة ، وأحمد [٢٧٦/٥ ، ٢٧٧] ، وعبد الرزاق [٢٠٠٩] ، وابن ماجه [١٨٣٧] .

(٢) كالمودع للأحياء : أما الأحياء فيخروجه منهم ، وأما الأموات فيانقطع دعائه واستغفاره لهم .

(٣) فرط : الذي يتقدم الواردين .

(٤) شهيد : أي أشهد لكم .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري في الجائز (١٣٤٤) ، باب الصلاة على الشهيد ، وفي المغازي باب غزوة أحد .

(٦) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الرقاق [٦٤٢٦] ، باب ما يُحذر من زهرة الدنيا والتنافس عليها . ١. هـ . فتح الباري [٢٤٣/١١ - ٢٤٤] .

- قَوْلُهُ ﷺ لَمَّا قَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ :

عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِحِزْبِهَا ، فَقَدِمَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ فَتَعَرَّضُوا لَهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ ، ثُمَّ قَالَ : « أَطْنُكُمُ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ؟ » . قَالُوا : أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : « أَبَشِّرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ ؛ فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ ^(١) أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنْ أَخْشَى أَنْ تُبْسِطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، فَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ » ^(٢) .

- حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِثْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فَقَالَ : « إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا » ^(٣) .

خَوْفُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَبِكَאוُهِ عَلَى بَسْطِ الدُّنْيَا

- رَوَايَةُ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي قِصَّةِ غَنَائِمِ الْقَادِسِيَّةِ :

عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : أَتَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِغَنَائِمٍ مِنْ غَنَائِمِ الْقَادِسِيَّةِ ، فَجَعَلَ يَكْصِفُهَا وَيَنْظُرُ إِلَيْهَا وَهُوَ يَبْكِي ، وَمَعَهُ

(١) إشارة إلى أن مضرة الفقر دون مضرة الغنى .

(٢) صحيح متفق عليه : أخرجه البخاري في الرقاق [٦٤٢٥] ، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس عليها . ١. هـ . فتح الباري [٢٤٣/١١] ، ومسلم في كتاب الزهد والرفاق ، ٦ - [٢٩٦١] ، ص [٢٢٧٣ - ٢٢٧٤] طبعة محمد فؤاد عبد الباقي .

(٣) صحيح : وهو الجزء الأول من الحديث : أخرجه البخاري في الرقاق [٦٤٢٧] ، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس عليها ، ومسلم في الزكاة : ١٢٣ - [١٠٥٢] ، باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا .

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رضي الله عنه - ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا يَوْمٌ فَرَحَ وَمَهَذَا يَوْمٌ سُرُورٍ ! قَالَ : فَقَالَ : أَجَلٌ ؛ وَلَكِنْ لَمْ يَأْتِ هَذَا قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا أَوْرَثَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ ^(١) .

- رَوَايَةُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي ذَلِكَ :

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : لَمَّا أَتَى عُمَرُ - رضي الله عنه - بِكُتُوبِ كِسْرَى قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَزْمَ الرُّهْرِيُّ - رضي الله عنه - : أَلَا تَجْعَلُهَا فِي بَيْتِ الْمَالِ ؟ يَعْني فَقَالَ عُمَرُ - رضي الله عنه - : لَا نَجْعَلُهَا فِي بَيْتِ الْمَالِ حَتَّى نَقْسِمَهَا . وَبَكَى عُمَرُ - رضي الله عنه - فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رضي الله عنه - : مَا يَبْكِيكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ ! فَوَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَيَوْمٌ شُكْرٍ وَيَوْمٌ سُرُورٍ وَيَوْمٌ فَرَحٍ ! فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ هَذَا لَمْ يُعْطِهِ اللَّهُ قَوْمًا قَطُّ إِلَّا أَلْقَى اللَّهُ بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ ^(٢) .

- رَوَايَةُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ - رحمه الله - فِي قِصَّةِ فِرْزَةِ كِسْرَى وَسَوَارِيهِ :

عَنِ الْحَسَنِ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - أَتَى بِفِرْزَةِ كِسْرَى بْنِ هُرْمَزٍ ، فَوُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَفِي الْقَوْمِ سُرَاقَةٌ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ - رضي الله عنه - ، قَالَ : فَالْقَى إِلَيْهِ سَوَارِي كِسْرَى بْنِ هُرْمَزٍ ، فَجَعَلَهُمَا فِي يَدَيْهِ ، قَبْلَ مَا رَأَاهُمَا فِي يَدَيِ سُرَاقَةَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ؛ سَوَارِي كِسْرَى بْنِ هُرْمَزٍ فِي يَدِ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ ؛ أَغْرَابِيٍّ مِنْ بَنِي مُدْلَجٍ ! ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَكَ ﷺ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصِيبَ مَالًا فَيُنْفِقَهُ فِي سَبِيلِكَ وَعَلَى عِبَادِكَ ، وَزَوَّيْتُ ذَلِكَ عَنْهُ نَظْرًا مِنْكَ لَهُ وَخِيَارًا ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ - رضي الله عنه - كَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصِيبَ مَالًا فَيُنْفِقَهُ فِي سَبِيلِكَ وَعَلَى عِبَادِكَ ، فَزَوَّيْتُ ذَلِكَ عَنْهُ نَظْرًا مِنْكَ لَهُ وَخِيَارًا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ يَكُونَ هَذَا مَكْرًا مِنْكَ بِعُمَرَ ! ثُمَّ تَلَا : ﴿ ائْتَسِبُونَ أَنَّمَا يُنْفِقُ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ سُبُلٍ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ لَافِتٌ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ [المؤمنون : ٥٥ - ٥٦] ^(٣) .

(١) إسناده صحيح : أخرجه البيهقي في السنن [٣٥٨/٦] .

(٢) إسناده صحيح : أخرجه عبد الرزاق في المصنف [٢٠٠٣٦] ص [١١/١٠٠] ، والبيهقي في السنن الكبرى [٣٥٨/٦] .

(٣) أخرجه البيهقي [٣٥٨/٦] وإسناده صحيح .

خَوْفُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَبُكَاءُهُ عَلَى بَسْطِ الدُّنْيَا

- قِصَّةُ بُكَاءِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ يَأْكُلُ الطَّعَامَ :

عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَتَى بِطَعَامٍ وَكَانَ صَائِمًا ، فَقَالَ : قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي ؛ كُفِّنَ فِي بُرْدَةٍ إِنْ غُطِّيَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِنْ غُطِّيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ - وَأَرَاهُ قَالَ : وَقُتِلَ حَمْرَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي - ، ثُمَّ بَسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ ؛ أَوْ قَالَ : أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا وَقَدْ خَشِينَا أَنْ نَكُونَ حَسَنَاتِنَا قَدْ عُمِلَتْ لَنَا ! ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ ^(١) .

- سُؤَالُهُ لَأَمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَلَى بَسْطِ الْمَالِ وَجَوَابَهَا لَهُ :

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ : يَا أُمُّهُ ؛ قَدْ خِفْتُ أَنْ يَهْلِكَنِي مَالِي ، أَنَا أَكْثَرُ قُرَيْشٍ مَالًا ! قَالَتْ : يَا بُنَيَّ فَأَنْتَ ! فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ مِنْ أَصْحَابِي مَنْ لَا يَرَانِي بَعْدَ أَنْ أَفَارِقَهُ» ، فَخَرَجَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَلَقِيَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا عُمَرُ فَقَالَ : يَا اللَّهُ ؛ مِنْهُمْ أَنَا ؟ فَقَالَتْ : لَا ؛ وَلَا أَبْرَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ ^(٢) .

خَوْفُ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَبُكَاءُهُ عَلَى بَسْطِ الدُّنْيَا

- قِصَّةُ خَوْفِهِ وَقَدْ عَادَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ :

عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ قَالَ : عَادَ خَبَّابًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ

(١) صحيح : أخرجه البخاري في المغازي [٤٠٤٥] ، باب غزوة أحد . ١ . هـ . فتح الباري [٣٥٣/٧] .

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٧٢/٩] ، وقال : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: أَبَشِّرْ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؛ تَرِدُ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ ﷺ الْحَوْضَ! فَقَالَ: كَيْفَ بِهَذَا - وَأَشَارَ إِلَى أَعْلَى الْبَيْتِ وَأَسْفَلِهِ - وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ كَرَادِ الرَّائِبِ»^(١)؟

- قِصَّةُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ عِنْدَ وَفَاتِهِ :

١ - عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: عَادَ خَبَابًا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: أَبَشِّرْ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؛ إِخْوَانُكَ تَقْدُمُ عَلَيْهِمْ عَدَا. قَالَ: فَبَكَى وَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ بِي جَزَعٌ وَلَكِنَّكُمْ ذَكَّرْتُمُونِي أَقْوَامًا؛ وَسَمَّيْتُمْ لِي إِخْوَانًا؛ وَإِنَّ أَوْلِيكَ قَدْ مَضَوْا بِأَجُورِهِمْ كُلُّهُمْ وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ ثَوَابُ مَا تَذْكُرُونَ مِنْ تِلْكَ الْأَعْمَالِ مَا أُوتِينَا بَعْدَهُمْ^(٢).

٢ - وَعَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَابٍ وَقَدْ اكْتَوَى فِي بَطْنِهِ سَبْعَ كِتَابٍ فَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَيَّنُ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ» لَتَمَيَّنْتُ! فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اذْكُرْ صُحْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْقُدُومَ عَلَيْهِ! فَقَالَ: قَدْ خَشِيتُ أَنْ يَبْقِيَ مَا عِنْدِي الْقُدُومَ عَلَيْهِ^(٣)! هَذِهِ أَرْبَعُونَ أَلْفَ دَرَاهِمٍ فِي الْبَيْتِ^(٤).

٣ - وَمِنْ طَرِيقٍ آخَرَ عَنْ حَارِثَةَ نَحْوَهُ مُخْتَصَرًا^(٥)، وَزَادَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَمْلِكُ دِرْهَمًا، وَإِنَّ فِي جَانِبِ بَيْتِي لِأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ! قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ بِكَفَنِيهِ، فَلَمَّا رَأَاهُ بَكَى فَقَالَ: لَكِنَّ حِمْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمْ يَوْجِدْ لَهُ كَفَنًا إِلَّا بُرْدَةً مَلْحَاءً، إِذَا جُعِلَتْ عَلَى رَأْسِهِ قَلَصَتْ عَنْ قَدَمَيْهِ، وَإِذَا جُعِلَتْ عَلَى قَدَمَيْهِ قَلَصَتْ عَنْ رَأْسِهِ، حَتَّى مُدَّتْ عَلَى رَأْسِهِ وَجُعِلَ عَلَى قَدَمَيْهِ الْإِذْخِرُ.

٤ - وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ: إِنَّ فِي هَذَا الثَّابُوتِ ثَمَانِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَاللَّهِ مَا شَدَدْتُ لَهَا مِنْ خَيْطٍ، وَلَا مَنَعْتُهَا

(١) إسناده صحيح: أخرجه أبو يعلى: ٣ - [٧٢١٥]، في مسند خباب بن الارت [١٣/١٧٦]، والطبراني في الكبير [٧٨/٤] [٣٦٩٥]، وقال الهيثمي [٢٥٤/١٠]: رجاله رجال الصحيح غير يحيى بن جعدة، وهو ثقة.

(٢) أخرجه ابن سعد [١٦٦/٣] بإسناد صحيح، وهو في الحلية [١٤٥/١].

(٣) أن يبقى ما عندي القُدوم عليه: أن يمتنعني.

(٤) طبقات ابن سعد [١٦٦/٣]، والحلية [١٤٥/١]، وإسناده صحيح.

(٥) يعني في طبقات ابن سعد [١٦٦/٣] وحلية الأولياء [١٤٥/١].

مِنْ سَائِلٍ. ثُمَّ بَكَى ، فَقُلْنَا: مَا يَبْكُكَ؟ قَالَ: أَبْكِي أَنَّ أَصْحَابِي مَضَوْا وَلَمْ تُنْفَضْهُمْ الدُّنْيَا شَيْئًا ، وَإِنَّا بَقِينَا بَعْدَهُمْ حَتَّى لَمْ نَجِدْ لَهَا مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ^(١).

- حَدِيثُ الْبُخَارِيِّ فِي خَوْفِ خَبَابٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

عَنْ خَبَابٍ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ ، فَمِمَّا مَضَى أَوْ ذَهَبَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا ، كَانَ مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ لَمْ يَتْرُكْ إِلَّا نِمْرَةً ، كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلِهِ الْإِذْخِرَ» ، وَمِمَّا مَنْ أَتَيْتُ لَهُ ثَمَرْتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا^(٢).

- سَبَبُ جَزَعِ سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِنْدَ الْمَوْتِ :

عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ سَلْمَانَ الْخَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ عَرَفُوا مِنْهُ بَعْضَ الْجَزَعِ ، فَقَالُوا: مَا يُجْزِعُكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ وَقَدْ كَانَتْ لَكَ سَابِقَةٌ فِي الْخَيْرِ؛ شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَغَازِيَ حَسَنَةً وَفُتُوحًا عَظَامًا؟ قَالَ: يُجْزِعُنِي أَنَّ حَبِيبَنَا ﷺ حِينَ فَارَقْنَا عَهْدَ إِلَيْنَا قَالَ: «لِيَكْفِ الْمَرْءَ مِنْكُمْ كَرَادِ الرَّكِبِ» فَهَذَا الَّذِي أَجْزَعَنِي. فَجُمِعَ مَالُ سَلْمَانَ فَكَانَ قِيَمَتُهُ خَمْسَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا^(٣).

زَهْدُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ عَنِ الدُّنْيَا وَالْخُرُوجُ مِنْهَا

بِدُونِ تَلَبُّسٍ بِهَا

زَهْدُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ -

- حَدِيثُ غَمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَأْثِيرِ الْخَصِيرِ فِي جَنْبِهِ ﷺ :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ

(١) حلية الأولياء [١٤٥/١ ، ١٤٦].

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في مناقب الأنصار [٣٨٩٧]، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، وفي الرقاق [٦٤٤٨] باب فضل الفقر ، ومسلم في الجنائز [٩٤٠] باب في كفن الميت .

(٣) صحيح: أخرجه عبد الرزاق [٢٠٦٣٢] ، وأحمد [٤٣٨/٥] ، وابن ماجه [٤١٠٤] ، والطبراني في الكبير [٦١٨٢] وقال الهيثمي [٢٥٤/١٠]: رجاله رجال الصحيح ، وصححه ابن حبان حديث [٧٠٦].

عنه - قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى حَصِيرٍ، قَالَ: فَجَلَسْتُ فَإِذَا عَلَيْهِ إِزَارَةٌ وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، وَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرِ نَحْوِ الصَّاعِ، وَقَرِظُ^(١) فِي نَاحِيَةٍ فِي الْغُرْفَةِ، وَإِذَا إِهَابٌ مَعْلَقٌ! فَابْتَدَرْتُ عَيْنَايَ^(٢) فَقَالَ: «مَا يَبْكِيكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟!». فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَمَا لِي لَا أَبْكِي؟ وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِكَ؛ وَهَذِهِ خِرَازِنُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى! وَذَلِكَ كَسَرَى وَقَيْصَرُ فِي الثَّمَارِ وَالْأَنْهَارِ؛ وَأَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَصَفْوَتُهُ وَهَذِهِ خِرَازِنُكَ؟! قَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةُ وَلَهُمُ الدُّنْيَا؟»^(٣).

٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْتَ فِرَاشًا أَوْثَرَ^(٤) مِنْ هَذَا؟! فَقَالَ: «مَا لِي وَلِلدُّنْيَا؛ مَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا إِلَّا كَرَائِبٍ سَارَ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ فَاسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ سَاعَةً، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا»^(٥).

- مَا وَقَعَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأُمِّ أَيْمَنَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي صُنْعِ الرِّغِيفِ :

عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّهَا عَزَبَتْ دَقِيقًا، فَصَنَعَتْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَغِيفًا فَقَالَ: «مَا هَذَا؟!». قَالَتْ: طَعَامٌ نَصْنَعُهُ بِأَرْضِنَا، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَصْنَعَ لَكَ مِنْهُ رَغِيفًا. فَقَالَ: «رُدِّدِيهِ فِيهِ، ثُمَّ اعْجِنِيهِ»^(٦).

- حَدِيثُ سَلْمَى امْرَأَةِ أَبِي رَافِعٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي أَكْلِهِ ﷺ :

عَنْ سَلْمَى امْرَأَةِ أَبِي رَافِعٍ^(٧) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ فَقَالُوا: اصْنَعِي لَنَا طَعَامًا مِمَّا كَانَ يُعْجِبُ

(١) قرظ: ورق نبات السلم يُدْبَغُ به.

(٢) ابتدرت عينايا: سألت دموعهما.

(٣) صحيح: أخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد، حديث [٤١٥٣]، باب ضجاع آل محمد ﷺ.

(٤) أوتر: أوطأ وألين.

(٥) أخرجه أحمد [٣٠١/١]، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر رقم [٢٧٤٤]، وقال: إسناده صحيح وذكره

الهيثمي في مجمع الزوائد [٣٢٦/١٠]، وقال: رجاله رجال الصحيح، سوى هلال بن خباب وهو ثقة.

(٦) إسناده صحيح: أخرجه ابن ماجه في الأطعمه [٣٣٣٦]، باب الحواري.

(٧) رافع مولى رسول الله ﷺ.

النَّبِيِّ ﷺ أَكَلُهُ! قَالَتْ: يَا بَنِي إِدَا لَا تَشْتَهُونَهُ الْيَوْمَ. فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ شَعِيرًا فَطَحَنْتُهُ وَنَسَفْتُهُ وَجَعَلْتُ مِنْهُ خُبْزَةً، وَكَانَ أَدُمُهُ الرِّبْتَ، وَنَثَرْتُ عَلَيْهِ الْفُلْفُلَ فَقَرْنْتُهُ إِلَيْهِمْ، وَقُلْتُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ هَذَا^(١).

- رَوَايَةُ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ لِمَا وَقَعَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :

وَعِنْدَهُ أَيْضًا عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: لَمَّا وُلِّيَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: افْرَضُوا لِخَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يُغْنِيهِ! قَالُوا: نَعَمْ؛ بَرْدَاهُ إِنْ أَخْلَقَهُمَا وَضَعَهُمَا وَأَخَذَ مِثْلَهُمَا، وَظَهَرُهُ إِذَا سَافَرَ، وَنَفَقَتُهُ عَلَى أَهْلِهِ كَمَا كَانَ يُنْفِقُ قَبْلَ أَنْ يُسْتَخْلَفَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: رَضِيتُ^(٢).

زَهْدُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- رَغْبَةُ بَعْضِ الصَّحَابَةِ بِزِيَادَةِ رِزْقِ عُمَرَ وَرَفُضُهُ ذَلِكَ :

عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا وُلِّيَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَعَدَ عَلَى رِزْقِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الَّذِي كَانُوا فَرَضُوا لَهُ، فَكَانَ بِذَلِكَ، فَاشْتَدَّتْ حَاجَتُهُ، فَاجْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ؛ مِنْهُمْ: عُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: لَوْ قُلْنَا لِعُمَرَ فِي زِيَادَةِ نَزِيدَتَا إِثَاءَ فِي رِزْقِهِ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: وَدِدْنَا قَبْلَ ذَلِكَ فَاَنْطَلَقُوا بِنَا. فَقَالَ عُثْمَانُ: إِنَّهُ عُمَرُ! فَهَلُمُّوا فَلَنَسْتَبْرِيءَ مَا عِنْدَهُ مِنْ وَرَاءِ؛ نَأْتِي حَفْصَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَنَسْأَلُهَا وَنَسْتَكْتِمُهَا، فَدَخَلُوا عَلَيْهَا وَأَمَرُوهَا أَنْ تُخْبِرَ بِالْخَبَرِ عَنْ نَفَرٍ، وَلَا تُسَمِّيَ لَهُ أَحَدًا إِلَّا أَنْ يَقْبَلَ، وَخَرَجُوا مِنْ عِنْدِهَا، فَلَقِيَتْ عُمَرَ فِي ذَلِكَ، فَعَرَفَتْ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ وَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَتْ: لَا سَبِيلَ إِلَيَّ عَلَيْهِمْ حَتَّى أَعْلَمَ رَأْيَكَ. فَقَالَ: لَوْ عَلِمْتُ مَنْ هُمْ لَسَوْتُ وَجُوهَهُمْ! أَنْتَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ؛ أَتَشُدُّكَ بِاللَّهِ مَا أَفْضَلُ مَا افْتَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِكَ مِنَ الْمَلْبَسِ؟ قَالَتْ: ثَوْبَيْنِ مُمَشَّقَيْنِ^(٣) كَانَ يَلْبَسُهُمَا لِلْوَفْدِ وَيَخْطُبُ فِيهِمَا لِلْجُمُعِ. قَالَ: فَأَيُّ الطَّعَامِ نَالَهُ عِنْدَكَ أَرْفَعُ؟ قَالَتْ: خُبْزَنَا خُبْزَةَ شَعِيرٍ فَصَبَبْنَا عَلَيْهَا وَهِيَ حَارَّةٌ

(١) أخرجه الطبراني، وقال الهيثمي [٣٢٥/١٠]: رجاله رجال الصحيح، غير قائد مولى ابن أبي رافع وهو ثقة.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد [١٨٤/٣] ط. صادر.

(٣) ممشقين: أي مصبوغين بمشق، وهو المغرة.

أَسْفَلَ عُنُقِهِ^(١) لَنَا فَجَعَلْنَاهَا هَشَّةً دَسِيمَةً ، فَأَكَلَ مِنْهَا ، وَتَطَعَمَ مِنْهَا اسْتِطَابَةً لَهَا . قَالَ : فَأَنِّي مُسْطِ كَان يَسْطُهُ عِنْدَكَ كَانَ أَوْطَأ؟ قَالَتْ : كِسَاءٌ لَنَا نَحِينُ ؛ كُنَّا نُرَبِّعُهُ فِي الصَّنِيفِ فَنَجْعَلُهُ تَحْتَنَا ، فَإِذَا كَانَ الشَّتَاءُ بَسَطْنَا نِصْفَهُ وَتَدَثَّرْنَا بِنِصْفِهِ . قَالَ : يَا حَفْصَةُ فَأَبْلِغِيهِمْ عَنِّي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدَرُ قَوْضَعِ الْفُضُولِ مَوَاضِعَهَا ، وَتَبْلَغُ بِالتَّجْزِيةِ^(٢) ، وَإِنِّي قَدَرْتُ فَوَاللَّهِ لَا ضِعْفَ الْفُضُولِ مَوَاضِعَهَا وَلَا تَبْلَغُ بِالتَّجْزِيةِ ، وَإِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ صَاحِبَيَّ كَثَلَاثَةٍ سَلَكَوا طَرِيقًا فَمَضَى الْأَوَّلُ وَقَدْ تَرَوَّدَ زَادًا قَبْلَغَ ، ثُمَّ اتَّبَعَهُ الْآخَرُ فَسَلَكَ طَرِيقَهُ فَأَقْضَى إِلَيْهِ ، ثُمَّ اتَّبَعَهُ الثَّلَاثُ فَإِنْ لَزِمَ طَرِيقَهُمَا وَرَضِيَ بِزَادِهِمَا لَحِقَ بِهِمَا وَكَانَ مَعَهُمَا ، وَإِنْ سَلَكَ غَيْرَ طَرِيقَهُمَا لَمْ يُجَامِعْهُمَا^(٣) .

- زَهْدُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْأَكْلِ :

عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ : أَنَّ حَفْصَةَ وَابْنَ مُطِيعَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَلَّمُوا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالُوا : لَوْ أَكَلْتَ طَعَامًا طَيِّبًا كَانَ أَقْوَى لَكَ عَلَى الْحَقِّ ! فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ إِلَّا نَاصِحٌ ، وَلَكِنِّي جَادَتُهُمَا^(٤) لَمْ أُدْرِكْهُمَا فِي الْمَنْزِلِ^(٥) .

- ذَكَرَ طَعَامِهِ فِي رِوَايَةِ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَالسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ يَوْمِئِذٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ؛ يُطْرَحُ لَهُ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ ، فَيَأْكُلُهَا حَتَّى حَشَفَهَا^(٦) .

٢ - وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : رُبَّمَا تَعَشَيْتُ عِنْدَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَيَأْكُلُ الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ ، ثُمَّ يَمْسَحُ يَدَهُ عَلَى قَدَمِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : هَذَا مِنْدِيلُ عُمَرَ وَآلِ عُمَرَ^(٧) .

(١) العكة : وعاء من الجلد للسمن .

(٢) التجزية : الاكتفاء .

(٣) لم يجامعهما : لم يجتمع بهما ، والخبر في تاريخ الطبري [١١٢/٤] .

(٤) جادتهما : يعني وسط الطريق .

(٥) المنزل يعني الجنة ، والحديث إسناده صحيح : أخرجه عبد الرزاق في المصنف رقم [٢٠٣٨١] ص [٢٢٣/١١] ، والبيهقي [٤٢/٩] .

(٦) إسناده صحيح : أخرجه ابن سعد [٣١٨/٣] - ط . دار صادر -

والحشف : الرديء من التمر .

(٧) إسناده صحيح : طبقات ابن سعد [٣١٨/٣] .

- قَصَصُهُ - رضي الله عنه - فِي تَذْكِيرِهِ النَّاسَ بِآيَةِ «أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ» [الاحقاف]:

[٢٠] الآيَةُ:

١ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: قَدِمَ عَلَى عُمَرَ - رضي الله عنه - نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَرَأَى كَأَنَّهُمْ يَأْكُلُونَ تَعْزِيرًا^(١) فَقَالَ: هَذَا يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ! لَوْ شِئْتُ أَنْ يَذْهَبَ^(٢) لِي كَمَا يَذْهَبُ لَكُمْ لَفَعَلْتُ، وَلَكِنَّا نَسْتَبْقِي مِنْ دُنْيَانَا مَا نَجِدُهُ فِي آخِرَتِنَا، أَمَا سَمِعْتُمْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِقَوْمٍ: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾ [الاحقاف: ٢٠]؟^(٣)

٢ - وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ عُمَرَ - رضي الله عنه -: أَنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فِيهِمْ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنه - فَأَتَاهُمْ بِجَفَنَةٍ^(٤) قَدْ صُنِعَتْ بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ، فَقَالَ لَهُمْ: خُذُوا! فَأَخَذُوا أَخْذًا ضَعِيفًا، فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ: قَدْ أَرَى مَا تَفْعَلُونَ؛ فَأَيُّ شَيْءٍ تُرِيدُونَ؟ أَحْلُوا وَخَامِضًا وَحَارًّا وَبَارِدًا ثُمَّ قَذَفَا فِي الْبُطُونِ!^(٥)

٣ - وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ: أَنَّ حَفْصَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ - رضي الله عنه - كَانَ يَخْضُرُ طَعَامَ عُمَرَ - رضي الله عنه - وَكَانَ لَا يَأْكُلُ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا يَمْنَعُكَ مِنْ طَعَامِنَا؟ قَالَ: إِنَّ طَعَامَكَ غَلِيظٌ؛ وَإِنِّي رَاجِعٌ إِلَى طَعَامِ لَيْلٍ قَدْ صُنِعَ لِي فَأَصِيبُ مِنْهُ. قَالَ: أَتُرَانِي أُعْجِزُ أَنْ أَمُرَ بِشَاةٍ فَيُلْقَى عَنْهَا شَعْرُهَا، وَأَمُرَ بِدَقِيقَةٍ فَيُنْخَلَ فِي خَرْقَةٍ، ثُمَّ أَمُرَ بِهِ فَيُخْبَزَ خُبْزًا رُقَاقًا، وَأَمُرَ بِصَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ فَيُقَدَفَ فِي سَعْنٍ^(٦)، ثُمَّ يُصَبَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ فَيُصْبِحُ كَأَنَّهُ دَمٌ غَزَالٍ! فَقَالَ حَفْصٌ: إِنِّي لَأَرَاكَ عَالِمًا بِطَيِّبِ الْعَيْشِ! فَقَالَ عُمَرُ: أَجَلٌ؛ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا كَرَاهِيَّتِي أَنْ يَنْقُصَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَشَارَكْتُكُمْ فِي لَيْلٍ عَيْشِكُمْ^(٧).

- قَصَصُهُ مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رضي الله عنهما - وَوَفْدِ الْبَصْرَةِ فِي ذَلِكَ:

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رضي الله عنه -: أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله

(١) تعزيرًا: تقليلاً، أو: وهم كارهون.

(٢) يذْهَبُ: يلين الطعام ويجوده.

(٣) حلية الأولياء [٤٩/١] بإسناده صحيح.

(٤) الجفنة: القصعة الكبيرة.

(٥) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم في الحلية [٤٩/١].

(٦) سَعْنٌ: قُرْبَةٌ يَنْبِذُ فِيهَا وَتَعْلَقُ.

(٧) طبقات ابن سعد [٢٨٠/٣] وإسناده صحيح.

عنه - مَعَ وَفِدِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، قَالَ : فَكُنَّا نَدْخُلُ عَلَيْهِ وَلَهُ كُلَّ يَوْمٍ خُبْرٌ ثَلَاثَ يَلْتِ^(١) ، وَرَبَّمَا وَافَيْنَاهُ^(٢) مَا دُومًا يَسْمِنُ أَخِيَانًا وَأَخِيَانًا يَزِينُ وَأَخِيَانًا يَلْبِسُ ، وَرَبَّمَا وَافَقْنَا^(٣) الْقَدَائِدَ^(٤) الْيَاسَةَ قَدْ دُقَّتْ ثُمَّ أَغْلِيَ بِمَاءٍ ، وَرَبَّمَا وَافَقْنَا اللَّحْمَ الْغَرِيضَ^(٥) وَهُوَ قَلِيلٌ ، فَقَالَ لَنَا يَوْمًا : إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ أَرَى تَفْذِيرَكُمْ^(٦) وَكَرَاهِيَتَكُمْ طَعَامِي ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَوْ شِئْتُ لَكُنْتُ أَطْيَبَكُمْ طَعَامًا وَأَرْفَكُمْ عَيْشًا ! أَمَا وَاللَّهِ مَا أَجْهَلُ عَنْ كَرَائِرِ^(٧) وَأَسْنِمَةِ^(٨) ؛ وَعَنْ صَلَاةٍ وَعَنْ صَلَاقٍ وَصِنَابٍ - قَالَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ : الصَّلَاةُ : الْمَشْوِيُّ ، وَالصِّنَابُ : الْخُرْدَلُ^(٩) ، وَالصَّلَاقُ : الْخُبْزُ الرُّقَاقُ - وَلَكِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ عَزَّ قَوْمًا بِأَمْرِ فَعَلُوهُ فَقَالَ : ﴿ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا ﴾ [الاحقاف : ٢٠] . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : لَوْ كَلَّمْتُمْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَفَرَضَ لَكُمْ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ طَعَامًا تَأْكُلُونَهُ؟ فَكَلَّمُوهُ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأُمَرَاءِ أَمَا تَرْضَوْنَ لَا تُفْسِدُكُمْ مَا أَرْضَى لِنَفْسِي؟ فَقَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ الْمَدِينَةَ أَرْضٌ الْعَيْشُ بِهَا شَدِيدٌ ، وَلَا نَرَى طَعَامَكَ يُغْشَى وَيُؤْكَلُ ، وَإِنَّا بِأَرْضِ ذَاتِ رَيْفٍ ، وَإِنَّ أَمِيرَنَا يُغْشَى ، وَإِنَّ طَعَامَهُ يُؤْكَلُ ! فَتَكْسَ عُمَرُ سَاعَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : قَدْ فَرَضْتُ لَكُمْ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ شَاتَيْنِ وَجَرِيَّتَيْنِ ، فَإِذَا كَانَ الْغَدَاةُ فَضَعُ إِحْدَى الشَّاتَيْنِ عَلَى إِحْدَى الْجَرِيَّتَيْنِ ، فَكُلْ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ ، ثُمَّ اذْغُ بِشَرَابٍ فَاشْرَبْ - يَغْنِي الشَّرَابُ الْحَلَالَ - ثُمَّ اسْقِ الَّذِي عَنْ يَمِينِكَ ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ ، ثُمَّ قُمْ لِحَاجَتِكَ ، فَإِذَا كَانَ بِالْعِشِيِّ فَضَعُ الشَّاةَ الْغَائِرَةَ عَلَى الْجَرِيبِ الْغَائِرِ ، فَكُلْ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ ، أَلَا وَأَشْبِعُوا النَّاسَ فِي بُيُوتِهِمْ وَأَطْعَمُوا عِيَالَهُمْ ، فَإِنَّ تَجْفِيفَكُمْ لِلنَّاسِ لَا يَحْسُنُ أَخْلَاقَهُمْ وَلَا يُشْبِعُ جَائِعَهُمْ ، فَوَاللَّهِ مَعَ ذَلِكَ لَا أَطْرُقُ رُسْتًا قَالُوا^(١٠) يُؤْخَذُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ شَاتَانِ وَجَرِيَّتَانِ إِلَّا يُسْرَعُ ذَلِكَ فِي خَرَابِهِ^(١١) .

(١) يلت : يفت.

(٢) وافيناه : أدركناه .

(٣) وافقنا : صادفنا .

(٤) القدائد : اللحم المجفف .

(٥) الغريض : الطري .

(٦) تفذيركم : وفي الطبقات [٣/ ٢٠٠] : تعذيركم ، وهو إذا قصرتم ولم تجتهدوا .

(٧) كرايرة : صدر البعير .

(٨) أسنمة : جمع سنام ما ارتفع من ظهر الجمل .

(٩) الصناب الخردل : المعمول بالزيت .

(١٠) الرستاق : مجموعة قرى .

(١١) أخرجه ابن سعد [٣/ ٢٧٩ - ٢٨٠] وإسناده صحيح .

- خَوْفُهُ - رضي الله عنه - حِينَ جِيءَ بِمَاءٍ مَخْلُوطٍ بِالْعَسَلِ :

١ - عَنْ الْحَسَنِ : أَنَّ عُمَرَ - رضي الله عنه - دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ فَاسْتَسْقَاهُ وَهُوَ عَطْشَانٌ ، فَأَتَاهُ بِعَسَلٍ فَقَالَ : مَا هَذَا؟ قَالَ : عَسَلٌ . قَالَ : وَاللَّهِ لَا يَكُونُ فِيمَا أَحَاسَبُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(١) ! .

٢ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : اسْتَسْقَى عُمَرُ ، فَجِيءَ بِمَاءٍ قَدْ شِيبَ بِعَسَلٍ فَقَالَ : إِنَّهُ لَطَيِّبٌ ؛ وَلَكِنِّي أَسْمَعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَعَى عَلَى قَوْمٍ شَهَوَاتِهِمْ ، فَقَالَ : ﴿ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَأَسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا ﴾ [الأحقاف : ٢٠] فَأَخَافُ أَنْ تَكُونُوا حَسَنَاتِنَا عَجَلْتُمْ لَنَا ! فَلَمْ يَشْرَبْهُ ^(٢) .

٣ - وَعَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ - رضي الله عنه - - وَهُوَ يَوْمِئِذٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ - وَقَدْ رَفَعَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ بِرْقَاعٌ ثَلَاثٌ ؛ لُبَّدَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ^(٣) .

- حَدِيثُهُ - رضي الله عنه - فِيمَا يَحِلُّ لِلْخَلِيفَةِ مِنْ مَالِ اللَّهِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله عنه - يَوْمَ الْأَضْحَى فَقَرَّبَ إِلَيْنَا خَزِيرَةً ^(٤) فَقُلْنَا : أَضْلَحَكَ اللَّهُ ! لَوْ أَطْعَمْتَنَا هَذَا الْبُطَّ - يَعْنِي الْإِوَرَّ - فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْثَرَ الْخَيْرَ ! قَالَ : يَا ابْنَ زُرَيْرٍ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَحِلُّ لِلْخَلِيفَةِ مِنْ مَالِ اللَّهِ إِلَّا الْقُضْعَتَانِ : قُضْعَةٌ يَأْكُلُهَا هُوَ وَأَهْلُهُ ، وَقُضْعَةٌ يَضَعُهَا بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ » ^(٥) .

زَهْدُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ - رضي الله عنه -

- حَدِيثُ غُرُوزَةٍ فِي عَيْشِهِ - رضي الله عنه - :

عَنْ غُرُوزَةَ قَالَ : دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ - رضي الله عنهما -

(١) صحيح الإسناد : طبقات ابن سعد [٣/٣١٩] ط . صادر .

(٢) طبقات ابن سعد [٣/٣٢٠] .

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ، في كتاب اللباس ، رقم [١٩] .

(٤) خزيرة : لحم يقطع صغاراً ويصب عليه ماء كثير ، فإذا نضج ذر عليه الدقيق .

(٥) إسناده صحيح : أخرجه الإمام أحمد في المسند [١/٧٨] وطبعة أحمد شاكر رقم [٥٧٨] ، وصح إسناده .

فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى طُنْفَسَةِ رَحْلِهِ؛ مُتَوَسِّدَ الْحَقِيصَةِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَلَا اتَّخَذْتَ مَا اتَّخَذَ أَصْحَابُكَ؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا يُبَلِّغُنِي الْمَقِيلَ.

وَقَالَ مَعْمَرٌ فِي حَدِيثِهِ: لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ الشَّامَ تَلَقَّاهُ النَّاسُ وَعَظَمَاءُ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَيْنَ أَخِي؟ قَالُوا: مَنْ؟ قَالَ: أَبُو عُبَيْدَةَ. قَالُوا: الْآنَ يَأْتِيكَ! فَلَمَّا أَتَاهُ نَزَلَ فَاعْتَقَهُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ بَيْتَهُ فَلَمْ يَرِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا سَيْفَهُ وَتُرْسَهُ وَرَحْلَهُ. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

- زَهْدُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ فِي الْإِمَارَةِ:

عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَ عَطَاءُ سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَمْسَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى رُهَاءِ ثَلَاثِينَ أَلْفًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي عِبَادَةٍ يَفْتَرِشُ بَعْضَهَا وَيَلْبَسُ بَعْضَهَا، وَإِذَا خَرَجَ عَطَاؤُهُ أَمْضَاهُ، وَيَأْكُلُ مِنْ سَفِيفِ يَدِهِ^(٢).

- قِصَّةُ لَهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أُخْرَى فِي هَذَا الْأَمْرِ:

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: أَنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يَسْتَظِلُّ بِالْفَيءِ حَيْثُ مَا دَارَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيْتٌ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَلَا أَتَيْتَ لَكَ بَيْتًا تَسْتَظِلُّ بِهِ مِنَ الْحَرِّ وَتَسْكُنُ فِيهِ مِنَ الْبُرْدِ؟ فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: نَعَمْ. فَلَمَّا أَذْبَرَ صَاحَ بِهِ فَسَأَلَهُ سَلْمَانُ: كَيْفَ تَبْنِيهِ؟ فَقَالَ: أَتَبْنِيهِ إِنْ قُمْتُ فِيهِ أَصَابَ رَأْسُكَ، وَإِنْ اضْطَجَعْتَ فِيهِ أَصَابَ رِجْلُكَ. فَقَالَ سَلْمَانُ: نَعَمْ^(٣).

زَهْدُ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- زَهْدُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ بِالرَّيْدَةِ:

عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ بِالرَّيْدَةِ، وَعِنْدَهُ امْرَأَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ مُشْنَعَةٌ^(٤) لَيْسَ عَلَيْهَا أَثَرُ الْمَحَاسِنَةِ وَلَا الْخُلُقِ^(٥). فَقَالَ: أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَيَّ

(١) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم [١٠١/١].

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد في الطبقات [٨٦/٤]، وأبو نعيم في «الحلية» [١٩٧/١].

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد في الطبقات [٨٩/٤] ط. دار صادر.

(٤) مشنعة: شعرها متفرق منتشر.

(٥) الخلق: الطيب من الزعفران وغيره.

مَا تَأْمُرُنِي بِهِ هَذِهِ السُّوَيْدَاءُ؟ تَأْمُرُنِي أَنْ أَتِيَ الْعِرَاقَ، فَإِذَا أَتَيْتُ الْعِرَاقَ مَالُوا عَلَيَّ بِدُنْيَاهُمْ، وَإِنْ خَلِيلِي ﷺ عَهْدَ إِلَيَّ: أَنْ دُونَ جِسْرِ جَهَنَّمَ طَرِيقاً ذَا دَحْضٍ^(١) وَمَرَلَوْ وَإِنَّا إِنْ نَأْتِي عَلَيْهِ وَفِي أَحْمَالِنَا أَفِيدَارٌ وَاضْطِمَارٌ^(٢) أُخْرَى أَنْ نَنْجُوا مِنْ أَنْ نَأْتِي عَلَيْهِ وَنَحْنُ مَوَاقِيرُ^(٣).

- قُوْتُهُ - رضي الله عنه - :

١ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رضي الله عنه - قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَلَا تَتَّخِذُ ضَبْعَةً كَمَا اتَّخَذَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ؟ قَالَ: وَمَا أَصْنَعُ بِأَنْ أَكُونَ أَمِيرًا! وَإِنَّمَا يَكْفِينِي كُلَّ يَوْمٍ شَرْبَةُ مَاءٍ - أَوْ لَبَنٍ - وَفِي الْجُمُعَةِ قَفِيرٌ مِنْ قَمَحٍ^(٤).

٢ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كَانَ قُوتِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعاً؛ فَلَا أَرِيدُ عَلَيْهِ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^(٥).

زَهْدُ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه -

- حِدِيثُهُ - رضي الله عنه - فِي تَرْكِهِ التَّجَارَةِ وَالْإِقْبَالِ عَلَى الْعِبَادَةِ :

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه - قَالَ: كُنْتُ تَاجِرًا قَبْلَ أَنْ يَبْعَثَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ أَرَدْتُ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَ التَّجَارَةِ وَالْعِبَادَةِ فَلَمْ يَسْتَقِمْ، فَتَرَكْتُ التَّجَارَةَ وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْعِبَادَةِ^(٦).

- سَبَبُ زُهْدِهِ - رضي الله عنه - :

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه - نَحْوُهُ، وَزَادَ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِيَدِهِ

(١) دحض: موضع لا تثبت فيه قدم.

(٢) اضطمار: انضمام.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه أحمد في المسند [١٥٩/٥] وابن سعد [٢٣٦/٤]، وأبو نعيم [١٦١/١].
مواقير: محملون أثقالاً.

(٤) أخرجه أبو نعيم [١٦٢/١] بإسناد صحيح.

(٥) أخرجه أبو نعيم [١٦٢/١] بإسناد صحيح.

(٦) قال الهيثمي [٣٦٧/٩]: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

مَا أَحْبُّ أَنْ لِي الْيَوْمَ حَاثُوتًا عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ لَا يُخْطِئُنِي فِيهِ صَلَاةٌ ، أَرْبَعٌ فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ أَرْبَعِينَ دِينَارًا ، وَأَتَصَدَّقُ بِهَا كُلَّهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قِيلَ لَهُ : يَا أَبَا الدَّزْدَاءِ وَمَا تَكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ ؟ قَالَ : شِدَّةُ الْحِسَابِ !^(١)

زَهْدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -

- عَيْشُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَوْ أَنَّ طَعَامًا كَثِيرًا كَانَ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ مَا شَبِعَ مِنْهُ بَعْدَ أَنْ يَجِدَ لَهُ أَكْلًا . فَدَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُ مُطِيعٍ^(٢) يَعُودُهُ ، فَرَأَاهُ قَدْ نَحَلَ جِسْمُهُ ، فَقَالَ لِصَفِيَّةَ^(٣) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَلَا تُلْطِفِيهِ ؟ لَعَلَّهُ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْهِ جِسْمُهُ ، فَتَصْنَعِي لَهُ طَعَامًا ؟ قَالَتْ : إِنَّا لَنَفْعَلُ ذَلِكَ وَلَكِنَّهُ لَا يَدْعُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ وَلَا مَنْ يَخْضُرُهُ إِلَّا دَعَاهُ عَلَيْهِ ؛ فَكَلَّمَهُ أَنْتَ فِي ذَلِكَ ! فَقَالَ ابْنُ مُطِيعٍ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوْ اتَّخَذْتَ طَعَامًا فَرَجَعَ إِلَيْكَ جِسْمُكَ ! فَقَالَ : إِنَّهُ لَبَأَنِي عَلَى ثَمَانِي سِنِينَ مَا أَشْبَعَ حِينَ لَمْ يَبْقَ مِنْ عُمْرِي إِلَّا ظِمٌّ حِمَارٍ^(٤) .

وَعِنْدَهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي فَمَرَّ رَجُلٌ فَقَالَ : أَخْبِرْنِي مَا قُلْتَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَوْمَ رَأَيْتُكَ تُكَلِّمُهُ بِالْجُرْفِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَقَّتْ مُضْغَتُكَ ، وَكَبِرَ سِنُكَ ، وَجُلَسَاءُكَ لَا يَعْرِفُونَ حَقَّكَ وَلَا شَرَفَكَ ، فَلَوْ أَمَرْتَ أَهْلَكَ أَنْ يَجْعَلُوا لَكَ شَيْئًا يُلْطَفُونَكَ إِذَا رَجَعْتَ إِلَيْهِمْ ؟ قَالَ : وَيَحْكُ وَاللَّهِ مَا شَبِعْتُ مِنْذُ إِحْدَى عَشْرَةِ سَنَةٍ ، وَلَا ثِنْتِي عَشْرَةَ سَنَةً ، وَلَا ثَلَاثَ عَشْرَةِ سَنَةً ؛ وَلَا أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً وَلَا مَرَّةً وَاحِدَةً ! فَكَيْفَ بِي وَإِنَّمَا بَقِيَ مِنِّي كَظْمُ الْحِمَارِ^(٥) .

(١) أخرجه أبو نعيم [٢٠٩/١] .

(٢) ابن مطيع : هو عبد الله الكعبي القرشي ، ولد في حياة النبي ﷺ وكان على قريش يوم الحرة ، فلما انهزم أصحابه توارى في المدينة ، ثم سكن مكة ، واستعمله ابن الزبير على الكوفة .

(٣) هي صفية بنت أبي عبيد الثقفية زوج الفاروق عمر - رضى الله عنه .

(٤) ظم حمار : أي لم يبق من عمري إلا يسير ، وإنما خص الحمار لأنه أقل الدواب صبراً على الماء .

(٥) إسناده صحيح : أخرجه أبو نعيم [٢٩٨/١] .

- زَهْدُهُ - رضي الله عنه - بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ :

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: مَا وَضَعْتُ لِنَفْسِي عَلَى لَبَنَةٍ؛ وَلَا غَرَسْتُ نَخْلَةً مُنْذُ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ (١).

- حَدِيثُ جَابِرٍ - رضي الله عنه - فِي ذَلِكَ :

عَنْ جَابِرٍ - رضي الله عنه - قَالَ: مَا مِثًا مِنْ أَحَدٍ أَدْرَكَ الدُّنْيَا إِلَّا مَالَتْ بِهِ وَمَالَ بِهَا غَيْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما (٢) - .

- إِنْتِكَارُ عُمَرَ عَلَى جَابِرٍ - رضي الله عنهما - لِشِرَائِهِ اللَّحْمَ لِأَهْلِهِ :

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - أَدْرَكَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما - وَمَعَهُ حَامِلُ لَحْمٍ ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا يُرِيدُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَطْوِيَ بَطْنَهُ لِحَارِهِ وَابْنِ عَمِّهِ؟ فَأَيْنَ تَذْهَبُ عَنْكُمْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ أَذْهَبْتُمْ طِينَكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا ﴾ [الأحقاف: ٢٠] (٣).

- كِتَابُ عُمَرَ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فِي هَدْمِ غُرْفَةِ خَارِجَةَ بْنِ خُذَافَةَ - رضي الله

عنه - :

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَنَى غُرْفَةً بِمَضَرَ خَارِجَةَ بْنِ خُذَافَةَ - رضي الله عنه - فَلَبَّغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - فَكَتَبَ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رضي الله عنه - :

«سَلَامٌ؛ أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ خُذَافَةَ بَنَى غُرْفَةً ، وَلَقَدْ أَرَادَ خَارِجَةُ أَنْ يَطْلُعَ عَلَى عَوْرَاتِ جِيرَانِهِ ، فَإِذَا أَتَاكَ كِتَابِي هَذَا فَاهْدِمُهَا؛ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَالسَّلَامُ» (٤).

(١) صحيح: ابن سعد [١٧٠/٤] ، وحلية الأولياء [٣٠٣/١].

(٢) أخرجه ابن الأعرابي ، وإسناده صحيح كما قال المصنف في الأصل.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (برقم ١٩٦٣) نسخة أبي مصعب.

(٤) ذكره الهندي في الكنز (برقم ٤١٩٤٨) ، والسيوطي في الجامع الكبير (برقم ٢٩٥٥٥) ، وعزواه لابن عبد الحكم.

- عمل أم طلق بوصية عمر - رضي الله عنهما - :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الرَّؤُمِيِّ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ طَلْقٍ بَيْتَهَا فَإِذَا سَقَفُ بَيْتِهَا قَصِيرٌ ، فَقُلْتُ : مَا أَقْصَرَ سَقَفَ بَيْتِكَ يَا أُمُّ طَلْقٍ ؟ قَالَتْ : يَا بُنَيَّ إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - كَتَبَ إِلَيَّ عُمَالَهُ : أَنْ لَا تُطِيلُوا بِنَاءَكُمْ ؛ فَإِنَّ شَرَّ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ تُطِيلُونَ بِنَاءَكُمْ^(١) .

- إنكار عمر - رضي الله عنه - على رجل بني بالآجر :

عَنْ سُفْيَانَ قَالَ : بَلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَجُلًا بَنَى بِالْأَجْرِ فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِثْلَ فِرْعَوْنَ ! قَالَ : يَرِيدُ قَوْلَهُ : ﴿ أَتَيْنِي صَرَخًا ﴾ [غافر : ٣٦] ﴿ فَأَوْقَدَ لِي يَنْهَمُنُّ عَلَى الطِّينِ ﴾ [القصص : ٣٨]^(٢) .

- وصية أبي بكر لسلمان - رضي الله عنهما - عند الوفاة :

عَنْ سَلْمَانَ - رضي الله عنه - قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ - رضي الله عنه - فَقُلْتُ : اعْهَدْ لِي ! فَقَالَ : يَا سَلْمَانُ اتَّقِ اللَّهَ ، وَاعْلَمْ أَنَّ سَيَكُونُ فُتُوحٌ فَلَا أَعْرِفَنَّ مَا كَانَ حَطَّكَ مِنْهَا مَا جَعَلْتَهُ فِي بَطْنِكَ وَالْقَيْنَتَهُ عَلَى ظَهْرِكَ ! وَاعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فَإِنَّهُ يُصْبِحُ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَيُمْسِي فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ، فَلَا تَقْتُلَنَّ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ اللَّهِ فَتُخْفَرَ اللَّهُ فِي ذِمَّتِهِ ؛ فَيَكْبِكَ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِكَ^(٣) .

- حديث عمرو بن العاص في زهده رضي الله عنه وإنكار عمرو على أصحابه عدم زهدهم :

عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ - رضي الله عنه - يَقُولُ : لَقَدْ أَصْبَحْتُمْ وَأُمْسَيْتُمْ تَزْعَبُونَ فِيمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزْهَدُ فِيهِ ، أَصْبَحْتُمْ تَزْعَبُونَ فِي الدُّنْيَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزْهَدُ فِيهَا . وَاللَّهِ مَا أَتَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةٌ مِنْ دَهْرِهِ

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (برقم ٤٥٢) - بتحقيق الشيخ خالد طرطوسي ، وابن سعد في الكبرى (٤٨٦/٨) والجامع الكبير (٢٩٩٥٢) .

(٢) حلية الأولياء [٣٠٤/٧] .

(٣) أخرجه أحمد في الزهد كما في كثر العمال (٢٣٣/٨) ، وابن سعد [١٣٧/٣] .

إِلَّا كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنَ الَّذِي لَهُ. قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: قَدْ رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَسْلِفُ^(١).

- قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - لِابْنِهِ حِينَ اسْتَكْسَاهُ إِزَارًا:

عَنْ مَيْمُونٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - اسْتَكْسَاهُ إِزَارًا وَقَالَ: قَدْ تَخَرَّقَ إِزَارِي! فَقَالَ لَهُ: اقْطَعْ إِزَارَكَ ثُمَّ اكْتَسِهِ! فَكَرِهَ الْفَتَى ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: وَيْحَكَ أَتَى اللَّهَ لَا تَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي بُطُونِهِمْ وَعَلَى ظُهُورِهِمْ^(٢).

- مَا وَقَعَ بَيْنَ أَبِي ذَرٍّ وَأَبِي الدُّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي بِنَاءِ بَيْتٍ:

عَنْ ثَابِتٍ: أَنَّ أَبَا ذَرٍّ مَرَّ بِأَبِي الدُّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَهُوَ يَبْنِي بَيْتًا لَهُ، فَقَالَ: لَقَدْ حَمَلْتَ الصَّخْرَ عَلَى عَوَاتِقِ الرِّجَالِ! فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ بَيْتٌ أَنَبِيهِ! فَقَالَ لَهُ أَبُو ذَرٍّ: مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا أَخِي، لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ مِنْ ذَلِكَ! قَالَ: لَوْ مَرَزْتُ بِكَ وَأَنْتَ فِي عَذْرَةٍ^(٣) أَهْلِكَ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا رَأَيْتُكَ فِيهِ^(٤).

- قِصَّةُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَ ابْنِ لَهُ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ:

عَنْ حَبِيبِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: حَضَرَتْ الْوَفَاةُ ابْنًا لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَجَعَلَ الْفَتَى يُلْحِظُ إِلَى وَسَادَةٍ، فَلَمَّا تَوَفَّى قَالُوا لِأَبِي بَكْرٍ: رَأَيْنَا ابْنَكَ يُلْحِظُ إِلَى الْوَسَادَةِ! قَالَ: فَرَفَعُوهُ عَنِ الْوَسَادَةِ فَوَجَدُوا تَحْتَهَا خَمْسَةَ دَنَانِيرَ - أَوْ سِتَّةَ! فَضَرَبَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ عَلَى الْأُخْرَى؛ يَرْجِعُ؛ يَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! مَا أَحْسَبُ جِلْدَكَ يَسْعُ لَهَا^(٥).

(١) إسناده صحيح: أخرجه أحمد [٢٠٤/٤]، وقال الهيثمي [١٢٦/٥]: رواه رواة الصحيح. ويستسلف: يستقرض.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء [٣٠١/١].

(٣) العذرة: الفضلات.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم [١٦٣/١].

(٥) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم [٣٧/١].

- قَوْلُ عَمَّارٍ لِابْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنهما - حِينَ دَعَاهُ لِيَنْظُرَ دَارًا بَنَاهَا :
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُدَيْلِ قَالَ : لَمَّا بَنَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - دَارَهُ
قَالَ لِعَمَّارٍ - رضي الله عنه - : هَلُمَّ انْظُرْ إِلَيَّ مَا بَنَيْتُ ! فَأَنْطَلَقَ عَمَّارٌ ، فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ فَقَالَ :
بَنَيْتَ شَدِيدًا وَأَمَلْتَ بَعِيدًا - أَوْ تَأْمَلُ بَعِيدًا - وَتَمُوتُ قَرِيبًا^(١) .

* * *

تم المجلد الأول من كتاب
«صحيح حياة الصحابة وشرح معانيه»
ويليه المجلد الثاني
وأوله «الباب التاسع»
باب خروج
الصحابة رضي الله عنهم من الشهوات النفسية
ولله الحمد والمنة

* * *

(١) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم [١٤٢/١] .



البَابُ التَّاسِعُ

بَابُ

خُرُوجِ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - مِنَ الشَّهَوَاتِ النَّفْسَانِيَّةِ
كَيْفَ خَرَجَ الصَّحَابَةُ عَنْ الشَّهَوَاتِ النَّفْسَانِيَّةِ مِنَ الْآبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ
وَالْإِخْوَانِ وَالْأَزْوَاجِ وَالْعَشَائِرِ وَالْأَمْوَالِ وَالتَّجَارَاتِ وَالْمَسَاكِينِ
وَتَعَلَّقُوا بِحُبِّ اللهِ وَحُبِّ رَسُولِهِ وَحُبِّ مَنْ انْتَسَبَ إِلَيْهِمَا مِنَ
الْمُسْلِمِينَ وَأَكْرَمُوا مَنْ انْتَسَبَ إِلَى النُّسْبَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ

باب
خُرُوجِ الصَّحَابَةِ عَنِ الشَّهَوَاتِ النَّفْسَانِيَّةِ
قَطْعُ حِبَالِ الْجَاهِلِيَّةِ لِتَشْيِيدِ حِبَالِ الْإِسْلَامِ

- اسْتَفْذَانُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَتْلِ أَبِيهِ :

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي وَهُوَ فِي ظِلِّ أُطَمٍ ^(١) فَقَالَ: غَبَرٌ ^(٢) عَلَيْنَا ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ ^(٣). فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي أَكْرَمَكَ، لَئِنْ شِئْتَ لَأَكْتَبَنَّكَ بِرَأْسِهِ؟ فَقَالَ: «لَا؛ وَلَكِنْ بِرَأْسِ أَبِيكَ» ^(٤) وَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُ ^(٥).

٢ - عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُرِيدُ قَتْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فِيمَا بَلَغَكَ عَنْهُ، فَإِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَمُرْنِي بِهِ، فَأَنَا أُحْمِلُ إِلَيْكَ رَأْسَهُ، فَوَاللَّهِ، لَقَدْ عَلِمْتُ الْخَزَرَجُ مَا كَانَ بَيْنَا مِنْ رَجُلٍ أَبْرَ بِوَالِدِهِ مِنِّي، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ تَأْمُرَ بِهِ غَيْرِي فَيَقْتُلَهُ فَلَا تَدْعُنِي نَفْسِي أَنْ أَنْظُرَ إِلَى قَاتِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَمْشِي فِي النَّاسِ فَأَقْتُلَهُ، فَأَقْتُلَ مُؤْمِنًا بِكَافِرٍ، فَادْخُلِ النَّارَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ نَتَرَفَّقُ بِهِ وَنُحْسِنُ صُحْبَتَهُ مَا بَقِيَ مَعَنَا» ^(٦).

(١) الأطم: بناء مرتفع، وجمعه: أطام.

(٢) غبر: أي أثار الغبار.

(٣) ابن أبي كبشة: أراد به النبي ﷺ، ووجهه أن أبا كبشة كان رجلاً من خزاعة خالف قريشاً في عبادة الأوثان.

(٤) يرأبك: توسع في الإحسان إليه.

(٥) ذكره الهيثمي [٣١٨/٩]، وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

(٦) أخرجه ابن هشام في السيرة [٢٩٢/٢]، من طريق ابن إسحاق، قال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، وعبد الله بن أبي بكر، ومحمد بن يحيى بن حبان، كلٌ قد حدثني بعض حديث بني المصطلق. فذكره وذكره ابن كثير في البداية والنهاية (١٥٨/٤).

- ما وَقَعَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَبَيْنَ ابْنِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - رضي الله عنهما - يَوْمَ بَدْرٍ :

عَنْ أَيُّوبَ قَالَ : قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنهما - لِأَبِي بَكْرٍ : رَأَيْتُكَ يَوْمَ أُحُدٍ فَصُعْتُ^(١) عَنْكَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَكِنِّي لَوْ رَأَيْتُكَ مَا صُعْتُ عَنْكَ^(٢) .

- حَالُ أَبِي حُدَيْفَةَ - رضي الله عنه - حِينَ رَأَى أَبَاهُ يُسْحَبُ عَلَى الْقَلْبِ يَوْمَ بَدْرٍ :

عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ بَدْرٍ أَنْ يُسْحَبُوا إِلَى الْقَلْبِ^(٣) فَطُرِحُوا فِيهِ ، ثُمَّ وَقَفَ وَقَالَ : « يَا أَهْلَ الْقَلْبِ ؛ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا » . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَكَلَّمُ قَوْمًا مَوْتَى ؟ قَالَ : « لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ مَا وَعَدَهُمْ رَبُّهُمْ حَقٌّ » . فَلَمَّا رَأَى أَبُو حُدَيْفَةَ بْنُ عُتْبَةَ - رضي الله عنه - أَبَاهُ^(٤) يُسْحَبُ عَلَى الْقَلْبِ عَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ ، قَالَ : « يَا أَبَا حُدَيْفَةَ ، كَأَنَّكَ كَارِهٌ لِمَا رَأَيْتَ ؟ » . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي كَانَ رَجُلًا سَيِّدًا فَرَجَوْتُ أَنْ يَهْدِيَهُ رَبُّهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَلَمَّا وَقَعَ الْمَوْقِعَ الَّذِي وَقَعَ أَخْزَنَنِي ذَلِكَ . فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي حُدَيْفَةَ بِخَيْرٍ^(٥) .

قِصَّةُ مُضْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ - رضي الله عنه - مَعَ أَخِيهِ الَّذِي أُسِرَ فِي بَدْرٍ :

عَنْ نُسَيْبِ بْنِ وَهَبٍ أَخِي بَنِي عَبْدِ الدَّارِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَقْبَلَ بِالْأَسَارَى فَرَقَهُمْ بَيْنَ أَصْحَابِهِ . وَقَالَ : « اسْتَوصُوا بِهِمْ خَيْرًا » . قَالَ : وَكَانَ أَبُو عَزِيزٍ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ هَاشِمٍ - أَخُو مُضْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ - رضي الله عنه - لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ - فِي الْأَسَارَى . قَالَ أَبُو عَزِيزٍ : مَرَّ بِي أَخِي مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ ، وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَأْسِرُنِي فَقَالَ : شُدَّ يَدَيْكَ بِهِ ؛ فَإِنَّ أُمَّهُ ذَاتُ مَتَاعٍ ؛ لَعَلَّهَا تَفْدِيهِ مِنْكَ . قَالَ أَبُو عَزِيزٍ : فَكُنْتُ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ حِينَ أَقْبَلُوا بِي مِنْ بَدْرٍ ، فَكَانُوا إِذَا قَدَّمُوا غَدَاءَهُمْ وَعَشَاءَهُمْ خَصُّونِي بِالْخُبْزِ وَأَكَلُوا التَّمْرَ ، لَوْصِيَّةَ

(١) صُعْتُ : عدلت بوجهي عنك .

(٢) إسناده صحيح : أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٢٠/٣٦٧ - ٣٦٨] - طبعة دار القبة - رقم [٣٧٩٥٠] .

(٣) القلب : البئر الجافة التي لم تُردَم .

(٤) أبوه : هو عتبة بن ربيعة بارزه حمزة وقتله .

(٥) صحيح على شرط مسلم : أخرجه الحاكم [٢٢٤/٣] وصححه ، ووافقه الذهبي ، وأخرجه البيهقي

[١٨٦/٨] ، وابن كثير في تاريخه [٣/٢٩٤] ، وغيرهم .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّا هُمْ بِنَا ، مَا نَفَعُ فِي يَدِ رَجُلٍ مِنْهُمْ كِسْرُهُ خُبْرٌ إِلَّا نَفَحَنِي بِهَا فَأَسْتَحْيِي ، فَأَرُدُّهَا ، فَيَرُدُّهَا عَلَيَّ ، مَا يَمْسُهَا . وَلَمَّا قَالَ أَخُوهُ مُضْعَبٌ لَأَبِي الْيَسْرِ - وَهُوَ الَّذِي أَسْرَهُ - مَا قَالَ ، قَالَ لَهُ أَبُو عَزِيزٍ : يَا أَخِي هَذِهِ وَصَاتُكَ بِي ؟ فَقَالَ لَهُ مُضْعَبٌ : إِنَّهُ أَخِي دُونَكَ فَسَأَلْتُ أُمَّهُ : عَنْ أَعْلَى مَا فُدِيَ بِهِ قُرَشِيٌّ ؟ فَقِيلَ لَهَا : أَرْبَعَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ . فَبَعَثَتْ بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ ، فَقَدَنَّهُ بِهَا^(١) .

- مَا وَقَعَ بَيْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَابْنَتِهِ أُمِّ حَبِيبَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ الْمَدِينَةَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُرِيدُ غَزْوَ مَكَّةَ ، فَكَلَّمَهُ أَنْ يَزِيدَ فِي هُدْنَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ فَلَمْ يَقْبَلْ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَامَ فَدَخَلَ عَلَى ابْنَتِهِ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَلَمَّا ذَهَبَ لِيَجْلِسَ عَلَى فِرَاشِ النَّبِيِّ ﷺ طَوَّنَتْهُ دُونَهُ ، فَقَالَ : يَا بَنِيَّةُ أَرِغْبِتِ بِهَذَا الْفِرَاشِ عَنِّي أَمْ بِي عَنْهُ ؟ فَقَالَتْ : بَلْ هُوَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنْتِ امْرُؤٌ نَجَسَ مُشْرِكٌ ، فَلَمْ أُحِبَّ أَنْ تَجْلِسَ عَلَى فِرَاشِهِ . فَقَالَ : يَا بَنِيَّةُ ؛ لَقَدْ أَصَابَكَ بَعْدِي شَرٌّ^(٢) .

- قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أُسَارَى بَذَرٍ :

وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي مُشَاوَرَةِ أَهْلِ الرَّأْيِ : وَاللَّهِ مَا أَرَى مَا رَأَى أَبُو بَكْرٍ ، وَلَكِنْ أَرَى أَنْ تُمَكِّنَنِي مِنْ فُلَانٍ - قَرِيبَ لِعُمَرَ - فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ ، وَتُمْكِّنَ عَلَيْنَا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ ، وَتُمْكِّنَ حَمَزَةَ مِنْ فُلَانٍ - أَخِيهِ - فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ ؛ حَتَّى يَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّهَا لَيْسَتْ فِي قُلُوبِنَا هَوَادَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ .

وَأَيْضًا تَقَدَّمَ قِصَصُ الْأَنْصَارِ فِي قَطْعِ الْأَنْصَارِ حِبَالِ الْجَاهِلِيَّةِ .

مَحَبَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي أَصْحَابِهِ

- مَحَبَّةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ : أَنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ الْآ تَبْنِي

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة [٦٤٥/١] ، وقد صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث والسماع ، وأخرجه ابن كثير في تاريخه [٣٠٧/٣] .

(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته [٧٠/٨] بإسناد صحيح .

لَكَ عَرِيشًا تَكُونُ فِيهِ ، وَنُعِدُّ عِنْدَكَ رَكَائِكَ ، ثُمَّ تَلْقَى عَدُوَّنَا؟ فَإِنْ أَعْرَضَ اللَّهُ وَأُظْهِرَنَا عَلَى عَدُوَّنَا كَانَ ذَلِكَ مَا أَحْبَبْنَا ، وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى جَلَسْتَ عَلَى رَكَائِكَ فَلَحِقَتْ بِمَنْ وَرَاءَنَا مِنْ قَوْمِنَا ، فَقَدْ تَخَلَّفَ عَنْكَ أَقْوَامٌ مَا نَحْنُ بِأَشَدَّ حُبًّا لَكَ مِنْهُمْ ، وَلَوْ ظَنُّوا أَنَّكَ تَلْقَى حَرْبًا مَا تَخَلَّفُوا عَنْكَ ، يَمْنَعُكَ اللَّهُ بِهِمْ ، يَنَاصِحُونَكَ وَيُجَاهِدُونَ مَعَكَ . فَأَنْتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرًا ، وَدَعَا لَهُ بِخَيْرٍ ، ثُمَّ بُنِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرِيشٌ كَانَ فِيهِ ^(١) .

- قِصَّةُ صَحَابِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَحَبَّتِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَنَزُولِ آيَةٍ فِي هَذَا الشَّانِ:

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّكَ لَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي ، وَإِنَّكَ لَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ وَلَدِي ، وَإِنِّي لَأَكُونُ فِي الْبَيْتِ فَأَذْكُرُكَ فَمَا أَضْبِرُ حَتَّى آتِي فَأَنْظُرَ إِلَيْكَ ، وَإِذَا ذَكَرْتُ مَوْتِي وَمَوْتَكَ عَرَفْتُ أَنَّكَ إِذَا دَخَلْتَ الْحِجَّةَ رُفِعَتْ مَعَ النَّبِيِّينَ ، وَأَنِّي إِذَا دَخَلْتُ الْحِجَّةَ خَشِيتُ أَنْ لَا أُرَاكَ ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ النَّبِيُّ شَيْئًا ، حَتَّى نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ [النساء: ٦٩] ^(٢) .

قِصَّةُ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي أَعْدَّ لِلْسَّاعَةِ حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ:

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَجُلًا ^(٣) سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَا أَعْدَدْتُ لَهَا؟». قَالَ: لَا شَيْءَ؛ إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ. قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ؟». قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرَحْنَا بِشَيْءٍ فَرَحَنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ؟». قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ ^(٤) .

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة [١/٦٢٠ - ٦٢١] طبعة مصطفى السقا ، وقد صرح فيه ابن إسحاق بالسماع ، وأخرجه ابن كثير في تاريخه [٣/٢٦٨] .

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط - كما في مجمع البحرين - رقم [٣٣٠٨] ، وقال الهيثمي [٧/٧]: رجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن عمران العبادي وهو ثقة .

(٣) الرجل هو: ذو الخويصرة اليماني الذي بال في المسجد .

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الأدب من صحيحه [٦١٦٧] باب ما جاء في قول الرجل: ويلك ، وفي فضائل الصحابة [٣٦٨٨] باب مناقب عمر بن الخطاب وفي الأدب [٦١٧١] باب علامة الحب في الله ، ومسلم في البر والصلة: ١٦٤ - [٢٦٣٩] باب المرء مع من أحب ، وأحمد [٣/١٩٢] .

٢ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ^(١): أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ مَتَى السَّاعَةُ قَائِمَةٌ؟ قَالَ: «وَيْلَكَ! وَمَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟». قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؛ إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: «إِنَّكَ مَعَ مَنْ أُحِبِّتُ». قَالَ: وَنَحْنُ كَذَلِكَ. قَالَ: «نَعَمْ». فَفَرَحْنَا يَوْمَئِذٍ فَرَحًا شَدِيدًا.

٣ - وَعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - فَرَحُوا بِشَيْءٍ لَمْ أَرَهُمْ فَرَحُوا بِشَيْءٍ أَشَدَّ مِنْهُ. قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ الرَّجُلُ يُحِبُّ الرَّجُلَ عَلَى الْعَمَلِ مِنَ الْخَيْرِ يَعْمَلُ بِهِ وَلَا يَعْمَلُ بِمِثْلِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(٢).

- قَوْلُهُ ﷺ: «أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أُحِبِّتُ»:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ بِمِثْلِهِمْ. قَالَ: «أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أُحِبِّتُ». قَالَ: فَإِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: «فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أُحِبِّتُ». قَالَ: فَأَعَادَهَا أَبُو ذَرٍّ، فَأَعَادَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣).

- قِصَصُ ابْنِ عُمَرَ وَزَيْدِ بْنِ الدَّثَنَةِ وَخُبَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ فِي مَحَبَّتِهِ ﷺ:

١ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَخَدَرْتُ رَجُلَهُ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ مَا لِرَجُلِكَ؟ قَالَ: اجْتَمَعَ عَصْبُهَا مِنْ هَاهُنَا. قُلْتُ: ادْعُ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْكَ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ. فَبَسَطَهَا^(٤).

٢ - وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ زَيْدِ بْنِ الدَّثَنَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ قَالَ لَهُ أَبُو سُفْيَانَ عِنْدَ قَتْلِهِ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ يَا زَيْدُ؛ أَتُحِبُّ أَنْ مُحَمَّدًا الْآنَ عِنْدَنَا مَكَانَكَ نَضْرِبُ عَنْقَهُ وَأَتُكَ فِي أَهْلِكَ؟

(١) فِي كِتَابِ الْأَدَبِ مِنْ صَحِيحِهِ [٦١٦٧] بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ وَبِكَ، مِنْ طَرِيقِ هَمَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الزُّهْدِ [٢٣٨٦] بَابُ مَا جَاءَ أَنْ الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ [١٥٦/٥ - ١٦٦]، وَأَبُو دَاوُدَ فِي الْأَدَبِ [٥١٢٦] بَابُ إِخْبَارِ الرَّجُلِ بِمَحَبَّتِهِ إِيَّاهُ، وَالدَّارِمِيُّ [٣٢١/٢]، وَالبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ [٣٥١].

(٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ [١٥٤/٤] ط. دَارُ صَادِرٍ.

قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَحْبَبْتُ أَنَّ مُحَمَّدًا الْآنَ فِي مَكَانِهِ الَّذِي هُوَ فِيهِ تُصِيبُهُ شَوْكَةٌ تُؤْذِيهِ وَأَنْتِي جَالِسٌ فِي أَهْلِي. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ أَحَدًا يَحِبُّ أَحَدًا كَحُبِّ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدًا.

وَقَوْلُ خُبَيْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ نَادَوْهُ يُنَاشِدُونَهُ: أَتَحِبُّ أَنْ مُحَمَّدًا مَكَانَكَ قَالَ: لَا؛ وَاللَّهِ الْعَظِيمِ؛ مَا أَحْبَبْتُ أَنْ يَفْدِيَنِي بِشَوْكَةٍ يُشَاكُهَا فِي قَدَمِهِ. ذَكَرَ ذَلِكَ فِي رَغَبَةِ الصَّحَابَةِ فِي الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

إِيثَارُ حَبِيبِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَبِيبِهِمْ

- بَكَاءُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ مُبَايَعَةِ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَغْبَتُهُ فِي إِسْلَامِ أَبِي طَالِبٍ:

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قِصَّةِ إِسْلَامِ أَبِي قُحَافَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: فَلَمَّا مَدَّ يَدَهُ يُبَايِعُهُ بَكَّى أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يُبْكِيكَ؟». قَالَ: لِأَنْ تَكُونَ يَدَ عَمَّكَ مَكَانَ يَدِهِ، وَيُسَلِّمَ، وَيَقْرَأَ اللَّهُ عَيْنَكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ^(١).

- مَا وَقَعَ بَيْنَ عُمرَ وَالْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي هَذَا الشَّأْنِ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ: أَنَّ الْعَبَّاسَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - جَاءَ إِلَى عُمرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَنِي الْبَحْرَيْنِ. قَالَ: مَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ؟ قَالَ: الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -. فَجَاءَ بِهِ فَشَهِدَ لَهُ، قَالَ: فَلَمْ يُنْضِ لَهُ عُمرَ ذَلِكَ - كَأَنَّهُ لَمْ يَقْبَلْ شَهَادَتَهُ -، فَأَغْلَظَ الْعَبَّاسُ لِعُمرَ، فَقَالَ عُمرَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، خُذْ بِيَدِ أَبِيكَ، وَاللَّهِ يَا أَبَا الْفَضْلِ لَأَنَا بِإِسْلَامِكَ كُنْتُ أَسْرَّ مِنِّي بِإِسْلَامِ الْخَطَّابِ لَوْ أَسْلَمَ لِمَرْضَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

(١) سنده صحيح: ذكره ابن حجر في الإصابة [١١٦/٤]، ونسبه للحاكم [٤٦/٣] وغيره عن أسماء، وروي من طريق أسماء بنت أبي بكر بإسناد رجاله ثقات في سيرة ابن هشام [٤٠٥/٢ - ٤٠٦] - طبعة مصطفى السقا - من طريق ابن إسحاق، وقد صرح بالتحديث فقال: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جدته أسماء، ومن طريقه أخرجه ابن حبان: ١٦ - [٧٢٠٨]، والطبراني: ٢٤ / [٢٣٦]، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [١٧٣/٦ - ١٧٤]، وقال: رواه أحمد [٣٥٠ - ٣٤٩/٦] والطبراني، ورجالهما ثقات.

(٢) أخرجه ابن سعد [٢٢/٤] - ط. دار صادر - بإسناد رجاله ثقات.

تَوْقِيرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَإِجْلَالُهُ أَدَبُ الصَّحَابَةِ فِي رَفْعِهِمُ الْبَصَرَ إِلَيْهِ ﷺ

- كَيْفِيَّةُ جُلُوسِ أَصْحَابِهِ حَوْلَهُ ﷺ :

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِنَا الطَّيْرُ، مَا يَتَكَلَّمُ مِنَّا مُتَكَلِّمٌ، إِذْ جَاءَهُ أَنَاسٌ فَقَالُوا: مَنْ أَحَبَّ عِبَادَ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»^(١).

- قَوْلُ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ فِي تَوْقِيرِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ :

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ: ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمِي أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَيْنَيْهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَنْحَمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُحَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرُهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتِيلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيْ قَوْمُ؛ وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكَيْسَرَى وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدًا.

- حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَوْقِيرِ النَّبِيِّ ﷺ :

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا نَزَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا أَيْمَنُ إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَكُونَ فَوْقَكَ وَتَكُونَ أَسْفَلَ مِنِّي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَرْفَقَ بِنَا أَنْ نَكُونَ فِي السُّفْلِ لِمَا يَغْشَانَا مِنَ النَّاسِ». قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ جَرَّةً لَنَا انْكَسَرَتْ فَأَهْرَيْقَ مَاؤُهَا، فَقُمْتُ أَنَا وَأُمُّ أَيُّوبَ بِقَطِيفَةٍ لَنَا - مَا لَنَا لِخَافٍ غَيْرُهَا - نُنَشِفُ بِهَا الْمَاءَ فَرَقًا مِنْ أَنْ يَصِلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَّا شَيْءٌ يُؤْذِيهِ، فَكُنَّا نَضَعُ طَعَامًا، فَإِذَا رَدَّ مَا بَقِيَ مِنْهُ تَيَمَّمْنَا مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا نُرِيدُ بِذَلِكَ الْبَرَكَةَ، فَرَدَّ عَلَيْنَا عَشَاءَهُ لَيْلَةً وَكُنَّا جَاعِلِينَ فِيهِ ثُومًا أَوْ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم؛ غير أسامة بن شريك وهو صحابي من أهل الكوفة؛ أخرجه أحمد

[٢٧٨/٤] ، وابن ماجه [٣٤٣٦] ، والطبراني في الكبير [٤٦٧] ، وصححه ابن حبان: [٤٨٦] / ٢ .

بَصَلًا ، فَلَمْ تَرِ فِيهِ أَثَرَ أَصَابِعِهِ ، فَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كُنَّا نَصْنَعُ وَالَّذِي رَأَيْنَا مِنْ رَدِّهِ الطَّعَامَ وَلَمْ يَأْكُلْ؟ فَقَالَ: «إِنِّي وَجَدْتُ مِنْهُ رِيحَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ ، وَأَنَا رَجُلٌ أَتَاجِي ، فَلَمْ أَحِبَّ أَنْ يُوجَدَ مِنِّي رِيحُهُ ، فَأَمَّا أَنْتُمْ فَكُلُوهُ»^(١).

- تَوْفِيرُ ابْنِ عُمَرَ وَالصَّحَابَةِ مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ :

١ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ: أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَقْعَدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ وَضَعَهَا عَلَى وَجْهِهِ^(٢).

٢ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ قَالَ: رَأَيْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا خَلَا الْمَسْجِدُ أَخَذُوا بِرُءُوسِهِ الْمِنْبَرِ الصَّلَاءِ^(٣) الَّتِي تَلِي الْقَبْرَ بِمَيَامِنِهِمْ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلُوا الْقِبْلَةَ يَدْعُونَ^(٤).

تَقْبِيلُ جَسَدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

- قِصَّةُ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي ذَلِكَ :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجُلًا صَالِحًا ، ضَاحِكًا ، مَلِيحًا ، فَبَيْنَمَا هُوَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ وَيُضْحِكُهُمْ فَطَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَاصِرَتِهِ ، فَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي . قَالَ: «اقْتَصْ» . قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّ عَلَيْنِكَ قَمِيصًا ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيَّ قَمِيصٌ ، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَهُ ، فَاحْتَضَنَهُ ، ثُمَّ جَعَلَ يَقْبَلُ كَشْحَهُ^(٥) فَقَالَ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَرَدْتُ هَذَا^(٦).

(١) الحديث صحيح: نقله المصنف من كتب العمال، وقال: أخرجه الحاكم [٤٦١/٣] وصححه، ووافقه الذهبي، والحديث عند مسلم في الأطعمة: ١٧٠ - [٢٠٥٣] باب إباحة أكل الثوم.

(٢) أخرجه ابن سعد [٢٥٤/١] بإسناد صحيح.

(٣) رمانة المسجد الصلوة: أي البارزة.

(٤) طبقات ابن سعد: الموضع السابق.

(٥) كشحه: المنطقة بين الإبط والخاصرة.

(٦) حديث صحيح: أخرجه الحاكم في المستدرک [٢٨٨/٣] ، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، فقال: صحيح.

- تَقْبِيلُ سَوَادِ بْنِ غَزِيَّةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَطْنُهُ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ :

عَنْ حَبَّانَ بْنِ وَاسِعٍ عَنْ أَشْيَاحٍ مِنْ قَوْمِهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَدَلَ صُفُوفَ أَصْحَابِهِ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَفِي يَدِهِ قِدْحٌ ^(١) يَعْدُلُ بِهِ الْقَوْمَ ، فَمَرَّ بِسَوَادِ بْنِ غَزِيَّةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَلِيفِ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ النَّجَّارِ وَهُوَ مُسْتَنَتِلٌ ^(٢) مِنَ الصَّفِّ ، فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ بِالْقِدْحِ وَقَالَ : «اسْتَوِ يَا سَوَادُ» . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْجَعْتَنِي ، وَقَدْ بَعَثَكَ اللَّهُ بِالْحَقِّ وَالْعَدْلِ فَأَقِذْنِي ، فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَطْنِهِ فَقَالَ : «اسْتَقِذْ» . قَالَ : فَأَعْتَقَهُ فَقَبَّلَ بَطْنَهُ . فَقَالَ : «مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا يَا سَوَادُ؟» . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ حَضَرَ مَا تَرَى ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ آخِرَ الْعَهْدِ بِكَ أَنْ يَمَسَّ جِلْدِي جِلْدَكَ . فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَيْرٍ ^(٣) .

- قِصَّةُ سَوَادِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَقْبِيلِ بَطْنِهِ ﷺ :

عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ سَوَادَةُ بْنُ عَمْرِو ^(٤) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَتَخَلَّقُ ^(٥) كَأَنَّهُ عُرْجُونٌ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَاهُ نَفَضَ لَهُ ^(٦) ، فَجَاءَ يَوْمًا وَهُوَ مُتَخَلِّقٌ فَأَهْوَى ^(٧) لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِعُمُودٍ كَانَ فِي يَدِهِ ، فَجَرَحَهُ فَقَالَ لَهُ : الْفِصَاصَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَعْطَاهُ الْعُمُودَ ، وَكَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قِمِيصَانِ فَجَعَلَ يَرْفَعُهُمَا ، فَنَهَرَهُ ^(٨) النَّاسُ ، وَكُفَّتْ عَنْهُ حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي جَرَحَهُ رَمَى بِالْقُضِيبِ وَعَلِقَهُ يُقْبِلُهُ ، وَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ بَلْ أَدْعُهَا لَكَ تَشْفَعُ لِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(٩) .

- تَقْبِيلُ طَلْحَةَ بْنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ :

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مَحَبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ وَحَّوحٍ : أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ الْبَرَاءِ

(١) قِدْح : السهم قبل أن يركب نصله .

(٢) مُسْتَنَتِل : متقدم .

(٣) سيرة ابن هشام [١/٢٢٦] - طبعة السقا - وقد صرح فيه ابن إسحاق بالسماع .

(٤) يقال فيه سواد وسواده كما قال الحافظ في الإصابة [٢/٩٦] .

(٥) يتخلق : يتطيب بالخلوق وهو نوع من الطيب .

(٦) نفض له : حرك رأسه كالمتعجب .

(٧) أهوى : أشار إليه به فأصابه .

(٨) نهره : زجره .

(٩) مصنف عبد الرزاق [٩/٤٦٧] الأثر رقم [١٨٠٣٩] بإسناد صحيح ، وأخرجه البغوي كما في الإصابة [٢/٩٦] .

- رضي الله عنهما - لَمَّا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ فَجَعَلَ يَلْصِقُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَقْبَلُ قَدَمَيْهِ .

وَسَيَّأَتِي تَقْبِيلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رضي الله عنه - جَبْهَةَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ .

- مَا ظَهَرَ مِنْ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنه في يَوْمِ أُحُدٍ مِنْ مَحَبَّتِهِ ﷺ :

عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - : أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ - رضي الله عنه - كَانَ يَرْمِي بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ خَلْفَهُ يَسْتَرُّهُ بِهِ ، وَكَانَ رَامِيًا ، وَكَانَ إِذَا رَمَى رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَخْصَهُ^(١) : يَنْظُرُ : أَيْنَ يَقَعُ سَهْمُهُ؟ وَيَرْفَعُ أَبُو طَلْحَةَ صَدْرَهُ ، وَيَقُولُ : هَكَذَا - يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي - يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ لَا يُصِيبُكَ سَهْمٌ ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ^(٢) ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ يُسَوِّرُ نَفْسَهُ^(٣) بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ وَيَقُولُ : إِنِّي جَلَدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ فَوَجَّهْنِي فِي حَوَائِجِكَ ، وَمُرْنِي بِمَا شِئْتَ^(٤) .

- شَجَاعَةُ قَتَادَةَ رضي الله عنه في حُبِّ النَّبِيِّ ﷺ :

عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ - رضي الله عنه - قَالَ : أُمِدِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْسٌ فَدَفَعَهَا إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَرَمَيْتُ بِهَا بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْدَقَتْ سُنَّتُهَا ، وَلَمْ أَرَلْ عَلَى مَقَامِي نُصَبٌ^(٥) وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَلْقَى السَّهَامَ بَوَجهِي ، كُلَّمَا مَالَ سَهْمٌ مِنْهَا إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَيَّلْتُ رَأْسِي لِأَقْبَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِلَا رَمِي أَرْمِيهِ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ كَمَا تَقَدَّمَ فِي شَجَاعَةِ قَتَادَةَ رضي الله عنه .

بِكَاءُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم عَلَى ذِكْرِ فِرَاقِهِ

صلى الله عليه وآله وسلم

- بِكَاءُ فَاطِمَةَ رضي الله عنها :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ ﴾

(١) شخصه : أي جسمه .

(٢) نحري دون نحرك : أي صدري أمام صدرك لأحفظ صدرك بأعلى صدري . والنحر : أعلى الصدر .

(٣) يسوّر نفسه : أي يجعل نفسه له سوراً محيطاً به أمام النبي ﷺ لوقايته .

(٤) حديث صحيح : أخرجه الإمام أحمد في المسند [١٠٥/٣] ، ورجاله ثقات .

(٥) نُصَبٌ : أي أمام وجهه .

وَالْفَتْحُ» [النصر: ١١٠] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ - رضي الله عنها - فَقَالَ: «إِنَّهُ نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي» فَبَكَتْ. فَقَالَ لَهَا: «لَا تَبْكِي؛ فَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِي لِأَحَقِّ بِي». فَضَحِكَتْ، فَرَأَاهَا بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: رَأَيْتُكَ بَكَيتَ وَضَحِكْتَ. فَقَالَتْ: إِنَّهُ قَالَ لِي: «قَدْ نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي» فَبَكَيتُ، فَقَالَ: «لَا تَبْكِينَ فَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِي لِأَحَقِّ بِي» فَضَحِكْتُ^(١).

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ - رضي الله عنها - فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ، فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ، فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَّهَا فَضَحِكَتْ، قَالَتْ: فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُقْبَضُ فِي وَجَعِهِ هَذَا، فَبَكَيتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ لِأَحَقِّ بِهِ، فَضَحِكْتُ^(٢).

- بُكَاءُ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رضي الله عنه - قَالَ: لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ^(٣) خَرَجَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَصِيهِ وَمُعَاذٍ رَاكِبٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي تَحْتَ رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «يَا مُعَاذُ إِنَّكَ عَسَى أَنْ لَا تَلْقَانِي بَعْدَ عَامِي هَذَا، وَلَعَلَّكَ أَنْ تَمُرَّ بِمَسْجِدِي هَذَا وَقَبْرِي». فَبَكَى مُعَاذٌ جَشَعًا^(٤) لِفِرَاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ التَفَتَ فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ نَحْوَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي الْمُتَّقُونَ مَنْ كَانُوا وَحَيْثُ كَانُوا»^(٥).

كَيْفِيَّةُ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

- حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي ذَلِكَ :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: لَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُذْخِلَ الرَّجَالُ فَصَلُّوا

- (١) صحيح: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٢٣/٩]، وقال: رجاله رجال الصحيح، غير هلال بن خباب؛ وهو ثقة.
- (٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد [٢٤٧/٢] - ط. دار صادر -، بإسناد صحيح، رجاله ثقات.
- (٣) بعثه إلى اليمن: وذلك سنة عشر، وانفقوا على أنه لم يزل على اليمن إلى أن قدم في عهد أبي بكر ثم توجه إلى الشام فمات بها.
- (٤) جشعاً: أي حزناً وجزعاً.
- (٥) أخرجه الإمام أحمد [٢٣٥/٥]، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٢٢/٩]، وقال: رواه أحمد بإسنانين، ورجال الإسنادين رجال الصحيح؛ غير راشد بن سعد وعاصم بن حميد، وهما ثقتان.

عَلَيْهِ بِغَيْرِ إِمَامٍ أَرْسَالاً^(١) حَتَّى فَرَعُوا ، ثُمَّ أُدْخِلَ النِّسَاءَ فَصَلَّيْنَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أُدْخِلَ الصَّبِيَّانَ فَصَلَّوَا عَلَيْهِ ، ثُمَّ أُدْخِلَ الْعَبِيدُ فَصَلَّوَا عَلَيْهِ أَرْسَالاً ، لَمْ يُؤْمَهُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ^(٢) .

حَالُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عِنْدَ وَفَاتِهِ ﷺ

وَبَكَاءُهُمْ عَلَى فِرَاقِهِ

- بَكَاءُ أَبِي بَكْرٍ وَخُطْبَتُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَرَجَ حِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَكْلُمُ النَّاسَ^(٣) ، فَقَالَ : اجْلِسْ يَا عُمَرُ ، فَتَشْهَدْ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ : فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَيٌّ لَا يَمُوتُ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٤٤] . قَالَ : وَاللَّهِ لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ ، فَمَا تَسْمَعُ بَشَرًا مِنَ النَّاسِ إِلَّا يَسْتَلُوهَا .

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلَاهَا ، فَعَقِرْتُ^(٤) حَتَّى مَا تُقْلِنِي رَجُلَايَ وَحَتَّى أَهْوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ وَعَرَفْتُ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلَاهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَاتَ^(٥) .

(١) أَرْسَالاً: أفواجاً يتبع بعضهم بعضاً لم يؤمهم أحد ، وهذا أمر مجمع عليه؛ لا خلاف فيه .

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن هشام في السيرة [٢/٦٦٣] - طبعة مصطفى السقا - عن ابن إسحاق ، قال : وحدثني حسين بن عبد الله ، عن عكرمة ، عن ابن عباس .

(٣) يكلم الناس: يقول لهم: ما مات رسول الله ﷺ .

(٤) فَعَقِرْتُ: دهشت وتحيرت .

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في الجنايز [١٢٤١] و[١٢٤٢] ، باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه ، وفي المغازي [٤٤٥٢] و[٤٤٥٣] و[٤٤٥٤] باب مرض النبي ﷺ ووفاته .

مَا قَالَتِ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى وَفَاتِهِ ﷺ

قَوْلُ أُمِّ أَيْمَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي فَقْدَانِ الْوَحْيِ :

١ - عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ أُمَّ أَيْمَنَ ^(١) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بَكَتْ لَمَّا قُضِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقِيلَ لَهَا : مَا يُبْكِيكِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَيَمُوتُ وَلَكِنِّي إِنَّمَا أَبْكِي عَلَى الْوَحْيِ الَّذِي رُفِعَ عَنَّا ^(٢) .

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ لِعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - نَزُورُهَا . فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ ، فَقَالَ لَهَا : مَا يُبْكِيكِ ؟ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ ، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ ^(٣) .

٣ - وَعَنْ طَارِقٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا قُضِيَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَتْ أُمُّ أَيْمَنَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - تَبْكِي ، فَقِيلَ لَهَا : لِمَ تَبْكِينَ يَا أُمُّ أَيْمَنَ ؟ قَالَتْ : أَبْكِي عَلَى خَبَرِ السَّمَاءِ انْقِطَاعَ عَنَّا ^(٤) .

- قَوْلُ مَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : بَكَى النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ مَاتَ وَقَالُوا : وَاللَّهِ وَدِدْنَا أَنَّ مُتَنَا قَبْلَهُ ، وَنَخْشَى أَنْ نَفْسَيْنَ بَعْدَهُ . فَقَالَ مَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ ^(٥) : لَكِنِّي

(١) أم أيمن مولاة النبي ﷺ ، وكان يقول لها : يا أمه .

(٢) صحيح : أخرجه الإمام أحمد [٢١٢/٣] .

(٣) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة : ١٠٣ - [٢٤٥٤] باب من فضائل أم أيمن ، ص [١٩٠٧/٤] .

(٤) إسناده صحيح : أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٥٦٥/٢٠] ، رقم [٣٨١٨١] ، وعزاه المحافظ ابن حجر - في أواخر ترجمة أم أيمن من الإصابة - إلى ابن سعد ، وصحح إسناده .

(٥) معن بن عدي : صحابي أنصاري من سادة الأنصار بايع في العقبة وشهد بدرًا . هـ . الاستيعاب [٤٤٦/٣] ، وأسد الغابة [٢٣٨/٥] ، والإصابة [٤٥٠/٣] .

وَاللَّهُ مَا أَحَبُّ أَنْ أَمُوتَ قَبْلَهُ؛ لِأَصَدِّقَهُ مَيِّتًا كَمَا صَدَّقْتُهُ حَيًّا^(١).

- قَوْلُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ابْنَتِهِ ﷺ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ الْكَرْبُ ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَاکْزَبَ أَبْتَاهُ . فَقَالَ لَهَا: «لَيْسَ عَلَيَّ أَيْبُكَ كَزَبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ» فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: وَابْتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ ، يَا أَبْتَاهُ . مَنْ جَنَّتُهُ الْفِرْدَوْسُ مَأْوَاهُ ، يَا أَبْتَاهُ إِلَى جِبْرِيلَ نَعَّاهُ . فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا أَنَسُ أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ^(٢).

٢ - وَقَالَتْ فَاطِمَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : يَا أَنَسُ أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ دَفَنْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي التُّرَابِ وَرَجَعْتُمْ؟ قَالَ حَمَّادٌ: فَكَانَ ثَابِتٌ إِذَا حُدِّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ بَكَى حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ^(٣).

[بكاء] ابْنِ عُمَرَ وَأَنَسٍ عَلَى ذِكْرِهِ ﷺ:

١ - عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَاكِرًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا ابْتَدَرَتْ عَيْنَاهُ تَبْكِيَانِ^(٤).

٢ - وَعَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ الدَّارِعِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ: مَا مِنْ لَيْلَةٍ إِلَّا وَأَنَا أَرَى فِيهَا حَسِيي . ثُمَّ يَبْكِي^(٥).

ضَرْبُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ شَاتِمَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

- مَا وَقَعَ بَيْنَ غَرْفَةَ الْكِنْدِيِّ وَعُمَرُ بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي ذَلِكَ :

عَنْ حَزْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُلْقَمَةَ: أَنَّ غَرْفَةَ بْنَ الْحَارِثِ الْكِنْدِيَّ

(١) انظر: سير أعلام النبلاء [٣٢١/١] ، وقد قال الحافظ ابن حجر في الإصابة [٤٥٠/٣]: المحفوظ عن الزهري ، عن عروة مرسلاً.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي [٤٤٦٢] ، باب «مرض النبي ﷺ ووفاته» . فتح الباري [١٤٩/٨] .

(٣) صحيح: أخرجه أحمد في المسند [٢٠٤/٣] .

(٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد [١٦٨/٤] .

(٥) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد [٢٠/٧] .

- رضي الله عنه - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَضْرَاتِيَا يَسْتَمِ النَّبِيُّ ﷺ فَضَرَبَهُ وَدَقَّ أَنْفَهُ ، فَرَفَعَ إِلَى عُمَرَوِ بْنِ الْعَاصِ - رضي الله عنه - فَقَالَ لَهُ: إِنَّا قَدْ أَعْطَيْنَاهُمْ الْعَهْدَ؟ فَقَالَ لَهُ غَرْفَةُ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نُعْطِيَهُمُ الْعَهْدَ^(١) عَلَى أَنْ يُظْهِرُوا شَتَمَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِنَّمَا أَعْطَيْنَاهُمُ الْعَهْدَ عَلَى أَنْ نُخْلِيَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ كَنَائِسِهِمْ ، يَقُولُونَ فِيهَا مَا بَدَأَ لَهُمْ ، وَأَنْ لَا نُحْمِلَهُمْ مَا لَا يُطِيقُونَ ، وَإِنْ أَرَادَهُمْ عَدُوٌّ قَاتَلْنَا دُونَهُمْ ، وَعَلَى أَنْ نُخْلِيَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَحْكَامِهِمْ إِلَّا أَنْ يَأْتُونَا رَاضِينَ بِأَحْكَامِنَا ، فَنُحْكُمَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ رَسُولِهِ ﷺ ، وَإِنْ اغْتَنَوْا عَنَّا لَمْ نَعْرِضْ لَهُمْ. فَقَالَ عُمَرَوُ: صَدَقْتَ^(٢).

امْتِثَالُ أَمْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

- امْتِثَالُ أَمْرِهِ ﷺ فِي سَرِيَّةِ نَخْلَةٍ :

١ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ - رضي الله عنهما - قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ - رضي الله عنه - إِلَى نَخْلَةٍ^(٣) فَقَالَ لَهُ: «كُنْ بِهَا حَتَّى تَأْتِيَنَا بِخَبَرٍ مِنْ أَخْبَارِ قُرَيْشٍ». وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِقِتَالٍ ، وَذَلِكَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يُعْلِمَهُ أَيْنَ يَسِيرُ ، فَقَالَ: «اخْرُجْ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ حَتَّى إِذَا سِرْتَ يَوْمَيْنِ فَافْتَحْ كِتَابَكَ وَانْظُرْ فِيهِ ، فَمَا أَمَرْتُكَ فِيهِ فَاْمْضِ لَهُ وَلَا تَسْتَكْرِهَنَّ^(٤) أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ عَلَى الذَّهَابِ مَعَكَ». فَلَمَّا سَارَ يَوْمَيْنِ فَتَحَ الْكِتَابَ؛ فَإِذَا فِيهِ أَنْ «اْمْضِ حَتَّى تَنْزِلَ نَخْلَةً فَتَأْتِيَنَا مِنْ أَخْبَارِ قُرَيْشٍ بِمَا يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ». فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ حِينَ قَرَأَ الْكِتَابَ: سَمِعْتُ وَطَاعَةً ، مَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَهُ رَغْبَةٌ فِي الشَّهَادَةِ فَلْيَنْطَلِقْ مَعِيَ؛ فَإِنِّي مَاضٍ لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَنْ كَرِهَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَرْجِعْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَانِي أَنْ أَسْتَكْرِهَ مِنْكُمْ أَحَدًا.

فَمَضَى مَعَهُ الْقَوْمُ حَتَّى إِذَا كَانَ يُسْحَرَانِ^(٥) أَضَلَّ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعُثْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ

(١) العهد: الأمان والذمة.

(٢) كذا في الاستيعاب [١٩٣/٣] ، وأخرجه البخاري في تاريخه ، وإسناده صحيح كما في الإصابة [١٩٥/٣].

(٣) نخلة: موضع بين مكة والطائف.

(٤) لا تستكهرن: لا تحملن أحداً على الذهاب معك كرهاً.

(٥) بُحْران: جبل يقع شرق مدينة رابغ على مسافة (٩٠) كيلو متراً.

- رضي الله عنهما - بغيراً لهما كأننا يعتقبانه^(١) ، فَتَخَلَّفَا عَلَيْهِ يَطْلُبَانِهِ ، وَمَضَى الْقَوْمُ حَتَّى نَزَلُوا تَخْلَةً ، فَمَرَّ بِهِمْ عَمْرُو بْنُ الْحَضْرَمِيِّ ، وَالْحَكَمُ بْنُ كَيْسَانَ ، وَعُثْمَانُ ، وَالْمُغِيرَةُ ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ ، مَعَهُمْ تِجَارَةٌ^(٢) قَدِمُوا^(٣) بِهَا مِنَ الطَّائِفِ - أَدَمَ وَزَيْبٍ - ، فَلَمَّا رَأَاهُمُ الْقَوْمُ أَشْرَفَ لَهُمْ وَاقْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنه - وَكَانَ قَدْ حَلَقَ رَأْسَهُ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ حَلِيقاً قَالُوا: عُمَارٌ؛ لَيْسَ عَلَيْكُمْ مِنْهُمْ بَأْسٌ ، وَاتَّمَرَ الْقَوْمُ^(٤) بِهِمْ؛ يَغْنِي أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِّن رَّجَبٍ فَقَالُوا: لَيْنَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَتَقْتُلُونَهُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ. وَلَيْنَ تَرَكْتُمُوهُمْ لَيَدْخُلَنَّ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ الْحَرَمَ؛ فَلَيَمْتَنِعَنَّ مِنْكُمْ ، فَأَجْمَعَ الْقَوْمُ عَلَى قَتْلِهِمْ ، فَرَمَى وَاقْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيَّ عَمْرُو بْنُ الْحَضْرَمِيِّ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ ، وَاسْتَأْسَرَ^(٥) عُثْمَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، وَالْحَكَمُ بْنُ كَيْسَانَ ، وَهَرَبَ الْمُغِيرَةُ وَأَعَجَزَهُمْ ، وَاسْتَأْفَوْا الْعِيرَ^(٦) ، فَقَدِمُوا بِهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ: «وَاللَّهِ مَا أَمَرْتُكُمْ بِالْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ». فَأَوْقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَسِيرِينَ وَالْعِيرَ ، فَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهَا شَيْئاً ، فَلَمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أُسْقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ^(٧) وَظَنُّوا أَنَّ قَدْ هَلَكُوا ، وَعَتَفَهُمْ إِخْوَانُهُمْ^(٨) مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَقَالَتْ قُرَيْشٌ حِينَ بَلَغَهُمْ أَمْرُ هَؤُلَاءِ: قَدْ سَفَكَ مُحَمَّدٌ الدَّمَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، وَأَخَذَ فِيهِ الْمَالَ ، وَأَسَرَ فِيهِ الرِّجَالَ وَاسْتَحَلَّ الشَّهْرَ الْحَرَامَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ فِيهِ كِبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَإِخْرَاجَ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧] يَقُولُ: الْكُفْرُ بِاللَّهِ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ.

فَلَمَّا نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِيرَ وَقَدَى الْأَسِيرِينَ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: أَتَطْمَعُ لَنَا أَنْ تَكُونَ غَزْوَةً؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾ - إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨] إِلَى آخِرِ - الْآيَةِ ،

- (١) يعتقبانه: يتناوبانه في الركوب.
- (٢) معهم تجارة: أي أموال التجارة.
- (٣) قدموا: رجعوا.
- (٤) اتتمر القوم: تشاوروا.
- (٥) استأسر: استسلم للأسر.
- (٦) العير: القافلة فيها الجمال.
- (٧) أسقط في أيديهم: ندموا وتحيروا.
- (٨) عتفهم إخوانهم: لاموهم ووبخوهم بعنف وشدة خوفاً للعقاب عليهم.

وَكَانُوا ثَمَانِيَةً ، وَأَمِيرُهُمُ الثَّاسِعُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ - رضي الله عنه - ^(١).

٢ - وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنه - قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عُبَيْدَةَ بْنَ الْحَارِثِ - رضي الله عنه - قَالَ: فَلَمَّا انْطَلَقَ لِيَتَوَجَّهَ بِكَيِّ صَبَابَةٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَبَعَثَ مَكَانَهُ رَجُلًا يَقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ - رضي الله عنه - وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا ، وَأَمَرَهُ أَنْ لَا يَقْرَأَهُ إِلَّا لِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا: «لَا تُكْرِهَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ عَلَى الْمَسِيرِ مَعَكَ». فَلَمَّا صَارَ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ قَرَأَ الْكِتَابَ ، وَاسْتَرْجَعَ ، وَقَالَ: سَمِعْنَا وَطَاعَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ: فَارْجِعْ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَمَضَى بِقِيَّتِهِمْ مَعَهُ ، فَلَقُوا ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ فَقَتَلُوهُ ، فَلَمْ يَذَرْ ذَلِكَ مِنْ رَجَبٍ أَوْ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ؟ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَتَلَهُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ. فَتَزَلَّتْ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧]. قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: لَوْ كَانُوا أَصَابُوا خَيْرًا مَا لَهُمْ أَجْرٌ. فَتَزَلَّتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨] ^(٢).

- اِمْتِنَالُ أَمْرِهِ ﷺ فِي الْخُرُوجِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ :

١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ:

(١) صحيح لغيره: أخرجه ابن هشام في السيرة [٦٠١/١ - ٦٠٦] - طبعة مصطفى السقا - بعنوان سرية عبد الله بن جحش ونزول: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٧] ، والبيهقي في السنن [١٢/٩ ، ٥٨ - ٥٩] بسند صحيح إلى عروة ، وله شواهد مسنده عند الطبراني بإسناد حسن؛ كما في الإصابة [٢٧٨/٢] ، وابن كثير [٢/٢٥١] ، والهيتمي [٦٦/٦ - ٦٧] فيرقى الحديث بمجموع طرقه إلى الصحيح لغيره.

ونظراً لأن هذه الحادثة وقعت في الشهر الحرام فقد أثار المشركون دعوى أن المسلمين ينتهكون حرمة الأشهر الحرم ، فكان لذلك وقع خطير في البوادي والحوضر ، فهو خرق لعرف عام سائد في الجزيرة العربية قبل الإسلام ، وكان عبد الله بن جحش رضي الله عنه يدرك خطورة الموقف ، فاخترار قرار القتال بعد مشورة أصحابه ، ولما رجع إلى المدينة أبي رسول الله ﷺ استلام الغنائم ، وقال: «ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام». وانتشرت داعية أن محمداً وأصحابه قد استحلوا الأشهر الحرم ، وسفكوا فيه الدم ، وأخذوا الأموال فنزلت آيات القرآن الكريم توضح سلامة موقف المسلمين: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٧] فأخذ الرسول ﷺ الغنائم ، وفادى الأسيرين مع فريش.

(٢) صحيح: أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» [١٦٢/٢] ، وذكره الهيتمي في «مجمع الزوائد» [١٩٨/٧] ، وقال: رجاله ثقات ، وابن كثير في تاريخه [٢/٢٥١].

«لَا يُصَلِّينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ». فَأَذْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي الْعَصْرَ حَتَّى نَأْتِيَهَا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي؛ لَمْ يَرِدْ مِنَّا ذَلِكَ^(١). فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يُعْتَفَ وَاحِدًا مِنْهُمْ^(٢).

٢ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ مِنْ طَلَبِ الْأَحْزَابِ رَجَعَ فَلَيْسَ لَأَمَّتِهِ^(٣) وَاسْتَجْمَرَ^(٤) ، فَتَزَلَ جَبْرِيلُ فَقَالَ: «عَذِيرُكَ^(٥) مِنْ مُحَارِبٍ ، أَلَا أَرَاكَ قَدْ وَضَعْتَ اللَّامَةَ وَمَا وَضَعْنَاهَا بَعْدُ» فَوَثَبَ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرِعًا ، فَعَزَمَ عَلَى النَّاسِ^(٧) : أَنْ لَا يُصَلُّوا الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ ، فَلَيْسُوا السَّلَاحَ وَخَرَجُوا فَلَمْ يَأْتُوا بَنِي قُرَيْظَةَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، وَاخْتَصَمَ النَّاسُ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ! فَقَالَ بَعْضُهُمْ: صَلُّوا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَرِدْ أَنْ تَتْرَكُوا الصَّلَاةَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَزَمَ عَلَيْنَا أَنْ لَا نُصَلِّيَ حَتَّى نَأْتِيَ بَنِي قُرَيْظَةَ ، وَإِنَّمَا نَحْنُ فِي عَزِيمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَيْسَ عَلَيْنَا إِثْمٌ. فَصَلَّتْ طَائِفَةُ الْعَصْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا ، وَطَائِفَةٌ لَمْ يُصَلُّوا حَتَّى نَزَلُوا بَنِي قُرَيْظَةَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَصَلُّوْهَا إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا ، فَلَمْ يُعْتَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاحِدَةً مِنْ الطَّائِفَتَيْنِ^(٨).

- امْتِنَالُ أَمْرِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ :

١ - عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ حِينَ رَأَى مِنَ النَّاسِ مَا رَأَى: «يَا عَبَّاسُ نَادِ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، يَا أَصْحَابَ الشَّجَرَةِ». فَأَجَابُوهُ: لَبَّيْكَ؛ لَبَّيْكَ. فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَذْهَبُ لِيُعْطِفَ بَعِيرَهُ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ ، فَيَقْدِفُ دِرْعَهُ عَنْ عُنُقِهِ وَيَأْخُذُ سَيْفَهُ وَتُرْسَهُ ثُمَّ يَوْمُ^(٩) الصَّوْتِ ، حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ مِثَّةٌ

- (١) لم يرد النبي ﷺ أن يؤخر العصر إذا تأخرنا في الوصول إلى بني قريظة.
- (٢) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي [٤١١٩] باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ، ومسلم في الجهاد والسير: ٦٩ - [١٧٧٠] باب المبادرة بالغزو وتقديم أحد الأمرين المتعارضين ، ص [١٣٩١/٣].
- (٣) لأمته: درعه وسلاحه.
- (٤) استجمر: تبخر وتطيب.
- (٥) عذيرك: أي هات من يعذرك فيه.
- (٦) وثب: نهض.
- (٧) عزم على الناس: أمرهم وشدد عليهم.
- (٨) قال الهيثمي [١٤٠/٦]: أخرجه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، غير ابن أبي الهذيل ، وهو ثقة.
- (٩) يوم: يقصد.

فَاسْتَعْرَضَ النَّاسَ^(١) فَاقْتَتَلُوا ، وَكَانَتِ الدَّعْوَةُ أَوَّلَ مَا كَانَتْ لِلْأَنْصَارِ ، ثُمَّ جُعِلَتْ آخِرًا لِلْخَزَرَجِ ، وَكَانُوا صُبْرًا عِنْدَ الْحَرْبِ ، وَأَشْرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَكَائِهِ^(٢) ، فَتَنَظَّرَ إِلَى مُجْتَلِدِ الْقَوْمِ فَقَالَ : «الآنَ حَيَمَى الْوُطَيْسُ» قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا رَاجَعَهُ النَّاسُ إِلَّا وَالْأَسَارَى عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُكْتَفُونَ^(٣) ، فَقَتَلَ اللَّهُ مِنْهُمْ مَنْ قَتَلَ ، وَانْهَزَمَ مِنْهُمْ مَنْ انْهَزَمَ ، وَأَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ أَمْوَالَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ^(٤) .

٢ - وَمِنْ حَدِيثِ الْعَبَّاسِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَذَكَرَهُ ، وَفِيهِ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيُّ عَبَّاسٍ؟ نَادِ أَصْحَابَ السَّمَرَةِ»^(٥) . قَالَ : فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّمَا عَطَفْتُهُمْ^(٦) حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَطَفَةُ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا ، فَقَالُوا : يَا لَبَّيْكَاهُ ، يَا لَبَّيْكَاهُ^(٧) .

- مَا وَقَعَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَبَيْنَ أَبِي سُفْيَانَ فِي نَقْضِ حِلْفِ الْحُدَيْبِيَّةِ :

عَنْ عِكْرَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا وَادَعَ^(٨) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ مَكَّةَ ، وَكَانَتْ خُرَاعَةُ حِلْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَتْ بَنُو بَكْرِ حِلْفَ قُرَيْشٍ ، فَدَخَلَتْ خُرَاعَةُ فِي صَلْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَدَخَلَتْ بَنُو بَكْرِ فِي صَلْحِ قُرَيْشٍ ، وَكَانَ بَيْنَ خُرَاعَةِ وَبَيْنَ بَنِي بَكْرِ قِتَالٌ ، فَأَمَدَّتُهُمْ قُرَيْشٌ بِسِلَاحٍ وَطَعَامٍ ، وَطَلَعُوا عَلَيْهِمْ^(٩) ، فَظَهَرَتْ بَنُو بَكْرِ عَلَى خُرَاعَةِ وَقَتَلُوا مِنْهُمْ ، فَخَافَتْ قُرَيْشٌ أَنْ يَكُونُوا قَدْ نَقَضُوا .

(١) استعرض الناس : أي استقبل هوازن بهذه المنة .

(٢) ركايته : جمع ركوبة وهي ما يركب عليه من الإبل .

(٣) مكتفون : مقيّدوا الأيدي من الخلف بالحبال ونحوها .

(٤) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة [١٢٠/٥ - ١٢١] من طريق يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة ، عن عبد الرحمن بن جابر ، عن أبيه جابر ، وعمرو بن شعيب ، والزهري ، وعبد الله بن أبي بكر بن حزم وعبد الله بن المكدم الثقفي ، وهذا إسناد صحيح ؛ رجاله ثقات ، مروي في سيرة ابن هشام [٥٥/٤] طبعة محمد محيي الدين عبد الحميد .

(٥) أصحاب السمرة : هي الشجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان .

(٦) عطفهم : أي رجوع أهل السمرة وميلانهم نحو الصوت .

(٧) صحيح : أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب غزوة حنين ، ص [١٣٩٨/٣] ، والبيهقي في دلائل النبوة [١٣٨/٥] .

(٨) وادع : صالح .

(٩) طلعوا عليهم : هجموا فجأة .

فَقَالُوا لِأَبِي سُفْيَانَ: اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَأَجِزِ الْحَلْفَ^(١)، وَأَصْلِحْ بَيْنَ النَّاسِ. فَانْطَلَقَ أَبُو سُفْيَانَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَاءَكُمْ أَبُو سُفْيَانَ، وَسِيرْ جُعْ رَاضِيًا بِغَيْرِ حَاجَةٍ». فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ؛ أَجِزِ الْحَلْفَ، وَأَصْلِحْ بَيْنَ النَّاسِ. قَالَ: لَيْسَ الْأَمْرُ إِلَيَّ؛ الْأَمْرُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ. وَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ لَهُ نَحْوًا مِمَّا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَنْقَضْتُمْ؟ فَمَا كَانَ مِنْهُ جَدِيدًا فَأَبْلَاهُ^(٢) اللَّهُ، وَمَا كَانَ مِنْهُ شَيْدًا - أَوْ قَالَ: ثَبَتًا - فَقَطَعَهُ اللَّهُ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ شَاهِدَ عَشِيرَةٍ^(٣).

ثُمَّ أَتَى فَاطِمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَقَالَ: يَا فَاطِمَةُ هَلْ لَكَ فِي أَمْرِ تَسُودِينَ فِيهِ نِسَاءُ قَوْمِكَ؟ ثُمَّ ذَكَرَ لَهَا نَحْوًا مِمَّا ذَكَرَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَقَالَتْ: لَيْسَ الْأَمْرُ إِلَيَّ؛ الْأَمْرُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ. ثُمَّ أَتَى عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ لَهُ نَحْوًا مِمَّا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ، . فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَضَلَّ؛ أَنْتَ سَيِّدُ النَّاسِ فَأَجِزِ الْحَلْفَ وَأَصْلِحْ بَيْنَ النَّاسِ. فَضَرَبَ بِإِخْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَقَالَ: قَدْ أَجَزْتُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ. ثُمَّ ذَهَبَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَأَخْبَرَهُمْ بِمَا صَنَعَ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا كَالْيَوْمِ وَافِدَ قَوْمٍ، وَاللَّهِ مَا أَتَيْنَا بِحَرْبٍ فَتَحَذَرَ، وَلَا أَتَيْنَا بِصُلْحٍ فَتَأَمَّنَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي فَتْحِ مَكَّةَ^(٤).

- امْتِنَالُ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِأَمْرِهِ ﷺ فِي مُعَامَلَةِ الْخَدَمِ:

١ - عَنِ الْمُعْزُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالرَّيْذَةِ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ غَلِيظٌ وَعَلَى غُلَامِيهِ مِثْلُهُ، قَالَ: فَقَالَ الْقَوْمُ: يَا أَبَا ذَرٍّ لَوْ كُنْتَ أَخَذْتَ الَّذِي عَلَى غُلَامِكَ فَجَعَلْتَهُ مَعَ هَذَا؛ فَكَانَتْ حُلَّةً، وَكَسَوْتَ غُلَامَكَ ثَوْبًا غَيْرَهُ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: إِنِّي كُنْتُ سَابِيتُ رَجُلًا، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَشَكَانِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ أَمْرُؤُ فَيْكَ جَاهِلِيَّةٌ». فَقَالَ: «إِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ، فَصَلِّكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَمَنْ لَمْ يَلَايْمَكُمْ فَيَعُورُهُ، وَلَا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللَّهِ»^(٥).

(١) أجز الحلف: أمضه وأنفذه.

(٢) أبلاه: أخلفه وأذهب جدته.

(٣) شاهد عشيرة: أي ما رأيت مثلك يا عمر في عداته لقبيلته.

(٤) حديث مرسل برجال ثقات: أخرجه ابن أبي شيبة [٤٦٠/٢٠] - طبعة دار القبلة - رقم [٣٨٠٥٧].

(٥) إسناده صحيح: بهذا اللفظ أخرجه أبو داود في كتاب الأدب [٥١٧٥] باب في حق المملوك.

٢ - وَلَفِظُ الشَّيْخَيْنِ: «هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يَكْلَفْهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيَعِزَّهُ عَلَيْهِ»^(١).

التَّشْدِيدُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرَهُ ﷺ

- قِصَّةُ جَلْدِ عُمَرَ عَامِلَهُ قُدَّامَةَ خَالَ حَفْصَةَ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ: أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - اسْتَعْمَلَ قُدَّامَةَ بْنَ مَطْعُونٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْبَحْرَيْنِ؛ وَهُوَ خَالَ حَفْصَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنِي عُمَرَ، فَقَدِمَ الْجَارُودُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَيِّدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى عُمَرَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ إِنَّ قُدَّامَةَ شَرِبَ فَسَكَرَ، وَإِنِّي رَأَيْتُ حَدًّا مِّنْ حُدُودِ اللَّهِ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَرْفَعَهُ إِلَيْكَ. قَالَ: مَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ؟ قَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -. فَدَعَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: بِمِ تَشْهَدُ؟ قَالَ: لَمْ أَرَهُ شَرِبَ، وَلَكِنِّي رَأَيْتُهُ سَكْرَانًا يَبْقِيءُ. فَقَالَ: لَقَدْ تَنَطَّعْتُ^(٢) فِي الشَّهَادَةِ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى قُدَّامَةَ: أَنْ يَقْدِمَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَحْرَيْنِ. فَقَدِمَ، فَقَالَ الْجَارُودُ: أَقِمِ عَلَى هَذَا كِتَابَ اللَّهِ. فَقَالَ عُمَرُ: أَحْضِمْ أَنْتَ أَمْ شَهِيدٌ. فَقَالَ: شَهِيدٌ. فَقَالَ: قَدْ أَذَيْتَ شَهَادَتَكَ.

قَالَ: فَصَمَتَ الْجَارُودُ، ثُمَّ غَدَا عَلَى عُمَرَ فَقَالَ: أَقِمِ عَلَى هَذَا حَدَّ اللَّهِ. فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَاكَ إِلَّا خَضِماً وَمَا شَهِدَ مَعَكَ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ. فَقَالَ الْجَارُودُ: أَنْشُدْكَ اللَّهَ. فَقَالَ عُمَرُ: لَتَمْسِكَنَّ لِسَانَكَ أَوْ لَأَسُوءُ نَفْسٍ. فَقَالَ: يَا عُمَرُ؛ مَا ذَلِكَ بِالْحَقِّ أَنْ يَشْرَبَ ابْنُ عَمَّتِكَ الْخَمْرَ وَتَسُوءَنِي؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ إِنْ كُنْتَ تَشْكُ فِي شَهَادَتِنَا فَأَرْسِلْ إِلَى ابْنَةِ الْوَلِيدِ فَاسْأَلْهَا - وَهِيَ امْرَأَةُ قُدَّامَةَ - فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى هِنْدِ بِنْتِ الْوَلِيدِ يَسْأَلُهَا، فَأَقَامَتِ الشَّهَادَةَ عَلَى زَوْجِهَا، فَقَالَ عُمَرُ لِقُدَّامَةَ: إِنِّي حَادِّثُكَ^(٣). فَقَالَ: لَوْ شَرِبْتُ كَمَا تَقُولُ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَحْدُثُونِي. فَقَالَ عُمَرُ: لِمَ؟ قَالَ قُدَّامَةُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:

(١) متفق عليه صحيح: أخرجه البخاري في الأدب، [٦٠٥٠] باب ما ينهى عن السباب، فتح الباري [٤٦٥/١٠] ومسلم في كتاب الإيمان، : ٣٨ - [١٦٦١] باب إطعام المملوك مما يأكل... ص [١٢٨٢/٣].

(٢) تنطعت: تلكأت في الشهادة، أو تكلفت بها.

(٣) إني حادِّثك: مقيم عليك الحد.

﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا ﴾ [المائدة: ٩٣] الآية . فقال عمرُ : أخطأت التأويل ؛ إنك إذا اتقيت الله اجتنبت ما حرم الله . ثم أقبل عمرُ على الناس فقال : ما ترون في جلد قدامة ؟ فقالوا : لا نرى أن تجلده ما دام مريضاً . فسكت على ذلك أياماً ، ثم أصبح وقد عزم على جلده فقال : ما ترون في جلد قدامة ؟ فقالوا : لا نرى أن تجلده ما دام وجعاً . فقال عمرُ : لأن يلقى الله تحت السيّاط أحب إليّ من أن ألقاه وهو^(١) في عُنقي ، اثوني بسوط تامّ ، فأمر به فجلد ، فعاضب عمرُ قدامةً ، وهجره ، فحجَّ عمرُ وحجَّ قدامةً وهو مُعاضبٌ له ، فلمّا قفلا من حجّهما ونزل عمرُ بالسُّقيا^(٢) تامّ ، فلمّا استيقظ من نومه قال : عجلوا بقدامة^(٣) ، فوالله لقد أتاني آت في منامي فقال لي : سالم قدامة فإنه أخوك ، فعجلوا عليّ به ، فلمّا أتوه أبى أن يأتي ، فأمر به عمرُ إن أبى أن يجزّوه إليه ، فكلمه واستغفر له^(٤) .

خوف الصحابة عندما صدر عنهم خلاف أمره ﷺ

- خوف أبي حذيفة رضي الله عنه من كلمة قالها يوم بدر وكفارتها :

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ يَوْمَ بَدْرٍ - : «إِنِّي قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَغَيْرِهِمْ قَدْ أُخْرِجُوا كُرْهَا»^(٥) ، لَا حَاجَةَ لَهُمْ بِقِتَالِنَا ، فَمَنْ لَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ فَلَا يَقْتُلْهُ ، وَمَنْ لَقِيَ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ بْنَ هِشَامٍ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ أَسَدٍ فَلَا يَقْتُلْهُ ، وَمَنْ لَقِيَ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا يَقْتُلْهُ ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا خَرَجَ مُسْتَكْرَهَا . فَقَالَ أَبُو حَذِيفَةَ بْنُ عُثْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ - رضي الله عنه - : أَنْقُتُ آبَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا وَإِخْوَانَنَا وَنَتْرُكُ الْعَبَّاسَ ؟ وَاللَّهِ لَئِنْ لَقِيتُهُ لَأَلْحِمَنَّهُ^(٦) بِالسَّيْفِ ، فَبَلَغَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لِعُمَرَ : «يَا أَبَا حَفْصٍ - قَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ إِنَّهُ لَأَوَّلُ

(١) وهو : أي الحد .

(٢) السُّقيا : قرية في وادي الفرع بين مكة والمدينة .

(٣) عجلوا بقدامة : أي إيتوني بسرعة .

(٤) إسناده صحيح : أخرجه عبد الرزاق في المصنف [٢٤٠/٩ - ٢٤٢] ، رقم [١٧٠٧٦] ، ومن طريقه

البيهقي في السنن [٣١٦/٨] .

(٥) كرها : أي ما كانوا يريدون القتال ، بل أجبروا على الخروج .

(٦) لألحمته : لأقتلته .

يَوْمَ كَتَانِي فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي حَفْصٍ - أَيَضْرَبُ وَجْهَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ بِالسَّيْفِ؟ ١٩.

فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ دَعْنِي فَلَأَضْرِبَ عُقَّةَ بِالسَّيْفِ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ نَافَقَ. فَقَالَ أَبُو حُدَيْفَةَ: مَا أَنَا بِأَمِينٍ مِنْ تِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي قُلْتَ يَوْمَئِذٍ، وَلَا أَرَأَى مِنْهَا خَائِفًا إِلَّا أَنْ تُكْفَرَهَا عَنِّي الشَّهَادَةُ. فَقُتِلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ شَهِيدًا^(١).

- خَوْفُ أَبِي لُبَابَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنْ خِيَانَتِهِ النَّبِيِّ ﷺ وَقِصَّةُ تَوْبَتِهِ:

١ - عَنْ مَعْبِدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: حَاصَرَهُمْ - أَيُّ بَنِي قُرَيْظَةَ - خَمْسًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، حَتَّى أَجْهَدَهُمُ الْحِصَارُ، وَقَذَفَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، فَعَرَضَ عَلَيْهِمْ رِيسُهُمْ كَعْبُ بْنُ أَسِيدٍ أَنْ يُؤْمِنُوا أَوْ يَقْتُلُوا نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ؛ وَيَخْرُجُوا مُسْتَقْتَلِينَ^(٢) أَوْ يَبِيتُوا الْمُسْلِمِينَ^(٣) لَيْلَةً السَّبْتِ. فَقَالُوا: لَا نُؤْمِنُ وَلَا نَسْتَحِلُّ لَيْلَةَ السَّبْتِ^(٤)، وَأَيُّ عَيْشٍ لَنَا بَعْدَ أَبْنَائِنَا وَنِسَائِنَا؟ فَأَرْسَلُوا إِلَى أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانُوا خُلَفَاءَهُ - فَاسْتَشَارُوهُ فِي التَّزْوِيلِ عَلَى حُكْمِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ - يَعْنِي الدَّبْعَ -، ثُمَّ نَدِمَ فَتَوَجَّهَ إِلَى مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ فَارْتَبَطَ بِهِ حَتَّى تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٥).

٢ - وَعَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَفِي سِيَاقِهِ: قَالُوا: يَا أَبَا لُبَابَةَ مَاذَا تَرَى؟ وَمَاذَا تَأْمُرُنَا فَإِنَّهُ لَا طَاقَةَ لَنَا بِالْقِتَالِ، فَأَشَارَ أَبُو لُبَابَةَ بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِ أَصَابِعُهُ يُرِيهِمْ أَنَّهَا يَرَادُ بِهِمُ الْقَتْلُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَبُو لُبَابَةَ سَقَطَ فِي يَدِهِ، وَرَأَى أَنَّهُ قَدْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْظُرُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أُحْدِثَ لِلَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا يَعْلَمُهَا اللَّهُ مِنْ نَفْسِي، فَارْجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَارْتَبَطَ يَدَيْهِ إِلَى جِذْعٍ مِنْ جُذُوعِ الْمَسْجِدِ، وَزَعَمُوا أَنَّهُ

(١) أخرجه ابن هشام في السيرة [٦٢٨/١ - ٦٢٩] - طبعة مصطفى السقا - من طريق ابن إسحاق، وقد صرح فيه بالسماع، وأخرجه ابن سعد [٥/٤]، والحاكم في المستدرک [٢٢٣/٣]، وقال: صحيح على شرط مسلم، ونقله ابن كثير في تاريخه [٢٨٤/٣].

(٢) مستقتلين: أي مستميتين طالين للموت والقتل.

(٣) أو يبيتوا المسلمين: أي يغيرون عليهم بغتة في ليلة السبت، وهو الوقت الذي لا يتوقع المسلمون أن يغيثهم اليهود فيه.

(٤) أي لا نخالف حكم التوراة.

(٥) أخرجه ابن هشام في السيرة [٢٣٤/٢ - ٢٣٥]، عن ابن إسحاق، قال: حدثني بهذا الحديث أبي إسحاق بن يسار. وذكره حجر في فتح الباري [٤١٣/٧] عقيب الحديث (٤١٢٢)، مقارناً برواية ابن إسحاق برواية علقمة بن وقاص عند أحمد والطبراني.

ازْتَبَطَ قَرِيباً مِنْ عَشْرِينَ لَيْلَةً ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ غَابَ عَلَيْهِ أَبُو لُبَابَةَ : «أَمَا فَرَعَ أَبُو لُبَابَةَ مِنْ حُلَفَائِهِ؟» . فذَكَرَ لَهُ مَا فَعَلَ ، فَقَالَ : «قَدْ أَصَابَتْهُ بَعْدِي فِتْنَةٌ ، وَلَوْ جَاءَنِي لَأَسْتَغْفَرْتُ لَهُ ، وَإِذْ قَدْ فَعَلَ هَذَا فَلَنْ أُحَرِّكَ مِنْ مَكَانِهِ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيهِ مَا يَشَاءُ»^(١) .

- تَخَوُّفُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَتَبَشِيرُهُ ﷺ لَهُ :

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ رَجُلٌ^(٢) : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ^(٣) . فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِساً فِي بَيْتِهِ مُنْكَسِراً رَأْسُهُ فَقَالَ لَهُ : مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ : شَرٌّ ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَأَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ : فَرَجَعَ الْمَرَّةَ الْآخِرَةَ بِبَشَارَةِ عَظِيمَةٍ فَقَالَ : «اذْهَبْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ : إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَلَكِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٤) .

٢ - وَعَنِ ابْنَةِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ بِنِ شَمَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَتْ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : لَمَّا أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان : ١٨] اشْتَدَّ عَلَى ثَابِتٍ ، وَأُغْلِقَ بَابُهُ عَلَيْهِ وَطَفِقَ يَبْكِي ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَسَأَلَهُ ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَبُرَ عَلَيْهِ مِنْهَا ، وَقَالَ : أَنَا رَجُلٌ أَحَبُّ الْجَمَالِ وَأَنْ أَسْوَدُ قَوْمِي . فَقَالَ : «إِنَّكَ لَسْتَ مِنْهُمْ ، بَلْ تَعِيشُ بِخَيْرٍ ، وَتَمُوتُ بِخَيْرٍ ، وَيُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ» . قَالَ : فَلَمَّا أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ : ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا يَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ﴾ [الحجرات : ٢] فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ . فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَبُرَ عَلَيْهِ ، وَأَنَّهُ جَهِيرُ الصَّوْتِ ، وَأَنَّهُ يَتَخَوَّفُ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ حَبِطَ عَمَلُهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «بَلْ تَعِيشُ حَمِيداً ، وَتُقْتَلُ شَهِيداً ، وَيُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ» . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٥) .

(١) أخرجه ابن عبد البر في الدرر [ص/١٧٩] - ط. دار المعارف - وابن كثير في تاريخه [١١٩/٤] ، وقال : وكذا ذكره محمد بن إسحاق في مغازيه .

(٢) فقال الرجل : هو سعد بن معاذ كما في صحيح مسلم .

(٣) علمه : أي أعلم لأجل خبره .

(٤) إسناده صحيح : أخرجه البخاري في المناقب ، [٣٦١٣] باب علامات النبوة في الإسلام ، وفي كتاب التفسير ، تفسير سورة الحجرات ، [٤٨٤٦] ، باب لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ، ومسلم في الإيمان : ١٨٧ - [١١٩] باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله .

(٥) حسن بشواهد : أخرجه الحاكم [٢٣٤/٣] ، والبيهقي [٣٥٦/٦ - ٣٥٧] والطبراني [١٣٢٠] ، من =

٣ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ قَدْ هَلَكْتُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَمْ؟». قَالَ: نَهَانَا اللَّهُ أَنْ نُحِبَّ أَنْ نُحَمَدَ بِمَا لَمْ نَفْعَلْ، وَأَجِدُنِي أُحِبُّ الْحَمْدَ، وَنَهَانَا عَنِ الْخِيَلَاءِ، وَأَجِدُنِي أُحِبُّ الْجَمَالَ، وَنَهَانَا أَنْ نَرْفَعَ أَصْوَاتَنَا فَوْقَ صَوْتِكَ؛ وَأَنَا جَهِيرُ الصَّوْتِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ثَابِتُ أَلَا تَرْضَى أَنْ تَعِيشَ حَمِيدًا، وَتُقْتَلَ شَهِيدًا، وَتَدْخَلَ الْجَنَّةَ؟». قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَعَاشَ حَمِيدًا وَقُتِلَ شَهِيدًا يَوْمَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ^(١).

اتِّبَاعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

- صَلَاةُ الصَّحَابَةِ بِصَلَاتِهِ ﷺ :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرٌ، وَكَانَ يُحَجِّرُهُ^(٢) بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ، وَيَسُطُّهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ.

فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَوَبُّونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ»^(٣)، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا^(٤)، وَإِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ^(٥)». أُنْبِئُوهُ^(٥).

= طريق عطاء الخراساني عن ابنة ثابت بن قيس بن شماس، فذكرت قصة أبيها، وذكره السيوطي في الدر المنثور [٥٥٠/٧]، وقال الهيثمي [٣٢٢/٩]: رجاله رجال الصحيح، وبنيت ثابت بن قيس: الظاهر أنها صحابية إذ قالت: سمعت أبي.

(١) أخرجه الطبراني [١٣١٠] و[١٣١١] و[١٣١٢]، من طرق عن الزهري، عن محمد بن ثابت، عن ثابت بن قيس بن شماس، والطبري [١١٨/٢٦] مطولاً، والحاكم [٢٣٤/٣] وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) يحجره: أي يجعله كالحجرة.

(٣) ما تطيقون: أي الدوام عليه بلا ضرر.

(٤) لا يمل حتى تملوا: ترك شيء استقلالاً له بعد حرص.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في الصوم [١٩٧٠] باب صوم شعبان، وفي الرقاق [٦٤٦٥] باب القصد والمداومة على العمل، ومسلم في الصيام: باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان، [٧٨٢].

- قِصَّةُ طَرَحِ الصَّحَابَةِ خَوَاتِيمَهُمْ لِطَرَحِهِ ﷺ خَاتَمَهُ :

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - : أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ^(١) يَوْمًا وَاحِدًا ، فَصَنَعَ النَّاسُ ، فَلَبَسُوا ، وَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَرَحَ النَّاسُ^(٢) .

٢ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَنَبَذَهُ ، وَقَالَ : «لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا» . فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ^(٣) .

مَا وَقَعَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَزَيْدٌ فِي جَمْعِ الْقُرْآنِ :

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ - رضي الله عنه - قَالَ : أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - مُقْتَلًا^(٤) أَهْلَ الْيَمَامَةِ ، وَإِنَّ عِنْدَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ : إِنَّ هَذَا أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ^(٥) بِقُرَاءِ الْقُرْآنِ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ - يَعْنِي يَوْمَ الْيَمَامَةِ - وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَسْتَحَرَّ الْقَتْلُ بِقُرَاءِ الْقُرْآنِ فِي سَائِرِ الْمَوَاطِنِ فَيَذْهَبَ الْقُرْآنُ ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ تَجْمَعَهُ . فَقُلْتُ لَهُ : - يَعْنِي لِعُمَرَ - : كَيْفَ نَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ لِي عُمَرُ : هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ^(٦) ، فَلَمْ يَزَلْ بِي عُمَرُ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَهُ ، وَرَأَيْتُ فِيهِ^(٧) مِثْلَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ^(٨) قَالَ زَيْدٌ : وَعُمَرُ عِنْدَهُ جَالِسٌ لَا يَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّكَ

(١) المعروف أن الخاتم الذي طرحه النبي ﷺ بسبب اتخاذ الناس مثله إنما هو خاتم الذهب ، ولذلك اتفق العلماء على أن هذا وهم من الزهري راوي الحديث عن أنس .

(٢) صحيح : أخرجه أحمد (٣/ ١٦٠ ، ٢٢٣) ، والبخاري في اللباس [٥٨٦٨] باب رقم [٤٧] ، ومسلم في اللباس والزينة : ٥٩ - [٢٠٩٣] باب في طرح الخواتم ، وأبو داود في الخاتم [٤٢٢١] باب ما جاء في ترك الخاتم ، والنسائي [١٩٩/٨] .

(٣) صحيح : أخرجه مالك في الموطأ [٩٣٦/٢] في صفة النبي ﷺ باب ما جاء في لبس الخاتم ، والبخاري في اللباس [٥٨٦٧] باب [٤٧] ، وفي كتاب الاعتصام بالسنة ، [٧٢٩٨] باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ ، ومسلم في اللباس والزينة ، ٥٣ - [٢٠٩١] باب تحريم خاتم الذهب على الرجال .

(٤) مقتل أهل اليمامة : ظرف زمان ، والمراد : عقب مقاتلة الصحابة مسيلمة الكذاب سنة إحدى عشرة .

(٥) استحَرَّ : اشتدَّ وكثر .

(٦) خير : يعني فيه خير .

(٧) رأيت فيه : لقد كان القرآن كله كُتِبَ في عهد رسول الله ﷺ لكنه غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب السور ، فكانت آيات القرآن ليست بمحدثة ، فإنه ﷺ كان يأمر بكتابه ، ولكنه كان مفرقاً في الرقاع وغيرها ، وإنما أمر الصديق بنسخها من مكان إلى مكان مجتمعاً .

(٨) إذ هو من النصيح لله ولرسوله ولكتابه .

شَابَ عَاقِلٌ لَأَنْتَهُمُكَ^(١) ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاجْمَعُهُ قَالَ زَيْدٌ:
فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ^(٢) مَا كَانَ بِأَثْقَلِ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ
الْقُرْآنِ . فَقُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ ، فَلَمْ
يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَرَأَيْتُ
فِيهِ الَّذِي رَأَيْتُ ، فَتَبِعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الرِّقَاعِ وَاللِّخَافِ^(٣) وَالْأَكْتَابِ وَالْعُسْبِ^(٤) وَصُدُورِ
الرَّجَالِ ، حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ بَرَاءَةٍ مَعَ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَلَمْ
أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ﴾ حَتَّى خَاتَمَةَ
بَرَاءَةَ [التوبة: ١٢٨] . فَكَانَتْ الصُّحُفُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَيَاتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ
اللَّهُ ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ^(٥) .

- تَوْجِيهِ أَبِي بَكْرٍ جَيْشَ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَفِيهِ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَأَقَاتِلَنَّ
مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقَلاً كَانُوا يُؤَدُّونَهُ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهِ .

وَتَقَدَّمَ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَوْ جَرَّتِ الْكِلَابُ بِأَرْجُلِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
مَا رَدَدْتُ جَيْشاً وَجْهَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا حَلَلْتُ لَوَاءَ عَقْدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَوَجَّهَ أُسَامَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

- أَقْوَالُ الصَّحَابَةِ فِي اسْتِغْلَامِ الْحَجَرِ وَالرُّكْنَيْنِ الْغَرْبِيِّينِ :

عَنْ أُسْلَمَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ لِلرُّكْنِ^(٦): أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ

(١) لا تنتهمك: بكذب ولا نسيان.

(٢) قال ذلك خوفاً وورعاً لأنه أمر عظيم.

(٣) اللخاف: جمع لخفة، وهي حجارة بيض رقاق.

(٤) العُصب: جمع عسيب، أي جريدة من النخل، وهي السعفة مما لا يثبت عليه الخوص، ويكتبون في طرفه العريض.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في فضائل القرآن [٤٩٨٦] و[٤٩٨٧] و[٤٩٨٨]، باب جمع القرآن، وفي الأحكام [٧١٩١] باب يستحب للكاتب أن يكون أميناً عاقلاً، وفي التوحيد [٧٤٢٥] باب وكان عرشه على الماء، والترمذي في تفسير سورة التوبة [٣١٠٣] و[٣١٠٤]، والنسائي في فضائل القرآن [١٣] و[٢٠] و[٢٧] وغيرهم.

(٦) الركن: أي الحجر الأسود.

أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَلَمَكَ ^(١) مَا اسْتَلَمْتُكَ . فَاسْتَلَمَهُ ، ثُمَّ قَالَ : وَمَا لَنَا وَالرَّمْلَ ^(٢) ، إِنَّمَا كُنَّا رَأَيْنَا بِهِ الْمُشْرِكِينَ ^(٣) ، وَلَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ : شَيْءٌ صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ ^(٤) .

- مَا وَقَعَ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَبَيْنَ أَغْرَابِيٍّ فِي نَبِيذِ السَّقَايَةِ :

عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَغْرَابِيًّا قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : مَا شَأْنُ آلِ مُعَاوِيَةَ يَسْقُونَ الْمَاءَ وَالْعَسَلَ ، وَالْأَلِ فُلَانٍ يَسْقُونَ اللَّبَنَ ، وَأَنْتُمْ تَسْقُونَ النَّبِيذَ ^(٥) ؟ أَمِنْ بُخْلِ بِكُمْ أَمْ حَاجَةٍ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا بِنَا بُخْلٌ وَلَا حَاجَةٌ ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا وَرَدِيْفُهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَاسْتَسْقَى فَسَقَيْنَاهُ مِنْ هَذَا - يَعْنِي نَبِيذَ السَّقَايَةِ ^(٦) - ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَقَالَ : « أَحْسَنْتُمْ ؛ هَكَذَا فَاصْنَعُوا » ^(٧) .

- قِصَصُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي تَتَبُعِهِ آثَارَهُ ﷺ :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَصَلَاةَ الْحُضْرِ فِي الْقُرْآنِ ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ الْمُسَافِرِ ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهُ وَنَحْنُ أَجْفَى النَّاسِ ، فَتَضَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٨) .

- إِطْلَاقُ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَرْزَارَهُ اتِّبَاعاً لَهُ ﷺ :

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

- (١) استلمك: الاستلام: المسح باليد والتحية ، والمراد من الاستلام التقبيل .
- (٢) الرمل: سرعة المشي مع تقارب في الخطو دون العدو .
- (٣) كنا راءينا المشركين: يشير إلى قوله ﷺ حين طافوا في عمرة القضاء أمام المشركين: «رحم الله امرءاً أراهم اليوم من نفسه قوة» وبذلك يكون المعنى: أريناهم أننا أقوىاء .
- (٤) صحيح: أخرجه البخاري في الحج (١٦٠٥) ، باب الرمل في الحج والعمرة .
- (٥) النبيذ: ما يُعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير ، وحاصله هو ماء مُحلّى بتمر أو بزبيب وعسل ونحوها .
- (٦) سقاية الحاج: ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزبيب المنبوذ في الماء ، وكان يليها العباس بن عبد المطلب في الجاهلية والإسلام .
- (٧) إسناده صحيح: أخرجه الإمام أحمد في مسنده [٣٧٢/١] ، وطبعة الشيخ أحمد شاكر [٣٥٢٨] ، وصحح إسناده .
- (٨) صحيح: أخرجه عبد الرزاق في المصنف [٥١٨/٢] ، حديث رقم [٤٢٧٦] ، وهو في الموطأ [١٦٢/١] عن مالك عن الزهري ، وأخرجه النسائي [١٦٦/١] ، والبيهقي [١٤٠/٢] .

قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مَرْيَتَةٍ ، فَبَايَعَنَاهُ وَإِنَّهُ لَمُطْلَقُ الْأَزْرَارِ ، فَأَدْخَلْتُ يَدَيَّ فِي حَبِيبٍ قَمِيصِهِ فَمَسِسْتُ الْخَاتَمَ . قَالَ عَزْوَةٌ: فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ وَلَا ابْنَهُ قَطُّ فِي شِتَاءٍ وَلَا صَيْفٍ إِلَّا مُطْلَقِي الْأَزْرَارِ^(١) .

رِغَايَةُ النَّسَبَةِ الَّتِي كَانَتْ لِسَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ بِأَصْحَابِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَعَشِيرَتِهِ وَأُمَّتِهِ

- مَنْعُهُ ﷺ خَالِدًا مِنْ إِيْذَاءِ أَهْلِ بَدْرٍ وَمَنْعُهُ النَّاسَ مِنْ إِيْذَائِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: شَكََا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا خَالِدُ لَا تُؤْذِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ ، فَلَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا لَمْ تُدْرِكَ عَمَلُهُ» . فَقَالَ: يَقْعُونَ فِيَّ فَأَرْدُّ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ: «لَا تُؤْذُوا خَالِدًا ، فَإِنَّهُ سَيَنْفُ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ صَبَّهُ اللَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ»^(٢) .

٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوا لِي أَصْحَابِي ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا لَمْ يَبْلُغْ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»^(٣) .

- وَصِيَّتُهُ ﷺ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا حَضَرَتِ النَّبِيُّ ﷺ الْوَفَاةُ قَالُوا:

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات: أخرجه أحمد [٤٣٤/٣] و[١٩/٤] و[٣٥/٥] ، وأبو داود في اللباس [٤٠٨٢] باب حل الأزرار ، وابن ماجه [٣٥٧٨] في اللباس باب حل الأزرار ، والطبراني ١٩/ حديث [٤١] .

(٢) قال الهيثمي [٣٤٩/٩]: رواه الطبراني والبخاري بنحوه ، ورجال الطبراني ثقات ، وأخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب [٤٠٩/١] .

(٣) ذكره الهيثمي [١٥/١٠] ونسبه للبخاري ، وقال: رجاله رجال الصحيح غير عاصم بن أبي النجود ، وقد وثق .

والنصيف: لغة في النصف ، والمراد: نصف مد ، وهو كف من شعير أو قمح ، وقد سُمِّي المد مُدًّا لآلِه يُمَدُّ بالكفين إلى الغير ، فالفضيلة على حسب الإنفاق .

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنَا. قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِالسَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَبِأَبْنَائِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ؛ إِلَّا تَفْعَلُوهُ لَا يُقْبَلُ مِنْكُمْ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ»^(١).

- مَنْعَةُ ﷺ مِنْ سَبِّ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: ذُكِرَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَقَعُوا فِيهِ - يُقَالُ لَهُ رَأْسُ الْمُتَنَافِقِينَ - ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوا أَصْحَابِي لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي»^(٢).

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي»^(٣).

- فَرَحَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِاتِّصَالِهِ بِنَسَبِ النَّبِيِّ ﷺ :

عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ لِلنَّاسِ حِينَ تَزَوَّجَ بِنْتَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «أَلَا تَهْتَنُونِي؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ إِلَّا سَبَبِي وَنَسَبِي»»^(٤).

- فَضَّلَ قُرَيْشٌ :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَبْطَرُ قُرَيْشٌ لَأَخْبَرْتُهَا بِمَا لَهَا عِنْدَ اللَّهِ»^(٥).

- بَشَارَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِهِ :

١ - عَنْ أَبِي جُمُعَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: تَعَدَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط - كما في مجمع البحرين: ج ٧ ، رقم [٣٩٦٦] ، وذكره الهيثمي [١٧/١٠] ، وقال: رواه الطبراني في الأوسط والبخاري ، ورجاله ثقات ، والمعنى: لا يقبلان قبول رضاء وإن قبلا قبول جزاء.

(٢) قال الهيثمي [١٢/١٠]: رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) قال الهيثمي [١٢/١٠]: رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ؛ غير علي بن سهل ؛ وهو ثقة.

(٤) قال الهيثمي [١٧٣/٩]: رواه الطبراني في الأوسط وفي الكبير باختصار ، ورجاله رجال الصحيح ، غير الحسن بن سهل ، وهو ثقة.

(٥) قال الهيثمي [٢٥/١٠]: أخرجه أحمد [١٥٨/٦] ، ورجاله رجال الصحيح.

الْجَرَّاح - رضي الله عنه - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَحَدُ أَفْضَلُ مِنَّا، أَسْلَمْنَا مَعَكَ، وَجَاهَدْنَا مَعَكَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، قَوْمٌ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْني»^(١).

٢- وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَنَ بِي، وَطُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرَنِي» - سَبْعَ مَرَّاتٍ^(٢).

فَضَائِلُ أُمَّتِهِ ﷺ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»^(٣).

عَذَابُ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي الدُّنْيَا الْقَتْلُ

١- عَنْ أَبِي بُرْدَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ زِيَادٍ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ - رضي الله عنهما - فَجَعَلَ يُؤْتِي بُرْذُوسَ الْخَوَارِجِ، فَكَانُوا إِذَا مَرُّوا بِرَأْسٍ قُلْتُ: إِلَى الثَّارِ. فَقَالَ لِي: لَا تَفْعَلْ يَا بَنَ أَخِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ عَذَابُ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي دُنْيَاهَا»^(٤).

٢- وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فَرَأَيْتُهُ يُعَاقِبُ عُقُوبَةً شَدِيدَةً، فَجَلَسْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُقُوبَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالسَّيْفِ»^(٥).

(١) رواه أحمد (١٠٦/٤)، وقال الهيثمي (٦٦/١٠): رواه أحمد بأسانيد، وأبو يعلى والطبراني، وأحد أسانيد أحمد رجاله ثقات.

(٢) رواه أحمد (٥٧/٥)، وقال الهيثمي (٦٦/١٠): رواه أحمد والطبراني بأسانيد ورجالها رجال الصحيح، غير أيمن بن مالك الأشعري وهو ثقة.

(٣) إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح: أخرجه أحمد (٤٤١/١)، والنسائي (٤٣/٣)، وعبد الرزاق (٣١١٦)، والبزار - كما في البحر الزخار: ج ٥ حديث (١٩٢٥) [الجزء الأول من الحديث بدون الزيادة] - والطبراني في الكبير (١٠٥٢٨)، وصححه الحاكم (٤٢١/٢)، ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير، ورجال رجال الصحيح أ. هـ. مجمع الزوائد (٢٢٥/٧).

(٥) أخرجه الطبراني ورجال رجال الصحيح أ. هـ. مجمع الزوائد (٢٢٥/٧).

إنكاره ﷺ على أسامة وبغض أصحابه رضي الله عنهم

- قتل من تشهد :

١ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ (١) مِنْ جُهَيْنَةَ، قَالَ: فَصَبَّحْنَاهُمْ، فَقَاتَلْنَاهُمْ، وَكَانَ مِنْهُمْ رَجُلٌ إِذَا أَقْبَلَ الْقَوْمُ كَانَ مِنْ أَشَدِّهِمْ عَلَيْنَا، وَإِذَا أَذْبَرُوا كَانَ حَامِيَتَهُمْ. قَالَ: فَعَشِيْتُه أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَلَمَّا تَغَشَّيْنَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ وَقَتَلْتُهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أُسَامَةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا مِنَ الْقَتْلِ، قَالَ: فَكَرَّرَهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَيُّتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ (٢).

٢ - وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: أَدْرَكْتُ مِرْدَاسَ بْنِ نَهْيِكَ - رضي الله عنه - أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا شَهَرْنَا عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَلَمْ نَنْزِعْ عَنْهُ حَتَّى قَتَلْنَاهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا - فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً أَبُو دَاوُدَ وَالتَّسَائِيُّ وَالتَّطَحَاوِيُّ وَأَبُو عَوَانَةَ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَغَيْرُهُمْ، وَفِي حَدِيثِهِمْ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ. قَالَ: «أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ مِنْ

(١) الحرقه: حي من جهينة، وسُمِّي: الحرقه لأنه حَرَّقَ قوماً بالقتل فبالغ في ذلك، وجُهينة: قبيلة من قضاة.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤٢٦٩)، باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة، وفي الدييات (٦٨٧٢) باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ [المائدة: ٣٢]... ومسلم في الإيمان: ١٥٩ - (٩٦) باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله. وقوله: لم أكن أسلمت إلا يؤمئذ: يريد أن إسلامه كان ذلك اليوم، لأن الإسلام يجب ما قبله، فتمنى أن يكون ذلك الوقت أول دخوله في الإسلام ليأمن من جريرة تلك الفعل، قال ذلك على سبيل المبالغة، وكانت هذه العقبة سبب حلف أسامة أن لا يقاتل مسلماً بعد ذلك، ثم تخلف عن علي رضي الله عنه في الجمل وصفين، وكان سعد بن أبي وقاص يقول: لا أقاتل مسلماً حتى يقاتله أسامة، وفي بعض روايات الحديث عند أبي داود والتسائي وغيرهما: فقال النبي ﷺ: «قال لا إله إلا الله وقتلته؟» قلت: يا رسول الله؛ إنما قالها خوفاً من السلاح. قال «أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم من أجل ذلك قالها أم لا؟ من لك بلا إله إلا الله؟!». فما زال يكررها حتى تمتيت أني أسلمت يومئذ.

أَجَلَ ذَلِكَ قَالَهَا أَمْ لَا؟ مَنْ لَكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَمَا زَالَ يَكْرَرُهَا حَتَّى تَمَثَّلَتْ أُنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ^(١).

- إِعْرَاضُهُ ﷺ عَنْ قَاتِلِ الْمُؤْمِنِينَ :

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَالِكٍ اللَّيْثِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً عَلَى قَوْمٍ، فَشَدَّ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ السَّرِيَّةِ وَمَعَهُ السَّيْفُ شَاهِرُهُ، فَقَالَ إِنْسَانٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنِّي مُسْلِمٌ، إِنِّي مُسْلِمٌ، فَلَمْ يَنْظُرْ فِيمَا قَالَ؛ فَضَرَبَهُ فَقَتَلَهُ، قَالَ: فَنَمَّا الْحَدِيثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا، فَلَبَّغَ الْقَاتِلَ، قَالَ: فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ قَالَ الْقَاتِلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَاللَّهِ مَا قَالَ الَّذِي قَالَهُ إِلَّا تَعَوُّذًا مِنَ الْقَتْلِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ مَنْ قَتَلَهُ مِنَ النَّاسِ، وَأَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ، قَالَ: ثُمَّ عَادَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا قَالَ الَّذِي قَالَ إِلَّا تَعَوُّذًا مِنَ الْقَتْلِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ مَنْ قَتَلَهُ مِنَ النَّاسِ، فَلَمْ يَصْبِرْ أَنْ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ، تُعَرِّفُ الْمَسَاءَةَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبَى عَلَيَّ أَنْ أَقْتُلَ مُؤْمِنًا» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٢).

نَزُولُ الْآيَةِ فِي قَتْلِ الْمِقْدَادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلًا تَشَهَّدَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فِيهَا الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَلَمَّا وَجَدُوا الْقَوْمَ وَجَدُوهُمْ قَدْ تَفَرَّقُوا وَبَقِيَ رَجُلٌ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ لَمْ يَبْرَحْ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ الْمِقْدَادُ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: أَقَتَلْتَ رَجُلًا يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ لَأَذْكُرَنَّ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّ رَجُلًا شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَتَلَهُ الْمِقْدَادُ. فَقَالَ: «أَدْعُ لِي الْمِقْدَادَ. يَا مِقْدَادُ؛ أَقَتَلْتَ رَجُلًا يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ فَكَيْفَ

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٩٢/٨).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أبو يعلى في مسنده: (٢/٣١٤)، والإمام أحمد (١١٠/٤) و(٢٨٨-٢٨٩)، والطبراني ١٧ - (٩٨١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٥)، وقال: رواه الطبراني في الكبير، وأحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات كلهم، وقال الهيثمي في (٢٩٣/٧) أيضاً: رواه أبو يعلى وأحمد باختصار والطبراني بطوله، ورجاله رجال الصحيح غير بشر بن عاصم الليثي؛ وهو ثقة. كما صححه ابن حبان؛ فأخرجه في صحيحه ١٣ حديث (٥٩٧٢).

لَكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ غَدًا؟». قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَقِيُّوهُ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ [النساء: ٩٤]. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمِقْدَادِ: «كَانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُخْفِي إِيمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ كُفَّارٍ، فَأَظْهَرَ إِيمَانَهُ فَقَتَلْتَهُ؟ وَكَذَلِكَ كُنْتَ تُخْفِي إِيمَانَكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلُ»^(١).

- قَتْلُ مُحَلِّمِ بْنِ جَنَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِغَامِرِ بْنِ الْأَضْبَطِ وَمَا حَصَلَ لِمُحَلِّمِ:

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَذَرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِضْمٍ^(٢) فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، مِنْهُمْ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بْنُ رَبِيعٍ، وَمُحَلِّمُ بْنُ جَنَامَةَ بْنِ قَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَطْنِ إِضْمٍ مَرَّ بِنَا غَامِرُ بْنُ الْأَضْبَطِ الْأَشْجَعِيُّ عَلَى قَعُودٍ^(٣) لَهُ، مَعَهُ مَتِيعٌ^(٤) لَهُ، وَوَطْبٌ^(٥) مِنْ لَبَنٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ، فَأَمْسَكْنَا عَنْهُ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ مُحَلِّمُ بْنُ جَنَامَةَ فَقَتَلَهُ لِشَيْءٍ^(٦) كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَأَخَذَ بَعِيرَهُ وَمَتِيعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَنَا الْخَبَرَ، فَتَزَلَّ فِينَا الْقُرْآنُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَقِيُّوهُ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ كَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَقِيُّوهُ إِنْ كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ خَيْرًا﴾ [النساء: ٩٤]^(٧).

٢ - وَعَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَلِّمُ بْنُ

(١) أخرجه البزار في مسنده البحر الزخار ج ١١/ حديث ٥١٢٧، والطبراني في الكبير (٣٠/١٢)، وقال الهيثمي (٩/٧): رواه البزار، وإسناده جيد.

(٢) إضم: الوادي لتضام السيول عنده، حيث تجتمع عدة سيول، وتكون سيلاً واحداً، يصل إلى البحر الأحمر.

(٣) قعود: من الدواب ما يصعده الرجل للركوب والحمل.

(٤) متيع: زاد قليل.

(٥) وطب: الزق الذي يكون فيه السمن واللبن.

(٦) لشيء: أي لعداوة قديمة.

(٧) صحيح: أخرجه ابن هشام في السيرة (٢/٦٢٦) عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط، وأحمد في المسند (٦/١١)، من طريق ابن إسحاق، وقال الهيثمي (٨/٧): رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات. وأخرجه البيهقي (٩/١١٥)، وابن كثير في تاريخه (٤/٢٢٤).

جَنَامَةً^(١) - رضي الله عنه - مَبْعَثًا، فَلَقِيَهُمْ عَامِرُ بْنُ الْأَضْبَطِ فَحَيَّاهُمْ بِنَحْيَةِ الْإِسْلَامِ، وَكَانَتْ بَيْنَهُمْ إِحْنَةٌ^(٢) فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَرَمَاهُ مُحَلَمٌ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، فَجَاءَ الْخَبَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَكَلَّمَ فِيهِ عُيَيْنَةُ وَالْأَقْرَعُ^(٣) - رضي الله عنهما - فَقَالَ الْأَقْرَعُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سُنَّ الْيَوْمَ وَغَيِّرْ غَدًا^(٤). فَقَالَ عُيَيْنَةُ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَذُوقَ نِسَاؤَهُ مِنَ الثُّكُلِ^(٥) مَا ذَاقَ نِسَائِي. فَجَاءَ مُحَلَمٌ فِي بُرْدَيْنِ، فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا غَفَرَ لَكَ اللَّهُ». فَقَامَ وَهُوَ يَتْلَقَى دُمُوعَهُ بِبُرْدَيْهِ، فَمَا مَضَتْ لَهُ سَابِعَةٌ حَتَّى مَاتَ، فَدَفَنُوهُ، فَلَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَجَاؤُوا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّ الْأَرْضَ لَتَقْبِلُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ صَاحِبِكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يَعْظِمَكُمْ مِنْ حُرْمَتِكُمْ». ثُمَّ طَرَحُوهُ بَيْنَ صَدْفِي جَبَلٍ فَأَلْقَوْا عَلَيْهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَسْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَيَّنُوا﴾ [النساء: ٩٤] الآية^(٦).

- قِصَّةُ لَفْظِ الْأَرْضِ لِرَجُلٍ قَتَلَ مُؤْمِنًا :

عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ دُؤَيْبٍ - رضي الله عنه - قَالَ: أَغَارَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَرِيَّةٍ انْهَزَمَتْ، فَغَسِيَ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ مُنْهَزِمٌ، فَلَمَّا أَنْ أَرَادَ أَنْ يَغْلُوهُ بِالسَّيْفِ قَالَ الرَّجُلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَلَمْ يَسْتَأْذِنْهُ حَتَّى قَتَلَهُ، فَوَجَدَ^(٧) الرَّجُلُ فِي نَفْسِهِ مِنْ قَتْلِهِ، فَذَكَرَ حَدِيثَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: إِنَّمَا قَالَهَا مُتَعَوِّذًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَهَلَّا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ؟ فَإِنَّمَا يُعَبِّرُ عَنِ الْقَلْبِ بِاللِّسَانِ». فَلَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى تُوْفِيَ ذَلِكَ الرَّجُلُ الْقَاتِلُ، فَدُفِنَ فَأَصْبَحَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَجَاءَ أَهْلُهُ فَحَدَّثُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «ادْفِنُوهُ»، فَدُفِنَ أَيْضًا فَأَصْبَحَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَأَخْبَرَ أَهْلُهُ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْأَرْضَ أَبَتْ أَنْ تَقْبَلَهُ، فَاطْرَحُوهُ فِي غَارٍ مِنَ الْغَيْرَانِ»^(٨).

(١) في سنة (٨) هـ في حنين.

(٢) إحنة: حقد وعداوة.

(٣) وعيينة يطالب بدم عامر بن الأضبط المقتول، والأقرع يدافع عن محلم بن جثامة كما في الخبر عن ابن إسحاق.

(٤) سن اليوم وغير غدا: اعمل بسنتك التي سنتها في القصاص، ثم بعد ذلك إذا شئت أن تغير فقير، أي تغير ما سنتت.

(٥) الثكل: فقد الأولاد.

(٦) البداية والنهاية (٤/ ٢٢٥).

(٧) وجد: حزن.

(٨) صحيح: أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٣/ ١٠) رقم (١٨٧٢٠)، بإسناد رجاله ثقات.

قصة خالد بن الوليد رضي الله عنه مع بني جذيمة :

١ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ؛ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ - رضي الله عنه - قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - رضي الله عنه - حِينَ افْتَتَحَ مَكَّةَ دَاعِيًا، وَلَمْ يَبْعَثْهُ مُقَاتِلًا، وَمَعَهُ قِبَاطِلُ مِنَ الْعَرَبِ، وَسَلِيمُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَمُذْلِجُ بْنُ مُرَّةَ^(١)، فَوَطِئُوا^(٢) بَنِي جَذِيمَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ كِنَانَةَ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ أَخَذُوا السَّلَاحَ، فَقَالَ خَالِدٌ: ضَعُوا السَّلَاحَ، فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ أَسْلَمُوا. فَلَمَّا وَضَعُوا السَّلَاحَ أَمَرَ بِهِمْ خَالِدٌ فَكُتِفُوا، ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى السَّيْفِ فَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ مِنْهُمْ، فَلَمَّا انْتَهَى الْخَبَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ». ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله عنه - فَقَالَ: «يَا عَلِيُّ اخْرُجْ إِلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَانْظُرْ فِي أَمْرِهِمْ، وَاجْعَلْ أَمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيْكَ». فَخَرَجَ عَلِيٌّ حَتَّى جَاءَهُمْ وَمَعَهُ مَالٌ قَدْ بَعَثَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَدَى لَهُمُ الدَّمَاءَ، وَمَا أُصِيبَ لَهُمْ مِنَ الْأَمْوَالِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَدِي مِثْلَةَ الْكَلْبِ^(٣)، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ وَلَا مَالٍ إِلَّا وَدَاهُ بَقِيَّةٌ مَعَهُ بَقِيَّةٌ مِنَ الْمَالِ، فَقَالَ لَهُمْ عَلِيٌّ حِينَ فَرَّغَ مِنْهُمْ: هَلْ بَقِيَ لَكُمْ دَمٌ أَوْ مَالٌ لَمْ يُوَدَّ لَكُمْ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَإِنِّي أُعْطِيكُمْ هَذِهِ الْبَقِيَّةَ مِنْ هَذَا الْمَالِ اخْتِيَاظًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا لَا يَعْلَمُ وَلَا تَعْلَمُونَ. فَفَعَلَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: «أَصَبْتَ، وَأَحْسَنْتَ». ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَقْبَلَ الْقَبِيلَةَ قَائِمًا شَاهِرًا يَدَيْهِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَرَى مَا تَحْتَ مَنْكِبَيْهِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ» - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٤).

٢ - وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - رضي الله عنه - إِلَى بَنِي - أَخْسِبُهُ قَالَ: جَذِيمَةَ - فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُخْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَانًا، صَبَانًا^(٥)، وَخَالِدٌ يَأْخُذُ بِهِمْ أَسْرًا

(١) قبيلتان من قبائل العرب.

(٢) فوطئوا: أي غزوه.

(٣) مِثْلَةُ الْكَلْبِ: الإِنَاءُ الَّذِي يُلْغُ بِهِ الْكَلْبُ.

(٤) أخرجه ابن هشام في السيرة (٢/ ٤٢٨ - ٤٣٠) - طبعة مصطفى السقا - عن ابن إسحاق، وقد صرح فيه بالسماع.

(٥) لم يكن ليحرفوا، ومعنى (صبانًا): انتقلنا من دين إلى دين، لكن هذا اللفظ كان مذمومًا، فبدا من خالد ما بدا.

وَقَتْلًا. قَالَ: وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِمَّنْ أُسِيرَ ، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ ، يَوْمًا أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مِمَّنْ أُسِيرَهُ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أُسِيرِي ، وَلَا يَقْتُلُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي أُسِيرَهُ. قَالَ: فَقَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرُوا صَنِيعَ خَالِدٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَفَعَ يَدَيْهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ» - مَرَّتَيْنِ^(١).

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَقَدْ كَانَ بَيْنَ خَالِدٍ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِيمَا بَلَغَنِي كَلَامٌ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: عَمِلْتَ بِأَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي الْإِسْلَامِ. فَقَالَ: إِنَّمَا ثَارَتْ بِأَيِّكَ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: كَذَبْتَ؛ قَدْ قَتَلْتُ قَاتِلَ أَبِي ، وَلَكِنَّكَ ثَارْتَ بِعَمَلِكَ الْفَاكِهَ بْنَ الْمُغِيرَةَ ، حَتَّى كَانَ بَيْنَهُمَا شَرٌّ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَهْلًا يَا خَالِدُ ، دَعْ عَنْكَ أَصْحَابِي ، فَإِنَّ اللَّهَ لَوْ كَانَ لَكَ أَحَدٌ ذَهَبًا ثُمَّ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا أَذْرَكَتْ غَدَاةَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي وَلَا رَوْحَتَهُ»^(٢).

الِاخْتِرَازُ عَنْ قَتْلِ الْمُسْلِمِينَ وَكَرَاهِيَةُ الْقِتَالِ عَلَى الْمُلْكِ

- نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِ مَنْ شَهِدَ بِوَحْدَانِيَةِ اللَّهِ وَرِسَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ :

١ - عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي قُبَّةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ ، فَاتَاهُ رَجُلٌ فَسَارَهُ بِشَيْءٍ ، لَا نَدْرِي مَا يَقُولُ؟ فَقَالَ: «اذْهَبْ قُلْ لَهُمْ: يَقْتُلُوهُ». ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟». فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: «اذْهَبْ فَقُلْ لَهُمْ: يُرْسِلُوهُ ، فَإِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِذَا قَالُواهَا حُرِّمَتْ عَلَيَّ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَكَانَ حِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(٣).

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ

(١) صحيح: أخرجه أحمد (١٥٠/٢ - ١٥١) والبخاري في المغازي (٤٣٣٩) باب بعث النبي ﷺ خالد إلى بني خزيمة ، وفي الأحكام (٧١٨٩) باب إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو رد ، وأخرجه النسائي (٢٣٦/٨ - ٢٣٧) ، وغيرهم.

(٢) كذا في البداية (٣١٣/٤).

(٣) صحيح: وأخرجه أحمد (٨/٤) و(٢٥٢/٦) ، والنسائي في تحريم الدم (٨٠/٧ - ٨١) باب حرمة إراقة دم المسلم بغير حق.

جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ جَاءَهُ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُهُ أَنْ يَسَارَهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ ، فَجَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَلَامِهِ ، فَقَالَ : «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» . قَالَ : بَلَى ، وَلَا شَهَادَةَ^(١) لَهُ . قَالَ : «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ؟» . قَالَ : بَلَى ، وَلَا شَهَادَةَ لَهُ ، قَالَ : «أَلَيْسَ يُصَلِّي؟» . قَالَ : بَلَى ؛ وَلَا صَلَاةَ لَهُ . قَالَ : «أُولَئِكَ الَّذِينَ نُهَيْتُ عَنْهُمْ»^(٢) .

- اِمْتَنَاعُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقِتَالِ يَوْمَ الدَّارِ :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ادْعُوا لِي بَعْضَ أَصْحَابِي» . قُلْتُ : أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ : «لَا» . قُلْتُ : عُمَرُ؟ قَالَ : «لَا» . قُلْتُ : ابْنُ عَمَّكَ عَلِيٌّ؟ قَالَ : «لَا» . قَالَتْ : قُلْتُ : عُثْمَانُ؟ قَالَ : «نَعَمْ» . فَلَمَّا جَاءَ قَالَ : «تَنَحَّيْ» . فَجَعَلَ يُسَارُهُ وَلَوْ أَنَّ عُثْمَانَ يَتَغَيَّرُ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الدَّارِ وَحُصِرَ فِيهَا قُلْنَا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؛ أَلَا تُقَاتِلُ؟ قَالَ : لَا ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهْدَ إِلَيَّ عَهْدًا^(٣) ، وَإِنِّي صَابِرٌ نَفْسِي عَلَيْهِ^(٤) .

- اسْتِشْهَادُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَوْلِهِ ﷺ : «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ إِلَّا بِأَحْدَى

ثَلَاثٍ» :

١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ عُثْمَانَ أَشْرَفَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُوَ مَحْصُورٌ فَقَالَ : عَلَامَ تَقْتُلُونَنِي؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ إِلَّا بِأَحْدَى ثَلَاثٍ : رَجُلٌ رَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ فَعَلَيْهِ الرَّجْمُ ، أَوْ قَتَلَ عَمْدًا فَعَلَيْهِ الْقَوْدُ ، أَوْ ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلَامِهِ فَعَلَيْهِ الْقَتْلُ» . فَوَاللَّهِ ؛ مَا زَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ ، وَلَا قَتَلْتُ أَحَدًا فَأَقِيدَ نَفْسِي مِنْهُ ، وَلَا ارْتَدَدْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ^(٥) .

(١) ولا شهادة: أي لا شهادة معتبرة له .

(٢) صحيح: أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٦٣/١٠) حديث (١٨٦٨٨) ، ورجال إسناده ثقات .

(٣) عهد إليَّ عهداً: العهد المذكور هنا ما جاء في ابن ماجه (١١/١) : «يا عثمان إن وَّلاكَ الله هذا الأمر يوماً ، فأراد المنافقون أن تخلع قميصك الذي قمصك الله فلا تخلعه» يقول ذلك ثلاث مرات .

(٤) حديث صحيح: أخرجه الإمام أحمد (٨٦/٦ ، ١٤٩) ، والترمذي (٣٧٠٥) ، وابن ماجه (١١٢) ، وابن حبان (٦٩١٥) ، والطبراني في الأوسط (٢٨٥٤) ، والترمذي (٣٧١١) ، من طريق أبي سهلة ، وقال: هذا حديث حسن صحيح .

(٥) صحيح: أخرجه أحمد (٦٣/١) ، وطبعة شاكر رقم (٤٥٢) ، وقال: إسناده صحيح ، وأخرجه أبو داود (٤٥٠٢) وصححه الألباني ، والترمذي (٢١٥٨) ، وقال: هذا حديث حسن والنسائي في كتاب المحاربة ، باب ما يحل به دم المسلم (٩٢/٧) .

٢ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الدَّارِ وَهُوَ مَخْصُورٌ، قَالَ: وَكُنَّا نَدْخُلُ مَدْخَلًا إِذَا دَخَلْنَاهُ سَمِعْنَا كَلَامَ مَنْ عَلَى الْبَلَاطِ^(١)، قَالَ: فَدَخَلَ عُثْمَانُ يَوْمًا لِحَاجَتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا مُتَتَبِعًا لَوْنُهُ^(٢)، فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيَتَوَاعَدُونِي بِالْقَتْلِ أَنْفَاءً. قَالَ: قُلْنَا: يَكْفِيكَهُمْ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: وَلَمْ يَقْتُلُونَنِي؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِخْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ». فَوَاللَّهِ مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ قَطُّ، وَلَا تَمَتَّيْتُ بِدَلَا يَدِينِي مُنْذُ هَدَانِي اللَّهُ لَهْ، وَلَا قَتَلْتُ نَفْسًا؛ فِيمَ يَقْتُلُونَنِي؟^(٣)

- نَهَى عُثْمَانُ بَعْضَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ الْقِتَالِ يَوْمَ الدَّارِ :

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ يَوْمَ الدَّارِ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ طَابَ أَمَ ضَرْبٍ. فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؛ أَيْسُرُكَ أَنْ تَقْتُلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَإِنِّي؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَوَاللَّهِ إِنَّكَ إِنْ قَتَلْتَ رَجُلًا وَاحِدًا فَكَأَنَّكَ قَتَلْتَ النَّاسَ جَمِيعًا. فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقَاتِلْ^(٤).

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ إِنَّ مَعَكَ فِي الدَّارِ عَصَابَةً مُسْتَنْصَرَةً، يَنْصُرُ اللَّهُ بِأَقْلٍ مِنْهُمْ، فَاتَذَن لِي فَلَا قَاتِلَ. فَقَالَ: أُنْشِدُكَ اللَّهَ رَجُلًا - أَوْ قَالَ: أَذْكَرُ بِاللَّهِ رَجُلًا - أَهْرَاقَ فِي دَمِهِ أَوْ أَهْرَاقَ فِي دَمِهِ^(٥).

٣ - وَعِنْدَهُ أَيْضًا عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمَ الدَّارِ: قَاتِلْهُمْ؛ فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ قِتَالَهُمْ. فَقَالَ: لَا؛ وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلُهُمْ أَبَدًا. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٦).

(١) البلاط: موضع بين المسجد النبوي وسوق البلد وهو مبلط بالحجارة.

(٢) منتقعا لونه: متغيرا.

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (١/٦١، ٦٥، ٧٠) وطبعة شاكر (٤٣٨)، وأبو داود (٤٥٠٢)، والترمذي (٢٥١٨)، وابن ماجه (٢٥٣٣)، والحاكم (٤/٣٥٠)، والبيهقي (٨/١٨)، وغيرهم.

(٤) أخرجه ابن سعد (٣/٧٠) ورجال إسناده ثقات.

(٥) أخرجه ابن سعد (٣/٧٠)، وإسناده صحيح.

(٦) أخرجه ابن سعد (٣/٧٠) بإسناد رجاله ثقات.

٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ عُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمَ الدَّارِ: إِنَّ أَعْظَمَكُمْ عَنِّي غَنَاءَ رَجُلٌ كَفَّ يَدَهُ وَسِلَاحَهُ^(١).

٥ - وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: جَاءَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَى عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ: هَذِهِ الْأَنْصَارُ بِالْبَابِ يَقُولُونَ: إِنْ شِئْتَ كُنَّا أَنْصَاراً لِلَّهِ - مَرَّتَيْنِ؟ قَالَ: فَقَالَ عُثْمَانُ: أَمَّا الْقِتَالُ فَلَا^(٢).

٦ - وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ مَعَ عُثْمَانَ يَوْمَئِذٍ فِي الدَّارِ سَنُحْمَةٌ؛ لَوْ يَدْعُهُمْ لَضَرَبُوهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ حَتَّى يُخْرِجُوهُمْ مِنْ أَقْطَارِهَا، مِنْهُمْ ابْنُ عُمَرَ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ^(٣).

- اِمْتِنَاعُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقِتَالِ:

١ - عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ جَاءَهُ ابْنُهُ عَامِرٌ فَقَالَ: يَا أَبَتِ، النَّاسُ يُقَاتِلُونَ عَلَى الدُّنْيَا وَأَنْتَ هَاهُنَا. فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، أَفَبِ الْفِتْنَةِ تَأْمُرُنِي أَنْ أَكُونَ رَأْسًا؟ لَا وَاللَّهِ حَتَّى أُعْطِيَ سَيْفًا إِنْ ضَرَبْتُ بِهِ مُؤْمِنًا نَبَا عَنْهُ، وَإِنْ ضَرَبْتُ بِهِ كَافِرًا قَتَلْتُهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ النَّفِيَّ»^(٤).

٢ - وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: لَمَّا قِيلَ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَلَا تُقَاتِلُ؟ إِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الشُّوْرَى، وَأَنْتَ أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ غَيْرِكَ؟ قَالَ: لَا أَقَاتِلُ حَتَّى يَأْتُونِي بِسَيْفٍ لَهُ عَيْنَانِ وَلِسَانٌ وَشَفَتَانِ، يَعْرِفُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الْكَافِرِ، فَقَدْ جَاهَدْتُ، وَأَنَا أَعْرِفُ الْجِهَادَ^(٥).

- مَا وَقَعَ بَيْنَ أُسَامَةَ وَسَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَبَيْنَ رَجُلٍ فِي الْإِمْتِنَاعِ عَنِ الْقِتَالِ:

عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ ذُو الْبَطْنِ^(٦)؛ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته (٧٠/٤ - ٧١).

(٢) أخرجه في طبقاته ابن سعد (٧٠/٤ - ٧١).

(٣) في طبقات ابن سعد (٧٠/٤ - ٧١).

(٤) إسناده صحيح: أخرجه الإمام أحمد (١٦٨/١) وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر رقم (١٤٤١)، وصحح إسناده.

(٥) قال الهيثمي (٢٩٩/٧): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٦) ذو البطن: لقب أسامة.

لَا أَقَاتِلُ رَجُلًا يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَبَدًا. فَقَالَ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: وَأَنَا وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلُ رَجُلًا يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَبَدًا. فَقَالَ لَهُمَا رَجُلٌ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كَلِمَةً يَكُونُ﴾ [الأنفال: ٣٩]؟ فَقَالَا: قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ، وَكَانَ الدِّينُ اللَّهُ^(١).

- مَا قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ فِي الْإِمْتِنَاعِ عَنِ الْقِتَالِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ :

١ - عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَتَاهُ رَجُلَانِ^(٢) فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَا: إِنَّ النَّاسَ ضُيِّعُوا، وَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ، وَصَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: يَمْنَعُنِي أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ دَمَ أَخِي. قَالَا: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣]؟ فَقَالَ: قَاتَلْنَاهُمْ حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ، وَكَانَ الدِّينُ اللَّهُ وَأَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَيَكُونَ الدِّينُ لِعَبْرِ اللَّهِ.

وَزَادَ عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ مِنْ طَرِيقِ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تَخُجَّ عَامًا، وَتَعْتَمِرَ عَامًا، وَتَتْرَكَ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَقَدْ عَلِمْتَ مَا رَغِبَ اللَّهُ فِيهِ؟ قَالَ: يَا بَنَ أَخِي؛ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: إِيْمَانٍ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالصَّلَاةِ الْخَمْسِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَأَدَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ. قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَلَا تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَلِإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]؟ ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣]؟ قَالَ: فَعَلْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ الْإِسْلَامُ قَلِيلًا، فَكَانَ الرَّجُلُ يُفْتَنُ فِي دِينِهِ، إِمَّا قَتَلُوهُ، وَإِمَّا يُعَذِّبُوهُ حَتَّى كَثُرَ الْإِسْلَامُ فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ. قَالَ: فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -؟ قَالَ: أَمَّا عُثْمَانُ فَكَانَ اللَّهُ عَفَا عَنْهُ، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَكَرِهْتُمْ أَنْ يَغْفُوَ عَنْهُ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَتَنُهُ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ فَقَالَ: هَذَا بَيْتُهُ حَيْثُ تَرَوْنَ^(٣).

(١) إسناده صحيح: وأخرجه ابن سعد (٦٨/٤) ط. دار صادر.

(٢) الرجلان هما: العلاء بن عرار، وحيان السلمي. فتح الباري (٣١٠/٨).

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في تفسير سورة الأنفال (٤٦٥٠٠) باب: وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة. ١. . . . هـ. فتح الباري (٣٠٩/٨).

٢ - وَعَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما -: أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَلَا تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَلَنْ طَافَيْنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَنُوا﴾ [الحجرات: ٩] الْآيَةَ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ لَا تُقَاتِلَ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ؟ فَقَالَ: يَا بَنَ أَخِي؛ أُعَيِّرَ بِهِذِهِ الْآيَةَ وَلَا أُقَاتِلُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعَيِّرَ بِهِذِهِ الْآيَةَ الَّتِي يَقُولُ اللَّهُ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] - إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَقَتْلُهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ [الأنفال: ٣٩] قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَدْ فَعَلْنَا. فَذَكَرَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ.

٣ - وَمِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: وَهَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمُلْكِ^(١).

- مَا قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ لِابْنِ الرُّبَيْرِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ فِي امْتِنَاعِهِ عَنِ مُبَايَعَةِ ابْنِ الرُّبَيْرِ رضي الله عنهم :

عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ؛ الْبَرَاءِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرُّبَيْرِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ - رضي الله عنهما - كَانَا ذَاتَ يَوْمٍ قَاعِدَيْنِ فِي الْحِجْرِ، فَمَرَّ بِهِمَا ابْنُ عُمَرَ - رضي الله عنهما - وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَتَرَاهُ بَقِيَ أَحَدٌ خَيْرًا مِنْ هَذَا؟ ثُمَّ قَالَ لِرَجُلٍ: ادْعُهُ لَنَا إِذَا قَضَى طَوَافَهُ، فَلَمَّا قَضَى طَوَافَهُ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أَتَاهُ رَسُولُهُمَا فَقَالَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّبَيْرِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ يَدْعُونَكَ. فَجَاءَ إِلَيْهِمَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُبَايِعَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ - يَغْنِي ابْنُ الرُّبَيْرِ؟ فَقَدْ بَايَعَ لَهُ أَهْلُ الْعَرُوضِ^(٢) وَأَهْلُ الْعِرَاقِ وَعَامَّةُ أَهْلِ الشَّامِ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ؛ لَا أُبَايِعُكُمْ؛ وَأَنْتُمْ وَاضِعُو سُيُوفَكُمْ عَلَى عَوَاتِقِكُمْ، تَصَبِّبُ أَيْدِيَكُمْ مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ^(٣).

- امْتِنَاعُ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ الْخُرُوجِ لِبُيَايَعَةِ النَّاسِ :

عَنِ الْحَسَنِ - رضي الله عنه - قَالَ: لَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الْفِتْنَةِ أَتَوْا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ - رضي الله عنهما - فَقَالُوا: أَنْتَ سَيِّدُ النَّاسِ، وَابْنُ سَيِّدِهِمْ، وَالنَّاسُ بِكَ رَاضُونَ، اخْرُجْ تُبَايِعْكَ. فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ؛ لَا يَهْرَاقُ فِيَّ مِخْجَمَةٌ مِنْ دَمٍ، وَلَا فِي سَبِي

(١) أخرجه البخاري في تفسير سورة الأنفال (٤٦٥١) ١. هـ. فتح الباري (٨/ ٣١٠).

(٢) أهل العروض: أهل مكة والمدينة واليمن.

(٣) أخرجه البيهقي (٨/ ١٩٢)، ورجال إسناده ثقات.

مَا كَانَ فِي الرُّوحِ . قَالَ : ثُمَّ أَتَيْتُ فَخُوفَ ، فَقِيلَ لَهُ : لَتَخْرُجَنَّ أَوْ لَتَقْتُلَنَّ عَلَى فِرَاشِكَ . فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ الْأَوَّلِ ، قَالَ الْحَسَنُ : فَوَاللَّهِ مَا اسْتَقَلُّوا ^(١) مِنْهُ شَيْئاً حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ تَعَالَى ^(٢) .

- مَا قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْإِفْزَاقِ وَالْإِجْتِمَاعِ :

١- عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَنَّهُمْ قَالُوا لِابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي الْفِتْنَةِ الْأُولَى ^(٣) : أَلَا تَخْرُجُ فَتَقَاتِلَ ؟ فَقَالَ : قَدْ قَاتَلْتُ وَالْأَنْصَابُ ^(٤) بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ حَتَّى نَفَّاهَا اللَّهُ مِنْ أَرْضِي الْعَرَبِ ، فَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ أَقَاتِلَ مَنْ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالُوا : وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُكَ ذَلِكَ ، وَلَكِنَّكَ أَرَدْتَ أَنْ يَفْنِيَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْضُهُمْ بَعْضاً ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ غَيْرُكَ قِيلَ : بَايَعُوا لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ بِإِمَارَةِ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَ : وَاللَّهِ مَا ذَلِكَ فِيَّ ، وَلَكِنْ إِذَا قُلْتُمْ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ أَجَبْتُكُمْ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ أَجَبْتُكُمْ ، وَإِذَا افْتَرَقْتُمْ لَمْ أَجَامِعْكُمْ ، وَإِذَا اجْتَمَعْتُمْ لَمْ أَفَارِقْكُمْ ^(٥) .

٢- وَعَنْ نَافِعٍ قَالَ : قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - زَمَنَ ابْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَالْخَوَارِجِ وَالْخَشِيبَةِ ^(٦) : اتَّصَلِيْ مَعَ هَؤُلَاءِ وَمَعَ هَؤُلَاءِ وَبَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضاً ؟ فَقَالَ : مَنْ قَالَ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ أَجَبْتُهُ ، وَمَنْ قَالَ : حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ أَجَبْتُهُ ، وَمَنْ قَالَ : حَيَّ عَلَى قَتْلِ أَحَبِّكَ الْمُسْلِمِ وَأَخَذِ مَالِهِ ؛ قُلْتُ : لَا ^(٧) .

- كَرَاهِيَةُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَتْلَ الْمُؤْمِنِينَ فِي طَلَبِ الْمُلْكِ وَمُصَالَحَتِهِ لِمُعَاوِيَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : لَمَّا جَرَى الصُّلْحُ بَيْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ : قُمْ فَاخْطُبِ النَّاسَ ، وَادْكُزْ مَا كُنْتَ فِيهِ . فَقَامَ الْحَسَنُ فَخَطَبَ ، فَقَالَ :

(١) ما استقلوا منه شيئاً : ما بلغوا منه شيئاً يعتد به .

(٢) إسناده صحيح : أخرجه ابن سعد (٤/١٥١) ، وأبو نعيم في الحلية (١/٢٩٣) .

(٣) الفتنة الأولى : المراد منها التي وقعت بين علي ومعاوية رضي الله عنهما .

(٤) الأنصاب : الأصنام .

(٥) إسناده صحيح : أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٢٩٤) .

(٦) الخشبية : أصحاب المختار بن أبي عبيد .

(٧) إسناده صحيح : أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/١٦٩ - ١٧٠) .

«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَىٰ بَنِي أَوَّلَكُمْ ، وَحَقَّنَ بَنِي دِمَاءٍ آخِرَكُمْ ، أَلَا إِنَّ أَكْبَسَ الْكَئِيسِ النَّفْسَى ، وَأَعْجَزَ الْعَجْزِ الْفُجُورُ . وَإِنَّ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي اخْتَلَفْتُ فِيهِ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنِّي ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ حَقِّي ، فَتَرَكْتَاهُ لِلَّهِ ، وَلِصَلَاحِ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ وَحَقَّنَ دِمَائِهِمْ» .

قَالَ : ثُمَّ التَفَتَ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَقَالَ : ﴿ وَإِنْ أَدْرَيْتَ لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَنْعٌ إِلَى حِينٍ ﴾ [الأنبياء : ١١١] ، ثُمَّ نَزَلَ ، فَقَالَ عَمْرُو لِمُعَاوِيَةَ : مَا أَرَدْتَ إِلَّا هَذَا ^(١) .

- مَا قَالَهُ الْحَسَنُ الْجُبَيْرِيُّ بْنُ نُفَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي شَأْنِ الْخِلَافَةِ :

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - :
إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ : إِنَّكَ تُرِيدُ الْخِلَافَةَ . فَقَالَ : قَدْ كَانَ جَمَاجِمُ الْعَرَبِ ^(٢) فِي يَدَيِ
يُحَارِبُونَ مَنْ حَارَبْتُ وَيُسَالِمُونَ مَنْ سَالَمْتُ ، تَرَكْتُهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَحَقَّنَ دِمَاءَ
أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ ، ثُمَّ أَبْتَرَهَا ^(٣) بِأَتْنَاسِ أَهْلِ الْحِجَازِ ^(٤) ١٩ ^(٥) .

امْتِنَاعُ أَيْمَنِ الْأَسَدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ الْقِتَالِ مَعَ مَرْوَانَ وَمَا جَرَى بَيْنَهُمَا :

عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : لَمَّا قَاتَلَ مَرْوَانُ الصَّحَّاحَ بْنَ قَيْسٍ أَرْسَلَ إِلَى أَيْمَنِ بْنِ خُرَيْمٍ
الْأَسَدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ : إِنَّا نُحِبُّ أَنْ تُقَاتِلَ مَعَنَا . فَقَالَ : إِنَّ أَبِي وَعَمِّي شَهِدَا
بَدْرًا ^(٦) ، فَهَذَا إِلَيَّ : أَنْ لَا أَقَاتِلَ أَحَدًا يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنْ جِئْتَنِي بِبِرَاءَةٍ مِنْ
النَّارِ قَاتَلْتُ مَعَكَ . فَقَالَ : أَذْهَبُ . وَوَقَعَ فِيهِ ^(٧) ، وَسَبَّهُ ، فَأَنْشَأَ أَيْمَنُ يَقُولُ : [مَنْ
الوَافِر] :

(١) أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب (٣٧٤/١) ، والحاكم (١٧٥/٣) ، والبيهقي (١٧٣/٨) .

(٢) جماجم العرب : سادات العرب .

(٣) أبترها : أسلها وأخذها بجفاء وقهر .

(٤) بأتناس أهل الحجاز : أصلها في تاريخ الخلفاء للسيوطي : بابتناس : أي بحزن واكتئاب ، وفي بعض المصادر : «بأتناس» جمع تيس ، وهو فحل الغنم ، ولعله يريد : إني لا أريد إقامة الفحول لمواجهة معاوية بعد أن تركته لله .

(٥) أخرجه الحاكم (١٧٠/٣) ، وقال : هذا إسنادٌ صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٦) الصواب : شهدا الحديبية كما صوّبه ابن حجر في الإصابة (٤٣٢/١) في ترجمة «خريم» .

(٧) وقع فيه : عابه .

وَلَسْتُ مُقَاتِلًا رَجُلًا يُصَلِّي عَلَى سُلْطَانٍ آخَرَ مِنْ قُرَيْشٍ
أَقَاتِلُ مُسْلِمًا فِي غَيْرِ شَيْءٍ فَلَيْسَ بِنَافِعِي مَا عِشْتُ عَيْشِي
لَهُ سُلْطَانُهُ وَعَلَيَّ إِثْمِي مَعَاذَ اللَّهِ مِنْ جَهْلِ وَطَيْشٍ^(١)!

- عَمَلُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِوَصِيَّتِهِ ﷺ فِي شَأْنِ الْإِقْتِتَالِ عَلَى الدُّنْيَا:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ يَفْتَتِلُونَ عَلَى الدُّنْيَا فَاعْمِدْ بِسَيْفِكَ عَلَى أَعْظَمِ صَخْرَةٍ فِي الْحَرَّةِ، فَاضْرِبْ بِهَا حَتَّى يَنْكَسِرَ ثُمَّ اجْلِسْ فِي بَيْتِكَ حَتَّى تَأْتِيكَ يَدٌ خَاطِئَةٌ أَوْ مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ». فَفَعَلْتُ مَا أَمَرَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

- قَوْلُ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ فِي قِتَالِ مَرْوَانَ وَابْنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَالْقُرَاءَ:

عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ: لَمَّا كَانَ زَمَنُ أَخْرِجَ^(٣) ابْنُ زِيَادٍ^(٤) وَثَبَ^(٥) مَرْوَانُ بِالشَّامِ حَيْثُ وَثَبَ ، وَوَثَبَ ابْنُ الرَّبِيعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بِمَكَّةَ ، وَوَثَبَ الَّذِينَ كَانُوا يُدْعَوْنَ الْقُرَاءَ^(٦) بِالْبَصْرَةِ ، قَالَ: غَمَّ أَبِي غَمًّا شَدِيدًا ، فَقَالَ: انْطَلِقْ - لَا أَبَا لَكَ - إِلَى هَذَا الرَّجُلِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ ، فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ فِي ظِلِّ عِلْوٍ لَهُ^(٧) مِنْ قَصَبٍ فِي يَوْمٍ حَارٍّ شَدِيدٍ

(١) قال الهيثمي (٢٩٦/٧): رواه أبو يعلى والطبراني بنحوه ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح ، غير زكريا بن يحيى - رحمويه - وهو ثقة ، وأخرجه البيهقي (١٩٣/٨) بنحوه .

(٢) رجاله ثقات : أخرجه الطبراني - على ما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/٧) - .

(٣) زمن أخرج : أي من البصرة - كما في فتح الباري (٧٣/١٣) - وذكر قصة إخراجهم منها مفصلة .

(٤) زياد : هو عبيد الله بن زياد بن أبيه ، وقد أخرجه أهل البصرة بعد موت يزيد .

(٥) وثب : نهض وقام ودعا لنفسه .

(٦) القراء : الخوارج كما في فتح الباري ، وهم فرقة من أهل الباطل خرجوا على الإمام علي رضي الله عنه ، ورئيسهم نافع بن الأزرق ، وإنما سموا القراء لما ورد في الحديث أنهم : «يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، فمن لقيهم فليقتلهم فإن قتلهم أجر عند الله لمن قتلهم» .

(٧) علو الشيء : الغرفة العليا .

الْحَرَّ ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ ، فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطْعِمُهُ^(١) ، قَالَ : يَا أَبَا بَرْزَةَ ؛ أَلَا تَرَى ؟ أَلَا تَرَى ؟ قَالَ : فَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ : إِنِّي أَحْتَسِبُ عِنْدَ اللَّهِ أَنِّي أَصْبَحْتُ سَاحِطًا عَلَى أَخِيَاءِ قُرَيْشٍ^(٢) ، إِنَّكُمْ مَعَشَرَ الْعُرَيْبِ^(٣) كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي قَدْ عَلِمْتُمْ فِي جَاهِلِيَّتِكُمْ مِنَ الْقِلَّةِ وَالذَّلَّةِ وَالضَّلَالَةِ ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَعَشَكُمْ^(٤) بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ ، وَإِنَّ هَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ ، إِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِالشَّامِ - يَعْنِي مَرْوَانَ - ، وَاللَّهُ مَا يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا ، وَإِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِمَكَّةَ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا ، وَإِنَّ الَّذِينَ حَوْلَكُمْ الَّذِينَ تَدْعُونَهُمْ قُرَاءَكُمْ ؛ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا . قَالَ : فَلَمَّا لَمْ يَدْعُ أَحَدًا قَالَ لَهُ أَبِي : فَمَا تَأْمُرُنَا إِذَا ؟ قَالَ : إِنِّي لَا أَرَى خَيْرَ النَّاسِ الْيَوْمَ إِلَّا عَصَابَةَ مَلْبَدَةَ^(٥) - وَقَالَ بِيَدِهِ^(٦) - خِمَاصَ^(٧) الْبُطُونِ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ ، خِفَافَ الظُّهُورِ مِنْ دِمَائِهِمْ^(٨) .

- قَوْلُ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْقَتْلِ :

عَنْ شَمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَ : قَالَ حُذَيْفَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِرَجُلٍ : أَيْسُرُكَ أَنْكَ فَتَلْتَ أَفْجَرَ النَّاسِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : إِذَا تَكُونُ أَفْجَرَ مِنْهُ^(٩) .

- اسْتِنْقَادُ الْمُسْلِمِ مِنْ أَيْدِي الْكُفَّارِ :

عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَأَنْ أَسْتَنْقِذَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَيْدِي الْكُفَّارِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ^(١٠) .

- (١) يستطعمه الحديث : يذيقه طعامه ، أي يستفتح الحديث ويطلب منه الحديث .
- (٢) معناه : أنه يطلب الأجر من الله على سخطه ، لأن الحب في الله والبغض في الله من الإيمان .
- (٣) العُرَيْب : تصغير العرب .
- (٤) نَعَشَكُمْ : رفعكم .
- (٥) مَلْبَدَةُ : لصقت بالأرض وأخملت نفسها .
- (٦) أي أشار .
- (٧) خِمَاص : أعفّة عن أموال الناس ، فهم ضامروا البطون من أكلها ، خفاف الظهور من ثقل وزرها .
- (٨) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الفتن ، (٧١١٢) باب إذا قال عند قوم شيئاً ، ثم خرج فقال بخلافه . ١. هـ. فتح الباري (١٣/٦٨ - ٦٩) ، والبيهقي (١٩٢/٨) .
- (٩) أخرجه أبو نعيم (١/٢٨٠) ، ورجال إسناده ثقات ، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع .
- (١٠) صحيح : أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٧/٢٠) - طبعة دار القبله - الأثر (٣٣٩٢٨) .

تَرْوِيعُ الْمُسْلِمِ

- أَحَادِيثُ بَعْضِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَيْضًا :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَسِيرُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَأَنْطَلَقَ بَعْضُهُمْ إِلَى حَبْلٍ مَعَهُ، فَأَخَذَهُ^(١)، فَفَرَعَ^(٢)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا»^(٣).

- الْإِسْتِخْفَافُ بِالْمُسْلِمِ وَاحْتِقَازُهُ :

عَنْ عُرْوَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ الْإِفَاضَةَ^(٤) مِنْ عَرَفَةَ مِنْ أَجْلِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَنْتَظِرُهُ، فَجَاءَ غُلَامٌ أَفْطَسُ أَسْوَدُ، فَقَالَ أَهْلُ الْيَمَنِ: إِنَّمَا حُسَيْنًا مِنْ أَجْلِ هَذَا. قَالَ: فَلِذَلِكَ^(٥) كَفَرَ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ أَجْلِ ذَا.

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: قُلْتُ لِيَزِيدَ بْنِ هَارُونَ: مَا يَعْني بِقَوْلِهِ: «كَفَرَ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ أَجْلِ هَذَا؟» فَقَالَ: رَدُّهُمْ حِينَ ارْتَدُّوا فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِنَّمَا كَانَتْ لِإِسْتِخْفَافِهِمْ بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ^(٦).

- قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الشَّأْنِ:

عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ قَوْمًا قَدِمُوا عَلَى أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَعْطَى الْعَرَبَ، وَتَرَكَ الْمَوَالِي، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَلَا سَوِّيتَ بَيْنَهُمْ؟ بِحَسَبِ الْمَرْءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَخْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ^(٧).

(١) فأخذه: أي الحبْل ، فانتبه فلم ير الحبْل .

(٢) فزع: خاف ودُعر .

(٣) مسند أحمد (٣٦٢/٥) ، وسنن أبي داود (٥٠٠٤) بإسناد رجاله ثقات .

(٤) الإفاضة: انصراف الحجاج عن الموقف في عرفة .

(٥) فلذلك: أي من أجل استخفافهم بأسامة .

(٦) مرسل: إسناده صحيح؛ أخرجه ابن سعد في الطبقات (٦٣/٤) . ط . دار صادر .

(٧) مرسل: صحيح الإسناد؛ أخرجه أبو عبيد في الأموال (ص/١٠٣) ، الأثر رقم (٥٧٤) - طبعة مؤسسة

ناصر الثقافية الأولى بيروت ١٩٨١ - ، وأخرجه الإمام أحمد في الزهد (ص/٩٩) . الأثر (٦٣٥) في

باب: زهد عمر بن الخطاب .

إغضابُ المسلم

- ما وَقَعَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَبَيْنَ سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي أَمْرِ أَبِي سُفْيَانَ :

عَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلَالٍ فِي نَفَرٍ ، فَقَالُوا: مَا أَخَذْتَ سُيُوفَ اللَّهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَا أَخَذَهَا . قَالَ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :- : أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخٍ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ؟ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : « يَا أَبَا بَكْرٍ ؛ لَعَلَّكَ أَغَضَبْتَهُمْ ، لَئِنْ كُنْتُ أَغَضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغَضَبْتَ رَبَّكَ » . فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : يَا إِخْوَتَاهُ ؛ أَغَضَبْتُكُمْ؟ قَالُوا : لَا ؛ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَخِي ^(١) .

لعنُ المسلم

- حَدِيثُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ لَعْنِ شَارِبِ الْخَمْرِ :

عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَجُلًا كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ ، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا ، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ ، فَأَتَى بِهِ يَوْمًا ، فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ ، فَمَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَلْعَنُوهُ ؛ فَوَاللَّهِ - مَا عَلِمْتُ - إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » ^(٢) .

- أَحَادِيثُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي هَذَا الشَّأْنِ :

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : أَتَى بِابْنِ النُّعَيْمَانِ ^(٣) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَجَلَدَهُ ، ثُمَّ أَتَى بِهِ فَجَلَدَهُ مِرَارًا أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا ، . فَقَالَ رَجُلٌ : اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ ، مَا أَكْثَرَ مَا يَشْرَبُ ! وَمَا أَكْثَرَ مَا يُجْلَدُ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَلْعَنُهُ ؛ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » ^(٤) .

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ١٧٠ - (٢٥٠٤) باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال ، ص (١٩٤٧/٤) .

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في الحدود ، (٦٧٨٠) باب ما يكره من لعن شارب الخمر ، وأنه ليس بخارج من الملة ، فتح الباري (٧٥/١٢) .

(٣) النعيمان هو ابن عروة بن رفاعة الأنصاري شهد بدرًا وأحداً والمشاهد كلها . الإصابة (٥٤٠/٢) .

(٤) مرسل صحيح الإسناد: أخرجه عبد الرزاق (٢٤٦/٩) ، الأثر (١٧٠٨٢) .

الْوُقُوعُ فِي الْمُسْلِمِ

- مَا وَقَعَ بَيْنَ خَالِدٍ وَسَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي ذَلِكَ :

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ : كَانَ بَيْنَ خَالِدٍ وَسَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَلَامٌ ، فَذَهَبَ رَجُلٌ يَقَعُ فِي خَالِدٍ عِنْدَ سَعْدٍ ، فَقَالَ : مَهْ ! إِنَّ مَا بَيْنَنَا لَمْ يَبْلُغْ دِينَنَا ^(١) .

غِييَةُ الْمُسْلِمِ

- حَدِيثُ عَائِشَةَ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي صَفِيَّةَ وَفِي امْرَأَةٍ أُخْرَى :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا . - قَالَ بَعْضُ الرُّوَاةِ : تَغْنِي قَصِيرَةً . - فَقَالَ : «لَقَدْ قُلْتَ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ» . قَالَتْ : وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا فَقَالَ : «مَا أَحْبَبْتُ أَنْ حَكَيْتَ لِي إِنْسَانًا ، وَإِنْ لِي كَذَا وَكَذَا» ^(٢) .

٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ رَجُلٌ فَوَقَعَ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «تَحَلَّلْ» ^(٣) . فَقَالَ : وَمِمَّا أَتَحَلَّلُ؟ قَالَ : «إِنَّكَ أَكَلْتَ لَحْمَ أَحَبِّكَ» ^(٤) .

التَّجَسُّسُ عَلَى عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِ ^(٥)

- انْصِرَافُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الشَّرْبِ وَتَرْكُهُمْ :

عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : أَنَّهُ حَرَسَ لَيْلَةً مَعَ عُمَرَ بْنِ

(١) رجاله رجال الصحيح على ما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٣/٧) ، ونسبه للطبراني ، كما أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩٤/١) .

(٢) صحيح : أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٩/٦) ، وأبو داود في الأدب (٤٨٧٥) ، والترمذي في صفة القيامة (٢٥٠٢) ، وقال : حديث حسن صحيح .

(٣) تحلل : اطلب العفو .

(٤) رواه رواة الصحيح : أخرجه الطبراني على ما ذكره الهيثمي (٩٤/٨) .

(٥) أي البحث والتفتيش عن سرائره ، وتنبع معانيه .

الْخَطَابِ الْمَدِينَةِ ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَمْشُونَ شَبَّ^(١) لَهُمْ سِرَاجٌ فِي بَيْتٍ ، فَأَنْطَلَقُوا يُؤْمُونَهُ ، حَتَّى إِذَا دَنَوْا مِنْهُ إِذَا بَابٌ مُجَافٍ^(٢) عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ فِيهِ أَصْوَاتٌ مُرْتَفِعَةٌ وَلَعَطٌ ، فَقَالَ عُمَرُ - وَأَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - : أَتَدْرِي بَيْتَ مَنْ هَذَا؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا . قَالَ : هَذَا بَيْتُ رَبِيعَةَ بْنِ خَلَفٍ ، وَهُمْ الْآنَ شَرِبُوا^(٣) ، فَمَا تَرَى؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَرَى أَنَّ قَدْ أَتَيْنَا مَا نَهَانَا اللَّهُ عَنْهُ ، نَهَانَا اللَّهُ فَقَالَ : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ ، [الحجرات : ١٢] فَقَدْ تَجَسَّسْنَا ، فَأَنْصَرَفَ عَنْهُمْ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَتَرَكَهُمْ^(٤) .

- قِصَّةُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ جَمَاعَةٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ :

عَنْ طَاوُوسٍ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَرَجَ لَيْلَةً يَحْرُسُ رُقُقَةً نَزَلَتْ بِنَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ مَرَّ بِبَيْتٍ فِيهِ نَاسٌ ، قَالَ : حَسِبْتُ أَنَّ اللَّهَ قَالَ : يَشْرَبُونَ؟ فَتَارَ بِهِمْ : أَفِسْقًا؟ أَفِسْقًا؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ عَنْ هَذَا ، فَرَجَعَ عُمَرُ وَتَرَكَهُمْ^(٥) .

الصَّفْحُ وَالْعَفْوُ عَنِ الْمُسْلِمِ

- قِصَّةُ كِتَابِ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ فَقَالَ : « أَنْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ^(٦) ، فَإِنَّ بِهَا ظُعِينَةً^(٧) مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا » . فَأَنْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا ، حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظُّعِينَةِ ، فَقُلْنَا : أَخْرِجِي الْكِتَابَ ، فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ . فَقُلْنَا : لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقَيْنَنَّ الْثِيَابَ . قَالَ : فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ

(١) شَبَّ : تَوَقَّدَ وَاسْتَنَارَ .

(٢) بَابٌ مُجَافٌ : مُوَارِبٌ .

(٣) شَرِبُوا : الْجَمَاعَةُ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ .

(٤) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (٢٣٣/٨) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَاقِ ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَهُوَ فِي مَصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ (٢٣١/١٠) .

(٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ : أَخْرَجَهُ عَبْدِ الرَّزَاقِ فِي الْمَصْنَفِ (٢٣١/١٠) ، رَقْمُ (١٨٩٤٢) .

(٦) رَوْضَةُ خَاخٍ : مَوْضِعٌ بِقَرْبِ حِمْرَاءِ الْأَسَدِ عَلَى مَسَافَةِ (١٢) مِيلًا مِنَ الْمَدِينَةِ .

(٧) ظُعِينَةٌ : الْمَرْأَةُ مَا دَامَتْ فِي الْهُودَجِ ، لِأَنَّهَا تَظْعُنُ بَارْتِحَالِ الزَّوْجِ .

عِقَاصِهَا^(١) ، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢) ، فَقَالَ : « يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟ » .
 فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ ؛ إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا^(٣) فِي قُرَيْشٍ - يَقُولُ : كُنْتُ حَلِيفًا - وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا ، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مَنْ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ ، فَأَخْبَيْتُ إِذَا فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا^(٤) يَحْمُونَ قَرَابَتِي ، وَلَمْ أَفْعَلْهُ اِزْتِدَادًا عَنْ دِينٍ ، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ » . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ دَعْنِي أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ^(٥) . فَقَالَ : « إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا ، وَمَا يَذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَى مَنْ شَهِدَ بَدْرًا فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ؟ »^(٦) . فَأَنْزَلَ اللَّهُ السُّورَةَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ فَقَدْ صَلَّى سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ [الممتحنة : ١]^(٧) .

٢ - وَمِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَفِيهِ قَالَ : أَمَّا إِنِّي لَمْ أَفْعَلْهُ غِشًّا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا نِفَاقًا ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ مُظْهِرُ رَسُولِهِ ، وَمُثَبِّتُ لَهُ أَمْرَهُ ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ غَرِيبًا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ ، وَكَانَتْ وَالِدَتِي مَعَهُمْ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَّخِذَ يَدًا عِنْدَهُمْ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَلَا أَضْرِبُ رَأْسَ هَذَا؟ فَقَالَ : « أَتَقْتُلُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟ وَمَا يَذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ قَدْ أَطْلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ »^(٨) .

- (١) عِقَاصُهَا : ضَفَائِرُ شَعْرِهَا .
- (٢) وَلَفْظُ الْكِتَابِ : أَمَّا بَعْدُ ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَكُمْ بِجَيْشٍ كَاللَّيْلِ ، يَسِيرُ كَالسَّيْلِ ، فَوَاللَّهِ لَوْ جَاءَكُمْ وَحْدَهُ لَنَصَرَهُ اللَّهُ وَأَنْجَزَ لَهُ وَعْدَهُ ، فَانظُرُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَالسَّلَامِ .
- (٣) مُلْصَقًا : مُقِيمًا فِيهِمْ ، وَلَيْسَ مِنْهُمْ بِنَسَبٍ .
- (٤) يَدًا : أَيُ يَدِ نِعْمَةٍ وَمِنَةٍ عَلَيْهِمْ .
- (٥) قَالَ هَذَا عَلَى حَسَبِ ظَنِّهِ .
- (٦) مَعْنَاهُ الْغُفْرَانُ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ، وَإِلَّا فَلَنْ تَوْجَّبَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ حَذُّ أَوْ غَيْرِهِ أَقِيمَ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا .
- (٧) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ : أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْجِهَادِ (٣٠٠٧) بَابُ الْجَاسُوسِ ، وَفِي الْمَغَازِي (٤٢٧٤) بَابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ وَمَا بَعَثَ بِهِ حَاطِبٌ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ ، وَفِي التَّفْسِيرِ (٤٨٩٠) بَابُ (لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ) ، وَمُسْلِمٌ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (٢٤٩٤) بَابُ مَنْ فَضَّلَ أَهْلَ بَدْرٍ .
- (٨) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ : تَفَرَّدَ بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ أَحْمَدُ (٣٥٠/٥) ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ (٣٠٣/٩) : رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى ، وَرِجَالُ أَحْمَدَ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

- تَهَلَّلْ وَجْهَ أَبِي دُجَانَةَ - رضي الله عنه - في مَرَضِهِ :

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ - رضي الله عنه - قَالَ: دُخِلَ عَلَى أَبِي دُجَانَةَ - رضي الله عنه - وَهُوَ مَرِيضٌ ، وَكَانَ وَجْهُهُ يَتَهَلَّلُ ، فَقِيلَ لَهُ: مَا لَوْجْهَكَ يَتَهَلَّلُ؟ فَقَالَ: مَا مِنْ عَمَلِي شَيْءٌ أَوْثَقُ عِنْدِي مِنَ اثْنَيْنِ؛ أَمَّا إِحْدَاهُمَا: فَكُنْتُ لَا أَتَكَلَّمُ فِيمَا لَا يَغْنِينِي ، وَأَمَّا الْأُخْرَى: فَكَانَ قَلْبِي لِلْمُسْلِمِينَ سَلِيمًا^(١).

الْفَرَحُ بِحُسْنِ حَالِ الْمُسْلِمِينَ

- فَرَحَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما بِفَرَحِ الْمُسْلِمِينَ :

عَنِ ابْنِ بَرِيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: شَتَمَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّكَ لَتَشْتِمُنِي؛ وَإِنَّ فِيَّ ثَلَاثَ خِصَالٍ: إِنِّي لَأَتِي عَلَى الْآيَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَوْ دِدْتُ أَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ يَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ ، وَإِنِّي لَأَسْمَعُ بِالْحَاكِمِ مِنْ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ يَغْدِلُ فِي حُكْمِهِ ، فَأَفْرَحُ ، وَلَعَلِّي لَا أَقَاضِي إِلَيْهِ أَبَدًا ، وَإِنِّي لَأَسْمَعُ بِالْغَيْثِ قَدْ أَصَابَ الْبَلَدَ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ فَأَفْرَحُ وَمَا لِي بِهِ سَائِمَةٌ^(٢).

إِسْتِرْضَاءُ الْمُسْلِمِ

- اسْتِغْفَارُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى مَا نَالَ مِنْ عُمَرُ وَنَدَامَةُ عُمَرَ عَلَى إِبَائِهِ رضي الله عنهما :

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه - قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - أَخِذًا بِطَرَفِ ثَوْبِهِ ، حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتَيْهِ^(٣) ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ»^(٤). فَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - شَيْءٌ ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ نَدِمْتُ ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي ، فَأَبَى عَلَيَّ ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ» - ثَلَاثًا - ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ ، فَأَتَى مَثَرَلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ:

(١) مرسل: إسناده صحيح؛ رجاله ثقات: أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٥٥٧) ط. دار صادر.

(٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٨٤): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أبدى عن ركبته: دون أن يشعر.

(٤) غامر: دخل في خصومة ورمى نفسه في المهالك.

أَنْتُمْ أَبُو بَكْرٍ؟ قَالُوا: لَا. فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ ، فَجَعَلَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ - مَرَّتَيْنِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ؛ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ ، وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي» - مَرَّتَيْنِ - فَمَا أُوذِيَ بَعْدَهَا^(١).

- اسْتِغْفَارُ أُمِّ حَبِيبَةَ عِنْدَ مَوْتِهَا عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: دَعَانِي أُمُّ حَبِيبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهَا ، فَقَالَتْ: قَدْ كَانَ يَكُونُ بَيْنَنَا مَا يَكُونُ بَيْنَ الصَّرَائِرِ ، فَغَفَرَ اللَّهُ لِي وَلَكَ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ. فَقُلْتُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ ، وَتَجَاوَزَ وَحَلَّلَكَ مِنْ ذَلِكَ. فَقَالَتْ: سَرَّزْتَنِي سَرَّكَ اللَّهُ ، وَأَرْسَلْتَ إِلَيَّ أُمَّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ^(٢).

الْوُقُوفُ لِحَاجَةِ الْمُسْلِمِ

- وَقُوفُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ لِعَجُوزِ اسْتَوْقَفَتْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ أَبِي يَزِيدَ قَالَ: لَقِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا: خَوْلَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَهِيَ تَسِيرُ مَعَ النَّاسِ ، فَاسْتَوْقَفَتْهُ ، فَوَقَفَ لَهَا ، وَدَنَا مِنْهَا ، وَأَصْعَى إِلَيْهَا رَأْسَهُ وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى مَنْكَبَيْهَا حَتَّى قَضَتْ حَاجَتَهَا ، وَانْصَرَفَتْ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ حَسِبْتُ رِجَالَاتِ قُرَيْشٍ عَلَى هَذِهِ الْعَجُوزِ؟ قَالَ: وَيَحْكُ ، أَتَدْرِي مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: هَذِهِ امْرَأَةٌ سَمِعَ اللَّهُ شُكْوَاهَا مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ ، هَذِهِ خَوْلَةُ بِنْتُ ثَعْلَبَةَ ، وَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَنْصَرِفْ عَنِّي إِلَى اللَّيْلِ مَا انْصَرَفْتُ حَتَّى تُقْضَى حَاجَتُهَا^(٣).

٢ - وَعَنْ ثُمَامَةَ بِنِ حَزْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَسِيرُ عَلَى حِمَارِهِ لِقَيْتُهُ امْرَأَةً فَقَالَتْ: قِفْ يَا عُمَرُ. فَوَقَفَ ، فَأَغْلَظَتْ لَهُ الْقَوْلَ ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ؟ قَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَسْمَعَ لَهَا

(١) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة (٣٦٦١) باب لو كنت متخذاً خليلاً..

(٢) طبقات ابن سعد (٨/ ١٠٠).

(٣) روي الخبر من وجوه عن الفاروق عمر بن الخطاب ، انظر الاستيعاب (٤/ ١٨٢٠ - ١٨٣١).

وَهِيَ الَّتِي سَمِعَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَنْزَلَ فِيهَا مَا أَنْزَلَ : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ﴾ [المجادلة: ١] ^(١) .

إِكْرَامُ الزَّائِرِينَ

- إِكْرَامُهُ ﷺ لِابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَلْقَى إِلَيْهِ وَسَادَةً ، حَشَوْهَا لَيْثٌ ، فَلَمْ أَقْعُدْ عَلَيْهَا ، بَقِيََتْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ^(٢) .

- إِكْرَامُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ رضي الله عنه لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ نَسِيطٍ :

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَسِيطٍ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ - رضي الله عنه - فَرَمَى إِلَيْهِ بِوَسَادَةٍ كَانَتْ تَحْتَهُ ، وَقَالَ : مَنْ لَمْ يَكْرِمْ جَلِيسَهُ فَلَيْسَ مِنْ أَحْمَدَ وَلَا مِنْ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ^(٣) .

إِكْرَامُ آلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

وَصِيَّتُهُ ﷺ بِأَهْلِ بَيْتِهِ :

١ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ ، وَعَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ - رضي الله عنه - فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنُ : لَقَدْ لَقِيتُ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَسَمِعْتُ حَدِيثَهُ ، وَعَزَّوْتُ مَعَهُ ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَهُ ، لَقَدْ لَقِيتُ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا . حَدَّثَنَا يَا زَيْدُ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : يَا بَنَ أَخِي ؛ وَاللَّهِ لَقَدْ كَبُرَتْ سِنِّي ، وَقَدَّمَ عَهْدِي ، وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعْيِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَا حَدَّثْتُكُمْ فَأَقْبَلُوا ، وَمَا لَا فَلَا تُكَلِّفُونِيهِ . ثُمَّ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا

(١) المصدر السابق .

(٢) أخرجه أحمد في المستند على ما ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١٤/٨) وقال : رجاله رجال الصحيح .

(٣) موقوف على عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي ، ورواه ثقات ، أخرجه الطبراني ، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٤٦/٤) .

بِمَاءٍ يُدْعَى حُمَاً^(١) بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَحَمِدَ اللَّهُ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَوَعظَ وَذَكَرَ ، ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا بَعْدُ : أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ ؛ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبُ ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ ، أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ » فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَعَبَ فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : «وَأَهْلُ بَيْتِي ، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي ؟ فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ : وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدٌ؟ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ : نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةُ بَعْدَهُ . قَالَ : وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ : هُمْ آلُ عَلِيٍّ ، وَآلُ عَقِيلٍ ، وَآلُ جَعْفَرٍ ، وَآلُ عَبَّاسٍ . قَالَ : كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةُ؟ قَالَ : نَعَمْ^(٢) .

٢ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : ارْقُبُوا^(٣) مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ^(٤) .

- لَطُمُ الْعَبَّاسِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجُلًا نَالَ مِنْ أَبِيهِ :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ أَبَا لَلْعَبَّاسِ فَقَالَ مِنْهُ ، فَلَطَمَهُ الْعَبَّاسُ ، فَاجْتَمَعُوا فَقَالُوا : وَاللَّهِ لَنَلْطِمَنَّ الْعَبَّاسَ كَمَا لَطَمَهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ فَقَالَ : «مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ عَلَى اللَّهِ؟» . قَالُوا : أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : «فَإِنَّ الْعَبَّاسَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ، لَا تَسُبُّوا أَمْوَاتَنَا فَتَوُدُّوا بِهِ الْأَحْيَاءَ»^(٥) .

- قَوْلُ رَهْطٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَا مَوْلَانَا :

عَنْ رَبَاحِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : جَاءَ رَهْطٌ إِلَى عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالرَّحْبَةِ^(٦) ، قَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَانَا . فَقَالَ : كَيْفَ أَكُونُ مَوْلَاكُمْ وَأَنْتُمْ قَوْمٌ عَرَبٌ؟ قَالُوا : سَمِعْنَا

- (١) ماء خم : في وادي بين مكة والمدينة عند الجحفة به غدير خطب عنده رسول الله ﷺ .
- (٢) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رقم : ٣٦ - (٢٤٠٨) باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ص (١٨٧٣/٤) .
- (٣) ارقبوا : احفظوا ، وراعوا ، واحترموا .
- (٤) صحيح : أخرجه البخاري في المناقب ، باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ ، برقم (٣٧١٣) .
- (٥) صحيح : أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢٤/٤) ، والحاكم (٣٢٩/٣) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .
- (٦) الرحبة : محلة بالكوفة .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍ يَقُولُ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ». قَالَ رَبَاحٌ: فَلَمَّا مَضَوْا تَبِعْتُهُمْ فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالُوا: نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ^(١).

- قَوْلُهُ ﷺ: مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيَّهُ:

عَنْ بُرَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنًا عَلِيًّا، فَلَمَّا جِئْنَا قَالَ: «كَيْفَ رَأَيْتُمْ صَاحِبَكُمْ؟». فَأَمَّا شِكْوُهُ وَإِمَّا شِكَاةَ غَيْرِي، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ - وَكُنْتُ رَجُلًا مَكْتَابًا^(٢) - فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ احْمَرَّ وَجْهُهُ، يَقُولُ: «مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيَّهُ». فَقُلْتُ: لَا أَسُوءُكَ فِيهِ أَبَدًا^(٣).

- قَوْلُهُ ﷺ: مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي:

عَنْ عَمْرِو بْنِ شَاسٍ الْأَسْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْحُدَيْبِيَّةِ - قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي خَيْلِهِ الَّتِي بَعَثَهُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَجَفَانِي عَلِيٌّ بَعْضَ الْجَفَاءِ، فَوَجَدْتُ عَلَيْهِ فِي نَفْسِي، فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ اشْتَكَيْتُهُ فِي مَجَالِسِ الْمَدِينَةِ، وَعِنْدَ مَنْ لَقِيْتُهُ، فَأَقْبَلْتُ يَوْمًا وَرَسُولُ اللَّهِ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ أَنْظُرُ إِلَى عَيْنَيْهِ نَظَرَ إِلَيَّ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا جَلَسْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ وَاللَّهِ يَا عَمْرُو لَقَدْ آذَيْتَنِي». فَقُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أَعُوذُ بِاللَّهِ وَالْإِسْلَامِ أَنْ أُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي»^(٤).

- تَعَوُّذُ سَعْدٍ مِنْ غَضَبِهِ ﷺ حِينَ نَالَ سَعْدٌ مِنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ أَنَا وَرَجُلَانِ مَعِي، فَبَلَغْنَا مِنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ، يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَتَعَوَّذْتُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِهِ، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ وَمَا لِي؟ مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي»^(٥).

(١) أخرجه أحمد والطبراني، وقال الهيثمي (١٠٤/٩): رجال أحمد ثقات.

(٢) مكثاباً: أي عاب.

(٣) قال الهيثمي (١٠٨/٩): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) قال الهيثمي (١٢٩/٩): رواه أحمد والطبراني باختصار، والبزار باختصار أكثر منه، ورجال أحمد ثقات.

(٥) رواه أبو يعلى في مسنده، وذكره الهيثمي (١٢٩/٩)، وقال: رواه أبو يعلى والبزار باختصار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح؛ غير محروور بن خدّاش، وقنان، وهما ثقتان.

- وَقَوْعُ مُعَاوِيَةَ فِي عَلِيٍّ وَامْتِنَاعُ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنْ ذَلِكَ :

١ - عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَهُ: أَمَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَسْبَّ أَبَا تُرَابٍ؟ فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ لَأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةً مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَخَلَفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَخْلُفُنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: فَتَطَاوَلْتُ لَهَا، قَالَ: «ادْعُوا لِي عَلِيًّا». فَأَتَيْتُ بِهِ أَرْمَدَ، فَبَصَصَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَقُلْ مَا لَوْ تَأْتَوْنَكَ بِآيَةٍ كَمَا وَاعَدْنَاكَ وَإِنَّا كَافِرُونَ﴾ [آل عمران: ٦١] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي»^(١).

٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَجَّ مُعَاوِيَةُ أَخَذَ بِيَدِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّا قَوْمٌ قَدْ أَجْفَأْنَا هَذَا الْغَزْوُ عَنِ الْحَجِّ؛ حَتَّى كِذَّبْنَا أَنْ نَنْسَى بَعْضَ سُنَنِهِ، فَطُفْتُ، نَطُفُ بِطَوَافِكَ. قَالَ: فَلَمَّا فَرَغَ أَدْخَلَهُ دَارَ النَّدْوَةِ، فَاجْلَسَهُ مَعَهُ عَلَى سَرِيرِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَوَقَعَ فِيهِ، فَقَالَ: أَدْخَلْتَنِي دَارَكَ وَأَجْلَسْتَنِي عَلَى سَرِيرِكَ، ثُمَّ وَقَعْتَ فِي عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - تَشْتِمُهُ، وَاللَّهِ لَأَنْ يَكُونَ فِيَّ إِحْدَى خِلَالِهِ الثَّلَاثِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، وَلَأَنْ يَكُونَ لِي مَا قَالَ لَهُ حِينَ غَزَا تَبُوكَا: «أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي» أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، وَلَأَنْ يَكُونَ لِي مَا قَالَ لَهُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، لَيْسَ بِفَرَارٍ» أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، وَلَأَنْ أَكُونَ صِهْرَهُ عَلَى ابْنَتِهِ وَلِي مِنْهَا مِنَ الْوَلَدِ مَا لَهُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، لَا أَدْخُلُ عَلَيْكَ

(١) إسناده صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤٤١٦)، باب غزوة تبوك، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠٤) باب فضائل علي بن أبي طالب.

دَارًا بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ . ثُمَّ نَفَضَ رِدَاءَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ ^(١) .

- **إِنْكَارُ أُمِّ سَلَمَةَ عَلَى مَنْ سَبَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :**

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَقَالَتْ لِي : أَيْسَبُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيكُمْ؟ قُلْتُ : مَعَاذَ اللَّهِ ، أَوْ سُبْحَانَ اللَّهِ ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا . قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ سَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي» ^(٢) .

- **إِحْرَامُ أَبِي بَكْرٍ لِلْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضًا :**

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِلَيَالٍ ، وَعَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَمْشِي إِلَى جَنْبِهِ ، فَمَرَّ بِحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَلْعَبُ مَعَ غُلَمَانٍ ، فَاحْتَمَلَهُ عَلَى رَقَبَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَبَايَ شَيْبَةً بِالتَّيِّبِ لَيْسَ شَيْبَهُأَ يَعْلَمِي وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ ^(٣) .

- **تَقْبِيلُ أَبِي هُرَيْرَةَ بَطْنِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :**

عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَقِيَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ لَهُ : اكْشِفْ عَنِّي بَطْنَكَ حَيْثُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ مِنْهُ ، فَكَشَفَ عَنِّي بَطْنَهُ فَقَبَّلَهُ . وَفِي رِوَايَةٍ : فَقَبَّلَ سُرَّتَهُ ^(٤) .

- **قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ لِلْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَا سَيِّدِي :**

عَنْ الْمَقْبُرِيِّ قَالَ : كُنَّا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ

(١) نفس ألفاظ الحديث السابق ، ويجري مجراه ، أخرجه ابن كثير في تاريخه (٣٤١/٧) عن أبي زرعة الدمشقي .

(٢) أخرجه أحمد (٣٢٣/٦) ، وقال الهيثمي (١٣٠/٩) : رجاله رجال الصحيح ؛ غير أبي عبد الله الجدلي ؛ وهو ثقة ، كما أخرجه الحاكم (١٢١/٣) ، وصححه .

(٣) صحيح : أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/١) ، والبخاري في المناقب (٣٧٥٠) باب مناقب الحسن والحسين ا.هـ . فتح الباري (٩٥/٧) .

(٤) أخرجه أحمد (٤٢٧/٢) ، وقال الهيثمي (١٧٧/٩) ، رواه أحمد والطبراني ؛ إلا أنه قال : فكشف عن بطنه ، ووضع يده على سرتة ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عمير بن إسحاق وهو ثقة .

- رضي الله عنهما - فَسَلَّمَ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ الْقَوْمُ ، وَمَعَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - لَا يَعْلَمُ ، فَقِيلَ لَهُ: هَذَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُسَلِّمُ. فَلَحِقَهُ فَقَالَ: وَعَلَيْكَ يَا سَيِّدِي ، فَقِيلَ لَهُ: تَقُولُ: يَا سَيِّدِي . فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ سَيِّدٌ»^(١).

- مَا جَرَى بَيْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَمَرْوَانَ فِي حُبِّ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهم :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه -: أَنَّ مَرْوَانَ أَتَاهُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَقَالَ مَرْوَانُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مَا وَجَدْتُ عَلَيْكَ فِي شَيْءٍ مُنْذُ اضْطَحَبْنَا إِلَّا فِي حُبِّكَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ. قَالَ: فَتَحَفَّرَ أَبُو هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - فَجَلَسَ فَقَالَ: أَشْهَدُ ، لَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِنَعْصِ الطَّرِيقِ سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَهُمَا يَتَكَيَّانِ ، وَهُمَا مَعَ أُمَّهُمَا ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَتَاهُمَا ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا شَأْنُ ابْنَيْ؟». فَقَالَتْ: الْعَطَشُ. قَالَ: فَأَخْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَيْءٍ^(٢) يَسْتَنْغِي فِيهَا مَاءً ، وَكَانَ الْمَاءُ يَوْمَئِذٍ عِدَادًا وَالنَّاسُ يُرِيدُونَ . فَنَادَى: هَلْ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَهُ مَاءٌ؟ فَلَمْ يَتَّقِ أَحَدٌ إِلَّا أَخْلَفَ بِيَدِهِ إِلَى كَلَامِهِ ، يَسْتَنْغِي الْمَاءَ فِي شَيْءٍ ، فَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا مِنْهُمْ قَطْرَةً ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَاوِلْنِي أَحَدَهُمَا». فَنَاوَلْتُهُ إِيَّاهُ مِنْ تَحْتِ الْخِذْرِ ، فَرَأَيْتُ بَيَاضَ ذِرَاعَيْهَا^(٣) حِينَ نَاوَلْتُهُ ، فَأَخَذَهُ فَضَمَّهُ إِلَى صَدْرِهِ وَهُوَ يَضْغُو^(٤) ، مَا يَسْكُتُ ، فَأَذْلَعَ^(٥) لِسَانَهُ ، فَجَعَلَ يَمَضُّهُ ، حَتَّى هَذَا أَوْ سَكَنَ ، فَلَمْ أَسْمَعْ لَهُ بُكَاءً ، وَالْآخِرُ يَتَكَيَّ كَمَا هُوَ مَا يَسْكُتُ ، ثُمَّ قَالَ: «نَاوِلْنِي الْآخَرَ». فَنَاوَلْتُهُ إِيَّاهُ ، فَفَعَلَ بِهِ كَذَلِكَ ، فَسَكَنَّا ، فَلَمْ أَسْمَعْ لَهُمَا صَوْتًا ، ثُمَّ قَالَ: «سِيرُوا». فَصَدَعْنَا^(٦) يَمِينًا وَشِمَالًا عَنِ الظُّعَائِنِ^(٧) ، حَتَّى لَقِينَاهُ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ ، فَأَنَا لَا أَحِبُّ هَذَيْنِ وَقَدْ رَأَيْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٨).

(١) ذكره الهيثمي (١٧٨/٩) ، ونسبه للطبراني وأبي يعلى ، وقال: رجاله ثقات ، كما أخرجه الحاكم (١٦٩/٣) وصححه .

(٢) الشئ: السقاء الخلق ، والقربة من إهاب وجلد الماعز .

(٣) بياض ذراعيها: يعني نظر فجأة .

(٤) يضغو: يصيح .

(٥) أذلع: أخرج لسانه .

(٦) صدعنا: أسرعنا لئلا يكون الاختلاط بالنساء .

(٧) الظعائن: النساء .

(٨) قال الهيثمي (١٨١/٩): رواه الطبراني ورجاله ثقات .

إِكْرَامُ الْعُلَمَاءِ وَالْكُبَرَاءِ وَأَهْلِ التَّفَضُّلِ

- إِكْرَامُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِرَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ وَإِكْرَامُ رَزِيدٍ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: ذَهَبَ رَزِيدُ بْنُ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِيَزْكَبَ ، فَأَمْسَكَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بِالرَّكَابِ ، فَقَالَ: تَنْحَ يَا بَنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ . قَالَ: لَا؛ هَكَذَا نَفْعَلُ بِالْعُلَمَاءِ وَالْكُبَرَاءِ^(١).

- أَمْرُهُ ﷺ بِتَقْدِيمِ الْأَكْبَرِ لِلْكَأَمِ :

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ سَهْلٍ ، وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ أَتَيَا خَيْرَ^(٢) ، فَتَمَرَّقَا فِي النَّخْلِ ، فَقَتَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَحُويِّصَةُ وَمُحَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ ، فَبَدَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَبِرَ الْكُبَرُ»^(٣) - قَالَ يَحْيَى^(٤): لَيْلِي الْكَلَامَ الْأَكْبَرُ - فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَسْتَحِقُّونَ قَتْلَكُمْ - أَوْ قَالَ: صَاحِبَكُمْ - بِأَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ؟» . قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمْرٌ لَمْ نَرَهُ ، قَالَ: «فَتَبَرَّئُكُمْ يَهُودُ فِي أَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ» . قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَوْمٌ كُفَّارٌ ، فَوَدَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ^(٥).

تَسْوِيدُ الْأَكَابِرِ

- مَا أَوْصَى بِهِ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَنِيهِ :

عَنْ حَكِيمِ بْنِ قَيْسٍ بْنِ عَاصِمٍ: أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بَنِيهِ فَقَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ ،

(١) مرسل: إسناده صحيح؛ أخرجه الطبراني بنحوه ، ورجاله رجال الصحيح؛ غير رزين الرماني وهو ثقة كما قال الهيثمي (٣٤٥/٩) ، وأخرج ابن سعد (١٧٥/٤) نحوه ، والحاكم (٤٢٣/٣) ، وصححه ، وابن حجر في الإصابة (٣٣٢/٢) بإسناد صحيح من طريق يعقوب بن سفيان.

(٢) أتيا خير: من جهد أصابهما كما في النسائي.

(٣) كبر الكبر: قدم الأكابر للتكلم.

(٤) يحيى بن سعيد الراوي لهذا الحديث.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في الأدب من صحيحه (٦١٤٢) و(٦١٤٣) ، باب إكرام الكبر ، ومسلم في القسامة: ٢ - (١٦٦٩) باب في القسامة.

وَسَوَّدُوا أَكْبَرَكُمْ ، فَإِنَّ الْقَوْمَ إِذَا سَوَّدُوا أَكْبَرَهُمْ خَلَفُوا أَبَاهُمْ ، وَإِذَا سَوَّدُوا أَصْغَرَهُمْ أَرَزَى بِهِمْ ذَلِكَ فِي أَكْفَائِهِمْ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْمَالِ وَاضْطِنَاعِهِ ؛ فَإِنَّهُ مِنْهَجٌ لِلْكَرِيمِ ، وَيُسْتَعْنَى بِهِ عَنِ اللَّئِيمِ ، وَإِيَّاكُمْ وَمَسْأَلَةَ النَّاسِ ؛ فَإِنَّهَا مِنْ آخِرِ كَسْبِ الرَّجُلِ ، وَإِذَا مِتُّ فَلَا تَنُوحُوا ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْخَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِذَا مِتُّ فَادْفِنُونِي بِأَرْضِي لَا يَشْعُرُ بِدَفْنِي بَكْرُ بْنُ وَائِلٍ ؛ فَإِنِّي كُنْتُ أَعَاوِرُهُمْ ^(١) فِي الْجَاهِلِيَّةِ ^(٢) .

الإِكْرَامُ مَعَ اخْتِلَافِ الرَّأْيِ وَالْعَمَلِ

- مَا أَمَرَ بِهِ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسَ يَوْمَ الْجَمَلِ :

عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْرَمَ غَلَبَةً مِنْ أَيْتِكَ ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَلَيْنَا يَوْمَ الْجَمَلِ فَنَادَى مُنَادِيهِ : لَا يَقْتُلُ مُدْبِرٌ ، وَلَا يَذْقُفُ ^(٣) عَلَى جَرِيحٍ ^(٤) .

- قَوْلُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَهْلِ الْجَمَلِ :

١ - عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ : سُئِلَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : عَنْ أَهْلِ الْجَمَلِ ؟ فَقَالَ : إِخْوَانُنَا بَغَوْا عَلَيْنَا ، فَقَاتَلْنَاهُمْ ، وَقَدْ فَاوَوْا ، وَقَدْ قَبِلْنَا مِنْهُمْ ^(٥) .

٢ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمَ الْجَمَلِ : نَمُنُّ عَلَيْهِمْ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ^(٦) ، وَنُورِثُ الْآبَاءَ مِنَ الْأَبْنَاءِ ^(٧) .

٣ - وَعَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ : سُئِلَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : عَنْ أَهْلِ الْجَمَلِ : أَمْشِرْكُونَ هُمْ ؟ قَالَ : مِنَ الشُّرْكِ فَرُّوا . قِيلَ : أَمْتَافِقُونَ هُمْ ؟ قَالَ : إِنَّ الْمُتَافِقِينَ

(١) أهاورهم : أغبر عليهم .

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص/ ٥٤) ، وأحمد في المسند (٦١/ ٥) ، وقال الهيثمي (٢٢١/ ٤) : رجال أحمد رجال الصحيح .

(٣) ذقف : أجهز .

(٤) أخرجه البيهقي (١٨١/ ٨) من طريق الشافعي ، بإسناد رجاله ثقات .

(٥) أخرجه البيهقي (١٨٢/ ٨) ، وإسناده صحيح .

(٦) أي لا تقتلهم بسبب الشهادة .

(٧) أخرجه البيهقي (١٨٢/ ٨) بإسناد رجاله ثقات .

لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا . قِيلَ : فَمَا هُمْ؟ قَالَ : إِخْوَانُنَا بَغَوْا عَلَيْنَا^(١) .

- إنكار عمار على من نال من عائشة رضي الله عنهما وقوله فيها :

سَمِعَ عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ - رضي الله عنه - رَجُلًا يَنَالُ مِنْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، فَقَالَ لَهُ : اسْكُتْ مَقْبُوحًا ، مَبْوَحًا ، أَتُؤْذِي مَحْبُوبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَشْهَدُ أَنَّهَا زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَنَّةِ^(٢) .

الأمر باتباع الأكابر على خلاف رأيه

- أمر ابن مسعود باتباع عمر رضي الله عنهما وقوله فيه :

عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ : أَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - اسْتَفْرَفُهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، فَأَقْرَأْنِيهَا كَذَا وَكَذَا ، فَقُلْتُ : إِنَّ عُمَرَ - رضي الله عنه - أَقْرَأَنِي كَذَا وَكَذَا - خِلَافَ مَا قَرَأَهَا عَبْدُ اللَّهِ - . قَالَ : فَبَكَى حَتَّى رَأَيْتُ دُمُوعَهُ خِلَالَ الْحَصَى ، ثُمَّ قَالَ : اقْرَأْهَا كَمَا أَقْرَأَكَ عُمَرُ ، فَوَاللَّهِ لَهِيَ أَتَيْنُ مِنْ طَرِيقِ السَّيْلَعِينَ^(٣) ، إِنَّ عُمَرَ كَانَ لِلْإِسْلَامِ حِصْنًا حَصِينًا يَدْخُلُ الْإِسْلَامُ فِيهِ وَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ ، فَلَمَّا قُتِلَ عُمَرُ انْتَلَمَ الْحِصْنُ ، فَالْإِسْلَامُ يَخْرُجُ مِنْهُ وَلَا يَدْخُلُ فِيهِ^(٤) .

- ما جرى بين أبي بكر والمغيرة وبين رجل وغضب أبي بكر لغضب المغيرة رضي الله عنهما:

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ - رضي الله عنه - قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رضي الله عنه - فَعَرَضَ عَلَيْهِ فَرَسٌ ، فَقَالَ رَجُلٌ : احْمِلْنِي عَلَى هَذَا! فَقَالَ : لَأَنْ أَحْمِلَ عَلَيْهِ غُلَامًا قَدْ رَكِبَ الْخَيْلَ عَلَى غِرَّتِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْمِلَكَ عَلَيْهِ ، فَغَضِبَ الرَّجُلُ ، وَقَالَ : أَنَا - وَاللَّهِ - خَيْرٌ مِنْكَ وَمِنْ أَيْلِكَ فَارِسًا ، فَغَضِبْتُ حِينَ قَالَ ذَلِكَ لِخَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

(١) أخرجه البيهقي (١٧٣/٨) بإسناد رجاله ثقات .

(٢) صحيح : أخرجه الترمذي في المناقب (٣٨٨٨) ، باب من فضل عائشة رضي الله عنها ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وأخرج البخاري في فضائل الصحابة (٣٧٧٢) باب فضل عائشة رضي الله عنها مثله عن أبي وائل .

(٣) السيلعين : هذا مثل يضرب لقوة ظهور الشيء ووضوحه .

(٤) إسناده صحيح : أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/٣٧١) .

فَقُمْتُ إِلَيْهِ ، فَأَخَذْتُ بِرَأْسِهِ ، فَسَحَبْتُهُ عَلَى أَنْفِهِ ، فَكَأَنَّمَا كَانَ عَلَى أَنْفِهِ عَزْلَاءٌ^(١) مَرَادَةً^(٢) ، فَأَرَادَتِ الْأَنْصَارُ أَنْ يَسْتَقِيدُوا مِنِّي ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنِّي مُقَيِّدُهُمْ مِنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، وَلَآنَ أَخْرَجَهُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ أَقْرَبَ مِنْ أَنْ أُقَيِّدَهُمْ مِنْ وَرَعَةِ اللَّهِ^(٣) الَّذِينَ يَزْعُمُونَ عِبَادَةَ اللَّهِ^(٤) .

- ضَرَبَ عُمَرُ رَجُلًا لِأَجْلِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ أَبِي وَائِلٍ : أَنَّ رَجُلًا كَانَ لَهُ حَقٌّ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، فَأَقْسَمَ عَلَيْهَا ، فَضَرَبَهُ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ثَلَاثِينَ سَوْطًا ، تَبَضُّعُ^(٥) ، وَتَحْدُرُ^(٦) .

- هُمَّ عَلِيٌّ بِقَتْلِ ابْنِ سَيِّئٍ لِنَفْضِ إِلَيْهِ إِثْمَهُ عَلَى الشُّيْخَيْنِ :

عَنْ أُمِّ مُوسَى قَالَتْ : بَلَغَ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ ابْنَ سَيِّئٍ يُفَضِّلُهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَهَمَّ عَلِيٌّ بِقَتْلِهِ ، فَقِيلَ لَهُ : أَتَقْتُلُ رَجُلًا إِنَّمَا أَجَلُكَ وَفَضْلُكَ ؟ فَقَالَ : لَا جَرَمَ لَا يُسَاكِنُنِي فِي بَلَدَةٍ أَنَا فِيهَا^(٧) .

- اسْتِجَابَةُ دُعَاءِ سَعْدٍ عَلَى مَنْ شَتَمَ عَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ :

١ - عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : بَيْنَمَا سَعْدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَمْشِي إِذْ مَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَشْتِمُ عَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : إِنَّكَ تَشْتِمُ أَقْوَامًا قَدْ سَبَقَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا سَبَقَ ، وَاللَّهُ لَتَكْفُنَّ عَنْ شَتْمِهِمْ أَوْ لَادْعُوَنَّ اللَّهُ عَلَيْكَ ، قَالَ : يُخَوِّفُنِي ؛ كَأَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَقَالَ سَعْدٌ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ يَشْتِمُ أَقْوَامًا قَدْ سَبَقَ لَهُمْ مِنْكَ مَا سَبَقَ فَاجْعَلْهُ الْيَوْمَ نَكَالًا^(٨) .

(١) عزلاء: فم المزايدة الأسفل ، والمعنى سال منه دم بكثرة .

(٢) مزادة: الرواية أو القرية الكبيرة .

(٣) وزعة الله: الذي يحبس الناس ويكف أولهم عن آخرهم ، والمعنى: لا أقيد من الدين يكفون الناس من الإقدام على الشر .

(٤) أخرجه الطبراني ، وذكره الهيثمي (٣٦١/٩) ، وقال: رجاله رجال الصحيح .

(٥) تبضع: تشق الجلد وتقطعه وتجري الدم ، وتحدر: تورم الجلد وتغلظه .

(٦) رجاله ثقات: أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث (٢٤٣/٣) ، وهو من حديث ابن عيينة ، رواه عن جامع بن أبي وائد ، عن أبي وائل ، وفي الفائق (٩٨/١): كان لرجل حق على أم سلمة ، فأقسم عليها أن تعطيه ، فضربه أدباً له ثلاثين سوطاً كلها يضع ويحدر .

(٧) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٥٣/٨) .

(٨) نكالاً: عبرة وعظة لغيره .

فَجَاءَتْ بُحَيَّةُ^(١) ، فَأَفْرَجَ النَّاسُ^(٢) ، لَهَا فَتَحَبَّطَتْ^(٣) ، فَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْعُونَ سَعْدًا يَقُولُونَ : اسْتَجَابَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ^(٤) .

٢ - وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ ، فَبَيْنَا أَنَا أَطُوفُ فِي السُّوقِ إِذْ بَلَغَتْ أَحْجَارَ الزَّيْتِ^(٥) ، فَرَأَيْتُ قَوْمًا مُجْتَمِعِينَ عَلَى فَارِسٍ ، قَدْ رَكِبَ دَابَّةً وَهُوَ يَشْتِمُ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَالنَّاسُ وَقُوفٌ حَوْلَيْهِ ، إِذْ أَقْبَلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فَوَقَفَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ : مَا هَذَا؟ فَقَالُوا : رَجُلٌ يَشْتِمُ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فَتَقَدَّمَ سَعْدٌ فَأَفْرَجُوا لَهُ حَتَّى وَقَفَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا هَذَا عَلَى مَا تَشْتِمُ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ؟ أَلَمْ يَكُنْ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ؟ أَلَمْ يَكُنْ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَمْ يَكُنْ أَزْهَدَ النَّاسِ؟ أَلَمْ يَكُنْ أَعْلَمَ النَّاسِ؟ وَذَكَرَ حَتَّى قَالَ : أَلَمْ يَكُنْ خَتَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنَتِهِ؟ أَلَمْ يَكُنْ صَاحِبَ رَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَائِهِ؟ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا يَشْتِمُ وَلِيًّا مِنْ أَوْلِيَانِكَ ، فَلَا تُفْرِقْ هَذَا الْجَمْعَ حَتَّى تُرِيَهُمْ قُدْرَتَكَ . قَالَ قَيْسٌ : فَوَاللَّهِ مَا تَفَرَّقْنَا حَتَّى سَاخَتْ بِهِ دَابَّتُهُ ، فَرَمْتُهُ عَلَى هَامَتِهِ فِي تِلْكَ الْأَحْجَارِ ، فَأَنْفَلَقَ دِمَاعُهُ ، وَمَاتَ^(٦) .

البكاء على موت الأكابر

- بكاء صُهَيْبٍ وَقَوْلُ حَفْصَةَ لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ :

١ - عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : أَتَيْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِشَرَابٍ حِينَ طُعِنَ ، فَخَرَجَ مِنْ جِرَاحَتِهِ ، فَقَالَ صُهَيْبٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : وَأَعْمَرَاهُ ، وَأَخَاهُ ، مَنْ لَنَا بَعْدُكَ؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : مَهْ يَا أَخِي ؛ أَمَا شَعَرْتَ أَنَّهُ مَنْ يَعُولُ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ؟^(٧) .

٢ - وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ أَقْبَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي رَافِعًا صَوْتَهُ ،

(١) البخية: الأنثى من الجمال طوال الأعناق .

(٢) أفرج الناس: انجلوا عنه .

(٣) تحببته: وطنته وطأ شديداً .

(٤) ذكره الهيثمي (١٥٤/٩) ، وقال: أخرجه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(٥) أحجار الزيت: موضع داخل المدينة غرب المسجد النبوي .

(٦) صحيح على شرط الشيخين: رواه الحاكم في المستدرک (٣/٥٠٠) ، وصححه على شرطهما ، ووافقه الذهبي .

(٧) مرسل: رجاله ثقات ؛ وأخرجه ابن سعد (٣/٣٦٢) .

فَقَالَ: عُمَرُ: أَعْلَيْ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ عُمَرُ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَتَّبِعْ عَلِيَّ يَعْذَّبْ؟»^(١).

٣ - وَعَنِ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ دَخَلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، فَقَالَتْ: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ، وَيَا صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ، وَيَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ عُمَرُ لِابْنِ عُمَرَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَجْلِسْنِي؛ فَلَا صَبْرَ لِي عَلَى مَا أَسْمَعُ، فَأَسْتَنْدُهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَقَالَ لَهَا: إِنِّي أُحَرِّجُ عَلَيْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَنْذِيْبِي بَعْدَ مَجْلِسِكَ هَذَا، فَأَمَّا عَيْنُكَ فَلَنْ أُمْلِكُهَا؛ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مِيتٍ يَنْدُبُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ إِلَّا الْمَلَائِكَةُ نَمَقْتُهُ^(٢).

- بَكَاءُ ابْنِ مَسْعُودٍ عَلَى مَوْتِ عُمَرَ:

عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَتَعَى إِلَيْنَا عُمَرَ ، فَلَمْ أَرْ يَوْمًا كَانَ أَكْثَرَ بَاكِيًا وَلَا حَزِينًا مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَوْ أَعْلَمُ عُمَرَ كَانَ يُحِبُّ كَلْبًا لِأَحَبَّتُهُ ، وَاللَّهِ إِنِّي أَحْسَبُ الْعِضَاءَ^(٣) قَدْ وَجَدَ فَقَدْ عُمَرَ^(٤).

- بَكَاءُ ثُمَامَةَ وَزَيْدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي حُمَيْدٍ عَلَى قَتْلِ عُثْمَانَ:

١ - عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ قَالَ: كَانَ أَمِيرٌ عَلَى صَنْعَاءَ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ عَدِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ^(٥) ، فَلَمَّا جَاءَ نَعْيُ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَكَى ، وَقَالَ: هَذَا^(٦) حِينَ انْتَرَعَتْ خِلَافَةُ النَّبُوَّةِ ، وَصَارَ مُلْكًا وَجَبَرِيَّةً ، مَنْ غَلَبَ عَلَى شَيْءٍ أَكَلَهُ^(٧).

٢ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ قَابِثٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يَبْكِي عَلَى عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمَ الدَّارِ.

٣ - وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِذَا ذَكَرَ مَا صَنَعَ بِعُثْمَانَ

(١) صحيح الإسناد: أخرجه ابن سعد (٣/ ٣٦٢).

(٢) نمقته: كتبه ، والأثر صحيح الإسناد ، أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٣٦١).

(٣) العضاء: كل شجر له شوك.

(٤) صحيح الإسناد: أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٣٧٢).

(٥) ثمامة بن عدي القرشي من المهاجرين الأولين ، وشهد بدرًا ، وكان أميراً على صنعاء.

(٦) هذا: أي هذا الوقت.

(٧) أخرجه البخاري في تاريخه (٢/ ١٧٦) بإسناد صحيح ، وابن سعد (٣/ ٨٠) ، وغيرهما.

- رضي الله عنه - بكى ، قَالَ : فَكَأَنِّي أَسْمَعُهُ يَقُولُ : هَاهُ ، هَاهُ ، يَتَجَحَّبُ ^(١) .

٤ - وَعَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ - رضي الله عنه - لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَذْرًا - : اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ عَلَيَّ أَلَا أَفْعَلُ كَذَا ، وَلَا أَفْعَلُ كَذَا ، وَلَا أَضْحَكَ حَتَّى أَلْفَاكَ ^(٢) .

التَّكْرُ بِمَوْتِ الْأَكَابِرِ

- ما قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ وَأُبَيٌّ وَأَنَسٌ رضي الله عنهم في التَّكْرُ بِمَوْتِهِ ﷺ :

١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رضي الله عنه - قَالَ : مَا عَدَا وَارَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي التُّرَابِ فَانْكُرْنَا قُلُوبَنَا ^(٣) .

٢ - وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ - رضي الله عنه - قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهُنَا وَاحِدَةٌ ، حَتَّى فَارَقْنَا ، فَاخْتَلَفَتْ وَجُوهُنَا يَمِينًا وَشِمَالًا .

وفي رواية أُخْرَى عَنْهُ عِنْدَهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ نَبِيِّنَا ﷺ وَوَجْهَنَا وَاحِدٌ ^(٤) فَلَمَّا قُبِضَ نَظَرْنَا هَكَذَا ^(٥) وَهَكَذَا ^(٦) .

٣ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قَالَ : لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ أَظْلَمَ مِنْهَا - يَعْنِي الْمَدِينَةَ - كُلُّ شَيْءٍ ، وَمَا نَقَضْنَا عَنْهُ الْأَيْدِي مِنْ دَفْنِهِ حَتَّى أَنْكُرْنَا قُلُوبَنَا ^(٧) .

٤ - وَعَنْ أَنَسٍ فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ قَالَ : فَشَهِدْتُهُ يَوْمَ دَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَيْنَا فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا قَطُّ كَانَ أَحْسَنَ وَلَا أَضْوَأَ مِنْ يَوْمٍ دَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَيْنَا ، وَشَهِدْتُهُ يَوْمَ مَاتَ ، فَمَا

(١) أخرجه ابن سعد (٨١/٣) بإسناد صحيح .

(٢) أخرجه ابن سعد (٨١/٣) بإسناد صحيح .

(٣) أخرجه البزار ، ورجاله رجال الصحيح . هـ . مجمع الزوائد للهيتمي (٣٨/٩) ، وذكره الحافظ في الفتح (١٤٩/٨) وقال : إسناده جيد ، ولفظه : «وما نقضنا أيدينا من دفنه حتى . . . » .
أنكرنا قلوبنا : شعرنا أن قلوبنا قد تغيرت .

(٤) وجهنا واحد : أي قصدنا .

(٥) نظرنا هكذا وهكذا : أي يميناً وشمالاً دلالة على الحيرة .

(٦) أخرجه أبو نعيم (٢٥٤/١) ، وإسناده صحيح .

(٧) أخرجه ابن سعد (٢٧٤/٢) ، وإسناده صحيح .

رَأَيْتُ قَطُّ يَوْمًا كَانَ أَقْبَحَ وَلَا أَظْلَمَ مِنْ يَوْمِ مَاتَ ^(١).

- مَا قَالَهُ أَبُو طَلْحَةَ فِي مَوْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ أَصْحَابَ الشُّوْرَى اجْتَمَعُوا ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ أَبُو طَلْحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَا يَصْنَعُونَ ، قَالَ : لَأَنَا كُنْتُ لَأَنْ تَدَافَعُوهَا أَخَوْفَ مِنِّي مِنْ أَنْ تَنَافَسُوهَا ، فَوَاللَّهِ مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَقَدْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فِي مَوْتِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نَقْضٌ فِي دِينِهِمْ وَفِي دُنْيَاهُمْ ^(٢).

إِكْرَامُ ضُعَفَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَفُقَرَائِهِمْ

- إِكْرَامُ النَّبِيِّ ﷺ لِفُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ :

١ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ سِتَّةٌ نَفَرٍ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : اطْرُدْ هَؤُلَاءِ عَنْكَ فَإِنَّهُمْ وَإِنَّهُمْ . قَالَ : فَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَرَجُلٌ مِنْ هَذِيلٍ وَبِلَالٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَرَجُلَانِ نَسِيتُ اسْمَيْهِمَا قَالَ : فَوَقَعَ فِي نَفْسِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَحَدَّثَ بِهِ نَفْسَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلَا تَقْرُؤِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدُوَّةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ [الأنعام : ٥٢] ^(٣).

٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَرَّ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ ^(٤) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ صُهَيْبٌ ، وَبِلَالٌ ، وَخَبَّابٌ ، وَعَمَّارٌ وَنَحْوُهُمْ ، وَنَاسٌ مِنْ ضُعَفَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَضِيتَ بِهِؤُلَاءِ مِنْ قَوْمِكَ ؟ أَفَتَحْنُ نَكُونُ تَبَعًا لَهُؤُلَاءِ ؟ أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ مَنْ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ؟ اطْرُدْهُمْ عَنْكَ ؛ فَلَعَلَّكَ إِنْ طَرَدْتَهُمْ اتَّبَعْنَاكَ . قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾ - إِلَىٰ قَوْلِهِ : ﴿ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام : ٥٢] ^(٥).

(١) أخرجه ابن سعد (٢٣٤/١) ، وإسناده صحيح .

(٢) أخرجه ابن سعد (٣٧٤/٣) ، وإسناده صحيح .

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٤٦/١) بإسناد رجاله ثقات ، والحاكم (٣١٩/٣) ، مختصراً ، وقال : صحيح على شرط الشيخين .

(٤) الملا من قريش : أشراف الناس ومقدموهم .

(٥) صحيح : أخرجه أبو نعيم (٣٤٦/١) بإسناد رجاله ثقات ، وأحمد (٢٤٠/١) ، والطبراني ، وقال الهيثمي (٢١/٧) : رجال أحمد رجال الصحيح ، غير كردوس ، وهو ثقة .

- إِخْرَافُ النَّبِيِّ ﷺ لِابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَا عُوتِبَ فِيهِ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴾ [عبس : ١] جَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَكْلُمُ أَبِي بَنٍ خَلْفٍ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ۖ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ﴾ [عبس : ١ - ٢] فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِكْرُمَةٍ^(١).

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : أَنْزَلَتْ : ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴾ [عبس : ١] فِي ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى ، أَتَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ : أَرْشِدْنِي . قَالَتْ : وَعِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ عِظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ ، قَالَتْ : فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْرِضُ عَنْهُ وَيَقْبِلُ عَلَى الْآخِرِ ، وَيَقُولُ : «أَتَرَى بِمَا أَقُولُ بِأَسَاءً؟» . فَيَقُولُ : لَا . فَبَيَّ هَذَا أَنْزَلَتْ : ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴾ [عبس : ١]^(٢).

- نَزُولُ الْأَمْرِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَنْ يَضْبِرَ نَفْسَهُ مَعَ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ :

١ - عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : جَاءَ الْأَفْرَغُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ ، وَعُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ ، فَوَجَدَا النَّبِيَّ ﷺ قَاعِدًا مَعَ عَمَّارٍ ، وَصُهَيْبٍ ، وَبِلَالٍ ، وَخَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ ، فِي أَنَاسٍ مِنْ ضُعَفَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ حَقَرُوهُمْ ، فَخَلَوْا بِهِ ، فَقَالُوا : إِنَّ وُقُودَ الْعَرَبِ تَأْتِيكَ فَتَسْتَحْيِي أَنْ يَرَانَا الْعَرَبُ فَعُودًا مَعَ هَذِهِ الْأَعْبُدِ ، فَإِذَا جِئْنَاكَ فَأَقْمَهُمْ عَنَّا . قَالَ : «نَعَمْ» . قَالُوا : فَكُتِبَ لَنَا عَلَيْكَ كِتَابًا ، فَدَعَا بِالصَّحِيفَةِ وَدَعَا عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِيَكْتُبَ - وَنَحْنُ فُعُودٌ فِي نَاحِيَةٍ - إِذْ نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ : ﴿ وَلَا تَقْرُرُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدُوفَةِ وَالْعِشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [٥٦] وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴾ [٥٧] وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِحَاثِثَاتِنَا ﴿ [الأنعام : ٥٢ - ٥٤] الْآيَةُ ، فَرَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّحِيفَةِ ، وَدَعَانَا ، فَأَتَيْنَاهُ

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٥/ حديث ٣١٢٣) ، ونسبه السيوطي في الدر المنثور لعبد الرزاق وعبد بن حميد وأبي يعلى عن أنس ، وصححه ابن حبان (٣٩).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعة (٣٣٣١) ، وفي علله الكبير (٦٦٧) ، وأبو يعلى (٤٨٤٨) ، وابن حبان (٥٣٥) ، والحاكم (٥١٤/٢) ، وإسناده صحيح

وَهُوَ يَقُولُ: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ». فَذَنُّونَا مِنْهُ حَتَّى وَضَعْنَا رُكْبَتَنَا عَلَى رُكْبَتِهِ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ مَعَنَا ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ قَامَ وَتَرَكْنَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَصِيرُ نَفْسِكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَقْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الكهف: ٢٨] قَالَ: فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ نَقْعُدُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَإِذَا بَلَغْنَا السَّاعَةَ الَّتِي كَانَ يَقُومُ فِيهَا قُمْنَا وَتَرَكْنَاهُ ، وَإِلَّا صَبَرَ أَبَدًا حَتَّى نَقُومَ^(١).

٢ - وَعَنْ سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَتِ الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عُيَيْنَةُ بِنْتُ حِصْنٍ ، وَالْأَفْرَغُ بْنُ حَاسٍ ، وَذَوُوهُمْ ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ لَوْ جَلَسْتَ فِي صَدْرِ الْمَسْجِدِ ، وَتَحَيَّيْتَ عَنَّا هَؤُلَاءِ وَأَزْوَاجَ جِبَابِهِمْ - يَغْنَوْنَ أَبَا ذَرٍّ ، وَسَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، وَفُقَرَاءَ الْمُسْلِمِينَ ، وَكَانَ عَلَيْهِمْ جِبَابُ الصُّوفِ ، لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ غَيْرُهَا - جَلَسْنَا إِلَيْكَ ، وَخَالَصْنَاكَ ، وَأَخَذْنَا عَنْكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنْتَ مَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ ٢٧ وَأَصِيرُ نَفْسِكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَقْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِيعَ مَنْ أَغْوَيْنَا فَلْيَكْفُرْ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبِعْ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا ٢٨ وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾ [الكهف: ٢٧ - ٢٩]؛ يَتَهَدَّدُهُمُ بِالنَّارِ ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَلْتَمِسُهُمْ حَتَّى أَصَابَهُمْ فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ يَذْكُرُونَ اللَّهَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يُمَيِّنِي حَتَّى أَمْرَنِي أَنْ أَصِيرَ نَفْسِي مَعَ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي ، مَعَكُمْ الْمَخْيَا وَمَعَكُمْ الْمَمَاتُ»^(٢).

- مَا أَمَرَ بِهِ ﷺ مِنْ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ لِمَنْ اسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ:

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ ، فَقَالَ: «أَخِي وَالِدَاكَ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فِيهِمَا فَجَاهِدْ»^(٣).

(١) أخرجه ابن ماجه في الزهد ، باب مجالسة الفقراء (٣٠٤/٢) ، وأبو نعيم (١٤٦/١) ، وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه أبو نعيم (٣٤٥/١) بإسناد صحيح ، والطبراني - على ما ذكره الهيثمي (٢١/٧) وقال: رجاله رجال الصحيح -.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في الجهاد (٣٠٠٤) باب الجهاد بإذن الأبوين ، وفي الأدب (٥٩٧٢) باب لا يجاهد إلا بإذن الأبوين ، ومسلم في البر والصلة (٢٥٤٩) باب بر الوالدين ، وأحمد (١٨٨/٢).

٢ - وَ فِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ أَتُبْنِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ. قَالَ: «فَهَلْ مِنْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟». قَالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا حَيٌّ، قَالَ: «تُبْنِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَارْجِعْ إِلَى وَالِدِكَ فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا»^(١).

٣ - وَ فِي رِوَايَةٍ لَأَبِي دَاوُدَ قَالَ: جِئْتُ أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ. فَقَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَأُصْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا»^(٢).

٤ - وَعِنْدَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ أَحَدٌ بِالْيَمَنِ؟». قَالَ: أَبَوَايَ. قَالَ: «أَذِنَا لَكَ؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «فَارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَاسْتَأْذِنْهُمَا، فَإِنْ أَذِنَا لَكَ فَجَاهِدْ؛ وَإِلَّا فَبَرَّهُمَا»^(٣).

- أَمْرُهُ ﷺ بَعْضُ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِبِرِّ أَبَوَيْهِ وَتَرْكِ الْجِهَادِ :

١ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ عَنْ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْتَشِيرُهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَاكَ وَالِدَانِ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «الزَّمُهُمَا، فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ أَقْدَامِهِمَا»^(٤).

٢ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السَّلَمِيِّ: أَنَّ جَاهِمَةَ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَدْتُ أَنْ أَغْزُوَ وَقَدْ جِئْتُكَ أَسْتَشِيرُكَ؟ فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَالزَّمُهَا، فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ رِجْلَيْهَا». ثُمَّ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ فِي مَقَاعِدِ شَتَّى، وَكَمِثْلُ هَذَا الْقَوْلِ^(٥).

٣ - وَعَنْ نَاعِمِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَ: خَرَجَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - حَاجًّا حَتَّى كَانَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ أَتَى شَجَرَةً فَعَرَفَهَا، فَجَلَسَ تَحْتَهَا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ شَابٌّ مِنْ هَذِهِ

(١) صحيح: أخرجه مسلم في الموضع السابق.

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٢٨) باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان.

(٣) في الموضع السابق.

(٤) أخرجه الطبراني، ورجاله ثقات كما في مجمع الزوائد (١٣٨/٨).

(٥) طبقات ابن سعد (٢٧٤/٤) بإسناد صحيح.

الشُّعْبَةُ (١) حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي جِئْتُ لَأَجَاهِدَ مَعَكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَتُبْنِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَالْدَّارَ الْآخِرَةَ. فَقَالَ: «أَبُورَاحَ حَيَّانٍ كِلَاهُمَا؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَارْجِعْ فَبَرِّهُمَا». فَأَنْفَقْتَ رَاجِعاً مِنْ حَيْثُ جَاءَ (٢).

- مَا جَرَى بَيْنَ عَلِيٍّ وَابْنَيْهِ حِينَ خَطَبَ عُمَرُ ابْنَتَهُ :

عَنْ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ أُمَّ كُلْثُومَ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: إِنَّهَا تَصْغُرُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَبَبِي وَنَسَبِي» فَأَحِبُّ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبَبٌ وَنَسَبٌ. فَقَالَ عَلِيٌّ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ: رَوْجَا عَمَّكُمَا، فَقَالَا: هِيَ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسَاءِ تَخْتَارُ لِنَفْسِهَا. فَقَامَ عَلِيٌّ مُغْضِباً، فَأَمْسَكَ الْحَسَنُ يَدَيْهِ وَقَالَ: لَا صَبْرَ لِي عَلَى هِجْرَانِكَ يَا أَبَتَاهُ، قَالَ: فَرَوَّجَاهُ (٣).

- إِطْعَامُ أُسَامَةَ أُمِّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جُمَارَ النَّخْلَةِ :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: بَلَغَتِ النَّخْلَةُ عَلَى عَهْدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَلْفَ ذِرْهَمٍ، قَالَ: فَعَمِدَ أُسَامَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى نَخْلَةٍ فَتَقَرَّهَا، وَأَخْرَجَ جُمَارَهَا فَأَطْعَمَهَا أُمَّهُ، فَقَالُوا لَهُ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا وَأَنْتَ تَرَى النَّخْلَةَ قَدْ بَلَغَتْ أَلْفَ ذِرْهَمٍ؟ قَالَ: إِنَّ أُمِّي سَأَلَتْنِيهِ، وَلَا تَسْأَلُنِي شَيْئاً أَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهَا (٤).

الرَّحْمَةُ عَلَى الْأَوْلَادِ وَالتَّسْوِيَةُ بَيْنَهُمْ

- صَلَاتُهُ ﷺ وَأَمَامَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى عَاتِقِهِ :

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَمَامَةُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَلَى عَاتِقِهِ، فَصَلَّى، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَهَا (٥).

(١) الشُّعْبَةُ: المسيل في الرمل.

(٢) رجاله ثقات: رواه أبو يعلى في المسند (١٠/٥٧٢٤)، وقال الهيثمي (١٣٨/٨): فيه ابن إسحاق، وهو مدلس ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه البيهقي (٦٤/٧) بإسناد صحيح.

(٤) أخرجه ابن سعد (٧٠/٤ - ٧١) بإسناد صحيح، مرسل.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٥٩٩٦) في الأدب، باب رحمة الولد. هـ. فتح الباري (١٠/٤٢٦).

- مَضَى لِسَانُ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْصُصُ لِسَانَهُ - أَوْ قَالَ : شَفَتَهُ يَغْنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَإِنَّهُ لَنْ يُعَذَّبَ لِسَانٌ أَوْ شَفَتَانِ مَصَّهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(١) .

- مَا جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَقْرَعِ حِينَ قَبِلَ حَسَنًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبِلَ حَسَنًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ لَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَاسِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : لَقَدْ وُلِدَ لِي عَشْرَةٌ مَا قَبِلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ » ^(٢) .

- قَوْلُهُ ﷺ فِي الْأَوْلَادِ :

عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ خَلْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَخَذَ حَسَنًا فَقَبَّلَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : « إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ ، مَجْهَلَةٌ ، مَجْبَنَةٌ » ^(٣) .

- حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ ثَلَاثَةً وَيُبْغِضُ ثَلَاثَةً :

عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ يَبْلُغُنِي عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَدِيثٌ ، وَكُنْتُ أَشْتَهِي لِقَاءَهُ ، فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ : يَا أَبَا ذَرٍّ ، كَانَ يَبْلُغُنِي عَنْكَ حَدِيثُكَ وَكُنْتُ أَشْتَهِي لِقَاءَكَ ، قَالَ : اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَبُوكَ ، قَدْ لَقِيتَنِي ، فَهَاتِ ، قُلْتُ : حَدِيثًا بَلَّغُنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَكَ ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ ثَلَاثَةً ، وَيُبْغِضُ ثَلَاثَةً ؟ » قَالَ : فَمَا إِخَالَنِي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : قُلْتُ : فَمَنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ؟ قَالَ : « رَجُلٌ عَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُخْتَسِبًا ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، وَأَنْتُمْ تَجِدُونَهُ عِنْدَكُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ . ثُمَّ ثَلَا : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ ﴾ »

(١) رجاله رجال الصحيح ، غير عبد الرحمن بن أبي عوف ، وهو ثقة ، كذا قال الهيثمي (١٧٧/٩) ، وهو في مسند أحمد (٩٣/٤) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في الأدب من صحيحه (٥٩٩٧) باب رحمة الولد ، عن أبي هريرة .

(٣) أخرجه البزار ، ورجاله ثقات ، كما في مجمع الزوائد (١٥٥/٨) .

والمعنى أنهم يحملون الآباء على البخل بما في أيديهم إيثارا لهم على غيرهم ، وأنهم يحملون آباءهم على أن يجهلوا على من يؤذيهم بحكم العاطفة فيهم .

سَبِيلِهِ، صَفًا كَأَنَّهُمْ بَيْنَهُ مَرُصُومٌ» [الصف: ٤] ، قُلْتُ: وَمَنْ؟ قَالَ: «رَجُلٌ كَانَ لَهُ جَارٌ سَوَاءٌ يُؤْذِيهِ فَصَبَرَ عَلَى أَذَاهُ حَتَّى يَكْفِيَهُ اللَّهُ إِثَابَهُ بِحَيَاةٍ أَوْ مَوْتٍ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (١) .

التَّسْلِيمُ عَلَى الْمُسْلِمِ

- قِصَّةُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

١ - عَنِ الْأَعْرَضِيِّ مَرْثِيَةً قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ لِي بِجَرِيبٍ مِنْ تَمْرِ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَمَطَّلَنِي بِهِ ، فَكَلَّمْتُ فِيهِ رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ: «اغْدُ يَا أَبَا بَكْرٍ فَخُذْ لَهُ تَمْرَهُ» . فَوَعَدَنِي أَبُو بَكْرٍ الْمَسْجِدَ إِذَا صَلَّيْنَا الصُّبْحَ ، فَوَجَدْتُهُ حَيْثُ وَعَدَنِي ، فَأَنْطَلَقْنَا فَكُلَّمَا رَأَى أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ مِنْ بَعِيدٍ سَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَا تَرَى مَا يُصِيبُ الْقَوْمَ عَلَيْكَ مِنَ الْفَضْلِ؟ لَا يَسْأَلُكَ إِلَى السَّلَامِ أَحَدٌ ، فَكُنَّا إِذَا طَلَعَ الرَّجُلُ مِنْ بَعِيدٍ بَادَرْتَاهُ بِالسَّلَامِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْنَا (٢) .

١ - وَعَنْ زُهْرَةَ بِنِ حُمَيْصَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: رَدِفْتُ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَكُنَّا نَمُرُّ بِالْقَوْمِ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، فَيَرُدُّونَ عَلَيْنَا أَكْثَرَ مِمَّا نُسَلِّمُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا زَالَ النَّاسُ غَالِبِينَ لَنَا مُنْذُ الْيَوْمِ . وَفِي لَفْظٍ: فَضَلْنَا النَّاسَ الْيَوْمَ بِخَيْرٍ كَثِيرٍ (٣) .

- قِصَّةُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعَ الطُّفَيْلِ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

١ - عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَيَعْدُو مَعَهُ إِلَى الشُّوقِ ، قَالَ: فَإِذَا عَدَوْنَا إِلَى الشُّوقِ لَمْ يَمُرُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَلَى سَقَاطٍ (٤) ، وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ ، وَلَا مُسْكِينٍ ، وَلَا أَحَدٍ إِلَّا وَسَلَّمَ عَلَيْهِ . قَالَ الطُّفَيْلُ: فَجِئْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَوْمًا فَاسْتَبَعَنِي إِلَى الشُّوقِ ، فَقُلْتُ: مَا تَصْنَعُ بِالشُّوقِ وَأَنْتَ لَا تَقِفُ عَلَى الْبَيْعِ ، وَلَا تَسْأَلُ عَنِ السَّلْعِ ، وَلَا تَسُومُ بِهَا ، وَلَا تَجْلِسُ فِي مَجَالِسِ

(١) رواه أحمد (١٧٦/٥) ، والطبراني ، ذكره الهيثمي (١٧١/٨) ، وقال: إسناده الطبراني وأحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح .

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط ، وأحد إسناده الكبير رواه محتج بهم في الصحيح على ما قاله الهيثمي (١٣٣/٨) .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٣/١٣) - طبعة دار القبلة - الأثر (٢٦١٩١) ، وإسناده صحيح .

(٤) سقاط: الذي يبيع سقط المتاع، ورديته .

الشوق قال: وأقول ، اجلس بنا ههنا نتحدث. فقال لي عبد الله: يا أبا بطن - وكان الطفيل ذا بطن - إثمنا نغذو من أجل السلام ، فسلم على من لقيت^(١).

٢ - وعن محمد بن زياد قال: كنت أخذ بيد أبي أمامة وهو منصرف إلى بيته ، فلا يمر على أحد مسلم ولا نصراني ولا صغير ولا كبير إلا قال: سلام عليكم ، سلام عليكم ، فإذا انتهى إلى باب الدار التفت إلينا ثم قال: يا بن أخي أمرنا نيتنا أن نفسي السلام^(٢) بيننا.

رد السلام

- قصة عائشة رضي الله عنها مع النبي ﷺ وجبريل عليه السلام:

عن عائشة - رضي الله عنها -: أن رسول الله ﷺ قال لها: «يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام». فقلت: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ، وذهبت تزيد ، فقال النبي ﷺ: «إلى هذا انتهى السلام». فقال: رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت^(٣).

- قصة سعد بن أبي وقاص مع عثمان رضي الله عنهما أيضاً في ذلك:

١ - عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال: مررت بعثمان بن عفان - رضي الله عنه - في المسجد فسلمت عليه ، فملاً عينيه مني ، ثم لم يرّد عليّ السلام ، فأنيب أمير المؤمنين ، عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فقلت: يا أمير المؤمنين هل حدث في الإسلام شيء - مرتين -؟ قال: وما ذاك؟ قلت: لا ، إلا أنني مررت بعثمان أنفاً في المسجد ، فسلمت عليه فملاً عينيه مني ، ثم لم يرّد عليّ السلام ، قال: فأرسل عمر إلى عثمان فدعاه ، فقال: ما منعك أن لا تكون ردّدت على أخيك السلام؟ قال عثمان: ما فعلت. قلت: بلى. قال: حتى حلف وحلفت ، قال: ثم إن عثمان ذكر فقال: بلى ؛ وأستغفر الله ، وأتوب إليه ، إنك مررت بي أنفاً وأنا أحدث نفسي بكلمة سمعتها من

(١) أخرجه أبو نعيم (٣١٠/١) بإسناد رجاله ثقات.

(٢) أخرجه أبو نعيم (١١٢/٦).

(٣) رجاله رجال الصحيح: أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين في زوائد المعجمين للهشمي (٢٥٨/٥) ح (٣٠٢٥) ، وقال في المجمع (٣٣/٨ - ٣٤): رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهُ مَا ذَكَرْتُهَا قَطُّ إِلَّا يَغْشَى بَصْرِي وَقَلْبِي غِشَاوَةٌ ، قَالَ سَعْدُ: فَأَنَا أُبَشِّرُكَ بِهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ لَنَا أَوَّلَ دَعْوَةٍ ، ثُمَّ جَاءَهُ أَغْرَابِيٌّ فَشَغَلَهُ حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَتَبِعْتُهُ حَتَّى أَشْفَقْتُ أَنْ يَسْبِقَنِي إِلَى مَنْزِلِهِ ، صَرَبْتُ بِقَدَمَيَّ الْأَرْضَ . فَالْتَفَتَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟ أَبُو إِسْحَاقَ؟» . قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ: «فَمَهْ؟» . قُلْتُ: لَا ، وَاللَّهُ ؛ إِلَّا أَنَّكَ ذَكَرْتَ لَنَا أَوَّلَ دَعْوَةٍ ، ثُمَّ جَاءَكَ هَذَا الْأَغْرَابِيُّ فَشَغَلَكَ . قَالَ: «نَعَمْ ، دَعْوَةُ ذِي الثُّونِ إِذْ هُوَ فِي بَطْنِ الْحَوْتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ، فَإِنَّهُ لَنْ يَدْعُوَ بِهَا مُسْلِمٌ رَبَّهُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ»^(١) .

إِزْسَالُ السَّلَامِ

- قِصَّةُ سَلْمَانَ مَعَ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ :

عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ قَالَ: جَاءَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ إِلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَدَخَلَ عَلَيْهِ فِي خُصٍّ^(٢) فِي نَاحِيَةِ الْمَدَائِنِ ، فَأَتَتْهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَحَيَّاهُ ، ثُمَّ قَالَا: أَنْتَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ؟ قَالَ: نَعَمْ ، قَالَا: أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي ، فَازْتَابَا وَقَالَا: لَعَلَّهُ لَيْسَ الَّذِي تُرِيدُ . قَالَ لهُمَا: أَنَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي تُرِيدَانِ ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَالَسْتُهُ ، فَإِنَّمَا صَاحِبُهُ مَنْ دَخَلَ مَعَهُ الْحِجَّةَ ، فَمَا حَاجَتُكُمَا؟ قَالَا: جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ أَخٍ لَكَ بِالشَّامِ . فَقَالَ: مَنْ هُوَ؟ قَالَا: أَبُو الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: فَأَيْنَ هَدَيْتُهُ الَّتِي أَرْسَلَ بِهَا مَعَكُمْ؟ قَالَا: مَا أَرْسَلَ مَعَنَا هَدِيَّةً . قَالَ: اتَّقِيَا اللَّهَ ، وَأَدِّيا الْأَمَانَةَ ، مَا جَاءَنِي أَحَدٌ مِنْ عِنْدِهِ إِلَّا جَاءَ مَعَهُ بِهِدِيَّةً ، قَالَا: لَا يُرْفَعُ عَلَيْنَا هَذَا ، إِنَّ لَنَا أَمْوَالًا فَاخْتَكِمْ فِيهَا . قَالَ: مَا أُرِيدُ أَمْوَالُكُمْ وَلَكِنِّي أُرِيدُ الْهَدِيَّةَ الَّتِي بَعَثَ بِهَا مَعَكُمْ . قَالَا: وَاللَّهِ مَا بَعَثَ مَعَنَا شَيْئًا ؛ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لَنَا: إِنَّ فِيكُمْ رَجُلًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَلَا بِهِ لَمْ يَبْغِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، فَإِذَا أَتَيْتُمَاهُ فَاقْرِئَاهُ مِنِّي السَّلَامَ . قَالَ: فَأَيُّ

(١) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (١٧٠/١) وفي طبعه الشيخ أحمد شاكر (١٤٦٢) ، صحيحه ، وقال الهيثمي (٦٨/٧): رواه أحمد ورجال رجال الصحيح ، غير إبراهيم بن محمد بن سعد بن أبي وقاص ، وهو ثقة .

(٢) خُصٌّ: بيتٌ يعمل من الخشب والقصب .

هَدِيَّةٌ كُنْتُ أُرِيدُ مِنْكُمْ غَيْرَ هَذِهِ ، وَأَيُّ هَدِيَّةٍ أَفْضَلُ مِنَ السَّلَامِ ، تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ^(١) .

هَذِي الصَّحَابَةِ فِي الْمَصَافَحَةِ وَالْمُعَانَقَةِ

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا تَلَقَّوْا تَصَافَحُوا ، وَإِذَا قَدِمُوا مِنْ سَفَرٍ تَعَانَقُوا^(٢) .

تَقْبِيلُ يَدِ الْمُسْلِمِ وَرَجْلِهِ وَرَأْسِهِ

- تَقْبِيلُهُ ﷺ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ تَلَقَّاهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَالْتَزَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَقَالَ : « مَا أَذْرِي بِأَيِّهِمَا أَنَا أَفْرَحُ ، بِقُدُومِ جَعْفَرٍ^(٣) ؟ أَوْ بِفَتْحِ خَيْبَرَ ؟ »^(٤) . وَزَادَ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى عَنْهُ : وَضَمَّهُ إِلَيْهِ وَاعْتَنَقَهُ^(٥) .

الْقِيَامُ لِلْمُسْلِمِ

- اسْتِقْبَالُهُ ﷺ لِابْنَتِهِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَاسْتِقْبَالُهَا لَهُ :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ كَانَ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ ﷺ كَلَامًا وَلَا حَدِيثًا وَلَا جَلْسَةً مِنْ فَاطِمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَاهَا قَدْ أَقْبَلَتْ رَحَبَ بِهَا ، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَبَّلَهَا ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهَا ، فَجَاءَ بِهَا حَتَّى يُجْلِسَهَا فِي مَكَانِهِ ، وَكَانَتْ إِذَا أَتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ رَحَبَتْ بِهِ ، ثُمَّ قَامَتْ إِلَيْهِ فَقَبَّلَتْهُ ، وَإِنَّهَا دَخَلَتْ

(١) قال الهيثمي : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ؛ غير يحيى بن إبراهيم المسعودي ، وهو ثقة . اهـ . مجمع الزوائد (٤٠ / ٨) .

(٢) رجاله رجال الصحيح : أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ، على ما ذكره الهيثمي في المجموع (٣٦ / ٨) .

(٣) بقُدُومِ جَعْفَرٍ : يعني من الحبشة إلى المدينة ، والنبي ﷺ بخيبر .

(٤) مرسل صحيح الإسناد : أخرجه ابن سعد (٣٤ / ٤) .

(٥) الرواية الثانية عند ابن سعد (٣٥ / ٤) وإسنادها صحيح .

عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ فَرَحَّبَ ، وَقَبَّلَهَا ، وَأَسَرَ إِلَيْهَا ، فَبَكَتْ ، ثُمَّ أَسَرَ إِلَيْهَا فَضَحِكَتْ ، فَقُلْتُ لِلنِّسَاءِ : إِنْ كُنْتُ لَأَكْرِى أَنْ لِهَذِهِ الْمَرْأَةِ فَضْلاً عَلَى النِّسَاءِ ، فَإِذَا هِيَ مِنَ النِّسَاءِ ، بَيْنَمَا هِيَ تَبْكِي إِذَا هِيَ تَضْحَكُ ، فَسَأَلْتُهَا : مَا قَالَ لَكَ ؟ قَالَتْ : إِنِّي إِذَا لَبَدْرَةٌ^(١) . فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ : أَسَرَ إِلَيَّ ، فَقَالَ : «إِنِّي مَيِّتٌ» ، فَبَكَتْ ، ثُمَّ أَسَرَ إِلَيَّ فَقَالَ : «إِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِي بِي لُحُوقاً» ، فَسِرَرْتُ بِذَلِكَ ، وَأَعْجَبَنِي^(٢) .

- حَالُ الصَّحَابَةِ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَا كَانَ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ رُؤْيَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا إِلَيْهِ ؛ لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَّتِهِ لَذَلِكَ^(٣) .

٢ - وَعَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنَ الْمَجْلِسِ ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ^(٤) .

حَفْظُ سِرِّ الْمُسْلِمِ

- حَفْظُ الصَّدِيقِ سِرِّ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْأَلَةِ الزَّوْاجِ بِحَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : تَأَيَّمْتُ حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - مِنْ حُنَيْسِ بْنِ خُذَافَةَ السَّهْمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا ، فَتَوَفَّيَ بِالْمَدِينَةِ ، فَلَقِيْتُ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ ؟ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً ، فَلَبِثْتُ لَيْلِي فَحَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : لَعَلَّكَ وَجَدْتِ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئاً ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ شَيْئاً حِينَ عَرَضْتَهَا عَلَيَّ إِلَّا

(١) البدر: الذي يفشي السر ويظهر ما يسمعه.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد: ص (١٣٨).

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (١٣٢/٣ ، ١٣٤ ، ١٥١) ، والبخاري في الأدب المفرد: حديث رقم (٩٤٦) ، والترمذي في الأدب (٢٧٥٤) ، وأبو يعلى (٣٧٨٤) ، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في الاستئذان (٦٢٦٩) ، ومسلم في السلام: (٢٧ - ٢١٧٧٠) باب تحرير إقامة الإنسان من موضعه.

أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُهُمَا ، وَلَمْ أَكُنْ لَأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوْ تَرَكْتُهَا نَكَحْتُهَا^(١) .

- حَفِظَ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سِرَّ النَّبِيِّ ﷺ :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ فَرَعْتُ مِنْ خِدْمَتِهِ قُلْتُ : يَقِيلُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ ، فَإِذَا غَلَمَةٌ يَلْعَبُونَ ، فَتَمْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، إِلَى لَعِبِهِمْ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَانْتَهَى إِلَيْهِمْ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ دَعَانِي فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةٍ ، فَكَأَنَّهُ فِيَّ^(٢) حَتَّى أَتَيْتُهُ ، وَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي ، فَقَالَتْ : مَا حَبَسَكَ ؟ قُلْتُ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى حَاجَةٍ . قَالَتْ : مَا هِيَ ؟ قُلْتُ : إِنَّهُ سِرٌّ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : احْفَظْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ . فَمَا حَدَّثْتُ بِتِلْكَ الْحَاجَةِ أَحَدًا مِّنَ الْخَلْقِ ، فَلَوْ كُنْتُ مُحَدِّثًا حَدَّثْتُكَ بِهَا^(٣) .

إِكْرَامُ الْيَتِيمِ

- مَا أَشَارَ بِهِ ﷺ عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ لِإِرَاةِ قَسْوَةِ قُلُوبِهِمْ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَجُلًا شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَسْوَةَ قَلْبِهِ ؟ فَقَالَ : «امْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ ، وَأَطْعِمِ الْمِسْكِينَ»^(٤) .

إِكْرَامُ صَدِيقِ الْأَبِ

- إِكْرَامُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَغْرَابِيًّا كَانَ أَبُوهُ صَدِيقًا لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَاؤٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ

(١) حديث صحيح : أخرجه أحمد (١٢/١) ، والبخاري في النكاح (٥١٢٩) باب من قال : لا نكاح إلا بولي وفي المغازي ، حديث رقم (٤٠٠٥) باب (١٢) ، وفي النكاح (٥١٢٢) باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير ، و(٥١٤٥) باب ترك الخطبة ، وأخرجه النسائي (٨٣/٦) ، وغيرهم .

(٢) في في : يعني سره لم يخرج على لساني منه شيء .

(٣) صحيح : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة : حديث رقم ١٤٥ - (٢٤٨٢) باب من فضائل أنس (ص/١٩٢٩) .

(٤) أخرجه أحمد (٢٦٣/٢) ، وذكره الهيثمي (١٦٠/٨) وقال : رجاله رجال الصحيح .

إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ ، وَعِمَامَةً يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ ، فَيَبْنِمَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْجِمَارِ إِذَا مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلَسْتَ فُلَانُ ابْنِ فُلَانٍ؟ قَالَ: بَلَى . فَأَعْطَاهُ الْجِمَارَ . فَقَالَ: ازْكَبْ هَذَا ، وَالْعِمَامَةَ وَقَالَ: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ . فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ؛ أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ جِمَارًا كُنْتَ تَرَوِّحُ عَلَيْهِ ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ . فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَبْرَ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدَّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ تَوَلَّى» وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ وَدًّا لِعُمَرَ - رضي الله عنه -^(١) .

- بَرُّ الْوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا :

عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ - رضي الله عنه -: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ بَقِيَ مِنْ بَرِّ آبَوَيْ شَيْءٍ أَبْرُهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا؟ قَالَ: «نَعَمْ ، الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا ، وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا ، وَإِنْفَادُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا تُوصَلُ إِلَّا بِهِمَا ، وَإِحْرَامُ صَدِيقِهِمَا»^(٢) .

- إِبَاجَةُ دَعْوَةِ الْمُسْلِمِ :

عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: إِذَا كَانَ لَكَ صَدِيقٌ أَوْ جَارٌ عَامِلٌ أَوْ دُو قَرَابَةٍ عَامِلٌ فَأَهْدَى لَكَ هَدِيَّةً ، أَوْ دَعَاكَ إِلَى طَعَامٍ فَأَقْبَلْهُ ، فَإِنَّ مَهْنَأَهُ لَكَ^(٣) ، وَإِثْمُهُ عَلَيْهِ^(٤) .

- اِمْتِنَاعُهُ ﷺ عَنْ تَشْمِيتِ مَنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ ، فَقِيلَ لَهُ؟ فَقَالَ: «هَذَا حَمِدَ اللَّهَ ، وَهَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ»^(٥) .

(١) صحيح: أخرجه مسلم في البر والصلة باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ، حديث ١٣ - (٢٥٥٢) ، ص (١٩٧٩) .

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود في الأدب ، باب بر الوالدين (٥١٤٢) ، وابن ماجه (٣٦٦٤) ، وهو حسن بشواهده .

(٣) مهناه: نفعه ، والمهنا: كل ما يأتي بدون تعب .

(٤) إسناده صحيح: أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٥٠/٨) ، رقم (١٤٦٧٧) ، ورجال إسناده ثقات .

(٥) متفق عليه: أخرجه البخاري في الأدب من صحيحه (٦٢٢٥) باب لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله .
١. هـ. الفتح (٦١٠/١٠) ، ومسلم في الزهد والرقائق: ٥٣ - (٢٩٩١) باب تشميت العاطس ، وكراهة التناوب - ص (٢٢٩٢) .

٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، أَحَدُهُمَا أَشْرَفُ مِنَ الْآخَرِ، فَعَطَسَ الشَّرِيفُ، فَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ، فَلَمْ يُسَمِّتْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَعَطَسَ الْآخَرُ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَسَمَّيْتُهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ الشَّرِيفُ: عَطَسْتُ عِنْدَكَ فَلَمْ تُسَمِّتْنِي، وَعَطَسَ هَذَا عِنْدَكَ فَسَمَّيْتَهُ؟ قَالَ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا ذَكَرَ اللَّهَ فَذَكَرْتُهُ، وَأَنْتَ نَسِيتَ اللَّهَ فَنَسَيْتُكَ»^(١).

قِصَّةُ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ ابْنِهِ وَزَوْجَتِهِ:

١ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ فِي بَيْتٍ أُمَّ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، فَعَطَسْتُ، فَلَمْ يُسَمِّتْنِي، وَعَطَسْتُ، فَسَمَّيْتَهَا، فَأَخْبَرْتُ أُمِّي، فَلَمَّا أَنَّ أَتَاهَا وَقَعَتْ بِهِ، وَقَالَتْ: عَطَسَ ابْنِي فَلَمْ تُسَمِّتْهُ، وَعَطَسْتُ فَسَمَّيْتَهَا؟ فَقَالَ لَهَا: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَحَمِدَ اللَّهَ، فَسَمَّيْتُوهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَا تُسَمِّتُوهُ». وَإِنَّ ابْنِي عَطَسَ فَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ، فَلَمْ أُسَمِّتْهُ، وَعَطَسْتُ، فَحَمِدَتِ اللَّهَ، فَسَمَّيْتَهَا، فَقَالَتْ: أَحْسَنْتَ^(٢).

٢ - وَعَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ إِذَا شَمَّتْ: «عَافَانَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ النَّارِ، يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ»^(٣).

عِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَمَا يَقَالُ لَهُ

- عِيَادَتُهُ ﷺ لَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بَعِيْنِي^(٤).

(١) رجاله ثقات ، وإسناده قوي على شرط مسلم ، أخرجه البخاري في كتابه الأدب المفرد ، رقم (٩٣٢) ، وأحمد (٣٢٨/٢) ، وصححه ابن حبان رقم (٦٠٢) ، والحاكم (٢٦٥/٤) ، ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي (٥٨/٨): رجال أحمد رجال الصحيح ؛ غير ربعي بن إبراهيم ، وهو ثقة مأمون .

(٢) رجاله إسناده ثقات : أخرجه البخاري في الأدب المفرد ، باب تسميت الرجل المرأة (ص : ٣٢٤ برقم ٩٤١) .

(٣) رجاله إسناده ثقات : أخرجه البخاري في الأدب المفرد ، باب كيف تسميت من سمع العطسة عن حامد بن عمار (ص : ٣٢٠ برقم ٩٢٩) .

(٤) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب الحناظر (٣١٠٢) باب العيادة من الرمد .

٢ - عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي ، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ ، وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرْتُنِي إِلَّا ابْنَتِي لِي: أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا» . فَقُلْتُ: فَالْشُّطْرُ؟ فَقَالَ: «لَا» ، ثُمَّ قَالَ: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ - أَوْ: كَثِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَنْتَعِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا ، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ» . قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفُ^(١) بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا أُرْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرَفْعَةً ، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ ، اللَّهُمَّ أَمُضْ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ ، لَكِنَّ الْبَائِسَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» يَرْتُنِي لَهُ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ^(٣) .

عِيَادَتُهُ ﷺ لِجَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: مَرَضْتُ مَرَضًا فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُمَا مَاشِيَانِ ، فَوَجَدَانِي أُغْمِي عَلَى ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ ، فَأَفَقْتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ^(٤) .

عِيَادَتُهُ ﷺ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ ، عَلَى

(١) يعني: أخلف بمكة بعد أصحابي المهاجرين المنصرفين معك وقد صدر هذا من سعد رضي الله عنه مخافة المقام بمكة إلى الوفاة فيكون قادمًا في هجرته ، خشي أن يموت بالأرض التي هاجر منها ، فأجابته ﷺ بأن ذلك لا يكون ، وأنه يطول عمره .

(٢) يرثي له رسول الله ﷺ: إذ إنه من المهاجرين من مكة إلى المدينة ، وكانوا يكرهون الإقامة في الأرض التي هاجروا منها مع جهم لها ، فمن ثم خشي سعد أن يموت بها ، وتوَجَّع رسول الله ﷺ لسعد بن خولة لكونه مات بها .

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في الفرائض (٦٧٣٣) باب ميراث البنات ، وفي الإيمان (٥٦) باب أن الأعمال بالنية ، وفي مناقب الأنصار (٣٩٣٦) ، ومسلم: ٥ - (١٦٢٨) باب ما لا يجوز للموصي بماله ، وغيرهما .

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب المرضى (٥٦٥١) باب عيادة المغيث عليه .

إِكَاْفٍ^(١) عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ ، وَأَزْدَفَ أُسَامَةَ وَرَأَاهُ ، يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ - رضي الله عنه - قَبْلَ وَفْعَةَ بَذْرِ ، فَسَارَ حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِبْنِ سُلُوفٍ - وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ - . وَفِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ - رضي الله عنه - فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الذَّائِبَةِ خَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ ، قَالَ : لَا تُغَيِّرُوا عَلَيْنَا ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَوَقَفَ ، وَنَزَلَ ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي : يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ إِنَّهُ لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ - إِنْ كَانَ حَقًّا - فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا ، وَازْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ ؛ فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَأَقْصُصْ عَلَيْهِ ، قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ : بَلَى - يَا رَسُولَ اللَّهِ - فَأَعْشْنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا ، فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ . فَاسْتَبَتِ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَنَاقَرُونَ ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا ، فَكَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ ذَابْتُهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ لَهُ : « أَيُّ سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ » - يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي - ؟ قَالَ سَعْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ اغْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ ، فَلَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ مَا أَعْطَاكَ ، وَلَقَدْ اجْتَمَعَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحَيْرَةِ^(٢) عَلَى أَنْ يَمُوجُّوهَ فَيَعْصِبُوهُ ، فَلَمَّا رُدَّ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ شَرِقَ بِذَلِكَ ، فَذَلِكَ الَّذِي فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ^(٣) .

- عِيَادَتُهُ ﷺ لِأَعْرَابِيٍّ :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ ، قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ لَهُ : « لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى » . قَالَ قُلْتُ : طَهُورٌ ؟ كَلَّا ، بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ ، أَوْ تَنُورُ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « فَتَعَمَّ إِذَا »^(٤) .

- مَرَضُ أَبِي بَكْرٍ وَبِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَوَّلَ قُدُومِهِمَا الْمَدِينَةَ :

عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - : أَنَّهَا قَالَتْ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - الْمَدِينَةَ وَوَعَكَ أَبُو بَكْرٍ

(١) الإكاف للمحمار كالسرج للفرس .

(٢) البحيرة : يطلق هذا اللفظ على القرية وعلى البلد ، والمراد به هنا : المدينة النبوية .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب المرضى (٥٦٦٣) باب عيادة المريض راكباً وماشيئاً وردفاً على المحمار ١ . هـ . فتح الباري (١٠/١٢٢) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري في المرضى (٥٦٥٦) باب عيادة الأعراب ١ . هـ . فتح الباري (١٠/١١٨) .

وَيَلَالٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالَ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ: [من الرجز]

كُسِلُ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَتْ عَنْهُ يَقُولُ: [من الطويل]

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أُبَيِّنَنَّ لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خَرَّ وَجَلِيلٌ
وَهَلْ أَرَدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ^(١) وَهَلْ يَتَدُونُ لِي شَامَةٌ وَطَفِيلٌ^(٢)

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، اللَّهُمَّ وَصِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُذَاهَا وَصَاعِهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ»^(٣).

اجْتِمَاعُ خِصَالِ الْخَيْرِ فِي الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَا. قَالَ: «مَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ: «مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ: «مَنْ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ مَرْوَانُ^(٤): بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا اجْتَمَعَتْ هَذِهِ الْخِصَالُ فِي رَجُلٍ فِي يَوْمٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٥).

- عِيَادَةُ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ عَادَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَتَعُودُ الْحَسَنَ وَفِي نَفْسِكَ مَا فِيهَا؟ فَقَالَ لَهُ عَمْرُو: إِنَّكَ لَسْتَ بِرَبِّي فَتَصَرَّفَ قَلْبِي حَيْثُ شِئْتَ. قَالَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَمَا إِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُنَا أَنْ نُؤَدِّيَ

(١) مجنة: موضع على أميال من مكة.

(٢) شامة وطفيل: جبلان قرب مكة.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب المرضى: رقم (٥٦٥٤) باب عيادة النساء للرجال ١. هـ. فتح الباري (١١٧/١٠).

(٤) هو مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري: ثقة، حافظ، متفق على توثيقه، أخرجه له الجماعة.

(٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب عيادة المرضى (١٨٢) برقم (٥١٥)، ورجال إسناده ثقات.

إِلَيْكَ النَّصِيحَةَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ إِلَّا ابْتَعَتْهُ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ مِنْ أَيِّ سَاعَاتِ النَّهَارِ كَانَ حَتَّى يُمِيسَ ، وَمِنْ أَيِّ سَاعَاتِ اللَّيْلِ كَانَ حَتَّى يُضْجِحَ»^(١) .

- قَوْلُ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَرِيضٍ فِي كِنْدَةٍ :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَعَادَ مَرِيضاً فِي كِنْدَةٍ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ : أَبَشِرْ ؛ فَإِنَّ مَرَضَ الْمُؤْمِنِ يَجْعَلُهُ اللَّهُ لَهُ كَفَّارَةً وَمُسْتَعْتَباً ، وَإِنَّ مَرَضَ الْفَاجِرِ كَالْبَعِيرِ عَقَلَهُ أَهْلُهُ ثُمَّ أَرْسَلُوهُ ، فَلَا يَدْرِي : لِمَ عُقِلَ ؟ وَلِمَ أُرْسِلَ ؟^(٢) .

- قَوْلُ ابْنِ عَمَرَ لِلْمَرِيضِ وَقَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ لِرَجُلٍ عِنْدَ مَرِيضٍ :

١ - عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ ؟ فَإِذَا قَامَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ : خَارَ اللَّهُ لَكَ^(٣) ، وَلَمْ يَزِدْهُ عَلَيْهِ^(٤) .

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُدَيْلِ قَالَ : دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ ، وَمَعَهُ قَوْمٌ ، وَفِي الْبَيْتِ امْرَأَةٌ ، فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : لَوْ انْفَقَأَتْ عَيْنُكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ^(٥) .

- مَا كَانَ يَقُولُهُ ﷺ عِنْدَ الْمَرَضَى وَمَا كَانَ يَفْعَلُهُ :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَادَ الْمَرِيضَ جَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ - سَمِعَ مِرَاراً - : «أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ» . فَإِنْ كَانَ فِي أَجَلِهِ تَأْخِيرٌ عُوْفِي مِنْ وَجَعِهِ^(٦) .

(١) إسناده صحيح : أخرجه الإمام أحمد (٩٧/١) ، وفي طبعة شاكر ، برقم (٧٥٤) ، وصحح إسناده ، وقال الهيثمي (٣١/٣) : رواه أحمد والبخاري ، ورجال أحمد ثقات .

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٧٤) برقم (٤٩٣) باب كفارة المريض ورجال إسناده ثقات ، وأبو داود (٣٠٨٩) .

(٣) خار الله لك : أي اختار .

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٨٦) برقم (٥٢٧) في باب من كره للعائد أن ينظر إلى الفضول في البيت ورجال أسانيدهما ثقات .

(٥) المصدر السابق نفسه .

(٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٨٩) برقم (٥٣٦) باب أين يقعد العائد؟ بإسناد رجاله ثقات .

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ قَالَ : «أَذْهَبِ الْبَأْسَ ، رَبَّ النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ ، شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا»^(١).

٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَادَ مَرِيضًا يَضَعُ يَدَهُ عَلَى الْمَكَانِ الَّذِي يَأْلَمُ ثُمَّ يَقُولُ : «بِسْمِ اللَّهِ ، لَا بَأْسَ»^(٢).

٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ أُتِيَ بِهِ إِلَيْهِ قَالَ : «أَذْهَبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ ، اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا»^(٣).

٥ - وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَوِّذُ بِهِذِهِ الْكَلِمَاتِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَزَادَ : «شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا» وَفِيهِ قَالَتْ : فَلَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَخَذَتْ بِيَدِهِ ، فَجَعَلَتْ أَمْسَحُهُ بِهَا وَأَعُوذُهُ بِهَا ، قَالَتْ : فَتَرَخَ يَدَهُ مِنِّي ، وَقَالَ : «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَالْحَقِّنِي بِالرَّفِيقِ» . قَالَتْ : وَكَانَ هَذَا آخِرَ مَا سَمِعْتُ مِنْ كَلَامِهِ^(٤).

الاسْتِئْذَانُ

- حَدِيثُ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَسْلِيمِهِ ﷺ ثَلَاثًا :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا ، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا^(٥).

- اسْتِئْذَانُ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلِيٍّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : جَاءَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

(١) إسناده صحيح : أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٩/١٥) ، الحديث (٣٠١١٩) ، والنسائي (١٠٨٨١) وأحمد (٢٦٧/٣) ، وأبو يعلى (٣٨٦١).

(٢) رواه أبو يعلى ، وقال الهيثمي (٢٩٩/٢) : رجاله موثقون .

(٣) متفق عليه : أخرجه البخاري في كتاب المرضى (٥٦٧٥) باب دعاء العائد للمريض ، كما في فتح الباري (١٣١/١٠) . ومسلم في كتاب السلام : ٤٦ - (٢١٩١) باب استحباب رقية المريض ، ص (١٢٧١/٤) .

(٤) طبقات ابن سعد (١٤/٢) .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان (٦٢٤٤) باب التسليم والاستئذان ثلاثاً .

وَهُوَ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ^(١)، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَيْدُخُلْ عُمَرُ؟^(٢).

٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجِئْنَا فَاسْتَأْذَنَّا^(٣).

إِنْكَارُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مَنْ نَظَرَ إِلَى بُيُوتِهِ قَبْلَ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ:

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِمَشْقَصٍ أَوْ بِمَشَاقِصَ؛ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَخْتَلُ الرَّجُلُ لِيَطْعَنَهُ^(٤).

٢ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي حُجْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِذْرَى^(٥) يَحْكُ بِرَأْسِهِ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَعْلِمْتُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قِبَلِ الْبَصَرِ»^(٦).

قِصَّةُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ اسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا وَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ:

١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ ، فَقَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لِي ، فَرَجَعْتُ ، وَقَالَ: مَا مَعَكَ؟ قُلْتُ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لِي فَرَجَعْتُ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فَلْيَرْجِعْ». فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتَقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ ، أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ أَبِي بْنُ إِسْرَائِيلَ: وَهُوَ ثَقُفٌ.

(١) مشربة: فتحة بالغرفة.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (٣٠٣/١) ، وبرقم (٢٧٥٦) في طبعة أحمد شاكر ، وصحح إسناده ، كما قال الهيثمي (٤٤/٨): رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه أبو يعلى ، وذكره الهيثمي (٤٥/٨) ، وقال: رجاله رجال الصحيح ، غير إسحاق بن أبي إسرائيل ، وهو ثقة.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في الاستئذان (٦٢٤٤) ، باب الاستئذان من أجل البصر.

(٥) مِذْرَى: شيء من حديد أو خشب له أسنان كالشط.

(٦) صحيح: أخرجه البخاري في الدييات (٦٩٠١) ، باب من اطلع في بيت قوم كما في فتح الباري (٢٤٣/١٢) ، ومسلم في الآداب ، : ٤٠ - (٢١٥٦) باب تحريم النظر... ص (١٦٩٨/٣).

كَغِبَ: وَاللَّهُ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَكُنْتُ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، فَقُمْتُ مَعَهُ فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَلِكَ^(١).

٢- وَمِنْ طَرِيقِ عُثَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ فَقَالَ عُمَرُ: خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ^(٢).

- حُبُّهُ ﷺ لِعَائِشَةَ وَأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

١- عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». قَالَ: وَمِنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَبُو عُبَيْدَةَ»^(٣).

٢- وَعَنْ عَمْرِو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». قَالَ: إِنَّمَا أَقُولُ مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا»^(٤).

- طَلَبُهُ ﷺ مِمَّنْ يُحِبُّ أَحَدًا فِي اللَّهِ أَنْ يُخْبِرَهُ بِذَلِكَ:

١- عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَرَّ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ هَذَا. فَقَالَ لَهُ ﷺ «أَعْلَمْتُهُ؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «فَأَعْلَمْتُهُ». فَلَحِقَهُ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ. قَالَ: أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ^(٥).

٢- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ، ثُمَّ وَلَّى عَنْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّ هَذَا. قَالَ: «هَلْ أَعْلَمْتُهُ؟». قُلْتُ: لَا. قَالَ: «فَأَعْلَمْتُ ذَاكَ أَخَاكَ». فَأَتَيْتُهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَأَخَذْتُ بِمَنْكِبِهِ وَقُلْتُ: وَاللَّهِ

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان (٦٢٤٥) باب التسليم والاستئذان ثلاثاً كما في فتح الباري (٢٦/١ - ٢٧)، ومسلم في الآداب: ٣٣ - (٢١٥٣) باب الاستئذان، ص (١٦٩٤/٣).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام (٧٣٥٣) باب الحجّة من قال: إن أحكام الرسول كانت ظاهرة.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في فضائل الصحابة (٣٦٦٢)، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً»، وفي المغازي (٤٣٥٨) باب غزوة ذات السلاسل، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٣٨٤) باب من فضائل أبي بكر الصديق.

(٤) طبقات ابن سعد (٦٧/٨) وإسناده صحيح.

(٥) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود في الأدب (٥١٢٥)، باب إخبار الرجل الرجل بمحبته إليه.

إِنِّي لَأُحِبُّكَ فِي اللَّهِ. وَقَالَ هُوَ: وَإِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ. وَقُلْتُ: لَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي لَمْ أَفْعَلْ^(١).

هجرة المسلم

- قِصَّةُ عَائِشَةَ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الطُّفَيْلِ - وَهُوَ ابْنُ أُخِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ لَأُمُّهَا^(٢): أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ^(٣): وَاللَّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ أَوْ لَأُحْجَرَنَّ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ: أَهْوَا قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَتْ: هُوَ اللَّهُ عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ لَا أَكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا. فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَتْ الْهَجْرَةُ ، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ ، لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَبَدًا ، وَلَا أَتَحَنَّنُ إِلَى نَذْرِي. فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَعُوثَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَهُمَا مِنْ بَنِي زُهْرَةَ - وَقَالَ لَهُمَا: أَنْشِدُكُمَا بِاللَّهِ لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي عَلَى عَائِشَةَ ، فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذُرَ قَطِيعَتِي^(٤). فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مُشْتَمِلَيْنِ بِأَرْذَلَيْهِمَا حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ ، فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، أَدْخُلْ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا. قَالُوا: كُنَّا؟ قَالَتْ: نَعَمْ؛ ادْخُلُوا كُلُّكُم - وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ - ، فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ ، فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ فَطَفِقَ يُبَاشِدُهَا وَيَبْكِي ، وَطَفِقَ الْمِسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُبَاشِدَانِهَا إِلَّا مَا كَلَّمَتْ وَقَبِلَتْ مِنْهُ ، وَيَقُولَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهَجْرَةِ ، وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ. فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِرَةِ وَالتَّخْرِيجِ طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمَا وَتَبْكِي وَتَقُولُ: إِنِّي نَذَرْتُ ، وَالتَّذْرُ شَدِيدٌ ، فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلَّمَتْ ابْنَ الزُّبَيْرِ ، وَأَعْتَقَتْ فِي

(١) رواه الطبراني ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٨٢) ، وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، ورجالهما رجال الصحيح ؛ غير الأزرق بن علي وحسان بن إبراهيم وكلاهما ثقتان .

(٢) وذلك أن الحارث بن سخرية قدم مكة ومعه امرأته أم رومان الكنانية ، فحالف أبا بكر ، ثم مات ، وخلف أبو بكر على أم رومان ، فولدت له عبد الرحمن وعائشة ، فعوف هذا أخوها لأُمِّها .

(٣) في دار لها باعته فسخط عبد الله بن الزبير بيع تلك الدار .

(٤) لأنه كان ابن أختها .

نَذَرَهَا ذَلِكَ أَزْبَعِينَ رَقَبَةً ، وَكَانَتْ تَذْكُرُ نَذَرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا^(١).

٢ - وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالُوا: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَحَبَّ الْبَشَرِ إِلَى عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِهَا ، وَكَانَتْ لَا تُنْسِكُ شَيْئًا مِمَّا جَاءَهَا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ إِلَّا تَصَدَّقَتْ ، فَقَالَ ابْنُ الرُّبَيْرِ: يَبْغِي أَنْ يُؤْخَذَ عَلَى يَدَيْهَا. فَقَالَتْ: أَيُؤْخَذُ عَلَى يَدَيَّ؟ عَلَى نَذْرٍ إِنْ كَلَّمْتُهُ، فَاسْتَشْفَعَ إِلَيْهَا بِرِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَبِأَحْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً فَأَمْتَنَعَتْ ، فَقَالَ لَهُ الرُّهْرِيُّونَ أَحْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ؛ مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنُ عَبْدِ يَكُوثَ ، وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : إِذَا اسْتَأْذَنَّا فَأَتَيْتَ الْحِجَابَ ، فَفَعَلْ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِعَشْرِ رِقَابٍ فَأَغْنَقْتَهُمْ ، ثُمَّ لَمْ تَزَلْ تُغْنِقُهُمْ حَتَّى بَلَغَتْ أَزْبَعِينَ ، وَقَالَتْ: وَدِدْتُ أَنِّي جَعَلْتُ حِينَ خَلَفْتُ عَمَلًا أَعْمَلُهُ فَأَفْرَغَ مِنْهُ^(٢).

إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ

- قِصَّةُ خُصُومَةِ أَهْلِ قُبَاءٍ وَإِصْلَاحِهِ ﷺ بَيْنَهُمْ :

١ - عَنْ سُهْلِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ اقْتَتَلُوا حَتَّى تَرَامَوْا بِالْحِجَارَةِ ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ ، فَقَالَ: «اذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحْ بَيْنَهُمْ^(٣)».

٢ - وَمِنْ حَدِيثِهِ: أَنَّ أَنَسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَنَسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٤).

- إِصْلَاحُهُ ﷺ بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ حِينَ رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي:

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي.

(١) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الأدب من صحيحه (٦٠٧٣) باب الهجرة.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب المناقب من صحيحه (٣٥٠٥) باب مناقب قريش.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الصلح من صحيحه (٢٦٩٣) باب قول الإمام لأصحابه: اذهبوا بنا نصلح كما في فتح الباري (٣٠٠/٥).

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في الموضوع السابق (٢٦٩٠) باب ما جاء في الإصلاح بين الناس كما في فتح الباري (٢٩٧/٥) وهو جزء من حديث طويل.

فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، وَرَكِبَ حِمَارًا ، فَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ ، وَهِيَ أَرْضٌ سَبِيحَةٌ^(١) ، فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : إِلَيْكَ عَنِّي ، وَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نَتْنُ حِمَارِكَ . فَقَالَ رَجُلٌ^(٢) مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ : وَاللَّهِ لِحِمَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ فَشَتَمَا ، فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ ، فَكَانَ بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ وَالْأَيْدِي وَالنَّعَالِ ، فَلَبَغْنَا أَنَّهَا نَزَلَتْ : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات : ٩] ^(٣) .

٢ - وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ حَدِيثُ أُسَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٤) وَفِيهِ : فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَنْتَازِرُونَ ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا .

- قَوْلُهُ ﷺ لِمَنْ بَالِغٌ فِي مَدْحِهِ :

عَنْ مُطَرَفٍ قَالَ : قَالَ أَبِي : انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا : أَنْتَ سَيِّدُنَا . فَقَالَ : «السَّيِّدُ اللَّهُ» . قُلْنَا : وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا ، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا . فَقَالَ : «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ ، وَلَا يَسْتَجِرِّيَكُمُ الشَّيْطَانُ»^(٥) .

- قَوْلُهُ ﷺ لِمَنْ مَدَحَ رَجُلًا فِي وَجْهِهِ وَهَدِيَّةً فِي ذَلِكَ :

١ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَتْنِي رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «وَيْلَكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» - ثَلَاثًا - ، ثُمَّ قَالَ : «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ : أَحْسَبُ فُلَانًا - وَاللَّهُ حَسِيئُهُ - ، وَلَا يَزِرْكَ عَلَى اللَّهِ

(١) سَبِيحَةٌ : مَالِحَةٌ .

(٢) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ .

(٣) صحيح : أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الصَّلَاحِ فِي صَحِيحِهِ (٢٦٩١) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ فَتَحَ الْبَارِي (٢٩٧/٥) .

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٦٦) فِي كِتَابِ الْمَرَضَى ، بَابُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

(٥) صحيح على شرط مسلم : أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْأَدَبِ (٤٨٠٦) ، بَابُ فِي كِرَاهِيَةِ التَّمَادِحِ .

أَحَدًا ، أَحْسَبُ كَذًا وَكَذَا ؛ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ ^(١) .

٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُشْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيه فِي الْمِدْحَةِ فَقَالَ : « أَهْلَكْتُمْ - أَوْ قَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجُلِ » .

- قِصَّةُ مِخْجَنِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ مِخْجَنِ الْأَسْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ رَجَاءٌ : أَقْبَلْتُ مَعَ مِخْجَنِ ذَاتَ يَوْمٍ حَتَّى اتَّهَيْنَا إِلَى مَسْجِدِ أَهْلِ الْبُصْرَةِ ، فَإِذَا بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ جَالِسٌ ، قَالَ : وَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ سَكْبَةُ يُطِيلُ الصَّلَاةَ ، فَلَمَّا اتَّهَيْنَا إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ وَعَلَيْهِ بُرْدَةٌ ، وَكَانَ بُرَيْدَةُ صَاحِبَ مِرَاحَاتٍ ، فَقَالَ : يَا مِخْجَنُ أَتَصَلِّي كَمَا يُصَلِّي سَكْبَةُ ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ مِخْجَنٌ ، وَرَجَعَ ، قَالَ : قَالَ مِخْجَنٌ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقْنَا نَمْشِي حَتَّى صَعِدْنَا أَحَدًا ، فَأَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ : « وَيْلَ أَهْلِهَا مِنْ قَرْيَةٍ يَتْرُكُهَا أَهْلُهَا كَأَعْمَرٍ مَا تَكُونُ ، يَأْتِيهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ عَلَى كُلِّ مِنْ أَبْوَابِهَا مَلَكًا فَلَا يَدْخُلُهَا » . ثُمَّ انْعَدَرَ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي الْمَسْجِدِ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي وَيَسْجُدُ وَيَرْكَعُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ هَذَا ؟ » فَأَخَذْتُ أَطْرِيه ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا فُلَانٌ وَهَذَا فُلَانٌ . فَقَالَ : « أُمْسِكْ ، لَا تُسْمِعْهُ فَتَهْلِكْ » . قَالَ : فَأَنْطَلَقَ يَمْشِي حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ حُجْرِهِ لَكِنُهُ نَفَضَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ : « إِنْ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ ، إِنْ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ » ثَلَاثًا ^(٢) .

- قِصَّةُ غَضَبِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مَذْحِ الْمُسْلِمِ :

عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَأَتْنِي عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : عَقَرْتَ الرَّجُلَ عَقَرَكَ اللَّهُ ، تُشْنِي عَلَيْهِ فِي وَجْهِهِ فِي دِينِهِ ^(٣) .

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في الأدب في صحيحه (٦١٦٢) باب ما جاء في قول الرجل ويحك ، كما في فتح الباري (٥٥٢/١٠) ، ومسلم في الزهد ، : ٦٥ - (٣٠٠) باب النهي عن المذح ، ص (٢٢٩٦/٤) .

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٤) برقم (٣٤١) ، باب يحثي في وجوه المداحين بإسناد رجاله ثقات ، وأحمد (٣٢/٥) .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٨٧) بإسناد صحيح .

حَثُّو المِقْدَادِ رضي الله عنه الحَصَى وَالتُّرَابَ فِي وُجُوهِ المَدَّاحِينَ :

١ - عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ : أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ - رضي الله عنه - ، فَعَمَدَ المِقْدَادُ - رضي الله عنه - فَجَثَى عَلَى رُكْبَتَيْهِ - وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا - فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الحَصَى ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ : مَا سَأُتُكَ ؟ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمْ المَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ » ^(١) .

٢ - وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ : قَامَ رَجُلٌ يَشِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاءِ ، فَجَعَلَ المِقْدَادُ رضي الله عنه يَحْثُو فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ وَقَالَ : أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثُو فِي وُجُوهِ المَدَّاحِينَ التُّرَابَ ^(٢) .

- عَمَلُ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما وَقَوْلُهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

١ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ : أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَمْدَحُ رَجُلًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - ، فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَحْثُو التُّرَابَ نَحْوَ فِيهِ ، وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا رَأَيْتُمُ المَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ » ^(٣) .

٢ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَيْضًا قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يَمْدَحُ ابْنَ عُمَرَ - رضي الله عنهما - . قَالَ : فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ هَكَذَا ، يَحْثُو فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا رَأَيْتُمُ المَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ » ^(٤) .

٣ - وَعَنْ نَافِعٍ - رحمه الله - وَغَيْرِهِ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - : يَا خَيْرَ النَّاسِ - أَوْ : يَا بَنَ خَيْرِ النَّاسِ - . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَا أَنَا بِخَيْرِ النَّاسِ ، وَلَا ابْنُ خَيْرِ النَّاسِ ، وَلَكِنِّي عَبْدٌ مِّنْ عِبَادِ اللَّهِ ، أَزْجُو اللَّهَ تَعَالَى وَأَخَافُهُ ، وَاللَّهِ لَنُ تَرَالُوا بِالرَّجُلِ حَتَّى تُهْلِكُوهُ ^(٥) .

(١) صحيح : أخرجه مسلم في الزهد باب النهي عن المدح (٢٢٩٧/٤) .

(٢) صحيح : أخرجه مسلم في الموضع السابق (٢٢٩٧/٤) .

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد - باب يُحَثُّ فِي وَجْهِهِ المَدَّاحِينَ (٣٤٠) وصححه الألباني في تحقيقه للكتاب .

(٤) إسناده صحيح : أخرجه أحمد (٩٤/٢) ، وفي طبعة أحمد شاكر ، برقم (٥٦٨٤) ، وصححه إسناده : وقال الهيثمي (١١٧/٨) رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

(٥) حلية الأولياء (٣٠٧/١) .

٤ - وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَخْرُجُ وَمَعَهُ دِينُهُ، فَيَرْجِعُ وَمَا مَعَهُ شَيْءٌ مِنْهُ، يَأْتِي الرَّجُلَ لَا يَمْلِكُ لَهُ وَلَا لِنَفْسِهِ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا فَيَقْسِمُ لَهُ بِاللَّهِ: لَأَنْتَ وَأَنْتَ، فَيَرْجِعُ مَا حَلَّ مِنْ حَاجَتِهِ بِشَيْءٍ وَقَدْ أَسْخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(١).

- مَا قَالَهُ ﷺ لِمَنْ اشْتَكَى سُوءَ مُعَامَلَةٍ رَحِمَهُ لَهُ:

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّ لِي قَرَابَةً، أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتُ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تُسْفَهُمُ الْمَلَّ»^(٢)، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ»^(٣).

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّ لِي ذَوِي أَرْحَامٍ، أَصِلُّ وَيَقْطَعُونِي، وَأَعْفُو وَيَظْلِمُونِي، وَأُحْسِنُ وَيُسِيئُونِي، أَفَأَكْفِيهِمْ؟ قَالَ: «إِذَا تَشْتَرِكُونَ جَمِيعًا، وَلَكِنْ خُذْ بِالْفَضْلِ، وَصِلْهُمْ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مَلِكٌ ظَهِيرٌ مِّنْ اللَّهِ مَا كُنْتَ عَلَى ذَلِكَ»^(٤).

* * *

(١) رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح مجمع الزوائد (١١٨/٨).

(٢) تسفههم المل: تطعمهم الرماد الحار.

(٣) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٨).

(٤) أخرجه أحمد (١٨١/٢)، وفي طبعة شاكر برقم (٦٧٠٠)، وقال: إسناده صحيح، وذكره الهيثمي (١٥٤/٨)، وقال: وفيه حجاج بن أرطاة، وهو مدلس، وبقيته رجاله ثقات.



البَابُ الحَاشِرُ

بَابُ

أَخْلَاقِ الصَّحَابَةِ وَشَمَائِلِهِمْ

كَيْفَ كَانَتْ أَخْلَاقُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -
وَأَصْحَابِهِ وَشَمَائِلُهُمْ وَكَيْفَ كَانُوا يُعَاشِرُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ

بَابُ أَخْلَاقِ الصَّحَابَةِ وَشَمَائِلِهِمْ

خُلُقُ النَّبِيِّ ﷺ

- أَقْوَالُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي خُلُقِهِ ﷺ :

عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَقُلْتُ: أَخْبِرِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: أَمَا تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى. فَقَالَتْ: كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ^(١).

- أَقْوَالُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَ خَدَمَ الْمَدِينَةِ بِأَيْتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ ، فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهِ ، وَرُبَّمَا جَاءَهُ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا^(٢).

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا قَطُّ التَّقَمَّ أَذُنَ النَّبِيِّ ﷺ فَيَنْحِي رَأْسَهُ ، حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يُنْحِي رَأْسَهُ ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخِذًا بِيَدِهِ رَجُلٌ فَتَرَكَ يَدَهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَدْعُ يَدَهُ^(٣).

- قَوْلُ أَنَسٍ فِي قَرَبِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّاسِ :

عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ فَلَانٍ؛ انْظُرِي أَيَّ السَّككِ شِئْتَ حَتَّى أَقْضِيَ لَكَ حَاجَتَكَ». فَخَلَا مَعَهَا

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ ص (١٨٩/١) ، والإمام أحمد (٩١/٦) ، وابن سعد (٩٠/١) وزاد: قال قتادة: وإن القرآن جاء بأحسن أخلاق الناس.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الفضائل ، حديث رقم ٧٤ - (٢٣٢٤) باب قرب النبي ﷺ من الناس وتبركهم به ، ص (١٨١٢/٣).

(٣) تفرد به أبو داود: فأخرجه في كتاب الأدب (٤٧٩٤) باب في حسن العشرة؛ بإسناد صحيح.

فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ^(١) ، حَتَّى فَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا^(٢) .

- اخْتِيَارُهُ ﷺ أَيْسَرِ الْأُمْرَيْنِ وَانْتِقَامُهُ لِلَّهِ :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ أُمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ، وَمَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا^(٣) .

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ خَادِمًا قَطُّ وَلَا امْرَأَةً ، وَلَا ضَرَبَ يَدَيْهِ شَيْئًا ؛ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَا خَيْرَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ قَطُّ إِلَّا كَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَيْهِ أَيْسَرُهُمَا حَتَّى يَكُونَ إِثْمًا ، فَإِذَا كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ الْإِثْمِ ، وَلَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ مِنْ شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ ، حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرْمَاتُ اللَّهِ ، فَيَكُونُ هُوَ يَنْتَقِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٤) .

- مَا كَانَ ﷺ فَاحِشًا وَلَا سَخَابًا وَلَا سَبَابًا وَلَا لَعَنًا :

١ - عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَسَأَلْتُهَا عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا ، وَلَا مُتَفَحِّشًا ، وَلَا سَخَابًا^(٥) فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ، وَلَكِنْ يَغْفِرُ وَيَصْفَحُ - أَوْ قَالَ - : يَغْفِرُ وَيَغْفِرُ^(٦) .

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَابًا ، وَلَا لَعَنًا ،

(١) خلا معها في بعض الطرق: أي وقف معها في طريق مسلوكة ليفتيها في الخلوة ، ولم يكن ذلك من الخلوة بالأجنبية ، فإن هذا كان في ممر الناس ومشاهدتهم إياه وإياها ، لكن لا يسمعون كلامهما لأن مسألتهما مما لا تظهروه . والله أعلم .

(٢) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الفضائل ح: ٧٦ - (٢٣٢٦) باب قرب النبي ﷺ من الناس ، ص (١٨١٢/٣ - ١٨١٣) .

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في المناقب (٣٥٦٠) باب صفة النبي ﷺ كما في فتح الباري (٥٦٦/٦) ، ومسلم في الفضائل: ٧٧ - (٢٣٢٧) باب مباحثته ﷺ للأنام... ص (١٨١٣/٤) .

(٤) صحيح: أخرجه مسلم في الموضع السابق: (١٨١٤/٤) ، الحديث: ٧٩ - (٢٣٢٨) .

(٥) سخاباً: رافعاً صوته فوق المعتاد .

(٦) حسن صحيح: أخرجه الترمذي في البر والصلة ح (٢٠١٦) باب ما جاء في خلق النبي ﷺ ، وقال: هذا حديث حسن صحيح ، كما أخرجه الطيالسي في مسنده: ص (٢١٤) ، الحديث (١٥٢٠) ، وأحمد (٢٤٦ ، ٢٣٦ ، ١٧٤/٦) .

وَلَا فَاحِشاً ، كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمُعَاتَبَةِ: «مَا لَهُ ، تَرَبَّ جَبِينُهُ»^(١)»^(٢).

٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشاً وَلَا مُتَفَحِّشاً ، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقاً»^(٣).

- حَسَنُ خُلُقِهِ ﷺ مَعَ خَادِمِهِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِيَدِي ، فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَنَساً غُلَامٌ كَيِّسٌ^(٤) فَلْيَخْذُمَكَ. قَالَ: فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ، وَاللَّهِ! مَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟ وَلَا لَشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعُهُ: لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا؟.

٢ - وَعِنْدَهُ أَيْضاً عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقاً فَأَرْسَلَنِي يَوْماً لِحَاجَةٍ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَذْهَبُ ، وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتُرَّ عَلَى الصَّبِيَّانِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الشُّوقِ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَبِضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي ، قَالَ: فَتَظَرَّرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَقَالَ: «يَا أَنَسُ! أَذْهَبْتَ حِينَئِذٍ أَمَرْتُكَ؟». قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ؛ أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ أَنَسُ: وَاللَّهِ! لَقَدْ خَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ ، مَا عَلِمْتُهُ قَالَ لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ أَوْ لَشَيْءٍ تَرَكْتُهُ: هَلَّا فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟^(٥).

٣ - وَعَنْهُ قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ ، وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي أَقْفَ قَطُّ ، وَلَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا؟ وَهَلَّا فَعَلْتَ كَذَا؟ زَادَ أَبُو الرَّبِيعِ: لَشَيْءٍ لَيْسَ مِمَّا يَصْنَعُهُ الْخَادِمُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: وَاللَّهِ^(٦).

(١) ترب جبينه: دعاء له بالطاعة ، فيصلح في ترب جبينه .

(٢) صحيح: أخرجه أحمد (١٣٦/٣) ، والبخاري في كتاب الأدب من صحيحه (٦٠٣١) - باب لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً... الخ .

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في الموضع السابق ، ومسلم في الفضائل: ٦٨ - (٢٣٢١) باب كثرة حياته ﷺ ، صفحة (١٨١٠/٣) .

(٤) كَيِّسٌ: عاقل .

(٥) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الفضائل: ٥٢ - (٢٣٠٩) ، باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً .

(٦) صحيح: أخرجه مسلم في الفضائل: ٥١ - (٢٣٠٩) ، باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً: ص (١٨٠٤/٣) .

خُلِقَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ

- شَهِادَتُهُ ﷺ بِحُسْنِ خُلُقِ أَبِي عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنِ الْحَسَنِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي إِلَّا لَوْ شِئْتُ لَأَخَذْتُ عَلَيْهِ فِي خُلُقِهِ ، لَيْسَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ »^(١).

- قَوْلُهُ ﷺ فِي عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّهُ أَشَبَّهُ أَصْحَابِي بِي خُلُقًا :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ الْقُرَشِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى ابْنَتِهِ وَهِيَ تَغْسِلُ رَأْسَ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : « يَا بِنْتِي ؛ أَحْسِنِي إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فَإِنَّهُ أَشَبَّهُ أَصْحَابِي بِي خُلُقًا »^(٢).

- قَوْلُهُ ﷺ فِي خُلُقِ جَعْفَرٍ وَزَيْدٍ وَعَلِيٍّ وَابْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَجَعْفَرُ وَزَيْدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فَقَالَ لِرَزِيدٍ : « أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا » . فَحَجَلَ^(٣) ، ثُمَّ قَالَ لِعَجْفَرٍ : « أَشَبَّهْتَ خُلُقِي وَخُلُقِي » . فَحَجَلَ وَرَاءَ حَجَلِ زَيْدٍ ، ثُمَّ قَالَ لِي : « أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ » فَحَجَلْتُ وَرَاءَ حَجَلِ جَعْفَرٍ^(٤).

- حُسْنُ خُلُقِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حَصَنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَذْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مِنَ الثَّقَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمَشُورَتِهِ ، كُھُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا ، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ : يَا ابْنَ أَخِي ؛ لَكَ وَجْهُ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ ، فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ ، فَاسْتَأْذَنْ لَهُ ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ : هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا

(١) مرسل : رجاله ثقات كما في الإصابة (٢/ ٢٥٣) ، ونسبه ليعقوب بن سفيان الفسوي .

(٢) رجاله ثقات : أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد (٩/ ٨١) .

(٣) حجل : يرفع رجلاً ويقفز على الأخرى من الفرج .

(٤) صحيح : أخرجه أحمد في المسند (١/ ١٠٨) ، و برقم (٨٥٧) في طبعة أحمد شاكر ، وصحح إسناده .

الْجَزَلَ ، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ ، فَغَضِبَ عُمَرُ ، حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ ، فَقَالَ الْخُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؛ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] ، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ . فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ ، وَكَانَ وَقَافاً عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(١) .

- حُسْنُ خُلُقِ ابْنِ عُمَرَ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ قَالَ : مَا لَعَنَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَطُّ خَادِمًا إِلَّا وَاحِدًا فَاعْتَقَهُ .

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ أَنْ يَلْعَنَ خَادِمَهُ فَقَالَ : اللَّهُمَّ الْعَ ، فَلَمْ يُمَيِّهَا ، وَقَالَ : هَذِهِ كَلِمَةٌ مَا أَحِبُّ أَنْ أَقُولَهَا^(٢) .

الْحِلْمُ وَالصَّفْحُ

حِلْمُ النَّبِيِّ ﷺ

- حِلْمُهُ ﷺ عَلَى مَنْ طَعَنَ فِي قِسْمَتِهِ الْغَنَائِمِ يَوْمَ حُنَيْنٍ :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَثَرُ النَّبِيِّ ﷺ نَاسًا ، أَعْطَى الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِئَةً مِنَ الْإِبِلِ ، وَأَعْطَى عُبَيْتَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِثْلَ ذَلِكَ ، وَأَعْطَى نَاسًا ، فَقَالَ رَجُلٌ : مَا أُرِيدُ بِهِذِهِ الْقِسْمَةُ وَجْهَ اللَّهِ ، فَقُلْتُ : لِأَخِيرِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : « رَجِمَ اللَّهُ مُوسَى ، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ »^(٣) .

٢ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ : فَقَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ لِقِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا ، وَمَا أُرِيدُ فِيهَا وَجْهَ اللَّهِ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لِأَخِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : « مَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ رَجِمَ اللَّهُ مُوسَى ، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ »^(٤) .

(١) صحيح : أخرجه البخاري في تفسير سورة الأعراف (٤٦٤٢) ، باب خذ العفو . . . كما في فتح الباري (٣٠٥ - ٣٠٤/٨) .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٠٧/١) (٣١٥٠) بإسناد رجاله ثقات .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري في الجهاد باب ما كان النبي ﷺ يعطي المولفة قلوبهم (٣١٥٠) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري في صحيحه (٦٠٥٩) .

- حلمه ﷺ على ذي الخويصرة :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رضي الله عنه - قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا ، إِذْ أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْرِصَةِ - رَجُلٌ مِّنْ بَنِي تَمِيمٍ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعْدِلْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْلَكَ ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ؟ لَقَدْ خَبْتُ وَخَسِرْتُ ، إِذَا لَمْ أَعْدِلْ فَمَنْ يَعْدِلُ؟». فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه -: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُهُ ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَخْفِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ ، يَفْرُغُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ ، يُنْظَرُ إِلَى نَضْلِهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ إِلَى رِصَافِهِ^(١) فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيهِ^(٢) - وَهُوَ قَدْحُهُ - فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قَدْذِهِ^(٣) فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثُ وَالْدِّمُ ، آيَتُهُمْ: رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَى عَصْدَيْهِ مِثْلُ نَذْيِ الْمَرْأَةِ ، أَوْ مِثْلُ الْبُضْعَةِ تَدْرَدَرُ^(٤) ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقِهِ مِّنَ النَّاسِ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله عنه - قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ ، وَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتَمِسَ ، فَأَتَيْتُ بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي نَعْتُ^(٥).

- حلمه ﷺ على عمر رضي الله عنه في وفاة عبد الله بن أبي :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما -: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي لَمَّا تُوفِّيَ جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفَنُكَ فِيهِ ، وَصَلِّ عَلَيْهِ ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ وَقَالَ: «إِذْنِي أَصَلِّ عَلَيْهِ». فَأَذَنَهُ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ جَذَبَهُ عُمَرُ فَقَالَ: أَلَيْسَ اللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُتَافِقِينَ؟ فَقَالَ: «أَنَا بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ ، قَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ﴾

(١) رصافه: عقب يلوى على مدخل النصل.

(٢) نضيه: أول ما يكون من النصل.

(٣) قذذه: ريش السهم.

(٤) تدردر: تضطرب.

(٥) متفق عليه: أخرجه البخاري في المناقب (٣٦١٠) باب علامات النبوة في الإسلام ، ومسلم في

الزكاة ، ١٤٨ - (١٠٦٤) باب ذكر الخوارج وصفاتهم.

لَهُمْ ﴿[التوبة: ٨٠] فَصَلَّى عَلَيْهِ. فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَى أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤]﴾^(١).

٢- وَعَنْ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي دُعِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَيْهِ يُرِيدُ الصَّلَاةَ تَحَوَّلْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي صَدْرِهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَعَلَى عَدُوِّ اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْقَائِلِ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا - يُعَدُّ أَيَّامَهُ؟ قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْسُمُ، حَتَّى إِذَا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ: «أَخْرَجْتَنِي يَا عُمَرُ، إِنِّي خَيْرْتُ فَأَخْتَرْتُ، قَدْ قِيلَ لِي: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ...﴾ [التوبة: ٨٠] الْآيَةُ، لَوْ أَعْلَمْتُ أَنِّي لَوْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ غُفِرَ لَهُ لَزِدْتُ». قَالَ: ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ، وَمَشَى مَعَهُ، وَقَامَ عَلَى قَبْرِهِ، حَتَّى فَرَغَ مِنْهُ، قَالَ: فَعَجِبْتُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا كَانَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ هَاتَانِ الْآيَتَانِ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَى أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤] الْآيَةُ، فَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَهُ عَلَى مُنَافِقٍ، وَلَا قَامَ عَلَى قَبْرِهِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٢).

٣- وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُنَى ابْنَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَأْتِهِ لَمْ نَزَلْ نُعَيِّرُ بِهِذَا، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَجَدَهُ قَدْ أُدْخِلَ فِي حُفْرَتِهِ، فَقَالَ: «أَفَلَا قَبَلَ أَنْ تُدْخِلُوهُ؟». فَأَخْرَجَ مِنْ حُفْرَتِهِ، وَتَفَلَ عَلَيْهِ مِنْ رَّبْقِهِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ، وَالْبَسَهُ قَمِيصَهُ^(٣).

٤- وَعَنْهُ قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَعْدَ مَا أُدْخِلَ فِي قَبْرِهِ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ وَوَضَعَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رُبْقِهِ، وَالْبَسَهُ قَمِيصَهُ^(٤).

- حُلْمُهُ ﷺ عَلَى الْيَهُودِيِّ الَّذِي سَحَرَهُ :

١- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ، فَاشْتَكَى لِذَلِكَ أَيَّامًا، قَالَ: فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ سَحَرَكَ،

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في الجنائز (١٢٦٩)، باب الكفن في القميص، ومسلم في صفة المنافقين (٢٤٧٧).

(٢) صحيح: رواه البخاري في تفسير سورة التوبة (٤٦٧٠)، تفسير قوله تعالى ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠].

(٣) مسند أحمد (٣/ ٣٧١)، والنسائي في الجنائز - باب إخراج الميت من اللحد (٩٥٨٦) من الكبرى.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب اللباس (٥٧٩٦) باب لبس القميص.

عَقَدَ لَكَ عَقْدًا فِي بَيْتِ كَذَا وَكَذَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا مَنْ يَجِيءُ بِهَا، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا - رضي الله عنه - فَاسْتَخْرَجَهَا، فَجَاءَهُ بِهَا، فَحَلَّلَهَا، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا نَشِطَ مِنْ عَقَالٍ، فَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ لِلْيَهُودِيِّ وَلَا رَأَى فِي وَجْهِهِ حَتَّى مَاتَ^(١).

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُحْرًا، حَتَّى كَانَ يُرَى أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيَهُنَّ - قَالَ سُفْيَانُ: وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السَّحْرِ إِذَا كَانَ كَذَا - فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! أَعْلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ أَتَأْتِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلْآخَرِ: مَا بَالُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مُطْبُوبٌ. قَالَ: وَمَنْ طَبَّه؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ أَعْصَمٍ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، حَلِيفُ الْيَهُودِ وَكَانَ مُنَافِقًا -، قَالَ: وَفِيمَ؟ قَالَ: فِي مُشِطٍ وَمُشَاطَةٍ. قَالَ: وَأَيْنَ؟ قَالَ: فِي جُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ، تَحْتَ رَاغُوفَةٍ، فِي بَيْتِ دُرَّوَانَ. قَالَتْ: فَأَتَى الْبَيْتَ حَتَّى اسْتَخْرَجَهُ، فَقَالَ: «هَذِهِ الْبَيْتُ الَّتِي أَرَيْتَهُ، وَكَأَنَّ مَاءَهَا نَفَاعَةُ الْحِنَاءِ، وَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ». قَالَ: فَاسْتَخْرَجَ فَقُلْتُ: أَفَلَا تَنْشُرُ^(٢)؟ فَقَالَ: «أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ شَفَانِي، وَأَكْرَهُ أَنْ أُبَيِّرَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ شَرًّا»^(٣).

- حَلْفُهُ ﷺ عَلَى الْيَهُودِيَّةِ الَّتِي قَدَّمَتْ لَهُ شَاءَ مَسْمُومَةٍ :

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه -: أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَاءٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: أَرَدْتُ لَأَقْتُلَكَ. فَقَالَ: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكَ عَلَيَّ - أَوْ قَالَ: عَلَى ذَلِكَ -». قَالُوا: أَلَا تَقْتُلُهَا؟ قَالَ: «لَا». قَالَ أَنَسٌ: فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ^(٤) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥).

٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه -: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ يَهُودٍ أَهْدَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاءَ مَسْمُومَةٍ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «أَمْسِكُوا، فَإِنَّهَا مَسْمُومَةٌ». وَقَالَ لَهَا: «مَا حَمَلَكَ عَلَى

(١) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (٣٦٧/٤)، والنسائي في كتاب المحاربة (٣٨٠٢) باب سحرة أهل الكتاب.

(٢) أفلا تنشرت: هل أخرجت الدفين ليراه الناس.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في الجزية (٣١٧٥)، باب هل يعفى عن الذمي إذا سحر، وفي الطب (٥٧٦٥) باب هل يستخرج السحر؟، ومسلم في السلام (٢١٨٩) باب السحر.

(٤) لهوات: جمع لهوة؛ سقف الحلق.

(٥) متفق عليه: أخرجه البخاري في الهبة (٢٦١٧)، باب قبول الهدية من المشركين، ومسلم في السلام (٢١٩٠) - باب السم.

مَا صَنَعْتِ؟. قَالَتْ: أَرَدْتُ أَنْ أَعْلَمَ إِنْ كُنْتُ نَبِيًّا فَسُطِّلِعُكَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَإِنْ كُنْتُ كَاذِبًا أُرِيحُ النَّاسَ مِنْكَ. قَالَ: فَمَا عَرَضَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).

٣ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ يَهُودِيَّةً مِنْ أَهْلِ خَيْبَرَ سَمَّتْ شَاةَ مَضْلِيَّةً^(٢)، ثُمَّ أَهْدَتْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الذَّرَاعَ، فَأَكَلَ مِنْهَا، وَأَكَلَ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِزْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ». وَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَرْأَةِ فَدَعَاَهَا، فَقَالَ لَهَا: «أَسَمَّيْتِ هَذِهِ الشَّاةَ؟». قَالَتْ الْيَهُودِيَّةُ: مَنْ أَخْبَرَكَ؟ قَالَ: «أَخْبَرَنِي هَذِهِ الْتِي فِي يَدِي» - وَهِيَ الذَّرَاعُ - قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا أَرَدْتَ بِذَلِكَ؟». قَالَتْ: قُلْتُ: إِنْ كُنْتُ نَبِيًّا فَلَنْ تَضُرَّكَ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ نَبِيًّا اسْتَرَحْنَا مِنْكَ، فَعَفَا عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُعَاقِبْهَا، وَتَوَفَّى بَعْضُ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ أَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ، وَاخْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى كَاهِلِهِ مِنْ أَجْلِ الَّذِي أَكَلَ مِنَ الشَّاةِ، حَجَمَهُ أَبُو هِنْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالْقَرْنِ وَالشَّفْرَةِ، وَهُوَ مَوْلَى لَبْنِي بَيَاضَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ^(٣).

- حَلْمَةُ ﷺ عَلَى رَجُلٍ أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَهُ :

عَنْ جَعْدَةَ بْنِ خَالِدِ بْنِ الصُّمَّةِ الْجُشَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - وَرَأَى رَجُلًا سَمِينًا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمِي إِلَى بَطْنِهِ بِيَدِهِ - وَيَقُولُ: «لَوْ كَانَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا لَكَانَ خَيْرًا لَكَ». قَالَ: وَأُنَبِّئُ النَّبِيَّ ﷺ بِرَجُلٍ، فَقِيلَ: هَذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَمْ تَرَعْ، وَلَوْ أَرَدْتُ ذَلِكَ لَمْ يُسَلِّطْكَ اللَّهُ عَلَيَّ»^(٤).

- حَلْمَةُ ﷺ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ أَرَادَتْ الْغَدْرَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحُدَيْبِيَّةِ هَبَطَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ثَمَانُونَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ بِالسَّلَاحِ، مِنْ قِبَلِ جَبَلِ التَّنْعِيمِ، يُرِيدُونَ غَرَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ، فَأُخِذُوا، - قَالَ عَفَّانُ -: فَعَفَا عَنْهُمْ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤]^(٥).

(١) صحيح: أخرجه البخاري في الطب (٥٧٧٧)، باب ما يذكر في سم النبي ﷺ

(٢) مصلية: مشوية.

(٣) أخرجه أبو داود في الدييات (٤٥١٠) باب فيمن سقى رجلاً سماً.

(٤) أخرجه أحمد (٤٧١/٣)، والطبراني، وإسناده صحيح.

(٥) صحيح: رواه أحمد (١٢٣/٣)، ومسلم في الجهاد والسير (١٨٠٨)، باب قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾ [الفتح: ٢٤].

خَذَرَهَا ، وَإِذَا كَرِهَ شَيْئًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ^(١).

حَيَاءُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

- قَوْلُهُ ﷺ فِي حَيَاءِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَعُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - حَدَّثَاهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ ، لَأَسْأَلُ مَرْطَ^(٢) عَائِشَةَ ، فَأَذِنَ لَأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَاسْتَأْذَنَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَذِنَ لَهُ ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، قَالَ عُثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَعَجَسَ ، وَقَالَ: «اجْمَعِي عَلَيْكَ ثِيَابَكَ». فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لِي لَا أَرَكَ فَرَعْتَ لَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَا كَمَا فَرَعْتَ لِعُثْمَانَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ أَذْنُتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ لَا يَبْلُغُ إِلَيَّ حَاجَتَهُ». قَالَ اللَّيْثُ: وَقَالَ جَمَاعَةُ النَّاسِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: «أَلَا أَسْتَحْيِي مِمَّنْ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ؟»^(٣).

- حَدِيثُ الْحَسَنِ عَنْ حَيَاءِ عُثْمَانَ وَأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنِ الْحَسَنِ: وَذَكَرَ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَشِدَّةَ حَيَاتِهِ ، قَالَ: إِنْ كَانَ لِيَكُونَ فِي الْبَيْتِ وَالْبَابِ عَلَيْهِ مُغْلَقٌ ، فَمَا يَضَعُ عَنْهُ الثُّوبَ لِيُفِيضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ، يَمْنَعُهُ الْحَيَاءُ أَنْ يُقِيمَ صَلْبَهُ^(٤).

- حَيَاءُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: إِنِّي لَا غُتْسِلُ فِي الْبَيْتِ

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في المناقب (٣٥٦٢) ، باب صفة النبي ﷺ ، ومسلم في الفضائل: ٦٧ - (٢٣٢٠) باب كثرة حياته ﷺ.

(٢) المرط: كساء من صوف.

(٣) صحيح: أخرجه مسلم في الفضائل - باب من فضائل عثمان (٢٤٠١) ، والإمام أحمد (٧١/١) وفي طبعة أحمد شاكر برقم (٥١٤) ، وقال: إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (٧٣/١ - ٧٤) وفي طبعة أحمد شاكر ، رقم (٥٤٣) ، وقال: إسناده صحيح ، وذكره الهيثمي (٨٢/٩) ، وقال: رواه أحمد ، ورجاله ثقات.

- الْمُظْلِمِ فَمَا أَقْسَمُ ضَلِّي حَتَّى أَخُذَ ثَوْبِي ، حَيَاءً مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ^(١) .
- ٢ - وَعَنْ قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ أَبُو مُوسَى إِذَا اغْتَسَلَ فِي بَيْتِ مُظْلِمٍ تَجَادَبَ وَحَتَّى ظَهَرَهُ حَتَّى يَأْخُذَ ثَوْبَهُ وَلَا يَنْتَصِبُ قَائِمًا .
- ٣ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِذَا نَامَ لَيْسَ ثِيَابًا عِنْدَ النَّوْمِ مَخَافَةَ أَنْ تَنْكَشِفَ عَوْرَتُهُ .
- ٤ - وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ قَالَ : رَأَى أَبُو مُوسَى قَوْمًا يَقْفُونَ فِي الْمَاءِ بَغَيْرِ أَرْزٍ ، فَقَالَ : لَأَنْ أَمُوتَ ثُمَّ أُنْشَرَ ، ثُمَّ أَمُوتَ ثُمَّ أُنْشَرَ ، ثُمَّ أَمُوتَ ثُمَّ أُنْشَرَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ مِثْلَ هَذَا^(٢) .

التَّوَاضُّعُ تَوَاضُّعُ النَّبِيِّ ﷺ

- قَصَصَتْهُ ﷺ مَعَ جِبْرِيلَ وَمَلَكِهِ آخِرَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : جَلَسَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ ، فَإِذَا مَلَكٌ يَنْزِلُ ، فَقَالَ جِبْرِيلُ : هَذَا الْمَلَكُ مَا نَزَلَ مِنْذُ خُلِقَ قَبْلَ السَّاعَةِ ، فَلَمَّا نَزَلَ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ؛ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ رَبُّكَ ؛ أَمَلِكًا نَبِيًّا أَجْعَلُكَ ؟ أَوْ عَبْدًا رَسُولًا ؟ قَالَ جِبْرِيلُ : تَوَاضَّعَ لِرَبِّكَ يَا مُحَمَّدُ ، قَالَ : « بَلْ عَبْدًا رَسُولًا »^(٣) .

- قَوْلُ أَنَسٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْعَى إِلَى خُبْرِ الشَّعِيرِ وَالْإِهَالَةِ السَّيْحَةِ^(٤) فَيَجِيبُ ، وَلَقَدْ كَانَتْ لَهُ دِرْعٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ فَمَا وَجَدَ مَا يَفْكُهَا حَتَّى مَاتَ^(٥) .

- (١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٢٦٠) ، وهو في طبقات ابن سعد (٤/ ١١٣ - ١٤) ط. دار صادر - وإسناده صحيح ، رجاله ثقات .
- (٢) الأخبار الثلاثة السابقة أخرجه ابن سعد (٤/ ١١٤) وأسانيدها صحيحة .
- (٣) إسناده صحيح : أخرجه أحمد (٢/ ٢٣١) ، وفي طبعة أحمد شاذلي برقم (٧١٦٠) ، وصححه إسناده ، كما ذكره الهيثمي (٩/ ١٨ - ١٩) وقال : رجاله رجال الصحيح .
- (٤) السنيحة : هو كل شيء من الأدهان مما يؤتد به ، وقيل : ما أذيب من الألية والشحم ، وقيل : التسم الجامد . والسنيحة : أي متغيرة الريح .
- (٥) أخرجه الترمذي في الشمائل (٣٢٦) باب ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ ، وأبو يعلى في مسنده (٧/ برقم ٤٠١٥) .

- رَفُضُهُ ﷺ أَنْ يَتَمَيَّرَ عَنْ أَصْحَابِهِ :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ الْخَزَاعِيِّ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْشِي فِي أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَتَسْتَرُّ بِتُوبٍ ، فَلَمَّا رَأَى ظِلَّهُ رَفَعَ رَأْسَهُ فَإِذَا هُوَ بِمَلَأَةٍ قَدْ سَتَرَ بِهَا فَقَالَ لَهُ : «مَهْ؟» وَأَخَذَ التُّوبَ فَوَضَعَهُ ، فَقَالَ : «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ»^(١) .

٢ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ : قَالَ الْعَبَّاسُ : قُلْتُ : لَا أَدْرِي مَا بَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا ؛ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ لَوْ اتَّخَذْتَ عَرِيشًا يُطْلُكُ . قَالَ : «لَا أَرَاكَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ يَطْأُونَ عَقْبِي ، وَيَتَارِعُونَ رِدَائِي ، حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ يُرِيحُنِي مِنْهُمْ»^(٢) .

- أَقْوَالُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي عَمَلِهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ :

١ - عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ - رضي الله عنها - : مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ : كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ فَصَلَّى^(٣) .

٢ - وَعَنْ عُرْوَةَ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ عَائِشَةَ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ؛ كَانَ يَخْصِفُ نَعْلَهُ ، وَيَخِيطُ ثَوْبَهُ كَمَا يَعْمَلُ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ^(٤) .

٣ - وَعَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : مَا كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ ، يَغْلِي ثَوْبَهُ ، وَيَحْلُبُ شَاتَهُ ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ^(٥) .

- قَوْلُ جَابِرٍ - رضي الله عنه - فِي بَعْضِ أَخْوَالِهِ ﷺ فِي التَّوَاضُّعِ :

عَنْ جَابِرٍ - رضي الله عنه - قَالَ : جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي ، لَيْسَ بِرَاكِبٍ بَغْلًا وَلَا بِرُذُونًا^(٦) .

(١) رجاله رجال الصحيح : كما ذكر الهيثمي في المجمع (٢١/٩) ونسبه للطبراني .

(٢) رجاله رجال الصحيح : وأخرجه البزار كما في مجمع الزوائد (٢١/٩) .

(٣) صحيح : أخرجه أحمد (٤٩/٦) ، والبخاري في كتاب النفقات (١٠١٧) - باب خدمة الرجل في أهله .

(٤) تاريخ ابن كثير (٤٤/٦) عن البيهقي .

(٥) تاريخ ابن كثير (٤٤/٦) عن البيهقي .

(٦) أخرجه البخاري في كتاب المرضى (٥٦٦٤) ، باب عيادة المريض راكباً وماشيأ .

البرذون : الدابة الثقيلة .

- تَوَاضَعُ   حِينَ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ :

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ   لَمَّا انْتَهَى إِلَى ذِي طُوًى وَقَفَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُعْتَجِراً بِشِقَّةٍ بُزِدَ حَبْرَةً حَمْرَاءَ ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ   لَيَضَعُ رَأْسَهُ تَوَاضِعاً لِّلَّهِ حِينَ رَأَى مَا أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ ، حَتَّى إِنَّ عُنْتُونَهُ ^(١) لَيَكَادُ يَمَسُّ وَاسِطَةَ الرَّحْلِ ^(٢).

تواضع أصحاب النبي  

- مَشَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ غُلَامٍ لِيَحْمِيَهُ مِنَ الْغُلَمَانِ :

عَنْ سَيِّانِ بْنِ سَلَمَةَ الْهَذَلِيِّ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ الْغُلَمَانِ وَتَخَنُّ بِالْمَدِينَةِ نَلْتَقِطُ الْبَلَحَ ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَهُ الدَّرَّةُ ، فَلَمَّا رَأَى الْغُلَمَانُ تَفَرَّقُوا فِي النَّخْلِ ، قَالَ: وَقُمْتُ وَفِي إِزَارِي شَيْءٌ قَدْ لَقِطْتُهُ ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ هَذَا مَا تُلْقِي الرِّيحُ. قَالَ: فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ فِي إِزَارِي فَلَمْ يَضْرِبْنِي ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ الْغُلَمَانُ الْآنَ بَيْنَ يَدَيَّ وَسَيَأْخُذُونَ مَا مَعِيَ. قَالَ: كَلَّا؛ امْشِ. قَالَ: فَجَاءَ مَعِيَ إِلَى أَهْلِي ^(٣).

- تَوَاضَعُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نَائِماً فِي الْمَسْجِدِ فِي مِلْحَفَةٍ ، لَيْسَ حَوْلَهُ أَحَدٌ وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ^(٤).

- تَوَاضَعُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

قَدْ تَقَدَّمَ فِي سِيرَةِ الْخُلَفَاءِ عَنْ عَائِشَةَ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ الْمُسَيَّبِ وَغَيْرِهِمْ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ وَغَيْرِهِ ، وَفِي حَدِيثِهِمْ: وَكَانَ رَجُلًا تَاجِرًا ، فَكَانَ يَغْدُو كُلَّ يَوْمٍ السُّوقَ فَيَبِّيعُ

(١) عنونته: لحيته.

(٢) صحيح: أخرجه ابن هشام في السيرة (٤٠٥/٢) عن ابن إسحاق ، وقد صرح فيه بالتحديث عن شيخه عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري ، ونقله ابن كثير في تاريخه (٤/٢٩٣).

(٣) رجال إسناده ثقات: أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٢٤/٧) ط. دار صادر.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد في الطبقات (٦٠/٣) - ط. صادر - وأبو نعيم في حلية الأولياء (٦٠/١).

وَيَبْتَاعُ ، وَكَانَتْ لَهُ قِطْعَةٌ غَنِمَ تَرَوْحُ عَلَيْهِ ، وَرُبَّمَا خَرَجَ هُوَ بِنَفْسِهِ فِيهَا ، وَرُبَّمَا كُفِّيَهَا فَرَعِيَتْ لَهُ ، وَكَانَ يَخْلُبُ لِلْحَيِّ أَغْنَامَهُمْ ، فَلَمَّا بُويعَ لَهُ بِالْخِلَافَةِ قَالَتْ جَارِيَةٌ مِنَ الْحَيِّ : الْآنَ لَا تُخْلِبُ لَنَا مَنَائِحَ دَارِنَا . فَسَمِعَهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : بَلَى ؛ لَعَمْرِي لَا خُلْبُنَهَا لَكُمْ ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يُعَيِّرَنِي مَا دَخَلْتُ فِيهِ عَنْ خُلْقِي كُنْتُ عَلَيْهِ . فَكَانَ يَخْلُبُ لَهُمْ ، فَرُبَّمَا قَالَ لِلْجَارِيَةِ مِنَ الْحَيِّ : يَا جَارِيَةُ ، أَتَحْبِبِينَ أَنْ أُرْغِي لَكُمْ أَوْ أُصْرَحَ^(١) ؟ فَرُبَّمَا قَالَتْ : أُرْغِ ، وَرُبَّمَا قَالَتْ : صَرِّحْ . فَأَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ فَعَلَ^(٢) .

- صَوْرٌ مِنْ تَوَاضُعِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ زَادَانَ عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ وَحْدَهُ وَهُوَ وَالِي ، يُرْشِدُ الضَّالَّ ، وَيُشَدُّ الضَّالَّ ، وَيُعِينُ الضَّعِيفَ ، وَيَمُرُّ بِالْبَيْتِ وَالْبَقَالِ فَيَنْتَحِ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ وَيَقْرَأُ : ﴿ تِلْكَ الْأَنَارُ الْآخِرَةُ الَّتِي لَا يُرِيدُونَ عُلوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فُسَادًا ﴾ [الفصل : ٨٣] (٣) .

- تَوَاضُعُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِنْ كَانَتْ فَاطِمَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَتَعْجُنُ ، وَإِنْ فَصَّتْهَا^(٤) لَتَكَاذُ أَنْ تَضْرِبَ الْجَفَنَةَ^(٥) .

- صَوْرٌ مِنْ تَوَاضُعِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ أَبِي قِلَابَةَ : أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ يَعْجُنُ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : بَعَثْنَا الْخَادِمَ فِي عَمَلٍ - أَوْ قَالَ : فِي صَنْعَةٍ - فَكَرِهْنَا أَنْ نَجْمَعَ عَلَيْهِ عَمَلَيْنِ - أَوْ قَالَ : صَنْعَتَيْنِ - ، ثُمَّ قَالَ : فَلَا تَقْرَأُكَ السَّلَامَ . قَالَ : مَتَى قَدِمْتَ ؟ قَالَ : مُنْذُ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : فَقَالَ : أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تُؤَدِّهَا كَانَتْ أَمَانَةً لَمْ تُؤَدِّهَا^(٦) .

(١) أُرْغِي لَكُمْ أَوْ أُصْرَحْ : الإِرْغَاءُ هُوَ الْحَلْبُ بِحَيْثُ يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّيْدُ ، أَمَا التَّصْرِيحُ فَهُوَ الْحَلْبُ بِدُونِ الزَّيْدِ .

(٢) طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٣/٦٠) .

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَارِيخِهِ (٨/٥) ، وَنَسَبَهُ لِلْبَغَوِيِّ ، وَهُوَ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ كَمَا فِي كُنْزِ الْعَمَالِ .

(٤) الْقَصَّةُ : خِصْلَةُ الشَّعْرِ .

(٥) مَرْسَلٌ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ؛ أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحِلْيَةِ (٣/٣١٢) .

(٦) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ : رَجَالُهُ ثِقَاتٌ ؛ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (٤/٩٠) - ط . صَادِرٌ - وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحِلْيَةِ (٢٠١/١) .

٢ - وَعَنْ ثَابِتٍ قَالَ: كَانَ سَلْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَمِيرًا عَلَى الْمَدَائِنِ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ مَعَهُ جَمْلُ نَيْنٍ، وَعَلَى سَلْمَانَ أَنْدَرُوزِدَ وَعِبَاءَةٌ^(١)، فَقَالَ لِسَلْمَانَ: تَعَالَ احْمِلْ - وَهُوَ لَا يَعْرِفُ سَلْمَانَ - . فَحَمَلَ سَلْمَانُ، فَرَأَاهُ النَّاسُ، فَعَرَفُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا الْأَمِيرُ، قَالَ: لَمْ أَعْرِفْكَ، فَقَالَ: سَلْمَانُ: لَا، حَتَّى أَبْلُغَ مِثْرَكَ. وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ وَجْهِهِ أَخْرَ بِنَحْوِهِ، وَزَادَ: فَقَالَ: قَدْ نَوَيْتُ فِيهِ بَيْتَةً فَلَا أَضْعُهُ حَتَّى أَبْلُغَ بَيْتَكَ^(٢).

٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ، فَإِذَا أَصَابَ شَيْئًا اشْتَرَى بِهِ لَحْمًا - أَوْ سَمَكًا - ثُمَّ يَدْعُو الْمُجْدَمِينَ فَيَأْكُلُونَ مَعَهُ^(٣).

- تَوَاضَعُ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِذَا بَعَثَ عَامِلًا كَتَبَ فِي عَهْدِهِ^(٤): أَنْ اسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، مَا عَدَلَ عَلَيْكُمْ. فَلَمَّا اسْتَعْمَلَ حُدَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْمَدَائِنِ كَتَبَ فِي عَهْدِهِ: أَنْ اسْمَعُوا لَهُ، وَأَطِيعُوا، وَأَعْطُوهُ مَا سَأَلَكُمْ. فَخَرَجَ حُدَيْفَةُ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ عَلَى حِمَارٍ مُؤَكَّفٍ^(٥) وَعَلَى الْحِمَارِ زَادُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدَائِنِ اسْتَقْبَلَهُ أَهْلُ الْأَرْضِ^(٦) وَالذَّهَاقِينَ^(٧)، وَبَيْدِهِ رَغِيفٌ وَعَرَقَةٌ^(٨) مِنْ لَحْمٍ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ، فَقَرَأَ عَهْدَهُ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: سَلْنَا مَا شِئْتَ، قَالَ: أَسَأَلْتُكُمْ طَعَامًا أَكُلُهُ، وَعَلَفَ حِمَارِي هَذَا مَا دُمْتُ فِيكُمْ. فَأَقَامَ فِيهِمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: أَنْ أَقْدِمَ، فَلَمَّا بَلَغَ عُمَرَ قُدُومَهُ كَمَنَّ لَهُ عَلَى الطَّرِيقِ فِي مَكَانٍ لَا يَرَاهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ عُمَرُ عَلَى الْحَالِ الَّذِي خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ عَلَيْهِ أَنَاهُ فَالْتَزَمَهُ، وَقَالَ: أَنْتَ أَخِي وَأَنَا أَخُوكَ^(٩).

٢ - وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: إِنَّ حُدَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمَّا قَدِمَ الْمَدَائِنِ قَدِمَ عَلَى

(١) أندروود وعبائة: كساء مشقوق واسع بلا كمين يلبس فوق الثياب.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد (٨٧/٤) ط. صادر.

(٣) رجاله ثقات: أخرجه أبو نعيم (٢٠٠/١).

(٤) في عهده: أي في ميثاقه الذي يكتبه للولاة.

(٥) مؤكَّف: مشدود عليه الإكاف، وهو كالسرج بالنسبة للحصان.

(٦) أهل الأرض: أهل الذمة الذين أُقِرُّوا بأرضهم.

(٧) الدهاقين: رؤساء القرى، والمقدمون، وأصحاب الزراعة.

(٨) عرقة: العظم إذ أخذ منه اللحم.

(٩) مرسل: إسناده صحيح؛ تهذيب تاريخ دمشق (١٠٣/٤).

حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ وَيَبِيدِهِ رَغِيفٌ وَعَزَقٌ ، وَهُوَ يَأْكُلُ عَلَى الْحِمَارِ .

وَرَادَ طَلْحَةَ بْنُ مُصَرِّفٍ فِي رِوَايَتِهِ : وَهُوَ سَادِلٌ رِجْلَيْهِ مِنْ جَانِبٍ ^(١) .

الْمُزَاخُ وَالْمُذَاعِبَةُ

مُزَاخُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

- كَيْفَ كَانَ ﷺ يَمْزُحُ وَلَا يَقُولُ إِلَّا حَقًّا :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا . قَالَ : « إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا » ^(٢) .

- مُزَاخُهُ ﷺ مَعَ أَبِي عُمَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا ، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ : أَبُو عُمَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَحْسَبُهُ قَالَ : فَطِيمًا - قَالَ : فَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَرَأَهُ قَالَ : « أَبَا عُمَيْرٍ ! مَا فَعَلَ التُّغَيْرُ؟ » ^(٣) قَالَ : نُعَزُّكَ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ ، قَالَ : فَرُبَّمَا تَحْضُرُ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا ، فَيَأْمُرُ بِالِسَّاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيَكْنَسُ ، ثُمَّ يُنْضَحُ ، ثُمَّ يَقُومُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَقُومُ خَلْفَهُ يُصَلِّي بِنَا ، قَالَ : وَكَانَ بِسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ ^(٤) .

٢ - وَبَلَفَظَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخَالِطَنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ : « يَا أَبَا عُمَيْرٍ ، مَا فَعَلَ التُّغَيْرُ؟ » ^(٥) .

٣ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَرَأَى

(١) مرسل : إسناده صحيح ؛ أخرجه أبو نعيم (٢٧٧/١) .

(٢) صحيح : أخرجه أحمد (٣٤٠/٢ ، ٣٦٠) ، والترمذي في جامعه (١٩٩٠) باب ما جاء في المزاح ، من كتاب البر والصلة ، وفي الشمايل (٢٣٢) باب صفة مزاح رسول الله ﷺ ، والبخاري في الأدب المفرد (٢٦٥) باب المزاح ، والطبراني في الأوسط (٨٧٠١) ، والبيهقي (٢٤٨/١٠) .

(٣) التغير : طائر يشبه العصفور أحمر المتقار ، وأهل المدينة يسمونه البلبل .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري في الأدب من صحيحه (٦١٢٩) باب الانبساط إلى الناس ، ومسلم في الأدب (٢١٥٠) باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته ، وغيرهما .

(٥) هذا اللفظ أخرجه البخاري في كتاب الأدب المفرد (٢٦٩) .

ابنًا لَهُ يُكْنَى أَبَا عُمَيْرٍ حَزِينًا ، قَالَ : وَكَانَ إِذَا رَأَاهُ مَارَحَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : فَقَالَ : «مَا لِي أَرَى أَبَا عُمَيْرٍ حَزِينًا؟» قَالُوا : مَاتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَعْرُهُ الَّذِي كَانَ يَلْعَبُ بِهِ . قَالَ : فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : «أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ التَّغْيِيرُ؟»^(١) .

- مَزَاحُهُ ﷺ مَعَ رَجُلٍ :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَحَمَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّا حَامِلُوكَ عَلَى وَلَدٍ نَاقَةٍ» . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَصْنَعُ بِوَلَدٍ نَاقَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلَ إِلَّا الثَّوْقُ»^(٢) .

- مَزَاحُهُ ﷺ مَعَ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - : قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا ذَا الْأُذُنَيْنِ»^(٣) .

- مَزَاحُهُ ﷺ مَعَ زَاهِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ كَانَ اسْمُهُ زَاهِرًا - رضي الله عنه - وَكَانَ يُهْدِي النَّبِيَّ ﷺ الْهَدِيَّةَ مِنَ الْبَادِيَةِ ، فَيُجَهِّزُهُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَتَنَا»^(٤) ، وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّهُ ، وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ ، فَاخْتَضَعَهُ مِنْ خَلْفِهِ ؛ وَلَا يَبْصُرُهُ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : أَرْسِلْنِي ، مَنْ هَذَا؟ فَالْتَفَتَ ، فَعَرَفَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَجَعَلَ لَا يَأْلُو^(٥) مَا أَلْصَقَ ظَهْرَهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ عَرَفَهُ ، وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ يَشْتَرِي الْعَبْدَ؟» . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَنْ - وَاللَّهِ - تَجِدُنِي كَاسِدًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ لَسْتُ بِكَاسِدٍ - أَوْ قَالَ - : لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَ غَالٍ»^(٦) .

(١) أخرجه الترمذي في الصلاة (٣٣٣) باب ما جاء في الصلاة على البسط ، وفي البر والصلة (١٩٨٩) باب ما جاء في المزاح ، وإسناده صحيح .

(٢) صحيح : أخرجه أحمد (٢٦٧/٣) ، والترمذي (١٩٩١) وقال : حديث صحيح غريب ، والبخاري في الأدب المفرد (٢٦٨) ، وأبو داود (٤٩٩٨) ، والترمذي في الشمائل (٢٣٨) ، وأبو يعلى (٣٧٧٦) ، والبيهقي (٩٢٤٨/١٠) .

(٣) صحيح : أخرجه أبو داود في موضع الحديث السابق ، ومعناه : الحظ والتنبه على حسن الاستماع لما يقال له .

(٤) باديتنا : أي ساكن البادية ، وفي رواية ابن حبان «بادينا» .

(٥) لا يألو : لا يقصر .

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين : أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٦٨٨) ، وأحمد =

- مَزَاحُهُ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ وَمَعَ زَوْجَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمِلِ اللَّحْمَ ، وَلَمْ أَبْدُنْ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «تَقَدَّمُوا» فَتَقَدَّمُوا ، ثُمَّ قَالَ لِي: «تَعَالَي حَتَّى أُسَاقِبَكَ» . فَسَاقَبْتُهُ ، فَسَبَقْتُهُ ، فَسَكَتَ عَنِّي حَتَّى إِذَا حَمَلْتُ اللَّحْمَ ، وَبَدَنْتُ ، وَنَسِيتُ ، خَرَجْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «تَقَدَّمُوا» . ثُمَّ قَالَ لِي: «تَعَالَي حَتَّى أُسَاقِبَكَ» . فَسَاقَبْتُهُ ، فَسَبَقَنِي ، فَجَعَلَ يَضْحَكُ وَيَقُولُ: «هَذِهِ يَتْلُكَ»^(١).

٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَسِيرٍ ، وَكَانَ حَادٍ يَحْدُو بِنِسَائِهِ - أَوْ سَائِقٌ - ، قَالَ: فَكَانَ نِسَاؤُهُ يَتَقَدَّمُن بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ: «يَا أَنْجَشَةُ وَيَحْكُ ، ارْهُقْ بِالْقَوَارِيرِ»^(٢).

- مَزَاحُهُ ﷺ مَعَ امْرَأَةٍ عَجُوزٍ :

عَنِ الْحَسَنِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَتَيْتُ عَجُوزَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ . فَقَالَ: «يَا أُمُّ فَلَانٍ إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَدْخُلُهَا عَجُوزٌ» ، قَالَ: فَوَلَّتُ تَبْكِي ، فَقَالَ: «أَخْبِرُوهَا أَنَّهَا لَا تَدْخُلُهَا وَهِيَ عَجُوزٌ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً﴾»^(٣) [الواقعة: ٣٥ - ٣٦].

مَزَاحُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

- مَزَاحُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَعَهُ ﷺ :

عَنِ ابْنِ أَبِي مُثَلِّكَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَزَحَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - عِنْدَ

= (١٦١/٢) ، والترمذي في الشماثل (٢٣٩) ، وأبو يعلى (٣٤٥٦) والبخاري - كما في كشف الاستار - (٢٧٣٥) ، والبيهقي (١٦٩/٦) ، وابن حبان في صحيحه (٥٧٩٠) ، وذكره الهيثمي (٣٦٨/٩) ، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(١) أخرجه أحمد (٣٩/٦) ، وأبو داد في الجهاد (٢٥٧٨) ، والنسائي في عشرة النساء - على ما في تحفة الأشراف (١٢١/١٢) - وابن ماجه في النكاح (١٩٧٩) .

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في الأدب (٦٢١١) ، باب المعارض مندوحة عن الكذب ، ومسلم في الفضائل: ٧٣ - (٢٣٢٣) باب رحمة النبي ﷺ للنساء .

(٣) أخرجه الترمذي في الشماثل (برقم ٢٣٨) باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله ﷺ .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ أُمُّهَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْضُ دُعَابَاتِ هَذَا الْحَيِّ مِنْ كِتَابَةِ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «بَلْ بَعْضُ مَرْحِنَا هَذَا الْحَيِّ»^(١) .

الْجُودُ وَالْكَرَمُ

جُودُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

- أَقْوَالُ بَعْضِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي جُودِهِ ﷺ :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَى جِبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ ، فَيَدَارِسُهُ الْقُرْآنَ ، قَالَ : فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ^(٢) .

٢ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ : لَا^(٣) .

الصَّبْرُ

الصَّبْرُ عَلَى الْأَمْرَاضِ مُطْلَقًا

- صَبْرُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُوْعُوذٌ ، عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَوْقَ الْقَطِيفَةِ ، فَقَالَ : مَا أَشَدَّ حُمَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «إِنَّا كَذَلِكَ يُسَدِّدُ عَلَيْنَا الْبَلَاءَ وَيُضَاعَفُ لَنَا الْأَجْرُ» . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً؟ قَالَ : «الْأَنْبِيَاءُ» . قَالَ : ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ : «الْعُلَمَاءُ» . قَالَ : ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ : «الصَّالِحُونَ» ، وَكَانَ أَحَدُهُمْ يُبْتَلَى بِالْقَمَلِ حَتَّى يَقْتُلَهُ ، وَيُبْتَلَى أَحَدُهُمْ بِالْفَقْرِ حَتَّى مَا يَجِدُ إِلَّا الْعِبَاءَةَ

(١) هذا الحي : يعني قريش ، والحديث : أخرجه البخاري في الأدب المفرد (برقم ٢٦٧) ، باب المزاح .
(٢) متفق عليه : أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي (٦) ، وفي الصوم (١٩٠٢) ، باب أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان ، ومسلم في الفضائل ، : ٥٠ - (٢٣٠٨) ، باب كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسلة .
(٣) متفق عليه : أخرجه البخاري في الأدب (٦٠٣٤) ، باب حسن الخلق كما في فتح الباري (١٠/٤٥٥) ، ومسلم في الفضائل ، : ٥٦ - (٢٣١١) ، باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط ، فقال : لا .

يَلْبَسُهَا ، وَلَا أَحَدُهُمْ كَانَ أَشَدَّ فَرَحًا بِالْبَلَاءِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِالْعَطَاءِ»^(١).

٢ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَجَعٌ ، فَجَعَلَ يَشْتَكِي ، وَيَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : لَوْ فَعَلَ هَذَا بَعْضُنَا وَجَدْتَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : «إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَيُسَدَّدُ عَلَيْهِمْ ، وَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مُؤْمِنٍ تُصِيبُهُ نَكْبَةٌ مِنْ شَوْكَةٍ ، وَلَا وَجَعٌ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً»^(٢).

صَبْرُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْأَمْرَاضِ

- صَبْرُ أَهْلِ قُبَاءَ وَالْأَنْصَارِ عَلَى الْحُمَّى :

عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : اسْتَأْذَنْتِ الْحُمَّى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «مَنْ هَذِهِ؟» . قَالَتْ : أُمُّ مِلْدَمٍ^(٣) ، فَأَمَرَ بِهَا إِلَى أَهْلِ قُبَاءَ ، فَلَقُوا مِنْهَا مَا يَعْلَمُ اللَّهُ ، فَأَتَوْهُ فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَيْهِ . فَقَالَ : «مَا شِئْتُمْ؟ إِنْ شِئْتُمْ دَعَوْتُ اللَّهَ فَكَشَفَهَا عَنْكُمْ ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَكُونَ لَكُمْ طَهُورًا؟» . قَالُوا : أَوْ تَفْعَلُ؟ قَالَ : «نَعَمْ» . قَالُوا : فَدَعَهَا^(٤).

- صَبْرُ أَبِي بَكْرٍ وَأَبِي الدُّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ أَبِي السَّفَرِ قَالَ : دَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نَاسٌ يَعُودُونَهُ فِي مَرَضِهِ ، فَقَالُوا : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَلَا نَدْعُو لَكَ مُطِيبًا يَنْظُرُ إِلَيْكَ؟ قَالَ : «قَدْ نَظَرَ إِلَيَّ» . قَالُوا : فَمَاذَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ : قَالَ : «إِنِّي فَقَالَ لَمَّا أُرِيدُ»^(٥).

(١) صحيح على شرط مسلم: أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن (٤٠٢٤) باب الصبر على البلاء ص (١٣٣٤/٢ - ١٣٣٥)، وجاء في الزوائد: إسناده صحيح؛ رجاله ثقات، وله شواهد كثيرة كما قال المنذري في الترغيب والترهيب (٢٨٢/٤).

(٢) رجاله ثقات: رواه أحمد (١٥٩/٦ - ١٦٠) بسند صحيح، وصححه الحاكم (٣١٩/٤)، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/٢): رواه أحمد، ورجاله ثقات. وأخرجه أحمد أيضاً في (٢١٥/٦)، والحاكم (٣٤٥/١ - ٣٤٦) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(٣) أم ملدم: كنية الحمى.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم: أخرجه أحمد (٣١٦/٣)، والحاكم (٣٤٦/١)، وصححه، ووافقه الذهبي، كما صححه ابن حبان (٢٩٣٥)، وذكره الهيثمي (٣٠٥/٢ - ٣٠٦) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) رجال إسناده ثقات: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٣٧/١٩) - طبعة دار القبلة - رقم (٣٥٥٨١)، وابن سعد (١٤١/٣)، وعند ابن أبي شيبة «طبيباً».

- صَبْرُ مُعَاذٍ - رضي الله عنه - وَأَهْلِهِ عَلَى الطَّاعُونَ :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ قَالَ: وَقَعَ الطَّاعُونَ بِالشَّامِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ - رضي الله عنه -: إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رَجَسٌ^(١)، فَقَرُّوا مِنْهُ فِي الْأَوْدِيَةِ وَالشَّعَابِ. فَبَلَغَ ذَلِكَ شُرَحْبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ - رضي الله عنه -، فَغَضِبَ، وَقَالَ: كَذَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، لَقَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَمَرُوا أَضْلُ مِنْ جَمَلِ أَهْلِهِ^(٢)، إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ دَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، وَرَحْمَةُ رَبِّكُمْ، وَوَفَاءُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ.

فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذًا - رضي الله عنه - فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ نَصِيبَ آلِ مُعَاذٍ الْأَوْفَرَ. فَمَاتَتْ ابْنَتَاهُ، وَطُعِنَ ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]، فَقَالَ: ﴿سَيُجْلِدُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْقَدِيرِينَ﴾ [الصفافات: ١٠٢] وَطُعِنَ مُعَاذٌ فِي ظَهْرِ كَفِّهِ، فَجَعَلَ يَقُولُ: هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ. وَرَأَى رَجُلًا يَبْكِي عِنْدَهُ فَقَالَ: مَا يَبْكِيكَ؟ قَالَ: عَلَى الْعِلْمِ الَّذِي كُنْتُ أُصِيبُهُ مِنْكَ. قَالَ: فَلَا تَبْكِ، فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ فِي الْأَرْضِ وَلَيْسَ بِهَا عَالِمٌ، فَاتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا، فَإِذَا أَنَا مُتٌ فَاطْلُبِ الْعِلْمَ عِنْدَ أَرْبَعَةٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، وَسَلْمَانَ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ^(٣).

- فَرَحُ أَبِي عُبَيْدَةَ رضي الله عنه بِالطَّاعُونَ :

١ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ - رضي الله عنه -، أَنَّ وَجَعَ عَمَوَاسَ كَانَ مُعَافًى مِنْهُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ - رضي الله عنه - ثُمَّ أَهْلُهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ نَصِّبْكَ فِي: أَبِي عُبَيْدَةَ. فَخَرَجَتْ بِأَبِي عُبَيْدَةَ فِي خِنْصَرِهِ بَثْرَةً، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَقِيلَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِشَيْءٍ. فَقَالَ: إِنِّي أَرْجُو أَنْ يُبَارِكَ اللَّهُ فِيهَا؛ فَإِنَّهُ إِذَا بَارَكَ فِي الْقَلِيلِ كَانَ كَثِيرًا.

(١) رجس: عذاب.

(٢) أضل من جمل أهله: أي: صحبت النبي ﷺ لما كان عمرو في الشرك، وكان شرحبيل ممن أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين.

(٣) إسناده حسن: أخرجه أحمد (١٩٥/٤ - ١٩٦)، والطبراني (٧/٧٢٠٩) من طريقين، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن عمرو بن العاص، وأخرجه أحمد (١٩٦/٤) من طريق أبي منيب، عن عمرو، وسنده قوي، قال عنه الهيثمي (٣١٢/٢): روايات أحمد حسان صحيح. وأخرجه أحمد (١٩٦/٤)، والطبراني (٧/٧٢١٠) وصححه ابن حبان (٢٩٥١) من طرق عن شعبة، عن يزيد بن خمير، عن شرحبيل بن شفعة، عن عمرو.

٢ - عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عُمَيْرَةَ الْحَارِثِيِّ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ يَسْأَلُهُ: كَيْفَ هُوَ؟ - وَقَدْ طَعِنَ - فَأَرَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ طَعْنَةً خَرَجَتْ فِي كَفِّهِ ، فَتَكَاثَرَ شَأْنُهَا فِي نَفْسِ الْحَارِثِ ، وَفَرَّقَ مِنْهَا حِينَ رَأَاهَا ، فَأَقْسَمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِاللَّهِ مَا يُحِبُّ أَنْ لَهُ مَكَانَهَا حُمُرُ النَّعَمِ^(١).

الصَّبْرُ عَلَى ذَهَابِ الْبَصَرِ صَبْرُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى ذَهَابِ بَصَرِهِمْ

- صَبْرُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى فَقْدِ بَصَرِهِ :

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ: رَمِدَتْ عَيْنِي ، فَعَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «يَا زَيْدُ لَوْ أَنَّ عَيْنَكَ لِمَا بِهَا كَيْفَ كُنْتَ تَصْنَعُ؟». قَالَ: كُنْتُ أَصْبِرُ وَأُحْتَسِبُ. قَالَ: «لَوْ أَنَّ عَيْنَكَ لِمَا بِهَا ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ كَانَ ثَوَابُكَ الْجَنَّةِ»^(٢).

الصَّبْرُ عَلَى مَوْتِ الْأَوْلَادِ وَالْأَقَارِبِ وَالْأَحْبَابِ

- صَبْرُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: رَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَذْمَعُ الْعَيْنُ ، وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبَّنَا ، وَاللَّهِ يَا إِبْرَاهِيمُ إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ»^(٣).

- صَبْرُهُ ﷺ عَلَى مَوْتِ ابْنِ بَنْتِ لَهُ :

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ إِحْدَى بَنَاتِهِ^(٤) تَدْعُوهُ ، وَتُخْبِرُهُ: أَنَّ صَبِيًّا لَهَا فِي الْمَوْتِ. فَقَالَ لِلرَّسُولِ: «ارْجِعْ إِلَيْهَا فَأَخْبِرْهَا أَنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ ، وَلَهُ مَا أُعْطِيَ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى ، فَمَرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ». فَعَادَ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَنَا نَيْتَهَا. فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ،

(١) منتخب كنز العمال (٧٥/٥) ونسبه لابن عساكر.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (برقم ٥٣٢) ، باب العيادة من الرمد.

(٣) أخرجه ابن سعد (٩٠/١) - ط. دار صادر - بإسناد صحيح.

(٤) إحدى بناته: هي زينب زوجة أبي العاص.

وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرِجَالٌ ، وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُمْ ، فَرَفَعَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ تَقَعَّقُ^(١) ؛ كَأَنَّهَا فِي شَنْ^(٢) ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ ، وَإِنَّمَا يَرَحِمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ »^(٣) .

- حَزْنُهُ ﷺ عَلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَمَّا قُتِلَ أَبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَيْتُهُ فَقَالَ : « الْأَقْبَى مِنْكَ الْيَوْمَ مَا لَاقَيْتُ مِنْكَ أَمْسٍ »^(٤) .

٢ - وَعَنْ خَالِدِ بْنِ شُمَيْرٍ قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : فَجَهَشْتُ بِنْتُ زَيْدٍ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَحَبَ ، فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا ؟ قَالَ : « هَذَا شَوْقُ الْحَبِيبِ إِلَى حَبِيبِهِ »^(٥) .

صَبْرُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى الْمَوْتِ

- صَبْرُ أُمِّ حَارِثَةَ عَلَى مَوْتِ ابْنِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ حَارِثَةَ بْنَ سُرَّاقَةَ^(٦) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَكَانَ فِي النَّظَارَةِ^(٧) ، أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرَبَ^(٨) فَقَتَلَهُ ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ فَقَالَتْ :

(١) تقمع: تضطرب وتتحرك.

(٢) شن: قربة خلقة.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في الجنائز (١٢٨٤) باب قول النبي ﷺ: يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ، وفي كتاب المرضى (٥٦٥٥) باب عيادة الصبيان ، وفي القدر (٦٦٠٢) باب وكان أمر الله قدراً مقدوراً ، ومواضع أخرى ، وهو عند أحمد (٢٠٤/٥ ، ٢٠٦) ، وعبد الرزاق (٦٦٧٠) ، وغيرهم .

(٤) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٣٣/١٧ - ٢٣٤) - طبعة دار القبلة - رقم (٣٢٩٧٠) ، كما أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة (١٥٣٠) ، وابن سعد في الطبقات (٦٣/٤) .

(٥) بهذا الإسناد أخرجه ابن سعد (٤٧/٣) .

(٦) وفي رواية: « حارثة بن الربيع » .

(٧) النظارة: الذين ينظرون إلى القتال ولا يشتركون ، وهم أشبه بالاستطلاع في تنظيم الجيوش المعاصرة .

(٨) سهم غرب: سهم لا يعرف راميهِ .

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنْ حَارِثَةٍ ، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ ، وَإِلَّا فَلَيْرَيْنِ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ - يَغْنِي مِنَ النَّجَاحِ وَكَانَتْ لَمْ تُحَرِّمْ بَعْدُ - ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَيْحَكَ ؛ أَهْبِلَتْ^(١)؟ إِنَّهَا جَنَّانٌ ثَمَانٍ ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى»^(٢) .

٢ - وَفِي رِوَايَةٍ: فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ الْبُكَاءَ ، قَالَ : «يَا أُمَّ حَارِثَةٍ ؛ إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى» .

- صَبَرُ أَبِي طَلْحَةَ وَأُمِّ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى فَقْدِ وَلَدَيْهِمَا :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - إِلَى أَبِي أَنَسٍ^(٣) فَقَالَتْ : جِئْتُ الْيَوْمَ بِمَا تَكْرَهُ . فَقَالَ : لَا تَزَالِينَ تَجِيشِينَ بِمَا أَكْرَهُ مِنْ عِنْدِ هَذَا الْأَعْرَابِيِّ . قَالَتْ : كَانَ أَعْرَابِيًّا اصْطَفَاهُ اللَّهُ ، وَاخْتَارَهُ وَجَعَلَهُ نَبِيًّا . قَالَ : مَا الَّذِي جِئْتُ بِهِ؟ قَالَتْ : حُرِّمَتِ الْخَمْرُ . قَالَ : هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ . فَمَاتَ مُشْرِكًا ، وَجَاءَ أَبُو طَلْحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ قَالَتْ : لَمْ أَكُنْ أَتَزَوَّجُكَ وَأَنْتَ مُشْرِكٌ . قَالَ : لَا وَاللَّهِ مَا هَذَا دَهْرُكَ^(٤) ، قَالَتْ : فَمَا دَهْرِي؟ قَالَ : دَهْرُكَ فِي الصَّفَرَاءِ وَالْبَيْضَاءِ^(٥) . قَالَتْ : فَإِنِّي أَشْهَدُكَ وَأَشْهَدُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنَّكَ إِنْ أَسْلَمْتَ فَقَدْ رَضِيتَ بِالْإِسْلَامِ^(٦) مِنْكَ . قَالَ : فَمَنْ لِي بِهِذَا؟ قَالَتْ : يَا أَنَسُ ؛ فَمَنْ فَاَنْطَلِقُ مَعَ عَمِّكَ . فَقَامَ ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَاتِقِي فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا قَرِيبًا مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ، فَسَمِعَ كَلَامَنَا ، فَقَالَ : «هَذَا أَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ عِزَّةُ الْإِسْلَامِ» . فَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . فَرَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا^(٧) ، ثُمَّ إِنَّ الْغُلَامَ دَرَجَ ، وَأَعْجَبَ بِهِ أَبُوهُ ، فَقَبِضَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، فَجَاءَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ : مَا فَعَلَ ابْنِي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟ قَالَتْ : خَيْرٌ مَا كَانَ . فَقَالَتْ : أَلَا تَتَغَدَّى ، قَدْ أَخْرَجْتَ غَدَاءَكَ الْيَوْمَ؟ قَالَتْ : فَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ غَدَاءَهُ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا طَلْحَةَ ؛ عَارِيَةٌ اسْتَعَارَهَا قَوْمٌ ، وَكَانَتْ

(١) أهبلت : أفقدت عقلك بفقد ابنك حتى جعلت الجنان جنة واحدة .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الجهاد ، حديث (٢٨٠٩) باب من أتاه سهم غرب فقتله كما في فتح الباري (٢٥/٦ - ٢٦) .

(٣) هو مالك بن النضر الخزرجي .

(٤) دهرك : أي همتك وغابتك .

(٥) الصفراء والبيضاء : الذهب والفضة .

(٦) يعني بدل المهر .

(٧) هو أبو عمير صاحب النغير .

الْعَارِيَةُ عَنْهُمْ مَا قَضَى اللَّهُ ، وَإِنَّ أَهْلَ الْعَارِيَةِ أُرْسِلُوا إِلَى عَارِيَتِهِمْ فَقَبَضُوهَا : أَلْهَمُ أَنْ يَجْزَعُوا؟ قَالَ : لَا . قَالَتْ : فَإِنَّ ابْنَكَ قَدْ فَارَقَ الدُّنْيَا . قَالَ : فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَتْ : هَا هُوَ ذَا فِي الْمَخْدَعِ ، فَدَخَلَ فَكَشَفَ عَنْهُ ، وَاسْتَرْجَعَ ، فَذَهَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَدَّثَهُ يَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ ، فَقَالَ : «وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَقَدْ قَذَفَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي رَحِمِهَا ذَكَرًا لَصَبْرِهَا عَلَى وَلَدِهَا» . قَالَ : فَوَضَعْتَهُ ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : «اذْهَبِ يَا أَنَسُ . إِلَى أُمِّكَ فَقُلْ لَهَا : إِذَا قَطَعْتَ سَرَرَ ابْنِكَ فَلَا تُذِيقِيهِ شَيْئًا حَتَّى تُرْسِلِي بِهِ إِلَيَّ» . قَالَ : فَوَضَعْتَهُ عَلَى ذِرَاعِي حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَوَضَعْتَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : «اِئْتِنِي بِثَلَاثِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ» . قَالَ : فَجِئْتُ بِهِنَّ فَقَذَفَ نَوَاهِرَهُنَّ ، ثُمَّ قَذَفَ فِي فِيهِ فَلَكَهُ ، ثُمَّ فَتَحَ فَاهُ الْغَلَامَ فَجَعَلَهُ فِي فِيهِ ، فَجَعَلَ يَتَلَمَّظُ ، فَقَالَ : «أَنْصَارِي يُحِبُّ التَّمَرَ» . فَقَالَ : «اذْهَبِ إِلَى أُمِّكَ فَقُلْ : بَارَكَ اللَّهُ لِكَ فِيهِ ، وَجَعَلَهُ بَرًّا تَقِيًّا»^(١) .

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْتَكِي ، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ فُقُبِضَ الصَّبِيُّ ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ : مَا فَعَلَ ابْنِي؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : هُوَ أَسْكَنَ مَا كَانَ . فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَّى ، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ : وَارُوا الصَّبِيَّ . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : «أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟» . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا» . فَوَلَدَتْ غُلَامًا ، قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : اخْفِظْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، وَأَرْسَلْتُ مَعَهُ تَمَرَاتٍ فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» . قَالُوا : نَعَمْ ؛ تَمَرَاتٍ ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَعَهَا ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ ، وَحَنَكَهُ بِهِ ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ^(٢) .

- صَبْرُ عُمَرَ عَلَى مَوْتِ أَخِيهِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ عُمَرُ يُصَابُ بِالْمُصِيبَةِ ، فَيَقُولُ : أَصِبتُ بِزَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ فَصَبِرْتُ .

(١) إسناده صحيح : أخرجه البزار في مسنده - كما في البحر الزخار ١٣ / حديث (٧٣١٠) - وقال الهيثمي (٢٦١ / ٩) : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح ، غير أحمد بن منصور الرمادي ، وهو ثقة ، وفي رواية للبزار ، قالت : أتزوجك وأنت تعبد خشية يجزها عدي فلان!! ، فذكر الحديث .
(٢) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب العقبة ، باب تسمية المولود (٥٤٧٠) ، وفي رواية أخرى عند البخاري (١٣٠١) في الجنائز باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة : قال رجل من الأنصار : فرأيت لهما تسعة أولاد كلهم قد قرؤوا القرآن .

وَأَبْصَرَ عُمَرُ - رضي الله عنه - قَاتِلَ أَخِيهِ زَيْدٍ فَقَالَ لَهُ: وَيْحَكَ ، لَقَدْ قَتَلْتَ لِي أَخًا مَا هَبَّتِ الصَّبَا إِلَّا ذَكَرْتُهُ^(١).

- صَبْرُ صَفِيَّةَ عَلَى مَوْتِ أَخِيهَا حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ - رضي الله عنه - : أَنَّهُ لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أَقْبَلَتْ امْرَأَةٌ تَسْعَى ، حَتَّى كَادَتْ أَنْ تُشْرِفَ عَلَى الْقَتْلَى ، قَالَ : فَكَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرَاهُمْ ، فَقَالَ : «الْمَرْأَةُ ، الْمَرْأَةُ» . وَقَالَ الزُّبَيْرُ : فَتَوَسَّمتُ أَنَّهَا أُمِّي صَفِيَّةُ - رضي الله عنها - ، قَالَ : فَخَرَجْتُ أَسْعَى إِلَيْهَا ، قَالَ : فَأَذَرَكْتُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْتَهِيَ إِلَى الْقَتْلَى ، قَالَ : فَلَدَمْتُ^(٢) فِي صَدْرِي - وَكَانَتْ امْرَأَةً جَلْدَةً - قَالَتْ : إِلَيْكَ عَنِّي ، لَا أَزُصِرَ لَكَ . فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَزَمَ عَلَيْكَ . قَالَ : فَوَقَفْتُ ، وَأَخْرَجْتُ ثَوْبَيْنِ مَعَهَا ، فَقَالَتْ : هَذَانِ ثَوْبَانِ جِئْتُ بِهِمَا لِأَخِي حَمْزَةَ ، فَقَدْ بَلَغَنِي مَقْتَلُهُ فَكَفَّنُوهُ فِيهِمَا ، قَالَ : فَجِئْنَا بِالثَّوْبَيْنِ لِنُكْفِنَ فِيهِمَا حَمْزَةَ فَإِذَا إِلَى جَنْبِهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَتِيلٌ ؛ فَعِلَ بِهِ كَمَا فَعِلَ بِحَمْزَةَ ، قَالَ : فَوَجَدْنَا غَضَاصَةً وَحَيَاءً أَنْ يَكْفِنَ حَمْزَةُ فِي ثَوْبَيْنِ وَالْأَنْصَارِيُّ لَا كَفْنَ لَهُ ، فَقُلْنَا : لِحَمْزَةَ ثَوْبٌ وَلِلْأَنْصَارِيِّ ثَوْبٌ . فَقَدَرْنَا هُمَا فَكَانَ أَحَدُهُمَا أَكْبَرَ مِنَ الْآخَرِ ، فَأَقْرَعْنَا بَيْنَهُمَا ، فَكَفَفْنَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي الثَّوْبِ الَّذِي صَارَ لَهُ^(٣).

٢ - وَعِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ فِي السِّيَرَةِ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَعَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِمْ ، عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ - رضي الله عنه - قَالَ : فَأَقْبَلْتُ صَفِيَّةَ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رضي الله عنها - لِنَتُنْظُرَ إِلَى أَخِيهَا ، فَلَقِيَهَا الزُّبَيْرُ رضي الله عنه فَقَالَ : أَيُّ أُمَةٍ ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَرْجِعِي ، قَالَتْ : وَلَمْ؟ وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ مِثْلُ بِأَخِي ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ ، فَمَا أَرْضَانَا بِمَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ؟ لَأَصْبِرَنَّ وَأُخْتَسِبَنَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَجَاءَ الزُّبَيْرُ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : «حَلَّ سَبِيلَهَا» . فَأَتَتْ إِلَيْهِ ، وَاسْتَغْفَرَتْ لَهُ ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَدُفِنَ^(٤).

(١) أخرجه البيهقي (٩٨/٩) ورجال إسناده ثقات ، وأخرجه الحاكم (٢٢٧/٣).

(٢) لدَمْتُ: أي ضربت ودفعت.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (١٦٥/١)، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر، برقم (١٤١٨)، وصحح إسناده، وقال الهيثمي (١١٨/٦): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف، وقد وثق، قال ابن معين: أثبت الناس في هشام بن عروة عبد الرحمن.

(٤) أخرجه ابن هشام في السيرة (٩٧/٢) طبعة مصطفى السقا الثانية ١٩٥٥ م بمطبعة مصطفى البابي الحلبي، كما أخرجه ابن حجر في الإصابة (٣٤٩/٤).

- صَبْرُ أُمِّ سَلَمَةَ عَلَى وَفَاةِ زَوْجِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : أَتَانِي أَبُو سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمًا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا سُرَرْتُ بِهِ . قَالَ : «لَا يُصِيبُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مُصِيبَةٌ فَيَسْتَرْجِعُ عِنْدَ مُصِيبَتِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَجْزِنِي فِي مُصِيبَتِي ، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا فَعَلَ بِهِ» . قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : فَحَفِظْتُ ذَلِكَ مِنْهُ ، فَلَمَّا تُوفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ اسْتَرْجَعْتُ وَقُلْتُ : اللَّهُمَّ أَجْزِنِي فِي مُصِيبَتِي ، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا . ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى نَفْسِي فَقُلْتُ : مِنْ أَيْنَ لِي خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ ؟ فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَدْبُغُ إِهَابًا لِي ، فَعَسَلْتُ يَدَيَّ مِنَ الْقَرْظِ ^(١) وَأَذْنْتُ لَهُ ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَسَادَةَ أَدَمَ حَشَوْهَا لَيْفٌ ، فَقَعَدَ عَلَيْهَا ، فَحَطَبَنِي إِلَى نَفْسِي ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ مَقَالَتِهِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بِي أَنْ لَا تَكُونَ بِكَ الرَّغْبَةُ ؛ وَلَكِنِّي امْرَأَةٌ بِي غَيْرَةٌ شَدِيدَةٌ ، فَأَخَافُ أَنْ تَرَى مِنِّي شَيْئًا يُعَذِّبُنِي اللَّهُ بِهِ ، وَأَنَا امْرَأَةٌ قَدْ دَخَلْتُ فِي السِّنِّ ، وَأَنَا ذَاتُ عِيَالٍ . فَقَالَ : «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْغَيْرَةِ فَسَيُذْهِبُهَا اللَّهُ عَنْكَ ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ السِّنِّ فَقَدْ أَصَابَنِي مِثْلُ الَّذِي أَصَابَكَ ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعِيَالِ فَإِنَّمَا عِيَالُكَ عِيَالِي» . فَقَالَتْ : فَقَدْ سَلَّمْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : فَقَدْ أَبْدَلَنِي اللَّهُ بِأَبِي سَلَمَةَ خَيْرًا مِنْهُ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٢) .

- صَبْرُ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ عَلَى مَوْتِ زَوْجَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَدِمْنَا مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ فَتَلَقَيْنَا بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَكَانَ غُلَمَانُ الْأَنْصَارِ يَتْلَقُونَ أَهْلِيهِمْ ، فَلَقُوا أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَنَعَوْا لَهُ امْرَأَتَهُ ، فَتَقَنَّعَ ، وَجَعَلَ يَبْكِي ، فَقُلْتُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ، أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَكَ مِنَ السَّابِقَةِ وَالْقَدَمِ مَا لَكَ ، وَأَنْتَ تَبْكِي عَلَى امْرَأَةٍ ؟ قَالَتْ : فَكَشَفَ رَأْسَهُ ، وَقَالَ : صَدَقْتَ لَعْمَرِي ؛ لَيَحِقُّ أَنْ لَا أَبْكِيَ عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ . قُلْتُ : وَمَا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : قَالَ : «لَقَدْ اهْتَرَأَ الْعَرْشُ لَوَفَاةِ سَعْدِ بْنِ

(١) القَرْظُ : هو ورق نبات السَّلَمِ يُدْبَغُ بِهِ .

(٢) صحيح : أخرجه الإمام أحمد (٢٧/٤) ، وابن سعد (٨٩/٨) - ط . صادر - والترمذي (٣٥١١) ، وابن ماجه (١٥٩٨) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٨٠) ، والطبراني في الكبير : ٢٣ - حديث (٤٩٧) ، وقال الترمذي : وروي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أم سلمة عن النبي ﷺ .

مُعَاذٍ». قَالَتْ: وَهُوَ يَسِيرُ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

- صَبْرُ ابْنِ مَسْعُودٍ عَلَى مَوْتِ أَخِيهِ عُثْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

١ - عَنْ عَوْنٍ قَالَ: لَمَّا أَتَتْ عَبْدَ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَفَاةَ عُثْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَعْنِي أَخَاهُ - بَكَى ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَبْكِي؟ قَالَ: كَانَ أَخِي فِي النَّسَبِ ، وَصَاحِبِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا أَحْبَبْتُ مَعَ ذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ قَبْلَهُ ، أَنْ يَمُوتَ فَأُخْتَسِبُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمُوتَ فَيُخْتَسِبَنِي^(٢).

٢ - وَعَنْ خَيْثَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا جَاءَ عَبْدَ اللَّهِ نَعْيَ أَخِيهِ عُثْبَةَ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ ، لَا يَمْلِكُهَا ابْنُ آدَمَ^(٣).

الصَّبْرُ عَلَى الْبَلَايَا مُطْلَقًا

- صَبْرُ امْرَأَةِ أَنْصَارِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى ذَاِ الصَّرْعِ:

عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَلَا أَرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ، أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرِعُ وَأُنْكَشِفُ فَادْعُ اللَّهَ لِي. قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ لَكَ أَنْ يُعَافِيَكَ» قَالَتْ: لَا؛ بَلْ أُصْبِرُ، فَادْعُ اللَّهَ أَلَّا أُنْكَشِفَ وَلَا يُنْكَشِفَ عَنِّي. قَالَ: فَدَعَا لَهَا^(٤).

- قِصَّةُ رَجُلٍ مَعَ امْرَأَةٍ كَانَتْ بَغِيًّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ بَغِيًّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ أَوْ مَرَّتْ بِهِ ، فَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا ، فَقَالَتْ: مَهْ^(٥) ، إِنَّ اللَّهَ ذَهَبَ بِالشَّرِّكَ وَجَاءَ بِالْإِسْلَامِ ، فَتَرَكَهَا وَوَلَّى ، وَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا حَتَّى أَصَابَ وَجْهَهُ الْحَائِطُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ

(١) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (٣٥٢/٤) ، وابن سعد (٤٣٤/٣) - ط. صادر - والحاكم (٢٨٩/٣) ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٥٣/٤) وانظر ما بعده.

(٣) أخرجه ابن سعد (١٢٧/٤) وإسناده صحيح؛ رجاله ثقات.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في الكتاب المرضى (٥٦٥٢) كما في فتح الباري (١١٤/١٠) ، باب فضل من يصرع من الريح ، ومسلم في البر والصلة ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه ، ص (١٩٩٤). قال البخاري ، عن عطاء: أنه رأى أم زفر رضي الله عنها تلك امرأة طويلة؛ سوداء ، على ستر الكعبة.

(٥) مه: اكفف.

فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : «أَنْتَ عَبْدُ أَرَادَ اللَّهُ بِكَ خَيْرًا ، إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ عُقُوبَةَ ذَنْبِهِ ، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ شَرًّا أَمْسَكَ عَلَيْهِ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُؤَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

- قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُلُّ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ يَكْرَهُهُ فَهُوَ مُصِيبَةٌ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَلِيفَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي جَنَازَةٍ فَأَنْقَطَعَ سِجْنُهُ ، فَاسْتَرْجَعَ ، ثُمَّ قَالَ: كُلُّ مَا سَاءَكَ فَهُوَ لَكَ مُصِيبَةٌ^(٢).

- أَمْرُ عُمَرَ أَبِي عُبَيْدَةَ بِالصَّبْرِ عَلَى الْعَدُوِّ ، وَصَبْرُ عُثْمَانَ حَتَّى قُتِلَ مَظْلُومًا :

١ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَتَبَ أَبُو عُبَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَذْكُرُ لَهُ جُمُوعًا مِنَ الرُّومِ ، وَمَا يَتَخَوَّفُ مِنْهُمْ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّهُ مَهْمَا يَنْزِلَ بِعَبْدٍ مُؤْمِنٍ مِنْ شِدَّةٍ يَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَهَا فَرَجًا ، وَإِنَّهُ لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿يَكَايُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصِيرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]^(٣).

٢ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: كَانَ لِعُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - شَيْئَانِ؛ لَيْسَ لِأَبِي بَكْرٍ وَلَا عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - مِنْهُمَا: صَبْرُهُ عَلَى نَفْسِهِ حَتَّى قُتِلَ مَظْلُومًا ، وَجَمْعُهُ النَّاسَ عَلَى الْمُصْحَفِ^(٤).

الشُّكْرُ

شُكْرُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

- إِطَالَتُهُ ﷺ السُّجُودَ شُكْرًا لِلَّهِ :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَجَّهَ نَحْوَ

(١) رجاله ثقات: أخرجه أحمد (٨٧/٤) ، وابن أبي شيبة (٢٧١٨٤) ، وصححه الحاكم (٣٧٦/٤) ، ووافقه الذهبي ، وزاد الهيثمي نسبته للطبراني (١٩١/١٠) ، وقال: رجال أحمد رجال الصحيح ، وفي الباب ما يقويه عند الترمذي (٢٣٩٦).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٧١٨٤) ، وابن سعد في الكبرى (١٢١/٦) ، والبيهقي في الشعب (١١٧/٧) برقم (٩٦٩٤).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٥٣٢).

(٤) قول عبد الرحمن بن مهدي: أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٥٨/١).

مَشْرُوبَتِهِ^(١) فَدَخَلَ ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، فَخَرَّ سَاجِدًا ، فَأَطَالَ السُّجُودَ ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَبِضَ نَفْسَهُ فِيهَا ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ ، فَجَلَسْتُ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ ، قَالَ : «مَنْ هَذَا؟» . قُلْتُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ . قَالَ : «مَا شَأْنُكَ؟» . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ سَجَدْتُ سَجْدَةً خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَبِضَ نَفْسَكَ فِيهَا ، فَقَالَ : «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَيُبَشِّرُنِي ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَسَجَدْتُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شُكْرًا»^(٢) .

- شَكَرَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ رَفَعَ اللَّهُ مَقَرَّتَهُ وَقَوْلُهُ فِي الشُّكْرِ وَالصَّبْرِ :

١ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : مَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِضَجَنَانَ^(٣) فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَزْعَى عَلَى الْخَطَّابِ فِي هَذَا الْمَكَانِ ، وَكَانَ - وَاللَّهِ - مَا عَلِمْتُ فِطْرًا غَلِيظًا ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَلِي أَمْرَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ مُتَمَثِّلًا :
لَا شَيْءَ فِيمَا تَرَى إِلَّا بِشَائِئْتُهُ يَبْقَى الْإِلَهُ وَيُودِي الْمَالُ وَالْوَلَدُ
ثُمَّ قَالَ لِبَعِيرِهِ : حَوِّبْ^(٤) .

٢ - عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَوْ أُتِيتُ بِرَاحِلَتَيْنِ : رَاحِلَةٍ شُكْرٍ ، وَرَاحِلَةٍ صَبْرٍ ، لَمْ أَبَالِ أَيْهُمَا رَكِبْتُ^(٥) .

- قَوْلُ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي الشُّكْرِ :

١ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَا أَمْسَيْتُ لَيْلَةً وَأَصْبَحْتُ لَمْ يَرَمْنِي النَّاسُ فِيهَا بِدَاهِيَةٍ^(٦) إِلَّا رَأَيْتُهَا نِعْمَةً مِنَ اللَّهِ عَلَيَّ عَظِيمَةً .

- (١) مشروبه : غرفته .
- (٢) إسناده صحيح : أخرجه أحمد (١٩١/١) ، وفي طبعة أحمد شاكر ، رقم (١٦٦٤) ، وصحح إسناده ، كما ذكره الهيثمي (٢٨٧/٢) ، وقال : رواه أحمد ، ورجاله ثقات .
- (٣) ضجنان : موضع قريب من مكة على مسافة (٥٤) كم .
- (٤) إسناده صحيح : أخرجه ابن سعد (٢٦٦/٣) - ط . دار صادر - وعزاه في منتخب الكنز (٤١٧/٤) لابن عساكر أيضاً .
- حوب : صوت لجزر ذكور الإبل .
- (٥) منتخب الكنز (٤١٧/٤) .
- (٦) داهية : النائية ، والنازلة .

٢ - وَعَنْهُ قَالَ: مَنْ لَمْ يَسِرْ أَنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ نِعْمَةٌ إِلَّا فِي الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ فَقَدْ قَلَّ فَهْمُهُ وَخَصُرَ عَذَابُهُ^(١).

الأجر

- أَجْرُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا يَوْمَ بَدْرٍ، كُلُّ ثَلَاثَةِ عَلَى بَعِيرٍ، كَانَ أَبُو لُبَابَةَ وَعَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - زَمِيلَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَكَانَتْ عُقْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: نَحْنُ نَمْشِي عَنْكَ. فَقَالَ: «مَا أَتَمْنَا بِأَقْوَى مِنِّي وَلَا أَنَا بِأَعْنَى عَنِ الْأَجْرِ مِنْكُمَا»^(٢).

أَجْرُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُمْ

- تَجَشُّمُ الصَّحَابَةِ الْقِيَامَ فِي الصَّلَاةِ طَلَبًا لِلثَّوَابِ :

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهِيَ مَحَمَّةٌ^(٣)، فَحَمَّ النَّاسُ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ مِنْ قُعُودٍ، فَقَالَ: «صَلَاةُ الْقَاعِدِ نِصْفُ صَلَاةِ الْقَائِمِ»^(٤).

- قِصَّةُ رَبِيعَةَ بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَهُ ﷺ فِي حِرْصِهِ عَلَى الثَّوَابِ :

عَنْ رَبِيعَةَ بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَارِي أَجْمَعَ حَتَّى يُصَلِّيَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَأَجْلِسُ بِيَانِهِ إِذَا دَخَلَ بَيْتُهُ، أَقُولُ: لَعَلَّهَا أَنْ تَخْذُلَ لِرَسُولِ اللَّهِ حَاجَةً، فَمَا أَزَالُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ». حَتَّى

(١) أخرجهما أبو نعيم: في حلية الأولياء (٢٢٠/١) و(١٢٠/١) بإسناد صحيح، ونسبهما في «منتخب الكنز» لابن عساكر.

(٢) أخرجه أحمد: في المسند (٤١١/١)، وفي طبعة أحمد شاكر (٣٩٠١)، وقال: إسناده صحيح، وذكره الهيثمي في المجمع (٦٩/٦)، ونسبه أيضاً للبزار، وقال: فيه عاصم بن بهدلة وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) محممة: ذات حصى، أي انتشرت فيها الحصى.

(٤) أخرجه أحمد: (١٣٦/٣)، ورجاله ثقات.

أَمَلٌ فَأَرْجِعْ ، أَوْ تَغْلِبْنِي عَيْنَايَ فَارْقُدْ ، فَقَالَ لِي يَوْمًا لِمَا يَرَى مِنْ حَقِّي لَهُ وَخِدْمَتِي إِثَاءَهُ :
« يَا رِبِيعَةُ بْنُ كَعْبٍ سَلْنِي أُعْطِكَ » . قَالَ : فَقُلْتُ : أَنْظُرْ فِي أَمْرِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثُمَّ
أُعْطِكَ ذَلِكَ . قَالَ : فَفَكَّرْتُ فِي نَفْسِي ، فَعَرَفْتُ أَنَّ الدُّنْيَا مُنْقَطِعَةٌ وَزَائِلَةٌ ، وَأَنَّ لِي فِيهَا
رِزْقًا سَيَكْفِينِي وَيَأْتِينِي . قَالَ : فَقُلْتُ : أَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِأَخِرَتِي ؛ فَإِنَّهُ مِنَ اللَّهِ بِالْمَنْزِلِ
الَّذِي هُوَ بِهِ . قَالَ : فَجِئْتُهُ . فَقَالَ : « مَا فَعَلْتَ يَا رِبِيعَةُ ؟ » . قَالَ : فَقُلْتُ : نَعَمْ
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَشْفَعَ لِي إِلَى رَبِّكَ فَيُعْتِقَنِي مِنَ النَّارِ . قَالَ : فَقَالَ : « مَنْ أَمَرَكَ
بِهَذَا يَا رِبِيعَةُ ؟ » . قَالَ : فَقُلْتُ : لَا ؛ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَمَرَنِي بِهِ أَحَدٌ ، وَلَكِنَّكَ لَمَّا
قُلْتَ سَلْنِي أُعْطِكَ ، وَكُنْتُ مِنَ اللَّهِ بِالْمَنْزِلِ الَّذِي أَنْتَ بِهِ ، نَظَرْتُ فِي أَمْرِي ، فَعَرَفْتُ أَنَّ
الدُّنْيَا مُنْقَطِعَةٌ وَزَائِلَةٌ ، وَأَنَّ لِي فِيهَا رِزْقًا سَيَأْتِينِي ، فَقُلْتُ : أَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
لِأَخِرَتِي . قَالَ : فَصَمَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَوِيلًا ، ثُمَّ قَالَ لِي : « إِنِّي فَاعِلٌ ، فَأَعِنِّي عَلَى
نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ » ^(١) .

- قَوْلُهُ ﷺ فِي عَمْرِو بْنِ تَغْلِبٍ وَقَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي ذَلِكَ :

عَنْ عَمْرِو بْنِ تَغْلِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا وَمَتَعَ آخَرِينَ ،
فَكَأَنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ : « إِنِّي أُعْطِي قَوْمًا أَحَافَ هَلَعَهُمْ وَجَزَعَهُمْ ، وَأَكِلُ قَوْمًا إِلَى
مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْغِنَى ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ » . قَالَ عَمْرُو : فَمَا
أَحِبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ ^(٢) .

- اخْتِسَابُ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِبِلًا لَهُ وَرَاعِيَهَا وَرَوَاجُهُ مِنْ أَجْلِ الثَّوَابِ :

١ - عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ : مَرَّ أَصْحَابُ نَجْدَةِ الْحَرُورِيِّ ^(٣) عَلَى إِبِلٍ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَاسْتَأْذَنُوا ، فَجَاءَ رَاعِيهَا فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ اخْتَسِبِ
الْإِبِلَ ، قَالَ : وَمَا لَهَا ؟ قَالَ : مَرَّ بِهَا أَصْحَابُ نَجْدَةٍ فَذَهَبُوا بِهَا . قَالَ : كَيْفَ ذَهَبُوا بِالْإِبِلِ
وَتَرَكَوكَ ؟ قَالَ : قَدْ كَانُوا ذَهَبُوا بِي مَعَهَا ، وَلَكِنِّي انْفَلْتُ مِنْهُمْ . قَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ

(١) صحيح : أخرجه أحمد (٥٩/٤) ، ومسلم في الصلاة (٤٨٩) باب في فضل السجود والحث عليه ،
ولفظه : كنت أبيت مع رسول الله ﷺ فأتيه بوضوئه وحاجته ، فقال لي : « سَلْنِي » ، فقلت : أَسْأَلُكَ

مرافقتك بالجنة : قال : « أو غير ذلك » قلت : هو ذاك ، قال : « فأعني على نفسك بكثرة السجود » .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الجمعة (٩٢٣) باب من قال في الخطبة بعد الثناء : أما بعد .

(٣) نجدة الحروري : من زعماء الخوارج .

تَرَكْتُهُمْ وَجِئْتَنِي؟ قَالَ: أَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُمْ. قَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَأَنَا أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: فَحَلَفَ لَهُ. قَالَ: فَإِنِّي أَحْتَسِبُكَ مَعَهَا. فَأَعْتَقَهُ، فَمَكَتْ مَا مَكَتْ، ثُمَّ أَنَاهُ أَب فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي نَاقَتِكَ الْفُلَانِيَّةِ - سَمَّاها بِاسْمِهَا -؟ هَا هُوَ ذَا تُبَاعُ فِي السُّوقِ، قَالَ: أَرِنِي رِدَائِي، فَلَمَّا وَضَعَهُ عَلَى مَنْكِبِيهِ، وَقَامَ، جَلَسَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ كُنْتُ أَحْتَسِبُهَا؛ فَلِمَ أَطْلُبُهَا^(١).

٢ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَلَّا يَتَزَوَّجَ، فَقَالَتْ لَهُ حَفْصَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: تَزَوَّجْ؛ فَإِنْ مَاتُوا أُجِزْتَ فِيهِمْ وَإِنْ بَقَوْا دَعَوْا اللَّهَ لَكَ^(٢).

- قَوْلُ ابْنِ عَمْرِو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي عَمَلِهِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَخَيْرٌ أَعْمَلُهُ الْيَوْمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مِثْلِهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لَأَنَا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَهُمُّنَا الْآخِرَةُ، وَلَا تَهُمُّنَا الدُّنْيَا، وَإِنَّا الْيَوْمَ قَدْ مَالَتْ بِنَا الدُّنْيَا^(٣).

الاجتهاد في العبادة

- اجتهاد سيدنا محمد رسول الله ﷺ :

١ - عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ؟ قَالَتْ: لَا؛ كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً^(٤)، وَأَيْكُم يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيقُ^(٥)؟

٢ - وَعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حَتَّى تَفَطَّرَتْ

(١) قال ابن حجر في الإصابة (٣٤٨/٢): أخرجه السراج في تاريخه، وأبو نعيم (٣٠٠/١) بسند صحيح عن ميمون.

(٢) طبقات ابن سعد: (١٧٠/٤) - ط. صادر - بإسناد صحيح.

(٣) رجاله رجال الصحيح: وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٨٧/١)، والطبراني - على ما ذكره الهيثمي (٢٥٤/٩) - وصححه إسناده.

(٤) ديمة: أي دائماً.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في الصوم (١٩٨٧) باب هل يخص شيئاً من الأيام ومسلم في صلاة المسافرين، باب فضيلة العمل الدائم.

قَدَمَاهُ ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟»^(١).

اجْتِهَادُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُمْ

- اجْتِهَادُ عُثْمَانَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ فِي الْعِبَادَةِ :

- ١ - عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَدِّهِ لَهُ ، يُقَالُ لَهَا رُهَيْمَةٌ^(٢) قَالَتْ: كَانَ عُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَصُومُ الذَّهْرَ ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ إِلَّا هَجْعَةً مِنْ أَوَّلِهِ^(٣).
- ٢ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ يُوَصِلُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ ، فَلَمَّا كَبِرَ جَدًّا جَعَلَهَا ثَلَاثًا^(٤).

وَسَتَانِي قِصَّتُهُمَا وَقِصَّةُ غَيْرِهِمَا مِنَ الصَّحَابَةِ فِي الصَّلَاةِ.

الشَّجَاعَةُ

شَجَاعَةُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ

- قَوْلُ أَنَسٍ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي شَجَاعَتِهِ ﷺ :

- ١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَشَجَعَ النَّاسِ ، وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَأَنْطَلَقَ نَاسٌ قِيلَ الصَّوْتِ ، فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاجِعًا ، وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَزِيٍّ^(٥) ، فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَمْ تُرَاعُوا ، لَمْ تُرَاعُوا». قَالَ: «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا»^(٦) - أَوْ - إِنَّهُ لَبَحْرٌ. قَالَ: وَكَانَ فَرَسًا^(٧) يُبْطَأُ^(٨).

- (١) متفق عليه: أخرجه البخاري في التهجد (١١٣٠) باب قيام النبي ﷺ من الليل ، ومسلم في صفات المنافقين ، : ٨٠ - (٢٨١٩) باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة.
- (٢) رهيمة: خادمة عثمان ، تابعة ، ذكرها ابن حبان في الثقات (٢٤٥/٤).
- (٣) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم (٥٦/١).
- (٤) منتخب كنز العمال: (٢٢٦/٥).
- (٥) عري: ما عليه خرج.
- (٦) وجدناه بحرًا: أي فرس أبي طلحة كان واسع الجري مثل البحر.
- (٧) وكان فرسًا يُبْطَأُ: يعرف بالبطء في الجري.
- (٨) صحيح: أخرجه البخاري في عدة مواضع ، منها: الهبة (٢٦٢٧) باب من استعار من الناس الفرس ، =

١ - وَعِنْدَ مُسْلِمٍ عَنْهُ قَالَ: كَانَ فَرْعٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مَذْذُوبٌ ، فَرَكِبَهُ ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْتُمَا مِنْ فَرْعٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا» . قَالَ^(١): كُنَّا إِذَا اشْتَدَّ الْبَأْسُ اتَّقَيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢) .

٣ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ اتَّقَيْنَا الْمُشْرِكِينَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ أَشَدَّ النَّاسِ بَأْسًا^(٣) .

- شَجَاعَتُهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَقَوْلُ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

١ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ: أَفَرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقِرَّ ، كَانَتْ هَوَازِنُ رُمَاةٍ ، وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ انْكَشَفُوا^(٤) ، فَأَكْبَيْنَا^(٥) عَلَى الْعَنَائِمِ ، فَاسْتَقْبَلْتُنَا^(٦) بِالسَّهَامِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^(٧) آخِذٌ بِرِمَامِهَا ، وَهُوَ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ» . وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: وَقَالَ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ» ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ: ثُمَّ نَزَلَ عَنْ بَغْلَتِهِ^(٨) .

٢ - وَعِنْدَ مُسْلِمٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ فَاسْتَنْصَرَ ، وَهُوَ يَقُولُ:

- = والجهد (٢٨٥٧) باب اسم الفرس والحصار ، والجهد (٢٨٦٢) باب الركوب على الدابة الصعبة .
والجهد (٢٩٦٨) باب مبادرة الإمام عند الفزع ، ومسلم في الفضائل: ٤٩ - (٢٣٠٧) باب في شجاعة النبي ﷺ وتقدمه للحرب .
(١) القائل أنس رضي الله عنه .
(٢) انظر البخاري في المواضع المتقدمة قبله .
(٣) صحيح: أخرجه أحمد (١/١٥٦) ، وفي طبعة أحمد شاکر (١٣٤٦) ، وقال: إسناده صحيح .
(٤) انكشفوا: انهزموا .
(٥) أكبينا: ذهبنا لنجمعها .
(٦) استقبلتنا: أي هوازن .
(٧) هو أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب .
(٨) صحيح متفق عليه: أخرجه البخاري في المغازي (٤٣١٦) باب قول الله تعالى (ويوم حنين إذ أعجبتكم...) ، وفي الجهد (٢٨٦٤) ، باب من قاد دابة غيره ، و(٢٨٧٤) ، باب بغلة النبي ﷺ البيضاء ، و(٢٩٣٠) باب من صف أصحابه عند الهزيمة... ومسلم في الجهاد والسير ، : ٨٠ - (١٧٧٦) باب في غزوة حنين .

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
اللَّهُمَّ نَزِّلْ نَصْرَكَ
قَالَ الْبَرَاءُ: وَلَقَدْ كُنَّا إِذَا حَمِيَ الْبَأْسُ نَتَّقِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّ الشُّجَاعَ الَّذِي
يُحَازِي بِهِ ^(١).

الْوَرَعُ

- وَرَعُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

عَنْ عُمَرُو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ تَحْتَ جَنْبِهِ تَمْرَةً مِنَ
الَّيْلِ فَأَكَلَهَا ، فَلَمْ يَمَسَّ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَقَالَ بَعْضُ نِسَائِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَقْتَ اللَّيْلَةَ ، قَالَ:
«إِنِّي وَجَدْتُ تَحْتَ جَنْبِي تَمْرَةً فَأَكَلْتُهَا ، وَكَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ ، فَخَشِيتُ أَنْ
تَكُونَ مِنْهُ» ^(٢).

وَرَعُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

- وَرَعُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: شَرِبَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَبَنًا فَأَعْجَبَهُ ، فَسَأَلَ الَّذِي سَقَاهُ:
مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا اللَّبَنُ؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَرَدَ عَلَى مَاءٍ ، فَإِذَا نَعَمٌ مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ وَهُمْ
يَسْقُونَ ، فَجَلَبُوا لَنَا مِنْ أَلْبَانِهَا ، فَجَعَلْتُهُ فِي سِقَائِي هَذَا. فَأَدْخَلَ عُمَرُ إِصْبَعَهُ
فَاسْتَقَاءَهُ ^(٣).

التَّوَكُّلُ

تَوَكُّلُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

- قِصَّتُهُ ﷺ مَعَ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي أَرَادَ قَتْلَهُ وَهُوَ نَائِمٌ :

١ - عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ ، فَلَمَّا قَفَلَ

(١) صحيح: أخرجه مسلم (١٧٧٦).

(٢) تفرد به الإمام أحمد: في مسنده (٦٦٩١) و (٦٧٢٠) و (٦٨٢٠) في طبعة الشيخ أحمد شاكر ، وقال:
إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه البيهقي من طريق مالك في السنن الكبرى (١٤/٧).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَدْرَكَتْهُ الْقَائِلَةُ^(١) فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ^(٢) ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ ، قَالَ جَابِرٌ: فِيمَنَا نَوْمَةٌ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا ، فَأَجَبْنَاهُ ؛ وَإِذَا عِنْدَهُ أَغْرَابِيٌّ جَالِسٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ^(٣) سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلَاتًا^(٤) ، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: «اللَّهُ» فَشَامَ السَّيْفَ^(٥) وَجَلَسَ ، وَلَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ^(٦) .

٢ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَارِبَ^(٧) وَعَظْفَانَ بِنَخْلَةٍ ، فَرَأَوْا مِنَ الْمُسْلِمِينَ غُرَّةً^(٨) ، فَعَجَّاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ غَوْرُثُ بْنُ الْحَارِثِ حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالسَّيْفِ ، وَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ» . فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّيْفَ وَقَالَ: «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟» . فَقَالَ: كُنْ خَيْرَ آخِذٍ . قَالَ: «تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» . قَالَ: لَا ؛ وَلَكِنْ أَعَاهِدُكَ عَلَى أَنْ لَا أَقَاتِلَكَ ، وَلَا أَكُونُ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ . فَخَلَّى سَبِيلَهُ ، فَأَتَى أَصْحَابَهُ ، وَقَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ . ثُمَّ ذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ^(٩) .

تَوَكَّلْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

- تَوَكَّلْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَرَضَ لِعَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجُلَانِ فِي

- (١) أدركته القائلة: نوم نصف النهار ، أو شدة الحر في وسط النهار .
- (٢) العضاه: شجر عظيم ، له شوك كالطلع والموسج .
- (٣) اخترط: سلّه من غمده .
- (٤) صلتاً: مجرداً من غمده .
- (٥) شام السيف: أي غمده ، وهو من الاضداد .
- (٦) صحيح متفق عليه: أخرجه البخاري في المغازي (٤٦٣٦) باب غزوة ذات الرقاع ، وفي الجهاد (٢٩١٠) باب من علق سيفه بالشجر في السطر عند القائلة . . . ، ومسلم في صلاة المسافرين: (٨٤٣) باب صلاة الخوف .
- (٧) محارب: اسم قبيلة ، وكذا غطفان .
- (٨) غرة: غفلة .
- (٩) أخرجه أبو يعلى: (٣١٢/٣ - ٣١٣) ، حديث (١٧٧٨) ، والبيهقي (٢٥٩/٣) ، والطحاوي (٣١٧/١) ، وابن خزيمة (١٣٥٣) ، وتقدم في الذي قبله عند الشيخين .

حُكُومَةٍ^(١) ، فَجَلَسَ فِي أَصْلِ جِدَارٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْجِدَارُ يَقَعُ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : امْضِ ، كَفَى بِاللَّهِ حَارِسًا ، فَقَضَى بَيْنَهُمَا ، وَقَامَ ، ثُمَّ سَقَطَ الْجِدَارُ^(٢) .

الرَّضَا بِالْقَضَاءِ

- قول ابن مسعود في هذا الأمر :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا يَمْنَى أَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ فِي الدُّنْيَا قُوتًا ، وَمَا يَصُرُّ أَحَدُكُمْ عَلَى مَا أَصْبَحَ وَأَمْسَى مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ فِي النَّفْسِ حَزَازَةٌ^(٣) ، وَلَأنَّ يَعْصُ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ حَتَّى تُطْفَأَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَقُولَ لِأَمْرِ قَضَاءُ اللَّهِ : لَيْتَ هَذَا لَمْ يَكُنْ^(٤) .

التَّقْوَى

- قول علي رضي الله عنه في التقوى :

١ - عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : كُونُوا لِقَبُولِ الْعَمَلِ أَشَدَّ اهْتِمَامًا مِنْكُمْ بِالْعَمَلِ ، فَإِنَّهُ لَنْ يَقِلَّ عَمَلٌ مَعَ التَّقْوَى ، وَكَيْفَ يَقِلَّ عَمَلٌ تُقْبَلُ .

٢ - وَعَنْ عَبْدِ خَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : لَا يَقِلَّ عَمَلٌ مَعَ تَقْوَى ، وَكَيْفَ يَقِلُّ مَا يُتَقَبَّلُ^(٥) .

- قول ابن مسعود في التقوى :

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَأنَّ أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ مِنِّي عَمَلًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا^(٦) .

(١) حكومة : خصومة .

(٢) دلائل النبوة : لأبي نعيم (ص/ ٢١١) .

(٣) حزازة : ألم القلب من غيظ وقهر ونحوه .

(٤) أخرجه أبو نعيم : في «حلية الأولياء» (١/ ١٣٧) بإسناد صحيح .

(٥) أخرجه أبو نعيم : في «حلية الأولياء» (١/ ٧٥) من طريق ابن خزيمة بإسناد رجاله ثقات .

(٦) أخرجه يعقوب بن سفيان : في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٥٤٩) بإسناد صحيح .

الخَوْفُ

- خَوْفُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْكَ شُبْتُ ، فَقَالَ : «شَيْبَتِي هُوَ ، وَالْوَاقِعَةُ ، وَالْمُرْسَلَاتُ ، وَعَمَّ يَسَاءَلُونَ ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ»^(١).

٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رضي الله عنه - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كَيْفَ أَنْعَمُ»^(٢) وَقَدْ التَقَمَ صَاحِبُ الْقُرْنِ^(٣) الْقُرْنَ ، وَخَنَى جَنْبَهُ ، وَأَضْغَى سَمْعَهُ يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ؟ قَالَ الْمُسْلِمُونَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا نَقُولُ؟ قَالَ : «قُولُوا : حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا»^(٤).

خَوْفُ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه :

عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - : لَوْ وَقَفْتُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَقِيلَ لِي : اخْتَرْ نَحْيَكَ : مِنْ أَيْهِمَا تَكُونُ ، أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ تَكُونُ رَمَادًا ، لَأَخِيثُ أَنْ أَكُونَ رَمَادًا^(٥).

خَوْفُ أَبِي ذَرٍّ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهم :

١ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رضي الله عنه - قَالَ : وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ مَا انْبُسَطْتُمْ إِلَيَّ

(١) حديث صحيح : أخرجه الترمذي (٣٢٩٧) ، وابن سعد (٤٣٥/١) ، وأبو نعيم (٣٥٠/٤) ، وحسنه الترمذي ، وصححه الحاكم (٣٤٤/٢) ، (٤٧٦) ، ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٧) : رجاله رجال الصحيح .

(٢) أنعم : أفرح من النعمة .

(٣) صاحب القرن : إسماعيل حين ينفخ في الصور .

(٤) أخرجه ابن المبارك : في الزهد (١٥٩٧) ، والحميدي (٧٥٤) ، وأحمد (٧/٣) ، (٧٣) ، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٣٤٥) و (٥٣٤٦) ، والترمذي في القيامة (٢٤٣١) باب ما جاء في شأن الصور ، وإسناده صحيح من طريق أبي صالح ، عن أبي سعيد .

(٥) أخرجه أبو نعيم : (١٢٣/١) بإسناد صحيح . أحببت أن أكون رماداً : لأنه كان لا يرى نفسه تستحق الجنة .

نِسَائِكُمْ ، وَلَا تَقَارِزْتُمْ عَلَى فُرُشِكُمْ ، وَاللّٰهُ لَوَدِدْتُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَنِي يَوْمَ خَلَقَنِي شَجَرَةً تُعْصِدُ وَيُؤْكَلُ ثَمَرُهَا^(١) .

٢ - وَعَنْ حِزَامِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَنْتُمْ رَاوُونَ بَعْدَ الْمَوْتِ لَمَّا أَكَلْتُمْ طَعَامًا عَلَى شَهْوَةٍ ، وَلَا شَرِبْتُمْ شَرَابًا عَلَى شَهْوَةٍ ، وَلَا دَخَلْتُمْ بَيْتًا تَسْتَظِلُّونَ فِيهِ ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعَدَاتِ تَضْرِبُونَ صُدُورَكُمْ ، وَتَبْكُونَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي شَجَرَةٌ تُعْصِدُ ثُمَّ تُؤْكَلُ^(٢) .

٣ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَوَدِدْتُ أَنِّي كَبَشٌ لِّأَهْلِي ، فَمَرَّ عَلَيْهِمْ ضَيْفٌ فَأَمَرُوا عَلَى أَوْدَاجِي ، فَأَكَلُوا وَأَطْعَمُوا^(٣) .

٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَوَدِدْتُ أَنِّي هَذِهِ السَّارِيَّةُ^(٤) .

- خَوْفُ مُعَاذِ بْنِ وَابِنٍ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

١ - عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ: قَدِمَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَرْضَنَا ، فَقَالَ لَهُ أَشْيَاخُ لَنَا: لَوْ أَمَرْتَ نَقْلَ لَكَ مِنْ هَذِهِ الْحِجَارَةِ وَالْخَشَبِ فَنَبْنِي لَكَ مَسْجِدًا ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَكْلَفَ حَمْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى ظَهْرِي^(٥) .

٢ - وَعَنْ نَافِعٍ قَالَ: دَخَلَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - الْكَعْبَةَ ، فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ: قَدْ تَعْلَمُ مَا يَمْنَعُنِي مِنْ مَرَا حَمَةِ قُرَيْشٍ عَلَى هَذِهِ الدُّنْيَا إِلَّا خَوْفُكَ^(٦) .

٣ - وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِرَجُلٍ سَاقِطٍ^(٧) مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَقَالَ: مَا شَأْنُهُ؟ قَالُوا: إِنَّهُ إِذَا قُرِئَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ يُصِيبُهُ هَذَا . قَالَ: إِنَّا لَنَخْشَى اللَّهَ وَمَا نَسْقُطُ^(٨) .

(١) أخرجه أبو نعيم: (١٦٤/١) وإسناده صحيح .

(٢) أخرجه أبو نعيم: (٢١٦/١) وإسناده صحيح .

(٣) كنز العمال: (١٤٥/٢) ، ونسبه لابن عساكر .

(٤) طبقات ابن سعد: (١٢/٤) .

(٥) حلية الأولياء: (٢٣٦/١) .

(٦) حلية الأولياء: (٢٩٢/١) .

(٧) ساقط: المراد به: واقع على الأرض .

(٨) حلية الأولياء: (٣١٢/١) بإسناده صحيح .

- خوف شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه :

عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ الْأَنْصَارِيِّ - رضي الله عنه - أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْفِرَاشَ يَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ ، لَا يَأْتِيهِ النَّوْمُ ، فَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّ النَّارَ أَذْهَبَتْ مِنِّي النَّوْمَ ، فَيَقُومُ فَيُصَلِّي حَتَّى يُصْبِحَ ^(١) .

- خوف أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رضي الله عنها :

عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ - رضي الله عنه - : أَنَّ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ : وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ شَجَرَةً ، وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَدْرَةً ، وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ خَلَقَنِي شَيْئاً قَطُّ ^(٢) .

عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ قَبْلَ مَوْتِهَا ، فَأَتْنِي عَلَيْهَا ، قَالَ : أَتُبِيرِي زَوْجَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يَتَكَبَّ بِكَرَأْغِيرِكَ ، وَنَزَلَ عُذْرُكَ مِنَ السَّمَاءِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ - رضي الله عنهما - خِلَافَهُ ، فَقَالَتْ : أَتُنِي عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ، وَلَمْ أَكُنْ أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَ أَحَدًا الْيَوْمَ يُنِي عَلَيَّ ، لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا ^(٣) .

البكاء

- بكاء سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنه - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اقْرَأْ عَلَيَّ » . فَقُلْتُ : أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ فَقَالَ : « إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي » . قَالَ : فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّاسِ ، حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء : ٤١] قَالَ : « حَسْبُكَ » فَالْتَمَسْتُ ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ ^(٤) .

(١) حلية الأولياء : (٢٦٤ / ١) بإسناد صحيح .

(٢) أخرجه ابن سعد : (٣١٢ / ١) .

(٣) أخرجه ابن سعد : في الطبقات (٧٤ / ٨) ، وإسناده صحيح .

(والمدرسة) قطعة الطين اليابس .

(٤) متفق عليه : أخرجه البخاري في التفسير ، تفسير سورة النساء ، (٤٥٨٢) باب « فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد » - فتح الباري (٢٥٠ / ٨) ، وفي فضائل القرآن ، (٥٠٤٩) باب من أحب أن يستمع القرآن من =

بَكَاءُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

- بَكَاءُ أَهْلِ الصُّفَّةِ عِنْدَ نَزُولِ آيَةٍ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿أَفَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ وَتَضَحَّكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿[النجم: ٥٩ - ٦٠] بَكَى أَصْحَابُ الصُّفَّةِ، حَتَّى جَرَتْ دُمُوعُهُمْ عَلَى خُدُودِهِمْ ، فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِسَّهُمْ بَكَى مَعَهُمْ ، فَبَكَيْنَا بَيْنَكَائِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَلِجُ النَّارَ مَنْ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُصِرٌّ عَلَى مَعْصِيَةٍ ، وَلَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ»^(١).

- بَكَاءُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ: سَمِعْتُ نَشِيجَ عُمَرَ وَأَنَا فِي آخِرِ الصُّفُوفِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ يُوسُفَ ، حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بِنِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾^(٢) [يوسف: ٨٦].

٢ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَسَنِ ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَمُرُّ بِالْآيَةِ فِي وَرْدِهِ فَتَحَنُّنُهُ ، فَيَبْكِي حَتَّى يَسْقُطَ ، ثُمَّ يَلْزِمُ بَيْتَهُ حَتَّى يُعَادَ؛ يَحْسِبُونَهُ مَرِيضًا^(٣).

- بَكَاءُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ إِلَى عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَهُوَ يَقْصُرُ عَلَى أَصْحَابِهِ ، فَتَنَظَّرْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَإِذَا عَيْنَاهُ تُهْرِقَانِ^(٤).

٢ - وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى

(١) بدون حكاية أهل الصفة: أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد ، (١٦٣٣) باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله ، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة رقم (٣٥٨٥) ط . دار القبة وإسناده صحيح.

(٣) حلية الأولياء: (٥١/١) وإسناده صحيح.

(٤) أخرجه ابن سعد: (١٦٢/٤) ، وإسناده صحيح ، وأبو نعيم (٣٠٥/١) مختصراً.

هَذَا شَهِيدًا ﴿[النساء: ٤١] حَتَّى خَتَمَ الْآيَةَ ، فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَبْكِي ، حَتَّى لَثِقَتْ (١) لَحْيَتُهُ وَجَنِبُهُ مِنْ دُمُوعِهِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثَنِي الَّذِي كَانَ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَقُومَ إِلَى عُيَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ فَأَقُولَ لَهُ: أَفْضُرْ عَلَيْكَ ؛ فَإِنَّكَ قَدْ آذَيْتَ هَذَا الشَّيْخَ (٢) .

- بَكَاءُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَكَانَ إِذَا نَزَلَ قَامَ شَطْرَ اللَّيْلِ ، قَالَ: فَسَأَلَهُ أَثْرُبُ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَتُهُ؟ قَالَ: قَرَأَ: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾ [ق: ١٩] فَجَعَلَ يُرْتَلُ ، وَيُكْتَرُ فِي دَأْمِ النَّشِيجِ (٣) .

٢ - وَعَنْ أَبِي رَجَاءٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ هَذَا الْمَوْضِعُ ، مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - مَجْرَى الدُّمُوعِ - كَأَنَّهُ الشَّرَاكُ الْبَالِي (٤) .

٣ - وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُوْدَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ عَلَى هَذَا الْحَائِطِ - حَائِطِ الْمَسْجِدِ الْمُشْرِفِ عَلَى وَادِي جَهَنَّمَ - وَاضِعاً صَدْرَهُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ يَبْكِي ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْوَلِيدِ؛ وَمَا يَبْكِيكَ؟ قَالَ: هَذَا الْمَكَانُ الَّذِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَأَى فِيهِ جَهَنَّمَ (٥) .

- بَكَاءُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

١ - عَنْ يَحْيَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أُمِّهِ: أَنَّهَا كَانَتْ تَصْنَعُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - الْكُخْلَ ، وَكَانَ يَكْتَرُ مِنَ الْبُكَاءِ ، قَالَ: وَيُغْلِقُ عَلَيْهِ بَابَهُ وَيَبْكِي حَتَّى رَمَصَتْ عَيْنَاهُ ، قَالَ: وَكَانَتْ أُمِّي تَصْنَعُ لَهُ الْكُخْلَ (٦) .

٢ - وَعَنْ مُسْلِمِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: بَكَى أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي مَرَضِهِ ، فَقِيلَ لَهُ: مَا يَبْكِيكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَا أَبْكِي عَلَى دُنْيَاكُمْ هَذِهِ ، وَلَكِنِّي أَبْكِي لِإِعْدِ

(١) لَثِقَتْ: اخضلت وابتلت.

(٢) أخرجه ابن سعد: (١٦٢/٤) ، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة: ج ١٩ ، رقم (٣٦٨٧٠) ، وأبو نعيم (٣٢٧/١) ، وإسناده صحيح.

(٤) أخرجه أبو نعيم: (٣٢٩/١) بإسناد صحيح.

(٥) حلية الأولياء: (١١٠/٦).

(٦) حلية الأولياء: (٢٩٠/١) بإسناد صحيح.

سَفَرِي ، وَقِلَّةُ زَادِي ، أَصْبَحْتُ فِي صَعُودِ مَهْطٍ عَلَى جَنَّتِي وَنَارٍ ، فَلَا أَذْرِي إِلَى أَيِّهِمَا يُسَلِّكُ بِي؟^(١).

التَّفَكُّرُ وَالِاعْتِبَارُ

تَفَكَّرَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَاعْتَبَارُهُمْ

- تَفَكَّرَ أَبِي رِيحَانَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ مَوْلَى لَأَبِي رِيحَانَةَ الصَّحَابِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ أَبَا رِيحَانَةَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةٍ لَهُ ، فَتَعَشَّى ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ، وَقَامَ إِلَى مَسْجِدِهِ^(٢) فَقَرَأَ سُورَةَ ، فَلَمْ يَرَلْ فِي مَكَانِهِ حَتَّى أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : يَا أَبَا رِيحَانَةَ غَزَوْتَ فَتَعَبْتَ ، ثُمَّ قَدِمْتَ ، أَمَّا كَانَ لَنَا فِيكَ نَصِيبٌ؟ قَالَ : بَلَى ، وَاللَّهِ ، لَكِنْ لَوْ ذَكَرْتُكَ لَكَانَ لَكَ عَلَيَّ حَقٌّ ، قَالَتْ : فَمَا الَّذِي شَغَلَكَ؟ قَالَ : التَّفَكُّرُ فِيمَا وَصَفَ اللَّهُ فِي جَنَّتِهِ وَلَذَائِهَا ، حَتَّى سَمِعْتُ الْمُؤَذِّنَ^(٣).

- تَفَكَّرَ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ قَالَ : سَأَلْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : مَا كَانَ أَفْضَلَ عَمَلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ؟ قَالَتْ : التَّفَكُّرُ وَالِاعْتِبَارُ^(٤).

٢ - وَعَنْهُ قَالَ : قِيلَ لَأُمِّ الدَّرْدَاءِ : مَا كَانَ أَكْثَرَ عَمَلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟ قَالَتْ : الْإِعْتِبَارُ^(٥).

٣ - وَعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ نَحْوَهُ ؛ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَتْ : التَّفَكُّرُ^(٦).

٤ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ قَالَ : تَفَكَّرْتُ سَاعَةً خَيْرٌ مِنْ قِيَامٍ لَيْلَةٍ^(٧).

(١) إسناده صحيح : أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/ ٣٣٩) ، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣٨٣).

(٢) مسجده : يعني مصلاه وسجاده.

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد : ص ٣٠٤ في باب أخبار أبي ريحانة ، وإسناده صحيح ، كما أخرجه أبو نعيم (٢٨/ ٢) مختصراً ، وذكره ابن حجر في الإصابة (٢/ ١٥٧) من جهة المصنف مختصراً.

(٤) أخرجه أبو نعيم : في الحلية (١/ ٢٠٨) ، وإسناده صحيح.

(٥) أخرجه أبو نعيم : في الحلية (١/ ٢٠٨) وإسناده صحيح.

(٦) أخرجه أبو نعيم : في الحلية (١/ ٢٠٨) وإسناده صحيح.

(٧) أخرجه ابن سعد : (٧/ ٣٩٢) ، وأبو نعيم (١/ ٢٠٩) بإسناده صحيح.

٥ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحُ لِلْخَيْرِ ، مَغَالِيقُ لِلشَّرِّ ، وَلَهُمْ بِذَلِكَ أَجْرٌ ، وَمِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحُ لِلشَّرِّ ، مَغَالِيقُ لِلْخَيْرِ ، وَعَلَيْهِمْ بِذَلِكَ إِصْرٌ ، وَتَفَكَّرُوا سَاعَةً خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ^(١).

٦ - وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَبَا الدَّرْدَاءِ وَهُوَ يُرِيدُ الْغَزَا فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ أَوْصِنِي ، فَقَالَ: أَذْكُرُ اللَّهَ فِي السَّرَّاءِ يَذْكُرُكَ فِي الصَّرَّاءِ ، وَإِذَا أَشْرَفْتَ^(٢) عَلَى شَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا فَانْظُرْ إِلَى مَا يَصِيرُ^(٣).

٧ - وَعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: مَرَّ ثَوْرَانِ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ وَهُمَا يَعْمَلَانِ ، فَقَامَ أَحَدُهُمَا ، وَوَقَفَ الْآخَرُ ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: إِنَّ فِي هَذَا لَمُعْتَبَرًا^(٤).

مَحَاسِنُ النَّفْسِ

- قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: زِنُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُوزِنُوا ، وَحَاسِبُوهَا قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبُوا؛ فَإِنَّهُ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ فِي الْحِسَابِ غَدًا أَنْ تُحَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ ، وَتَزِنُوهَا^(٥) لِلْعَرَضِ الْأَكْبَرِ ﴿يَوْمَ لَا تُغْنِي مِنْكُمْ خَافِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٨]^(٦).

الصَّمْتُ وَحِفْظُ اللِّسَانِ

- صَمْتُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

١ - عَنْ سِمَاكِ قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَكُنْتُ تُجَالِسُ

(١) مختصر تاريخ دمشق: (١١/٢٠).

(٢) أشرفت: طمعت.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم (٢٠٩/١).

(٤) أخرجه أبو نعيم: (٢٠٩/١) وإسناده صحيح ، ومعناه: أن الذي وقف عن العمل سيضر ، والذي استمر يشتغل بالعمل ينجو من الضرب ، فكذلك العامل للأخرة ينجو من عقوبة الله تعالى.

(٥) تزينوا: أي بالتقوى والعمل الصالح.

(٦) أخرجه أبو نعيم: (٥٢/١) بإسناد رجاله ثقات.

النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَكَانَ كَثِيرَ الصَّمْتِ^(١).

٢ - وَعَنْ عَبْدِادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَسَارَ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَأَصْحَابُهُ مَعَهُ ، لَمْ يَتَقَدَّمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ يَوْمَنَا قَبْلَ يَوْمِكَ؟ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ شَيْءٌ^(٢) - وَلَا يُرِيدُنَا اللَّهُ ذَلِكَ^(٣) - أَيُّ الْأَعْمَالِ نَعْمَلُهَا بَعْدَكَ؟ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ الشَّيْءُ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَادَ بِالنَّاسِ^(٤) ، أَمْلَكُ مِنْ ذَلِكَ^(٥)». قَالَ: الصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ ، قَالَ: «نِعْمَ الشَّيْءُ الصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ وَعَادَ بِالنَّاسِ ، أَمْلَكُ مِنْ ذَلِكَ» ، فَذَكَرَ مُعَاذُ كُلَّ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَادَ بِالنَّاسِ ، أَمْلَكُ مِنْ ذَلِكَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَادَ بِالنَّاسِ ، أَمْلَكُ مِنْ ذَلِكَ ، فَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فِيهِ ، قَالَ: «الصَّمْتُ ، إِلَّا مِنْ خَيْرٍ». قَالَ: وَهَلْ نُوَاخِذُ بِمَا تَكَلَّمْتَ أَلَسْتِنَا؟ فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخْذِ مُعَاذٍ ، ثُمَّ قَالَ: «تُكَلِّمُكَ أُمَّكَ - وَمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ - وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ عَلَى مَنَاجِرِهِمْ فِي جَهَنَّمَ إِلَّا مَا نَطَقْتَ بِهِ أَلَسْتِنَهُمْ؟ فَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ سَكَتٌ عَنْ شَرٍّ ، قُولُوا خَيْرًا ، تَعْمَمُوا ، وَاسْكُتُوا عَنْ شَرٍّ ، تَسْلَمُوا»^(٦).

- صَمْتُ عَمَّارٍ وَمُعَاذٍ وَقَوْلُ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي لِسَانِهِ :

١ - عَنْ خَالِدِ بْنِ ثَمِيرٍ قَالَ: كَانَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - طَوِيلَ الصَّمْتِ ، طَوِيلَ الْحُزْنِ وَالْكَأَبَةِ ، كَانَ عَامَّةَ كَلَامِهِ: عَائِذًا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَتِهِ^(٧).

٢ - وَعَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ ، فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ بَرَّاقٍ

(١) أخرجه الإمام أحمد: في المسند (٨٨/٥) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٧/١٠) ، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح غير شريك ، وهو ثقة.

(٢) شيء: وفاة.

(٣) يعني: أنهم يدعون الله أن يطول عمره حتى يقبضوا قبله ﷺ.

(٤) بالناس: المراد أن الجهاد صار عادة ودأباً لهم ، يعني ولا يكون ذلك أشد وأقوى على النفس.

(٥) المراد: أي شيء أشد وأقوى على النفس من ذلك.

(٦) ذكره الهيثمي: في مجمع الزوائد (٢٩٩/١٠) ، وقال: رجاله رجال الصحيح ، غير عمرو بن مالك الجنبي ، وهو ثقة.

(٧) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٤٢/١).

الثَّانِيَا ، طَوِيلَ الصَّمْتِ ، وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَسْنَدُوهُ إِلَيْهِ ، وَصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ؟ فَقِيلَ: مُعَاذُ بَنِي جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

٣ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَطْلَعَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ يَمْدُ لِسَانَهُ ، فَقَالَ: مَا تَصْنَعُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا أَوْزَدَنِي الْمَوَارِدَ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْجَسَدِ إِلَّا يَشْكُو ذَرْبَ اللِّسَانِ»^(٢).

- زَجْرُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلِّسَانَةِ :

عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ ارْتَفَى الصَّفَا فَآخَذَ بِلِسَانِهِ فَقَالَ: يَا لِسَانُ ، قُلْ خَيْرًا تَغْنَمَ ، وَاسْكُتْ عَنْ شَرٍّ تَسْلَمُ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَنْدَمَ . ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَكْثَرُ خَطَايَا ابْنِ آدَمَ مِنْ لِسَانِهِ»^(٣).

- صَفَتْ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْذُ بَايَعِ النَّبِيِّ ﷺ :

١ - عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ قَالَ: قَالَ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمًا لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: هَاتِ السُّفْرَةَ^(٤) نَتَعَلَّلُ بِهَا^(٥). قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: مَا سَمِعْتُ مِنْكَ مِثْلَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ مِنْذُ صَحَبْتُكَ، فَقَالَ: مَا أَفْلَكْتُ مِنْي كَلِمَةً مِنْذُ فَارَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَرْمُومَةً مَخْطُومَةً^(٦) ، وَآيَمُ اللَّهِ لَا تَتَغَلَّبُ غَيْرُ هَذِهِ.

٢ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى: أَنَّ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ يَوْمًا: هَاتُوا السُّفْرَةَ نَعْبَثُ بِهَا. قَالَ: فَأَخَذُوهَا عَلَيْهِ^(٧) ، قَالَ: انْظُرُوا إِلَيَّ أَبِي يَعْلَى^(٨) مَا جَاءَ مِنْهُ ،

(١) أخرجه الحاكم: في المستدرک (٣/٢٦٩).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده: رقم (٥) من طريق شيخه موسى بن محمد بن حبان؛ الذي لم يوثقه سوى ابن حبان (٩/١٦١) ، وضعفه أبو زرعة ، ولم يتركه ، وأشار الهيثمي (١٠/٣٠٢) إلى أن رجاله رجال الصحيح ، غير موسى بن محمد بن حبان ، وقد وثقه ابن حبان ، ونقل السيوطي في الجامع الكبير (٢/٢٢٧) عن الحافظ ابن كثير أنه قال: إسناده جيد . والجزء الأول منه عند أبي نعيم (١/٣٣) بإسناد صحيح .

(٣) قال الهيثمي (١٠/٣٠٠) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(٤) السفرة: طعام المسافرين .

(٥) نتعلل بها: نتشاغل بها .

(٦) مخطومة: مربوطة مشدودة .

(٧) أخذوها عليه: عذوها عيباً .

(٨) أبو يعلى: كنية شداد .

فَقَالَ: أَيُّ بَنِي أَخِي إِنِّي مَا تَكَلَّمْتُ بِكَلِمَةٍ مُنْذُ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَرْمُومَةً مَخْطُومَةً قَبْلَ هَذِهِ ، فَتَعَالَوْا حَتَّى أُحَدِّثْكُمْ ، وَدَعُوا هَذِهِ ، وَخُذُوا خَيْرَ مَا مِنْهَا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ التَّثَبُّتَ فِي الْأَمْرِ^(١) ، وَنَسْأَلُكَ عَزِيمَةَ الرُّشْدِ ، وَنَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ ، وَنَسْأَلُكَ قَلْبًا سَلِيمًا وَلِسَانًا صَادِقًا ، نَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا تَعْلَمُ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ ، فَخُذُوا هَذِهِ ، وَدَعُوا هَذِهِ^(٢) .

٣ - وَرَوَاهُ حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ مَرْفُوعًا ، نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ ، وَفِيهِ: فَلَا تَحْفَظُوهَا عَلَيَّ ، وَاحْفَظُوهَا عَنِّي مَا أَقُولُ لَكُمْ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَنَزَ النَّاسُ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ فَاكْتَبَزُوا هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ ، وَالْعَزِيمَةَ عَلَى الرُّشْدِ» فَذَكَرَ مِثْلَهُ. وَزَادَ: «وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعْلَمُ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ»^(٣) .

- قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي خَطَرِ اللِّسَانِ :

١ - عَنْ عِيسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ شَيْءٌ أَخْوَجَ إِلَى طُولِ سَجْنٍ مِنْ لِسَانٍ^(٤) .

٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ: أَكْثَرُ النَّاسِ خَطَايَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ خَوْضًا فِي الْبَاطِلِ^(٥) .

- تَرْغِيبُ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الصِّفَتِ :

١ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: تَعَلَّمُوا الصَّمْتَ كَمَا تَعَلَّمُونَ الْكَلَامَ ، فَإِنَّ الصَّمْتَ حِلْمٌ عَظِيمٌ ، وَكُنْ إِلَى أَنْ تَسْمَعَ أَخْرَصَ مِنْكَ إِلَى أَنْ تَتَكَلَّمَ ، وَلَا تَتَكَلَّمْ

(١) التثبُّتُ فِي الْأَمْرِ: الثَّابِتُ فِيهِ .

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ: (٢٦٥/١ - ٢٦٦) ، وَقَالَ: كَذَا رَوَاهُ سَلِيمَانُ بْنُ مُوسَى مَوْقُوفًا .

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ: (١٢٣/٤) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٤٠٧) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧١٧٥ - ٧١٧٩) مِنْ طَرَقٍ ، وَالنَّسَائِيُّ (٥٤/٣) ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ (٥٠٨/١) عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، كَمَا صَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٩٣٥) ، وَلَهُ طَرَقٌ يَشُدُّ بَعْضُهَا بَعْضًا .

(٤) قَالَ الْهَيْثَمِيُّ (٣٠٣/١٠): أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ ، وَرَجَّاهُ ثِقَاتٌ ، كَمَا أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ (١٣٤/١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

(٥) قَالَ الْهَيْثَمِيُّ (٣٠٣/١٠): رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَرَجَّاهُ ثِقَاتٌ .

فِي شَيْءٍ لَا يَغْنِيكَ ، وَلَا تَكُنْ مُضْحَاكاً مِنْ غَيْرِ عَجَبٍ ، وَلَا مَشَاءَ إِلَى غَيْرِ
أَرَبٍ^(١) .

٢ - وَعَنْهُ قَالَ : مَا فِي الْمُؤْمِنِ بَضْعَةٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ لِسَانِهِ ، بِهِ
يُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ ، وَمَا فِي الْكَافِرِ بَضْعَةٌ أَبْغَضَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ لِسَانِهِ ، بِهِ يُدْخِلُهُ
النَّارَ^(٢) .

- قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ وَأَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي حِفْظِ اللِّسَانِ :

١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : أَحَقُّ مَا طَهَّرَ الْعَبْدُ لِسَانَهُ^(٣) .

٢ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَا يَتَّقِي اللَّهُ عَبْدٌ حَتَّى يَخْزَنَ^(٤) مِنْ
لِسَانِهِ^(٥) .

الكَلَامُ

كَلَامُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

- وَصَفُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِكَلَامِهِ ﷺ :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا ، وَلَوْ عَدَّهُ
الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ^(٦) .

٢ - وَعَنْهَا قَالَتْ : أَلَا أَعْجِبُكَ ، أَبُو فَلَانٍ^(٧) جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُسْمِعُنِي ذَلِكَ ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ^(٨) ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي ، وَلَوْ

(١) مختصر تاريخ دمشق: (١٢/٢٠) .

(٢) حلية الأولياء: (١/٢٢٠) .

(٣) حلية الأولياء: (١/٣٠٧) .

(٤) يَخْزَنُ: يحفظه عن عورات الناس .

(٥) أخرجه ابن سعد: (٧/٢٢) .

(٦) أخرجه البخاري في المناقب: (٣٥٦٧) ، باب صفة النبي ﷺ ، ومعنى: أحصاه أي لمبالغته في التفهيم بحيث لو أراد المستمع عد كلماته لأمكنه ذلك .

(٧) هو: أبو هريرة .

(٨) أُسَبِّحُ: أي أصلي نافلة .

أَذْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ^(١) .

٣ - وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَ كَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ فَضْلاً ، يَفْهَمُهُ كُلُّ أَحَدٍ ، لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ سَرْدًا^(٢) .

٤ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَوْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : كَانَ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ تَرْتِيلٌ أَوْ تَرْسِيلٌ^(٣) .

٥ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ رَدَّهَا ثَلَاثًا ، وَإِذَا أَتَى قَوْماً يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ ثَلَاثًا^(٤) .

٦ - وَعَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ أَنَسًا كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ ثَلَاثًا وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ ثَلَاثًا ، وَكَانَ يَسْتَأْذِنُ ثَلَاثًا^(٥) .

٧ - وَعَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ يُعِيدُ الْكَلِمَةَ ثَلَاثًا لِيُثَقِّلَ عَنْهُ^(٦) .

٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ»^(٧) ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَبَيَّنَّا أَنَا نَائِمٌ أُنِيتُ بِمِفْتَاحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ»^(٨) .

(١) أخرجه البخاري: في موضع الحديث السابق (٣٥٦٨) ، ومسلم في كتاب الفضائل (٢٤٩٣) ، باب من فضائل أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) أخرجه الإمام أحمد: في المسند (١٣٨/٦) ، وأبو داود في الأدب (٤٨٣٩) باب الهدي في الكلام ، وإسناده صحيح .

(٣) أخرجه البيهقي: في الكبرى: (٢٠٧/٣) برقم (٥٩٧٠) ، وأبو داود (٤٨٣٨) و (٤٨٨٤) الترتيل: تبين الحروف ، والترسيل: عدم العجلة ، وقيل: هما بمعنى واحد؛ وهو التائي والتمهل وتبيين الحروف والحركات .

(٤) أخرجه البخاري: في الاستئذان (٦٢٤٤) باب التسليم والاستئذان .

(٥) أخرجه البخاري: في العلم (٩٤) باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه ، وفي الاستئذان ، باب التسليم والاستئذان ثلاثاً .

(٦) أخرجه الترمذي: في المناقب (٣٦٤٠) ، باب قول أنس: كان ﷺ يعيد الكلمة ثلاثاً لثقل عنه ، وقال: حسن صحيح .

(٧) جوامع الكلم: الكلام القليل الجامع للمعاني الكثيرة .

(٨) أخرجه أحمد: (٢٦٨/٢) ، والبخاري في كتاب التعبير (٧٠١٣) باب المفاتيح في اليد .

التَّبَسُّمُ وَالضَّحْكُ

- تَبَسُّمُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضِحْكُهُ تَبَسُّمُهُ ﷺ :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجْمِعاً^(١) صَاحِجاً حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ^(٢) ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ^(٣) .

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَرْءٍ - رضي الله عنه - قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا^(٤) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥) .

٣ - وَعَنْهُ قَالَ: مَا كَانَ ضِحْكُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا تَبَسُّمًا^(٦) .

٤ - وَعَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قُلْتُ لِحَبِيبِ بْنِ سَمُرَةَ - رضي الله عنه -: أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَثِيرًا، كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَاةٍ الَّتِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، فَإِذَا طَلَعَتْ قَامَ ، وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ ، فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَيَضْحَكُونَ ، وَيَتَبَسَّمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٧) .

٥ - وَعَنْ سِمَاكِ قَالَ: قُلْتُ لِحَبِيبِ بْنِ سَمُرَةَ: أَكُنْتَ تُجَالِسُ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ ، كَانَ طَوِيلَ الصَّمْتِ ، قَلِيلَ الضَّحْكِ ، فَكَانَ أَصْحَابُهُ رُبَّمَا يَتَنَاشِدُونَ الشَّعْرَ عِنْدَهُ ، وَرُبَّمَا قَالَ الشَّيْءَ مِنْ أُمُورِهِمْ ، فَيَضْحَكُونَ ، وَرُبَّمَا يَتَبَسَّمُ^(٨) .

(١) مستجمعاً: قاصداً مجدداً في الشيء .

(٢) لهواته: جمع لهاة ، وهي اللحمية الحمراء المعلقة في أعلى الحنك .

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب الأدب (٦٠٩٢) ، باب التَّبَسُّمِ والضَّحْكِ ، ومسلم في صلاة الاستسقاء (٨٩٩) ، باب الخوف برؤية الريح والسحاب حتى يمطر .

(٤) أكثر تبسماً: أي: تبسمه أكثر من ضحكه ب خلاف الناس ، لأنه كان ﷺ دائم الأحران ، والتبسم من شيمته ﷺ .

(٥) صحيح: أخرجه الإمام أحمد (١٩٠/٤ ، ١٩١) ، والترمذي في المناقب (٣٦٤١) ، باب في بشاشة النبي ﷺ ، وفي الشرائع (٢٢٧) ، والمزي في تهذيب الكمال (١٦٢/١٩) .

(٦) صحيح: أخرجه الترمذي في الموضع السابق (٣٦٤٢) ، وفي الشرائع (٢٢٨) ، وقال: هذا حديث صحيح غريب .

(٧) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الفضائل (٢٣٢٢) ، باب تبسمه ﷺ وحسن عشرته .

(٨) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد (١/١٩٢) ، ونقله ابن كثير في تاريخه (٤١/٦ ، ٤٢) .

- ضِحْكُهُ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ:

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ سَعْدٌ^(١) - رضي الله عنه -: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، قَالَ قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ ضِحْكُهُ؟ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مَعَهُ ثُرُسٌ ، وَكَانَ سَعْدٌ رَامِيًا ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا بِالْثُرُسِ^(٢) ، يُعْطِي جَبْهَتَهُ ، فَتَزَعُ لَهُ سَعْدٌ بِسَهْمٍ ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ رَمَاهُ فَلَمْ يَخْطِءْ هَذِهِ مِنْهُ - يَعْنِي جَبْهَتَهُ - ، وَانْقَلَبَ الرَّجُلُ ، وَشَالَ بِرَجْلِهِ^(٣) ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، قُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكَ؟ قَالَ: مِنْ فِعْلِهِ بِالرَّجُلِ^(٤).

- ضِحْكُهُ ﷺ مِنْ فِعْلِ رَجُلٍ فَقِيرٍ فِي رَمَضَانَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ ، وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ. قَالَ: «أَعْتَقَ رَقَبَةً». قَالَ: لَيْسَ لِي. قَالَ: «فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ». قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ. قَالَ: «فَأَطْعِمْ سِتِينَ مِسْكِينًا». قَالَ: لَا أَجِدُ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: الْعَرَقُ^(٥) الْمِكْتَلُ^(٦) - ، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟ تَصَدَّقْ بِهَا». قَالَ: عَلَى أَفْقَرِ مِنِّي؟ وَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلٌ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنَّا ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، قَالَ: «فَأَنْتُمْ إِذَا»^(٧).

(١) هو: سعد بن أبي وقاص.

(٢) يقول كذا وكذا بالثرس: أي يشير بالثرس يميناً وشمالاً.

(٣) شال برجله: رفعها.

(٤) أي: ضحك رسول الله ﷺ من قتل سعد عدوه؛ لا من الانكشاف ، وهذا الحديث عزاه المؤلف للترمذي في الشماثل (ص ١٦) باب ما جاء في ضحك رسول الله ﷺ ، وقد أخرجه أحمد (١/١٨٦) ، وإسناده حسن في الشواهد ، وأصح منه الحديث الذي أخرجه مسلم في الفضائل: رقم (٢٤١٢) باب مناقب سعد: عن سعد أن رسول الله ﷺ جمع له أبويه ، قال: كان رجل من المشركين قد أحرق المسلمين ، فقال رسول الله ﷺ: «ارم؛ فذاك أبي وأمي» فترعتُ بسهم ليس فيه نصل ، فأصبت جبهته ، فوقع ، وانكشفت عورته ، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه .

(٥) العرق: السقيفة المنسوجة من الخوص.

(٦) المكتل: زنبيل يسع خمسة عشر صاعاً.

(٧) صحيح: أخرجه البخاري في الأدب (٦١٤٦) ، باب ما جاء في قول الرجل «ويلك» ، وفي كفارات الأيمان (٦٧٠٩) ، باب قوله تعالى: ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ [التحریم: ٢] ، ومسلم في الصيام (١١١١) باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم.

- حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي ضَحِكِهِ ﷺ :

عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ، وَآخِرَ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ ، يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ : اغْرَضُوا عَلَيْهِ صِعَارَ دُنُوبِهِ ، وَتُخْبَأُ عَنْهُ كِبَارُهَا ، فَيَقَالُ لَهُ : عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، وَهُوَ مُقَرَّرٌ لَا يُنْكِرُ ، وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِهَا ، فَيَقَالُ : أُعْطُوهُ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ عَمِلَهَا حَسَنَةً ، فَيَقُولُ : إِنَّ لِي دُنُوبًا مَا أَرَاهَا هَا هُنَا » . قَالَ أَبُو ذَرٍّ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ^(١) .

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي لَا أَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا ، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا زَحْفًا ، فَيَقَالُ لَهُ : انْطَلِقْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ » . قَالَ : فَيَذْهَبُ لِيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا الْمَنَازِلَ ^(٢) ، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ قَدْ أَخَذَ النَّاسُ الْمَنَازِلَ ، فَيَقَالُ لَهُ : أَتَذْكُرُ الزَّمَانَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . قَالَ : فَيَقَالُ لَهُ : تَمَنَّ . قَالَ : فَيَتَمَنَّى ، فَيَقَالُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ الَّذِي تَمَنَيْتَ وَعَشْرَةَ أَضْعَافِ الدُّنْيَا . قَالَ : فَيَقُولُ : أَتَسْخَرُ مِنِّي وَأَنْتَ الْمَلِكُ ، قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ^(٣) .

الوقار

- وَقَارُ النَّبِيِّ ﷺ :

عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْقَرَ النَّاسِ فِي مَجْلِسِهِ ، لَا يَكَادُ يُخْرِجُ شَيْئًا مِنْ أَطْرَافِهِ ^(٤) .

- وَقَارُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَحَدَّثُوا وَفِيهِمْ

(١) صحيح : أخرجه مسلم في الإيمان ١٩٠ - (٣١٥) ، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، والترمذي في صفة جهنم (٢٥٩٦) ، وفي الشماثل (٢٢٩) .

(٢) قد أخذوا المنازل : أي تخيل أنه لم يبق منزل لغيرهم .

(٣) صحيح : أخرجه مسلم في الإيمان : (٣٠٩) ، باب آخر أهل النار خروجاً ، وأخرجه بنحوه البخاري في التوحيد (٧٥١١) باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم .

(٤) أخرجه أبو داود : في المراسيل (برقم ٤٧٦) ، وذكره المزني في التحفة (١٣/١٨٣ برقم ١٨٦٠٣) .

مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ - رضي الله عنه - نَظَرُوا إِلَيْهِ هَيْبَةً لَهُ^(١).

٢ - وَعَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ حِمَاصَ ، فَإِذَا فِيهِ نَحْوُ مِنْ ثَلَاثِينَ كَهْلًا ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِذَا فِيهِمْ شَابٌّ أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ ، بَرَّاقُ الثَّنَائِيَا ، لَا يَتَكَلَّمُ ، سَاكِتٌ ، فَإِذَا امْتَرَى الْقَوْمُ^(٢) فِي شَيْءٍ أَقْبَلُوا عَلَيْهِ فَسَأَلُوهُ ، فَقُلْتُ لِجَلِيسٍ لِي: مَنْ هَذَا فَقَالَ: مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ - رضي الله عنه - . فَوَقَعَ فِي نَفْسِي حُبُّهُ ، فَكُنْتُ مَعَهُمْ حَتَّى تَفَرَّقُوا^(٣).

٣ - وَعَنْهُ: أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمًا مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْضَرَ مَا كَانُوا أَوَّلَ إِمْرَةٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ، قَالَ: فَجَلَسْتُ مَجْلِسًا فِيهِ بَضْعُ وَثَلَاثُونَ ، كُلُّهُمْ يَذْكُرُونَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَفِي الْحَلَقَةِ فَتَى شَابٌّ شَدِيدُ الْأَدَمَةِ^(٤) ، حُلُوُ الْمَنْطِقِ ، وَضِيٌّ ، وَهُوَ أَشْبُ الْقَوْمِ سِنًا ، فَإِذَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَحَادِيثِ الْقَوْمِ شَيْءٌ رَدُّوهُ إِلَيْهِ ، فَحَدَّثْتُهُمْ حَدِيثَهُمْ ، وَلَا يُحَدِّثُهُمْ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَسْأَلُوهُ ، قُلْتُ: مَنْ أَنْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ^(٥).

- كَظُمَ الْغَيْظُ :

عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: أَغْلَظَ رَجُلٌ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رضي الله عنه - ، فَقَالَ أَبُو بَرْزَةَ: أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ فَانْتَهَرَهُ ، فَقَالَ: مَا هِيَ لِأَحَدٍ^(٦) بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٧).

الْمُغِيرَةُ

- غَيْرَةُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رضي الله عنه :

١ - عَنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ

(١) حلية الأولياء (١/٢٣١).

(٢) امترى القوم: شكوا.

(٣) أخرجه أبو نعيم: في حلية الأولياء (١/٢٣١) وإسناده صحيح.

(٤) الأدمة: السمرة الشديدة.

(٥) أخرجه البراز: في مسنده (برقم ٢٦٧٢) من نسخة نايف الشحود.

(٦) ما هي لأحد: أي: لا يقتل شاتم إلا شاتم رسول الله ﷺ.

(٧) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (١/٩) ، وفي طبعة أحمد شاکر رقم (٥٤) ، والنسائي (١٠٩/٧) ، وأبو يعلى (٨١).

غَيْرِ مُضْفِعٍ^(١) ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « أَتَعَجِبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ ! وَاللَّهِ لَا آأَغِيرُ مِنْهُ ، وَاللَّهِ أَغِيرُ مِنِّي »^(٢) ، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ الْفَوَاحِشَ ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُدُّ مِنْ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُنْذِرِينَ وَالْمُبَشِّرِينَ ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةَ^(٣) مِنْ اللَّهِ ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللَّهُ الْجَنَّةَ^(٤) .

٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : لَوْ وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلًا لَمْ أَمْسُهُ حَتَّى آتِي بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نَعَمْ » . قَالَ : كَلَّا ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ^(٥) إِنْ كُنْتُ لَأَعَاجِلُهُ بِالسَّيْفِ قَبْلَ ذَلِكَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ ، إِنَّهُ لَغَيُورٌ ، وَأَنَا أَغِيرُ مِنْهُ ، وَاللَّهِ أَغِيرُ مِنِّي »^(٦) .

- غَيْرَةُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا ، قَالَتْ : فَعَزْتُ عَلَيْهِ ، فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ ، فَقَالَ : « مَا لِكَ يَا عَائِشَةُ ، أَغَرَّتِ؟ » فَقُلْتُ : وَمَا لِي لَا يَعَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقَدْ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ » . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ : « نَعَمْ » . قُلْتُ : وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، وَلَكِنْ أَعَاتَنِي اللَّهُ حَتَّى أَسْلَمَ »^(٧) .

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - حَزَنْتُ

- (١) غير مُضْفِع : إذا ضربه بعرض السيف دون حذّه .
- (٢) والله أغير مني : غيرة الله هي كراهية الإتيان بالفواحش .
- (٣) المدحة : حقيقة هذا مصلحة للعباد ، لأنهم يشنون عليه سبحانه وتعالى فيثي بهم فينتفعون وهو سبحانه غني عن العالمين لا ينفعه مدحهم ولا يضره تركهم ذلك .
- (٤) صحيح : أخرجه البخاري في الحدود (٦٨٤٦) ، باب من رأى مع امرأته رجلاً فقتله ، وفي التوحيد (٧٤١٦) ، باب قول النبي ﷺ : « لا شخص أغير من الله » ، ومسلم في اللعان (١٤٩٩) .
- (٥) كلا والذي بعثك بالحق : ليس هو ردُّ لقول النبي ﷺ ومخالفة من سعد بن عبادة لأمره ﷺ ! وإنما معناه الإخبار عن حالة الإنسان عند رؤيته الرجل عند امرأته ، واستيلاء الغضب عليه ، فإنه حينئذ يعاجله بالسيف وإن كان عاصياً ، وقول النبي ﷺ : « انظروا إلى ما يقول سيدكم » ليس مدحاً على المعالجة وقتله الرجل بدون الشهداء ، بل حاصله مدح صفة الغيرة .
- (٦) أخرجه مسلم : في موضع الحديث السابق .
- (٧) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب صفة المنافقين (٢٨١٥) ، باب تحريش الشيطان ، وأحمد في المسند (١١٥/٦) .

حُزْناً شَدِيداً لِمَا ذَكَرُوا لَنَا مِنْ جَمَالِهَا ، قَالَتْ : فَتَلَطَّفْتُ لَهَا حَتَّى رَأَيْتُهَا ، فَرَأَيْتُهَا - وَاللَّهِ - أَضْعَافَ مَا وُصِفَتْ لِي فِي الْحُسْنِ وَالْجَمَالِ ، قَالَتْ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحَفْصَةَ ، وَكَانَتْ بَدَأَ وَاحِدَةً ، فَقَالَتْ : لَا وَاللَّهِ ؛ إِنَّ هَذِهِ إِلَّا الْغَيْرَةُ ، مَا هِيَ كَمَا يَقُولُونَ ، فَتَلَطَّفْتُ لَهَا حَفْصَةَ حَتَّى رَأَيْتُهَا ، فَقَالَتْ : قَدْ رَأَيْتُهَا ، وَلَا وَاللَّهِ مَا هِيَ كَمَا تَقُولِينَ وَلَا قَرِيبٌ ، وَإِنَّهَا لَجَمِيلَةٌ ، قَالَتْ : فَرَأَيْتُهَا بَعْدُ ، فَكَانَتْ لِعَمْرِي كَمَا قَالَتْ حَفْصَةُ ، وَلَكِنِّي كُنْتُ غَيْرِي ^(١) .

الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ

- تَوْضِيحُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمُنْبِرِ مَعْنَى آيَةِ ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾

[المائدة: ١٠٥]:

عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: لَمَّا وُلِّيَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - صَعِدَ الْمُنْبِرَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرُؤُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] وَإِنَّكُمْ تَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا ^(٢) ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ ، وَلَا يُغَيِّرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمْ اللَّهُ بِعِقَابٍ» ^(٣) .

- أَمْرُ عُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِالْمُسْلِمِينَ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ

الْمُنْكَرِ :

١ - عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَا يَمْنَعُكُمْ إِذَا رَأَيْتُمُ السَّيْفَ يُخَرِّقُ أَغْرَاضَ النَّاسِ أَنْ لَا تُعَرِّبُوا ^(٤) عَلَيْهِ؟ قَالُوا: نَخَافُ لِسَانَهُ ، قَالَ: ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ تَكُونُوا شُهَدَاءَ ^(٥) .

٢ - وَعَنْ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ، قَبْلَ أَنْ

(١) أخرجه ابن سعد: في الطبقات (٩٤/٨) بإسناده صحيح .

(٢) على غير مواضعها: أي تحملونها على غير محلها .

(٣) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (٢/١ ، ٥ ، ٧ ، ٩) ، وأبو داود (٤٣٣٨) ، والترمذي (٢١٦٩) و(٣٠٥٩) ، وابن ماجه (٤٠٠٥) ، وأبو يعلى (١٢٨) .

(٤) أن لا تعربوا: أن لا تنكروا .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة: في المصنف (١٢٧/١٣) ، الأثر (٢٦٠٤٩) ، وإسناده صحيح .

يُسَلِّطَ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ ، وَيَدْعُو عَلَيْهِمْ خِيَارَكُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ^(١) .

- تَرْغِيبٌ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَتَرْهِيْبُهُ مِنْ تَرْكِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ :

عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَلَتَجُذُنَّ^(٢) فِي أَمْرِ اللَّهِ ، أَوْ لَيَسُوْمَنَّكُمْ أَقْوَامٌ يَعْذِبُوْنَكُمْ ، وَيَعْذِبُهُمُ اللَّهُ^(٣) .

- أَقْوَالُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ :

١ - عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ : جَاءَ عَتْرِيسُ بْنُ عُرْقُوبٍ الشَّيْبَانِيُّ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَقَالَ : هَلَكَ مَنْ لَمْ يَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، فَقَالَ : بَلْ هَلَكَ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ قَلْبُهُ الْمَعْرُوفَ وَيُنْكِرِ الْمُنْكَرَ^(٤) .

٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : إِذَا رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ فَلَمْ تَسْتَطِعْ لَهُ تَغْيِيرًا فَحَسْبُكَ أَنْ يَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّكَ تَكْرَهُ بِقَلْبِكَ^(٥) .

٣ - وَعَنْهُ قَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ يَشْهَدُ الْمَعْصِيَةَ يُعْمَلُ بِهَا فَيَكْرَهُهَا ، فَيَكُونُ كَمَنْ غَابَ عَنْهَا ، وَيَغِيبُ عَنْهَا فَيَرْضَاهَا ، فَيَكُونُ كَمَنْ شَهِدَهَا^(٦) .

٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ أَسْلَافًا^(٧) ، وَيَبْقَى أَهْلُ الرَّئِبِ ، مَنْ لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا ، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا^(٨) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣٨٩٠٠) .

(٢) لَتَجُذُنَّ : لَتَجْتَهِدَنَّ .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة : في المصنف ، في الفتن (برقم ٣٨٧٣١) ، بإسناد صحيح .

(٤) قال الهيثمي (٢٧٥/٧) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، ورواه أبو نعيم (١٣٥/١) وإسناده صحيح .

(٥) انظر : الشعب للبيهقي (٧١/١٠) برقم ٧١٨٣ ، ومجمع الزوائد (برقم ١٢١٧٣) ، وابن أبي شيبة (٣٨٤٦٠) .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة : (١٧٣/٢١ - ١٧٤) ، الأثر (٣٨٥٧٧) ، وإسناده صحيح .

(٧) أسلافاً : المتقدمين بالموت من آباء الإنسان ، وذوي قرابته .

(٨) أخرجه الطبراني ورجاله رجال الصحيح ، على ما ذكره الهيثمي (٢٨٠/٧) ، كما أخرجه أبو نعيم (١٣٥/١) بإسناد رجاله ثقات .

- قَوْلُ عَدِيِّ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي هَذَا الْأَمْرِ :

١ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : إِنَّ مَعْرُوفَكُمْ الْيَوْمَ مُنْكَرُ زَمَانٍ قَدْ مَضَى ، وَإِنَّ مُنْكَرَكُمْ الْيَوْمَ مَعْرُوفُ زَمَانٍ يَأْتِي ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَبْرَحُوا بِخَيْرٍ مَا دُمْتُمْ لَا تَعْرِفُونَ مَا كُنتُمْ تُنْكِرُونَ ، وَلَا تُنْكِرُونَ مَا كُنتُمْ تَعْرِفُونَ ^(١) ، وَمَا قَامَ عَالِمُكُمْ يَكَلِّمُ بَيْنَكُمْ غَيْرَ مُسْتَحْفٍ ^(٢) .

٢ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : إِنِّي لَأَمُرُّ بِالْمَعْرُوفِ وَمَا أَفْعَلُهُ ، وَلَكِنِّي أَرْجُو مِنَ اللَّهِ أَنْ أُوجَرَ عَلَيْهِ ^(٣) .

العزلة

- قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْعَزَلَةِ وَوَصِيَّتُهُ لِرَجُلٍ وَلِابْنِهِ بِهَا :

١ - عَنْ عَدَسَةَ الطَّائِي ، قَالَ : كُنْتُ بِسَرِفٍ ^(٤) ، فَزَلَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَبَعَثَنِي إِلَيْهِ أَهْلِي بِأَشْيَاءَ ، وَجَاءَ غَلَمَةٌ لَنَا كَانُوا فِي الْإِبِلِ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِ لَيَالٍ بِطَيْرٍ فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا ذَهَبْتُ بِهِ إِلَيْهِ سَأَلَنِي : مِنْ أَيْنَ جِئْتَنِي بِهَذَا الطَّائِرِ؟ قَالَ : قُلْتُ : جَاءَ غَلَمَانُ لَنَا كَانُوا فِي الْإِبِلِ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِ لَيَالٍ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَوِ دِدْتُ أَنِّي حَيْثُ صِيدَ ، لَا أَكَلُّمُ أَحَدًا بِشَيْءٍ ، وَلَا يُكَلِّمُنِي حَتَّى أَلْحَقَ بِاللَّهِ ^(٥) .

٢ - وَعَنِ الْقَاسِمِ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِ اللَّهِ : أَوْصِنِي يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : لَيْسَ عَكَ بَيْتِكَ ، وَاكْفُفْ لِسَانَكَ ، وَابْكُ عَلَى ذِكْرِ خَطِيئَتِكَ ^(٦) .

٣ - عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ : أَوْصَى ابْنُ مَسْعُودٍ أَبَا عُبَيْدَةَ ابْنَهُ بِثَلَاثِ

(١) ما كنتم تعرفون : أي لا تعتقدون المعروف منكراً .

(٢) أخرجه ابن عساكر مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٢٩٣/١٦) .

(٣) حلية الأولياء : (٢١٣/١) ، ومختصر تاريخ دمشق (١٠/٢٠) ، وإسناده صحيح .

(٤) سرف : من أودية مكة .

(٥) قال الهيثمي (٣٠٤/١٠) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عدسة الطائي ؛ وهو ثقة .

(٦) إسناده قوي : أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٣٥/١) .

كَلِمَاتٍ: أَيُّ بُنَيَّ أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَلَيْسَعَكَ بَيْتُكَ ، وَابْنُكَ عَلَى خَطِيئَتِكَ^(١).

- رَغْبَةُ حُذَيْفَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي الْجَهْمِ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْعَزَلَةِ :

١ - عَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَوَدِدْتُ أَنَّ لِي مَنْ يُصْلِحُ مِنْ مَالِي^(٢) ، فَأُعْلِقُ بِأَبِي فَلَا يَدْخُلُ عَلَيَّ أَحَدٌ وَلَا أَخْرُجُ إِلَيْهِمْ حَتَّى أَلْحَقَ بِاللَّهِ^(٣).

٢ - وَعَنْ مَالِكٍ قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ : كَانَ أَبُو الْجَهْمِ الْحَارِثُ بْنُ الصَّمَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَا يُجَالِسُ الْأَنْصَارَ ، فَإِذَا ذُكِرَتْ لَهُ الْوَحْدَةُ قَالَ : النَّاسُ شَرٌّ مِنَ الْوَحْدَةِ^(٤).

٣ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : نِعَمَ صَوْمَعَةُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ بَيْتُهُ ، يَكْفُ فِيهِ نَفْسَهُ وَبَصَرَهُ وَفَرْجَهُ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْمَجْلِسَ فِي الشُّوقِ ، فَإِنَّهَا تُلْهِي^(٥) وَتُلْغِي^(٦).

الْقَنَاعَةُ

- نِكَاحُهُ ﷺ بِعَائِشَةَ وَسُودَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : لَمَّا تُوفِّيتُ خَدِيدَجَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ خَوْلَةُ^(٧) بِنْتُ حَكِيمِ بْنِ الْأَوْقَصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - امْرَأَةً عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَذَلِكَ بِمَكَّةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَزَوِّجُ؟ قَالَ : «مَنْ؟» . قَالَتْ : إِنْ شِئْتَ بِكَرًا ، وَإِنْ شِئْتَ نِيًّا . قَالَ : «فَمَنْ الْبِكْرُ؟» . قَالَتْ : ابْنَتُهُ أَحَبُّ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيْكَ ، عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : «فَمَنْ النَّيِّبُ؟» . قَالَتْ : سُودَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ^(٨) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -

(١) قال الهيثمي (٢٩٩/١٠) : رواه الطبراني بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح .

(٢) يصلح من مالي : يدبر شؤونه .

(٣) أخرجه أبو نعيم : (٢٧٨/١) ، ورجال إسناده ثقات .

(٤) أخرجه ابن وهب في الجامع : (برقم ٥٠١) ، وعزاه السيوطي في الجامع الكبير (برقم ٣٧١٩٣) ، لابن أبي الدنيا في العزلة ١ هـ . وكذلك الهندي في الكنز (٨٧١١) عزاه له .

(٥) تلهي وتلغي : تشكل وتوقع في اللغو .

(٦) مختصر تاريخ دمشق لابن منظور : (١٠/٢٠) وكنز العمال (٤٤٣/٣) .

(٧) هي : خولة بنت حكيم بن الأوقص السلمية ، صالحة فاضلة ، وهي من اللاتي وهبن أنفسهن للنبي ﷺ وكان عثمان بن مظعون مات عنها .

(٨) هي : القرشية العامرية وكانت أول امرأة تزوجها النبي ﷺ بعد خديجة ، وتوفيت في آخر عهد الفاروق =

أَمَنْتُ بِكَ ، وَاتَّبَعْتُكَ عَلَى مَا أَنْتَ عَلَيْهِ . قَالَ : «فَاذْهَبِي فَاذْكُرِيهِمَا عَلَيَّ» . فَجَاءَتْ فَدَخَلَتْ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ ، فَوَجَدَتْ أُمَّ رُومَانَ - أُمَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَتْ : يَا أُمَّ رُومَانَ مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ ، أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطُبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : وَدِدْتُ ، أَنْتَظِرِي أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهُ آتٍ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَتْ : يَا أَبَا بَكْرٍ مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ ، أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطُبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ . فَقَالَ : هَلْ تَصْلُحُ لَهُ؟ إِنَّمَا هِيَ بِنْتُ أَخِيهِ ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : «ازْجِعِي إِلَيْهِ فَقُولِي لَهُ : أَنْتَ أَخِي فِي الْإِسْلَامِ ، وَأَنَا أَخُوكَ ، وَابْنُكَ تَصْلُحُ لِي» . فَآتَتْ أَبَا بَكْرٍ ، فَقَالَ : ادْعِي لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَ ، فَأَنْكَحَهُ^(١) .

٢ - وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَيَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَا : لَمَّا هَلَكَتْ خَدِيجَةُ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ - : قَالَ : «ازْجِعِي فَقُولِي لَهُ : أَنَا أَخُوكَ ، وَأَنْتَ أَخِي فِي الْإِسْلَامِ ، وَابْنُكَ تَصْلُحُ لِي» . فَرَجَعَتْ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ أَنْتَظِرِي ، وَخَرَجَ ، قَالَتْ أُمَّ رُومَانَ : إِنَّ مُطْعِمَ بْنِ عَدِيٍّ كَانَ قَدْ ذَكَرَهَا عَلَى ابْنِهِ جُبَيْرٍ ، وَوَعَدَهُ ، فَوَاللَّهِ مَا وَعَدَ وَعْدًا قَطُّ فَأَخْلَفَهُ - لِأَبِي بَكْرٍ - ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى مُطْعِمِ بْنِ عَدِيٍّ ، وَعِنْدَهُ امْرَأَتُهُ أُمُّ ابْنِهِ الْمَذْكُورِ ، فَكَلَّمَتْ أَبَا بَكْرٍ بِمَا أُوجِبَ ذَهَابَ مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ مِنْ عِدَّتِهِ لِمُطْعِمٍ ، فَإِنَّ الْمُطْعِمَ لَمَّا قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : مَا تَقُولُ فِي أَمْرِ هَذِهِ الْجَارِيَةِ . أَقْبَلَ الْمُطْعِمُ عَلَى امْرَأَتِهِ وَقَالَ لَهَا : مَا تَقُولِينَ يَا هَذِهِ؟ فَأَقْبَلَتْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَقَالَتْ لَهُ : لَعَلَّنَا إِنْ أَنْكَحْنَا هَذَا الْفَتَى تُصْبِيهِ وَتُدْخِلُهُ فِي دِينِكَ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ؟ فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى الْمُطْعِمِ وَقَالَ لَهُ : مَاذَا تَقُولُ أَنْتَ؟ فَقَالَ : إِنَّهَا لَتَقُولُ مَا تَسْمَعُ . فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ ، وَقَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ مِنْ عِدَّتِهِ الَّتِي وَعَدَ ، فَقَالَ لِحَوَلَةَ : ادْعِي لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَدَعَتْهُ ، فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ ، وَعَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - يَوْمَئِذٍ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، ثُمَّ خَرَجَتْ ،

= عمر ، رضي الله عنهم .

(١) ذكره الهيثمي : (٢٢٥/٩) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، غير محمد بن عمرو بن علقمة ، وهو حسن الحديث .

قلت : وفي ترجمة محمد بن عمرو بن علقمة من تهذيب الكمال (٢١٦/٢٦) أنه يقدم على محمد بن إسحاق ، وقد وثقه ابن معين ، وابن أبي مريم ، والنسائي ، وابن حبان ، وروى عنه جماعة من الثقات ، وروى عنه «مالك» غير حديث في «الموطأ» ، وروى له البخاري مقروناً بغيره ، ومسلم في المتابعات ، واحتج به أصحاب السنن .

فَدَخَلَتْ عَلَى سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ ، فَقَالَتْ : مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكََةِ ، قَالَتْ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَتْ : أُرْسِلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطُبُكَ عَلَيْهِ . قَالَ : وَدِدْتُ ، اذْخُلِي عَلَى أَبِي فَأَذْكَرِي ذَلِكَ لَهُ - وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ أَدْرَكَتُهُ السِّنُّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ الْحَجِّ - . فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ ، فَحَيَّتُهُ بِتَحِيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ فَقَالَتْ : حَوَلَةُ ابْنَةُ حَكِيمٍ . قَالَ : فَمَا شَأْنُكَ ؟ قَالَتْ : أُرْسِلَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْطُبُ عَلَيْهِ سَوْدَةَ ، فَقَالَ : كَفَّءٌ كَرِيمٌ ، فَمَاذَا تَقُولُ صَاحِبَتُكَ ؟ قَالَتْ : تُحِبُّ ذَلِكَ . قَالَ : اذْهَبِي لِي . فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَرَوَّجَهَا إِيَّاهُ ، فَجَاءَ أَخُوهَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ مِنَ الْحَجِّ ، فَجَعَلَ يَخْشِي فِي رَأْسِهِ الشَّرَابَ ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ أَسْلَمَ : لَعَمْرِي إِنَّي لَسَفِيهَةٌ يَوْمَ أَخْبِي فِي رَأْسِي الشَّرَابَ أَنْ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَوْدَةَ ابْنَةَ زَمْعَةَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَتَزَلْنَا فِي بَيْتِي الْحَارِثِ ابْنِ الْخَزَرَجِ بِالشُّنْحِ ، قَالَتْ : فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ بَيْنَنَا ، فَجَاءَتْ بِي أُمِّي وَأَنَا فِي أَرْجُوْحَةٍ تَرْجُحُ بِي بَيْنَ عَذَقَيْنِ ^(١) ، فَأَنْزَلَنِي مِنَ الْأَرْجُوْحَةِ وَلِي جُمَيْمَةَ ^(٢) فَفَرَّقَتْهَا ، وَمَسَحَتْ وَجْهِي بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ تَقْرُؤُنِي ، حَتَّى وَقَفَتْ بِي عِنْدَ الْبَابِ ، وَإِنِّي لَأَنْهَجُ ^(٣) حَتَّى سَكَنَ مِنْ نَفْسِي ، ثُمَّ دَخَلَتْ بِي ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى سَرِيرٍ فِي بَيْنَتَا ، وَعِنْدَهُ رَجَالٌ وَنِسَاءٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَأَجْلَسَنِي فِي حِجْرِهِ ، ثُمَّ قَالَتْ : هَؤُلَاءِ أَهْلُكَ ، فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهِمْ وَبَارَكَ لَهُمْ فِيكَ . فَوَثَبَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَمَخْرَجُوا ، وَبَنَى بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْنَتَا ، مَا نُحِرَتْ عَلَيَّ جُرُورٌ ، وَلَا ذُبِحَتْ عَلَيَّ شَاةٌ ، حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِجَفَنَةٍ ، كَانَ يُرْسِلُ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَارَ إِلَى نِسَائِهِ ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ ابْنَةُ تِسْعِ سِنِينَ ^(٤) .

- نِكَاحُهُ ﷺ بِحَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - جِئَ تَأَيَّمَتِ حَفْصَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا ،

(١) عَذَقَيْنِ : نَخْلَتَيْنِ .

(٢) جُمَيْمَةُ : مَا سَقَطَ عَلَى الْمُنَكِّبِينَ مِنْ شَعْرِ الرَّأْسِ .

(٣) أَنْهَجَ : مِنَ النَّهْجِ ، وَهُوَ تَوَاتُرُ النَّفْسِ مِنْ كَثَرَةِ الْحَرَكَةِ .

(٤) تَقَرَّدَ بِهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : فِي مُسْنَدِهِ (٦/٢١٠) ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ (٩/٢٢٧) : رَوَاهُ أَحْمَدُ ، بَعْضُهُ صَرَّحَ فِيهِ بِالِاتِّصَالِ عَنْ عَائِشَةَ ، وَأَكْثَرُهُ مَرْسَلٌ ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عُلْقَمَةَ : وَثَقَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ، وَبِقِبَةِ رَجَالِهِ رَجَالُ الصَّحِيحِ ، وَفِي الصَّحِيحِ طَرَفٌ مِنْهُ .

وَتُوْفِّي بِالْمَدِينَةِ - لَقِيَ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ؟ قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي. فَلَبِثَ لَيْالِي، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ. قَالَ عُمَرُ: فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ؟ فَصَمْتُ، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثَ لَيْالِي، ثُمَّ خَطَبَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَزْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَزْجِعْ إِلَيْكَ إِلَّا أَنِّي عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشِي سِرَّهُ، وَلَوْ تَرَكْتُهَا لَمَلَيْتُهَا^(١).

- نِكَاحُهُ ﷺ بِأُمِّ سَلَمَةَ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

١ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ أُمِّ سَلَمَةَ خَطَبَهَا أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَلَمْ تَتَزَوَّجْهُ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ يَخْطُبُهَا عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: أَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. أَنِّي امْرَأَةٌ غَيْرِي^(٢)، وَأَنِّي امْرَأَةٌ مُضْطَبَّةٌ^(٣)، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدًا. فَقَالَ: «قُلْ لَهَا: أَمَّا قَوْلُكَ: غَيْرِي، فَسَادَعُو اللَّهَ، فَتَذْهَبُ غَيْرُكَ، وَأَمَّا قَوْلُكَ: إِنِّي امْرَأَةٌ مُضْطَبَّةٌ، فَسُكُفَيْنَ صَيَانِكَ، وَأَمَّا قَوْلُكَ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدًا، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِكَ شَاهِدٌ أَوْ غَائِبٌ يَكْرَهُ ذَلِكَ». فَقَالَتْ لِابْنَتِهَا عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: قُمْ فَرَوِّجِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَرَوَّجَتْهُ^(٤).

٢ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّهَا لَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ، أَخْبَرَتْهُمْ أَنَّهَا ابْنَةُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فَكَذَّبُوهَا، حَتَّى أَنْشَأَ^(٥) أَنَّاسٌ مِنْهُمْ الْحَجَّ، فَقَالُوا: أَتُكْتَبِينَ إِلَيَّ أَهْلُكَ؟ فَكُتِبَتْ مَعَهُمْ، فَرَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ يُصَدِّقُونَهَا، فَازْدَادَتْ عَلَيْهِمْ كَرَامَةً. قَالَتْ: فَلَمَّا وَضَعْتُ زَيْنَبَ^(٦)

(١) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤٠٠٥) باب (١٢)، وفي النكاح (٥١٢٢) باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير، و(٥١٤٥) باب تفسير ترك الخطبة، والنسائي في النكاح (٨٣/٦ - ٨٤) باب نكاح الرجل ابنته الكبيرة.

(٢) غَيْرِي: ذات غيره، فلا يمكن الاجتماع مع سائر الزوجات.

(٣) مضطبة: ذات صبيان.

(٤) أخرجه النسائي: في النكاح - باب إنكاح الرجل أمه (٨١/٦١) بسند صحيح.

(٥) أنشأ: ابتداء.

(٦) وذلك: بعد وفاة أبي سلمة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، يعني انقضت عدتي بوضع الحمل، فخطبني.

جَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَخَطَبَنِي ، فَقُلْتُ : مِثْلِي تُنْكَحُ؟ أَمَّا أَنَا فَلَا وَلَدَ فِيَّ ^(١) ، وَأَنَا غَيُورٌ ذَاتُ عِيَالٍ . قَالَ : «أَنَا أَكْبَرُ مِنْكَ ، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ فَيُذْهِبُهَا اللَّهُ ، وَأَمَّا الْعِيَالُ فَلِإِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ» . فَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَعَلَ يَأْتِيهَا فَيَقُولُ : «أَيْنَ زَنَابٍ ^(٢)؟» حَتَّى جَاءَ عَمَّارٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَاخْتَلَجَهَا ^(٣) ، فَقَالَ : هَذِهِ تَمْنَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ - وَكَانَتْ تُزْصِعُهَا - ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «أَيْنَ زَنَابٍ؟» فَقَالَتْ قَرِيبَةٌ ^(٤) بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : - وَافَقَهَا عِنْدَهَا ^(٥) : - أَخَذَهَا ابْنُ يَاسِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنِّي آتَيْكُمُ اللَّيْلَةَ» . فَوَضَعْتُ يَدِي فِي ^(٦) ، فَأَخْرَجْتُ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ كَانَتْ فِي جَرَّتِي ، وَأَخْرَجْتُ شَحْمًا ، فَعَصَدْتُ لَهُ ، فَبَاتَ ثُمَّ أَصْبَحَ ، فَقَالَ حِينَ أَصْبَحَ : «إِنَّ لَكَ عَلَى أَهْلِكَ كَرَامَةً ، إِنَّ شَيْئًا سَبَعْتُ لَكَ ^(٧) ، وَإِنْ أُسْبِعَ لَكَ أُسْبِعَ لِنِسَائِي» ^(٨) .

- نِكَاحُهُ ﷺ بِأُمِّ حَبِيبَةَ ^(٩) بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

أَخْرَجَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَتْ : مَا شَعَرْتُ وَأَنَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَّا بِرَسُولِ النَّجَاشِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - جَارِيَةٍ ، يُقَالُ لَهَا أَبْرَهَةٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كَانَتْ تَقُومُ عَلَى نِسَائِهِ وَدَهْنِهِ ، - فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ ، فَأَذِنْتُ لَهَا ، فَقَالَتْ : إِنَّ الْمَلِكَ يَقُولُ لَكَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَيَّ أَنْ أُزَوِّجَكَ؟ فَقُلْتُ : بَشَرِكِ اللَّهُ بِالْخَيْرِ ، وَقَالَتْ : يَقُولُ لَكَ الْمَلِكُ : وَكُلِّي مَن يَزُوجُكَ . قَالَتْ : فَأَرْسَلْتُ إِلَى خَالِدٍ ^(١٠) ابْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَوَكَّلْتُهُ ، وَأَعْطَيْتُ أَبْرَهَةَ سِوَارِينَ مِنْ فِصَّةٍ

(١) لا ولد في: بلغت سن اليأس الذي لا تلد فيه المرأة غالباً .

(٢) أين زناب: زينب ، وكان يسميها زناب ملاطفة لها .

(٣) اختلجها: جذبها وأخذها .

(٤) هي: أخت أم سلمة .

(٥) وافقها عندها: وجدها عندها .

(٦) الثفال: جلدة توضع تحت رجلي اليد ليقع عليها الدقيق .

(٧) سبعت لك: مكنت عندك سبعا .

(٨) أخرجه مالك: في النكاح (٥٢٩/٢) ، وعبد الرزاق (١٠٦٤٥) ، وأحمد (٢٩٢/٦) ، وأبو داود (٢١٢٢) ، ومسلم: ٤٣ - (١٤٦٠) ، والنسائي في السنن الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٣٨/١٣) .

(٩) هي: رملة بنت أبي سفيان ، هاجرت إلى الحبشة مع زوجها عبيد الله بن جحش ، الذي توفي عنها هناك ، وقيل: إنه ارتد إلى النصرانية قبل وفاته ، توفيت سنة (٤٤) هـ .

(١٠) وكان عملاً لها .

وَحَدَمَتَيْنِ^(١) مِنْ فِضَّةٍ كَانَتَا عَلَيَّ ، وَخَوَاتِيمَ مِنْ فِضَّةٍ فِي كُلِّ أَصَابِعِ رِجْلَيَّ سُورًا بِمَا بَشَّرْتَنِي بِهِ ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ مِنَ الْعِشِيِّ أَمَرَ النَّجَاشِيَّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَنْ كَانَ هُنَاكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَحْضُرُوا ، وَخَطَبَ النَّجَاشِيُّ ، وَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ الْمُؤْمِنِ الْعَزِيزِ الْجَبَّارِ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ؛ أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَبَ أَنْ أَرْوِّجَهُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ ، فَأَجَبْتُ إِلَى مَا دَعَا إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ أَصْدَقْتُهَا عَنْهُ أَرْبَعِمِئَةِ دَنَانِيرَ . ثُمَّ سَكَبَ الدَّنَانِيرَ بَيْنَ يَدَيِ الْقَوْمِ ، فَتَكَلَّمَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، أَحْمَدُهُ وَأَسْتَغْفِرُهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ، أَمَّا بَعْدُ : فَقَدْ أَجَبْتُ إِلَى مَا دَعَا إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَرَوَّجْتُهُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ ، فَبَارَكَ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَدَفَعَ النَّجَاشِيُّ الدَّنَانِيرَ إِلَى خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ ، فَقَبَضَهَا ، ثُمَّ أَرَادُوا أَنْ يَقُومُوا فَقَالَ : اجْلِسُوا ، فَإِنْ مِنْ سُنَّةِ الْأَنْبِيَاءِ إِذَا تَرَوُّجُوا أَنْ يُؤْكَلَ طَعَامٌ عَلَى التَّرْوِيجِ . فَدَعَا بِطَعَامٍ ، فَأَكَلُوا ، ثُمَّ تَفَرَّقُوا^(٢) .

- نِكَاحُهُ ﷺ بِرَزِينَةَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ رَزِينَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَزِيدٍ : «اذْهَبْ فَادْكُرْهَا عَلَيَّ»^(٣) . فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَاهَا وَهِيَ تُحْمَرُ عَمِجِينَهَا ، قَالَ : فَلَمَّا رَأَيْتُهَا عَظُمْتُ فِي صَدْرِي^(٤) ، حَتَّى مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَهَا ، فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي ، وَنَكَصْتُ عَلَى عَقْبِي ، وَقُلْتُ : يَا رَزِينَةُ أَبْشِرِي ، أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُكَ . قَالَتْ : مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُوَامِرَ^(٥) رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ . ثُمَّ قَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا^(٦) ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَدَخَلَ

(١) خَدَمَتَيْنِ : خَلْخَالَيْنِ .

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ كَثِيرٍ : فِي تَارِيخِهِ (٤/١٤٣) عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَارٍ .

(٣) فَادْكُرْهَا عَلَيَّ : فَاخْطُبْهَا لِي مِنْ نَفْسِهَا .

(٤) عَظُمْتُ فِي صَدْرِي : مَعْنَاهَا هَابَهَا وَاسْتَجَلَّهَا مِنْ إِرَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ تَزْوِجَهَا .

(٥) أُوَامِرُ : أَشْأُورُ .

(٦) مَسْجِدُهَا : مَوْضِعُ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا .

عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ^(١) ، قَالَ أَنَسٌ : وَلَقَدْ رَأَيْنَا حِينَ دَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَنَا عَلَيْهَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ ، فَخَرَجَ النَّاسُ ، وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعْتُهُ ، فَجَعَلَ يَتَّبِعُ حُجْرَ نِسَائِهِ ، يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ ، وَيَقُلْنَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ فَمَا أَذْرِي أَنَا أَخْبِرْتُهُ - الْقَوْمُ قَدْ خَرَجُوا - أَوْ أَخِيرَ؟ قَالَ : فَأَنْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ مَعَهُ ، فَأَلْقَى السَّيْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، وَنَزَلَ الْحِجَابَ ، وَوَعِظَ الْقَوْمَ بِمَا وَعِظُوا بِهِ : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ [الأحزاب : ٥٣]^(٢) .

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ : بُنِيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَرِزْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ ، فَأُرْسِلَتْ عَلَى الطَّعَامِ دَاعِيًا ، فَيَجِيءُ قَوْمٌ ، فَيَأْكُلُونَ ، وَيَخْرُجُونَ ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ ، فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ ، فَدَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُوهُ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُوهُ . قَالَ : «ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ» . وَبَقِيَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَقَالَ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» . قَالَتْ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ . فَتَقَرَّرَى^(٣) حُجْرَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ ، وَيَقُولُ لَهُنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ وَيَقُلْنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا رَهْطٌ ثَلَاثَةٌ فِي الْبَيْتِ ، يَتَحَدَّثُونَ - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَدِيدَ الْحَيَاءِ - فَخَرَجَ مُنْطَلِقًا نَحْوَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، فَمَا أَذْرِي أَخْبِرْتُهُ أَوْ أَخِيرَ : أَلَّا الْقَوْمَ خَرَجُوا ، فَرَجَعَ حَتَّى إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أُسْكُفَةِ الْبَابِ دَاخِلَةً وَأُخْرَى خَارِجَةً أَرْخَى السَّيْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، وَأُنْزِلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ^(٤) .

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَعْرَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَعْضِ نِسَائِهِ ، فَصَنَعَتْ أُمُّ سَلِيمٍ^(٥)

(١) يعني : نزل قوله تعالى ﴿ فَلَمَّا فَضَّيَ زَيْنَدٌ وَمِنهَا طَرَفٌ رَوَّحْتُكُمَا ﴾ [الأحزاب : ٣٧] فدخل عليها النبي ﷺ بغير إذن لأن الله تعالى زوجه إياها بهذه الآية .

(٢) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب النكاح - باب زواج زينب بنت جحش (١٤٢٨) ، والنسائي في النكاح - باب صلاة المرأة إذا خطبت واستخارتها بها (٧٩/٦) ، - والإمام أحمد (١٩٥/٣) .

(٣) فتقرى : أي تتبع حجر نساءه كلهن .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب التفسير (٤٧٩٣) تفسير سورة الأحزاب ، باب قوله تعالى ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب : ٥٣] .

(٥) أم سليم : خالة النبي ﷺ من الرضاع أو من النسب .

- رضي الله عنها - حَيْسًا^(١) ، ثُمَّ حَطَّطَهُ فِي تَوْرٍ^(٢) ، فَقَالَتْ : اذْهَبْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّ هَذَا مِنَّا لَهُ قَلِيلٌ - قَالَ أَنَسٌ : وَالنَّاسُ يَوْمئِذٍ فِي جَهْدٍ - . فَجِئْتُ بِهِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعَثْتَ بِهَذَا أُمَّ سُلَيْمٍ إِلَيْكَ ، وَهِيَ تُقَرِّئُكَ السَّلَامَ وَتَقُولُ : إِنَّ هَذَا مِنَّا لَهُ قَلِيلٌ . فَظَنَرُ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : «ضَعُهُ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ» . ثُمَّ قَالَ : «اذْهَبْ ، فَادْعُ لِي فَلَانًا وَفَلَانًا» . فَسَمَى رَجُلًا كَثِيرًا ، قَالَ : «وَمَنْ لَقِيتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» . فَدَعَوْتُ مَنْ قَالَ لِي وَمَنْ لَقِيتُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَجِئْتُ وَالْبَيْتُ وَالصُّفَّةُ وَالْحُجْرَةُ مِلَاءً مِنَ النَّاسِ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا عُثْمَانَ كَمْ كَانُوا؟ قَالَ : كَانُوا زُهَاءً ثَلَاثِمِئَةً . قَالَ أَنَسٌ : فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «جِي» . فَجِئْتُ بِهِ إِلَيْهِ ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ ، وَدَعَا ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : «لِيَتَحَلَّتْ ، عَشْرَةٌ ، عَشْرَةٌ ، وَلِيَسْمُوا ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِمَّا يَلِيهِ» . فَجَعَلُوا يُسْمُونَ ، وَيَأْكُلُونَ حَتَّى أَكَلُوا كُلُّهُمْ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ارْفَعُهُ» . قَالَ : فَجِئْتُ فَأَخَذْتُ التَّوْرَ ، فَظَنَرْتُ فِيهِ ، فَلَا أَدْرِي : أَهْوَجَ حِينَ وَضَعْتُهُ أَكْثَرَ؟ أَمْ حِينَ رَفَعْتُهُ؟ .

قَالَ : وَتَخَلَّفَ رَجُلَانِ يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَزَوْجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي دَخَلَ بِهَا مَعَهُمْ مُوَلِّيَّةٌ وَجْهَهَا إِلَى الْحَائِطِ ، فَاطَالُوا الْحَدِيثَ ، فَشَقُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ أَشَدَّ النَّاسِ حَيَاءً ، وَلَوْ عَلِمُوا كَانَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ عَزِيزًا^(٣) ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَلَّمَ عَلَى حُجْرِهِ وَعَلَى نِسَائِهِ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَدْ جَاءَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ ثَقَلُوا عَلَيْهِ ، ابْتَدَرُوا الْبَابَ فَخَرَجُوا ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَرَاخَى السُّتْرَ ، وَدَخَلَ الْبَيْتَ ، وَأَنَا فِي الْحُجْرَةِ ، فَمَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ يَسِيرًا ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿يَتَأْتِيَكَ أَهْمُؤَا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - : ﴿إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخَفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَاتِبٌ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب : ٥٣ - ٥٤] ، قَالَ أَنَسٌ : فَقَرَأْنِي عَلَى قَبْلِ النَّاسِ وَأَنَا أَحَدُ النَّاسِ بِهِنَّ^(٤) عَهْدًا .

- نِكَاحُهُ ﷺ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : جُمِعَ السَّبِيُّ - يَعْنِي بِخَيْرٍ - فَجَاءَ دُخِيَّةٌ ،

(١) الحيس : طعام متخذ من تمر وأقط وسمن .

(٢) تور : إناء من صفر أو من حجارة .

(٣) عزيزاً : أمراً صعباً يثقل عليهم تحمله .

(٤) متفق عليه : أخرجه البخاري في التفسير (٤٧٩٢) ، تفسير سورة الأحزاب ، باب لا تدخلوا بيوت النبي ، ومسلم في النكاح (١٤٢٨) باب زواج زينب بنت جحش .

- رضي الله عنه - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ، قَالَ: «أَذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً»^(١).
فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أُعْطِيتَ دَحِيَّةَ صَفِيَّةَ
بِنْتَ حُيَيٍّ سَيِّدَةً فُرِيظَةً وَالنَّضِيرَ، مَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ^(٢)، قَالَ: «ادْعُوا بِهَا». فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا
النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا». وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَهَا، وَتَزَوَّجَهَا^(٣).

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمْنَا خَيْبَرَ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتَ
حُيَيٍّ بِنِ أَنْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا، وَكَانَتْ عَرُوساً، فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ ﷺ لِنَفْسِهِ،
فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغَ بِهَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ^(٤) حَلَّتْ^(٥)، فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَنَعَ
حَيْساً فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: «إِذْنٌ^(٦) مَنْ حَوْلَكَ». فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَتُهُ عَلَى
صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُحَوِّي^(٧) لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ
عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ وَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَزْكَبَ^(٨).

٣ - وَعَنْ أَنَسٍ أَيْضاً قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ يَنْتَى عَلَيْهِ
بِصَفِيَّةَ، فَدَعَا الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ، وَمَا كَانَ فِيهَا
إِلَّا أَنْ أَمَرَ بِلَالاً - رضي الله عنه - بِالْأَنْطَاعِ^(٩) فَبَسَطَتْ، فَالْقَى عَلَيْهَا التَّمْرَ وَالْأَقِطَ^(١٠)
وَالسَّمْنَ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ فَقَالُوا: إِنَّ

- (١) في رواية حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس، والتي في صحيح مسلم في النكاح: ٨٧ - (١٣٦٥) أنها صارت في سهم دحية الكلبي.
- (٢) ما تصلح إلا لك: لأنها من أنفس السبي وأجوده نسباً وشرفاً في قومها، فأبقاها في سهم دحية مفسدة لما يخشى من استعلائها على دحية، وربما ترتب على ذلك شقاق أو غيره.
- (٣) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي، باب غزوة خيبر كما في فتح الباري (٣٦٠/٧)، ومسلم في النكاح: ٨٤ - (١٣٦٥)، باب فضيلة إعتاق أمة ثم يتزوجها.
- (٤) سد الصهباء: بين خيبر والمدينة، والصهباء جبل يطل على خيبر من الجنوب، وإن فيه مسجداً لرسول الله ﷺ، وعنده تزوج رسول الله ﷺ صفية.
- (٥) حلت: صارت بالطهارة من الحيض حلالاً له.
- (٦) آذن: أعلم.
- (٧) يحوي: يدير كساء حول سنام البعير ثم يركبه.
- (٨) صحيح: أخرجه البخاري في البيوع (٢٢٣٥)، باب هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها.
- (٩) النطع: بساط من جلد.
- (١٠) الأقط: لبن متزوع الدسم.

حَجَبَهَا فِيهَا إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنْ لَمْ يَخْجُبْهَا فِيهَا مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ . فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَأَ لَهَا خَلْفَهُ ، وَمَدَّ الْحِجَابَ ^(١) .

٤ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَمَّا دَخَلَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَطَاطُهُ حَضَرَ نَاسٌ ، وَحَضَرَتْ مَعَهُمْ لِيَكُونَ لِي فِيهَا قِسْمٌ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « قَوْمُوا عَنْ أُمَّكُمْ » . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعِشَاءِ حَضَرْنَا ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْنَا فِي طَرَفِ رِدَائِهِ نَحْنُ مِنْ مُدٍّ وَنِصْفٍ مِنْ تَمَرٍ عَجْوَةٍ ، فَقَالَ : « كُلُوا مِنْ وَلِيمَةِ أُمَّكُمْ » ^(٢) .

٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : كَانَ بَعِثَنِي صَفِيَّةُ خُضْرَةَ ^(٣) ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : « مَا هَذِهِ الْخُضْرَةُ بِعَيْنِكَ ؟ » ، قَالَتْ : قُلْتُ لِرَوْحِي : إِنِّي رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ كَأَنَّ قَمْرًا وَقَعَ فِي حِجْرِي ، فَلَطَمَنِي ، وَقَالَ : أَتُرِيدِينَ مَلِكًا يَثْرِبُ ؟ . قَالَتْ : وَمَا كَانَ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَتَلَ أَبِي وَرَوْحِي . فَمَا زَالَ يَغْتَذِرُ إِلَيَّ ، وَقَالَ : « يَا صَفِيَّةُ إِنَّ أَبَاكَ أَلَبَّ عَلَى الْعَرَبِ وَفَعَلَ وَفَعَلَ » . حَتَّى ذَهَبَ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِي ^(٤) .

٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَفِيَّةَ بَاتَ أَبُو أَيُّوبَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى بَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ ، وَمَعَ أَبِي أَيُّوبَ السَّيْفُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَتْ جَارِيَةً حَدِيثَةً عَهْدَ بَعْرُسَ ، وَكُنْتُ قَتَلْتُ أَبَاهَا وَأَخَاهَا وَرَوْحَهَا ، فَلَمْ أَمْنَهَا عَلَيْكَ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ لَهُ خَيْرًا ^(٥) .

- نِكَاحُهُ ﷺ بِجُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَقَعَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَوْ لِابْنِ عَمٍّ لَهُ ، فَكَاتَبَتْهُ عَلَى نَفْسِهَا ، كَانَتْ امْرَأَةً حُلُوءَةً ، مُلَاحَةً ،

(١) صحيح : هو عند البخاري كما تقدم في الحديث السابق .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٣٣) ، وذكره الهيثمي (٩/٢٥١) ، وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، وأخرجه ابن سعد (٨/١٢٤) بنحوه .

(٣) خضرة : سواد ، والعرب تطلق الخضرة على السواد .

(٤) قال الهيثمي (٩/٢٥١) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(٥) أخرجه الحاكم : (٤/٢٨) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح : أخرجه ابن سعد عن ابن عباس أطول منه في الطبقات الكبرى (٢/١١٦) .

لَا يَرَاهَا أَحَدٌ إِلَّا أَخَذَتْ بِنَفْسِهِ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِتَسْتَعِينَهُ فِي كِتَابَتِهَا ، قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُهَا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي فَكَرِهْتُهَا ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ سِيرَى مِنْهَا مَا رَأَيْتُ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا جَوَيزِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ سَيِّدِ قَوْمِهِ ، وَقَدْ أَصَابَنِي مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَمْ يَخْفَ عَلَيْكَ ، فَوَقَعْتُ فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، أَوْ لِابْنِ عَمٍّ لَهُ ، فَكَاتَبْتُهُ عَلَى نَفْسِي ، فَجِئْتُكَ أَسْتَعِينُكَ عَلَى كِتَابَتِي ، قَالَ : «فَهَلْ لَكَ فِي خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟» . قَالَتْ : وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «أَقْضِي عَنْكَ كِتَابَتِكَ ، وَأَتَزَوَّجُكَ؟» . قَالَتْ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ فَعَلْتُ . قَالَتْ : وَخَرَجَ الْخَبَرُ إِلَى النَّاسِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَزَوَّجَ جَوَيزِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ . فَقَالَ النَّاسُ : أَضْهَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرْسَلُوا مَا بِيَاذِيهِمْ ، قَالَتْ : فَلَقَدْ أُعْتِقَ بِتَزْوِيجِهِ إِيَّاهَا مِثْلُ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ ، فَمَا أَعْلَمُ امْرَأَةً أَعْظَمَ بَرَكََةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا^(١) .

نِكَاحُهُ ﷺ بِمَيْمُونَةَ^(٢) بِنْتُ الْحَارِثِ الْهَلَالِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

١ - عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَامِ الْقَابِلِ - عَامِ الْحُدَيْبِيَّةِ - مُعْتَمِرًا فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ سَبْعٍ ، وَهُوَ الشَّهْرُ الَّذِي صَدَّه فِيهِ الْمُشْرِكُونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ يَأْجُجَ^(٣) بَعَثَ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَيْنَ يَدَيْهِ إِلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنِ الْعَامِرِيَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَخَطَبَهَا عَلَيْهِ ، فَجَعَلَتْ أَمْرَهَا إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَتْ أُخْتُهَا أُمُّ الْفَضْلِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - تَحْتَهُ ، فَزَوَّجَهَا الْعَبَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَرَفٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِحِينٍ ، حَتَّى

(١) أخرجه ابن هشام: في السيرة (٢/ ٢٩٤ - ٢٩٥) - طبعة مصطفى السقا - من طريق ابن إسحاق ، قال : حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة ، عن عائشة .

(٢) هي : أخت أم الفضل ، أم المؤمنين ؛ كان اسمها برة فسمها النبي ﷺ ميمونة ، وكانت قبل النبي ﷺ عند حويطب بن عبد العزى ، وتزوجها رسول الله ﷺ في ذي القعدة سنة سبع لما اعتمر عمرة القضاء ، وهي التي وهبت نفسها للنبي ﷺ وكانت آخر امرأة تزوجها - يعني ممن دخل بهن - بنى بها رسول الله ﷺ في قبة لها ، وماتت بسرف ، ودفنت في موضع قبتها ، وكانت وفاتها سنة ٥١ هـ . انظر : الإصابة (٣٩٧/٤) .

(٣) يأجج : بالهمزة وجيمين : علم مرتجل لاسم مكان من مكة : وهو واد من أودية مكة شمال عمرة التنعيم ، ووادي التنعيم يصب في يأجج ، يقطعه الطريق إلى المدينة على عشرة أكيال من المسجد الحرام . . يعرف اليوم باسم : «يأج» جاء ذكره أيضاً في قصة هجرة زينب بنت رسول الله ﷺ . ١ هـ . المعالم الأثرية .

قَدِمَتْ مَيْمُونَةُ فَبَنَى بِهَا بِسْرَفَ ، وَقَدَّرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ مَوْتُ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ - رضي الله عنها - بَعْدَ ذَلِكَ بِحِينٍ ، فَتَوَفَّيْتُ حَيْثُ بَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ - رضي الله عنها - وَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَلَاثًا ، فَأَتَاهُ حُوَيْطُبُ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ ، فَقَالُوا لَهُ : إِنَّهُ قَدْ انْقَضَى أَجْلُكَ فَأَخْرِجْ عَنَّا . قَالَ : « وَمَا عَلَيْكُمْ لَوْ تَرَكَتُمُونِي ، فَأَعْرَسْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ ، فَصَنَعْتُ لَكُمْ طَعَامًا فَحَضَرْتُمُوهُ ؟ » . قَالُوا : لَا حَاجَةَ لَنَا فِي طَعَامِكَ فَأَخْرِجْ عَنَّا . فَخَرَجَ بِمَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ - رضي الله عنها - حَتَّى أَعْرَسَ بِهَا بِسْرَفٌ ^(١) .

- تَزْوِيجُ النَّبِيِّ ﷺ ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنهما :

١ - عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : خُطِبَتْ فَاطِمَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ مَوْلَاةٌ لِي : هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ فَاطِمَةَ قَدْ خُطِبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَتْ : فَقَدْ خُطِبْتُ ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَزَوِّجَكَ ؟ فَقُلْتُ : وَعِنْدِي شَيْءٌ أَتَزَوَّجُ بِهِ ؟ فَقَالَتْ : إِنَّكَ إِنْ جِئْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَوَّجَكَ . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ تُرْجِيْنِي حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا أَنَّ قَعْدَتُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَفْحَمْتُ ، فَوَاللَّهِ مَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ جَلَالَةً وَهَيْبَةً ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا جَاءَ بِكَ ؟ أَلَيْكَ حَاجَةٌ ؟ » . فَسَكَتُ ، فَقَالَ : « لَعَلَّكَ جِئْتَ تَخْطُبُ فَاطِمَةَ ؟ » . فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ : « وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تَسْتَحِلُّهَا بِهِ ؟ » . فَقُلْتُ : لَا ؛ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : « مَا فَعَلْتَ دِرْعٌ سَلَخْتُكَهَا ؟ » - فَوَالَّذِي نَفْسُ عَلِيٍّ بِيَدِهِ إِنَّهَا لَحُطْمِيَّةٌ ^(٢) ، مَا قِيمَتُهَا أَرْبَعُمِئَةِ دِرْهَمٍ - ، فَقُلْتُ : عِنْدِي . فَقَالَ : « قَدْ زَوَّجْتُكَهَا ، فَأَبْعَثْ إِلَيْهَا بِهَا ، فَاسْتَحِلَّهَا بِهَا » . فَإِنْ كَانَتْ لَصَدَاقَ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٣) .

٢ - وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ - رضي الله عنها - قَالَتْ : لَمَّا أُهْدِيَتْ فَاطِمَةُ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لَمْ نَجِدْ فِي بَيْتِهِ إِلَّا رَمْلًا مَبْسُوطًا ، وَوِسَادَةً حَشُوهَا لَيْفٌ ، وَجَرَّةٌ ، وَكُوزًا

(١) أخرجه الحاكم (٣٠/٤) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٢) الحطمية : التي تحطم السيوف .

(٣) أخرجه البيهقي : في دلائل النبوة (١٦٠/٣) ، ونقله ابن كثير في تاريخ (٣٤٦/٢) ، ورجال إسناده ثقات ، وقد صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث .

فَازْسَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُحَدِّثَنَّ حَدَّثًا - أَوْ قَالَ: لَا تَقْرَبَنَّ أَهْلَكَ - حَتَّى آتِيكَ» فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَنْتُمْ أَحْيِي؟». فَقَالَتْ أُمُّ أَيْمَنَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَهِيَ أُمُّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، وَكَانَتْ حَبَشِيَّةً ، وَكَانَتْ امْرَأَةً صَالِحَةً - : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَخُوكَ وَزَوْجَتُهُ ابْنَتُكَ؟ - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَى بَيْنَ أَصْحَابِهِ وَأَخَى بَيْنَ عَلِيٍّ وَنَفْسِهِ - ، قَالَ: «إِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ يَا أُمُّ أَيْمَنَ» قَالَتْ: فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ ، ثُمَّ قَالَ: «مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ مَسَحَ صَدْرَ عَلِيٍّ وَوَجْهَهُ ، ثُمَّ دَعَا فَاطِمَةَ فَقَامَتْ إِلَيْهِ فَاطِمَةُ تَعْتُرُ فِي مِرْطِهَا مِنَ الْحَيَاءِ ، فَتَضَحَّ عَلَيَّهَا مِنْ ذَلِكَ ، وَقَالَ لَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: «أَمَّا إِنِّي لَمْ أَلِكْ»^(١) أَنْ أَنْكَحْتُكَ أَحَبَّ أَهْلِي إِلَيَّ». ثُمَّ رَأَى سَوَادًا مِنْ وَرَاءِ الشَّعْرِ أَوْ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟». قَالَتْ: أُسْمَاءُ. فَقَالَ: «أُسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ؟». قَالَتْ: نَعَمْ؛ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: «جِئْتِ كَرَامَةً لِرَسُولِ اللَّهِ؟». قَالَتْ: نَعَمْ؛ إِنَّ الْفَتَاةَ لَيْلَةَ يَتَنَى بِهَا لَا بُدَّ لَهَا مِنْ امْرَأَةٍ تَكُونُ قَرِيبًا مِنْهَا ، إِنْ عَرَضَتْ لَهَا حَاجَةٌ أَفْضَتْ ذَلِكَ إِلَيْهَا. قَالَتْ: فَدَعَا لِي بِدَعَاءٍ إِنَّهُ لَا وَثْقَ عَمَلِي عِنْدِي. ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ: «دُونِكَ أَهْلَكَ». ثُمَّ خَرَجَ فَوَلَّى ، فَمَا زَالَ يَدْعُو لَهُمَا حَتَّى تَوَارَى فِي حُجْرِهِ^(٢).

- نِكَاحُ جُلَيْبِيبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣) :

عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ جُلَيْبِيًّا كَانَ امْرَأً يَدْخُلُ عَلَى النِّسَاءِ ، يَمُرُّ بِهِنَّ وَيَلَاعِبُهُنَّ ، فَقُلْتُ لَامْرَأَتِي: لَا تُدْخِلَنَّ عَلَيْكُمُ جُلَيْبِيًّا ، إِنْ دَخَلَ عَلَيْكُمُ لَأَفْعَلَنَّ ، وَلَأَفْعَلَنَّ ، قَالَ: وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا كَانَ لِأَحَدِهِمْ أَيْمٌ لَمْ يَرَوْجُهَا حَتَّى يَعْلَمَ: هَلْ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهَا حَاجَةٌ أَمْ لَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: «زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ. قَالَ: نَعَمْ؛ وَكَرَامَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَنِعْمَةً عَيْنٍ»^(٤) ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ أُرِيدُهَا لِنَفْسِي». قَالَ: فَلِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِجُلَيْبِيبٍ». قَالَ: أَشَاوَرُ أُمَّهَا ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ابْنَتَكَ. قَالَتْ: نَعَمْ؛ وَنِعْمَةً عَيْنٍ. قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ يَخْطُبُهَا لِنَفْسِهِ إِنَّمَا يَخْطُبُهَا

(١) أَلِكْ: لَمْ أَقْصِرْ.

(٢) قَالَ الْهَيْثَمِيُّ (٢١٠/٩): رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ ، وَرَجَالُهُ الصَّحِيحُ.

(٣) خَيْرٌ مَنَسُوبٌ: وَهُوَ الَّذِي نَزَلَ فِي قِصَّةِ قَوْلِهِ تَعَالَى «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ».

(٤) نِعْمَةٌ عَيْنٍ: أَيُّ قَشْرَةِ عَيْنٍ ، يَعْنِي: أَقْرَ عَيْنِكَ بِطَاعَتِكَ وَاتِّبَاعِ أَمْرِكَ.

لِجُلَيْبٍ. قَالَتْ: لِجُلَيْبٍ، أَيْنَهُ^(١)، لِجُلَيْبٍ، أَيْنَهُ، لَا لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَزُوجُهُ، فَلَمَّا أَنْ أَرَادَ لِيَقُومَ لِبَاتِي النَّبِيِّ ﷺ لِيُخْبِرَهُ بِمَا قَالَتْ أُمُّهَا قَالَتْ الْجَارِيَةُ: مَنْ خَطَبَنِي إِلَيْكُمْ؟ فَأَخْبَرْتُهَا أُمُّهَا. فَقَالَتْ: أَتَرُدُّونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ، اذْفَعُونِي إِلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ لَنْ يُضَيِّعَنِي^(٢)، فَأَنْطَلَقَ أَبُوهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: شَأْنُكَ بِهَا، فَزَوَّجَهَا جُلَيْبِيًّا، قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ لَهُ، قَالَ: فَلَمَّا آفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟». قَالُوا: لَا. قَالَ: «لَكِنِّي أَفْقِدُ جُلَيْبِيًّا». قَالَ: «فَاطْلُبُوهُ». فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةِ قَتْلِهِمْ ثُمَّ قَتَلُوهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَا هُوَ ذَا إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ، قَتَلَهُمْ ثُمَّ قَتَلُوهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «قَتَلَ سَبْعَةَ ثُمَّ قَتَلُوهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ» - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا -. ثُمَّ وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَاعِدَيْهِ وَحَفَرَهُ لَهُ، مَا لَهُ سَرِيرٌ إِلَّا سَاعِدُ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ وَضَعَهُ فِي قَبْرِهِ، لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ غَسَلَهُ، قَالَ ثَابِتٌ: فَمَا كَانَ فِي الْأَنْصَارِ أَيُّمٌ أَنْفَقَ مِنْهَا^(٣).

وَحَدَّثَ إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ثَابِتًا: هَلْ تَعْلَمُ مَا دَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ صُبَّ عَلَيْهَا الْخَيْرَ صَبًّا، وَلَا تَجْعَلْ عَيْشَهَا كَذَا كَذَا». قَالَ: فَمَا كَانَ فِي الْأَنْصَارِ أَيُّمٌ أَنْفَقَ مِنْهَا^(٤).

- تَزْوِيجُ عَلِيٍّ ابْنَتَهُ أُمَّ كُلْثُومٍ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -

١ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ^(٥) قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ابْنَتَهُ، فَقَالَ إِنَّهَا صَغِيرَةٌ، فَقِيلَ لِعُمَرَ: إِنَّمَا يُرِيدُ بِذَلِكَ مُنْعَهَا، فَكَلَّمَهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ، فَإِنْ رَضِيتَ فِيهِ امْرَأَتَكَ^(٦). فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَكَشَفَ عَنْ سَاقِهَا^(٧)، فَقَالَتْ

(١) هي: لفظة تستعملها العرب في الإنكار.

(٢) هذا الجواب مثل جواب هاجر - عليها السلام - لما أسكنها وابنها اسماعيل - عليهما الصلاة والسلام - بواو غير ذي زرع، فقالت: إذا لا يضيعنا الله تعالى.

(٣) أي: أشد رغبة للرجال فيها، ونفقت السلعة: إذا راجت.

(٤) رواه الإمام أحمد: في المسند (٤/ ٤٢٢، ٤٢٥)، وذكره الهيثمي (٩/ ٣٦٨)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، وهو في الصحيح خالياً عن الخطبة والتزويج.

(٥) هو: أبو جعفر الباقر؛ محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الهاشمي المدني الإمام.

(٦) وزاد عبد الرزاق في رواية أخرى: وقد أنكحتك.

(٧) لأنها صارت زوجه.

لَهُ: أَرْسِلْ؛ فَلَوْلَا أَنَّكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَصَكَّكَتُ^(١) عَيْنَكَ^(٢).

٢ - وَعِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ: أَنَّ عُمَرَ خَطَبَ أُمَّ كُثُومٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - إِلَى عَلِيٍّ ، فَقَالَ: إِنَّمَا حَبَسْتُ بَنَاتِي عَلَى بَنِي جَعْفَرٍ. فَقَالَ: زَوِّجْنِيهَا ، - فَوَاللَّهِ مَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ رَجُلٌ يَرِضُ مِنْ كَرَامَتِهَا مَا أَرْضُدُ. قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ. فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى الْمُهَاجِرِينَ فَقَالَ: رَفِّثُونِي. فَرَفَّفُوهُ^(٣) ، فَقَالُوا: بِمَنْ تَزَوَّجْتَ؟ قَالَ: بِنْتِ عَلِيٍّ ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ نَسَبٍ وَسَبَبٍ سَيَقْطَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا نَسَبِي وَسَبَبِي»^(٤). وَكُنْتُ قَدْ صَاهَرْتُ^(٥) ، فَأَحْبَبْتُ هَذَا أَيْضًا^(٦).

- نِكَاحُ بِلَالٍ وَأَخِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: خَطَبَ بِلَالٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأَخُوهُ إِلَى أَهْلِ بَيْتِ مِنَ الْيَمَنِ ، فَقَالَ: أَنَا بِلَالٌ وَهَذَا أَخِي^(٧) - عَبْدَانِ مِنَ الْحَبَشَةِ - كُنَّا ضَالِّينَ فَهَدَانَا اللَّهُ ، وَكُنَّا عَبْدَيْنِ فَأَعْتَقَنَا اللَّهُ ، إِنْ تُنكِحُونَا فَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَإِنْ تَمْنَعُونَا فَاللَّهُ أَكْبَرُ^(٨).

٢ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَخَا بِلَالٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَ يَسْتَمِي إِلَى الْعَرَبِ ، وَيَزْعُمُ أَنَّهُ مِنْهُمْ ، فَخَطَبَ امْرَأَةً مِنَ الْعَرَبِ ، فَقَالُوا: وَإِنْ حَضَرَ بِلَالٌ زَوَّجْنَاكَ. قَالَ: فَحَضَرَ بِلَالٌ ، فَتَشَهَّدَ ، وَقَالَ: أَنَا بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ وَهَذَا أَخِي ، وَهُوَ امْرَأَةٌ سَوَاءٌ فِي الْخُلُقِ وَالْدِّينِ ، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَزَوِّجُوهُ ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَدْعُوا فَدْعُوا. فَقَالُوا: مَنْ تَكُونُ أَخَاهُ تَزَوِّجُهُ. فَزَوَّجُوهُ^(٩).

- الْإِنْكَارُ عَلَى مَنْ تَشَبَّهَ بِالْكَفَرَةِ فِي النِّكَاحِ :

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قُرْطٍ الْكُمَالِيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يَغُصُّ بِحِمَصٍ

(١) أي: لطمت عينك بأطراف الأصابع.

(٢) صحيح: أخرجه عبد الرزاق (١٦٣/٦) ، الأثر (١٠٣٥٢).

(٣) قالوا له: بارك الله لك وعليك وجمع بينكما على خير.

(٤) صحيح: أخرجه الحاكم (١٤٢/٣) ، وصححه الهيثمي (١٧٣/٩).

(٥) يريد: أنه زوّج بنته حفصة للنبي ﷺ.

(٦) أخرجه ابن سعد: (٤٦٣/٨) عن الإمام الباقر: محمد بن علي بن الحسين رضي الله عنهم. اهـ.

(٧) هو: عبد الله بن عبد الرحمن الخثمي أخو بلال من المواخاة بالمدينة.

(٨) يعني: الشكوى إلى الله تعالى ، وأخرجه ابن سعد (٢٣٧/٣) ، بإسناد مرسل رجاله ثقات.

(٩) طبقات ابن سعد: (٢٣٧/٣) بإسناد رجاله ثقات.

ذَاتَ لَيْلَةٍ - وَكَانَ عَامِلًا لِعُمَرَ رضي الله عنه - فَمَرَّتْ بِهِ عَرُوسٌ وَهُمْ يُوقِدُونَ النَّيِّرَانَ بَيْنَ يَدَيْهَا ، فَضَرَبَهُمْ بِدِرَّتِهِ حَتَّى تَفَرَّقُوا عَنْ عَرُوسِهِمْ ، فَلَمَّا أَضْبَحَ قَعَدَ عَلَى مِنبَرِهِ فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، فَقَالَ: إِنَّ أَبَا جَنْدَلَةَ - رضي الله عنه - نَكَحَ أُمَامَةَ - رضي الله عنها - فَصَنَعَ لَهَا حَتَايَاتٍ مِنْ طَعَامٍ ، فَرَحِمَ اللَّهُ أَبَا جَنْدَلَةَ ، وَصَلَّى عَلَى أُمَامَةَ ، وَلَعَنَ اللَّهُ عَرُوسَكُمْ الْبَارِحَةَ ، أَوْقَدُوا النَّيِّرَانَ ، وَتَشَبَّهُوا بِالْكَفَرَةِ ، وَاللَّهُ مُطْفِئُ نُورِهِمْ^(١).

الصَّدَاقُ

- نَهَى عُمَرُ رضي الله عنه عَنِ الْمُغَالَاةِ فِي الْمَهْوَورِ وَاعْتِرَاضِ امْرَأَةٍ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ :

عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: رَكِبَ عُمَرُ - رضي الله عنه - الْمِنبَرَ ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا أَعْرِفُ مَنْ زَادَ الصَّدَاقَ عَلَى أَرْبَعِمِئَةِ دِرْهَمٍ ، فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، وَإِنَّمَا الصَّدَقَاتُ فِيمَا بَيْنَهُمْ أَرْبَعِمِئَةِ دِرْهَمٍ فَمَا دُونَ ذَلِكَ ، وَلَوْ كَانَ الْإِكْثَارُ فِي ذَلِكَ تَقْوَى أَوْ مَكْرَمَةٌ لَمَا سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهَا. ثُمَّ نَزَلَ ، فَأَعْتَرَضَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ. فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ نَهَيْتَ النَّاسَ أَنْ يَزِيدُوا فِي صَدَقَاتِنَ عَلَى أَرْبَعِمِئَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ فِي الْقُرْآنِ: ﴿وَمَا تَنْبَغِ إِلَّا حَدْنَهُنَّ قِنْطَارًا﴾ [النساء: ٢٠].

فَقَالَ: اللَّهُمَّ غَفْرًا ، كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ. ثُمَّ رَجَعَ ، فَرَكِبَ الْمِنبَرَ ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ أَنْ تَزِيدُوا فِي صَدَقَاتِنَ عَلَى أَرْبَعِمِئَةٍ ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يُعْطِيَ مِنْ مَالِهِ مَا أَحَبَّ أَوْ مَا طَابَتْ نَفْسُهُ فَلْيَفْعَلْ^(٢).

- فَعَلَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ وَابْنُ عُمَرَ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فِي الْمَهْوَورِ :

١ - عَنْ ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّ عُمَرَ - رضي الله عنه - رَخَّصَ أَنْ تُصَدَّقَ الْمَرْأَةُ أَلْفَيْنِ ،

(١) ذكره ابن حجر في الإصابة (٣٨/٤) ، ونسبه لأبي الشيخ عبد الله بن محمد الأصبهاني في كتاب النكاح ، وعبد الله بن قروط من أصحاب النبي ﷺ.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور ، وأبو يعلى ، وقال الهيثمي (٢٨٤/٤): فيه مجالد بن سعيد ، وفيه ضعف ، وقد وثق. وأخرجه ابن سعد (١٦١/٨) من طريق عطاء الخراساني أنحصر منه ، ورواه ابن كثير في التفسير (٤٦٨/١) ، وفي مسند الفاروق وأقواله على أبواب العلم (٥٧٣/٢) ، وقال: هذا حديث جيد الإسناد حسنُهُ ولم يخرجوه ، وذكره السيوطي في الدر المنثور (١٣٢/٢) - ط. دار الفكر - وقال: أخرجه سعيد بن منصور وأبو يعلى بسند جيد عن مسروق.

وعن الفاروق عمر: روى أبو العجفاء مثل هذا الحديث ، وقد أخرجه أبو داود (٢٠٩٩) ، والترمذي (١١١٤) ، والنسائي (٥٥١١) ، وأحمد (٤٠/١) ، وإسناده صحيح ، قال الترمذي: حسن صحيح.

وَرَخَّصَ عُثْمَانُ - رضي الله عنه - فِي أَرْبَعَةِ آلَافٍ ^(١).

٢ - وَعَنْ نَافِعٍ قَالَ: تَرَوَّجَ ابْنُ عُمَرَ - رضي الله عنهما - صَفِيَّةَ - رضي الله عنها - عَلَى أَرْبَعِمِائَةٍ دِرْهَمٍ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ: أَنَّ هَذَا لَا يَكْفِينَا. فَرَادَهَا مِثَّتَيْنِ سِرًّا مِنْ عُمَرَ ^(٢).

٣ - وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: تَرَوَّجَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ - رضي الله عنه - امْرَأَةً. قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِمِئَةِ جَارِيَةٍ ، مَعَ كُلِّ جَارِيَةٍ أَلْفُ دِرْهَمٍ ^(٣).

مَعَاشِرَةُ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ وَالصَّبِيَّانِ

- مَعَاشِرَةُ عَائِشَةَ وَسُودَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَعْضُهُمَا بَعْضًا :

عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِحَرِيرَةٍ ^(٤) قَدْ طَبَخْتُهَا لَهُ ، فَقُلْتُ لِسُودَةَ - رضي الله عنها - وَالنَّبِيِّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَهَا -: كُلِّي ، فَأَبَتْ ، فَقُلْتُ: لَتَأْكُلَنَّ أَوْ لَا لَطَخَنَّ وَجْهَكَ - فَأَبَتْ ، فَوَضَعْتُ يَدِي فِي الْحَرِيرَةِ ، فَطَلَيْتُ بِهَا وَجْهَهَا ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَوَضَعَ يَدَهُ لَهَا وَقَالَ لَهَا: «الطَّخِي وَجْهَهَا». فَلَطَخْتُ وَجْهِي ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ لَهَا ، فَمَرَّ عُمَرُ - رضي الله عنه - فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ ، يَا عَبْدَ اللَّهِ» فَظَنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ سَيَدْخُلُ ، فَقَالَ: «قُومَا فَاغْسِلَا وَجُوهَكُمَا». قَالَتْ: عَائِشَةُ: فَمَا زِلْتُ أَهَابُ عُمَرَ لِهَيْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ: فَحَقَّضَ لَهَا رُكْبَتَهُ لِيَسْتَقِيدَ مِنِّي ، فَتَنَاوَلَتْ مِنَ الصَّخْفَةِ شَيْئًا ، فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ ^(٥).

- (١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٤١/٩) ، رقم (١٦٦٥٠) وهو مرسل إسناده صحيح.
- (٢) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٤/٩) ، رقم (١٦٦٣٤).
- (٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٢/٩) ورقم (١٦٦٥٣) ، بإسناد رجاله ثقات ، وقال الهيثمي (٢٨٤/٤): رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح.
- (٤) الحريرة: حساء من دقيق ودسم.
- (٥) أخرجه أبو يعلى في المسند (٤٤٩/٧ - ٤٥٠) حديث رقم (٤٤٧٦) ، وقال الهيثمي (٣١٦ - ٣١٥/٤): رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن عمرو بن علقمة ، وحديثه حسن وقد سبق في «نكاحه ﷺ بعائشة وسودة رضي الله عنهما» القول في محمد بن عمرو بن علقمة أنه ثقة؛ روى عنه جماعة من الثقات ، والبخاري مقروناً بغيره ، ومسلم في المتابعات ، واحتج به أصحاب السنن ، ووثقه ابن معين ، والنسائي ، وابن أبي مريم ، وابن حبان أ. هـ. تهذيب الكمال (٢١٦/٢٦).

- مَعَاشِرَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

١ - عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ جَالِسًا فَسَمِعَ صَوْءَاءَ النَّاسِ وَالصُّبَّانِ ، فَإِذَا حَبِيشَةٌ تَزْفِنُ^(١) وَالنَّاسُ حَوْلَهَا ، فَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ ، تَعَالِي فَانْظُرِي » . فَوَضَعْتُ خَدِّي عَلَى مَنْكَبِهِ ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ مَا بَيْنَ الْمَنْكَبَيْنِ إِلَى رَأْسِهِ ، فَجَعَلَ يَقُولُ : « يَا عَائِشَةُ مَا شِيعْتَ ؟ » . فَأَقُولُ : لَا ، لِأَنْظُرَ مَنَزِلَتِي عِنْدَهُ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَرَاوِجُ بَيْنَ قَدَمَيْهِ ، فَطَلَعَ عَمْرٌ ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَالصُّبَّانُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « رَأَيْتُ شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ فَرَّوْا مِنْ عَمْرٍ » . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢) .

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبِيشَةُ يَلْعَبُونَ بِالْحِرَابِ^(٣) فِي الْمَسْجِدِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ ، لِأَنْظُرَ إِلَى لَعِبِهِمْ بَيْنَ أذُنِهِ وَعَاتِقِهِ ، ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي ؛ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَنْصَرِفُ ، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ ، الْحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهِ^(٤) .

- مَعَاشِرَةُ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ وَلِبَغْضَائِهِنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ :

١ - عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا ، فَتَوَاطَأْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ: أَنَّ أَيْتَنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقَلَّ لَهُ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ ، أَكَلْتُ مَغَافِيرَ^(٥) ؟ فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَتْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « لَا ، بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ » . فَتَرَلْتُ ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَنْعَةٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ [التَّحْرِيمُ: ١] ؛ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنْ نُبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَعَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ [التَّحْرِيمُ: ٤] لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ : ﴿ وَإِذَا أَسَرَ الْتَوَى إِلَى بَعْضٍ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ﴾ [التَّحْرِيمُ: ٣] لِقَوْلِهِ : « بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا » .

(١) ترفن: ترفص.

(٢) ذكره في منتخب كثر العمال (٤/٣٩٣).

(٣) الحراب: الرماح الصغيرة، وسومح في ذلك لأن لعبهم بذلك كان من عدة الحرب مع أعداء الله تعالى كالرمي، فصار في حكم العبادة، وكانت عائشة صغيرة إذ ذاك.

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في الصلاة (٩٥٠) باب أصحاب الحراب في المسجد، ومسلم في كتاب العيدين (١٨ - ٨٩٢) باب جواز لعب الجوارح الصغار وغنائهم...

(٥) مغافير: صمغ من بعض الشجر، أو نبت يُحَلُّ بالماء ويشرب، له رائحة كريهة، وكان ﷺ كره أن يوجد منه الروائح، فحرم العسل على نفسه.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامٍ: «وَلَنْ أَعُودَ لَهُ، وَقَدْ حَلَفْتُ، فَلَا تُخَيِّرِي بِذَلِكَ أَحَدًا»^(١).

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحُلُوَّ وَالْعَسَلَ، وَكَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَذْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ فَاحْتَسَبَ^(٢) أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَسِبُ، فَعَزَّتْ، وَسَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقِيلَ لِي: أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةً مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةَ عَسَلٍ، فَسَقَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ لَنُحْتَالَنَّ لَهُ، فَقُلْتُ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: إِنَّهُ سَيَذْنُو مِنْكَ، فَإِذَا دَنَا مِنْكَ فَقُولِي: أَكَلْتُ مَغَافِيرَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: لَا، فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ^(٣)، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ، وَقُولِي لَهُ أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَلِكَ، قَالَتْ: تَقُولُ سُودَةُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُنَادِيَهُ بِمَا أَمَرْتَنِي فَرَقًا مِنْكَ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قَالَتْ لَهُ سُودَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتُ مَغَافِيرَ؟ قَالَ: «لَا». قَالَتْ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ قَالَ: «سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ». قَالَتْ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ قُلْتُ نَحْوَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى صَفِيَّةَ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى حَفْصَةَ قَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ». قَالَتْ: تَقُولُ سُودَةُ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَاهُ^(٤). قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي^(٥).

- قَصَّتْهُ ﷺ مَعَ نِسَائِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ حِينَ أَرَادَ طَلَاقَهُنَّ :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمْ أَرَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ الْمَزَاتَيْنِ مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ نُبَا إِلَى اللَّهِ

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في تفسيره سورة التحريم (٤٩١٢) كما في فتح الباري (٦٥٦/٨)، وفي الإيمان والنذور (٦٦٩١) باب إذا حرّم طعاماً، ومسلم في الطلاق - باب وجوب الكفارة، : ٢٠ - (١٤٧٤)، ص (١١٠٠/٢ - ١١٠١).

(٢) احتسب: أقام ومكث.

(٣) جرس نحل العرْفُط: أي أكلت العرْفُط ليصير منه العسل، والعرْفُط شجر الطلح، وله صمغ كريح الرائحة.

(٤) حرمناه: منعناه.

(٥) متفق عليه: أخرجه البخاري في الأطعمة (٥٤٣١) باب الحلوى والعسل، ومسلم في الطلاق، : ٢١ - (١٤٧٤) باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق.

فَقَدْ صَعَتَ قُلُوبُكُمْ^(١) [التحریم: ٤] حَتَّى حَجَّ عُمَرُ وَحَجَّجْتُ مَعَهُ ، فَلَمَّا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَدَلَ عُمَرُ ، وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ^(٢) ، فَتَبَرَّرَ ، ثُمَّ أَنَايَ ، فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ فَتَرَضَّأَ ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرْأَتَانِ مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ نُبَوَّأَ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَعَتَ قُلُوبُكُمْ﴾ [التحریم: ٤]؟ فَقَالَ عُمَرُ: وَاعْجَبَا^(٣) لَكَ يَا بَنَ عَبَّاسٍ!

قَالَ الرَّهْرِيُّ: كَرِهَ وَاللَّهُ مَا سَأَلَهُ عَنْهُ ، وَلَمْ يَكْتُمُهُ عَنْهُ . قَالَ: هُمَا حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ . قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ يَسُوقُ الْحَدِيثَ ، قَالَ: كُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ قَوْمًا نَغْلِبُ النِّسَاءَ^(٤) ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ . فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ ، قَالَ: وَكَانَ مَنْزِلِي فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ بِالْعَوَالِي ، قَالَ: فَتَغَضَّيْتُ يَوْمًا عَلَى امْرَأَتِي ، فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي ، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي^(٥) ، فَقَالَتْ: مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ ، فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعُنَهُ ، وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ ، قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ: أَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ . قُلْتُ: وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ . قُلْتُ: قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْكُمْ وَخَسِرَ ، أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِعِظَابِ رَسُولِهِ ، فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ ، لَا تُرَاجِعِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْأَلِيهِ شَيْئًا ، وَسَلِّبِي مَا بَدَأَ لَكَ ، وَلَا يَغُرَّتْكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْسَمَ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ - يُرِيدُ عَائِشَةَ - ، قَالَ: وَكَانَ لِي جَارٌ^(٦) مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكُنَّا نَتَنَاقَبُ النَّزُولَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا ، فَيَأْتِينِي بِخَبَرِ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ^(٧) ، وَآتِيهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ ، قَالَ: وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ: أَنَّ غَسَّانَ تُنْعَلُ الْخَيْلَ^(٨) لَتَغْزُونَا ، فَتَزِلَ صَاحِبِي يَوْمًا ثُمَّ أَنَايَ عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي ثُمَّ نَادَانِي فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ: حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، فَقُلْتُ: وَمَاذَا؟ أَجَاءَتْ غَسَّانُ؟ قَالَ: لَا؛ بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَطْوَلُ ، طَلَّقَ الرَّسُولُ ﷺ نِسَاءَهُ ، فَقُلْتُ: قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا كَائِنًا .

(١) الإداوة: إناء من جلد يوضع فيه الماء .

(٢) واعجباً: تعجب عمر أنه مع شهرته بالعلم خفي عليه هذا .

(٣) تغلب النساء: أي نحكم عليهن ولا يحكمن علينا بخلاف الأنصار .

(٤) تراجمني: أي ترادني في القول وتنظرني .

(٥) هو: أوس بن عبد الله بن الحارث الأنصاري .

(٦) أي: من الحوادث الكائنة عند النبي ﷺ .

(٧) تنعل الخيل: تتجهز للحرب .

حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ شَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي ، ثُمَّ نَزَلْتُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي ، فَقُلْتُ : أَطْلَقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : لَا أَذْرِي ، هُوَ هَذَا مُعْتَزِلٌ فِي هَذِهِ الْمَشْرِيقَةِ (١) ، فَأَتَيْتُ غُلَامًا لَهُ أَسْوَدَ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعَمْرٍ ، فَدَخَلَ الْغُلَامُ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ ، فَصَمْتُ ، فَاِنْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُ الْمِنْبَرَ ، فَإِذَا عِنْدَهُ رَهْطٌ جُلُوسٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ ، فَجَلَسْتُ قَلِيلًا ، ثُمَّ عَلَيْنِي مَا أَجِدُ ، فَأَتَيْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعَمْرٍ . فَدَخَلَ ، الْغُلَامُ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيَّ فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ ، فَصَمْتُ .

فَخَرَجْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ عَلَيْنِي مَا أَجِدُ ، فَأَتَيْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعَمْرٍ . فَدَخَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ ، فَصَمْتُ ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا ، فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي فَقَالَ : ادْخُلْ ، فَقَدْ أَذِنَ لَكَ . فَدَخَلْتُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَى رَمْلٍ حَصِيرٍ - قَدْ أَثَرُ فِي جَنْبِهِ - فَقُلْتُ : أَطْلَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نِسَاءَكَ ؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَقَالَ : «لَا» ، فَقُلْتُ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَوْ رَأَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ قَوْمًا نَغْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ ، فَتَغَضَّبْتُ عَلَى امْرَأَتِي يَوْمًا ؛ فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي ، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي ، فَقَالَتْ : مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ ، فَوَاللَّهِ ، إِنْ أَزَوَّاجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ ، وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ ، فَقُلْتُ : قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ وَخَسِرَ ، أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِيُغْضِبَ رَسُولَهُ ؟ فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ : لَا يَغْرُوكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْسَمَ وَأَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ . فَتَبَسَّمَ أُخْرَى ، فَقُلْتُ : اسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : «نَعَمْ» . فَجَلَسْتُ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فِي الْبَيْتِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ إِلَّا أَهْبَةً ثَلَاثَةً (٢) ، فَقُلْتُ : ادْعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يُوسِّعَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ ، فَقَدْ وَسَّعَ عَلَيَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ . فَاسْتَوَى جَالِسًا ، ثُمَّ قَالَ : «أَفِي شَكِّ أَنْتَ يَا بِنْتَ الْخَطَّابِ ؟ أَوْلَيْتُكَ قَوْمٌ عَجَّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» ، فَقُلْتُ : اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ . وَكَانَ أَقْسَمُ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِمْ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ (٣) عَلَيْهِمْ حَتَّى عَابَهُ اللَّهُ (٤) .

(١) المشربة: الغرفة.

(٢) أهبة ثلاثة: جمع إهاب وهو الجلد.

(٣) موجدته: غضبه.

(٤) متفق عليه: أخرجه بطوله مسلم في الطلاق: ٣٤ و٣٥ (١٤٧٩) باب في الإيلاء واعتزال النساء =

٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا اغْتَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا النَّاسُ يَتَكْتُمُونَ بِالْحَصَى، وَيَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ. وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَ بِالْحِجَابِ، فَقُلْتُ: لَا عَلِمْتُ ذَلِكَ الْيَوْمَ.

فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي دُخُولِهِ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، وَوَعِظِهِ إِيَّاهُمَا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَسْكَفَةِ الْمَشْرُوبَةِ^(١) فَنَادَيْتُ فَقُلْتُ: يَا رَبَّاحُ اسْتَأْذِنْ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ مَا يَسْئُرُ عَلَيْكَ مِنْ أَمْرِ النِّسَاءِ؟ فَإِنْ كُنْتُ طَلَقْتَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَكَ، وَمَلَائِكَتُهُ وَجِبْرِيلُ وَمِيكَالُ وَأَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَكَ، وَقَلَمًا تَكَلَّمْتُ، وَأَحْمَدُ اللَّهِ - بِكَلَامٍ إِلَّا رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ بِصَدَقِ قَوْلِي، فَتَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ آيَةَ التَّخْيِيرِ: ﴿إِنْ تَوَلَّوْا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ عَنِ رُئْبُذٍ إِنْ طَلَقْتُمْ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُمْ ﴿[التَّحْرِيم: ٤ - ٥]﴾ فَقُلْتُ: أَطَلَقْتَهُنَّ؟ قَالَ: «لَا». فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: لَمْ يُطَلَّقْ نِسَاءَهُ. وَتَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنَيطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا﴾ [النِّسَاء: ٨٤] فَكُنْتُ أَنَا اسْتَنْبَطْتُ ذَلِكَ الْأَمْرَ^(٢).

٣ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ بِيَايِهِ جُلُوسٌ، وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَاسْتَأْذَنَ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، ثُمَّ أَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَدَخَلَا وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ، وَحَوْلَهُ نِسَاؤُهُ، وَهُوَ ﷺ سَاكِتٌ، فَقَالَ: عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: لَا كَلِمَتَ النَّبِيِّ ﷺ لَعَلَّهُ يَضْحَكُ. فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتُ ابْنَةَ زَيْدٍ - امْرَأَةً عُمَرَ - سَأَلَتْنِي التَّقَّةَ أَنْفًا فَوَجَّأْتُ عَنْقَهَا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ وَقَالَ: «هَنْ حَوْلِي يَسْأَلُنِي التَّقَّةَ»^(٣). فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى

= وتخييرهن، والبخاري في المظالم (٢٤٦٨) باب الغرفة والعلية المشرفة، وفي النكاح (٥١٩١) باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها، وأخرجه البخاري مقطوعاً في التفسير (٤٩١٣) باب «تبني مرضاة أزواجك»، و(٤٩١٤) باب (وإذا أسر النبي إلى بعض أزواجه) و(٤٩١٥) باب: إن توبوا إلى الله

(١) أسكفة المشربة: عتبة الباب السفلى.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم في موضع الحديث السابق في الطلاق (١٤٧٩)، باب في الإيلاء ..

(٣) أي زيادة عن العادة.

عَائِشَةَ لِيَضْرِبَهَا ، وَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ ، كِلَاهُمَا يَقُولَانِ : تَسْأَلَانِ النَّبِيَّ ﷺ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ . فَتَنَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَ : وَاللَّهِ لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذَا الْمَجْلِسِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ ، قَالَ : وَأَنْزَلَ اللَّهُ الْخِيَارَ ، فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَقَالَ : «إِنِّي أَذْكُرُ لَكَ أَمْرًا مَا أَحِبُّ أَنْ تُعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكَ» . قَالَتْ : وَمَا هُوَ؟ قَالَ : فَتَلَا عَلَيْهَا : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ﴾ - الْآيَةَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَفَيْكَ أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيْ؟ بَلْ اخْتَارَ اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ لِمَرْأَةٍ مِنْ نِسَائِكَ مَا اخْتَرْتُ . فَقَالَ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَعْشِي مُعْتَمًا ، وَلَكِنْ بَعْثَنِي مُعَلِّمًا مُبْسِرًا ، لَا تَسْأَلَنِي امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ عَمَّا اخْتَرْتُ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا»^(١) .

٤ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنْزَلَتْ آيَةَ التَّخْيِيرِ ، فَبَدَأَ بِأَوَّلِ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ ، فَقَالَ ﷺ : «إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا ، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تُعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكَ» . قَالَتْ : وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيْ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِمُفَارِقِهِ ، قَالَتْ : ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ﴾ الْآيَتَيْنِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : فَقُلْتُ : أَفِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيْ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ . ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ كُلَّهُنَّ ، فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - .

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَيَّرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَاخْتَرْنَاهُ ، فَلَمْ يَعْذِّهَا عَلَيْنَا شَيْئًا^(٢) .

- مَعَاشِرَتُهُ ﷺ لِعَائِشَةَ وَمَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي» . فَقُلْتُ : مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ : «إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ : لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي قُلْتِ : لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ» . قَالَتْ : قُلْتُ : أَجَلْ؟ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ^(٣) .

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ قَالَتْ : فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ عَلَى

(١) صحيح : أخرجه مسلم في الطلاق - (١٤٧٨) ، باب بيان أن تخييره وأحمد (٣/٣٢٨) .

(٢) متفق عليه : أخرجه البخاري في الطلاق (٥٢٦٢) باب من خير نساءه ، ومسلم فيه ٢٧ - (١٤٧٧) باب بيان أن تخييره

(٣) متفق عليه : أخرجه البخاري في النكاح باب غيرة النساء ووجدتهن (٥٢٢٨) ، - ومسلم في الفضائل - باب من فضائل (٢٤٣٩) عائشة أم المؤمنين .

رِجْلَيَّ ، فَلَمَّا حَمَلْتُ اللَّحْمَ سَابَقْتُهُ فَسَبَقَنِي ، قَالَ : « هَذِهِ بَيْتُكَ السَّبَقَةُ »^(١) .

- حَسَنُ مُعَاشَرَتِهِ ﷺ لِامْرَأَةٍ عَجُوزٍ :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : جَاءَتْ عَجُوزٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهَا : « مَنْ أَنْتِ ؟ » . قَالَتْ : جَاءَتُمُ الْمَرْيَتَةُ . قَالَ : « بَلْ أَنْتِ حَسَانَةُ الْمَرْيَتَةِ ، كَيْفَ أَنْتُمْ ؟ كَيْفَ حَالُكُمْ ؟ كَيْفَ كُنْتُمْ بَعْدَنَا ؟ » . قَالَتْ : بِخَيْرٍ - يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ - . فَلَمَّا خَرَجَتْ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ثَقُلْ عَلَى هَذِهِ الْعَجُوزِ هَذَا الْإِقْبَالَ ، فَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا زَمَانَ خَدِيجَةَ »^(٢) ، وَإِنْ حَسَنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ^(٣) .

٢ - وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَتْ عَجُوزٌ تَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ فَيَهْشُ بِهَا وَيُكْرِمُهَا ، فَقُلْتُ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنَّكَ لَتَصْنَعُ بِهِذِهِ الْعَجُوزِ شَيْئًا لَا تَصْنَعُهُ بِأَحَدٍ ، قَالَ : « إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا عِنْدَ خَدِيجَةَ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ كَرَمَ الْوُدِّ مِنَ الْإِيمَانِ »^(٤) .

٢ - وَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْسِمُ لَحْمًا بِالْجِعْرَانَةِ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ أَحْمِلُ غُضُو الْبَعِيرِ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَبَسَطَتْ لَهَا رِدَاءَهُ ، قُلْتُ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ : أُمُّهُ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ^(٥) .

- مُعَاشَرَتُهُ ﷺ لِأَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ أَنْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ ، وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً ، وَكُنَّ أُمَّهَاتِي يَحْتُسِبْنِي عَلَى خِدْمَتِهِ^(٦) .

(١) أخرجه أبو داود في الجهاد: (٢٥٧٨) باب السبق على الرجل .

(٢) كانت صديقة خديجة زوج النبي ﷺ وكان ﷺ يصلها وإنها كانت تحب خديجة .

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ، والحاكم في المستدرک (١٥/١ - ١٦) وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي في تصحيحه ، ذلك أنه أخذ بقول الإمام أحمد في صالح بن رستم : صالح الحديث ، وأخرج له البخاري تعليقاً كما في فتح الباري (٣٦٥/١٠) .

(٤) الحديث : رواه عبد الرزاق في المصنف عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، ورجاله ثقات ، ونقله الذهبي عن عبد الرزاق في سير أعلام النبلاء (١٦٥/٢) .

(٥) أخرجه البخاري : في الأدب المفرد (ص ١٨٨) ، وقد ثبت في صحيح مسلم (١٢٧٥) ، باب جواز الطواف على بعير وغيره : أن أبا الطفيل رأى النبي ﷺ في حجة الوداع ، وهو يستلم الركن بمحجنه

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٣٤٥٥٨ م) و(٣٧٧٧٥ م) طبعة دار القبله .

- معاشرته ﷺ لإبنه إبراهيم وللأطفال من آل بيته :

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ ، فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَنَحْنُ مَعَهُ فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ وَإِنَّهُ لَيَدْخُنُ ، وَكَانَ ظَنُّهُ قَيْنًا^(١) ، فَيَأْخُذُهُ فَيَقْبَلُهُ ثُمَّ يَرْجِعُ ، قَالَ عُمَرُو: فَلَمَّا تُوفِّيَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي ، وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الْكُذْبِ ، وَإِنَّ لَهُ لَظْطَرَيْنِ يَكْمَلَانِ رِضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ»^(٢).

٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلَقَّى بِصَبْيَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَإِنَّهُ جَاءَ مِنْ سَفَرٍ فَسَبَقَ بِي إِلَيْهِ ، فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ الْحَسَنِ أَوْ الْحُسَيْنِ فَأَرَدَفَهُ خَلْفَهُ ، فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةَ عَالِي دَابَّةٍ^(٣).

٣ - وَعَنْهُ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الصَّبْيَانِ ، فَحَمَلَنِي أَنَا وَغُلَامًا مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ - رضي الله عنه - عَلَى الدَّابَّةِ ، فَكُنَّا ثَلَاثَةً^(٤).

٤ - وَعِنْدَهُ أَيْضًا عَنْهُ قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَقُنْماً وَعُبَيْدَ اللَّهِ ابْنَيْ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - وَنَحْنُ صَبْيَانٌ نَلْعَبُ ، إِذْ مَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى دَابَّةٍ فَقَالَ: «ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ» . فَجَعَلَنِي أَمَامَهُ وَقَالَ: «ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ» . فَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ ، وَكَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ أَحَبَّ إِلَيَّ عَبَّاسٍ مِنْ قُنْمْ ، فَمَا اسْتَحْيَيْ مِنْ عَمِّهِ أَنْ حَمَلَ قُنْماً وَتَرَكَهُ ، قَالَ: ثُمَّ مَسَحَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا ، كُلَّمَا مَسَحَ قَالَ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ»^(٥).

٥ - عَنْ عُمَرَ - يَعْنِي ابْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه - قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ رضي الله عنهما عَلَى عَاتِقِي النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ: نِعْمَ الْفَرَسُ تَحْتَكُمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَنِعْمَ الْفَارِسَانِ هُمَا»^(٦).

-
- (١) ظنوه قينا: الظئر: المرضع ، ويطلق على زوج المرضع أيضاً مجازاً ، والقين: الحداد.
 (٢) صحيح: أخرجه مسلم في الفضائل (٢٣١٦) وباب رحمته ﷺ للصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك.
 (٣) صحيح: أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، (٢٤٢٨) ، باب فضائل عبد الله بن جعفر ، والإمام أحمد (٢٠٣/١).
 (٤) تاريخ ابن عساکر (٣١/٩ ب) ، ومختصره لابن منظور (٩٤/١٢).
 (٥) أخرجه البخاري في تاريخه (١٩٤/٧) ، وأحمد في المسند (٢٠٥/١) ، ورجاله ثقات.
 (٦) أخرجه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح كما في مجمع الزوائد (١٨٢/٩).

مَعَاشِرَةُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

- طَلَبُهُ ﷺ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ يُحْسِنَ مَعَاشِرَةَ زَوْجَتِهِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: زَوَّجَنِي أَبِي امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيَّ جَعَلْتُ لَا أَنْحَاشُ^(١) لَهَا مِمَّا بِي مِنَ الْقُوَّةِ عَلَى الْعِبَادَةِ مِنَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ ، فَجَاءَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى كَتَبِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَقَالَ لَهَا: كَيْفَ وَجَدْتُ بَعْلَكَ؟ قَالَتْ: خَيْرُ الرِّجَالِ - أَوْ كَخَيْرِ الْبُعُولَةِ - مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُفَشِّنْ لَنَا كَتَفًا^(٢) ، وَلَمْ يَقْرُبْ لَنَا فِرَاشًا ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَعَذَمَنِي^(٣) ، وَعَضَّنِي بِلسَانِهِ ، فَقَالَ: أَنْكَحْتُكَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ ذَاتَ حَسَبٍ ، فَعَضَلْتَهَا وَفَعَلْتُ ، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَشَكَانِي ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَاتَّبَعْتُهُ ، فَقَالَ لِي: «أَتَصُومُ النَّهَارَ؟» . قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ: «أَفَتَقُومُ اللَّيْلَ؟» . قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ: «وَلَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأَصْلِي وَأَنَاؤُ ، وَأُمْسُ النِّسَاءِ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُتِّي فَلَيْسَ مِنِّي» . ثُمَّ قَالَ: «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ» . قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ . قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ» . قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ . قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ» . ثُمَّ قَالَ: «صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» . قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ . فَلَمْ يَزَلْ يَرْفَعُنِي حَتَّى قَالَ: «صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا؛ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ الصِّيَامِ ، وَهُوَ صِيَامُ أَخِي دَاوُدَ» . قَالَ حُصَيْنٌ فِي حَدِيثِهِ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ عَابِدٍ شِرَّةً^(٤) ، وَإِنَّ لِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً^(٥) ، فَإِمَّا إِلَى سُنَّةٍ وَإِمَّا إِلَى بِدْعَةٍ ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّةٍ فَقَدْ اهْتَدَى ، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ» .

قَالَ مُجَاهِدٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو حِينَ ضَعُفَ وَكَبِرَ يَصُومُ الْأَيَّامَ كَذَلِكَ ، يَصِلُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ لِيَتَقَوَّى بِذَلِكَ ، ثُمَّ يَقْطِرُ بَعْدَ ذَلِكَ الْأَيَّامَ ، قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ مِنْ أَحْزَابِهِ كَذَلِكَ ، يَرِيدُ أَحْيَانًا وَيَنْقُصُ أَحْيَانًا ، غَيْرَ أَنَّهُ يُؤْفِي بِهِ الْعِدَّةَ ، إِمَّا فِي سَبْعٍ وَإِمَّا فِي ثَلَاثٍ ، ثُمَّ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: لَأَنْ أَكُونَ قَبْلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَدِلَ بِهِ - أَوْ عَدِلَ - ، لِكِنِّي فَارَقْتُهُ عَلَى أَمْرٍ أَكْرَهُ أَنْ أَخَالَفَهُ إِلَى غَيْرِهِ^(٦) .

(١) لا أنحاش: لا أكثر ، ولا انضم .

(٢) لم يفش لنا كنفًا: أي لم يقربها .

(٣) عذمني: لامني وشتمني .

(٤) شرة: نشاطاً ورغبة .

(٥) فترة: ضعفاً وانكساراً .

(٦) صحيح: أخرجه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٥٢) ، باب في كم يقرأ القرآن ، وأحمد (١٥٨/٢) .

- مَا جَرَى بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي هَذَا الشُّأْنِ :

عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، فَرَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ، فَرَأَى أُمُّ الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مُبْتَدِلَةً^(١) ، فَقَالَ لَهَا مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا. فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَ: كُلْ؛ فَإِنِّي صَائِمٌ. قَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ. فَأَكَلَ ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ ، قَالَ: نَمْ. فَنَامَ ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ ، فَقَالَ: نَمْ. فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ. فَصَلَّيَا ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ. فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ»^(٢).

- شِدَّةُ غَيْرَةِ الرَّبِيرِ بْنِ الْعَوَّامِ عَلَى زَوْجَتِهِ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الرَّبِيرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَالٌ ، وَلَا مَمْلُوكٌ ، وَلَا شَيْءٌ غَيْرَ فَرَسِهِ ، قَالَتْ: فَكُنْتُ أَغْلِفُ فَرَسَهُ ، وَأَكْفِيهِ مَوْتَهُ وَأَسْوُسَهُ ، وَأَدُقُّ النَّوَى لِتَاضِحِهِ^(٣) ، وَأَغْلِفُهُ ، وَأَسْقِيهِ الْمَاءَ ، وَأُخْرِزُ غَرَبَهُ^(٤) ، وَأُعْجِنُ ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسَنُ أَخْبَرُ ، فَكَانَ يَخْبِرُ جَارَاتِ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكُنْ نِسْوَةً صَدِيقٍ^(٥) ، قَالَتْ: وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الرَّبِيرِ الَّتِي أَقْطَعُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي ، وَهِيَ عَلَى ثُلْثِي فَوْسَخٍ ، قَالَتْ: فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي ، فَلَقِيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَقَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَدَعَانِي ، ثُمَّ قَالَ: «إِخْ إِخْ»^(٦). لِيُحْمِلَنِي خَلْفَهُ ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرَّجَالِ ، وَذَكَرْتُ الرَّبِيرَ وَغَيْرَتَهُ - قَالَتْ: وَكَانَ مِنْ أَغْيَرِ النَّاسِ - ، قَالَتْ: فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ ، فَمَضَى ، فَجِئْتُ

(١) مبتدلة: لابسة ثياب المهنة والعمل ، تاركة ثياب الزينة .

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في الصوم (١٩٦٨) باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ، وفي الأدب [٦١٣٩] باب صنع الطعام والتكلف للضيف ، والترمذي [٢٤١٣] .

(٣) لتاضحه: بغير يستقي عليه .

(٤) أخرز غربه: أخط دوله العظيمة المتخذة من جلد ثور .

(٥) نسوة صلق: في حسن العشرة والوفاء بالعهد .

(٦) إخ إخ: صوت عند إناخة البعير .

الرَّزِيرَ فَقُلْتُ: لَقَيْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى ، وَمَعَهُ نَقَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَأَنَاحَ لَأَرْكَبَ مَعَهُ ، فَاسْتَحْيَيْتُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ . فَقَالَ: وَاللَّهِ لَحَمْلُكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ^(١) . قَالَتْ: حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ فَكَفَّنَنِي سَيَّاسَةَ الْفَرَسِ فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي^(٢) .

٢ - وَعَنْ عِكْرَمَةَ: أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ تَحْتَ الرَّزِيرِ بْنِ الْعَوَّامِ ، وَكَانَ شَدِيدًا عَلَيْهَا ، فَأَتَتْ أَبَاهَا ، فَشَكَتَ ذَلِكَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّةُ اصْبِرِي ؛ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ صَالِحٌ ، ثُمَّ مَاتَ عَنْهَا ، فَلَمْ تَزَوْجْ بَعْدَهُ ، جُمِعَ بَيْنَهُمَا فِي الْعَجَّةِ^(٣) .

- قِصَّةُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَزَوْجَتِهِ وَقَوْلُ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِيهِ :

عَنْ ثُدْبَةَ مَوْلَاةٍ مَيْمُونَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَأُرْسَلَتْنِي مَيْمُونَةُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتِهِ فِرَاشَانِ ، فَرَجَعْتُ إِلَى مَيْمُونَةَ فَقُلْتُ: مَا أَرَى ابْنَ عَبَّاسٍ إِلَّا مُهَاجِرًا لِأَهْلِهِ . فَأُرْسَلْتُ مَيْمُونَةَ إِلَى بِنْتِ سَرِجِ الْكِنْدِيِّ امْرَأَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ تَسْأَلُهَا ، فَقَالَتْ: لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ هَجْرٌ ، وَلَكِنِّي حَائِضٌ . فَأُرْسَلْتُ مَيْمُونَةَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَتَرْغَبُ عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ حَائِضًا تَكُونُ عَلَيْهَا الْخِزْقَةُ إِلَى الرُّكْبَةِ وَإِلَى نِصْفِ الْفَخِذِ^(٤) .

- بَعْضُ قِصَصِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْمُعَاشَرَةِ :

١ - عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَتْ لَهُ زَنْجِيَّةٌ قَدْ عَمَّتْهُمْ

(١) وجه المفاضلة التي أشار إليها الزبير: أن ركوبها مع النبي ﷺ لا ينشأ منه كبير أمر من الغيرة لأنها أخت امرأته فما بقي إلا احتمال أن يقع لها من بعض الرجال مزاحمة بغير قصد وأن ينكشف النوى على رأسها من مكان بعيد والسبب الحامل على ذلك شغل زوجها وأبيها بالجهاد وغيره مما يأمرهم به النبي ﷺ وقيمهم فيه ، وكانوا لا يتفرغون للقيام بأمور البيت بأنفسهم ، ولضيق ما بأيديهم عن استخدام من يقوم بذلك عنهم ، فانهصر الأمر في نسائهم . حاشية البخاري .

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في النكاح [٥٢٢٤] باب الغيرة ، ومسلم في السلام: ٣٤ - [٢١٨٢] باب جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أعتيت في الطريق .

(٣) طبقات ابن سعد [٢٥١/٨] بإسناد رجاله ثقات .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف [٣٢١/١] حديث [١٢٣٣] ، والإمام أحمد [٣٣٦/٦] ، ورجال إسناده ثقات .

يَعْمَلُهَا ، فَرَفَعَ عَلَيْهَا السَّوْطَ يَوْمًا فَقَالَ : لَوْلَا الْقِصَاصُ لَأَغَشَيْتُكَ بِهِ ، وَلَكِنِّي سَأَيْعُكَ مِمَّنْ يُوفِينِي ثَمَنَكَ ، اذْهَبِي فَأَنْتِ لِلَّهِ^(١) .

٢ - وَعَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى سَلْمَانَ فَقَالَ : مَا أَحْسَنَ صَنِيعَ النَّاسِ الْيَوْمَ ، إِنِّي سَافَرْتُ ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْزِلُ بِأَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَّا كَمَا أَنْزَلَ عَلَى ابْنِ أَبِي ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ : مَنْ حَسَنَ صَنِيعُهُمْ وَلُطْفُهُمْ؟ قَالَ : يَا بَنَ أَخِي ذَاكَ طُرْفَةُ الْإِيمَانِ^(٢) ، أَلَمْ تَرَ الدَّابَّةَ إِذَا حُمِلَ عَلَيْهَا حِمْلُهَا انْطَلَقَتْ بِهِ مُسْرِعَةً ، وَإِذَا تَطَاوَلَ بِهَا السَّيْرُ تَلَكَّأَتْ؟^(٣) .

هَذِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ

- هَذِيَّةُ ﷺ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ :

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ وَإِلَّا تَرَكَهُ^(٤) .

٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الذُّرَاعُ ، قَالَ : وَسَمٌّ فِي الذُّرَاعِ ، وَكَانَ يُرَى أَنَّ الْيَهُودَ سَمُوهُ^(٥) .

٣ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : أَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَنْزِلِنَا ، فَذَبَحْنَا لَهُ شَاةً ، فَقَالَ : «كَأَنَّهُمْ عَلِمُوا أَنَّا نَحِبُّ اللَّحْمَ»^(٦) .

٤ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الدُّبَاءُ^(٧) ، فَأَنِّي بِطَعَامٍ أَوْ دُعِي لَهُ ، فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُهُ فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ لِمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ^(٨) .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية [٣٨٤/١] بإسناد رجاله ثقات .

(٢) طرفة الإيمان : الأمر الجديد المستحسن ، فكذلك الإيمان .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية [٢٠٣/١] بإسناد رجاله ثقات .

(٤) متفق عليه : أخرجه البخاري في الأطعمة [٥٤٠٩] ، باب ما عاب النبي ﷺ طعاماً ، ومسلم في الأشربة : ١٨٧ - [٢٠٦٤] باب لا يعيب الطعام .

(٥) أخرجه الترمذي في الشمائل (برقم : ١٦٧) ، باب ما جاء في صفة إدام رسول الله ﷺ .

(٦) الشمائل للترمذي (برقم ١٧٩) .

(٧) الدباء : القرع .

(٨) أخرجه البخاري في الأطعمة [٥٣٧٩] باب من تتبع حوالي القصة . ومسلم في الأشربة : ١٤٤ - [٢٠٤١] ، باب جواز أكل المرق .

٥ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَكَلَ طَعَاماً لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ ^(١).

٦ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: حُلِبْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاءً، فَشَرِبَ مِنْ لَيْسَهَا، ثُمَّ أَخَذَ مَاءً فَمَضْمَضَ وَقَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسَمًا» ^(٢).

- تَغْلِيْفُهُ ﷺ أَصْحَابَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ آدَابُ الطَّعَامِ وَالتَّسْمِيَةِ فِي أَوَّلِهِ :

عَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَتَى بِجَفَنَةٍ فَوَضَعَتْ، فَكَفَّ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ وَكَفَفْنَا أَيْدِيَنَا - وَكُنَّا لَا نَضَعُ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَضَعَ يَدَهُ - فَجَاءَ أَعْرَابِي كَأَنَّهُ يُطْرَدُ، فَأَوْمَأَ إِلَى الْجَفَنَةِ لِيَأْكُلَ مِنْهَا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَسْتَحِلُّ طَعَامَ الْقَوْمِ إِذَا لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ لَمَّا رَأَى كَفَفْنَا عَنْهَا جَاءَنَا بِهِذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا فَأَخَذْتُ بِيَدَهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيُّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدَيْهِمَا» ^(٣).

- ضِيَاْفَتُهُ ﷺ عِنْدَ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي فَزَلٍ، فَأَتَاهُ بِطَعَامٍ سَوِيْقٍ وَحَيْسٍ فَأَكَلَ، وَأَتَاهُ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ، فَتَأَوَّلَ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ، وَكَانَ إِذَا أَكَلَ تَمَرًا أَلْقَى النَّوَى هَكَذَا - وَأَشَارَ بِأَصْبُعِهِ عَلَى ظَهْرِهَا - فَلَمَّا رَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ قَامَ أَبِي فَأَخَذَ بِلِجَامِ بَعْلَتِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ لَنَا. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيْمَا رَزَقْتَهُمْ، وَارْحَمْهُمْ» ^(٤).

٢ - وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ: أَنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ قَالَ: إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ أَكَلَ مِنْ كَدِّ يَدِي ^(٥).

(١) الشَّامِلُ لِلتَّرْمِذِيِّ، [ص ١٠]، يَعْنِي لَعِقَهَا بَعْدَ انْتِهَائِهِ ﷺ مِنْ تَنَاوُلِ الطَّعَامِ.

(٢) صَحِيحٌ: مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؛ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْوُضُوءِ [٢١١]، بَابُ هَلْ يَمْضِضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَمُسْلِمٌ فِي الْحَيْضِ: ٩٥ - [٣٥٨] بَابُ نَسْخِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْأَشْرَةِ: ١٠٢ - [٢٠١٧] آدَابُ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ.

(٤) صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْأَشْرَةِ: ١٤٦ - [٢٠٤٢] بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ النَّوَى...

(٥) حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ [٢٠٠/١] بِإِسْنَادِ رِجَالِهِ ثِقَاتٍ.

٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: كَانَتْ لِي خَمْسَ عَشْرَةَ تَمْرَةً ، فَأَفْطَرْتُ عَلَى خَمْسٍ ، وَتَسَحَّرْتُ بِخَمْسٍ ، وَبَقِيَتْ خَمْسًا لِفَطْرِي ^(١) .

هَذَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي اللَّبَاسِ

- وَصَفَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِلْبَاسِ ﷺ :

١ - عَنْ أَبِي بُرَّةٍ قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ - رضي الله عنها - كِسَاءً مُلَبَّدًا ^(٢) ، وَإِزَارًا غَلِيظًا ، فَقَالَتْ: قُبِضَ رُوحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَيْنِ ^(٣) .

٢ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمِيصُ ^(٤) .

٣ - وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ - رضي الله عنهما - قَالَتْ: كَانَ كُمٌ قَمِيصِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْوُسْعِ .

٤ - وَعَنْ جَابِرٍ - رضي الله عنه - قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ ^(٥) .

٥ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ - رضي الله عنه -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ ^(٦) .

٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ ^(٧) .

٧ - وَعَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ . قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:

(١) حلية الأولياء [٣٨٤/١] بإسناد جيد .

(٢) ملبدًا: مرقعًا .

(٣) الشمائل للترمذي - باب صفة إزار رسول الله ﷺ (١١٤) .

(٤) أخرجه الترمذي في شمائله (برقم ٥٦) ، وأبو داود (٤٠٢٥) .

(٥) أخرجه الترمذي في شمائله (برقم ٥٩) .

(٦) أخرجه البيهقي في الكبرى (٣/٢٤٦) برقم (٦١٨٩) .

(٧) أخرجه الترمذي في شمائله (برقم ١١٩) .

وَرَأَيْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَسَالِمًا يَفْعَلَانِ ذَلِكَ^(١).

- فَرَّاشَةُ ﷺ:

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ فِرَاشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: كَانَ مِنْ أَدَمَ، حَشْوُهُ لَيْفٌ^(٢).

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَرَأَتْ فِرَاشَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبَاءَةً مَثْبُتَةً، فَانْطَلَقَتْ فَبَعَثَتْ إِلَيَّ بِفِرَاشٍ حَشْوُهُ الصُّوفُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟». قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَانَةُ الْأَنْصَارِيَّةِ، دَخَلْتُ عَلَى فَرَأَتْ فِرَاشَكَ، فَذَهَبَتْ فَبَعَثَتْ إِلَيَّ بِهَذَا. فَقَالَ: «رُدِّيهِ». قَالَتْ: فَلَمْ أَرُدَّهُ، وَأَعْجَبَنِي أَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِي، حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَتْ: فَقَالَ: «رُدِّيهِ يَا عَائِشَةُ، فَوَاللَّهِ لَوْ شِئْتُ لَأَجْرَى اللَّهُ مَعِيَ جِبَالَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ»^(٣).

٣ - وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سُئِلَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : مَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِكَ؟ قَالَتْ: مِنْ أَدَمَ حَشْوُهُ لَيْفٌ^(٤).

٤ - وَسُئِلَتْ حَفْصَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : مَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِكَ؟ قَالَتْ: مَسْحًا ثَنِيهِ ثِنْتَيْنِ، فَيَنَامُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ قُلْتُ: لَوْ ثَنَيْتُهُ بِأَرْبَعِ ثَنِيَّاتٍ كَانَ أَوْطَأَ لَهُ. فَثَنَيْتَاهُ لَهُ بِأَرْبَعِ ثَنِيَّاتٍ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «مَا فَرَشْتُمْ لِي اللَّيْلَةَ؟». قَالَتْ: قُلْنَا: هُوَ فِرَاشُكَ إِلَّا أَنَّا ثَنَيْتَاهُ بِأَرْبَعِ ثَنِيَّاتٍ قُلْنَا: هُوَ أَوْطَأُ لَكَ. قَالَ: «رُدُّوهُ لِحَالَتِهِ الْأُولَى؛ فَإِنَّهُ مَنَعَنِي وَطْأَتُهُ صَلَاتِي اللَّيْلَةَ»^(٥).

- هَدْيِي عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي اللَّبَاسِ:

١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَى عَلِيٍّ وَفَدَّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ

(١) أخرجه مسلم في اللباس والزينة (٢٠٨٢)، باب التواضع في اللباس. الآثار السابقة من الشمائل للترمذي - باب ما جاء في لباس رسول الله ﷺ (١١٧).

(٢) أخرجه ابن سعد [٤٦٥/١] بإسناد رجاله ثقات.

(٣) أخرجه الترمذي في الشمائل (برقم ٣٢٩) باب ما جاء في فراش رسول الله ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري بسنده عنها - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - (٦٤٥٦ و ٦٤٥٨) في الرقاق: باب كيف كان عيش النبي ﷺ، ومسلم (٢٩٧٢) في الزهد.

(٥) أخرجه الترمذي في الشمائل (٣٢١)، ورواية الترمذي في الشمائل شملت خبر عائشة السابق وخبر حفصة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - عن جعفر بن محمد عن أبيه. اهـ.

الْخَوَارِجَ ، يُقَالُ لَهُ الْجَعْدُ بْنُ نَعْمَةَ ، فَعَاتَبَ عَلِيًّا فِي لُبُوسِهِ ^(١) ، فَقَالَ عَلِيٌّ : مَا لَكَ وَلِلْبُوسِيِّ ؟ إِنَّ لُبُوسِي أَبْعَدُ مِنَ الْكِبَرِ ، وَأَجْدَرُ أَنْ يَقْتَدِيَ بِي الْمُسْلِمُ ^(٢) .

٢ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ قَالَ قِيلَ لِعَلِيٍّ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِمَ تُرْفَعُ قَمِيصُكَ ؟ قَالَ يَخْشَعُ بِهِ الْقَلْبُ ، وَيَقْتَدِيَ بِهِ الْمُؤْمِنُ ^(٣) .

٣ - وَعَنْ عَطَاءِ أَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ : رَأَيْتُ عَلَى عَلِيٍّ قَمِيصاً مِنْ هَذِهِ الْكَرَابِيسِ ^(٤) غَيْرَ غَسِيلٍ ^(٥) .

٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَذَلِ ، قَالَ : رَأَيْتُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَمِيصاً رَازِياً ^(٦) إِذَا مَدَّ يَدَهُ بَلَغَ أَطْرَافُ الْأَصَابِعِ ، وَإِذَا تَرَكَهُ رَجَعَ إِلَى قَرِيبِ نِصْفِ الذَّرَاعِ ^(٧) .

٥ - وَعَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ يَلْبَسُ الْقَمِيصَ ، ثُمَّ يَمُدُّ الْكُمَّ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْأَصَابِعَ قَطَعَ مَا فَضَلَ وَيَقُولُ : لَا فَضْلَ لَكُمْ مِّنْ عَلَى الْيَدَيْنِ ^(٨) .

٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْأَزْدِيِّ - وَكَانَ إِمَاماً مِنْ أَيْمَةِ الْأَزْدِ - قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيّاً - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَتَى الشُّوقَ وَقَالَ : مَنْ عِنْدَهُ قَمِيصٌ صَالِحٌ بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : عِنْدِي ، فَجَاءَ بِهِ فَأَعَجَبَهُ قَالَ : لَعَلَّهُ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : لَا ، ذَاكَ ثَمَنُهُ . قَالَ : فَرَأَيْتُ عَلِيّاً يَقْرَضُ ^(٩) رِبَاطَ الدَّرَاهِمِ مِنْ نَوْبِهِ ، فَأَعْطَاهُ فَلَبِسَهُ ، فَإِذَا هُوَ يَقْضِلُ عَنْ أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ ، فَأَمَرَ بِهِ فَقُطِعَ مَا فَضَلَ عَنْ أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ ^(١٠) .

- هَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي اللَّبَاسِ :

١ - عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

(١) لبوسه : لباسه .

(٢) حلية الأولياء [٨٣/١] بإسناد رجاله ثقات .

(٣) حلية الأولياء [٨٣/١] بإسناد رجاله ثقات .

(٤) الكرابيس : الثياب الغليظة من القطن .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة [٦٣٧١] و[٢٥٣٧٩] .

(٦) رازياً : منسوب إلى الري ، وفي مصنف ابن أبي شيبة : (رازقي) أي من كتان أبيض .

(٧) الزهد لهناد [٧١٣] ، ومصنف ابن أبي شيبة [٢٥٣٤٦] .

(٨) أخرجه ابن عينة في جامعه ، وسعيد بن منصور ، وغيرهما على ما في كنز العمال .

(٩) يقرض : يفتح أو يقطع رباط كيس الدراهم .

(١٠) حلية الأولياء [٨٣/١] بإسناد رجاله ثقات .

يَلْبَسُ الْبُرْدَ أَوْ الْحُلَّةَ تُسَاوِي خَمْسِمِئَةً أَوْ أَرْبَعِمِئَةً^(١).

٢ - وَعَنْ قَزَعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ثِيَابًا خَشِينَةً ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنِّي أَتَيْتُكَ بِثَوْبٍ لَيْنٍ مِمَّا يُصْنَعُ بِخُرَاسَانَ ، وَتَقَرُّ عَيْنَايَ أَنْ أَرَاهُ عَلَيْكَ ، فَإِنَّ عَلَيْكَ ثِيَابًا خَشِينَةً - أَوْ خَشِيبَةً - ، فَقَالَ: أَرْنِيهِ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَيْهِ. قَالَ: فَلَمَسَهُ بِيَدِهِ وَقَالَ: أَحَرِيرٌ هَذَا؟ قُلْتُ: لَا ، إِنَّهُ مِنْ قُطْنٍ. قَالَ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَلْبَسَهُ ، أَخَافُ أَنْ أَكُونَ مُخْتَالًا فَخُورًا ، وَاللَّهِ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ^(٢).

٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ ثَوْبَيْنِ مُعَافِرَيْنِ^(٣) وَكَانَ ثَوْبُهُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ^(٤).

* * *

(١) طبقات ابن سعد [١٣١/٣] بإسناد صحيح.

(٢) حلية الأولياء (٣٠٢/١) ورجال إسناده ثقات.

(٣) معافرين: نسبة إلى معافرة قبيلة يمنية.

(٤) طبقات ابن سعد [١٧٥/٤] ، والحلية [٣٠٢/١] وإسناده صحيح.



الباب الحادي عشر

باب

إيمان الصحابة بالغيب

كَيْفَ كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ ، وَيَتْرُكُونَ
الَّذَائِدَ الْقَانِيَةَ ، وَالْمُشَاهِدَاتِ الْإِنْسَانِيَّةَ ، وَالْمَحْسُوسَاتِ
الْوَقْتِيَّةَ ، وَالتَّجَرِبَاتِ الْمَادِّيَّةَ بِإِخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَتْهُمْ كَانُوا
يُعَايِنُونَ الْمَغِيبَاتِ ، وَيَكْذِبُونَ الْمُشَاهِدَاتِ !.

بَابُ إِيمَانِ الصَّحَابَةِ بِالْغَيْبِ عِظَمَةُ الْإِيمَانِ

- تَبَشِيرُهُ ﷺ بِالْجَنَّةِ ^(١) مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيمًا بِهَا قَلْبُهُ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ : كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رضي الله عنهما - فِي نَفَرٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا ، فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا ، وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ ^(٢) دُونَنَا ، فَفَزَعْنَا ، فَقُمْنَا ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا ^(٣) لِلْأَنْصَارِ لِبَنِي النَّجَّارِ ، فَذَرْتُ بِهِ : هَلْ أَجِدُ لَهُ بَابًا ^(٤) فَلَمْ أَجِدْ ، فَإِذَا رِبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَثْرِ خَارِجَةٍ ، فَأَحْتَفَزْتُ ^(٥) ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «أَبُو هُرَيْرَةَ» ^(٦) ؟ . فَقُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : «مَا شَأْنُكَ ؟» . قُلْتُ : كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا ، فَقُمْتُ فَأَبْطَأَتْ عَلَيْنَا ، فَخَشِينَا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنَا

(١) قال الإمام النووي - رحمه الله - في شرحه على صحيح الإمام مسلم - رحمه الله تعالى - : اعلم : أن مذهب أهل السنة وما عليه أهل الحق من السلف والخلف : أن من مات موحدًا دخل الجنة قطعاً على كل حال ، فإن كان سالماً من المعاصي كالصغير والمجنون الذي اتصل جنونه بالبلوغ ، والثائب توبة صحيحة من الشرك أو غيره من المعاصي إذا لم يحدث معصية بعد توبته ، والموفق الذي لم يُتَلَّ بمعصية أصلاً ، فكل هذا الصنف يدخلون الجنة ولا يدخلون النار أصلاً ، لكنهم يردونها على الخلاف المعروف في الوجود .

والصحيح : أن المراد به : المرور على الصراط ، وهو منصوب على ظهر جهنم ، وأما من كانت له معصية كبيرة ، ومات من غير توبة فهو في مشيئة الله تعالى ، فإن شاء عفا عنه ، وأدخله الجنة أولاً ، وجعله كالقسم الأول ، وإن شاء عذبه بالقدر الذي يريده سبحانه ، ثم يدخله الجنة ، فلا يدخل في النار أحدٌ مات على التوحيد ، ولو عمل من المعاصي ما عمل ، كما أنه لا يدخل الجنة أحدٌ مات على الكفر ؛ ولو عمل من أعمال البر ما عمل . ا. هـ . النووي على مسلم [٤١/١] .

(٢) يقتطع : يؤخذ وينفرد به أو يصاب بمكروه .

(٣) الحائط : البستان له حيطان وهي : الجدران .

(٤) باباً : أي باباً مفتوحاً .

(٥) احتفزت : تضاممت ليسعني المدخل .

(٦) يعني قال : أنت أبو هريرة .

فَفَزَعْنَا ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ ، فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ ، فَاخْتَفَزْتُ كَمَا يَخْتَفِرُ الثَّغْلَبُ
فَدَخَلْتُ ، وَهَؤُلَاءِ النَّاسُ وَرَائِي . فَقَالَ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ - وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ - فَقَالَ : اذْهَبْ
بِنَعْلَيْ هَاتَيْنِ ، فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيَقِنًا بِهَا قَلْبُهُ
فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » . فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ عُمَرُ ، فَقَالَ : مَا هَاتَانِ النَّعْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قُلْتُ :
هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بَعَثَنِي بِهِمَا مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيَقِنًا بِهَا قَلْبُهُ
بَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ . فَضَرَبَنِي عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ ثَدْيَيْ ، فَخَرَزْتُ لِاسْتِي ^(١) ، فَقَالَ : ارْجِعْ
يَا أَبَا هُرَيْرَةَ . فَارْجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَجْهَشْتُ بِالْبُكَاءِ ، وَرَكِبَنِي عُمَرُ ^(٢) ، وَإِذَا
هُوَ عَلَى إِثْرِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا لَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ » قُلْتُ : لَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ
بِالَّذِي بَعَثَنِي بِهِ ، فَضَرَبَ بَيْنَ ثَدْيَيْ ضَرْبَةً خَرَزْتُ لِاسْتِي . فَقَالَ : ارْجِعْ ، قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عُمَرُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ ؟ » . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ - يَا أَبِي أَنْتَ
وَأُمِّي - أَبْعَثْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْكَ : مَنْ لَقِيَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؛ مُسْتَيَقِنًا بِهَا قَلْبُهُ بَشِّرْهُ
بِالْجَنَّةِ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » . قَالَ : فَلَا تَفْعَلْ ؛ فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكِلَ النَّاسُ عَلَيْهَا ، فَخَلَّاهُمْ
يَعْمَلُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَخَلَّاهُمْ » ^(٣) .

- تَبَشِيرُهُ ﷺ لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا بِدُخُولِ الْجَنَّةِ :

عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَمْشِي وَخَدُهُ ، وَلَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ ، فَقُلْتُ : إِنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ . قَالَ : فَجَعَلْتُ
أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ ، فَالْتَفَتَ فَرَأَنِي ، فَقَالَ : « مَنْ هَذَا ؟ » . فَقُلْتُ : أَبُو ذَرٍّ - جَعَلَنِي اللَّهُ
فِدَاكَ - . قَالَ : « يَا أَبَا ذَرٍّ تَعَالَهُ » . قَالَ : فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً ، فَقَالَ : « إِنَّ الْمُكْثِرِينَ ^(٤) هُمُ
الْمُقْلُونَ ^(٥) » . يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا ، فَتَمَحَّ ^(٦) فِيهِ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ ، وَبَيْنَ
يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ ، وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا . قَالَ : فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ لِي : « اجْلِسْ هَهُنَا » .
قَالَ : فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةً ، فَقَالَ لِي : « هَهُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ » .

(١) لِاسْتِي : أَي عَلَى مَقْعَدَتِي .

(٢) وَرَكِبَنِي عُمَرُ : أَي أَثْقَلَنِي عَدُوٌّ عَمْرٍ مِنْ بَعِيدٍ .

(٣) صحيح : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ (٣١) بِأَنَّ الدَّلِيلَ عَلَى أَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى التَّوْحِيدِ دَخَلَ الْجَنَّةَ .

(٤) إِنَّ الْمُكْثِرِينَ : مَالًا .

(٥) هُمُ الْمُقْلُونَ : ثَوَابًا وَعَمَلًا .

(٦) تَمَحَّحَ : أَي وَزَعَ وَأَعْطَى .

قَالَ: فَانْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ، فَلَبِثَ عَنِّي، فَأَطَالَ اللَّبْثَ، ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَهُوَ مُقْبِلٌ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ». قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ - جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ - مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ؟ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا. قَالَ: «ذَلِكَ جِبْرِيلُ عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ»، فَقَالَ: بَشِّرْ أُمَّتَكَ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ^(١)، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ^(٢)، قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: «نَعَمْ»؛ وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ^(٣).

- حَدِيثُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَحْرِيمِ مَنْ تَشَهَّدَ عَلَى النَّارِ:

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً، لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حُرِّمَ عَلَى النَّارِ». قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَلَا أُحَدِّثُكَ مَا هِيَ؟ هِيَ كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ الَّتِي أَلْزَمَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُحَمَّدًا ﷺ وَأَصْحَابَهُ، وَهِيَ كَلِمَةُ التَّقْوَى الَّتِي أَلَاَصَ^(٤) عَلَيْهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ عِنْدَ الْمَوْتِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٥).

- تَبَشِيرُهُ ﷺ بِالْمَغْفِرَةِ لِأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الَّذِينَ تَشَهَّدُوا مَعَهُ فِي مَجْلِسٍ:

عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي شَدَّادٌ^(٦) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ

(١) دخل الجنة: كان مصيره إليها وإن ناله عقوبة.

(٢) وتخصيصهما لأن الذنب إما حق الله وهو الزنا أو حق العباد وهو أخذ مالهم بغير حق، وفي ذكرهما معنى الاستيعاب.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في الاستقراض [٢٣٨٨] باب أداء الديون، وفي الاستئذان [٦٢٦٨] باب من أجاب بلبيك وسعدك، وفي الرقاق [٦٤٤٤] باب قول النبي ﷺ: ما يسرني لو أن عندي مثل أحد ذهباً، ومسلم في الزكاة [٦٨٧/٢] [٣٢] باب الترغيب في الصدقة، والترمذي [٢٦٤٤]، وعنده زيادة: «على رغم أنف أبي ذر»، وفيه دلالة على أن أهل الكباير لا يسلب عنهم اسم الإيمان، فإن من ليس بمؤمن لا يدخل الجنة وفاقاً، وعلى أنها لا تحبط الطاعات لتعميمه ﷺ الحكم وعدم تفصيله.

(٤) الأصل: أي أداره عليها وراوده فيها.

(٥) صحيح: أخرجه مسلم في الإيمان [٢٦]، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، والامام أحمد في المسند [٦٣٠/١].

(٦) هو: شداد بن أوس الخزرجي. الإصابة [٧٥/٢].

- رضي الله عنه - حَاضِرٌ يُصَدِّقُهُ - قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «هَلْ فِيكُمْ غَرِيبٌ - يَغْنِي أَهْلَ الْكِتَابِ؟» . قُلْنَا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَأَمَرَ بِغَلْقِ الْبَابِ ، وَقَالَ : «ارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ وَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» . فَرَفَعْنَا أَيْدِيَنَا سَاعَةً ، ثُمَّ وَضَعَ ﷺ يَدَهُ ، ثُمَّ قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ بَعَثْتَنِي بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ ، وَأَمَرْتَنِي بِهَا ، وَوَعَدْتَنِي عَلَيْهَا الْجَنَّةَ ، وَإِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ» . ثُمَّ قَالَ : «أَلَا أَبْشِرُوا؟ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكُمْ»^(١) .

- تَبْشِيرُهُ ﷺ لِأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَهُوَ بِالْكَدِيدِ :

عَنْ رَفَاعَةَ الْجُهَنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْكَدِيدِ - أَوْ قَالَ : بِقُدَيْدٍ - فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِيهِمْ ، فَيَأْذَنُ لَهُمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «مَا بَالُ رِجَالٍ يَكُونُ شِقُّ الشَّجَرَةِ الَّتِي تَلِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْغَضَ إِلَيْهِمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخَرِ؟» . فَلَمْ يَرِ عِنْدَ ذَلِكَ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا بَاكِيًا ، فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّ الَّذِي يَسْتَأْذِنُ بَعْدَ هَذَا لَسَفِيهٌ . فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَقَالَ خَيْرًا وَقَالَ : «أَشْهَدُ عِنْدَ اللَّهِ : لَا يَمُوتُ عَبْدٌ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ وَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ ، ثُمَّ يُسَدِّدُ إِلَّا سَلَكَ فِي الْجَنَّةِ» . قَالَ : «وَقَدْ وَعَدَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يَدْخُلُوهَا حَتَّى تَبُوءُوا أَنْتُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِكُمْ وَأَزْوَاجِكُمْ وَذُرَارِيكُمْ مَسَاكِينَ فِي الْجَنَّةِ»^(٢) .

- نَجَاةُ جَمَاعَةٍ مِنَ أَهْلِ الشَّهَادَةِ مِنَ النَّارِ :

عَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَذْرُسُ^(٣) الْإِسْلَامَ كَمَا يَذْرُسُ وَشْيُ الثَّوْبِ^(٤) ، لَا يَذْرَى مَا صِيَامٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا نُسُكٌ ، وَيُسْرَى^(٥) عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلَةٍ فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ ، وَيَبْقَى طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ الْكَبِيرَةُ يَقُولُونَ : أَذْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَتَحْنُ

(١) رواه أحمد [١٢٤/١] ، والطبراني ، والبزار ، ورجاله موثقون كما قال في مجمع الزوائد [١٩/١] .

(٢) صحيح : أخرجه أحمد [١٦/٤] ، والبزار [٣٥٤٣] ، والطبراني [٤٥٥٩] ، وصححه ابن حبان [٢١٢] .

(٣) يدرس : يزول وتمحى معالمه .

(٤) وشي الثوب : نقشه .

(٥) يسرى : يذهب بالليل .

نَقُولُهَا». فَقَالَ صَلَّةٌ^(١): فَمَا تُغْنِي عَنْهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا يَذَرُونَ مَا صِيَامٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا نُسُكٌ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حُذَيْفَةُ - رضي الله عنه -، فَرَدَّدَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي الثَّالِثَةِ فَقَالَ: يَا صَلَّةُ تُنَجِّهِمْ مِنَ النَّارِ، تُنَجِّهِمْ مِنَ النَّارِ، تُنَجِّهِمْ مِنَ النَّارِ^(٢).

مَجَالِسُ الْإِيمَانِ تَكْذِيبُ التَّخْرِيبَاتِ وَالْمُشَاهَدَاتِ

- قِصَّةُ الرَّجُلِ الَّذِي اسْتَطَلَقَ بَطْنَهُ :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رضي الله عنه -: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي اسْتَطَلَقَ بَطْنَهُ. فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا». فَذَهَبَ فَسَقَاهُ عَسَلًا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَقَيْتُهُ عَسَلًا فَمَا زَادَهُ إِلَّا اسْتَطْلَاقًا، قَالَ: «اذْهَبْ فَاسْقِهِ عَسَلًا». فَذَهَبَ فَسَقَاهُ عَسَلًا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا زَادَهُ إِلَّا اسْتَطْلَاقًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ، اذْهَبْ فَاسْقِهِ عَسَلًا». فَذَهَبَ فَسَقَاهُ عَسَلًا فَبَرَى^(٣).

- قِصَّةُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ :

عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا وَائِلٍ أَسْأَلُهُ، فَقَالَ: كُنَّا بِصِفِّينَ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله عنه -: نَعَمْ. فَقَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ - رضي الله عنه -: أَتَاهُمَا أَنْفُسُكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ - يَعْنِي الصُّلْحَ الَّذِي كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُشْرِكِينَ - وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ - رضي الله عنه - فَقَالَ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ أَلَيْسَ قِتَالُنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالُهُمْ فِي النَّارِ؟ فَقَالَ: «بَلَى». قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا؟ فَقَالَ ﷺ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا».

(١) صلة: هو صلة بن زفر أحد رواة الحديث: كوفي تابعي جليل.

(٢) أخرجه الحاكم [٥٤٥/٤]، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٣) صحيح: متفق عليه؛ أخرجه البخاري في الطب [٥٦٨٤] باب التداوي بسقي العسل كما في، فتح الباري [١٣٩/١٠]، ومسلم في كتاب السلام، ٩١ - [٢٢١٧] باب التداوي بسقي العسل.

فَرَجَعَ مُعْظِطًا ، فَلَمْ يَصْبِرْ حَتَّى جَاءَ أَبَا بَكْرٍ - رضي الله عنه - ، فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ؛ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ ، وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ ؟ فَقَالَ : يَا بَنَ الْخَطَّابِ ؛ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا ، فَتَرَلْتَ سُورَةَ الْفَتْحِ ^(١) .

وَقَدْ تَقَدَّمَ الْحَدِيثُ بِطَوْلِهِ فِي بَابِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ ، فِي قِصَّةِ صَلَاحِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، عَنْ الْبُخَارِيِّ مِنْ طَرِيقِ الْمُسَوِّرِ بْنِ مَحْرَمَةَ - رضي الله عنه - وَمَرْوَانَ ، وَفِيهِ :

قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ : أَيُّ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَرَدْتُ إِلَى الْمُشْرِكِينَ ، وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ ؟ - وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ - فَقَالَ عُمَرُ - رضي الله عنه - : فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ : « بَلَى » . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : « بَلَى » . قُلْتُ : فَلِمَ تُعْطِي الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَنْ ؟ قَالَ : « إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَغْضِيهِ ، وَهُوَ نَاصِرِي » . قُلْتُ : أَوَلَسْتَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ ؟ قَالَ : « بَلَى » ، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ ؟ . قَالَ : قُلْتُ : لَا . قَالَ : « فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطُوفٌ بِهِ » . قَالَ : فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ - رضي الله عنه - فَقُلْتُ : يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ ، وَعَدُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : بَلَى . قَالَ : قُلْتُ : فَلِمَ تُعْطِي الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَنْ ؟ قَالَ : أَفِيهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ ، وَهُوَ نَاصِرُهُ ، فَاسْتَمْسِكَ بِعِزِّهِ ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَعَلَى الْحَقِّ . قُلْتُ : أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ ؟ قَالَ : بَلَى . فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ ؟ فَقُلْتُ : لَا . قَالَ : فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطُوفٌ بِهِ . قَالَ عُمَرُ : فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا .

- فَرَحُّهُ ﷺ بِنُزُولِ الْقُرْآنِ عَلَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالْفَتْحِ مَرْجَعُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ :

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قَالَ : نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ : ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ [الفتح : ٢] مَرْجَعُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَلَى الْأَرْضِ » . ثُمَّ قَرَأَهَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالُوا : هَيْنَا مَرِينَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، بَيْنَ اللَّهِ عِزِّ وَجَلِّ مَا يَفْعَلُ بِكَ فَمَاذَا يَفْعَلُ بِنَا ؟ فَتَرَلْتَ عَلَيْهِ ﷺ : ﴿ لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتُ بَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في الجهاد (٣١٨٢) باب إثم من عاهد ثم غدر ، ومسلم في الجهاد (١٧٨٥) باب صلح الحديبية .

فِيهَا وَيُكَفِّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٥﴾ [الفتح: ٥].^(١)

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرْجَعُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ نُسُكِهِمْ ، فَتَحَرَ الْهَدْيَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، وَأَصْحَابُهُ مُخَالِطُو الْكَأَبَةِ وَالْحُزْنِ ، فَقَالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا». فَقَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿عَزِيزًا﴾ [الفتح: ١ - ٣] فَقَالَ أَصْحَابُهُ: هَيْئًا لَكَ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٣ - وَعَنْ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ أَحَدَ الْقُرَاءِ الَّذِينَ قَرَأُوا الْقُرْآنَ - قَالَ: شَهِدْنَا الْحُدَيْبِيَّةَ ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا عَنْهَا إِذَا النَّاسُ يُنْفِرُونَ الْأَبَاعِرَ^(٣) ، فَقَالَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا لِلنَّاسِ؟ قَالُوا: أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَخَرَجْنَا مَعَ النَّاسِ نُوجِفُ^(٤) ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ عِنْدَ كُرَاعِ الْعَمِيمِ^(٥) ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١] قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ أَوْفَتْحَ هُوَ؟ قَالَ ﷺ: «إِنِّي وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّهُ لَفَتْحٌ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٦).

٤ - وَعَنِ الْبَرَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: تَعُدُّونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتَحَ مَكَّةَ ، وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتْحًا ، وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٧).

- قِصَّة نَبِيلٍ مِصْرٍ فِي عَهْدِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ قَيْسِ بْنِ حَجَّاجٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ مِصْرُ أَتَى أَهْلَهَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ أَمِيرًا بِهَا حِينَ دَخَلَ بُوْنَةُ - مِنْ أَشْهُرِ الْعَجَمِ^(٨) - فَقَالُوا:

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في المغازي - باب غزوة الحديبية (٣٩٣٩) ، ومسلم في الجهاد - باب صلح الحديبية (١٧٨٦).

(٢) تفسير الطبري [٤٤/٢٦].

(٣) ينفرون الأباعر: يسرعون السير.

(٤) نوجف: نسرع.

(٥) كراع الغميم: جنوب عسفان على طريق المدينة.

(٦) رواه أحمد [٤٢٠/٣] ، وأبو داود في الجهاد (٢٧٣٦) باب فيمن أسهم له سهماً.

(٧) أخرجه البخاري في المغازي (٤١٥٠) باب غزوة الحديبية.

(٨) أشهر العجم يعني: القبط.

أَيْهَا الْأَمِيرُ إِنَّ لِنَيْلِنَا هَذَا سُنَّةَ لَا يَجْرِي إِلَّا بِهَا ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالُوا : إِذَا كَانَتْ اثْنَتَا عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ عَمَدُنَا إِلَى جَارِيَةِ بِكَرٍ بَيْنَ أَبَوَيْهَا ، فَأَرْضَيْنَا أَبَوَيْهَا ، وَجَعَلْنَا عَلَيْهَا مِنَ الْخُلِيِّ وَالثِّيَابِ أَفْضَلَ مَا يَكُونُ ، ثُمَّ أَلْفَيْنَاهَا فِي النَّيْلِ ، فَقَالَ لَهُمْ عَمْرُو : إِنَّ هَذَا لَا يَكُونُ فِي الْإِسْلَامِ ، إِنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ . فَأَقَامُوا بُؤْنَةً ، وَالنَّيْلُ لَا يَجْرِي حَتَّى هُمُوا بِالْجَلَاءِ ، فَكَتَبَ عَمْرُو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِذَلِكَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : إِنَّكَ قَدْ أَصَبْتَ بِالَّذِي فَعَلْتَ ، وَقَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ بِطَاقَةٍ دَاخِلَ كِتَابِي هَذَا ، فَأَلْقِهَا فِي النَّيْلِ^(١) . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ كَمَا سَيَأْتِي فِي بَابِ التَّأْيِيدَاتِ الْعَنِيَّةِ فِي تَسْخِيرِ الْبَحَارِ ، وَفِي آخِرِهِ : فَأَلْقَى الْبُطَاقَةَ فِي النَّيْلِ فَأَصْبَحُوا يَوْمَ السَّبْتِ وَقَدْ أَجْرَى اللَّهُ النَّيْلَ ، سِتَّةَ عَشَرَ ذِرَاعاً فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَقَدْ قَطَعَ اللَّهُ تِلْكَ السُّنَّةَ عَنْ أَهْلِ مِصْرَ إِلَى الْيَوْمِ^(٢) .

- تَقَحُّمُ الْعَلَاءِ بْنِ الْخَضْرَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْبَحْرَ بِالْمُسْلِمِينَ :

عَنْ سَهْمِ بْنِ مَنجَابٍ قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ الْعَلَاءِ بْنِ الْخَضْرَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَسَرْنَا حَتَّى أَتَيْنَا دَارِينَ^(٣) وَالْبَحْرَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ، فَقَالَ : يَا عَلِيْمُ ، يَا حَلِيْمُ ، يَا عَلِيُّ ، يَا عَظِيْمُ ، إِنَّا عَيْدُكَ ، وَفِي سَبِيلِكَ ، نُقَاتِلُ عَدُوَّكَ ، اللَّهُمَّ فَاجْعَلْ لَنَا إِلَيْهِمْ سَبِيلاً . فَتَقَحَّمُ بِنَا الْبَحْرَ^(٤) ، فَخُضْنَا مَا يَبْلُغُ لُبُودَنَا^(٥) الْمَاءَ ، فَخَرَجْنَا إِلَيْهِمْ ، فَلَمَّا رَأَى ابْنُ مُكْعَمِرٍ - عَامِلُ كِسْرَى - قَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا نُقَاتِلُ هَؤُلَاءِ ، ثُمَّ قَعَدَ فِي سَفِينَةٍ فَلَحِقَ بِفَارِسٍ^(٦) .

وَسَتَأْتِي أَحَادِيثُ فِي تَسْخِيرِ الْبَحَارِ ، وَسَتَأْتِي أَحَادِيثُ عُبُورِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - دِجْلَةَ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ وَفِيهَا قَوْلُ حُجْرِ بْنِ عَدِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

(١) وفي تفسير ابن كثير : « فلما قدم كتابه أخذ عمرو البطاقة ففتحها فإذا فيها : من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى نيل أهل مصر ؛ أما بعد : فإنك إن كنت إنما تجري من قبلك فلا تجر ، وإن كان الله الواحد هو الذي يجريك فمسأل الله أن يجريك » . هـ . تفسير ابن كثير [٤٦٤/٣] .

(٢) تفسير ابن كثير [٤٦٤/٣] ، وأخرجه أبو القاسم اللالكائي في السنة ، وابن عساكر ، وأبو الشيخ وغيرهم ، وهو مع أنه منقطع إلا أنه مستفيض في كتب التاريخ .

(٣) دارين : جزيرة في الخليج يجلب منها المسك .

(٤) تقحم : اقتحم بنا البحر .

(٥) لبودنا : جمع لبد ، ما يجعل على ظهر الفرس تحت السرج .

(٦) حلية الأولياء : [٧/١] و [٨/١] بإسناد صحيح .

ما يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَعْبُرُوا إِلَى هَؤُلَاءِ الْعَدُوِّ إِلَّا هَذِهِ التُّنُفَةُ - يَعْنِي دِجْلَةَ -: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِنَبَأٌ مُوَجَّلٌ ﴾ [آل عمران: ١٤٥] ثُمَّ أَفْحَمَ فَرَسَهُ ، فَلَمَّا أَفْحَمَ أَفْحَمَ النَّاسُ ، فَلَمَّا رَأَاهُمُ الْعَدُوُّ قَالُوا: دِيوَانٌ^(١) . فَهَرَبُوا .

- مَا رَأَى ﷺ حِينَ ضَرَبَ الصَّخْرَةَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَمَا بَشَّرَ بِهِ أَصْحَابَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

عَنْ أَبِي سُوَيْبَةَ - رَجُلٍ مِنَ الْمُحَرَّرِينَ -^(٢) عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَفْرِ الْخَنْدَقِ عَرَضَتْ لَهُمْ صَخْرَةٌ ، حَالَتْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْحَفْرِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَخَذَ الْمِغْوَلَ ، وَوَضَعَ رِذَاءَهُ نَاحِيَةَ الْخَنْدَقِ ، وَقَالَ: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَتِهِ ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنعام: ١١٥] فَتَدَرَّ ثُلُثُ الْحَجَرِ^(٣) وَسَلَمَانُ الْفَارِسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَائِمٌ يَنْظُرُ ، فَبَرَقَ مَعَ ضَرْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَرْقَةٌ ، ثُمَّ ضَرَبَ الثَّانِيَةَ وَقَالَ: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَتِهِ ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنعام: ١١٥] فَتَدَرَّ الثُّلُثُ الْآخَرُ وَبَرَقَتْ بَرْقَةٌ فَرَأَاهَا سَلَمَانُ ، ثُمَّ ضَرَبَ الثَّالِثَةَ وَقَالَ: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَتِهِ ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنعام: ١١٥] فَتَدَرَّ الثُّلُثُ الْبَاقِي .

وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ رِذَاءَهُ وَجَلَسَ ، فَقَالَ سَلَمَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتَكَ حِينَ ضَرَبْتَ لَا تَضْرِبُ ضَرْبَةً إِلَّا كَانَتْ مَعَهَا بَرْقَةٌ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سَلَمَانُ رَأَيْتَ ذَلِكَ؟» . قَالَ: إِيَّيَّيْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: «فَإِنِّي حِينَ ضَرَبْتُ الضَّرْبَةَ الْأُولَى رُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ كِسْرَى وَمَا حَوْلَهَا وَمَدَائِنُ كَثِيرَةٌ ، حَتَّى رَأَيْتُهَا بِعَيْنِي» . فَقَالَ لَهُ مَنْ حَضَرَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَفْتَحَهَا عَلَيْنَا ، وَيُعْثِمَنَا ذَرَارِيَهُمْ ، وَتُخَرَّبَ بِأَيْدِينَا بِلَادَهُمْ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ ، قَالَ: «ثُمَّ ضَرَبْتُ الضَّرْبَةَ الثَّانِيَةَ فَرُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ قِنْصَرَ وَمَا حَوْلَهَا حَتَّى رَأَيْتُهَا بِعَيْنِي» . قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَفْتَحَهَا عَلَيْنَا ، وَيُعْثِمَنَا ذَرَارِيَهُمْ ، وَتُخَرَّبَ بِأَيْدِينَا بِلَادَهُمْ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ: «ثُمَّ ضَرَبْتُ الضَّرْبَةَ الثَّالِثَةَ ، فَرُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ الْحَبَشَةِ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْقُرَى حَتَّى

(١) ديوان: كلمة فارسية معناها: مجنون .

(٢) من المحررين: أي من المعتقين .

(٣) تدر ثلث الحجر: سقط ووقع .

رَأَيْتُهَا بِعَيْنِي». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوا الْحَبْشَةَ مَا وَدَّعُوكُمْ ، وَاتْرُكُوا الشُّرْكَ مَا تَرَكُوكُمْ»^(١).

- شَرِبَ خَالِدُ السَّمِّ وَقَوْلُ نَضْرَانِي فِي الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

وَسَيَاتِي فِي التَّائِيدَاتِ الْعَنِيَّةِ فِي ذَهَابِ آثَرِ السَّمِّ شَرِبَ خَالِدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - السَّمَّ وَقَوْلُهُ: «لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَأْتِيَ عَلَى أَجْلِهَا». وَقَوْلُ عُمَرُو: «وَاللَّهِ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَتَمْلِكُنَّ مَا أَرَدْتُمْ مَا دَامَ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَيُّهَا الْقُرْنُ». وَقَوْلُهُ لِأَهْلِ الْحَبِيرَةِ: «لَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ أَمْرًا أَوْضَحَ إِقْبَالًا».

- أَقْوَالُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي أَنَّ النَّضْرَ لَيْسَ بِالْكَفَرَةِ :

وَسَيَاتِي فِي أَسْبَابِ النَّضْرِ قَوْلُ ثَابِتِ بْنِ أَقْرَمَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كَأَنَّكَ تَرَى جُمُوعًا كَثِيرَةً؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّكَ لَمْ تَشْهَدْ بَدْرًا مَعَنَا ، إِنَّا لَمْ نُنْضَرْ بِالْكَفَرَةِ». وَقَوْلُ خَالِدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا أَكْثَرَ الرُّومَ وَأَقَلَّ الْمُسْلِمِينَ؟ فَقَالَ: مَا أَقَلَّ الرُّومَ وَأَكْثَرَ الْمُسْلِمِينَ؟ إِنَّمَا تَكْثُرُ الْجُنُودُ بِالنَّضْرِ ، وَتَقِلُّ بِالْخِذْلَانِ لَا بِعَدَدِ الرِّجَالِ ، وَاللَّهُ لَوِدِدْتُ أَنَّ الْأَشْقَرَ بَرَاءً ، وَأَنَّهُمْ أَضْعَفُوا فِي الْعَدَدِ.

وَكِتَابُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ جَاءَنِي كِتَابُكَ تَذَكُّرُ مَا جَمَعَتِ الرُّومُ مِنَ الْجُمُوعِ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَنْضُرْنَا مَعَ نَبِيِّهِ ﷺ بِكَفَرَةٍ عَدَدٍ وَلَا بِكَفَرَةِ جُنُودٍ ، وَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَنَا إِلَّا فَرَسَانِ ، وَإِنْ نَحْنُ إِلَّا نَتَعَاقَبُ الْإِبِلَ ، وَكُنَّا يَوْمَ أُحُدٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَنَا إِلَّا فَرَسٌ وَاحِدٌ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُهُ ، وَلَقَدْ كَانَ يُظْهِرُنَا وَيُعِينُنَا عَلَى مَنْ خَالَفَنَا.

وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا فَعَلَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَنْفِيدِ جَيْشِ أُسَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ انْتَفَضَتْ عَلَيْهِ الْعَرَبُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ، وَارْتَدَّتِ الْعَرَبُ قَاطِبَةً ، وَنَجَمَ التَّفَاقُ ، وَاشْرَأَبَتِ الْيَهُودِيَّةُ وَالنَّضْرَانِيَّةُ وَالْمُسْلِمُونَ كَالْغَنَمِ الْمَطِيرَةِ فِي اللَّيْلَةِ الشَّائِيَةِ ، لِفَقْدِ نَبِيِّهِمْ ﷺ ، وَقَلَّتِهِمْ وَكَثْرَةِ عَدُوِّهِمْ ، فَاسَارُوا عَلَيْهِ بِحَبْسِ جَيْشِ أُسَامَةَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - وَكَانَ أَخْرَمَهُمْ أَمْرًا -: أَنَا أَحْسُ جَيْشًا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ لَقَدْ اجْتَرَأْتُ عَلَى أَمْرِ

(١) أخرجه النسائي في الجهاد - باب غزوة الترك والحبشة ، بطوله في الكبرى (٧٦٨٥) ، وأبو داود في الملاحم (٤٣٠٢) باب في النهي عن تهيج الترك مختصراً لعجزه الأخير فقط.

عَظِيمٌ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ تَمِيلَ عَلَيَّ الْعَرَبُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْمِسَ جَيْشًا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَمْضِ يَا أَسَامَةُ فِي جَيْشِكَ لِلْوَجْهِ الَّذِي أُمِرْتَ بِهِ ، ثُمَّ اغْزُ حَيْثُ أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَاحِيَةِ فَلَسْطِينَ وَعَلَى أَهْلِ مُؤْتَةَ ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَكْفِي مَا تَرَكْتَ .

وَتَقَدَّمَ فِي يَوْمِ مُؤْتَةَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ اجْتَمَعَ الْعَدُوُّ مَا تَنِي أَلْفٍ : يَا قَوْمُ وَاللَّهِ إِنْ أَلْبِي تَكَرُّهُونَ لَلَّتِي خَرَجْتُمْ تَطْلُبُونَ : الشَّهَادَةَ ، وَمَا تُقَاتِلُ النَّاسَ بَعْدِي وَلَا قُوَّةَ وَلَا كَثْرَةَ ، مَا تُقَاتِلُهُمْ إِلَّا بِهَذَا الدِّينِ الَّذِي أَكْرَمَنَا اللَّهُ بِهِ ، فَاَنْطَلِقُوا ؛ فَإِنَّمَا هِيَ إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ ؛ إِمَّا ظُهُورٌ ، وَإِمَّا شَهَادَةٌ . فَقَالَ النَّاسُ : قَدْ وَاللَّهِ صَدَقَ ابْنُ رَوَاحَةَ .

وَكَمْ مِنْ قِصَصِ الصَّحَابَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مُتَشَبِّهَةٌ مُسْطَوْرَةٌ فِي هَذَا الْكِتَابِ وَفِي كُتُبِ الْأَحَادِيثِ وَالْمَغَازِي وَالسِّيَرِ ، فَلَا تُطِيلُ الْكِتَابَ بِذِكْرِهَا وَتَكَرَّارِهَا .

حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ وَكَمَالُهُ

الْإِيمَانُ بِذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَصِفَاتِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

- اِخْتَارَ صَحَابِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْإِحْلَاصِ :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ ، فَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَوَاتِهِمْ فَيَخْتِمُ بِ: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الصمد: ١] ، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « سَلُوهُ لَأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ هَذَا » . فَسَأَلُوهُ ، فَقَالَ : لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّهُ » ^(١) .

تَصْدِيقُهُ ﷺ لِحَبْرِ يَهُودِيٍّ تَكَلَّمَ عَنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : جَاءَ حَبْرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ - أَوْ يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ السَّمَاوَاتِ عَلَى أُصْبُعٍ ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى أُصْبُعٍ ،

(١) صحيح: أخرجه البخاري تعليقا بصيغة الجزم في كتاب الأذان [٧٧٤م] باب الجمع بين السورتين في الركعة كما في فتح الباري [٢/٢٥٥] ، ووصله الترمذي عن البخاري في فضائل القرآن [٢٩٠١] باب ما جاء في سورة الإخلاص ، وأخرجه البيهقي موصولا في السنن الكبرى [٦١/٢] .

وَالْجِبَالِ وَالشَّجَرِ عَلَى أَصْبَعٍ، وَالْمَاءِ وَالْثَرَى عَلَى أَصْبَعٍ، وَسَائِرِ الْخَلْقِ عَلَى أَصْبَعٍ، فَيَهْرُثُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ تَوَاجِهُهُ تَضَدِيقاً لِقَوْلِ الْحَبِيرِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [الزمر: ٦٧]؛ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ^(١).

- حَدِيثُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كَيْفَ يُحْشَرُ اللَّهُ النَّاسُ :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا قَادِرٌ أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

- نَوْمُهُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ الصَّلَاةِ بِالْمَشِيشَةِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي حَدِيثِ الْمِضَاةِ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ وَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ». فَقَضَوْا حَوَائِجَهُمْ، فَتَوَضَّؤُوا إِلَى أَنْ ابْتِضَّتْ - يَعْنِي الشَّمْسُ - ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى^(٣).

- حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قِصَّةِ الْمُجَادِلَةِ :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ، لَقَدْ جَاءَتِ الْمُجَادِلَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُكَلِّمُهُ وَأَنَا فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، مَا أَسْمَعُ مَا تَقُولُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ^(٤).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في التفسير [٤٨١١] باب تفسير سورة الزمر كما في فتح الباري [٥٥٠/٨]، وفي التوحيد [٧٤١٤] كما في فتح الباري [٣٩٣/١٣]، ومسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار: ١٩ - [٢٧٨٦].

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في تفسير سورة الفرقان (٤٧٦٠)، باب الذين يُحْشَرُونَ عَلَى وَجْهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ، ومسلم في كتاب صفات المنافقين (٢٨٠٦)، باب يحشر الكافر على وجهه، وأحمد في المسند [٣٥٤/٢].

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب التوحيد - باب المشيئة والإرادة (٧٤٧١)، والبيهقي في الأسماء والصفات: برقم (٢٨٨).

(٤) أخرجه البخاري في ترجمة الباب: قول الله تعالى (وكان سمياً بصيراً) تعليقاً، قبل الحديث (٧٣٨٦)، والنسائي في الطلاق - باب الظهار برقم (٣٤٦٠)، وابن ماجه في المقدمة (١٥٠/١) باب فيما أنكرت الجهمية، وفي الطلاق أيضاً، باب الظهار، والإمام أحمد في المسند [٤٦/٦].

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: تَبَارَكَ الَّذِي أَوْعَى سَمْعُهُ كُلَّ شَيْءٍ، إِنِّي لَأَسْمَعُ كَلَامَ حُوتَةٍ بِنْتِ ثُعْلَبَةَ - رضي الله عنها - وَيَخْفَى عَلَيَّ بَغْضُهُ، وَهِيَ تَشْتَكِي زَوْجَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ تَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلَّ مَالِي، وَأَفْنَى شَبَابِي، وَنَثَرْتُ لَهُ بَطْنِي، حَتَّى إِذَا كَبُرَتْ سِنِّي، وَانْقَطَعَ وَلَدِي ظَاهِرَ مِنِّي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْكُرُ إِلَيْكَ. قَالَتْ: فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى نَزَلَ جِبْرِيلُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١] قَالَتْ: وَزَوْجَهَا أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ رضي الله عنه^(١).

- أَقْوَالُ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه فِي الْإِيمَانِ بِاللهِ سبحانه وتعالى :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه -: أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ إِلَهُكُمُ الَّذِي تَعْبُدُونَ فَإِنَّهُ قَدْ مَاتَ، وَإِنْ كَانَ إِلَهُكُمُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ فَإِنَّ إِلَهُكُم لَمْ يَمُتْ. ثُمَّ تَلَا: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]^(٢).

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي اجْتِمَاعِ الصَّحَابَةِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ خُطْبَةُ أَبِي بَكْرٍ، وَفِيهَا: إِنَّ اللَّهَ عَمَرَ مُحَمَّدًا ﷺ وَأَبْقَاهُ حَتَّى أَقَامَ دِينَ اللَّهِ، وَأَظْهَرَ أَمْرَ اللَّهِ، وَبَلَّغَ رَسُولَ اللَّهِ، وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ، وَقَدْ تَرَكَكُمْ عَلَى الطَّرِيقَةِ، فَلَنْ يَهْلِكَ هَالِكٌ إِلَّا مِنْ بَعْدِ النَّبِيِّ وَالشَّفَاءِ، فَمَنْ كَانَ اللَّهُ رَبَّهُ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَمَنْ كَانَ يَعْْبُدُ مُحَمَّدًا، وَيُنْزِلُهُ إِلَهًا فَقَدْ هَلَكَ إِلَهُهُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ أَيُّهَا النَّاسُ، وَاعْتَصِمُوا بِدِينِكُمْ، وَتَوَكَّلُوا عَلَى رَبِّكُمْ، فَإِنَّ دِينَ اللَّهِ قَائِمٌ، وَإِنَّ كَلِمَةَ اللَّهِ تَامَّةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ نَاصِرٌ مَنْ نَصَرَهُ وَمُعِزٌّ دِينَهُ، وَإِنَّ كِتَابَ اللَّهِ بَيِّنٌ أَظْهَرْنَا، وَهُوَ الثَّوْرُ وَالشَّفَاءُ، وَبِهِ هَدَى اللَّهُ

(١) رواية أخرى للحديث السابق، وبنفس الإسناد، أخرجه ابن كثير في تفسير الآية الأولى من سورة المجادلة، وعزاها لابن أبي حاتم، وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢/٥٢٣ برقم ٣٧٩١)، وصححه، ووافقه الذهبي في التلخيص.

(٢) أخرجه ابن كثير في تفسيره للآية [١٤٤] من سورة آل عمران، ونسبه للبخاري في تاريخه، ولعثمان الدارمي في الرد على الجهمية، ولالأصبهاني في الحجة، وقال: رجال إسناده ثقات.

مُحَمَّدًا ﷺ ، وَفِيهِ حَلَالُ اللَّهِ وَحَرَامُهُ ، وَاللَّهُ لَا بُدَّ لِي مِنْ أَجْلَبَ عَلَيْنَا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ، إِنَّ سَيُوفَ اللَّهِ لَمَسْلُوءَةٌ ، مَا وَضَعْنَاهَا بَعْدُ ، وَلَنَجَاهِدَنَّ مَنْ خَالَفَنَا كَمَا جَاهَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١) .

الإيمان بالقدر

- قَوْلُهُ ﷺ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي ذَلِكَ :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : دُعِيَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ طُوبَى لَهُ ، عُضْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ ، لَمْ يَحْمَلِ الشَّوْءَ ، وَلَمْ يُذْرِكُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ؟ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا ، وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ ، وَخَلَقَ النَّارَ ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا ، وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ»^(٢) .

- بَكَاءُ أَحَدِ الْأَصْحَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَمُوتُ لِأَنَّهُ لَا يَذَرِي مَا قَدَّرَ اللَّهُ لَهُ :

١ - عَنْ أَبِي نَضْرَةَ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ يُعَوِّدُونَهُ وَهُوَ يَبْكِي ، فَقَالُوا لَهُ : مَا يَبْكِيكَ؟ أَلَمْ يَقُلْ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خُذْ مِنْ شَارِبِكَ ثُمَّ أَقْرَهُ حَتَّى تَلْقَانِي»^(٣)؟ قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبَضَ بِيَمِينِهِ قَبْضَةً وَأُخْرَى بِالْيَدِ الْأُخْرَى»^(٤) ، قَالَ : هَذِهِ لِهَذِهِ وَهَذِهِ لِهَذِهِ وَلَا أُبَالِي ، فَلَا أَذَرِي فِي أَيِّ الْقَبْضَتَيْنِ أَنَا^(٥) .

٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَوَدِدْتُ أَنَّ عِنْدِي رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْقَدَرِ فَوَجَّاتُ رَأْسَهُ ، قَالُوا : وَلِمَ ذَاكَ؟ قَالَ : لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ لَوْحًا مَحْفُوظًا مِنْ دُرَّةٍ

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٨/ ٣٢٥) برقم (٣١٥٧) .

(٢) صحيح : وأخرجه مسلم في كتاب القدر (٢٦٦٢) - باب معنى كل مولود يولد على الفطرة .

(٣) يريد كيف تبكي وقد تقرر أنه ﷺ وعدك بأنك تلقاه لا محالة ، وأجاب بأنه يخاف من عدم الاكتراث بلا أبالي ، وفيه أن مداومة السنة رتبة موصلة إلى جوار سيد المرسلين في دار النعيم .

(٤) لم يقل ببساره أدباً ، ولذا ورد في حديث آخر : «وكلتا يديه يمين» ، وفي هذا تصوير لجلال الله وعظمته لتعالیه عن الجسم ولوازمه .

(٥) تفرد به الإمام أحمد في مسنده [١٧٦/٤] و[٨٦/٥] عن أبي عبد الله الصحابي غير منسوب ، وقد .

بَيْضَاءَ ، دَفَّتَاهُ^(١) يَأْقُوْتُهُ حَمْرَاءُ ، قَلَمُهُ نُورٌ ، وَكِتَابُهُ نُورٌ ، وَعَرْضُهُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، يَنْظُرُ فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةَ نَظْرَةً ، يَخْلُقُ بِكُلِّ نَظْرَةٍ ، وَيُحْيِي وَيُمِيتُ ، وَيَعْرِضُ وَيَذِلُّ ، وَيَفْعَلُ مَا يَشَاءُ^(٢) .

- مَقَاطَعَةُ ابْنِ عُمرَ رضي الله عنهما لصديقٍ لَهُ تَكَلَّمَ فِي الْقَدَرِ :

عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ لِابْنِ عُمرَ - رضي الله عنهما - صَدِيقٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يَكْنِيهِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمرَ : إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَكَلَّمْتَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَدَرِ ، فَإِنَّكَ أَنْ تَكْتُبَ إِلَيَّ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَكْذُبُونَ بِالْقَدَرِ »^(٣) .

- قَوْلُ عَلِيٍّ رضي الله عنه فِي الْقَدَرِ وَفِيمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ :

١ - عَنِ التِّرَالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ : قِيلَ لِعَلِيٍّ - رضي الله عنه - : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ هَهُنَا قَوْمًا يَقُولُونَ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ مَا يَكُونُ حَتَّى يَكُونَ ، فَقَالَ : تَكَلَّمْتُمْ أَمَهَاتِهِمْ ، مِنْ أَيْنَ قَالُوا هَذَا ؟ قِيلَ : يَتَأَوَّلُونَ الْقُرْآنَ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ وَنَبْلُوَ الْخَبَارَ ﴾ [محمد: ٣١] فَقَالَ عَلِيٌّ : مَنْ لَمْ يَعْلَمْ هَلْكَ ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ ، وَاعْمَلُوا بِهِ وَعَلِّمُوهُ ، وَمَنْ أَشْكَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلْيَسْأَلْنِي ، بَلَغَنِي أَنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ مَا يَكُونُ حَتَّى يَكُونَ لِقَوْلِهِ : ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ وَنَبْلُوَ الْخَبَارَ ﴾ [محمد: ٣١] وَإِنَّمَا قَوْلُهُ : ﴿ حَتَّى نَعْلَمَ ﴾ ، يَقُولُ : حَتَّى نَرَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ الْجِهَادَ وَالصَّبْرَ أَنْ جَاهَدَ وَصَبَرَ عَلَى مَا نَابَهُ وَأَتَاهُ مِمَّا قَضَيْتُ عَلَيْهِ^(٤) .

٢ - وَتَقَدَّمَ فِي التَّوَكُّلِ قَوْلُ عَلِيٍّ - رضي الله عنه - : إِنَّهُ لَا يَكُونُ فِي الْأَرْضِ شَيْءٌ حَتَّى يُقْضَى فِيهِ السَّمَاءُ ، وَلَيْسَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ مَلَكَانِ يَدْفَعَانِ عَنْهُ ، وَيُكَلِّلَانِهِ ، حَتَّى يَجِيءَ قَدْرُهُ ، فَإِذَا جَاءَ قَدْرُهُ خَلِّيَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَدْرِهِ ، وَإِنَّ عَلِيَّ مِنَ اللَّهِ جُنَّةً حَصِينَةً ، فَإِذَا

(١) ترجمه ابن الأثير في أسد الغابة [١٩٥/٦]، وغيره، وقال ابن حجر في الإصابة دفاته: جنباه أو صفحته.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» [٣٢٥/١].

(٣) إسناده صحيح: أخرجه الإمام أحمد [٩٠/٢]، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر، رقم [٥٦٣٩]، وقد

صحح إسناده، كما رواه الحاكم [٨٤/١] من طريقين، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» [٤٦٥/١] طبعة دار ابن الجوزي.

جَاءَ أَجَلِي كُشِفَ عَنِّي ، وَإِنَّهُ لَا يَجِدُ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ ، وَمَا أَخْطَاهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ .

الْإِيمَانُ بِأَشْرَاطِ السَّاعَةِ^(١)

- قَوْلُ الصَّدِيقِ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الدَّجَالِ :

١ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : هَلْ بِالْعِرَاقِ أَرْضٌ يُقَالُ لَهَا خُرَّاسَانٌ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ مِنْهَا^(٢) .

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : عَدَوْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ : مَا نِمْتُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ . قُلْتُ : لِمَ ؟ قَالَ : قَالُوا : طَلَعَ الْكَوْكَبُ ذُو الذَّنْبِ ، فَخَشِيبُ أَنْ يَكُونَ الدُّخَانُ قَدْ طَرَقَ ، فَمَا نِمْتُ حَتَّى أَصْبَحْتُ^(٣) .

الْإِيمَانُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ فِي الْقَبْرِ وَالْبَرْزَخِ

- قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ عَلَى فِرَاشِ الْمَوْتِ :

١ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا حُضِرَ أَبُو بَكْرٍ قُلْتُ :

(١) الأَشْرَاطُ : أَشْرَاطُ السَّاعَةِ : العَلَامَاتُ ، وَاحِدَتُهَا شَرْطٌ بِالتَّحْرِيكِ ، وَبِهِ سَمِيتَ شَرْطُ السُّلْطَانِ لِأَنَّهُمْ جَعَلُوا لَأَنْفُسِهِمْ عَلَامَاتٍ يُعْرِفُونَ بِهَا .

وَأَشْرَاطُ السَّاعَةِ وَأَمَارَاتُهَا تَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ : قَسَمَ ظَهَرَ وَانْقَضَى وَهِيَ الْأَمَارَاتُ الْبَعِيدَةُ ، وَقَسَمَ ظَهَرَ وَلَمْ يَنْقَضِ ، بَلْ لَا يَزَالُ فِي زَيْدٍ حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْغَايَةَ ظَهَرَ ، وَالْقَسَمُ الثَّلَاثُ : هِيَ الْأَمَارَاتُ الْقَرِيبَةُ الْكَبِيرَةُ الَّتِي تَعْقِبُهَا السَّاعَةُ ، فَالْقَسَمُ الْأَوَّلُ : الْعَلَامَاتُ الَّتِي ظَهَرَتْ وَمَضَتْ وَانْقَضَتْ مِثْلَ بَعَثَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَوْتِهِ وَالْخِلَافَةِ بَعْدَهُ وَقَتْلَ عِثْمَانَ وَفَتْحَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ وَخُرُوجَ الْخَوَارِجِ وَالرُّوَافِضِ وَوُقُوعَةَ صِفِّينَ وَصُلْحِ الْحَسَنِ مَعَ مُعَاوِيَةَ وَهَدَنَةِ عَلَى دُخْنٍ وَقَتْلِ الْحُسَيْنِ وَأَمْنَالِهَا مِمَّا أَخْبَرَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ مِنْ أَمَارَاتِ السَّاعَةِ فَظَهَرَ وَمَضَى ، وَالْقَسَمُ الثَّانِي : الْأَمَارَاتُ الْمُتَوَسِّطَةُ وَهِيَ الَّتِي ظَهَرَتْ وَلَمْ تَنْقَضِ بَلْ تَزِيدُ وَتُكَثِّرُ يَوْمًا فَيَوْمًا وَهِيَ كَثِيرَةٌ جَدًّا ، مِنْهَا مَا أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا : « مِنْ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ خَصْلَةً إِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ أَمَاتُوا الصَّلَاةَ وَأَضَاعُوا الْأَمَانَةَ وَأَكَلُوا الرِّبَا » إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ ، وَالْقَسَمُ الثَّلَاثُ : الْأَشْرَاطُ وَالْأَمَارَاتُ أَيْ الْعَلَامَاتُ الْعَظَامُ الَّتِي تَعْقِبُهَا السَّاعَةُ مِثْلَ خُرُوجِ الدَّجَالِ وَنَزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ السَّمَاءِ .

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ [٣٨٦٥٤] .

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ [٤٥٩/٤] ، وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ [١٣٩/٤] : هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ .

لَعَمْرُكَ مَا يُغْنِي الثَّرَاءُ عَنِ الْفَتَى إِذَا حَشَرَجَتْ يَوْمًا وَضَاقَ بِهَا الصَّدْرُ
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا تَقُولِي هَكَذَا يَا بَنِيَّةُ ، وَلَكِنْ قُولِي: ﴿ وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ
مَا كُنْتَ مِنْهُ حَيِّدَةً ﴾ [ق: ١٩] وَقَالَ: انظُرُوا ثَوْبِي هَذَيْنِ فَاغْسِلُوهُمَا ثُمَّ كَفَّنُونِي فِيهِمَا ، لِأَنَّ
الْحَيَّ أَخْرُجَ إِلَى الْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهَلَّةِ ^(١).

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا اشْتَدَّ مَرَضُ أَبِي بَكْرٍ بَكَيتُ ، وَأُغْمِيَ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: [من
الرجز]

مَنْ لَا يَزَالُ دَمْعُهُ مُقَنَّعًا فَإِنَّهُ مِنْ دَمْعِهِ مَذْفُوقٌ
فَأَقَاقَ ، فَقَالَ: لَيْسَ كَمَا قُلْتَ يَا بَنِيَّةُ ، وَلَكِنْ: ﴿ وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ
مِنْهُ حَيِّدَةً ﴾ [ق: ١٩]. ثُمَّ قَالَ: أَيُّ يَوْمٍ تُؤْفِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ، فَقَالَ:
أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ فَقُلْتُ: يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ. قَالَ: فَإِنِّي أَرْجُو مِنَ اللَّهِ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا اللَّيْلِ.
فَمَاتَ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ.

وَقَالَ: فِي كَمْ كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: كَمَنَّا فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ يَبْضِي
جُدُودُهَا ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. فَقَالَ: اغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا ، وَبِهِ رَدْعٌ مِنْ رَغْفَرَانٍ ،
وَاجْعَلُوا مَعَهُ ثَوْبَيْنِ جَدِيدَيْنِ. فَقُلْتُ: إِنَّهُ خَلَقَ. فَقَالَ: الْحَيُّ أَخْرُجَ إِلَى الْجَدِيدِ مِنَ
الْمَيِّتِ ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهَلَّةِ ^(٢).

- قَوْلُ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ عَلَى فِرَاشِ الْمَوْتِ :

١ - عَنْ خَالِدِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ حُدَيْفَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَمِعَ بِذَلِكَ رَهْطُهُ
وَالْأَنْصَارَ ، فَأَتَوْهُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ أَوْ عِنْدَ الصُّبْحِ ، فَقَالَ: أَيُّ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ قُلْنَا: جَوْفُ
اللَّيْلِ أَوْ عِنْدَ الصُّبْحِ. فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ صَبَاحٍ إِلَى النَّارِ ، قَالَ: جِئْتُمْ بِمَا أَكْفَنُ بِهِ؟
قُلْنَا: نَعَمْ ، قَالَ: لَا تَعَالَوْا بِالْأَكْفَانِ؟ فَإِنَّهُ إِنْ يَكُنْ لِي عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ بُدِّلْتُ بِهِ خَيْرًا مِنْهُ ،
وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى سَلْبًا سَرِيعًا ^(٣).

(١) طبقات ابن سعد [١٩٧/٣] ، والزهد للإمام أحمد في باب زهد أبي بكر الصديق. وقوله: (إنما هو
للمهلة): أي للقيح والصديد والبلى.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه البخاري في الجنائز [١٣٨٧] باب موت يوم الإثنين ، وأحمد [١١٨/٦].

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب المفرد - باب العيادة في جوف الليل (برقم ٤٩٦) ، وإسناده صحيح ،
خالد بن الربيع: قال ابن حجر: مقبول ، كما أخرجه أبو نعيم [٢٨٢/١] ، والحاكم [٣٨٠/٣] مختصراً.

٢ - وَعَنْ صَلََّةِ بْنِ رُفَرٍ: أَنَّ حُذَيْفَةَ بَعَثَنِي وَأَبَا مَسْعُودٍ، فَأَبْتَعْنَا لَهُ كَفَنًا، حُلَّةَ عَصَبٍ^(١) بِثَلَاثِمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَقَالَ: أَرِيَانِي مَا ابْتِغَيْتُمَا لِي، فَأَرَيْنَاهُ، فَقَالَ: مَا هَذَا لِي بِكَفَنِ، إِنَّمَا يَكْفِي رِيْطَتَانِ^(٢) بِيَضَاوَانٍ لَيْسَ مَعَهُمَا قِمِيصٌ، فَإِنِّي لَا أُتْرِكُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى أَبْدَلَ خَيْرًا مِنْهُمَا أَوْ شَرًّا مِنْهُمَا، فَأَبْتَعْنَا لَهُ رِيْطَتَيْنِ بِيَضَاوَيْنِ^(٣).

الإيمان بالآخرة

- وَصْفُهُ ﷺ لِلْجَنَّةِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّا إِذَا رَأَيْنَاكَ رَقَّتْ قُلُوبُنَا، وَكُنَّا مِنْ أَهْلِ الْآخِرَةِ، فَإِذَا فَارَقْنَاكَ أَعْجَبَتْنا الدُّنْيَا، وَشَمَمْنَا النِّسَاءَ وَالْأَوْلَادَ، قَالَ ﷺ: «لَوْ أَتَيْتُمْ تَكُونُونَ عَلَى كُلِّ حَالٍ عَلَى الْحَالِ الَّتِي عَلَيْهَا عِنْدِي لَصَافَحْتُكُمْ الْمَلَائِكَةُ بِأَكْفِهِمْ، وَلَزَارَتْكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَوْ لَمْ تُدْثِبُوا لَجَاءَ اللَّهُ - عز وجل - بِقَوْمٍ يُذْشِبُونَ كَنِي يَغْفِرَ لَهُمْ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنَا عَنِ الْجَنَّةِ، مَا يَبْتَاعُهَا؟ قَالَ ﷺ: «لَبِنَةُ ذَهَبٍ، وَلَبِنَةُ فِضَّةٍ، وَمِلَاطُهَا الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ، وَحَضْبَاؤُهَا اللَّوْلُؤُ وَالْيَاقُوتُ، وَتُرَائِيهَا الرُّعْفَرَانُ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَنْعَمُ وَلَا يَتَأَسُّ، وَيَخْلُدُ وَلَا يَمُوتُ، لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ، وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ، ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حَتَّى يَفْطُرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، تُحْمَلُ عَلَى الْعِمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاوَاتِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -: «وَعِزَّتِي لَا أَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ»^(٤).

- قَوْلُ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه فِي سَبَبِ صَدِّ النَّاسِ عَنِ الْآخِرَةِ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي مُوسَى - رضي الله عنه - فِي

(١) حلة عصب: برود يمنية يعصب غزلها.

(٢) ريطة: كل ثوب رقيق لين.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» [٢٨٣/١] بإسناد رجاله ثقات، والحاكم [٣٨٠/٣] وعنده زيادة «وإن كان غير ذلك ليضربن الله به وجهه يوم القيامة».

(٤) حديث صحيح بشواهده: أخرجه أحمد [٣٠٥/٢]، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر، رقم [٨٠٣٠]، وقال: إسناده صحيح، وأخرجه الترمذي [٢٥٢٦]، وصححه ابن حبان [٧٣٨٧]. ومن شواهده عند مسلم [٢٧٥٠] في التوبة عن حفظة الأسدي، [٢٧٤٨] عن عبد الله بن عمرو.

مَسِيرَ لَهٗ ، فَسَمِعَ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ ، فَسَمِعَ فَصَاحَةً ، فَقَالَ : مَا لِي يَا أَنَسُ؟ هَلُمَّ فَلَنَذْكُرْ رَبَّنَا ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَكَادُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَفْرِيَ الْأَدِيمَ^(١) بِلِسَانِهِ ، ثُمَّ قَالَ لِي :

يَا أَنَسُ مَا أَبْطَأَ بِالنَّاسِ عَنِ الْآخِرَةِ؟ وَمَا ثَبَّرَهُمْ^(٢) عَنْهَا؟ قَالَ : قُلْتُ : الشَّهَوَاتُ وَالشَّيْطَانُ . قَالَ : لَا وَاللَّهِ وَلَكِنْ عَجَّلْتُ لَهُمُ الدُّنْيَا ، وَأَخَّرْتُ الْآخِرَةَ ، وَلَوْ عَايَنُوا مَا عَدَلُوا وَمَا مَيَّلُوا^(٣) .

الإيمان بما هو كائن يوم القيامة

- رَجَاؤُهُ ﷺ أَنْ تَكُونَ أُمَّتُهُ نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ :

١ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج : ١ - ٢] قَالَ : نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ وَهُوَ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ : «أَتَذَرُونَ أَيَّ يَوْمٍ ذَلِكَ؟» . قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : «ذَلِكَ يَوْمٌ يَقُولُ اللَّهُ لَادَمَ : ابْعَثْ بَعْثَ النَّارِ . قَالَ : يَا رَبِّ وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ : تِسْعِمَائَةٍ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ إِلَى النَّارِ وَوَاحِدٌ إِلَى الْجَنَّةِ» .

فَأَنْشَأَ الْمُسْلِمُونَ يَبْكُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا؛ فَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوءَةً قَطُّ إِلَّا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهَا جَاهِلِيَّةٌ» . قَالَ : «فَيُؤْخَذُ الْعَدَدُ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَإِنْ تَمَّتْ وَإِلَّا كُتِلَتْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ ، وَمَا مِثْلُكُمْ وَمِثْلُ الْأُمَمِ إِلَّا كَمِثْلِ الرَّقْمَةِ^(٤) فِي ذِرَاعِ الدَّابَّةِ أَوْ كَالشَّامَةِ فِي جَنْبِ الْبَعِيرِ» . ثُمَّ قَالَ : «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» . فَكَبَّرُوا ، ثُمَّ قَالَ : «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» . فَكَبَّرُوا . ثُمَّ قَالَ : «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» . فَكَبَّرُوا ، ثُمَّ قَالَ : وَلَا أَذْرِي أَقَالَ «الثَّلَاثِينَ» . أَمْ لَا؟^(٥) .

(١) يفري الأديم : يشق الجلد ، كناية عن الفصاحة .

(٢) ثبرهم : صدهم ومنعهم عن طاعة الله .

(٣) إسناده صحيح : أخرجه أبو نعيم في «الحلية» [٢٥٩/١] .

(٤) الرقمة : الهنة الناتجة في ذراع الدابة من داخل .

(٥) أخرجه الترمذي في تفسير سورة الحج [٣١٦٨] ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، والإمام أحمد [٤٣٢/٤ ، ٤٣٥] .

٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيَتَأَدَّى بِصَوْتٍ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثًا إِلَى النَّارِ. قَالَ: يَا رَبِّ وَمَا بَعَثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ - أَرَاهُ قَالَ: - تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعُونَ - فَحِينَئِذٍ تَضَعُ الْحَامِلُ حَمْلَهَا وَيَتَشِيبُ الْوَلِيدُ: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى وَمَا هُمْ بِسُكَرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢]، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى تَغَيَّرَتْ وَجُوهُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعُونَ، وَمِنْكُمْ وَاحِدٌ، أَنْتُمْ فِي النَّاسِ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جَنْبِ الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جَنْبِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، وَإِنِّي لَا زُجُورَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: «ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: «شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». فَكَبَّرْنَا^(١).

- سَوَالُ الرَّبِيرِ رضي الله عنه النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَعْضِ أَحْوَالِ الْآخِرَةِ وَجَوَابُهُ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيرِ عَنِ الرَّبِيرِ بْنِ الْعَوَّامِ - رضي الله عنهما - قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَلَهُمْ مَيِّتُونَ﴾^(٢) ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣٠ - ٣١] قَالَ الرَّبِيرُ - رضي الله عنه -: أَيْ رَسُولُ اللَّهِ، أَيْكُزُّرُ عَلَيْنَا مَا كَانَ يَنْسَأُ فِي الدُّنْيَا مَعَ خَوَاصِّ الذُّنُوبِ^(٣)؟ قَالَ ﷺ: «نَعَمْ؛ لِيَكُزَّرَنَّ عَلَيْكُمْ حَتَّى يُوَدَّى إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقُّهُ». قَالَ الرَّبِيرُ - رضي الله عنه -: وَاللَّهِ إِنَّ الْأَمْرَ لَشَدِيدٌ^(٤).

- بُكَاءُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رضي الله عنه لِنَذْرِهِ آيَةً فِي شَأْنِ جَهَنَّمَ:

عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ - رضي الله عنه - وَاضِعًا

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في تفسير سورة الحج - باب قوله تعالى ﴿يَوْمَ تَرَوْنها تَذْهَبُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى وَمَا هُمْ بِسُكَرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢]، وفي كتاب الأنبياء [٣٣٤٨] باب قصة يأجوج ومأجوج كما في فتح الباري [٢٨٢/٦]، ومسلم في كتاب الإيمان: ٢٢٢ - [٣٧٩]، باب قوله تعالى: يقول الله لأدم أخرج بعث النار... ص [٢٠١/١].

(٢) خواص الذنوب: يريد الذنوب التي تتعلق بخاصة نفسه دون غيره.

(٣) أخرجه أحمد [١٦٤/١، ١٦٧]، والترمذي في تفسير سورة الزمر [٣٢٣٦]، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

رَأْسُهُ فِي حِجْرِ امْرَأَتِهِ ، فَبَكَى ، فَبَكَتِ امْرَأَتُهُ ، قَالَ : مَا يَبْكِيكَ ؟ قَالَتْ : رَأَيْتُكَ تَبْكِي فَبَكَيتُ . قَالَ : إِنِّي ذَكَرْتُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَإِنْ تَنْكُرُوا إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴾ [مريم : ٧١] فَلَا أَدْرِي : أَتَجُودُ مِنْهَا أَمْ لَا ؟ وَفِي رِوَايَةٍ : وَكَانَ مَرِيضًا ^(١) .

- تَخَوُّفُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ حِسَابِ الْآخِرَةِ :

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْإِحْتِيَاطِ عَنِ الْإِنْفَاقِ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ قَوْلُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُوفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ اسْتَفْرَضَهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ : قُلْ لَهُ : يَأْخُذْهَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ ثُمَّ لِيَرُدَّهَا . فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، فَلَقِيَهُ عُمَرُ فَقَالَ : أَنْتَ الْقَائِلُ : لِيَأْخُذْهَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ ، فَإِنْ مِثَّ قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ قُلْتُمْ : أَخَذَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ دَعْوَاهَا لَهُ ، وَأَوْخَذُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

الإيمان بالجنة والنار

- تَصَوُّرُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْجَنَّةَ فِي مَجْلِسِهِ ﷺ وَكَأَنَّهُمْ يَرَوْنَهَا رَأْيَ الْعَيْنِ :

عَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ الْأَسَدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مِنْ كُتَّابِ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَّرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ ، حَتَّى كَأَنَّ رَأْيَ عَيْنٍ ، فَقُمْتُ إِلَى أَهْلِي وَوَلَدِي فَضَحِكْتُ وَلَعِنْتُ ، فَذَكَرْتُ الَّذِي كُنَّا فِيهِ ، فَخَرَجْتُ ، فَلَقِيْتُ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقُلْتُ : نَافَقْتُ يَا أَبَا بَكْرٍ ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قُلْتُ : نَكُونُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يُذَكِّرُنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ ، كَأَنَّ رَأْيَ عَيْنٍ ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ عَافَسَنَا الْأَزْوَاجُ وَالْأَوْلَادُ وَالضَّيْعَاتُ فَنَسِينَا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّا لَنَفْعَلُ ذَلِكَ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « يَا حَنْظَلَةُ لَوْ كُنْتُمْ عِنْدَ أَهْلِيكُمْ كَمَا تَكُونُونَ عِنْدِي لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي الطَّرِيقِ ، يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً » ^(٢) .

(١) صحيح : أخرجه عبد الرزاق في تفسيره رقم [١٧٧٩] ، والطبري [٨٣/١٦] .

(٢) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب التوبة : ١٢ - [٢٧٥٠] ، باب فضل دوا المذكر ... ص [٢١٠٦/٢] .

- تَحْدِيثُهُ ﷺ أَصْحَابَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ الْيَوْمِ الْآخِرِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَكْرَبْنَا ^(١) فِي الْحَدِيثِ ذَاتَ لَيْلَةٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ غَدَوْنَا عَلَيْهِ ، فَقَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ وَأَتْبَاعُهَا بِأَمَمِهَا ، فَيَمُرُّ عَلَيَّ النَّبِيُّ وَالنَّبِيُّ فِي الْعِصَابَةِ ، وَالنَّبِيُّ فِي الثَّلَاثَةِ ، وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ» - وَتَلَا فَتَادَةُ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يَهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمَنْ قَتَلَ كَانُوا يَعْمَلُونَ أَلَيْسَ لِكُلِّ أَفْئَةٍ بَنَافٍ هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَخْزَوْا فِي صَيفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ﴾ [هود: ٧٨] - قَالَ: «حَتَّى مَرَّ عَلَيَّ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي كَبْكَبَةٍ ^(٢) مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ» قَالَ: «قُلْتُ: رَبِّ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا أَخُوكَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ وَمَنْ تَبِعَهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ». قَالَ: قُلْتُ: رَبِّ فَأَيْنَ أُمَّتِي؟ قَالَ: انْظُرْ عَنْ يَمِينِكَ فِي الظَّرَابِ ^(٣). قَالَ: فَإِذَا وَجْهُ الرَّجَالِ ، قَالَ: أَرْضِيَّتَ ، قُلْتُ: قَدْ رَضِيتُ رَبِّ ، قَالَ: انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ عَنْ يَسَارِكَ. فَإِذَا وَجْهُ الرَّجَالِ ، قَالَ: أَرْضِيَّتَ ، قُلْتُ: قَدْ رَضِيتُ رَبِّ ، قَالَ: فَإِنَّ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ».

قَالَ: وَأَنْشَأَ عُكَاشَةُ بْنُ مِخْصَنٍ - مِنْ بَنِي أَسَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ سَعِيدٌ: وَكَانَ بَذْرِيًّا - قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ». قَالَ: أَنْشَأَ رَجُلٌ آخَرُ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ». قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ - فِدَاكُمْ أَبِي وَأُمِّي - أَنْ تَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّبْعِينَ فَافْعَلُوا ، وَإِلَّا فَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ الظَّرَابِ ، وَإِلَّا فَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ الْأَفْقِ؛ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ نَاسًا كَثِيرًا قَدْ نَاشَبُوا ^(٤) أَخَوَالَهُمْ». ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». فَكَتَبْنَا ، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». قَالَ: فَكَتَبْنَا ، قَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». قَالَ: فَكَتَبْنَا ، قَالَ: ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمِنَ الْأَخْيَرِينَ﴾ [الواقعة: ٤٠] قَالَ: فَقُلْنَا بَيْنَنَا: مَنْ هَؤُلَاءِ السَّبْعُونَ أَلْفًا؟ فَقُلْنَا: هُمْ الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا. قَالَ: فَتَبْلَغُهُ ذَلِكَ ،

(١) أكرَبنا: تأخرنا.

(٢) كَبْكَبَة: جماعة.

(٣) الظراب: الجبال الصغار.

(٤) ناشبوا: نابذوا ، وجاهدوا.

فَقَالَ: «بَلْ هُمْ الَّذِينَ لَا يَكْتُمُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ»^(١)، وَلَا يَطْهَرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»^(٢).

- رَجَاءُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَهُوَ يُخْتَضِرُ:

عَنْ مُضَعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ رَأْسُ أَبِي فِي حِجْرِي وَهُوَ يَقْضِي قَالَ: فَدَمَعَتْ عَيْنَايَ، فَتَنَظَّرْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: مَا يَبْكِيكَ أَيْ بُنَيَّ؟ فَقُلْتُ: لِمَكَانِكَ وَمَا أَرَى ذَلِكَ، قَالَ فَلَا تَبْكِ عَلَيَّ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُنِي أَبَدًا، وَإِنِّي مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنَّ اللَّهَ يَكْدِينُ الْمُؤْمِنِينَ^(٣) بِحَسَنَاتِهِمْ مَا عَمِلُوا اللَّهَ. قَالَ: وَأَمَّا الْكُفَّارُ فَيُخَفَّفُ عَنْهُمْ بِحَسَنَاتِهِمْ، فَإِذَا نَفَذَتْ قَالَ: لِيُطْلَبَ كُلُّ عَامِلٍ ثَوَابَ عَمَلِهِ مِمَّنْ عَمِلَ لَهُ^(٤).

- جَزَعُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ يُخْتَضِرُ خَوْفًا مِمَّا بَعْدَ الْمَوْتِ:

عَنْ ابْنِ شِمَاسَةَ الْمُهَرِّبِيِّ قَالَ: حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ فِي سِيَّاقَةِ الْمَوْتِ، فَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْحَائِطِ، يَبْكِي طَوِيلًا، وَابْنُهُ يَقُولُ لَهُ: مَا يَبْكِيكَ؟ أَمَا بَشَرَكُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا؟ أَمَا بَشَرَكُ بِكَذَا؟ - قَالَ: وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَبْكِي، وَوَجْهَهُ إِلَى الْحَائِطِ - قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ إِلَيْنَا فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مِمَّا تُعَدُّ عَلَيَّ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقٍ ثَلَاثٍ^(٥).

قَدْ رَأَيْتُنِي مَا مِنَ النَّاسِ مِنْ أَحَدٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَسْتَمِينَ مِنْهُ فَأَقْتُلُهُ، فَلَوْ مِثُّ عَلَى تِلْكَ الطَّبَقَةِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ.

ثُمَّ جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي، فَاتَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِأُبَايِعَهُ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ أَبَايَعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَبَسَطَ يَدَهُ، ثُمَّ إِنِّي قَبَضْتُ يَدِي، فَقَالَ: «مَا لَكَ

(١) لا يسترقون: يعني رقى الجاهلية، وأما الرقية بكتاب الله فقد فعلها رسول الله ﷺ وليست بمخرجة عن التوكل.

(٢) رواه أحمد بأسانيد، والبخاري، وأبو يعلى باختصار، وأحد أسانيد أحمد والبخاري رجاله رجال الصحيح. كما في مجمع الزوائد [٤٠٥/١٠]، وصححه الحاكم [٥٧٨/٤]، ووافقه الذهبي.

(٣) يدين المؤمنين: يجازيهم.

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات [١٤٧/٣]، بإسناد رجاله ثقات.

(٥) أطباق ثلاث: أحوال ثلاث.

يَا عَمْرُو؟» قَالَ: فَقُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ ، فَقَالَ: «تَشْتَرِطُ مَاذَا؟». فَقُلْتُ: أَشْتَرِطُ أَنْ يُغْفَرَ لِي. فَقَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ يَا عَمْرُو أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ ، وَأَنَّ الْهَجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا ، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ». فَقَدْ رَأَيْتُنِي مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَجَلَ فِي عَيْنِي مِنْهُ ، وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَنْعَتَهُ مَا أَطَقْتُ؛ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنِي إِجْلَالاً لَهُ ، فَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الطَّبَقَةِ رَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ وَلَيْتَا أَشْيَاءَ بَعْدُ ، فَلَسْتُ أَذْرِي مَا أَنَا فِيهَا أَوْ مَا حَالِي فِيهَا؟ فَإِذَا أَنَا مُتُّ فَلَا تَصْحَبَنِي نَائِحَةٌ وَلَا نَارٌ ، فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَسُتُوا عَلَيَّ التُّرَابَ سَنًا ، فَإِذَا فَرَعْتُمْ مِنْ قَبْرِي فَاثْكُتُوا عِنْدَ قَبْرِي قَدَرٌ مَا يُنَحَّرُ جُزُورٌ وَيُقَسَّمُ لَحْمُهُ ، فَإِنِّي أَسْتَأْنِسُ بِكُمْ؛ حَتَّى أَعْلَمَ مَاذَا أَرَايَ بِهِ رَسُولُ رَبِّي^(١).

- مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَقْوَالِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْإِيمَانِ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ :

١ - وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي النَّصْرَةِ مَا قَالَتْ الْأَنْصَارُ حِينَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ وَفَيْتُمْ لَنَا بِالَّذِي كَانَ عَلَيْكُمْ ، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَطِيبَ أَنْفُسُكُمْ بِنَصِيحَتِكُمْ مِنْ خَيْرٍ ، وَيَطِيبَ ثِمَارُكُمْ فَعَلْتُمْ؟». قَالُوا: إِنَّهُ قَدْ كَانَ لَكَ عَلَيْنَا شُرُوطٌ ، وَلَنَا عَلَيْكَ شَرْطٌ بِأَنْ لَنَا الْجَنَّةَ ، فَقَدْ فَعَلْنَا الَّذِي سَأَلْتَنَا بِأَنْ لَنَا شَرْطَنَا. قَالَ: «فَدَاكُمْ لَكُمْ». رَوَاهُ الْبَرَاءُ.

٢ - وَتَقَدَّمَ فِي بَابِ الْجِهَادِ قَوْلُ عُمَيْرِ بْنِ الْحُمَامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ حَرَّضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْقِتَالِ يَوْمَ بَدْرٍ: بَخَ بَخَ!! أَمَّا بَيْنِي وَبَيْنَ أَنْ أَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا أَنْ يَقْتُلَنِي هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: ثُمَّ قَذَفَ التَّمَرَاتِ مِنْ يَدِهِ ، وَأَخَذَ سَيْفَهُ ، فَقَاتَلَ الْقَوْمَ حَتَّى قُتِلَ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلٍ: بَخَ بَخَ؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا رَجَاءُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا ، قَالَ: «فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا». قَالَ: فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرْزِهِ^(٢) فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ ، ثُمَّ قَالَ: لَيْتَنِي أَنَا حَيِّثُ حَتَّى أَكُلَ تَمَرَاتِي هَذِهِ إِنَّهَا حَيَاةٌ طَوِيلَةٌ ، قَالَ: فَرَمَى مَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ^(٣).

٣ - وَتَقَدَّمَ فِي الطَّعْنِ وَالْجِرَاحَةِ فِي الْجِهَادِ قَوْلُ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الإيمان [١٢١] باب كون الإسلام يهدم ما قبله.

(٢) قرنه: جعبته.

(٣) صحيح: أخرجه أحمد [١٣٧/٣].

وَأَمَّا لِرِيحِ الْجَنَّةِ أَجِدُهُ دُونَ أَحَدٍ ، فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ .

وَقَوْلُ سَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي رَغْبَةِ الصَّحَابَةِ فِي الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: لَوْ كَانَ غَيْرُ الْجَنَّةِ لَأَثَرْتُكَ بِهِ ، إِنِّي أَرْجُو الشَّهَادَةَ فِي وَجْهِهِ هَذَا . حِينَ قَالَ لَهُ أَبُوهُ: لَا بُدَّ لَأَحَدِنَا مِنْ أَنْ يُقِيمَ .

وَقَوْلُ سَعْدِ بْنِ الرَّيِّعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي يَوْمِ أُحُدٍ: قُلْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجِدُنِي أَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ . حِينَ قَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ لَكَ: «أَخْبِرْنِي كَيْفَ تَجِدُكَ؟» .

وَقَوْلُ حَرَامِ بْنِ مِلْحَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي يَوْمِ بَيْرِ مَعُونَةَ: فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ - يَعْنِي بِالْجَنَّةِ - .

وَقَوْلُ عَمَّارٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - - فِيمَا سَبَقَ مِنَ الْحَدِيثِ عَنْ شَجَاعَةِ عَمَّارٍ -: يَا هَاشِمُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - تَقَدَّمَ ، الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ الشُّيُوفِ ، وَالْمَوْتُ فِي أَطْرَافِ الْأَسِنَّةِ ، وَقَدْ فُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَتَرَيَسَتِ الْخُورُ الْعَيْنُ ، الْيَوْمَ أَلْقَى الْأَجَبَةَ مُحَمَّدًا ﷺ وَحِزْبَهُ . ثُمَّ حَمَلَا هُوَ وَهَاشِمٌ فَقَتِلَا .

وَقَوْلُهُ أَيْضًا فِي شَجَاعَتِهِ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَمِنَ الْجَنَّةَ تَفَرُّونَ؟ أَنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ، أَمِنَ الْجَنَّةَ تَفَرُّونَ؟ أَنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ، هَلُمَّ إِلَيَّ .

وَقَوْلُ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي الْإِنْكَارِ مِنْ قَبُولِ الْإِمَارَةِ: فَمَا حَدَّثْتُ نَفْسِي بِالدُّنْيَا قَبْلَ يَوْمَيْدٍ ، ذَهَبْتُ أَنْ أَقُولَ: يَطْمَعُ فِيهِ مَنْ ضَرَبَكَ وَأَبَاكَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى أَدْخَلَكَمَا فِيهِ ، فَذَكَرْتُ الْجَنَّةَ وَنَعِيمَهَا فَأَعْرَضْتُ عَنْهُ - يَعْنِي حِينَ قَالَ مُعَاوِيَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي دَوْمَةِ الْجَنْدَلِ: مَنْ يَطْمَعُ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَيَرْجُوهُ؟ - .

وَقَوْلُ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ تَصَدَّقَ ، وَقَالُوا: إِنَّ لَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لَأَصْهَارِكَ عَلَيْكَ حَقًّا: مَا أَنَا بِمُسْتَأْثَرٍ عَلَيْهِمْ وَلَا بِمُلْتَمِسٍ رَضَى أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ لَطَلَبِ الْخُورِ الْعَيْنِ ، لَوْ أَطْلَعْتُ خَيْرَةً مِنْ خَيْرَاتِ الْجَنَّةِ لَأَشْرَقَتْ لَهَا الْأَرْضُ كَمَا تُشْرِقُ الشَّمْسُ .

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: أَنَّهُ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: عَلَى رِسْلِكَ؛ إِنَّهُ كَانَ لِي أَصْحَابٌ فَارَقُونِي مُنْذُ قَرِيبٍ ، مَا أَحْبَبْتُ أَنِّي صُدِدْتُ عَنْهُمْ وَإِنَّ لِي الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَوْ أَنَّ خَيْرَةً مِنْ خَيْرَاتِ

الْجِسَانَ اطَّلَعَتْ مِنَ السَّمَاءِ لَأَصَافَتْ لِأَهْلِ الْأَرْضِ ، وَلَقَهَرَ^(١) ضَوْؤُهُ وَجْهَهَا الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ، وَلَنَصِيفُ^(٢) تُكْسَى خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، فَلَأَنْتِ أُخْرَى فِي نَفْسِي أَنْ أَدْعِكَ لَهُنَّ مِنْ أَنْ أَدْعَهُنَّ لَكَ ، قَالَ : فَسَمَحَتْ وَرَضِيَتْ .

وَقَوْلُ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الصَّبْرِ عَلَى الْأَمْرَاضِ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلْ أَصْبِرُ ثَلَاثًا ، وَلَا أَجْعَلُ - وَاللَّهِ - لِحَبَّتِهِ خَطْرًا ، حِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ : أَنْ أَدْعُو لَكَ فَيَكْشِفَ عَنْكَ - أَيُّ الْحُمَى - أَوْ تُصْبِرِي وَتَجِبَ لَكَ الْجَنَّةُ» .

وَقَوْلُ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَشْتَهِي الْجَنَّةَ . حِينَ اشْتَكَى ، وَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ : مَا تَشْتَهِي ؟ .

الْيَقِينُ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

- يَقِينُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ فِي حَزْبِ الرُّومِ وَالْفُرْسِ :

عَنْ نَبَارِ بْنِ مَكْرَمٍ الْأَسْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿الْمَدَّ ۝ غُلِبَتِ الرُّومُ ۝ فِي أَذَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ۝ فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾ [الروم : ١-٤] فَكَانَتْ فَارِسُ يَوْمَ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ قَاهِرِينَ لِلرُّومِ ، فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُحِبُّونَ ظُهُورَ الرُّومِ عَلَيْهِمْ ؛ لِأَنَّهُمْ وَإِيَّاهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ ، وَفِي ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَيَوْمَئِذٍ يُفْرِغُ الْأُمُومُونَ ۝ يَنْصُرُ اللَّهُ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ [الروم : ٤-٥] وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تُحِبُّ ظُهُورَ فَارِسٍ ؛ لِأَنَّهُمْ وَإِيَّاهُمْ لَيْسُوا بِأَهْلِ كِتَابٍ وَلَا إِيْمَانٍ يَبْعَثُ ، فَلَمَّا أُنْزِلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِصِيْحٍ فِي نَوَاحِي مَكَّةَ : ﴿الْمَدَّ ۝ غُلِبَتِ الرُّومُ ۝ فِي أَذَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ۝ فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾ [الروم : ١-٤] فَقَالَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ لِأَبِي بَكْرٍ : فَذَلِكَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ، زَعَمَ صَاحِبُكُمْ أَنَّ الرُّومَ سَتَغْلِبُ فَارِسَ فِي بَضْعِ سِنِينَ ، أَفَلَا نُرَاهُكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالَ : بَلَى - وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الرِّهَانِ - . فَارْتَهَنَ أَبُو بَكْرٍ وَالْمُشْرِكُونَ ، وَتَوَاضَعُوا الرِّهَانَ ، وَقَالُوا لِأَبِي بَكْرٍ : كَمْ تَجْعَلُ الْبَضْعَ : ثَلَاثَ سِنِينَ إِلَى تِسْعِ سِنِينَ ؟ فَسَمَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ وَسَطًا نَنْتَهِي إِلَيْهِ ، قَالُوا :

(١) قهر : غلب .

(٢) نصيف : خمار .

فَسَمَوْا بَيْنَهُمْ سِتًّا سِنِينَ ، قَالَ : فَمَضَتْ السِّتُّ سِنِينَ قَبْلَ أَنْ يَظْهَرُوا ، فَأَخَذَ الْمُشْرِكُونَ رَهْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَلَمَّا دَخَلَتِ السَّنَةُ السَّابِعَةُ ظَهَرَتِ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ ، قَالَ : فَعَابَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْمِيَةَ سِتِّ سِنِينَ ، قَالَ : لَأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ فِي بَضْعِ سِنِينَ ﴾ [الروم : ٤] قَالَ : فَأَسْلَمَ عِنْدَ ذَلِكَ نَاسٌ كَثِيرٌ^(١) .

- أَقْوَالُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَسَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْيَقِينِ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ مِنْ نَصْرِ الْمُؤْمِنِينَ :

وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قِتَالِ أَهْلِ الرَّدَّةِ : وَاللَّهُ لَا أُبْرَحُ أَقُومُ بِأَمْرِ اللَّهِ ، وَأُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يُنْجِزَ اللَّهُ لَنَا وَعْدَهُ ، وَيَبْقَى لَنَا عَهْدُهُ ، فَيَقْتُلَ مَنْ قُتِلَ مِنَّا شَهِيدًا فِي الْعَجَّةِ ، وَيَبْقَى مَنْ بَقِيَ مِنَّا خَلِيفَةً لِلَّهِ فِي أَرْضِهِ ، وَوَارِثَ عِبَادَةِ الْحَقِّ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ - وَلَيْسَ لِقَوْلِهِ خُلُفٌ - : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ [النور : ٥٥] .

وَقَوْلُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَحْرِيبِهِ عَلَى الْجِهَادِ : أَيْنَ الطُّرَاءُ^(٢) الْمُهَاجِرُونَ عَنْ مَوْعُودِ اللَّهِ؟ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ الَّتِي وَعَدَكُمُ اللَّهُ فِي الْكِتَابِ أَنْ يُورِثَكُمُوهَا ؛ فَإِنَّهُ قَالَ : ﴿ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ [التوبة : ٣٣] وَاللَّهُ مُظْهِرُ دِينِهِ ، وَمُعِزُّ نَاصِرِهِ ، وَمَوْلَى أَهْلِهِ مَوَارِيثَ الْأُمَمِ ، أَيْنَ عِبَادُ اللَّهِ الصَّالِحُونَ؟ .

وَقَوْلُ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَرْغِيْبِهِ عَلَى الْجِهَادِ^(٣) : إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي الْمُلْكِ ، وَلَيْسَ لِقَوْلِهِ خُلُفٌ ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ شَأْؤُهُ : ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾ [الأنبياء : ١٠٥] ، إِنَّ هَذَا مِيرَاثُكُمْ وَمَوْعُودُ رَبِّكُمْ ، وَقَدْ أَبَاحَهَا لَكُمْ مِنْذُ ثَلَاثِ حِجَجٍ ، فَأَنْتُمْ تُطْعِمُونَ مِنْهَا وَتَأْكُلُونَ مِنْهَا ، وَتَقْتُلُونَ أَهْلِهَا ، وَتَجْبُونَهُمْ^(٤) وَتَسْبُونَهُمْ إِلَى هَذَا الْيَوْمِ بِمَا نَالِ مِنْهُمْ أَصْحَابُ الْأَيَّامِ مِنْكُمْ ، وَقَدْ جَاءَكُمْ مِنْهُمْ هَذَا الْجَمْعُ ، وَأَنْتُمْ وَجُوهُ الْعَرَبِ وَأَعْيَانُهُمْ وَخِيَارُ كُلِّ قَبِيلَةٍ ، وَعِزُّ مَنْ وَرَاثَتُكُمْ ، فَإِنْ تَزْهَدُوا فِي الدُّنْيَا وَتَزَعَّجُوا فِي الْآخِرَةِ جَمَعَ اللَّهُ لَكُمْ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ .

(١) أخرجه الترمذي في تفسير سورة الروم [٣١٩٤] ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب .

(٢) الطراء : الغرباء .

(٣) يوم القادسية .

(٤) تجبونهم : تأخذون أموالهم على وجه الخراج .

الْيَقِينُ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

- تصديق خزيمة بن ثابت رضي الله عنه للنبي ﷺ في خُصُومَتِهِ مَعَ الْأَعْرَابِ:

عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَمِّهِ - رضي الله عنه؛ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتِاعَ^(١) فَرَسًا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَعْرَابِ ، فَاسْتَبَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُعْطِيَهُ ثَمَنَهُ ، فَاسْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَشْيَ ، وَأَطْعَمَ الْأَعْرَابِيَّ ، فَطَفِقَ رِجَالٌ يَلْقَوْنَ الْأَعْرَابِيَّ ، يُسَاوِمُونَهُ الْفَرَسَ ، وَلَا يَشْعُرُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ابْتِاعَهُ ، حَتَّى رَادَ بَعْضُهُمُ الْأَعْرَابِيَّ فِي السَّوْمِ عَلَى ثَمَنِ الْفَرَسِ الَّذِي ابْتِاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا زَادَهُ نَادَى الْأَعْرَابِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ مُبْتِاعًا هَذَا الْفَرَسَ فَابْتِغُهُ وَإِلَّا بِغْتُهُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ سَمِعَ قَوْلَ الْأَعْرَابِيَّ حَتَّى آتَاهُ الْأَعْرَابِيَّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَسْتُ قَدْ ابْتِغْتُهُ مِنْكَ؟» . فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا وَاللَّهِ ، مَا بِغْتُكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلَى؛ قَدْ ابْتِغْتُهُ مِنْكَ» . فَطَفِقَ النَّاسُ يَلُودُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَبِالْأَعْرَابِيَّ وَهُمَا يَتَرَاوَعَانِ ، فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِيدًا يَشْهَدُ أَنِّي بِغْتُكَ ، فَمَنْ جَاءَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَ لِلْأَعْرَابِيَّ: وَتِلْكَ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَيَقُولَ إِلَّا حَقًّا ، حَتَّى جَاءَ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ - رضي الله عنه - فَاسْتَمَعَ تَرَاوَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَرَاوَعَ الْأَعْرَابِيَّ ، فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِيدًا يَشْهَدُ أَنِّي بَابِغْتُكَ ، فَقَالَ خُزَيْمَةُ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَايَعْتَهُ . فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ فَقَالَ: «بِمَ تَشْهَدُ؟» . فَقَالَ: بِتَصْدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا خُزَيْمَةُ بِمَ تَشْهَدُ وَلَمْ تَكُنْ مَعَنَا؟» . قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أُصَدِّقُكَ بِخَيْرِ السَّمَاءِ ، وَلَا أُصَدِّقُكَ بِمَا تَقُولُ؟ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةً رَجُلَيْنِ^(٢) .

(١) ابتاع: اشترى.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود في الأفضية [٣٦٠٧] ، باب إذا علم الحاكم صدق الشاهد الواحد يجوز أن يحكم به .

وفي حاشية أبي داود: وقد حصل لذلك تأثير في مهم ديني وقع بعد وفاته ﷺ وذلك فيما رواه البخاري عن خارجة بن زيد بن ثابت: أن زيد بن ثابت قال: لما نسخنا الصحف في المصاحف فقدت آية من سورة الأحزاب؛ كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأها؛ لم أجدها مع أحد إلا مع خزيمة الأنصاري؛ الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة رجلين: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَفِيَ نَعْمُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣] .

- تصديق أبي بكر رضي الله عنه للنبي ﷺ في قصة الإسراء :

عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ : لَمَّا أُسْرِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى أَصْبَحَ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِذَلِكَ ، فَازْتَدَّ نَاسٌ مِمَّنْ كَانُوا آمَنُوا بِهِ وَصَدَّقُوهُ ، وَسَعَوْا بِذَلِكَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه - فَقَالُوا : هَلْ لَكَ فِي صَاحِبِكَ ، يَزْعُمُ أَنَّهُ أُسْرِيَ بِهِ اللَّيْلَةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ؟ فَقَالَ : أَوْ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : لَئِنْ كَانَ ذَلِكَ لَقَدْ صَدَقَ . قَالُوا : فَتَصَدَّقْهُ أَنَّهُ دَهَبَ اللَّيْلَةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، وَجَاءَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ؛ إِنِّي لَأُصَدِّقُهُ فِيمَا هُوَ أَبْعَدُ مِنْ ذَلِكَ ، أَصَدَّقُهُ فِي خَبَرِ السَّمَاءِ فِي غَدْوَةٍ أَوْ رَوْحَةٍ . فَلِذَلِكَ سَمِّيَ أَبُو بَكْرٍ : الصَّدِيقُ ^(١) .

- يقين علي رضي الله عنه - فيما أخبره به ﷺ في شأن مقتله :

١ - عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَبِي فَضَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ أَبِي إِلَى يَنْبُعٍ ^(٢) عَائِداً لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله عنه - وَكَانَ مَرِيضاً بِهَا حَتَّى ثَقُلَ - فَقَالَ لَهُ أَبِي : مَا يَقِيمُكَ بِهَذَا الْمَنْزِلِ ؟ وَلَوْ مِتُّ لَمْ يَلِكْ إِلَّا أَعْرَابُ جُهَنَةَ ، اخْتِمِلْ حَتَّى تَأْتِيَ الْمَدِينَةَ ، فَإِنْ أَصَابَكَ أَجَلُكَ وَلَيْتَكَ أَصْحَابُكَ وَصَلُوا عَلَيْكَ - وَكَانَ أَبُو فَضَالَةَ - رضي الله عنه - مِنْ أَصْحَابِ بَذْرِ - فَقَالَ عَلِيٌّ : إِنِّي لَسْتُ مَيِّساً مِنْ وَجْعِي هَذَا ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ إِلَيَّ أَنْ لَا أَمُوتَ حَتَّى أُوَمَّرَ ، ثُمَّ تَخْتَضِبُ هَذِهِ - يَعْنِي لِحْيَتَهُ - مِنْ دَمِ هَذِهِ - يَعْنِي هَامَتَهُ - ^(٣) .

٢ - وَعَنْ عَلِيٍّ - رضي الله عنه - قَالَ : أَتَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ - رضي الله عنه - وَقَدْ أَدْخَلْتُ رِجْلِي فِي الْغُرْزِ ^(٤) ، فَقَالَ لِي : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ فَقُلْتُ : الْعِرَاقَ . فَقَالَ : أَمَا إِنَّكَ إِنْ

= وروى ابن أشتة في المصاحف عن الليث بن سعد قال: أول من جمع القرآن أبو بكر، وكتبه زيد بن ثابت، وكان الناس يأتون زيد بن ثابت، فكان لا يكتب آية إلا بشاهدي عدل، وأن آخر سورة براءة لم توجد إلا مع خزيمة بن ثابت، فقال: اكتبوها؛ فإن رسول الله ﷺ جعل شهادته شهادة رجلين. فكتب، وإن عمر أتى بآية الرجم فلم يكتبها، لأنه كان وحده.

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، وذكره ابن كثير في تفسير سورة الإسراء [٢١/٣].

(٢) ينبع: إذا ذكر في القديم فهو مصروف إلى وادي ينبع النخل.

(٣) أخرجه الإمام أحمد [١٠٢/١]، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر رقم [٨٠٢]، وقال: إسناده صحيح.

(٤) الغرز: ركاب كور الحمل من جلد.

جَنَّتْهَا لِيُصِيبَكَ بِهَا ذُبَابُ السَّيْفِ^(١). قَالَ عَلِيٌّ: وَأَيْمُ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَهُ يَقُولُهُ^(٢).

٣ - وَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَتَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ فَأَمَرَهُ بِعَطَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا يَخْبِسُ أَشْقَاهَا أَنْ يَخْضِبَهَا مِنْ أَعْلَاهَا، يَخْضِبُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ - وَأَوْمَأَ إِلَى لِحْيَتِهِ - . ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ:

اَشْدُدْ حِزَامِيكَ لِلْمَوْتِ فَإِنَّ الْمَوْتَ آتِيكََا
وَلَا تَجْزَعْ مِنَ الْقَتْلِ إِذَا حَالَ بِوَادِيكََا^(٣)

- يَقِينُ عَمَّارٍ - رضي الله عنه - فِيمَا أَخْبَرَهُ بِهِ ﷺ فِي شَأْنِ مَقْتَلِهِ:

تَقَدَّمَ فِي رَغْبَةِ الصَّحَابَةِ فِي الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَوْلُ عَمَّارٍ: عَهْدٌ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ آخِرَ زَادِكَ مِنَ الدُّنْيَا ضَيَاحٌ^(٤) مِنْ لَبَنِ. وَمَجِئُهُ إِلَى عَلِيٍّ يَوْمَ صِفِّينَ حِينَ كَانَ يُقَاتِلُ فَلَا يُقَاتِلُ، وَقَوْلُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا - قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، ثُمَّ أَنَبِيَّ بِلَبَنِ فَشَرِبَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ هَذَا آخِرُ شَرْبَةِ أَشْرَبُهَا مِنَ الدُّنْيَا. ثُمَّ قَامَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.

- يَقِينُ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه فِيمَا أَخْبَرَهُ بِهِ ﷺ فِي شَأْنِ مَوْتِهِ:

١ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَشْثَرِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَ أَبَا ذَرٍّ - رضي الله عنه - الْمَوْتُ بَكَتِ امْرَأَتُهُ، فَقَالَ لَهَا: مَا يَبْكِيكَ؟ قَالَتْ: أَبْكِي لَأَنَّهُ لَا يَدَانِ^(٥) لِي بِتَغْيِيكِ^(٦)، وَلَيْسَ لِي ثَوْبٌ يَسَعُكَ، قَالَ: فَلَا تَبْكِي؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِنَفَرٍ أَنَا فِيهِمْ: «لَيَمُوتَنَّ مِنْكُمْ رَجُلٌ بِفَلَاحٍ مِنَ الْأَرْضِ، تَشْهَدُهُ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ». وَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيكَ النَّفَرِ رَجُلٌ إِلَّا قَدْ مَاتَ فِي قَرْيَةٍ وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنَا الَّذِي أَمُوتُ بِفَلَاحٍ،

(١) ذباب السيف: طرف السيف الذي يضرب به.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه الحميدي [٥٨]، وأبو يعلى: ٢٣١ - [٤٩١]، وصححه ابن حبان - على ما في موارد الظمان [٢٢١٠] - وقال الهيثمي [١٣٨/٩]: رواه أبو يعلى، والبراز بنحوه، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، غير إسحاق بن أبي إسرائيل، وهو ثقة مأمون.

(٣) أخرجه ابن سعد [٣٣/٣]، ورجال إسناده ثقات.

(٤) ضياح: هو اللبن الخائر يخلط بالماء.

(٥) لا يدان: لا طاقة لي.

(٦) تغيبك: المراد دفنك.

وَاللّٰهُ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُنْتُ^(١) ، فَأَبْصِرِي الطَّرِيقَ ، فَقَالَتْ : أَنَّى ، وَقَدْ انْقَطَعَ الْحَاجُّ ، وَتَقَطَّعَتِ الطَّرِيقُ ، فَكَانَتْ تَشُدُّ^(٢) إِلَى كَثِيبٍ^(٣) ، تَقُومُ عَلَيْهِ ، تَنْظُرُ ، ثُمَّ تَرْجِعُ إِلَيْهِ فَمَرَضُهُ^(٤) ، ثُمَّ تَرْجِعُ إِلَى الْكَثِيبِ ، فَيَبْنِيهَا هِيَ كَذَلِكَ إِذَا هِيَ بِنَفَرٍ تَحُدُّ بِهِمْ رَوَاحِلَهُمْ^(٥) ، كَأَنَّهُمْ الرَّخَمُ^(٦) عَلَى رِحَالِهِمْ ، فَأَلَا حَتَّ بِشَيْهَا^(٧) فَأَقْبَلُوا حَتَّى وَقَفُوا عَلَيْهَا قَالُوا : مَا لَكَ ؟ قَالَتْ : امْرُؤٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَمُوتُ تُكْفَنُونَهُ ، قَالُوا : وَمَنْ هُوَ ؟ قَالَتْ : أَبُو ذَرٍّ . فَفَدَّوهُ بِأَبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ ، وَوَضَعُوا السِّيَاطَ فِي نُحُورِهَا^(٨) يَسْتَبِقُونَ إِلَيْهِ حَتَّى جَاؤُوهُ ، فَقَالَ : أَبْشِرُوا ، فَحَدَّثَهُمُ الْحَدِيثَ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَمُوتُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ وَلَدَانِ أَوْ ثَلَاثَةٍ فَيَحْتَسِبَانِ وَيَصْبِرَانِ فَيَرِيَانِ النَّارَ»^(٩) . أَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ، لَوْ كَانَ لِي ثَوْبٌ يَسْعُنِي كَفْنَا لَمْ أَكْفُنْ إِلَّا فِي ثَوْبٍ هُوَ لِي ، أَوْ لِامْرَأَتِي ثَوْبٌ يَسْعُنِي لَمْ أَكْفُنْ إِلَّا فِي ثَوْبِهَا ، فَأَنْشُدُكُمْ اللَّهَ وَالْإِسْلَامَ أَنْ لَا يَكْفُنَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ كَانَ أَمِيرًا ، أَوْ عَرِيفًا^(١٠) ، أَوْ نَقِيبًا^(١١) ، أَوْ بَرِيدًا^(١٢) . فَكُلُّ الْقَوْمِ قَدْ كَانَ قَارَفًا^(١٣) بَعْضُ ذَلِكَ إِلَّا فَتًى مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ : أَنَا أَكْفُنُكَ ؛ فَلَئِنِّي لَمْ أَصِبْ مِمَّا ذَكَرْتَ شَيْئًا ، أَكْفُنُكَ فِي رِدَائِي هَذَا الَّذِي عَلَيَّ ، وَفِي ثَوْبَيْنِ فِي عَيْتِي مِنْ عَزَلٍ أُمِّي ، حَاكْتُهُمَا لِي . قَالَ : أَنْتَ فَكْفَنِي ، قَالَ : فَكَفَّنَهُ الْأَنْصَارِيُّ فِي الثَّنَرِ الَّذِينَ شَهِدُوهُ ،

(١) أي : لم يكذبني النبي ﷺ .

(٢) تشد : أي تعدو .

(٣) كثيب : هو ما ارتفع من الرمل كالتل الصغير ، جمعه : كثبان .

(٤) تمرضه : أي تعالجه وتخدمه في مرضه .

(٥) تخذ بهم رواحيلهم : أي تشق بحوافرها الأرض ، وهو كناية عن الإسراع في قطع المسافة .

(٦) شبههم بها في اغرار أجسامهم وثيابهم ، والرخم جمع الرخمة : طائر أبقع على شكل النسر خلقة إلا أنه مبقع بسواد وبياض وموصوف بالغدر والقذر ، يقال له الأنوق .

(٧) بشها : أي أخذت طرف ثوبها ثم أدارته لتريهم .

(٨) أي : رواحيلهم .

(٩) لعل أبا ذر رضي الله عنه حدث بقطعة هذا الحديث تسلية لهم وترغيباً في الاحتساب على موته لأن الغم بموت الأكابر أعظم من موت الأولاد .

(١٠) عريفاً : القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمورهم ويعترف الأمير منه أحوالهم .

(١١) نقيباً : هو كالعرف على القوم المقدم عليهم الذي يتعرف أخبارهم وينقب عن أحوالهم ، أي يقتش .

(١٢) بريداً : أي رسولاً .

(١٣) قارف : داناه ولاصفه .

مِنْهُمْ حُجْرُ بْنُ الْأَدْبَرِ ، وَمَالِكُ الْأَشْتَرُ ، فِي نَفَرٍ كُلُّهُمْ يَمَانٍ^(١) .

٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - قَالَ: لَمَّا نَفَى عُثْمَانُ - رضي الله عنه - أَبَا ذَرٍّ رضي الله عنه إِلَى الرَّبَذَةِ ، وَأَصَابَهُ بِهَا قَدْرُهُ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرَأَتُهُ وَغُلَامُهُ ، فَأَوْصَاهُمَا: أَنْ اغْسِلَانِي ، وَكَفِّنَانِي ، وَضَعَانِي عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ ، فَأَوَّلُ رَكْبٍ يَمُرُّ بِكُمْ فَقُولُوا: هَذَا أَبُو ذَرٍّ؛ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَعِينُونَا عَلَى دَفْنِهِ ، فَلَمَّا مَاتَ فَعَلَا ذَلِكَ بِهِ ، ثُمَّ وَضَعَاهُ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ ، وَأَقْبَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فِي رَهْطٍ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، عُمَرَاءَ ، فَلَمْ يَرَعْهُمْ إِلَّا بِالْجَنَازَةِ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ ، قَدْ كَادَتْ الْإِبِلُ أَنْ تَطَّاهَا ، فَقَامَ إِلَيْهِ الْغُلَامُ فَقَالَ: هَذَا أَبُو ذَرٍّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعِينُونَا عَلَى دَفْنِهِ ، فَاسْتَهَلَّ عَبْدُ اللَّهِ بِيَكِّي وَيَقُولُ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَمُشِي وَخَذَكَ ، وَتَمُوتُ وَخَذَكَ ، وَتُبْعَتُ وَخَذَكَ» . ثُمَّ نَزَلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فَوَارَوْهُ^(٢) ، ثُمَّ حَدَّثَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَدِيثَهُ ، وَمَا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرِهِ إِلَى تَبُوكَ^(٣) .

- يَفْقِنُ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ مِنَ النَّصْرِ وَالظُّفْرِ لِأَصْحَابِهِ رضي الله عنهم:

١ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ: أُرْسِلَ بُنْدَارُ الْعِلْجِ: أَنْ أُرْسِلُوا إِلَيَّ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ رَجُلًا مِّنْكُمْ نُكَلِّمُهُ ، فَاخْتَارَ النَّاسُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ - رضي الله عنه - قَالَ جُبَيْرٌ: فَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ طَوِيلَ الشَّعْرِ أَعْوَرَ - ، فَأَتَاهُ ، فَلَمَّا رَجَعَ سَأَلْتَاهُ: مَا قَالَ لَهُ؟ فَقَالَ لَنَا: حَمِدْتُ اللَّهَ ، وَأَتْنَيْتُ عَلَيْهِ ، وَقُلْتُ: إِنَّا كُنَّا لَأَبْعَدَ النَّاسِ دَارًا ، وَأَشَدَّ النَّاسِ جُوعًا ، وَأَعْظَمَ النَّاسِ شِقَاءً ، وَأَبْعَدَ النَّاسِ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ ، حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا ، فَوَعَدَنَا النَّصْرَ فِي الدُّنْيَا وَالْجَنَّةِ فِي الْآخِرَةِ ، فَلَمْ نَزَلْ نَعْرِفُ مِنْ رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ مُنْذُ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَلَاحَ وَالنَّصْرَ حَتَّى أَتَيْنَاكُمْ ، وَإِنَّا وَاللَّهِ لَنَرَى مُلْكًا وَعَيْشًا لَا نَرْجِعُ عَنْهُ إِلَى الشَّقَاءِ أَبَدًا حَتَّى نَغْلِبَكُمْ عَلَى مَا فِي أَيْدِيكُمْ ، أَوْ نُقْتَلَ فِي أَرْضِكُمْ . الْحَدِيثُ^(٤) .

(١) أخرجه ابن سعد [٢/٢٣٣ - ٢٣٤] بإسناد رجاله ثقات .

(٢) طبقات ابن سعد [٤/٢٣٤ - ٢٣٥] بإسناد رجاله ثقات .

(٣) وهو قوله ﷺ: «يرحم الله أبا ذر يعيش وحده ويموت وحده» .

(٤) أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة [ص/١٩٨] وانظر الحديث التالي .

٢ - وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّه؛ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ الطَّوِيلَ فِي بَعْثِ الثُّعْمَانِ بْنِ مُقَرَّرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى أَهْلِ الْأَهْوَازِ ، وَأَتَتْهُمْ سَأَلُوا: أَنْ يُخْرِجَ إِلَيْهِمْ رَجُلًا . فَأَخْرَجَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ ، فَقَالَ تَرْجُمَانُ الْقَوْمِ: مَا أَنْتُمْ؟ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: نَحْنُ نَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ كُنَّا فِي شَقَاءٍ شَدِيدٍ وَبَلَاءٍ طَوِيلٍ ، نَمُصُّ الْجِلْدَ وَالتَّوْبَى مِنَ الْجُوعِ ، وَنَلْبَسُ الْوَبَرَ وَالشَّعَرَ ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ ، فَأَمَرَنَا نَبِيَّنَا؛ رَسُولُ رَبِّنَا ﷺ أَنْ نُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ ، أَوْ تُؤَدُّوا الْجُزْيَةَ؟ وَأَخْبَرَنَا نَبِيَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَسُولِهِ رَبِّنَا: أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى جَنَّةٍ وَنَعِيمٍ لَمْ يَزُ مِنْهُ قَطُّ ، وَمَنْ بَقِيَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابَكُمْ^(١) .

- مَا تَقَدَّمَ مِنْ كَلَامِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْيَقِينِ بِإِخْبَارِهِ ﷺ :

وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي بَابِ الدَّعْوَةِ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَكُونَنَّ الثَّالِثَةُ ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَهَا .

وَقَوْلُ هِشَامِ بْنِ الْعَاصِ وَغَيْرِهِ لِحَبْلَةَ بْنِ الْأَيْهَمِ فِي إِزْسَالِ الصَّحَابَةِ الْجَمَاعَةَ لِلدَّعْوَةِ: وَمَجْلِسُكَ هَذَا - فَوَاللَّهِ - لَتَأْخُذَنَّهُ مِنْكَ ، وَلَتَأْخُذَنَّ مَلَكَ الْمَلِكِ الْأَعْظَمِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ .

وَقَوْلُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِأَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي اهْتِمَامِ أَبِي بَكْرٍ بِإِزْسَالِ الْجُبُوشِ إِلَى الشَّامِ: أَرَى أَنَّكَ إِنْ سِرْتَ إِلَيْهِمْ بِتَفْسِيكَ - أَوْ بَعَثْتَ إِلَيْهِمْ - تُصِرْتَ عَلَيْهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَقَالَ: بَشَّرَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ ، وَمِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ ظَاهِرًا عَلَى كُلِّ مَنْ نَاوَاهُ حَتَّى يَقُومَ الدِّينُ وَأَهْلُهُ ظَاهِرُونَ» . فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَا أَحْسَنَ هَذَا الْحَدِيثَ ، لَقَدْ سَرَرْتَنِي بِهِ سَرَّكَ اللَّهُ .

وَسَيَأْتِي فِي التَّائِيذَاتِ الْغَيْبِيَّةِ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ أَخَذَ بِأُذُنِ الْأَسَدِ ، فَعَرَكَهَا وَنَحَاهُ عَنِ الطَّرِيقِ: مَا كَذَبَ عَلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا يُسَلِّطُ عَلَى ابْنِ آدَمَ مَا خَافَهُ ابْنُ آدَمَ ، وَلَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ لَمْ يَخَفْ إِلَّا اللَّهَ لَمْ يُسَلِّطْ عَلَيْهِ غَيْرُهُ» .

(١) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الجزية والموادعة [٣١٥٩] كما في ، فتح الباري [٢٥٨/٦] .

الْيَقِينُ بِمُجَازَاةِ الْأَعْمَالِ قُوَّةُ إِيْمَانِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ

- تَحَمُّلُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - آيَةً: ﴿ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ ﴾:

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤] اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَنُّوا عَلَى الرُّكَبِ، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نَطِيقُ، الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا نَطِيقُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ: ﴿ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ﴾ [البقرة: ٩٣]؟ بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ». فَلَمَّا أَقَرَّ بِهَا الْقَوْمُ، وَذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ، أُنْزِلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي إِثْرِهَا: ﴿ ءَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِيهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نَعْرِضُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ [البقرة: ٢٨٥]. فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦]؛ إِلَى آخِرِهِ (١).

٢ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ؛ كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ فَبَكَى، قَالَ: آيَةُ آيَةٍ؟ قُلْتُ: ﴿ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢٨٤] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ حِينَ أُنْزِلَتْ غَمَّتْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَمًّا شَدِيدًا، وَغَاطَتْهُمْ غَيْظًا شَدِيدًا - يَغْنِي وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْنَا - . إِنَّا كُنَّا نُوَاخِذُ بِمَا تَكَلَّمْنَا وَبِمَا نَعْمَلُ، فَأَمَّا قُلُوبُنَا فَلَيْسَتْ بِأَيْدِينَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا». فَقَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. قَالَ: فَنَسَخْتَهَا هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ ءَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ

(١) صحيح: أخرجه أحمد في المسند [٤١٢/٢]، ومسلم في كتاب الإيمان (١٢٥)، باب بيان تجاوز الله تعالى عن حديث النفس.

مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ ﴿البقرة: ٢٨٥﴾ إِلَى ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ ﴿البقرة: ٢٨٦﴾. فَتَجَوَّزَ لَهُمْ عَنْ حَدِيثِ النَّفْسِ ، وَأَخَذُوا بِالْأَعْمَالِ .

وَعِنْدَهُ أَيْضاً مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُخْتَصِراً ، وَفِيهِ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قُولُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا » . فَأَلْقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ ^(١) .

- مَا فَعَلَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عِنْدَمَا نَزَلَتْ : ﴿ وَلَوْ يَلْتَسُوا إِيْمَانَهُمْ يُظْلَمُوا ﴾ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُتَهَدُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالُوا : وَإِنَّمَا لَمْ يُظْلَمْ نَفْسُهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ ، إِنَّمَا قَالَ لِقَمَانُ لِإِيْمَنِهِ : ﴿ يَبْنَى لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣] ^(٢) .

- مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي قُوَّةِ الْإِيمَانِ :

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي صِفَةِ الصَّحَابَةِ : قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - حِينَ سُئِلَ : هَلْ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَضْحَكُونَ؟ قَالَ : نَعَمْ ؛ وَالْإِيمَانُ فِي قُلُوبِهِمْ أَعْظَمُ مِنَ الْجِبَالِ .

وَقَوْلُ عَمَّارٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَحْمُلِ الشَّدَائِدِ : أَجِدُ قَلْبِي مُطْمَئِنّاً بِالْإِيمَانِ . حِينَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَيْفَ تَجِدُ قَلْبَكَ؟ » . أَيْ : عِنْدَمَا أَخَذَهُ الْمُشْرِكُونَ ، فَلَمْ يَتْرَكُوهُ حَتَّى ذَكَرَ آلِهَتَهُمْ بِخَيْرٍ .

وَقَوْلُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْإِسْتِخْلَافِ : أَرَبَّرْتِي تُخَوِّفُونِي؟ أَقُولُ : اللَّهُمَّ اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمْ خَيْرَ أَهْلِكَ؟ .

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : لَأَنَا أَعْلَمُ بِاللَّهِ وَبِعُمَرٍ مِنْكُمْ .

وَقَوْلُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قَسْمِ جَمِيعِ مَا فِي بَيْتِ الْمَالِ لِلرَّجُلِ الَّذِي كَلَّمَهُ فِي إِنْقَاءِ الْمَالِ لِعَدُوٍّ أَوْ نَائِيَةٍ : جَرَى الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِكَ ، لَقَنَنِي اللَّهُ حُجَّتَهَا ، وَوَقَانِي

(١) صحيح : أخرجه أحمد (١/٣٣٢) ، ومسلم في كتاب الإيمان (١٢٧) باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في تفسير سورة لقمان ، [٤٧٧٦] ، فتح الباري (٨/٥١٣) .

شَرَّهَا ، أَعِدُّ لَهَا مَا أَعَدَّ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : طَاعَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ .

وفي رواية أخرى : وَاللَّهِ لَا أَغْصِينَ اللَّهَ لِعَدِّ .

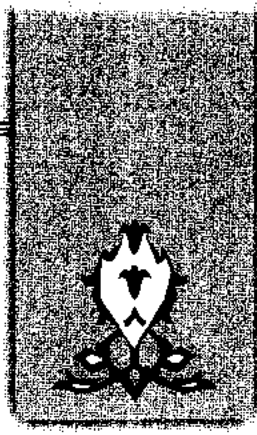
وفي أخرى : أَعِدُّ لَهُمْ تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ [الطلاق : ٢] .
الآية . وَقَوْلُ عَلِيٍّ - رضي الله عنه - فِي رَغْبَةِ الصَّحَابَةِ فِي الْإِنْفَاقِ : لَا يَصْدُقُ إِيْمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَكُونَ بِمَا فِي يَدِ اللَّهِ أَوْثَقَ مِنْهُ بِمَا فِي يَدِهِ عِنْدَ مَا أَرَادَ الصَّدَقَةَ عَلَى السَّائِلِ ، وَقَالَتْ فَاطِمَةُ - رضي الله عنها - : إِنَّمَا تَرَكْتُ سِتَّةَ دَرَاهِمٍ لِلدَّقِيقِ .

وَقَوْلُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ - رضي الله عنه - فِي رَدِّ الْمَالِ : لَا حَاجَةَ لِي فِي قَطِيعَتِكَ ،
نَزَلَتْ الْيَوْمَ سُورَةُ أَذْهَلْتُنَا عَنِ الدُّنْيَا : ﴿ أَمِ اتَّخَذُوا إِلَهًا مِّنَ الْأَرْضِ هُمْ يُنْشِرُونَ ﴾ [الأنبياء :
٢١] !

وَتَقَدَّمَ عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - رضي الله عنه -
مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ . فَكَانَ يَقُولُ : لَوْ أَنِّي أَكُونُ كَمَا أَكُونُ مَحَلٌّ حَالٍ مِنْ أَحْوَالِ ثَلَاثٍ
لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَمَا شَكَّكْتُ فِي ذَلِكَ : حِينَ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، وَحِينَ أَسْمَعُهُ ، وَإِذَا
سَمِعْتُ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِذَا شَهِدْتُ جَنَازَةً ، فَمَا شَهِدْتُ جَنَازَةً فَطُ فَحَدَّثْتُ
نَفْسِي سِوَى مَا هُوَ مَفْعُولٌ بِهَا ، وَمَا هِيَ صَائِرَةٌ إِلَيْهِ ^(١) ؟ .

* * *

(١) أخرجه الحاكم [٣/٣٨٨] ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح .



البَابُ الثَّانِي عَشَرَ

بَابُ

اجْتِمَاعِ الصَّحَابَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ

كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَجْتَمِعُونَ عَلَى الصَّلَوَاتِ فِي
الْمَسَاجِدِ ، وَيَزْعَبُونَ فِيهَا وَيُرْغَبُونَ إِلَيْهَا ، وَيَفْهَمُونَ مِنْ انْتِقَالِهَا
الْإِنْتِقَالَ مِنْ أَمْرٍ إِلَى أَمْرٍ ، وَمِنْ عَمَلٍ إِلَى عَمَلٍ ، وَكَيْفَ كَانُوا
يَتْرَكُونَ أَشْغَالَهُمْ بِمَا يُؤْمَرُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي فِيهَا تَقْوِيَةُ
الْإِيمَانِ وَصِفَاتِهِ ، وَنَشْرُ الْعِلْمِ وَأَعْمَالِهِ ، وَإِحْيَا الذِّكْرِ وَإِقَامَةُ
الدُّعَاءِ بِشَرَائِطِهِ؛ فَكَأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى ظَاهِرِ الْأَشْكَالِ ،
وَلَا يَسْتَفِيدُونَ إِلَّا مِنْ خَالِقِهَا وَالْمُتَصَرِّفِ فِيهَا.

بَابُ اجْتِمَاعِ الصَّحَابَةِ عَلَى الصَّلَاةِ تَرْغِيبِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ

- حَدِيثُ عُثْمَانَ وَسَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي ذَلِكَ :

عَنْ الْحَارِثِ مَوْلَى عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَلَسَ عُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمًا وَجَلَسْنَا مَعَهُ ، فَجَاءَ الْمُؤَدِّنُ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ - أَطْنُهُ يَكُونُ فِيهِ مُدٌّ^(١) - فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ قَامَ بِصَلَاةِ الظُّهْرِ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصُّبْحِ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الظُّهْرِ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعَصْرِ ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ ، ثُمَّ لَعَلَّهُ يَبِيتُ يَتَمَرَّعُ لَيْلَتُهُ ، ثُمَّ إِنْ قَامَ فَتَوَضَّأَ ، فَصَلَّى الصُّبْحَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ، وَهُنَّ الْحَسَنَاتُ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ» . قَالُوا: هَذِهِ الْحَسَنَاتُ ، فَمَا الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ يَا عُثْمَانُ؟ قَالَ: هِيَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ^(٢) .

- قِصَّةُ الْأَخَوَيْنِ اللَّذَيْنِ مَاتَ أَحَدُهُمَا شَهِيدًا وَأُخْرَ الْأَخَرُ :

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ: كَانَ رَجُلَانِ أَخَوَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَفْضَلَ مِنَ الْآخَرِ ، فَتَوَفَّى الَّذِي هُوَ أَفْضَلُهُمْ ، وَعَمَرَ الْآخَرُ بَعْدَهُ ، ثُمَّ تَوَفَّى ، فَذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضْلَ الْأَوَّلِ عَلَى الْآخَرِ ، فَقَالَ: «أَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي؟» . قَالُوا: بَلَى

(١) المد: ربع الصاع = ٦٧٨ غراماً .

(٢) أورده الهيثمي في كشف الأستار [٣٠٧٦] ، وقال: بعضه في الصحيح ، وأخرجه أحمد في المسند [٧١/١] ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد [٢٩٧/١]: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ، ورجاله رجال الصحيح ؛ غير الحارث بن عبد الله مولى عثمان بن عفان ؛ وهو ثقة ، والذي أشار إليه الهيثمي بقوله: بعضه في الصحيح: حديث حمران مولى عثمان ؛ الذي أخرجه البخاري [١٦٤] ، ومسلم [٢٢٦] .

يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يُدْرِيكَ مَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ؟»^(١). ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّمَا مِثْلُ الصَّلَاةِ كَمِثْلِ نَهْرِ جَارٍ بِيَابِ رَجُلٍ عَمَرَ^(٢) عَذِبٍ، يَفْتَحُهُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَاذَا تَرَوْنَ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ؟»^(٣).

- قَوْلُهُ ﷺ لِمَنْ أَدَّى أَزْكَانَ الْإِسْلَامِ: أَنْتَ مِنَ الصَّدِيقِينَ وَالشَّهَدَاءِ:

عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الْجُهَنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَصَلَيْتُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَأَدَيْتُ الزَّكَاةَ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَقُمْتُه، فَمِمَّنْ أَنَا؟ قَالَ: «مِنَ الصَّدِيقِينَ وَالشَّهَدَاءِ»^(٤).

- وَصِيَّتُهُ ﷺ بِالصَّلَاةِ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ:

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَتْ عَامَّةُ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَضَرَهُ الْوَفَاةُ: «الصَّلَاةُ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ». حَتَّى جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَزِّغُ بِهَا وَمَا يَفْضَحُ بِهَا لِسَانَهُ^(٥).

٢ - وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ آخِرُ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ: «الصَّلَاةُ، الصَّلَاةُ، وَاتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»^(٦).

- أَقْوَالُ زَيْدٍ وَخُذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الصَّلَاةِ:

١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ نُورٌ، وَإِذَا قَامَ

(١) في الأربعين ليلة التي عاشها بعد أخيه.

(٢) عمر: كثير.

(٣) صحيح: رواه مالك [١٧٤/١]، وأحمد [١٧٧/١]، وابن خزيمة [١٦٠/١]، والحاكم [٢٠٠/١]، وقال الهيثمي [٢٩٧/١]: رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) صحيح: أخرجه البزار - كما في كشف الأستار [٢٥] - وقال الهيثمي في المجمع [٤٦/١]: رجاله رجال الصحيح؛ خلا شَيْخِي البزار، وأرجو أنه إسناده حسن أو صحيح. هـ. ورواه ابن حبان في الصحيح [٣٤٢٩]، وابن خزيمة [٢٢١٢].

(٥) أخرجه ابن ماجه في الوصايا، باب هل أوصى رسول الله ﷺ؟ [٢٦٩٧].

(٦) إسناده صحيح: أخرجه أحمد [٧٨/١]، وأبو داود في الأدب (٥١٥٦)، باب في حق المملوك، وابن ماجه في الوصايا [٢٦٩٨]، باب هل أوصى رسول الله ﷺ؟

الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاةِ عُلِّقَتْ خَطَايَاهُ فَوْقَهُ ، فَلَا يَسْجُدُ سَجْدَةً إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَتَهُ^(١).

٢ - وَعَنْ حَدِيثَةٍ - رضي الله عنه - قَالَ : إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوئَهُ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ، اسْتَقْبَلَهُ اللَّهُ بِوَجْهِهِ يُنَاجِيهِ ، فَلَمْ يَضُرِفْهُ عَنْهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْصَرِفُ أَوْ يَلْتَفِتُ يَمِينًا أَوْ شِمَالًا^(٢).

- أَقْوَالُ ابْنِ مَسْعُودٍ وَسَلْمَانَ وَأَبِي مُوسَى رضي الله عنهم فِي الصَّلَاةِ :

١ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - قَالَ : مَا دُمْتُ فِي صَلَاةٍ فَأَنْتَ تَقْرَأُ بَابَ الْمَلِكِ ، وَمَنْ يَقْرَأُ بَابَ الْمَلِكِ يَفْتَحُ لَهُ^(٣).

٢ - وَعِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْهُ قَالَ : اخْمِلُوا حَوَائِجَكُمْ عَلَى الْمَكْتُوبَةِ^(٤).

٣ - وَعَنْهُ قَالَ : الصَّلَوَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ ، مَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ^(٥).

٤ - وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ : إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَضِعَتْ خَطَايَاهُ عَلَى رَأْسِهِ ، فَلَا يَقْرَأُ مِنْ صَلَاتِهِ حَتَّى تَتَفَرَّقَ عَنْهُ كَمَا تَتَفَرَّقُ عُذُوقُ النَّخْلَةِ ، تَسَاقُطُ يَمِينًا وَشِمَالًا^(٦).

٥ - وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ : أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ سَلْمَانَ يَنْظُرُ اجْتِهَادَهُ ، فَقَامَ يُصَلِّي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَرَ الَّذِي كَانَ يَنْظُرُ ، فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ سَلْمَانُ : حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ، فَإِنَّهُنَّ كَفَّارَاتٌ لِهَذِهِ الْجَرَاحَاتِ^(٧) مَا لَمْ يُصِْبِ الْمَقْتَلَةُ ، فَإِذَا أَمْسَى النَّاسُ كَانُوا عَلَى ثَلَاثِ مَنَازِلَ : فَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَلَيْهِ وَلَا لَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ ، فَرَجُلٌ اغْتَنَمَ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ وَغَفَلَ النَّاسُ ، فَقَامَ يُصَلِّي حَتَّى أَصْبَحَ فَذَلِكَ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ اغْتَنَمَ غَفْلَةَ النَّاسِ وَظُلْمَةَ اللَّيْلِ ، فَرَكِبَ رَأْسَهُ فِي الْمَعَاصِي ؛

(١) مصنف عبد الرزاق [٤٩/١].

(٢) مصنف عبد الرزاق [٢٥٧/٢].

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية [١٣٠/١] بإسناد رجاله ثقات.

(٤) مصنف عبد الرزاق [٤٨/١].

(٥) مصنف عبد الرزاق [٤٨/١] ، وأخرجه البزار والطبراني عن ابن مسعود (مرفوعاً) كما في مجمع

الزوائد [٢٩٨/١].

(٦) مصنف عبد الرزاق [٤٧/١].

(٧) الجراحات : المراد بها السيئات والخطايا.

فَذَلِكَ عَلَيْهِ وَلَا لَهُ ، وَرَجُلٌ صَلَّى الْعِشَاءَ ، وَنَامَ ، فَذَلِكَ لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ ، فَإِنَّكَ وَالْحَقِّقَةَ^(١) ، وَعَلَيْكَ بِالْقَصْدِ وَدَاوِمٌ^(٢) .

٦ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ : نُحْرِقُ عَلَى أَنْفُسِنَا ، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْمَكْتُوبَةَ كَفَّرَتْ الصَّلَاةُ مَا قَبْلَهَا ، ثُمَّ نُحْرِقُ عَلَى أَنْفُسِنَا ، فَإِذَا صَلَّيْنَا كَفَّرَتْ الصَّلَاةُ مَا قَبْلَهَا^(٣) .

رَغْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ وَشِدَّةُ اهْتِمَامِهِ بِهَا

- قَوْلُهُ ﷺ : جُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «حُبِّبَ إِلَيَّ الطَّيِّبُ ، وَالنِّسَاءُ ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»^(٤) .

- أَقْوَالُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم فِي قِيَامِهِ ﷺ اللَّيْلِ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ - أَوْ قَالَ : سَقَاهُ - فَقِيلَ لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ : «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟»^(٥) .

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَنْفَطِرَ قَدَمَاهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ غُفِرَ لَكَ؟ فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦) .

(١) الحقيقة: السير المتعب.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف [٤٨/١] ، الحديث [١٤٨] ، بإسناد رجاله موثقون ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٣٠٠/١] وقال : أخرجه الطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون .

(٣) مصنف عبد الرزاق [٤٦/١] ، الأثر [١٤٣] وإسناده صحيح .

(٤) أخرجه أحمد [١٩٩/٣] ، والنسائي [٦١/٧] وسنده حسن ، وصححه الحاكم [١٦٠/٢] ووافقه الذهبي .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري في التفسير ، [٤٨٣٦] ، باب ليغفر الله لك ما تقدم من ذنبك ، سورة الفتح ، ومسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم : ٧٩ - [٢٨١٩] باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة ، ص [٢١٧١/٤] .

(٦) صحيح : متفق عليه ؛ أخرجه البخاري في التهجد (١١٣٠) - باب قيام النبي ﷺ ، ومسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (٢٨١٩) باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة .

٣ - وَسُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: مَا كُنَّا نَشَاءُ مِنَ اللَّيْلِ أَنْ نَرَاهُ مُصَلِّياً إِلَّا رَأَيْنَاهُ، وَمَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ نَائِماً إِلَّا رَأَيْنَاهُ، وَكَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ مِنْهُ شَيْئاً، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ مِنْهُ شَيْئاً^(١).

٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَلَمْ يَزَلْ قَائِماً حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ، قُلْنَا: مَا هَمَمْتَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعُهُ^(٢).

- قِصَّةُ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَهُ ﷺ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ:

عَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ، قَالَ: ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ. فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا، فَافْتَتَحَ النَّسَاءَ، فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتْرَسِلاً؛ إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ»، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوَ مَنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»، فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ^(٣).

- أَمْرُهُ ﷺ فِي مَرَضِهِ بِأَنْ يُصَلِّيَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنَّاسِ:

١ - عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ فَذَكَرْنَا الْمُوَظَّةَ عَلَى الصَّلَاةِ وَالتَّعْظِيمِ لَهَا، قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأَذَّنَ بِأَلٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ؛ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَأَعَادَ فَأَعَادُوا لَهُ، فَأَعَادَ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «إِنْ كُنَّ

(١) صحيح: أخرجه البخاري في الصوم (١٩٧٢) و(١٩٧٣) باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره، ومسلم في الصيام - باب صيام النبي ﷺ.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في التهجد (١١٤١) باب قيام النبي ﷺ، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين (٧٧٣) باب استحباب تطويل القراءة...

(٣) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (٧٧٢)، باب استحباب تطويل القراءة...

صَوَاحِبُ يُوسُفَ^(١)، مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ، فَصَلَّى، فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفْسِهِ خِفَةً، فَخَرَجَ، يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رِجْلَيْهِ تَخْطَانِ مِنَ الْوَجَعِ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْ مَكَانَكَ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ^(٢).

٢ - وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْهَا قَالَتْ: لَقَدْ عَاوَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَى مُعَاوَدَتِهِ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ يَشَاءَ النَّاسُ بِأَبِي بَكْرٍ، وَإِلَّا أَنِّي عَلِمْتُ أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ مَقَامَهُ أَحَدٌ إِلَّا تَشَاءَ النَّاسُ بِهِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ يَعْدِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِي بَكْرٍ إِلَى غَيْرِهِ^(٣).

٣ - وَعَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ؛ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ، فَلَوْ أَمَرْتُ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا بِي إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ يَشَاءَ النَّاسُ بِأَوَّلِ مَنْ يَقُومُ فِي مَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَارْجَعْتُهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَ: «لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ؛ فَإِنَّكَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ»^(٤).

٤ - وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: بَلَى؛ ثَقُلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟». قُلْنَا: لَا؛ هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ». فَفَعَلْنَا، قَالَتْ: فَاعْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِنِوَاءٍ^(٥) فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟». قُلْنَا: لَا؛ هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ». فَفَعَلْنَا، فَاعْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِنِوَاءٍ فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟». قُلْنَا: لَا؛ هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَتْ: وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ، يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) في إظهار خلاف ما في الباطن.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الأذان (٧١٢) باب حد المريض أن يشهد الجماعة.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤٤٤٥) باب مرض النبي ﷺ.

(٤) صحيح: أخرجه مسلم في الصلاة (٤١٨) باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر...

(٥) لينوء: أي لينهض بجهد.

لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِأَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا رَقِيقًا ، فَقَالَ : يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ ، فَقَالَ : أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ . فَصَلَّى بِهِمْ تِلْكَ الْأَيَّامَ . فَذَكَرَ خُرُوجَهُ كَمَا تَقَدَّمَ ^(١) .

- فَرَحَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِرُؤْيَيْهِ ﷺ حِينَ نَظَرَ إِلَيْهِمْ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّيَ بِهِمْ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يُصَلِّيَ لَهُمْ فِي رَجْعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ سِتْرَ الْحُجْرَةِ ، يَنْظُرُ إِلَيْنَا ، وَهُوَ قَائِمٌ : كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ ، تَبَسَّمَ ، يَضْحَكُ ، فَهَمَمْنَا أَنْ نَفْتِنَ مِنَ الْفَرَحِ بِرُؤْيِيهِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَنَكْصُ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ ، وَظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَارِجٌ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَأَشَارَ إِلَيْنَا ﷺ : أَنْ أَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ ، وَأَزْخَى السِّتْرَ ، وَتُوفِّيَ مِنْ يَوْمِهِ ﷺ ^(٢) .

٢ - وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْهُ قَالَ : لَمْ يَخْرُجِ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثًا ، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَابِ فَرَفَعَهُ ، فَلَمَّا وَضَحَ وَجْهَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَا نَظَرْنَا مَنظُرًا كَانَ أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وَضَحَ لَنَا ، فَأَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ : أَنْ يَتَقَدَّمَ ، وَأَزْخَى النَّبِيُّ ﷺ الْحِجَابَ ، فَلَمْ يُقْدَرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ ﷺ ^(٣) .

رَغْبَةُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فِي الصَّلَاةِ وَشِدَّةُ اهْتِمَامِهِمْ بِهَا

اِنتِبَاهُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ إِغْمَائِهِ حِينَ نُودِيَ عَلَيْهِ بِالصَّلَاةِ :

عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ مُسَجًى ، فَقُلْتُ : كَيْفَ تَرَوْنَهُ؟ قَالُوا : كَمَا تَرَى . قُلْتُ : أَيْقِظُوهُ بِالصَّلَاةِ ؛ فَإِنَّكُمْ لَنْ تُوقِظُوهُ لَشَيْءٍ أَفْزَعَ لَهُ مِنَ الصَّلَاةِ . فَقَالُوا : الصَّلَاةُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ : هَا ؛ اللَّهُ

(١) صحيح: متفق عليه؛ أخرجه البخاري في الأذان (٦٧٨) باب إنما جعل الإمام ليؤتم به ، ومسلم في الصلاة (٤١٨) باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر .

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الأذان (٦٨٠) ، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة .

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في الموضع السابق ، ومسلم في الصلاة (٨٧٧) ، - باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر .

إِذَا ، وَلَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ . فَصَلَّى وَإِنْ جُرْحَهُ لَيَنْتَعِبُ دَمًا^(١) .

- رَغَبَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ كَانَ لَا يَكَادُ يَصُومُ ، وَقَالَ : إِنِّي إِذَا صُمْتُ ضَعُفْتُ عَنِ الصَّلَاةِ ، وَالصَّلَاةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الصَّيَامِ ، فَإِنْ صَامَ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ^(٢) .

- رَغَبَةُ أَبِي مُوسَى وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الصَّلَاةِ :

١ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي سَفَرٍ ، فَأَوَانَا اللَّيْلُ إِلَى بُسْتَانٍ حَزْبٍ ، فَتَزَلْنَا فِيهِ فَقَامَ أَبُو مُوسَى مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي - فَذَكَرَ مِنْ حُسْنِ صَوْتِهِ وَمِنْ قِرَائَتِهِ - قَالَ : وَجَعَلَ لَا يَمُرُّ بِشَيْءٍ إِلَّا قَالَهُ^(٣) ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ ، وَأَنْتَ الْمُؤْمِنُ تُحِبُّ الْمُؤْمِنَ ، وَأَنْتَ الْمُهَيِّمُ وَتُحِبُّ الْمُهَيِّمِينَ ، وَأَنْتَ الصَّادِقُ تُحِبُّ الصَّادِقَ^(٤) .

٢ - وَعَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ : تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَبْعَ لَيَالٍ ، فَكَانَ هُوَ وَخَادِمُهُ وَأَمْرَأَتُهُ يَغْتَبُونَ اللَّيْلَ أَثَلَاثًا^(٥) .

- رَغَبَةُ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ وَرَجُلٍ أَنْصَارِيٍّ آخَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الصَّلَاةِ :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ : أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطٍ لَهُ ، فَطَارَ دُبْسِيٌّ^(٦) فَطَفِقَ يَتَرَدَّدُ يَلْتَمِسُ مُخْرَجًا فَلَا يَجِدُ ، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ فَجَعَلَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ سَاعَةً ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ ، فَإِذَا هُوَ لَا يَذَرِي كَمْ صَلَّى ؟ فَقَالَ : لَقَدْ أَصَابَنِي فِي مَالِي هَذَا فِتْنَةٌ ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي أَصَابَهُ فِي صَلَاتِهِ ، وَقَالَ :

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات [٣/٢٥٠] ، والطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح كما في مجمع الزوائد [١/٢٩٥] .

(٢) قال الهيثمي [٢/٢٥٧] : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) والمعنى : إذا مرَّ بآية رحمة الله رحمته ، وإذا مرَّ بآية عذاب استعاذ بالله تعالى .

(٤) حلية الأولياء [١/٢٥٩] بإسناد رجاله ثقات .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري في الأطعمة (٥٤٤١) باب الحشف بعد باب القثاء بالربط .

(٦) دُبْسِيٌّ : طائر صغير لونه بين السواد والحمرة .

يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ صَدَقَةٌ ، فَضَعُهُ حَيْثُ شِئْتَ ^(١) .

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَيْضًا: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطٍ لَهُ بِالْقَفِّ - وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ - فِي زَمَانِ الثَّمَرِ ، وَالتَّخْلُ قَدْ ذُلَّتْ ؛ فَهِيَ مُطَوَّقَةٌ بِثَمَرِهَا ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا فَأَعْجَبَهُ مَا رَأَى مِنْ ثَمَرِهَا ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ ، فَإِذَا هُوَ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى ؟ فَقَالَ : لَقَدْ أَصَابَنِي فِي مَالِي هَذَا فِتْنَةٌ ، فَجَاءَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ يَوْمُئِذٍ خَلِيفَةٌ - فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ ، وَقَالَ : هُوَ صَدَقَةٌ ، فَاجْعَلْهُ فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ ، فَبَاعَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ بِخَمْسِينَ أَلْفًا ، فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْمَالُ الْخَمْسِينَ ^(٢) .

بِنَاءُ الْمَسَاجِدِ

- حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَطَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ :

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْمِلُونَ اللَّبَنَ إِلَى بِنَاءِ الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ ، قَالَ : فَاسْتَقْبَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَارِضٌ لَبَنَةً عَلَى بَطْنِهِ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا شَقَّتْ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ : نَاوِلْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « خُذْ غَيْرَهَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؛ فَإِنَّهُ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ » ^(٣) .

٢ - وَعَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَنَيْتُ الْمَسْجِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَانَ يَقُولُ : « قَرِّبِ الْيَمَامِيَّ إِلَى الطَّيْنِ ؛ فَإِنَّهُ أَحْسَنُكُمْ لَهَ مَسًّا وَأَشَدُّكُمْ مَنَكِبًا » ^(٤) .

- رَغْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَنْ يَكُونَ مَسْجِدُهُ كَعَرِيشِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَام :

١ - عَنِ الْحَسَنِ فِي بَيَانِ عَرِيشِ مُوسَى قَالَ : « إِذَا رَفَعَ يَدَهُ بَلَغَ الْعَرِيشَ » - يَعْنِي السَّقْفَ - ^(٥) .

٢ - وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ : كَانَتْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُدُوعًا مِنْ

(١) صحيح ، وأخرجه مالك في الموطأ [٩٨/١ - ٩٩] .

(٢) صحيح : أخرجه مالك في الموضع السابق .

(٣) أخرجه أحمد [٣٨١/٢] ، والطبراني ، ورجاله رجال الصحيح كما في مجمع الزوائد [٩/٢] .

(٤) أخرجه أحمد [٣٨١/٢] ، والطبراني ، ورجاله موثقون كما في مجمع الزوائد [٩/٢] ، وأخرجه

البيهقي في دلائل النبوة [٥٤٢/٢] .

(٥) دلائل النبوة للبيهقي [٥٤٢/٢] ، ونقله ابن كثير في تاريخه [٢١٥/٣] وقال : وهذا مرسل .

جُدُوعِ النَّخْلِ ، وَكَانَ سَقْفُهُ جَرِيداً وَخُوصاً ، لَيْسَ عَلَى السَّقْفِ كَثِيرٌ طِينٍ ، إِذَا كَانَ الْمَطَرُ امْتَلَأَ الْمَسْجِدُ طِيناً ، إِنَّمَا هُوَ كَهَيْئَةِ الْعَرِيشِ^(١) .

- سُجُودُهُ ﷺ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ فِي مَسْجِدِهِ :

وَفِي الصَّحِيحِ فِي لَيْلَةِ الْقَدَرِ : «وَإِنِّي أُرِيتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ» . فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَرَعَةً^(٢) ، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ ، فَمَطَرَتْ ، حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ - وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ - وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَنْبَيْهِ^(٣) .

- تَوْسِيعُ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ فِي عَهْدِ عُمرَ وَعُثْمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ نَافِعٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ - يَغْنِي ابْنَ عُمرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَخْبَرَهُ : أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنِياً بِاللِّبْنِ ، وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ ، وَعُمْدَتُهُ خَشَبُ النَّخْلِ ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - شَيْئاً ، وَزَادَ فِيهِ عُمرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَبَنَاهُ عَلَى بَنَائِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللِّبْنِ وَالْجَرِيدِ ، وَأَعَادَ عُمْدَتَهُ خَشَباً ، ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَبِيرَةً ، وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَصَةِ^(٤) ، وَجَعَلَ عُمْدَتَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ ، وَسَقَفَهُ بِالسَّاجِ^(٥) .

٢ - وَعَنْ مَخْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ : أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ ، فَكَرِهَ النَّاسُ ذَلِكَ ، وَأَحْبَبُوا أَنْ يَدْعَهُ عَلَى هَيْئَتِهِ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ بَنَى مَسْجِداً لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ»^(٦) .

٣ - وَرَوَى يَحْيَى عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَلٍ قَالَ : لَمَّا وَلَّى عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل (٢٩٥/٨) برقم (٣١٢٨) .

(٢) قزعة: القطعة الرقيقة من السحاب .

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في الصوم (٢٠١٦) باب الشمس ليلة القدر .

(٤) القصة: الجص أي ما تطلّى به البيوت .

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الصلاة (٤٤٦) ، أما الساج فهو نوع من الخشب - باب ببناء المسجد .

(٦) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب المساجد (٥٣٣) ، باب فضل بناء المساجد والحث عليها .

سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ كُلَّمَا نَاسُ أَنْ يَزِيدَ فِي مَسْجِدِهِمْ ، وَشَكُّوا إِلَيْهِ ضَيْقَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، حَتَّى إِنَّهُمْ لَيُصَلُّونَ فِي الرَّحَابِ . فَشَاوَرَ فِيهِ عُثْمَانُ أَهْلَ الرَّأْيِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَجْمَعُوا عَلَى أَنْ يَهْدِمَهُ ، وَيَزِيدَ فِيهِ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَهْدِمَ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَزِيدَ فِيهِ ، وَأَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ» ، وَقَدْ كَانَ لِي فِيهِ سَلَفٌ وَإِمَامٌ سَبَقَنِي وَتَقَدَّمَ بِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، كَانَ قَدْ زَادَ فِيهِ وَبَنَاهُ ، وَقَدْ شَاوَرْتُ أَهْلَ الرَّأْيِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجْمَعُوا عَلَى هَدْمِهِ وَبَنَائِهِ وَتَوْسِيعِهِ . فَحَسَّنَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ ذَلِكَ ، وَدَعَوْا لَهُ ، فَأَصْبَحَ فَدَعَا الْعُمَمَالُ ، وَبَاشَرَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ ، وَكَانَ رَجُلًا يَصُومُ الذَّهْرَ ، وَيُصَلِّي اللَّيْلَ ، وَكَانَ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَأَمَرَ بِالْقَصَّةِ الْمَنْخُولَةِ تُعْمَلُ بِطَنْ نَخْلٍ ، وَكَانَ أَوَّلُ عَمَلِهِ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ ، وَفَرَعَ مِنْهُ حِينَ دَخَلَتِ السَّنَةُ لِهَيْلَالِ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ ثَلَاثِينَ ، فَكَانَ عَمَلُهُ عَشْرَةَ أَشْهُرٍ^(١) .

- كِتَابُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَمْصَارِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ :

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ : لَمَّا افْتَتَحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْبُلْدَانَ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ عَلَى الْبَصْرَةِ بِأَمْرِهِ أَنْ يَتَّخِذَ لِلْجَمَاعَةِ مَسْجِدًا ، وَيَتَّخِذَ لِلْقَبَائِلِ مَسْجِدًا ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ انْضَمُّوا إِلَى مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ فَشَهِدُوا الْجُمُعَةَ ، وَكَتَبَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ عَلَى الْكُوفَةِ بِمِثْلِ ذَلِكَ ، وَكَتَبَ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ عَلَى مِصْرَ بِمِثْلِ ذَلِكَ ، وَكَتَبَ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ^(٢) : أَنْ لَا يَبْدُوا^(٣) إِلَى الْقُرَى ، وَأَنْ يَنْزِلُوا الْمَدَائِنَ ، وَأَنْ يَتَّخِذُوا فِي كُلِّ مَدِينَةٍ مَسْجِدًا وَاحِدًا ، وَلَا يَتَّخِذَ الْقَبَائِلُ مَسَاجِدَ كَمَا اتَّخَذَ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةِ وَأَهْلُ مِصْرَ . وَكَانَ النَّاسُ مُتَمَسِّكِينَ بِأَمْرِ عُمَرَ وَعَهْدِهِ^(٤) .

(١) وفاء الوفاء [١/ ٣٥٥ ، ٣٥٦] ، و«القرى لقاصد أم القرى» للمحب الطبري [ص/ ٦٢٩] .

(٢) أمراء الأجناد: مدن الشام الخمس: فلسطين ، والأردن ، وحمص ، وقنسرين ، ودمشق .

(٣) لا يبدوا: أي ألا يخرجوا .

(٤) مختصر تاريخ دمشق [١/ ٢٧٦] لابن منظور ، وقد نسب في كثير العمال لابن عساكر .

تنظيف المساجد وتطهيرها

- أَمْرُهُ ﷺ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الْبُيُوتِ وَتَطْهِيرُهَا :

- ١ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصْنَعَ الْمَسَاجِدَ فِي دُورِنَا ، وَأَنْ نَضْلِعَ صَنَعَتَهَا ، وَنُطَهِّرَهَا^(١) .
- ٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ فِي الدُّورِ ، وَأَنْ يُنْظَفَ وَيُطَيَّبَ^(٢) .

المشي إلى المساجد

- قِصَّةُ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي كَانَ يَسْعَى إِلَى الْمَسْجِدِ مِنْ بَيْتِهِ الْبَعِيدِ :

- ١ - عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنِّي ، وَكَانَ لَا تُحْطِئُهُ صَلَاةٌ^(٣) ، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلُمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ^(٤) ، قَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَنَزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يَكْتُبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرُجُوعِي إِلَى أَهْلِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ»^(٥) .
- ٢ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، بَيْتُهُ أَقْصَى بَيْتٍ فِي الْمَدِينَةِ ، فَكَانَ لَا تُحْطِئُهُ الصَّلَاةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَوَجَّعْتُ لَهُ ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ لَوْ أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا يَقِيكَ مِنَ الرَّمْضَاءِ وَيَقِيكَ مِنْ هَوَامِّ الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنْ يَبْتِيَ مُطْنَبٌ^(٦)

(١) أخرجه أحمد [٣٧١/٥] ، وأبو داود في الصلاة (٤٥٥) ، وفيه: أن من حدّته: عائشة رضي الله عنها باب اتخاذ المساجد في الدور ، وقال الهيثمي [١١/٢]: إسناده صحيح .

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود في الصلاة [٤٥٥] باب اتخاذ المساجد في الدور ، وابن ماجه في المساجد [٧٥٩] ، باب تطهير المساجد وتطبيخها ، وصححه ابن حبان [١٦٣٤] .

(٣) لا تخطئه الصلاة: لا تقوته .

(٤) الرمضاء: شدة الحر .

(٥) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب المساجد (٦٦٢) ، باب فضل انتظار الصلاة وكثرة الخطا إلى المساجد .

(٦) مطنّب: مشدود بحبال .

بَيَّنَّ مُحَمَّدٌ ﷺ ، فَحَمَلْتُ بِهِ جَمَلًا حَتَّى أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَدَعَاهُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَذَكَرَ أَنَّهُ يَرْجُو فِي أَثَرِهِ الْأَجَرَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ لَكَ مَا اخْتَسَبْتَ»^(١) .

- نَهَيْتُهُ ﷺ عَنِ الْإِسْرَاعِ إِلَى الصَّلَاةِ :

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رِجَالٍ خَلْفَهُ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ : «مَا شَأْنُكُمْ؟» . قَالُوا : أَسْرَعْنَا إِلَى الصَّلَاةِ ، قَالَ : «فَلَا تَفْعَلُوا؛ لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ مَا أَدْرَكَ ، وَلِيَقْضِيَ مَا فَاتَهُ»^(٢) .

لَمَّاذَا بَيَّنَّ الْمَسَاجِدُ وَمَاذَا كَانُوا يَفْعَلُونَ فِيهَا؟

- إِنكَارُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى أَغْرَابِيٍّ بَالٍ فِي الْمَسْجِدِ وَمَوْقِفُهُ ﷺ مِنْهُ :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ أَغْرَابِيٌّ فَقَامَ يَتَوَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : مَهْ! مَهْ! قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَزْرِمُوهُ»^(٣) . دَعَا . فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فَقَالَ لَهُ : «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لَشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذَرِ ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» - أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ^(٤) عَلَيْهِ^(٥) .

- قِصَّتُهُ ﷺ مَعَ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ جَلَسُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِي الْمَسْجِدِ :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : خَرَجَ مُعَاوِيَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب المساجد (٦٦٣) ، باب فضل الصلاة المكتوبة في جماعة وفضل انتظار الصلاة .

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين [٦٧٦] ، وقال الهيثمي [٣١/٢] : رجاله رجال الصحيح ، وهو متفق عليه بلفظ «وما فاتكم فاتموا» ، والحديث عند البخاري ومسلم : «إذا أتيت الصلاة فاتوها وعليكم السكينة ، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا» أخرجه البخاري في كتاب الأذان (٦٣٥) باب قول الرجل فاتتنا الصلاة ، ومسلم في المساجد (٦٠٢) باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة .

(٣) لا تزرموه: لا تقطعوا عليه بوله .

(٤) شنه: صبه .

(٥) صحيح: وأخرجه مسلم في الطهارة: ١٠٠ - [٢٨٥] ، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد ، ص [٢٣٧/١] .

حَلَقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَا أَجْلَسَكُمْ؟ قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ. قَالَ: اللَّهُ، مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا: مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ. قَالَ: أَمَّا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «مَا أَجْلَسَكُمْ؟» قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «اللَّهُ، مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟» قَالُوا: اللَّهُ مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: «أَمَّا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ»^(١).

- قِصَّتُهُ ﷺ مَعَ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ ، وَجُلُوسُهُ إِلَى أَصْحَابِ الْقُرْآنِ :

عَنْ أَبِي وَاقِدٍ الْحَارِثِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ ، فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَذْبَرَ ذَاهِبًا ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَرَاهُ اللَّهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَخَى ، فَاسْتَخَى اللَّهُ مِنْهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ»^(٢).

- انْطِلَاقُهُ ﷺ مِنَ الْمَسْجِدِ مَعَ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى يَهُودَ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «انْطَلِقُوا إِلَى الْيَهُودِ» . فَقَالَ : «أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا» . فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ . فَقَالَ : «ذَلِكَ أُرِيدُ ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا» . فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ ، فَقَالَ : «ذَلِكَ أُرِيدُ» ثُمَّ قَالَهَا الثَّالِثَةَ ، ثُمَّ قَالَ : «اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِسَ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ ، فَمَنْ يَجِدُ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِيعْهُ ، وَإِلَّا فَأَعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ»^(٣).

(١) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الذكر (٢٧٠١) - باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن .

(٢) متفق عليه : أخرجه البخاري في كتاب العلم (٩٦) ، باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ، ومسلم في كتاب السلام (٢١٧٦) ، باب من أتى مجلساً فوجد فيه فرجة .

(٣) متفق عليه : أخرجه البخاري في كتاب الجزية والموادعة ، [٣١٦٧] باب إخراج اليهود من جزيرة العرب كما في فتح الباري [٢٧٠/٦] ، ومسلم في الجهاد والسير : ٦١ - [١٧٦٥] باب إجلاء اليهود من الحجاز ، ص [١٣٨٧/٣] .

وَضَعُهُ ﷺ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَسْجِدِ حِينَ جُرْحَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ:

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: أَصِيبَ سَعْدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، يُقَالُ لَهُ حِبَّانُ بْنُ الْعَرِيقَةِ ، رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ ، فَضَرَبَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ خِيَمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ ، فَلَمَّا رَجَعَ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السَّلَاحَ وَاعْتَسَلَ ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْعُبَارِ فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ ، اخْرُجْ إِلَيْهِمْ . فَقَالَ ﷺ: «فَإَيْنَ؟» . فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ ، فَأَتَاهُمْ ﷺ فَتَزَلَّوْا عَلَى حُكْمِهِ ، فَرَدَّ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدٍ ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ: أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ ، وَأَنْ تُسَبَى النِّسَاءُ وَالذَّرِيَّةُ ، وَأَنْ تُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ .

قَالَ هِشَامٌ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ وَأَخْرَجُوهُ ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ، فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَزْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِنِي لَهُمْ حَتَّى أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ فَأَفْجُرْهَا وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا ، فَأَنْفَجَرْتُ مِنْ لَبَّتِهِ فَلَمْ يَرُعْهُمْ - وَفِي الْمَسْجِدِ خِيَمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ - إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ . فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْخِيَمَةِ ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قَبْلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْدُو جُرْحُهُ دَمًا ، فَمَاتَ مِنْهَا^(١) .

نَوْمُ أَهْلِ الصُّفَّةِ وَأَبِي ذَرٍّ وَبَعْضِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْمَسْجِدِ :

١ - عَنْ أَسْمَاءَ - يَغْنِي بِنْتُ يَزِيدَ -: أَنَّ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ خِدْمَتِهِ أَوَى إِلَى الْمَسْجِدِ - وَكَانَ هُوَ بَيْتَهُ - يَضْطَجِعُ فِيهِ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَوَجَدَ أَبَا ذَرٍّ مُنْجَدِلًا فِي الْمَسْجِدِ ، فَنَكَتَهُ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِجْلِهِ حَتَّى اسْتَوَى جَالِسًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَرَاكَ نَائِمًا؟» . قَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّ أَنَا؟ وَهَلْ لِي بَيْتٌ غَيْرُهُ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي أَمْرِ الْخِلَافَةِ^(٣) .

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في المغازي (٤١١٧) ، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ، ومسلم في الجهاد: ٦٧ - (١٧٦٩) باب جواز قتال من نقض العهد .

(٢) نكته: حرَّكه .

(٣) أخرجه أحمد [٤٥٧/٦] ، وذكره الهيثمي [٢٢/٢] وقال: رواه أحمد والطبراني ، وفيه شهر بن =

٢ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّهُ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ خِدْمَتِهِ أَتَى الْمَسْجِدَ فَاضْطَجَعَ فِيهِ^(١).

٣ - وَقَدْ تَقَدَّمَتْ قِصَصُ أَبِي ذَرٍّ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي النَّوْمِ فِي الْمَسْجِدِ فِي ضِيَافَةِ الْأَضْيَافِ^(٢).

٤ - وَعَنِ الْحَسَنِ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْقَائِلَةِ فِي الْمَسْجِدِ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ يَوْمِئِذٍ خَلِيفَةً يَقِيلُ فِي الْمَسْجِدِ^(٣).

٥ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كُنَّا وَنَحْنُ شَبَابٌ نَيْتٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ. وَعِنْدَهُ أَيْضاً عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نَجْمَعُ^(٤) ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَقِيلُ^(٥).

٦ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْجُلُوسَ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا عَلَيْهِ أَنْ يَضَعَ جَنْبَهُ ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا يَمَلَّ جُلُوسَهُ^(٦).

٧ - وَعَنْ خُلَيْدِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّوْمِ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ تَنَامُ لِصَلَاةٍ وَطَوَافٍ فَلَا بَأْسَ^(٧).

- إِنْزَالُهُ ﷺ وَقَدْ ثَقِيفَ فِي الْمَسْجِدِ :

عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَدِمَ وَقَدْ ثَقِيفَ عَلَى

= حوشب ، وفيه كلام ، وقد وثق: وثقه ابن معين ، وقال العجلي: شامي تابعي ثقة ، وكذا قال يعقوب بن شيبة ، وقال أحمد: ما أحسن حديثه ، ووثقه ، وقال أبو جعفر الطبري: كان فقيهاً قارناً عالماً ، مات سنة ١١١ هـ ، ميزان الاعتدال [٢٥٠/٢].

- (١) أخرجه الطبراني في الأوسط ، وقال الهيثمي: فيه شهر بن حوشب وقد وثق.
- (٢) وأخرج البخاري في باب القائلة في المسجد قصة نَوْمِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَسْجِدِ حِينَ غَاضَبَ فَاطِمَةَ ، وفيه: فجعل رسول الله ﷺ يمسحه عنه ، وهو يقول: «قم يا أبا تراب...».
- (٣) أخرجه البيهقي وابن عساكر كما في كنز العمال.
- (٤) نجمع: نصلي صلاة الجمعة.
- (٥) طرف من حديث مناقب عبد الله بن عمر: أخرجه عبد الرزاق [١٦٤٥] ، وأحمد [١٤٦/٢] ، وابن أبي شيبة [٤٩٥٠] ، والبخاري [٤٤٠] ، ومسلم [١٩٢٧/٤] ، وقول الرسول ﷺ: نعم الرجل عبد الله لو كان يقوم الليل.
- (٦) إسناده منقطع: الزهري لم يدرك الفاروق ، أخرجه ابن سعد [٢٩٤/٣] بإسناد رجاله ثقات.
- (٧) مصنف عبد الرزاق [٤٢٢/١] وإسناده صحيح.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ ، فَضَرَبَ لَهُمْ قُبَّةً فِي الْمَسْجِدِ ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا صَامُوا مَعَهُ ^(١) .

- مَا كَانَ يَفْعَلُهُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرَ الْعِبَادَةِ وَالذِّكْرِ:

لَقَدْ تَقَدَّمَتْ قِصَصُ قَسَمِ الطَّعَامِ وَالْمَالِ فِي بَابِ إِنْفَاقِ الْأَمْوَالِ ، وَقِصَّةُ بَيْعَةِ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْمَسْجِدِ فِي بَابِ الْبَيْعَةِ ، وَبَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْمَسْجِدِ فِي بَابِ اجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ ، وَقِصَّةُ دَعْوَةِ ضِمَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَإِسْلَامِهِ فِي الْمَسْجِدِ ، وَقِصَّةُ إِسْلَامِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَإِنْشَادِهِ الْقَصِيدَةَ الْمَعْرُوفَةَ فِي الْمَسْجِدِ فِي بَابِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ ، وَجُلُوسِ أَصْحَابِ الشُّورَى لِلْمَشُورَةِ فِي الْمَسْجِدِ فِي بَابِ اجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ ، وَقُعُودِ الصَّحَابَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعَدَوَاتِ فِي الْمَسْجِدِ فِي بَابِ إِنْفَاقِ الْمَالِ ، وَجُلُوسِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْمَسْجِدِ لِحَاجَةِ النَّاسِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ فِي الْخَوْفِ عَلَى بَسْطِ الدُّنْيَا ، وَبُكَاءِ أَبِي بَكْرٍ وَالصَّحَابَةِ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى فِرَاقِهِ ﷺ فِي بَابِ التَّعْلُقِ بِحُبِّ اللَّهِ وَحُبِّ رَسُولِهِ ﷺ .

مَاذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَكْرَهُونَ فِي الْمَسَاجِدِ؟

- كَرَاهِيئُهُ ﷺ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ مَنْ أَكَلَ الثُّومَ أَوْ الْبَصَلَ :

١ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ وَقَعَ النَّاسُ فِي الثُّومِ ، فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» ^(٢) .

٢ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ : ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ ؛ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْسَتَيْنِ : الْبَصَلَ وَالثُّومَ ،

(١) قال الهيثمي [٢٨/٢] : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه محمد بن إسحاق ، وهو مدلس ، وقد عنعنه .

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين رقم [٥٩٣] ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [١٧/٢] ، وقال : رواه الطبراني في الأوسط من رواية أبي القاسم ، ولم أجد من ذكره ، وبقي رجاله موثقون ، وأبو القاسم هو مولى أبي بكر الصديق ، صحابي ذكره ابن حجر في الإصابة [١٥٧/٤] وقال : شهد خيبر .

لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيَمْتِنْتُهُمَا طَبْخًا^(١) .

- كَرَاهِيَّتُهُ ﷺ التَّنَحُّمُ فِي الْمَسْجِدِ :

١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمًا إِذْ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ، فَتَغَيَّظَ عَلَى النَّاسِ ، ثُمَّ حَكَّهَا ، قَالَ : وَأَحْسِنُهَا قَالَ : فَدَعَا بِزَعْفَرَانٍ فَلَطَخَهُ بِهِ ، وَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبِلَ وَجْهَ أَحَدِكُمْ إِذَا صَلَّى ، فَلَا يَيْصُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ »^(٢) .

٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ : ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغَضِبًا فَقَالَ : « أَيُّحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَسْتَقْبِلَهُ رَجُلٌ فَيَيْصُقَ فِي وَجْهِهِ ؟ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ وَالْمَلَكُ عَنْ يَمِينِهِ ، فَلَا يَيْصُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ »^(٣) .

٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : إِنَّ الْمَسْجِدَ لَيَنْزَوِي مِنَ النُّخَامَةِ كَمَا تَنْزَوِي الْبُضْعَةُ أَوْ الْجِلْدَةُ فِي النَّارِ^(٤) .

- كَرَاهِيَّتُهُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ سَلَّ السَّيْفِ فِي الْمَسْجِدِ :

سُئِلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : عَنْ سَلِّ السَّيْفِ فِي الْمَسْجِدِ ؟ فَقَالَ : قَدْ كُنَّا نَكْرَهُ ذَلِكَ ، وَقَدْ كَانَ رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ بِالْبَلْبَلِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَمُرُّ بِهَا فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا وَهُوَ قَائِضٌ عَلَى نِصَالِهَا جَمِيعًا^(٥) .

- كَرَاهِيَّتُهُ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ نَشْدَانِ الصَّائِلَةِ فِي الْمَسْجِدِ :

١ - عَنْ بُرَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : مَنْ دَعَا إِلَيَّ

(١) صحيح : أخرجه مسلم في المساجد [٥٦٧] باب من أكل ثوماً أو بصلاً ، والنسائي [٤٣/٢] ، وابن ماجه [١٠١٤] .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في الصلاة [٤٠٦] ، ومسلم [٥٤٧] ، وأبو داود [٤٧٩] .

(٣) صحيح : أخرجه ابن خزيمة [٦٣/٢] ، وأبو داود [٤٨٠] ، وأحمد [٢٤/٣] .

(٤) مصنف عبد الرزاق [٤٣٣/١] باب النخامة في المسجد .

(٥) ذكره مؤلف حياة الصحابة من مصنف عبد الرزاق [٤٤٣/١] من طريق سليمان بن موسى ، عن جابر ، وفي ترجمة سليمان من التهذيب : أرسل عن جابر ، وقد أخرجه الشيخان بإسناد متصل من طريق ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، أما التصديق بالبلبل فهو عند مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر .

الْجَمَلِ الْأَخْمَرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا وَجَدْتُ، إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ»^(١).

٢ - وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعَ أَبِي بْنَ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجُلًا يَعْتَرِي^(٢) ضَالَّتُهُ فِي الْمَسْجِدِ فَعَضَهُ^(٣)، فَقَالَ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ مَا كُنْتَ فَاحِشًا، قَالَ: إِنَّا أُمِرْنَا بِذَلِكَ^(٤).

- كَرَاهِيَةُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَ الصَّوْتِ وَاللَّغَطَ وَإِنْشَادَ الشَّعْرِ فِي الْمَسْجِدِ:

١ - عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَرِيدٍ قَالَ: كُنْتُ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَخَصَّبَنِي رَجُلٌ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: اذْهَبْ فَأَتِنِي بِهِذَيْنِ، فَمَجِئْتُهُ بِهِمَا، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمَا؟ قَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟^(٥).

٢ - وَعَنْ سَالِمٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَنَى إِلَى جَانِبِ الْمَسْجِدِ رَحْبَةً، فَسَمَّاهَا الْبُطَيْحَاءَ، فَكَانَ يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْغَطَ أَوْ يَشْدَ شِعْرًا أَوْ يَرْفَعَ صَوْتًا فَلْيَخْرُجْ إِلَى هَذِهِ الرَّحْبَةِ^(٦).

٣ - وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَتَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِرَجُلٍ فِي شَيْءٍ، فَقَالَ: أَخْرِجَاهُ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاضْرِبَاهُ^(٧).

- كَرَاهِيَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِسْنَادَ الظُّهْرِ إِلَى قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ:

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا قَدْ أَسْنَدُوا ظُهُورَهُمْ إِلَى قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ بَيْنَ أَذَانِ الْفَجْرِ وَالْإِقَامَةِ، فَقَالَ: لَا تَحُولُوا بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ وَبَيْنَ صَلَاتِنَا^(٨).

(١) صحيح: أخرجه مسلم في المساجد [٥٦٩] باب النهي عن نشد الضالة في المسجد، وأحمد [٣٤٩/٢]، وابن حبان [١٦٥٠].

(٢) يعتري: يقصد ويطلب.

(٣) فَعَضَهُ: أي شتمه صريحاً.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف [٤٣٨/١]، ورجال إسناده ثقات.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الصلاة (٤٧٠) باب رفع الصوت في المسجد.

(٦) صحيح: أخرجه مالك في الموطأ - باب جامع الصلاة [٦٢/١].

(٧) إسناده صحيح: أخرجه عبد الرزاق في المصنف [٤٣٦/١]، الأثر [١٧٠٦].

(٨) قال الهيثمي [٢٣/٢]: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

اهْتِمَامُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِالْأَذَانِ

- رَفُضُهُ ﷺ اتِّخَاذَ النَّاقُوسِ وَالْبُوقِ لِلْإِعْلَامِ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْإِهْتِدَاءِ لِلْأَذَانِ :

عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عُمُومَةٍ لَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ : اهْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ لِلصَّلَاةِ : كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا؟ فَقِيلَ لَهُ : انْصَبْ رَايَةَ عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ ؛ فَإِذَا رَأَوْهَا آذَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ ، قَالَ : فَذُكِّرَ لَهُ الْقُنْعُ - يَعْنِي الشُّبُورُ^(١) . وَقَالَ زَيْادٌ : شُبُورُ الْيَهُودِ - فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ ، وَقَالَ : «هُوَ مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ» . قَالَ : فَذُكِّرَ لَهُ النَّاقُوسُ فَقَالَ : «هُوَ مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى» . فَانْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ مُهْتَمٌّ لَهُمْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرَى الْأَذَانَ فِي مَنْامِهِ . فَذُكِّرَ الْحَدِيثُ^(٢) .

- أَقْوَالُ بَعْضِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْأَذَانِ وَالْمُؤَذِّنِينَ :

١ - عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : قَدِمْنَا عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : مَنْ مُؤَذِّنُكُمْ؟ فَقُلْنَا : عَيْدُنَا وَمَوَالِينَا . فَقَالَ : إِنَّ ذَلِكَ مِنْكُمْ لِنَقْصٍ شَدِيدٍ ، لَوْ أَطَقْتُ الْأَذَانَ مِنَ الْخَلِيفَةِ^(٣) لَأَذَنْتُ^(٤) .

٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَا أَحَبُّ أَنْ يَكُونَ مُؤَذِّنُكُمْ عُمَيَّانُكُمْ ، قَالَ : وَأَحْسَبُهُ قَالَ : وَلَا قُرَاؤُكُمْ^(٥) .

- انْتِظَارُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الصَّلَاةَ حَتَّى ذَهَبَ نِصْفُ اللَّيْلِ :

عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : جَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا حَتَّى ذَهَبَ نِصْفُ اللَّيْلِ أَوْ بَلَغَ ذَلِكَ ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَالَ : «صَلَّى النَّاسُ وَرَجَعُوا وَأَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ ، أَمَا

(١) الشُّبُورُ : البوق الذي يُنفخ فيه .

(٢) متفق عليه : أخرجه البخاري في كتاب الأذان (٦٠٣) - باب بدء الأذان - ومسلم في الصلاة (٣٧٩) الباب المذكور .

(٣) الخليفة : الخلافة ، وهو مصدر يفيد الكثرة في تصريف أمور الخلافة .

(٤) إسناده صحيح : أخرجه عبد الرزاق في المصنف [١٨٦٩] ، وابن أبي شيبة [٢٣٤٨] ، والبيهقي في السنن [٤٣٣/١] .

(٥) رجاله ثقات : قاله الهيثمي في المجمع [٢/٢] ونسبه للطبراني في الكبير .

إِنكُمْ لَنْ تَرَالُوا فِي الصَّلَاةِ مَا انتَظَرْتُمُوهَا»^(١).

- قَوْلُهُ ﷺ لِمَنْ جَلَسَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَبَعْدَ الظُّهْرِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الثَّانِيَةَ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ ، فَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ ، وَعَقَّبَ^(٢) مَنْ عَقَّبَ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «هَذَا رَبُّكُمْ ، فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةُ ، يَقُولُ: عِبَادِي قَضَوْا فَرِيضَةً وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ الْآخَرَى»^(٣).

- قَوْلُهُ ﷺ لِمَنْ انتَظَرَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى فَقَالَ: «صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا ، وَلَمْ تَرَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ انتَظَرْتُمُوهَا»^(٤).

٢ - وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - مَرْفُوعًا: «إِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ ، وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، مَا لَمْ يَقُمْ مِنْ مُصَلَّةٍ أَوْ يُحَدِّثَ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ قَالَ: «لَا يَرَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّةٍ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ، وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحَدِّثَ» قِيلَ: وَمَا يُحَدِّثُ؟ قَالَ: يَقْسُو أَوْ يَضْرِبُ^(٥).

- تَرْغِيْبُهُ ﷺ فِي انتِظَارِ الصَّلَاةِ :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى

(١) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف [٤٠٩٢] ، ورواه أبو يعلى [١٩٣٥] ، وابن حبان [١٥٢٩].

(٢) عقب: يعني بقي في المسجد وانتظر صلاة أخرى.

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب المساجد [٨٠١] باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة ، وإسناده صحيح.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الأذان [٥٧٢] و[٦٦١] باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري [٦٥٩] ، ومسلم [٦٤٩] ، وأبو داود [٤٧١] ، ومالك [١٦١/١].

مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَكْفِّرُ بِهِ الدُّنُوبَ؟». قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَرُوهَاتِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ»^(١).

- قَوْلُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي نَزُولِ: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾:

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿نَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [السجدة: ١٦] نَزَلَتْ فِي انْتِظَارِ الصَّلَاةِ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةُ^(٢).

تَأْكِيدُ الْجَمَاعَةِ وَالِاهْتِمَامُ بِهَا

- اهْتِمَامُهُ ﷺ بِالْجَمَاعَةِ وَعَدَمُ تَرْخِيصِهِ لِلأَعْمَى بِتَرْكِهَا:

عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا ضَرِيرٌ شَاسِعُ الدَّارِ، وَلِي قَائِدٌ لَا يَلَاؤُمْنِي، فَهَلْ تَجِدُ لِي رُخْصَةً أَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: «أَتَسْمَعُ النَّدَاءَ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً».

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَأَى فِي الْقَوْمِ رَقَّةً^(٣)، فَقَالَ: «إِنِّي لَأَهْمُّ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إِمَامًا، ثُمَّ أَخْرُجُ فَلَا أَقْدِرُ عَلَى إِنْسَانٍ يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَحْرَقْتُهُ عَلَيْهِ». فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ نَخْلًا وَشَجَرًا، وَلَا أَقْدِرُ عَلَى قَائِدٍ كُلِّ سَاعَةٍ: أَيْسَعُنِي أَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: «أَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَأْتِهَا»^(٤).

- قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْجَمَاعَةِ:

١ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يَنَادِي بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى،

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه [١٠٣٦].

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي [٣١٩٦] باب تفسير سورة السجدة ، والطبري في التفسير [١٠١/٢١].

(٣) رقة: قلة.

(٤) صحيح: أخرجه أحمد [٤٢٣/٣] ، وأبو داود في الصلاة (٥٥٢) ، باب التشديد في ترك الجماعة.

وَأَنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى ، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ، ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً ، وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ ، وَلَقَدْ رَأَيْنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُتَافِقٌ مَعْلُومُ التَّفَاقِ ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يَهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يَقَامَ فِي الصَّفِّ .

وفي رواية: لَقَدْ رَأَيْنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا مُتَافِقٌ قَدْ عَلِمَ نِفَاقَهُ أَوْ مَرِيضٌ ، إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَمْشِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلَاةَ ، وَقَالَ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى ، وَإِنْ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَدَّنُ فِيهِ ^(١) .

٢ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَأْتِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ آمِنًا فَلْيَأْتِ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ ، فَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى ، وَمِمَّا سَنَّهُ لَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ وَلَا يَقُلْ: إِنَّ لِي مُصَلًى فِي بَيْتِي فَأُصَلِّي فِيهِ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ لَضَلَلْتُمْ ^(٢) .

- إِسَاءَةُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الظَّنُّ فِيمَنْ تَرَكَ الْجَمَاعَةَ فِي الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ :

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كُنَّا إِذَا فَقَدْنَا الرَّجُلَ فِي الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ أَسَآنَا بِهِ الظَّنَّ ^(٣) .

- قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَنْ شَغَلَهُ قِيَامُ اللَّيْلِ عَنْ جَمَاعَةِ الْفَجْرِ :

١ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَدَ سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَأَنَّ عُمَرَ عَدَا إِلَى الشُّوقِ - وَمَسَكَنُ سُلَيْمَانَ بَيْنَ الْمَسْجِدِ وَالشُّوقِ - فَمَرَّ عَلَى الشَّقَاءِ أُمِّ سُلَيْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ لَهَا: لَمْ أَر

(١) صحيح: رواه مسلم في كتاب المساجد [٦٥٤] باب فضل صلاة الجماعة ، وأبو داود [٥٥٠] ، والنسائي [١٠٨/٢] ، ابن ماجه [٧٧٧] .

(٢) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» [٢٣٥/١] بإسناد رجاله ثقات .

(٣) صحيح: قال الهيثمي [٤٠/٢]: رواه الطبراني والبراز ، ورجال الطبراني موثقون ، ورواه ابن خزيمة [٣٧١/٢] ، والحاكم [٢١١/١] وصححه ، ووافقه الذهبي .

سُلَيْمَانَ فِي الصُّبْحِ ، فَقَالَتْ لَهُ : إِنَّهُ بَاتَ يُصَلِّيَ فَعَلَبْتُهُ عَيْنَاهُ . فَقَالَ عُمَرُ : لَأَنْ أَشْهَدَ صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي الْجَمَاعَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُومَ لَيْلَةً^(١) .

٢ - وَعَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : جَاءَتِ الشُّفَاءُ - إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ - عُمَرَ فِي رَمَضَانَ فَقَالَتْ : مَا لِي لَمْ أَرِ أَبَا حَثْمَةَ - لِزَوْجِهَا - شَهِدَ الصُّبْحَ ؟ قَالَتْ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ دَأْبَ لَيْلَتِهِ ، فَكَيْسَلٌ أَنْ يَخْرُجَ ، فَصَلَّى صُبْحَهُ ثُمَّ رَقَدَ . فَقَالَ : وَاللَّهِ لَوْ شَهِدَهَا لَكَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ دَأْبِ لَيْلَتِهِ^(٢) .

٣ - وَعِنْدَهُ أَيْضاً عَنِ الشُّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ بَنِي عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَوَجَدَ عِنْدِي رَجُلَيْنِ نَائِمَيْنِ فَقَالَ : وَمَا شَأْنُ هَذَيْنِ مَا شَهِدَا مَعَنَا الصَّلَاةَ ؟ قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، صَلَّيْنَا مَعَ النَّاسِ وَكَانَ ذَلِكَ فِي رَمَضَانَ فَلَمْ يَرَا يُصَلِّيَانِ حَتَّى أَصْبَحَا ، وَصَلَّيْنَا الصُّبْحَ وَنَامَا . فَقَالَ عُمَرُ : لَأَنْ أَصَلِّيَ الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصَلِّيَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ^(٣) .

- قَوْلُ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ وَفِعْلُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِذَا فَاتَتْهُ الْعِشَاءُ فِي الْجَمَاعَةِ :

عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ مُغْضَبٌ ، فَقُلْتُ : مَا أَغْضَبَكَ ؟ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا أَغْرِفُ مِنْ أَمْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ شَيْئاً إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعاً^(٤) .

تَسْوِيَةُ الصُّفُوفِ وَتَرْتِيبُهَا

- اهْتِمَامُهُ ﷺ بِتَسْوِيَةِ صُفُوفِ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الصَّلَاةِ :

١ - عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي نَاحِيَةَ الصَّفِّ وَيُسَوِّي بَيْنَ صُدُورِ الْقَوْمِ وَمَنَاكِبِهِمْ ، وَيَقُولُ : « لَا تَخْتَلِفُوا ، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ » ،

(١) صحيح : رواه مالك في الموطأ [١/١٣١] .

(٢) صحيح : أخرجه عبد الرزاق [١/٥٢٦] .

(٣) مصنف عبد الرزاق الموضوع السابق .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الأذان (٦٥٠) ، باب فضل صلاة الفجر في جماعة .

إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ»^(١).

٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟». فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: «يُثْمُونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى، وَيَتَرَاصُونَ فِي الصَّفِّ»^(٢).

٣ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَوْمَأَ إِلَيْنَا أَنْ نَجْلِسَ، فَجَلَسْنَا، فَقَالَ: «مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَصُفُّوا كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ؟». فَذَكَرَ نَحْوَهُ»^(٣).

٤ - وَعَنِ الْعُمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْفِدَاحَ، حَتَّى رَأَانَا أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يَكْثُرُ فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ، فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ لَتَسَوَّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجْهِكُمْ».

وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَابْنِ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ قَالَ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يُلْزِقُ مِنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ، وَرُكْبَتَهُ بِرُكْبَةِ صَاحِبِهِ، وَكَعْبَهُ بِكَعْبِهِ»^(٤).

- أَمْرُ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ قَبْلَ التَّكْبِيرِ :

١ - عَنْ ثَافِعٍ: أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، فَإِذَا جَاؤُوا فَأَخْبَرُوهُ أَنْ قَدْ اسْتَوَتْ كَبَّرَ»^(٥).

٢ - وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، وَيَقُولُ: تَقَدَّمْ

(١) صحيح: أخرجه ابن خزيمة في صحيحه [٢٦/٣]، وأبو داود [٦٦٤]، والنسائي [٨٩/٢ - ٩٠]، وأحمد [٢٨٥/٤].

(٢) صحيح: أخرجه مسلم في الصلاة [٤٣٨] باب الأمر بالسكون في الصلاة، والنسائي [٨٣/٢]، وأبو داود [٦٨٠]، وابن ماجه [٩٩٢].

(٣) انظر ما قبله.

(٤) صحيح: رواه البخاري [٧١٧]، ومسلم [٤٣٦]، وغيرهما، ورواية أبي داود [٦٦٢]، وابن حبان [٢١٧٣].

(٥) صحيح: أخرجه مالك في كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف، وعبد الرزاق [٤٧/٢].

يَا فُلَانُ ، تَقَدَّمَ يَا فُلَانُ ، وَأَرَاهُ قَالَ : لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَسْتَأْخِرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ^(١) .

٣ - وَعَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ إِذَا تَقَدَّمَ إِلَى الصَّلَاةِ يَنْظُرُ إِلَى الْمَنَاقِبِ وَالْأَقْدَامِ^(٢) .

- قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا تُقَامُ الصَّلَاةُ حَتَّى تَكْمُلَ بِنَا الصُّفُوفُ^(٣) .

اِسْتِغَاثَةُ الْإِمَامِ بِخَوَانِجِ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ الْإِقَامَةِ

- اِسْتِغَاثَةُ ﷺ بِذَلِكَ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَتْ الصَّلَاةُ تُقَامُ ، فَيَكَلِّمُ الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَاجَةٍ تَكُونُ لَهُ ، فَيَقُومُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، فَمَا يَزَالُ قَائِمًا يَكَلِّمُهُ ، فَرُبَّمَا رَأَيْتُ بَعْضَ الْقَوْمِ يَنْعَسُ مِنْ طُولِ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ^(٤) .

٢ - وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : وَكَانَ لَهُ عُودٌ يَسْتَمْسِكُ عَلَيْهِ^(٥) .

الْإِمَامَةُ وَالْإِقْتِدَاءُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

- قَوْلُ أَبِي سُفْيَانَ فِي طَاعَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِلنَّبِيِّ ﷺ حِينَمَا رَأَاهُمْ يُصَلُّونَ :

عَنْ عِكْرَمَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ فِي صَلَاحِ الْحُدَيْبِيَّةِ وَفَتْحِ مَكَّةَ ، وَفِيهِ : فَقَالَ لَهُ : «يَا أَبَا سُفْيَانَ أَسْلِمَ تَسْلَمُ» . فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَذَهَبَ بِهِ الْعَبَّاسُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا نَارَ النَّاسِ لِيَطْهُرَهُمْ ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ :

(١) صحيح : أخرجه عبد الرزاق [٥٣/٢] باب من ينبغي أن يكون في الصف الأول .

(٢) الموضوع السابق .

(٣) صحيح : أخرجه أحمد [٤١٩/١] ، وقال الهيثمي [٩٠/٢] : رجاله رجال الصحيح .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٥٠٤/١) وإسناده صحيح .

(٥) في مصنف عبد الرزاق (٥٠٣/١) من حديث عروة : جعل له عود في القبلة كالوتد يستمسك عليه لذلك .

يَا أَبَا الْفَضْلِ مَا لِلنَّاسِ أَمْرُوا بِشَيْءٍ؟ قَالَ: لَا؛ وَلَكِنَّهُمْ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ. فَأَمَرَهُ الْعَبَّاسُ فَنَوَّضًا، ثُمَّ دَمَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ كَبَّرَ فَكَبَّرَ النَّاسُ، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا، ثُمَّ رَفَعَ فَرَفَعُوا، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ طَاعَةَ قَوْمٍ جَمَعَهُمْ مِنْ هَهُنَا وَمِنْ هَهُنَا، وَلَا فَارِسَ الْأَكَارِمِ، وَلَا الرُّومَ ذَاتَ الْقُرُونِ بِأَطْوَعَ مِنْهُمْ لَهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا أَبَا الْفَضْلِ أَصْبَحَ ابْنُ أَخِيكَ عَظِيمُ الْمُلْكِ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: إِنَّهُ لَيْسَ بِمُلْكٍ، وَلَكِنَّهَا نَبُوءَةٌ^(١).

- صَلَاةُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ خَلَفَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ:

١ - وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي رَغَبَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - عِنْدَ أَحْمَدَ^(٢) وَغَيْرِهِ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِأَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا رَقِيقًا، فَقَالَ: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ. فَصَلَّى بِهِمْ تِلْكَ الْأَيَّامَ^(٣).

وَفِي حَدِيثِهَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ^(٤): فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. وَأَعَادَ فَأَعَادُوا، فَأَعَادُوا لَهُ فَأَعَادَ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «إِنْ كُنَّ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ».

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُمَعَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا اسْتُعِزَّ^(٥) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عِنْدَهُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ دَعَا بِلَالٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِلصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُوا مَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ». قَالَ فَخَرَجْتُ، فَإِذَا عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي النَّاسِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - غَائِبًا، فَقُلْتُ: قُمْ يَا عُمَرُ فَصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَ: فَقَامَ، فَلَمَّا كَبَّرَ عُمَرُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَوْتَهُ - وَكَانَ عُمَرُ رَجُلًا مُجْهَرًا - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَيْنَ أَبُو بَكْرٍ؟ يَأْتِي اللَّهُ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ، يَأْتِي اللَّهُ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ». قَالَ: فَبَعَثَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَجَاءَ بَعْدَ مَا صَلَّى عُمَرُ تِلْكَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُمَعَةَ قَالَ لِي

(١) مرسل: إسناده صحيح؛ أخرجه أبي أبي شيبة في المصنف (٣٨٠٥٧).

(٢) في المسند (٥٢/٢) بإسناد صحيح.

(٣) من يوم الخميس إلى فجر الإثنين.

(٤) في الأذان (٦٦٤) باب حد المريض أن يشهد الجماعة.

(٥) استُعِزَّ: اشتد به المرض.

عُمَرُ: وَيَحَكَ ، مَاذَا صَنَعْتَ يَا بَنَ رَمْعَةَ؟ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ حِينَ أَمَرْتَنِي إِلَّا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي بِذَلِكَ ، لَوْلَا ذَلِكَ مَا صَلَّيْتُ ، قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَكِنْ حِينَ لَمْ أَرِ أَبَا بَكْرٍ رَأَيْتُكَ أَحَقَّ مَنْ حَضَرَ بِالصَّلَاةِ^(١) .

- قَوْلُ عُمَرَ فِي إِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَتِ الْأَنْصَارُ: مِمَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ . فَأَتَاهُمْ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ؟ فَأَيْتُكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ^(٢) .

- اقْتِدَاءُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِالْمَوَالِي :

١ - عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي أُسَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - صَنَعَ طَعَامًا ، ثُمَّ دَعَا أَبَا ذَرٍّ ، وَحَدِيقَةَ ، وَابْنَ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَتَقَدَّمَ أَبُو ذَرٍّ لِيُصَلِّيَ بِهِمْ ، فَقَالَ لَهُ حَدِيقَةُ: وَرَاءَكَ ، رَبُّ الْبَيْتِ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ . فَقَالَ لَهُ أَبُو ذَرٍّ: كَذَلِكَ يَا بَنَ مَسْعُودٍ؟ قَالَ: نَعَمْ . فَتَأَخَّرَ أَبُو ذَرٍّ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَقَدَّمُونِي وَأَنَا مَمْلُوكٌ فَأَمَنْتُهُمْ^(٣) .

٢ - وَعَنْ نَافِعٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ بَطَائِفَةِ الْمَدِينَةِ ، قَالَ: وَلَعَبَدُ اللَّهِ بَنِي عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ أَرْضٌ ، وَإِمَامُ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ مَوْلَى وَمَسْكَنُ ذَلِكَ الْمَوْلَى وَأَصْحَابِهِ ثُمَّ ، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ يَشْهَدُ الصَّلَاةَ ، فَقَالَ الْمَوْلَى: تَقَدَّمَ فَصَلِّ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ تُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِكَ . فَصَلَّى الْمَوْلَى^(٤) .

- صَلَاةُ قُرَاتِ بْنِ حَيَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَسْجِدِهِ خَلْفَ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَمْرِهِ ﷺ ذَلِكَ :

عَنْ قَيْسِ بْنِ زُهَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ انْطَلَقْتُ مَعَ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّبِيعِ إِلَى مَسْجِدِ قُرَاتِ بْنِ حَيَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَالَ لَهُ: تَقَدَّمَ ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ

(١) أخرجه أحمد (٣٢٢/٤) ، وأبو داود في كتاب السنة (٤٦٦٠) باب استخلاف أبي بكر رضي الله عنه .

(٢) أخرجه النسائي في كتاب الإمامة (٧٤/٢) باب إمامة أهل العلم والفضل .

(٣) مصنف عبد الرزاق (٣٨١٨) بإسناد رجاله ثقات .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٣٨٥٠) بإسناد صحيح .

لَا تَقْدَمُكَ وَأَنْتَ أَكْبَرُ مِنِّي سِتًّا، وَأَقْدَمُ مِنِّي هِجْرَةً، وَالْمَسْجِدُ مَسْجِدُكُمْ، فَقَالَ فُرَاتٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِيكَ شَيْئًا، لَا أَتَقَدَّمُ أَبَدًا، قَالَ: أَشْهَدُكَ يَوْمَ أَتَيْتُهُ يَوْمَ الطَّائِفِ قَبْعَتِي عَيْنًا؟ قَالَ: نَعَمْ. فَتَقَدَّمَ حَنْظَلَةُ فَصَلَّى بِهِمْ، فَقَالَ فُرَاتٌ: يَا بَنِي عَجَلٍ، إِنِّي قَدَّمْتُ هَذَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ عَيْنًا إِلَى الطَّائِفِ، فَجَاءَهُ الْخَبَرُ فَقَالَ: «صَدَقْتُ، أَرْجِعْ إِلَى مَتْرِكَ؛ فَإِنَّكَ قَدْ سَهَرْتَ اللَّيْلَةَ». فَلَمَّا وَلَّى قَالَ لَنَا: «اتُّمُوا بِهَذَا وَأَشْبَاهِهِ»^(١).

- اسْتِخْلَافُ نَافِعٍ أَمِيرِ مَكَّةَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَلَى الصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَثَنَاءَ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى فِعْلِهِ :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى مَكَّةَ، فَاسْتَقْبَلَنَا أَمِيرُ مَكَّةَ نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: مَنْ اسْتِخْلَفْتَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ؟ قَالَ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِزَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -. قَالَ: عَمَدْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمَوَالِي فَاسْتِخْلَفْتُهُ عَلَى مَنْ بِهَا مِنْ قُرَيْشٍ، وَأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ؛ وَجَدْتُهُ أَقْرَأَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَمَكَّةَ أَرْضٌ مُحْتَضَرَةٌ، فَأَخْبَيْتُ أَنْ يَسْمَعُوا كِتَابَ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ حَسَنِ الْقِرَاءَةِ. قَالَ: نَعَمْ مَا رَأَيْتُ، إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِزَى مِمَّنْ يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِالْقُرْآنِ^(٢).

- تَأْخِيرُ الْمِسُورِ إِمَامًا لَا يَفْصَحُ بِكَلَامِهِ وَرِضَا عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِذَلِكَ :

عَنْ عُبيدِ بْنِ عُمَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: اجْتَمَعَتْ جَمَاعَةٌ فِي بَعْضِ مَاءٍ حَوْلَ مَكَّةَ - قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: بِأَعْلَى الْوَادِي هَهُنَا - قَالَ: وَفِي الْحَجِّ، فَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي السَّائِبِ الْمَخْزُومِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَعْجَمِيَّ اللِّسَانِ، فَأَخَّرَهُ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقَدَّمَ غَيْرَهُ، فَبَلَغَ عُمرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ بِشَيْءٍ حَتَّى جَاءَ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا جَاءَ الْمَدِينَةَ عَرَفَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ الْمِسُورُ: أَنْظِرْنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ أَعْجَمِيَّ اللِّسَانِ وَكَانَ فِي الْحَجِّ، فَحَسِبْتُ أَنْ يَسْمَعَ بَعْضُ الْحُجَّاجِ قِرَاءَتَهُ فَيَأْخُذَ بِعُجْمَتِهِ. فَقَالَ: أَوْ هُنَالِكَ ذَهَبْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَصَبْتَ^(٣).

(١) قال الهيثمي (٢/٦٥): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده (١/١٨٦): ٧٢ - (٢١١) وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٢/٤٠٠)، الأثر (٣٨٥٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٨٩) وإسناده صحيح.

- مَخَالَفَةُ أَنَسِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَمُخَالَفَةُ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فِي الصَّلَاةِ :

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ كَانَ يُخَالِفُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا؟ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةً ، مَتَى تَوَافَقَهَا أَصَلِّي مَعَكَ ، وَمَتَى تَخَالَفَهَا أَصَلِّي ، وَانْقَلَبْتُ إِلَى أَهْلِي ^(١) .

٢ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ كَانَ يُخَالِفُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ فِي صَلَاتِهِ ، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ : مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةً ، إِنْ وَاَفَقْتَهُ وَافَقْتُكَ ، وَإِنْ خَالَفْتَهُ صَلَّيْتُ ، وَانْقَلَبْتُ إِلَى أَهْلِي ^(٢) .

- قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنَسٍ وَعَدِيِّ فِي صَلَاةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ خَلْفَهُ ﷺ :

١ - عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْجَلِّيِّ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِكُمْ؟ قَالَ : وَمَا أَتَكْرَهُمْ مِنْ صَلَاتِي؟ قُلْتُ : أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ : نَعَمْ ؛ وَأَوْجَزَ . قَالَ : وَكَانَ قِيَامُهُ قَدَرُ مَا يَنْزِلُ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْمَنَارَةِ وَيَصِلُ إِلَى الصَّفِّ ^(٣) .

٢ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَقَدْ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً لَوْ صَلَّاهَا أَحَدُكُمْ الْيَوْمَ لَعَبَسْتُهَا عَلَيْهِ ^(٤) .

٣ - وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى مَجْلِسِهِمْ ، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَتَقَدَّمَ إِمَامُهُمْ فَأَطَالَ الصَّلَاةَ فِي الْجُلُوسِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : مَنْ أَمَّنَا مِنْكُمْ فَلَيْسَ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ ، فَإِنَّ خَلْفَهُ الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ وَالْمَرِيضَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَذَا الْحَاجَةِ ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ تَقَدَّمَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ ، وَأَتَمَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، وَتَجَوَّزَ فِي الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : هَكَذَا كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٥) .

(١) رواه أحمد (١٤٦/٣) ، وقال الهيثمي (٦٨/٢) : رجاله ثقات .

(٢) رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات كما في مجمع الزوائد (٦٨/٢) .

(٣) رواه أحمد (٣٣٦/٢) ورجاله ثقات كما في مجمع الزوائد (٧١/٢) .

(٤) أخرجه أحمد (١٥٨/٣) ، ورجاله ثقات . مجمع الزوائد (٧١/٢) ، والسبب أنها صلاة خفيفة قد يقع فيها بعض التجاوز .

(٥) قال الهيثمي (٧٣/٢) : رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات .

بُكَاءُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الصَّلَاةِ

- بُكَاءُهُ ﷺ فِي الصَّلَاةِ :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْكُ ، فَيَنَادِيهِ بِلَالٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالْأَذَانِ ، فَيَقُومُ فَيَغْتَسِلُ ، فَإِنِّي لَأَرَى الْمَاءَ يَحْدِرُ عَلَى خَدِّهِ وَشَعْرِهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي ، فَأَسْمَعُ بُكَاءَهُ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(١) .

٢ - وَعَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَفِي صَدْرِهِ أَزِيرٌ كَأَزِيرِ الرَّحَى مِنَ الْبُكَاءِ ^(٢) .

- بُكَاءُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ بْنِ الْهَادِ قَالَ: سَمِعْتُ نَشِيجَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأَنَا فِي آخِرِ الصُّفُوفِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ يُوسُفَ ، حَتَّى بَلَغَ: ﴿ قَالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِي وَحُرِّقَ إِلَى اللَّهِ ﴾ [يوسف: ٨٦] ^(٣) .

٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ ، فَسَمِعْتُ حَيْنَهُ مِنْ وَرَاءِ ثَلَاثَةِ صُفُوفٍ ^(٤) .

الْخُشُوعُ وَالْخُضُوعُ فِي الصَّلَاةِ

- خُشُوعُ أَبِي بَكْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

١ - عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّهُ كَانَ يَقُومُ فِي الصَّلَاةِ كَأَنَّهُ عُوْدٌ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقْعَلُ ذَلِكَ ، قَالَ مُجَاهِدٌ: هُوَ الْخُشُوعُ فِي الصَّلَاةِ ^(٥) .

(١) قال الهيثمي (٢/ ٨٩): أخرجه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٩٠٤) ، والنسائي (١٣/ ٣) ، وابن خزيمة (٥٣/ ٢) .

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في الأذان (٧١٦) باب إذا بكى الإمام في الصلاة .

(٤) حلية الأولياء (٥١/ ١) وإسناده صحيح .

(٥) أخرجه أبو نعيم (٣٣٥/ ١) وإسناده صحيح .

٢ - عَنْ ابْنِ الْمُنَكِّدِرِ قَالَ: لَوْ رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَهُوَ يُصَلِّي، لَقُلْتُ: عُصْنُ شَجَرَةٍ يُصَفِّقُهَا الرِّيحُ، إِنَّ الْمُنَجِّينَ لَيَقَعَنَّ هَهُنَا وَهَهُنَا مَا يُبَالِي^(١).

٣ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِذَا صَلَّى كَأَنَّهُ كَعْبٌ^(٢) رَاتِبٌ^(٣).

- خُشُوعُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الصَّلَاةِ:

١ - عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُحِبُّ أَنْ يَسْتَقْبِلَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْهُ الْقِبْلَةَ إِذَا صَلَّى، حَتَّى كَانَ يَسْتَقْبِلُ بِإِبْهَامِهِ الْقِبْلَةَ^(٤).

٢ - وَعَنْ طَاوُوسٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مُصَلِّياً كَهَيْئَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَشَدَّ اسْتِقْبَالاً لِلْكَعْبَةِ بِوَجْهِهِ وَكَفِّهِ وَقَدَمَيْهِ^(٥).

٣ - وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ سَجَدَ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْكَ أَحَبَّ شَيْءٍ إِلَيَّ، وَأَخْشَى شَيْءٍ عِنْدِي. وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيراً لِلْمُجْرِمِينَ﴾ [القصص: ١٧]، وَقَالَ: مَا صَلَّيْتُ صَلَاةً مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا وَأَنَا أَرْجُو أَنْ تَكُونَ كَفَّارَةً^(٦).

٤ - وَعَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِذَا صَلَّى كَأَنَّهُ ثَوْبٌ مَلْقَى^(٧).

اهْتِمَامُ النَّبِيِّ ﷺ بِالسُّنَنِ الرَّوَائِبِ

- قَوْلُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي سُنَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ التَّطَوُّعِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعاً فِي بَيْتِي، ثُمَّ يَخْرُجُ، فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي

(١) الموضوع السابق، وإسناده صحيح.

(٢) كعب راتب: منتصب.

(٣) أخرجه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح كما في مجمع الزوائد (١٣٦/٢).

(٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد (١٥٧/٤).

(٥) أخرجه أبو نعيم (٣٠٤/١)، ورجاله إسناده ثقات.

(٦) أخرجه أبو نعيم (٣٠٤/١)، ورجاله إسناده ثقات.

(٧) قال الهيثمي (١٣٦/٢): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات، والأعمش لم يدرك ابن مسعود.

فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَ يُصَلِّي بِهِمُ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ فِيهِنَّ الْوُثْرُ ، وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا ، وَلَيْلًا طَوِيلًا جَالِسًا ، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَاعِدٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْفَجْرِ ^(١).

- شِدَّةُ اهْتِمَامِهِ ﷺ بِصَلَاةِ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ :

١ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ التَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُدًا مِنْهُ عَلَى رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ ^(٢).

٢ - وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ خُزَيْمَةَ: قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَى الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، وَلَا غَنِيمَةٍ ^(٣).

٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ ^(٤).

اهْتِمَامُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالسُّنَنِ الرَّوَائِبِ

- اهْتِمَامُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالسُّنَّةِ قَبْلَ الصُّبْحِ وَقَبْلَ الظُّهْرِ :

١ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ: لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ ^(٥).

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ فِي بَيْتِهِ ^(٦).

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين: ١٠٥ (٧٣٠) باب جواز النافلة قائماً وقاعداً ، ص (٥٠٤/١).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب التهجد (١١٦٩) باب تعاهد ركعتي الفجر كما في فتح الباري (٤٥/٣) ، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين: ٩٤ (٧٢٤) باب استحباب ركعتي سنة الفجر ، ص (٥٠١/١).

(٣) صحيح ابن خزيمة (١٦١/٢).

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في التهجد (١١٨٢) باب الركعتين قبل الظهر.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٦٣٨٤).

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٥٩٩٤).

اهتمام النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم بصلاة التهجد

- قول عائشة رضي الله عنها في اهتمامه ﷺ بقيام الليل :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ - رضي الله عنها - : لَا تَدَعُ قِيَامَ اللَّيْلِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَدَعُهُ ، وَكَانَ إِذَا مَرَضَ أَوْ كَسِلَ صَلَّى قَاعِدًا^(١) .

- سؤال سعد بن هشام رضي الله عنه عن وتره ﷺ وجوابها :

عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ، ثُمَّ ازْتَحَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ لِيَبِيعَ عَقَارًا لَهُ بِهَا وَيَجْعَلَهُ فِي الْكُرَاعِ وَالسَّلَاحِ ، ثُمَّ يُجَاهِدُ الرُّومَ حَتَّى يَمُوتَ ، فَلَقِيَ رَهْطًا مِنْ قَوْمِهِ فَحَدَّثُوهُ: أَنَّ رَهْطًا مِنْ قَوْمِهِ سَيِّئَةً أَرَادُوا ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ لَكُمْ فِي أَسْوَةِ حَسَنَةٍ؟» . فَتَهَاوَهُمْ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَشْهَدَهُمْ عَلَى رَجْعَتِهَا ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْنَا فَأَخْبَرَنَا: أَنَّهُ أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - فَسَأَلَهُ عَنِ الْوُتْرِ؟ فَقَالَ: أَلَا أُنَبِّئُكَ بِأَعْلَمَ أَهْلِ الْأَرْضِ بَوُتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. كَمَا قَالَ: ابْنُ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - . فَسَلَهَا ، ثُمَّ أَزْجَعَ إِلَيَّ فَأَخْبَرَنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَلَى حَكِيمِ بْنِ أَلْفَلَحٍ فَاسْتَلَحَقْتُهُ إِلَيْهَا فَقَالَ: مَا أَنَا بِقَارِبِهَا؛ إِنِّي نَهَيْتُهَا أَنْ تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الشَّيْعَتَيْنِ شَيْئًا فَأَبَتْ فِيهِمَا إِلَّا مَضِيًّا ، فَأَقْسَمْتُ عَلَيْهِ ، فَجَاءَ مَعِيَ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ: حَكِيمٌ؟ وَعَرَفْتُهُ . قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: مَنْ هَذَا الَّذِي مَعَكَ؟ قَالَ: سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَتْ: مَنْ هِشَامٌ؟ قَالَ: ابْنُ عَامِرٍ ، قَالَ: فَتَرَحَّمْتُ عَلَيْهِ وَقَالَتْ: نِعَمْ الْمَرْءُ كَانَ عَامِرًا. قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَنْبِئْنِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ خُلُقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ. فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ ، ثُمَّ بَدَأَ لِي قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَنْبِئْنِي عَنْ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّمْلُ﴾؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا ، حَتَّى انْتَفَخَتْ أَفْدَانُهُمْ ، وَأَمْسَكَ اللَّهُ خَانِمَتَهَا فِي السَّمَاءِ اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ التَّخْفِيفَ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ ، فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا مِنْ بَعْدِ فَرِيضَةٍ ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ ، ثُمَّ بَدَأَ لِي وَتْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ:

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٣٠٧) باب قيام الليل ، وابن خزيمة (١٧٨/٢).

يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَنْبِئْنِي عَنْ وَتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كُنَّا نَعُدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهْرَهُ فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ لَمَّا يَشَاءُ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْئُوكَ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلَّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ، فَيَجْلِسُ، وَيَذْكُرُ رَبَّهُ تَعَالَى، وَيَدْعُو، ثُمَّ يَنْهَضُ وَمَا يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُومُ لِيُصَلِّيَ التَّاسِعَةَ، ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَخَدَّهُ، ثُمَّ يَدْعُوهُ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا. يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ، فِتْلِكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً يَا بَنِيَّ، فَلَمَّا أَسَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَ اللَّحْمَ أَوْتَرَ يَسْنَعُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ، فِتْلِكَ يَسْنَعُ يَا بَنِيَّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا، وَكَانَ إِذَا شَغَلَهُ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ أَوْ مَرَضٌ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً، وَلَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ حَتَّى أَصْبَحَ، وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ.

فَاتَّيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثِهَا. فَقَالَ: صَدَقْتُ، أَمَا لَوْ كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لَا تَبْرَأُهَا حَتَّى تُشَافِهَنِي مُشَافَهَةً^(١).

- قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي وَتْرِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَمَّا نَزَلَتْ سُورَةُ الْمُرْمَلِ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ أَوَّلُ الْمُرْمَلِ كَانُوا يَقُومُونَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَكَانَ بَيْنَ أَوَّلِهَا وَآخِرِهَا سَنَةٌ^(٢).

- تَهَجُّدُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

١ - عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّهُ كَانَ يُؤْتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَكَانَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ^(٣).

٢ - وَعَنْ أَسْلَمَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّيَ، حَتَّى إِذَا كَانَ نِصْفُ اللَّيْلِ أَقْبَضَ أَهْلَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُمْ: الصَّلَاةُ، وَيَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالْعَقِبَةُ لِلنَّفْوَى﴾ [طه: ١٣٢] ^(٤).

(١) صحيح: أخرجه أحمد (٥٣/٦)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٧٤٦)، باب صلاة الليل، وأبو داود في الصلاة (١٣٤٢)، باب صلاة الليل.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٠٩٢) بإسناد رجاله ثقات.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة: (برقم ٦٧٧٠ و ٦٨٠٠)، والبيهقي في الكبرى (٣/٣٦ برقم ٥٠٤٠)، وإسناده صحيح.

(٤) صحيح: أخرجه مالك في الموطأ (١١٧/١) باب ما جاء في صلاة الليل.

٣- وَعَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ عُمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا نَكَحْتُهَا حِينَ نَكَحْتُهَا رَغْبَةً فِي مَالٍ وَلَا وَلَدٍ ، وَلَكِنْ أَخْبَيْتُ أَنْ تُخْبِرَنِي عَنْ لَيْلِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَسَأَلَهَا: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ عُمَرَ بِاللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي الْعَتَمَةَ ، ثُمَّ يَأْمُرُ أَنْ نَضَعَ عِنْدَ رَأْسِهِ تَوْرًا مِنْ مَاءٍ نُعْطِيهِ ، وَيَتَعَاذُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَضَعُ يَدَهُ فِي الْمَاءِ ، فَيَمْسَحُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ يَذْكُرُ اللَّهَ مَا شَاءَ أَنْ يَذْكُرَ ، ثُمَّ يَتَعَاذُ مِرَارًا حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى السَّاعَةِ الَّتِي يَقُومُ فِيهَا لِصَلَاتِهِ ^(١).

- تَهَجُّدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١- عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّهُ كَانَ يُخَيِّى اللَّيْلَ صَلَاةً ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا نَافِعُ اسْحَرْنَا ^(٢)؟ فَيَقُولُ: لَا. فَيَعَاوِدُ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا نَافِعُ اسْحَرْنَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقْعُدُ ، وَيَسْتَغْفِرُ ، وَيَدْعُو حَتَّى يُضْبِحَ ^(٣).

٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ كُلَّمَا اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ صَلَّى ^(٤).

٣- وَعِنْدَهُ أَيْضًا عَنْ أَبِي غَالِبٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَنْزِلُ عَلَيْنَا بِمَكَّةَ ، فَكَانَ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ لِي ذَاتَ لَيْلَةٍ قُبِيلَ الصُّبْحِ: يَا أَبَا غَالِبٍ أَلَا تَقُومُ فَتُصَلِّي؟ وَلَوْ تَقَرَأَ بِثُلْثِ الْقُرْآنِ ، فَقُلْتُ: قَدْ دَنَا الصُّبْحُ فَكَيْفَ أَقْرَأُ بِثُلْثِ الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ: إِنَّ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلْثَ الْقُرْآنِ ^(٥).

- تَهَجُّدُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: بَيْتٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَيْلَةً ، فَقَامَ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي وَكَانَ يَقْرَأُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ فِي مَسْجِدِ حَيْهَ ، يُرْتَلُ وَلَا يُرْجَعُ ، يُسْمَعُ مِنْ حَوْلِهِ ، وَلَا يُرْجَعُ صَوْتُهُ ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنَ الْغَلَسِ إِلَّا كَمَا بَيْنَ أَذَانِ الْمَغْرِبِ إِلَى الْإِنْصِرَافِ مِنْهَا ، ثُمَّ أَوْتَرَ ^(٦).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٣/٩) برقم (٨٣٣٥)، ورجاله ثقات كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٣/٩).

(٢) أسحرونا: أي هل انتهينا إلى السحر ، وهو آخر الليل.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٠٣/١) بسند جيد كما في الإصابة (٣٤١/٢).

(٤) حلية الأولياء (٣٠٤/١) ورجاله إسناده ثقات.

(٥) حلية الأولياء (٣٠٤/١).

(٦) قال الهيثمي (٢٦٦/٢): رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح.

اهْتِمَامُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِالنَّوَافِلِ بَيْنَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَزَوَالِهَا

- حَدِيثُ أُمِّ هَانِي وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صَلَاتِهِ ﷺ الضُّحَى :

١ - عَنْ أُمِّ هَانِي - فَاجْتَنَتْ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ وَذَلِكَ ضُحَى^(١).

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا ، وَيُرِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ^(٢).

- حَقُّهُ ﷺ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى وَتَبْيِيْنُهُ فَضْلَهَا :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْنًا ، فَأَعْظَمُوا الْغَنِيمَةَ وَأَسْرَعُوا الْكُرَّةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْنَا بَعْنًا قَطُّ أَسْرَعَ كُرَّةً ، وَلَا أَعْظَمَ غَنِيمَةً مِنْ هَذَا الْبُعْثِ ، فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَسْرَعَ كُرَّةٍ مِنْهُمْ وَأَعْظَمَ غَنِيمَةً؟ رَجُلٌ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ الْغَدَاةَ ، ثُمَّ عَقَّبَ بِصَلَاةِ الضُّحَاةِ ، فَقَدْ أَسْرَعَ الْكُرَّةَ ، وَأَعْظَمَ الْغَنِيمَةَ»^(٣).

- الْاهْتِمَامُ بِالنَّوَافِلِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَنْزِلِ وَالْخُرُوجِ مِنْهُ :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: تَزَوَّجَ رَجُلٌ امْرَأَةً عَبْدُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَسَأَلَهَا عَنْ صَنِيعِهِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، وَإِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، لَا يَدْعُ ذَلِكَ^(٤).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في الصلاة (٣٥٧) باب الصلاة في الثوب الواحد كما في فتح الباري

(١/٤٦٩) ومسلم في صلاة المسافرين: ٨٢ - (٣٣٦) ، باب استحباب صلاة الضحى ، ص (١/٤٩٨).

(٢) أخرجه مسلم في الموضع السابق (١/٤٩٧).

(٣) صحيح: رواه أبو يعلى (٦٤٧٣) و (٦٥٥٩) ، وابن حبان (٢٥٢٧) ، وقال الهيثمي (٢/٢٣٥): رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) صحيح: أخرجه ابن المبارك في الزهد ، على ما في الإصابة (٢/٣٠٦).

صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ

- تَرْغِيْبُهُ ﷺ فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرْعَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ ، فَيَقُولُ : « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »^(١).

- صَلَاةُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنَّاسِ التَّرَاوِيحِ فِي عَهْدِهِ ﷺ وَفِي عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِي قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلُ ، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ .

ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيهِمْ ، قَالَ عُمَرُ : نِعِمَّتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ ، وَالَّتِي تَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي تَقُومُونَ - يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ - وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ^(٢).

٢ - وَعَنْ ثَوْبَانَ بْنِ إِيسَى الْهَذَلِيِّ قَالَ : كُنَّا نَقُومُ فِي عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِرْقًا فِي الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ ، هَهُنَا وَهَهُنَا ، فَكَانَ النَّاسُ يَمِيلُونَ إِلَى أَحْسَنِهِمْ صَوْتًا ، فَقَالَ عُمَرُ : أَلَا أَرَاهُمْ قَدْ اتَّخَذُوا الْقُرْآنَ أَغَانِي؟ أَمَا - وَاللَّهِ - لَئِنْ اسْتَطَعْتُ لَأَغَيِّرَنَّ هَذَا . قَالَ : فَلَمْ يَمُكِّثْ إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى أَمَرَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَصَلَّى بِهِمْ ، ثُمَّ قَامَ فِي آخِرِ الصُّفُوفِ فَقَالَ : لَئِنْ كَانَتْ هَذِهِ بِدْعَةً لَنِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هِيَ^(٣).

* * *

(١) صحيح : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (١٧٤-٧٥٩) - باب الترغيب في قيام رمضان .

(٢) صحيح : أخرجه مالك في الموطأ (١١٤/١) - باب ما جاء في قيام رمضان ، والبخاري في الصوم (١٩٠٦) ، باب فضل من قام رمضان .

(٣) طبقات ابن سعد (٥٩/٥) بإسناد رجاله ثقات .



البَابُ الثَّالِثُ عَشَرَ

بَابُ

رَغْبَةُ الصَّحَابَةِ فِي الْعِلْمِ وَتَرْغِيبُهُمْ بِهِ

كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَزْعَبُونَ فِي الْعِلْمِ الْإِلَهِيِّ وَيُرَغَّبُونَ فِيهِ ، وَيُعَلِّمُونَ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا فِيهِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ ، وَيَسْتَغْلُونَ بِهِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ وَالْعُسْرِ وَالْيُسْرِ ، وَكَيْفَ كَانُوا يَغْتَنُّونَ بِتَعْلِيمِ الْأَصْيَافِ الْوَارِدِينَ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ عَلَى صَاحِبِهَا أَلْفَ أَلْفِ صَلَاةٍ وَتَحِيَّةٍ ، وَكَيْفَ كَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْجِهَادِ وَالْكَسْبِ ، وَيُرْسِلُونَ الْأَفْرَادَ إِلَى الْبُلْدَانِ لِنَشْرِ الْعِلْمِ ، وَكَيْفَ يَهْتَمُّونَ بِتَحْصِيلِ أَوْصَافٍ تُوجِبُ قَبُولَ الْعِلْمِ .

بَابُ رَغْبَةِ الصَّحَابَةِ فِي الْعِلْمِ وَتَرْغِيْبِهِمْ بِهِ تَرْغِيْبُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعِلْمِ

- قَوْلُهُ ﷺ فِي فَضْلِ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ :

عَنْ أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: دُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ: أَحَدُهُمَا عَابِدٌ ، وَالْآخَرُ عَالِمٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَذْنَاكُمْ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ حَتَّى النَّمْلَةِ فِي حَجَرِهَا ، وَحَتَّى الْحُوتِ لِيَصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ»^(١).

- تَرْغِيْبُهُ ﷺ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ :

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ^(٢) أَوْ الْعَقِيقِ فَيَأْتِي بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ فِي غَيْرِ إِيْمٍ وَلَا قَطْعٍ رَحِمٍ؟». فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّنَا نُحِبُّ ذَلِكَ ، قَالَ: «أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيُعَلِّمُ أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ؟ وَثَلَاثُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ ، وَأَرْبَعُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعِ ، وَمِنْ أَغْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ؟»^(٣).

- قَوْلُهُ ﷺ لِرَجُلٍ مُخْتَرِفٍ اشْتَكَى أَخَاهُ لَهْ يَطْلُبُ الْعِلْمَ :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ أَخَوَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَحَدُهُمَا يَخْتَرِفُ وَالْآخَرُ يَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيَتَعَلَّمُ مِنْهُ ، فَشَكَى الْمُخْتَرِفُ أَخَاهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَعَلَّكَ بِهِ تُرْزَقُ»^(٤).

(١) صحيح: أخرجه الترمذي في أبواب العلم (٢٦٨٥) ، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٢) بطحان: واد يدخل المدينة من الشرق ، فيمر جنوب المسجد النبوي ، كثير المياه والمزارع.

(٣) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين: ٢٥١ - (٨٠٣) باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه (٥٥٢/١).

(٤) صحيح: أخرجه الترمذي في الزهد (٢٣٤٥) ، وقال هذا حديث حسن صحيح ، وصححه الحاكم (٩٤/١) على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي.

تَرْغِيبُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْعِلْمِ

- تَرْغِيبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْعِلْمِ :

١ - عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : اغْدُ عَالِمًا ، أَوْ مُتَعَلِّمًا ، وَلَا تَغْدُ إِمَّعَةً بَيْنَ ذَلِكَ . قَالَ أَبُو يُوسُفَ : قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ : الْإِمَّعَةُ أَهْلُ الرَّأْيِ ^(١) .

٢ - وَعَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّ الرَّجُلَ لَا يُولَدُ عَالِمًا ، وَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ ^(٢) .

- تَرْغِيبُ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْعِلْمِ :

١ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ الْفَزَارِيِّ : أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ قَالَ : مَا مِنْ أَحَدٍ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ لِخَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ إِلَّا كُتِبَ لَهُ أَجْرُ مُجَاهِدٍ لَا يَتَّقِلُ إِلَّا غَانِمًا ^(٣) .

٢ - وَعَنْ ابْنِ أَبِي الْهَدَنِيِّ قَالَ : قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : مَنْ رَأَى الْعَدُوَّ وَالرَّوَّاحَ إِلَى الْعِلْمِ لَيْسَ بِجِهَادٍ فَقَدْ نَقَصَ عَقْلَهُ وَرَأْيَهُ ^(٤) .

٣ - وَعَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ عَنْهُ قَالَ : الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ ^(٥) .

رَغْبَةُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْعِلْمِ

- رَغْبَةُ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْعِلْمِ :

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَوْلَا ثَلَاثٌ خَلَالٍ لَأَخْبَيْتُ أَنْ لَا أَبْقَى فِي الدُّنْيَا ، فَقُلْتُ : وَمَا هُنَّ ؟ فَقَالَ : لَوْلَا وَضُوعٌ وَجْهِي لِلشُّجُودِ لِخَالِقِي فِي اخْتِلَافِ اللَّيْلِ

(١) إسناده قوي : أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/١٤٣) ، الأثر (١٤٥) ، ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٣/٣٩٩) ، وإسناده قوي من أجل عاصم بن بهدلة بن أبي النجود الأسدي ، أبو بكر المقرئ : صدوق ، له أوهام ، وهو حُجَّةٌ في القراءة .

(٢) إسناده صحيح : أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/٤٢٠) ، الأثر (٦١٥) .

(٣) أخرجه ابن عبد البر (١/١٥٣ - ١٥٤) ، رقم (١٦١) بإسناد صحيح .

(٤) صحيح : أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/١٥٢) الأثر (١٥٩) .

(٥) إسناده صحيح : أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/٤٢١) ، الأثر (٦١٧) .

وَالنَّهَارِ يَكُونُ تَقْدِيمَةً لِحَيَاتِي^(١)، وَظَمًا لَهُوَاجِرٍ، وَمُقَاعَدَةً أَقْوَامٍ يَنْتَقُونَ الْكَلَامَ كَمَا تُنْتَقَى الْفَاكِهَةُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

- رَغْبَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا قُضِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: هَلُمَّ فَلَنَسْأَلَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنَّهُمْ الْيَوْمَ كَثِيرٌ؟ فَقَالَ: وَاعْجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! أَتَرَى النَّاسَ يَفْتَقِرُونَ إِلَيْكَ وَفِي النَّاسِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْ فِيهِمْ؟ قَالَ: فَتَرَكْتُ ذَلِكَ، وَأَقْبَلْتُ أَسْأَلُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ كَانَ يَبْلُغُنِي الْحَدِيثُ عَنِ الرَّجُلِ فَأَتِي بِأَبِيهِ وَهُوَ قَائِلٌ، فَاتَّوَسَّدَ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ، يَسْفِي الرِّيحَ عَلَيَّ مِنَ التُّرَابِ، فَيَخْرُجُ، فَيُرَانِي، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا جَاءَ بِكَ؟ هَلَّا أُرْسِلْتُ إِلَيْكَ فَأَتِيكَ؟ فَأَقُولُ: لَا؛ أَنَا أَحَقُّ أَنْ آتِيكَ. قَالَ: فَاسْأَلْهُ عَنِ الْحَدِيثِ. فَعَاشَ هَذَا الرَّجُلُ الْأَنْصَارِيُّ حَتَّى رَأَيْتِي وَقَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ حَوْلِي يَسْأَلُونَنِي، فَيَقُولُ: هَذَا الْفَتَى كَانَ أَعْقَلَ مِنِّي^(٣).

٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا فُتِحَتِ الْمَدَائِنُ أَقْبَلَ النَّاسُ عَلَى الدُّنْيَا، وَأَقْبَلْتُ عَلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَكَانَ عَامَةً حَدِيثِهِ عَنْ عُمَرَ^(٤).

- رَغْبَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْعِلْمِ :

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا تَسْأَلُنِي مِنْ هَذِهِ الْغَنَائِمِ الَّتِي يَسْأَلُنِي أَصْحَابُكَ؟». فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ. قَالَ: فَزَعْتُ نَمْرَةً^(٥) عَلَى ظَهْرِي فَبَسَطْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، حَتَّى كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْقَمَلِ يَدِبُ عَلَيْهَا، فَحَدَّثَنِي، حَتَّى إِذَا اسْتَوْعَبْتُ حَدِيثَهُ، قَالَ: «اجْمَعْهَا فَضَرَّهَا إِلَيْكَ». فَأَصْبَحْتُ لَا أَقِطُ^(٦) حَرْفًا مِمَّا حَدَّثَنِي^(٧).

(١) فِي الْآخِرَةِ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِیَّةِ (٢١٢/١) وَرِجَالُ إِسْنَادِهِ ثِقَاتٌ.

(٣) صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (١٠٦/١)، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ (٣٦٥/١) الْأَثَرِ (٥٠٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ (٢٧٧/٩): رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

(٤) قَالَ الْهَيْثَمِيُّ (١٦١/١): رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

(٥) النَّمْرَةُ: الشَّمْلَةُ الْمَخْطُوطَةُ.

(٦) لَا أَقِطُ: لَا أُنْسِ.

(٧) رِجَالُهُ ثِقَاتٌ: أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ (٣٨١/١).

٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: يَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَكْثُرُ الْحَدِيثَ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ، وَيَقُولُونَ: مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ؟ وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أُمُورِهِمْ، وَكُنْتُ امْرَأً مُسْكِينًا، أَلَزَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، فَأَحْضَرُ حِينَ يَغِيثُونَ، وَأَعْيِي حِينَ يَسُونُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا: «لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ، ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَيَنْسِيَ مِنْ مَقَالَتِي شَيْئًا أَبَدًا». فَبَسَطْتُ نَمْرَةً لَيْسَ عَلَيَّ ثَوْبٌ غَيْرُهَا، حَتَّى قَضَى النَّبِيُّ ﷺ مَقَالَتَهُ، ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَتِهِ تِلْكَ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَاللَّهِ لَوْ لَا آيَاتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا أَبَدًا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أُنْزِلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ - إِلَى ﴿الرَّحِيمِ﴾ [البقرة: ١٥٩ - ١٦٠] (١).

٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا قَالَ: إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبَوِ هُرَيْرَةَ، وَإِنِّي كُنْتُ أَلَزَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِشَبَعِ بَطْنِي، حِينَ لَا أَكُلُ الْخَمِيرَ (٢)، وَلَا أَلْبَسُ الْحَرِيرَ، وَلَا يَخْدِمَنِي فُلَانٌ وَفُلَانَةٌ، وَكُنْتُ أَلْصِقُ بَطْنِي بِالْحَضَبَاءِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَسْتَقْرِئَ الرَّجُلَ الْآيَةَ هِيَ مَعِيَ لِكَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيُطْعِمَنِي، وَكَانَ خَيْرَ النَّاسِ لِلْمَسَاكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣)، كَانَ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيُطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ لَيُخْرِجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ (٤) الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، فَنَشْفُهَا، فَنَلْعَقُ مَا فِيهَا (٥).

حَقِيقَةُ الْعِلْمِ وَمَا الَّذِي يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْعِلْمِ مُطْلَقًا

- مَا رَوَى عَنْهُ ﷺ فِي حَقِيقَةِ الْعِلْمِ :

١ - عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِثْلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمِثْلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتْ الْمَاءَ

(١) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الفضائل (٢٢٢٣)، باب من فضائل أبي هريرة.

(٢) الخمير: الخبز المخمر عجينه.

(٣) وكان يطلق عليه: أبو المساكين.

(٤) العكة: إهاب من جلد الماعز يوضع به السمن أو العسل.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في المناقب (٥٤٣٢) باب مناقب جعفر.

فَأَنْبَتَتِ الْكَلَاءَ وَالْعُسْبَ الْكَثِيرَ ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أُمَسَكَتِ الْمَاءَ ، فَفَنَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ ، فَشَرِبُوا وَسَقُوا وَزَرَعُوا ، وَأَصَابَ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانُ^(١) لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَزَفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا ، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ^(٢) .

٢ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ فِي أُمَّتِهِ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ فِي أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ ، يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ »^(٣) .

الْإِنْكَارُ وَالتَّشْدِيدُ عَلَى مَنْ اشْتَغَلَ فِي عِلْمٍ آخَرَ غَيْرَ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ

- إِنْكَارُهُ ﷺ عَلَى قَوْمٍ فَعَلَ ذَلِكَ :

١ - عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ قَالَ : أَنَبَى النَّبِيُّ ﷺ بِكِتَابٍ فِي كَيْفِ^(٤) فَقَالَ : « كَفَى يَقَوْمٌ حُمْقًا - أَوْ ضَلَالَةً - أَنْ يَرْغَبُوا عَمَّا جَاءَهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ إِلَى نَبِيٍّ غَيْرِ نَبِيِّهِمْ أَوْ كِتَابٍ غَيْرِ كِتَابِهِمْ » ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ أُولَئِكَ يَكْفِيهِمْ أَنَّا أُنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُشَلُّ عَلَيْهِمْ ﴾ [العنكبوت: ٥١]^(٥) .

إِنْكَارُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى سُؤَالِ أَهْلِ الْكِتَابِ :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ

- (١) قِيَعَانُ: المكان المستوي لواسع .
- (٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب العلم (٧٩) باب فضل من عِلِمَ وَعَلَّمَ كما في فتح الباري (١/١٧٥) ، ومسلم (٤/١٧٨٧) في الفضائل ، : ١٥ - (٢٢٨٢) باب بيان مثل ما بعث النبي ﷺ من الهدى والعلم .
- (٣) صحيح: أخرجه مسلم في الإيمان (٥٠ - ٨٠) باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان ، ص (١/٧٠) .
- (٤) كَفَى: أي عظم الكف .
- (٥) مرسل صحيح: رجال إسناده ثقات؛ أخرجه أبو داود في مراسيله (٤٥٤) ، والدارمي (١/١٢٤) ، وابن جرير في التفسير (٦/٢١) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/٨٠٠) الأثر (١٤٨٥) ، وله شواهد في مراسيل أبي داود (٤٥٥) ، والدر المنثور (٥/١٤٨ - ١٤٩) .

وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ أَخَذْتُ الْكِتَابَ عَهْدًا بِرَبِّهِ ، غَضًّا لَمْ يُشَبَّ؟ أَلَمْ يُخَيِّرْكُمْ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ أَنَّهُمْ قَدْ غَيَّرُوا كِتَابَ اللَّهِ ، وَبَدَّلُوهُ ، وَكَتَبُوا الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ، فَقَالُوا : هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا؟ أَلَا يَنْهَاكُمُ الْعِلْمُ الَّذِي جَاءَكُمْ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ؟ وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ^(١).

٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ كُتُبِهِمْ ، وَعِنْدَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ أَقْرَبُ الْكِتَابِ عَهْدًا بِاللَّهِ ، تَقْرُؤُونَهُ غَضًّا لَمْ يُشَبَّ؟^(٢).

التَّائِثُ بِعِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَعِلْمِ رَسُولِهِ ﷺ

تَأَثَّرَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَمُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ :

عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ أَبِي عُثْمَانَ الْمَدَنِيِّ : أَنَّ عُثْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَهُ : أَنَّ شُقَيْبًا الْأَصْبَحِيَّ حَدَّثَهُ : أَنَّهُ دَخَلَ الْمَدِينَةَ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا : أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ ، فَلَمَّا سَكَتَ وَخَلَا قُلْتُ لَهُ : أَسْأَلُكَ بِحَقِّ ، وَبِحَقِّ ، لَمَّا حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَقَلْتُهُ وَعَلِمْتُهُ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَفْعَلُ ، لِأَحَدِثُكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَقَلْتُهُ وَعَلِمْتُهُ . ثُمَّ نَشَعَ^(٣) أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً ، فَمَكَّنَنَا قَلِيلًا ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ : لِأَحَدِثُكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا النَّبِيِّ ، مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ . ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً شَدِيدَةً ، ثُمَّ أَفَاقَ وَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ ، فَقَالَ : أَفْعَلُ ، لِأَحَدِثُكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَهُوَ فِي هَذَا النَّبِيِّ ، مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ . ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً شَدِيدَةً ، ثُمَّ مَالَ خَارًا عَلَى وَجْهِهِ ، فَاسْتَدْنَاهُ طَوِيلًا ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ : حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ ، وَكُلُّ أُمَّةٍ جَائِيَةٌ ، فَأَوَّلُ مَنْ يُدْعَى بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ ، وَرَجُلٌ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ ، فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْقَارِي : أَلَمْ أَعْلَمْكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي؟ قَالَ : بَلَى

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٢٦٨٥) (٧٣٦٣) و(٧٥٢٣) من طرق ؛ عن الزهري ، والمصنف هنا نقله من

جامع بيان العلم لابن عبد البر (٨٠٢/٢) الأثر (١٤٩١) ، وهو في مصنف عبد الرزاق (١١٠/٦).

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٢٦٨٥) كما تقدم ، وابن أبي شيبة (٢٦٩٥١) ، وابن عبد البر في جامع

بيان العلم (٨٠٥/٢) الأثر (١٤٩٦).

(٣) نشع : شفق خوفاً حتى كاد يُغشى عليه .

يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ. وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ لَهُ: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يَقَالَ فُلَانٌ قَارِيٌّ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ.

وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَمْ أُوسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدْعُكَ تَخْتِاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: مَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ. وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَوَادٌ، وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ.

وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: فِيمَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ فَفَقُلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ. وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَرِيٌّ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ. ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رُكْبَتَيْ فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ الْوَلِيدُ أَبُو عُثْمَانَ الْمَدَنِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُقْبَةُ أَنَّ شُفَيْيَا هُوَ الَّذِي دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا.

قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: وَحَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ: أَنَّهُ كَانَ سَيَافَاً لِمُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قَدْ فُعِلَ بِهِؤْلَاءَ هَذَا، فَكَيْفَ يَمُنُّ بَقِي مِنَ النَّاسِ؟ ثُمَّ بَكَى مُعَاوِيَةُ بُكَاءً شَدِيداً حَتَّى طَنَّنَا أَنَّهُ هَالِكٌ، وَقُلْنَا: قَدْ جَاءَنَا هَذَا الرَّجُلُ بِشَرٍّ. ثُمَّ أَفَاقَ مُعَاوِيَةَ وَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهَرَفْنَا لَا يَبْخُسُونَ﴾ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥-١٦] ^(١).

تَعْلِيمُ الدِّينِ وَالْإِسْلَامِ وَالْفَرَائِضِ

- تَعْلِيمُهُ ﷺ أَبَا رِفَاعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدِّينَ :

عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، قَالَ:

(١) صحيح: أخرجه الترمذي في الزهد (٢٣٨٢) باب ما جاء في الرياء والسمعة، ومسلم في الإمامة (١٩٠٥) باب من قاتل للرياء والسمعة، والنسائي (٢٣/٦) في الجهاد.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ؟ قَالَ: فَأَقْبِلْ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ ، فَأَتَيْتُ بِكُرْسِيِّ قَوَائِمَهُ حَدِيداً ، قَالَ: فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ . فَأَتَمَّ آخِرَهَا^(١).

- تَعْلِيمُهُ ﷺ الدِّينَ لِأَعْرَابِيٍّ :

عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: عَلِّمْنِي الْإِسْلَامَ؟ قَالَ: «تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ، وَتُحِبُّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ ، وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ»^(٢).

تَعْلِيمُ الصَّلَاةِ

- تَعْلِيمُهُ ﷺ الصَّلَاةَ لِأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَسْلَمَ الرَّجُلُ كَانَ أَوَّلَ مَا يُعَلِّمُنَا الصَّلَاةَ - أَوْ قَالَ -: عَلَّمَهُ الصَّلَاةَ^(٣).

- تَعْلِيمُهُ ﷺ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ التَّشَهُدَ :

١ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِي: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَهُوَ يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُدَ ، يَقُولُ: قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ...^(٤)

٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الشُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ^(٥).

٣ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ: كَفَيْ بَيْنَ كَفَيْهِ

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الجمعة (٨٧٦) ، باب في إجابة الخطيب لمن سأل عن شيء من الدين أو غيره.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣١٨/٢) برقم (٢٣٢٧) ، وذكره السيوطي في الجامع (برقم ٣٧١٢٢) ، والهندي في الكنز (١٣٧٦) وعزيه للطبري ١. هـ.

(٣) قال الهيثمي (٢٩٣/١): رواه الطبراني في الكبير ، واليزار ، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) صحيح: أخرجه مالك في الموطأ (٩٠/١) باب التشهد في الصلاة.

(٥) صحيح: أخرجه مسلم في الصلاة (٤٠٣) باب التشهد في الصلاة.

كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ . فَذَكَرَ الشَّهْدَ (١) .

- تَعْلِيمُ حَدِيقَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّلَاةَ لِرَجُلٍ لَا يُتَّقِنُهَا :

عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: دَخَلَ حَدِيقَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي ، لَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَهُ حَدِيقَةُ: مُدَّ كَمْ هَذِهِ صَلَاتُكَ؟ قَالَ: مُدَّ أَرْبَعِينَ سَنَةً . فَقَالَ حَدِيقَةُ: مَا صَلَّيْتَ مُدَّ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، وَلَوْ مُتَّ وَهَذِهِ صَلَاتُكَ مُتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فُطِرَ عَلَيْهَا مُحَمَّدٌ ﷺ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ يُعَلِّمُهُ ، فَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لِيُخَفِّفُ الصَّلَاةَ ، وَيُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ (٢) .

تَعْلِيمُ الْأَذْكَارِ وَالْأُدْعِيَةِ

- تَعْلِيمُهُ ﷺ بَعْضَ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بَعْضَ الْأَذْكَارِ وَالْأُدْعِيَةِ :

عَنْ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا هَذِهِ الْكَلِمَاتِ تَعْلِيمَ الْمُكْتَبِ الْغُلَمَانَ الْكِتَابَةَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرَذَلِ الْعُمُرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ» (٣) .

تَعْلِيمُ الْأَضْيَافِ الْوَارِدِينَ بِالْمَدِينَةِ الطَّيِّبَةِ

- أَمْرُهُ ﷺ أَصْحَابَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِتَعْلِيمِ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ :

١ - عَنْ شِهَابِ بْنِ عَبَّادٍ: أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ وَهُوَ يَقُولُ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَدَّ فَرَحُهُمْ بِنَا ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَوْمِ أَوْسَعُوا لَنَا ، فَقَعَدْنَا ، فَرَحَّبَ بِنَا النَّبِيُّ ﷺ ، وَدَعَا لَنَا ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْنَا ، فَقَالَ: «مَنْ سَيِّدُكُمْ وَزَعِيمُكُمْ؟» . فَأَشْرْنَا جَمِيعاً إِلَى الْمُثَنِّرِ بْنِ عَائِدٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهَذَا الْأَشْجُ؟» . فَكَانَ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ عَلَيْهِ هَذَا الْإِسْمُ ، لِضَرْبَةِ بَوَاجِهِ بِخَافِرِ حِمَارٍ ، فَقُلْنَا: نَعَمْ؛ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَتَخَلَّفَ بَعْدَ الْقَوْمِ

(١) صحيح: أخرجه البخاري في الاستئذان (٦٢٣٠) باب السلام من أسماء الله الحسنى ، وباب الأخذ باليمين ، ومسلم في الصلاة (٤٠٢) باب التشهد في الصلاة .

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في الصلاة (٣٨٩) باب إذا لم يتم السجود .

(٣) ذكره المصنف ، ونسبه لابن جرير الطبري ، وروى نحوه البخاري في الجهاد (٢٨٢٢) باب ما يتعوذ من الجبن ، والنسائي في الاستعاذة (٢٥٦/٨) باب الاستعاذة من البخل .

فَعَقَلَ رَوَاحِلَهُمْ ، وَضَمَّ مَنَاعَهُمْ ، ثُمَّ أَخْرَجَ عَيْتَهُ^(١) فَأَلْقَى عَنْهُ ثِيَابَ السَّفَرِ ، وَلَبَسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَدْ بَسَطَ النَّبِيُّ ﷺ رِجْلَهُ وَاتَّكَأَ ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ الْأَشْجُ أَوْسَعَ الْقَوْمُ لَهُ وَقَالُوا : هَهُنَا يَا أَشْجُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - وَاسْتَوَى قَاعِدًا وَقَبَضَ رِجْلَهُ - : « هَهُنَا يَا أَشْجُ » . فَقَعَدَ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَاسْتَوَى قَاعِدًا ، فَرَحَّبَ بِهِ وَالْطَّفَةُ ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ بِلَادِهِ ؟ وَسَمَّى لَهُ قَرْيَةً ، قَرْيَةً : الصَّفَا ، وَالْمُسْقَرُ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ قُرَى هَجَرَ ، فَقَالَ : يَا أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَأَنْتَ أَعْلَمُ بِأَسْمَاءِ قُرَانَا مِنَّا ، فَقَالَ : « إِنِّي قَدْ وَطِئْتُ بِلَادَكُمْ ، وَفُسِحَ^(٢) لِي فِيهَا » . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْأَنْصَارِ فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَكْرِمُوا إِخْوَانَكُمْ ؛ فَإِنَّهُمْ أَشْبَاهُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ ، وَأَشْبَهُ شَيْءٍ بِكُمْ أَشْعَارًا وَأَبْشَارًا^(٣) ، أَسْلَمُوا طَائِعِينَ غَيْرَ مُكْرَهِينَ وَلَا مُؤْتَوِرِينَ إِذْ أَبَى قَوْمٌ أَنْ يُسْلِمُوا حَتَّى قُتِلُوا » .

فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحُوا قَالَ : « كَيْفَ رَأَيْتُمْ كَرَامَةَ إِخْوَانِكُمْ لَكُمْ وَضِيَّافَتَهُمْ إِيَّاكُمْ ؟ » . قَالُوا : خَيْرَ إِخْوَانٍ ، الْأَنْوَا فُرُشْنَا ، وَأَطَابُوا مَطْعَمَنَا ، وَبَاتُوا وَأَصْبَحُوا يُعَلِّمُونَنَا كِتَابَ رَبِّنَا وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ .

فَأَعْجَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَفَرِحَ بِهَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَجُلًا ، رَجُلًا ، يَغْرُضُنَا عَلَى مَا تَعَلَّمْنَا وَعُلَّمْنَا ، فَمِنَّا مَنْ تَعَلَّمَ التَّحِيَّاتِ وَأُمَّ الْكِتَابِ وَالسُّورَةَ وَالشُّورَتَيْنِ وَالسُّنَّةَ وَالسُّنَّتَيْنِ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ^(٤) .

٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « جَاءَكُمْ وَفَدُ عَبْدُ الْقَيْسِ » . وَلَا نَرَى شَيْئًا ، فَمَكَّنَّا سَاعَةً فَإِذَا قَدْ جَاؤُوا ، فَسَلَّمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : « أَبْقِي مَعَكُمْ شَيْءٌ مِنْ تَمْرِكُمْ - أَوْ قَالَ : مِنْ زَادِكُمْ ؟ » . قَالُوا : نَعَمْ . فَأَمَرَ يَنْطَعَ فُبُسِطَ ، ثُمَّ صَبُّوا فِيهِ بَقِيَّةَ تَمْرٍ كَانَ مَعَهُمْ ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ ، وَجَعَلَ يَقُولُ لَهُمْ : « تُسَمُّونَ هَذَا التَّمْرَ الْبَرْزَنِيَّ^(٥) . وَهَذِهِ كَذَا ، وَهَذِهِ كَذَا - لِأَلْوَانِ التَّمْرِ . قَالُوا : نَعَمْ . ثُمَّ أَمَرَ بِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَنْزِلُهُ^(٦) عِنْدَهُ ،

(١) عيته : وعاء يُجعل فيه أفضل الثياب .

(٢) فسح : أوسع .

(٣) أشعاراً وأبشاراً : أي يساوونكم في لون الشعر والجلد .

(٤) صحيح : أخرجه أحمد (٢٠٦/٤) ، بإسناد صحيح ، وقال الهيثمي (١٧٨/٨) : رجاله ثقات .

(٥) البرني : نوع من أجود التمر .

(٦) ينزله : يضيفه .

وَيُقَرِّئُهُ ، وَيُعَلِّمُهُ الصَّلَاةَ ، فَمَكَّثُوا جُمُعَةً ، ثُمَّ دَعَاهُمْ فَوَجَدَهُمْ قَدْ كَادُوا أَنْ يَتَعَلَّمُوا وَأَنْ يَفْهَمُوا ، فَحَوَّلَهُمْ إِلَى غَيْرِهِ ، ثُمَّ تَرَكَهُمْ جُمُعَةً أُخْرَى ، ثُمَّ دَعَاهُمْ فَوَجَدَهُمْ قَدْ قَرَأُوا وَتَفَهَّمُوا ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا قَدْ اشْتَقْنَا إِلَى بِلَادِنَا ، وَقَدْ عَلَّمَ اللَّهُ خَيْرًا وَفَقَّهَنَا . فَقَالَ: «أَزْجِعُوا إِلَى بِلَادِكُمْ» . قَالُوا: لَوْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَرَابٍ نَشْرَبُهُ بِأَرْضِنَا؟ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي التَّهْيِ عَنِ الْإِنْتِزَاعِ فِي الذَّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَتَمِ^(١) .

أَخَذَ الْعِلْمَ فِي السَّفَرِ

- تَغْلِيْمُهُ ﷺ أُمُورَ الدِّينِ فِي سَفَرِهِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ :

عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَخُجْ ، ثُمَّ أَدَّنَ فِي النَّاسِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ فِي هَذَا الْعَامِ . قَالَ: فَتَزَلَّ الْمَدِينَةُ بَشْرًا كَثِيرًا^(٢) كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتِمَ^(٣) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَفْعَلَ مَا يَفْعَلُ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِخَمْسٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ^(٤) نَفَسَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَضْنَعُ؟ قَالَ: «اغْتَسِلِي»^(٥) ، ثُمَّ اسْتَنْفِرِي^(٦) بِثَوْبٍ ، ثُمَّ أَهْلِي^(٧) فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَافِئَةُ عَلَى الْبَيْدَاءِ^(٨) أَهْلًا بِالتَّوْحِيدِ: «لَبَّيْكَ ، اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ ، لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لَا شَرِيكَ لَكَ» . وَلَبَّى النَّاسُ - وَالنَّاسُ

(١) صحيح: أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠١/٩) الحديث (١٦٩٣٠) .

(٢) قيل: كانوا مئة وأربعة عشر ألفاً ، وفي رواية مائة وأربعة وعشرين ألفاً ، وفي أخرى مئة وثلاثين ألفاً: وهذا العدد كان مع النبي ﷺ من المدينة المنورة ، ولكن الذين لحقوه ﷺ في الطريق أو كانوا في منى وعرفات ومزدلفة لا يأتينهم الحصر والإحصاء . والله أعلم .

(٣) يَأْتِمُ: يَتَنَدَّى .

(٤) ذَا الْحُلَيْفَةِ: بالتصغير على وزن جهيئة: قرية بظاهر المدينة النبوية على طريق مكة؛ بينها وبين المدينة أكيال ، تقع بواد العقيق ، عند سفح جبل «عير» الغربي ، منها تخرج في البیداء تجاه مكة ، وتُعرف اليوم «بأبيار علي» ، وهي ميقات أهل المدينة ، وبها مسجد الشجرة . ا.هـ . المعالم الأثرية .

(٥) أَي: لِلنَّظَافَةِ .

(٦) اسْتَنْفِرِي: شَدِي فَرَجَكَ بِخَرْقَةٍ عَرِيضَةٍ بَعْدَ أَنْ تَحْتَشِي قَطَنًا .

(٧) أَهْلِي: أَرْفَعِي الصَّوْتَ بِالتَّلْبِيَةِ .

(٨) الْبَيْدَاءُ: هُوَ الشَّرَفُ الَّذِي قَدَامَ ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ . ا.هـ . معجم معالم الحجاز (١/٢٦٥) .

يَرِيدُونَ - ذَا الْمَعَارِجِ^(١) - وَنَحْوَهُ^(٢) مِنَ الْكَلَامِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْمَعُ ، فَلَمْ يَقُلْ لَهُمْ شَيْئًا^(٣) ، فَتَنَظَّرْتُ مَدَّ بَصَرِي^(٤) بَيْنَ يَدَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ^(٥) وَمِنْ خَلْفِهِ كَذَلِكَ ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلَ ذَلِكَ وَعَنْ شِمَالِهِ مِثْلَ ذَلِكَ . قَالَ جَابِرٌ : وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهَرِنَا ، عَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ ، وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ ، وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمِلْنَاهُ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٦) .

- تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً ﴾ :

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ بَعْدَمَا ذَكَرَ الْأَقْوَالَ الْمُخْتَلِفَةَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً ﴾ الْآيَةَ : وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ لِيَنْفِقَهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ ﴾ [التوبة: ١٢٢] ، فَإِنَّ أَوَّلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ : لِيَتَفَقَّهُ الطَّائِفَةُ النَّافِرَةُ^(٧) بِمَا تَعَايَنُ مِنْ نَصْرِ اللَّهِ أَهْلَ دِينِهِ وَأَصْحَابَ رَسُولِهِ عَلَى أَهْلِ عَدَوَاتِهِ وَالْكَفْرِ بِهِ ، فَيَفْقَهُ بِذَلِكَ مِنْ مُعَايَنَتِهِ حَقِيقَةَ عِلْمِ أَمْرِ الْإِسْلَامِ وَظُهُورِهِ عَلَى الْأَدْبَانِ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِقْهَهُ ، وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ فَيَحْذَرُوهُمْ أَنْ يَنْزِلَ بِهِمْ مِنْ بَأْسِ اللَّهِ مِثْلُ الَّذِي نَزَلَ بِمَنْ شَاهَدُوا وَعَايَنُوا مِمَّنْ ظَفَرَ بِهِمُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ أَهْلِ الشُّرْكِ إِذَا هُمْ رَجَعُوا إِلَيْهِمْ مِنْ غَزْوِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ . يَقُولُ : لَعَلَّ قَوْمَهُمْ إِذَا هُمْ حَذَرُوهُمْ مَا عَايَنُوا مِنْ ذَلِكَ يَحْذَرُونَ فَيُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ حَذَرًا أَنْ يَنْزِلَ بِهِمْ مَا نَزَلَ بِالَّذِينَ أُخْبِرُوا خَبَرَهُمْ . انْتَهَى^(٨) .

(١) ذا المعارج: يقولون مثلاً: «ليكن ذا المعارج» كما روى أحمد وابن خزيمة عن سعد بن أبي وقاص: أنه سمع رجلاً يقول ذلك. انظر الدر المنثور (٦/٢٦٤).

(٢) كلَّفَظَ «ليكن وسعديك والخير بيدك والشر ليس إليك والرغبة إليك».

(٣) وهذا يدل على أن الاختصار على التلبية المرفوعة أفضل لمداومته ﷺ عليها ، وأنه لا بأس بالزيادة لكونه لم يردّها عليهم ، وأقرّهم عليها . وهو قول الجمهور .

(٤) هكذا هو في جميع النسخ وهو الصحيح ، ومعناه انتهى بصري ، وأنكر بعض أهل اللغة «مد بصري» وقال: الصواب: «مدى بصري» ، وليس هو بمنكر ، بل هما لغتان؛ المد أشهر. ا.هـ. النووي على مسلم (١/٣٩٥).

(٥) فيه: جواز الحج راكباً وماشياً وهو مجمع عليه ، وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة .

(٦) صحيح: أخرجه مسلم في الحج (١٢١٨) باب حجة النبي ﷺ ، والإمام أحمد (٣/٣٢٠) ، وغيرهما .

(٧) النافرة: الهاجرة وطنها للجهاد في سبيل الله .

(٨) تفسير الطبري (١١/٥١).

الْجَمْعُ بَيْنَ الْجِهَادِ وَالْعِلْمِ

- قَوْلُ أَبِي سَعِيدٍ فِي جَمْعِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بَيْنَ الْغَزْوِ وَالْعِلْمِ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا نَغْزُو وَنَدْعُ الرَّجُلَ وَالرَّجُلَيْنِ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَجِيءُ مِنْ غَزَاتِنَا فَيُحَدِّثُونَا بِمَا حَدَّثَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَتُحَدِّثُ بِهِ . نَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١) .

الْجَمْعُ بَيْنَ الْكَسْبِ وَالْعِلْمِ

- حَدِيثُ أَنَسٍ فِي جَمْعِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بَيْنَ الْكَسْبِ وَالْعِلْمِ:

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ ، فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ ، كَانُوا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، وَيَتَذَارِسُونَ بِاللَّيْلِ وَيَتَعَلَّمُونَ ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِئُونَ بِالْمَاءِ فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ (٢) ، وَيَحْتَطِبُونَ فَيَسِيعُونَهُ وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ وَالْفُقَرَاءِ ، فَبِعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ ، فَعَرَضُوا لَهُمْ ، فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ ، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا ، قَالَ: وَآتَى رَجُلٌ حَرَامًا - خَالَ أَنَسٍ - مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ بِرُمَحٍ حَتَّى أَنْقَذَهُ ، فَقَالَ حَرَامٌ: فَرْتُ وَرَبَّ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِخْوَانِهِ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا ، وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا» (٣) .

- تَنَاوُبُ عَمَرَ وَجَارِهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ عَمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَجَارُ

(١) أخرجه ابن عساکر في تاريخه (برقم ٣٩٠٢٠) ، وذكره السيوطي في الجامع الكبير (برقم ٤١٩١٣) ، والهندي في الكنز (برقم ٢٩٤٩٣) ، وعزاه السيوطي لابن عساکر ولابن أبي حنيفة ، واقتصر الهندي في غروره على الأخير .

(٢) يعني لمن أراد استعماله لطهارة أو شرب .

(٣) صحيح : أخرجه ابن سعد في الطبقات (٥١٤/٣) ، ونحوه أخرجه مسلم في الإمارة (٦٧٧) ، - باب ثبوت الجنة للشهيد ، وأحمد (٢٧٠/٣) .

لي^(١) مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ^(٢) ، وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ^(٣) ، وَكُنَّا تَتَنَاقَبُ التَّزْوَلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَنْزِلُ يَوْمًا ، وَأَنْزَلَ يَوْمًا ، فَإِذَا نَزَلَتْ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَتَزَلُ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيِّ يَوْمَ نُوْبَتِهِ فَضْرَبَ^(٤) بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا ، فَقَالَ: أَلَمْ هُوَ؟ فَفَزَعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ: قَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَإِذَا هِيَ تَبْكِي ، فَقُلْتُ: أَطَلَقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: لَا أَذْرِي ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ: «لَا» . فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ^(٥) .

- قَوْلُ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَيْسَ كُلُّنَا سَمِعَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

١ - عَنِ الْبَرَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَيْسَ كُلُّنَا سَمِعَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَانَتْ لَنَا ضَيْعَةٌ وَأَشْغَالٌ ، وَلَكِنَّ النَّاسَ كَانُوا لَا يَكْذِبُونَ يَوْمَئِذٍ ، فَبَحَثْتُ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ^(٦) .

٢ - وَعَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: مَا كُلُّ الْحَدِيثِ سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ يُحَدِّثُنَا أَصْحَابُنَا وَكُنَّا مُسْتَعْلِلِينَ فِي رِعَايَةِ الْإِبِلِ^(٧) .

- تَعَلَّمَ الدِّينَ قَبْلَ الْكَسْبِ :

عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَا يَبِيعُ فِي سُوقِنَا هَذَا إِلَّا مَنْ تَفَقَّهَ^(٨) فِي الدِّينِ^(٩) .

(١) هو عتبان بن مالك بن عمرو بن العجلان الخزرجي .

(٢) أي في هذه القبيلة .

(٣) عبارة عن قرى قرب المدينة من ناحية الشرق .

(٤) عطف على مقدر ، أي: فسمع اعتزال رسول ﷺ عن زوجاته فرجع إلى العوالي فجاء إلى بابي فضرب الباب .

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب العلم (٨٩) ، باب التناوب في العلم .

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرک (١٢٧/١) ، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٧) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص/١٤) ، وقال الهيثمي (١/١٥٤) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٨) أي صار عالماً في مسائل البيع .

(٩) صحيح: أخرجه الترمذي في أبواب الوتر رقم (٤٨٧) باب فضل الصلاة على النبي ﷺ .

تَعْلِيمُ الرَّجُلِ أَهْلَهُ

- قَوْلُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَفْسِيرِهِ: ﴿قُرْأُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦]:

عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُرْأُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦] قَالَ: عَلِّمُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيَكُمْ الْخَيْرَ^(١).

- أَمْرُهُ ﷺ بِتَعْلِيمِ الْأَهْلِ:

عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَتَيْتَا النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبِيهٌ^(٢) مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنُّ أَنَا اسْتَهَيْنَا أَهْلِينَا، فَسَأَلَنَ عَمَّتْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِينَا؟ فَأَخْبَرَنَاهُ - وَكَانَ زَفِيقًا رَحِيمًا - فَقَالَ: «أَزْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلُّوهُمْ وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»^(٣).

تَعَلُّمُ الرَّجُلِ لِسَانَ الْأَعْدَاءِ وَغَيْرِهِ لِلضَّرُورَةِ الدِّينِيَّةِ

- أَمْرُهُ ﷺ زَيْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِتَعَلُّمِ لُغَةِ الْيَهُودِ:

١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَتَيْتُ بِي النَّبِيَّ ﷺ مَقْدَمَةَ الْمَدِينَةِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا غَلَامٌ مِنْ بَنِي النَّجَارِ، وَقَدْ قَرَأَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْكَ سَبْعَ عَشْرَةَ سُورَةً. فَقَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «يَا زَيْدُ تَعَلَّمْ لِي كِتَابَ يَهُودَ؛ فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا آمَنُ يَهُودَ عَلَى كِتَابِي». فَتَعَلَّمْتُهُ، فَمَا مَضَى لِي نِصْفُ شَهْرٍ حَتَّى حَذَقْتُهُ، فَكُنْتُ أَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَتَبَ إِلَيْهِمْ، وَأَقْرَأُ كِتَابَهُمْ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ^(٤).

(١) صحيح: أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/٤٩٤)، وصححه، وأقره الذهبي، وأخرجه الطبري في تفسيره (١٠٧/٢٨) بلفظ: علموهم وأدبوهم.

(٢) ونحن شبيبة متقاربون: جمع شاب، ومعناه متقاربون في السن.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في الأدب المفرد (برقم ٢١٣)، وأخرج نحوه في صحيحه في كتاب الآذان (٦٣١) و(٦٠٨) و(٧٢٤٦)، باب الآذان للمسافر، ومسلم في المساجد (٦٧٤) باب من أحق بالإمامة.

(٤) علقه البخاري في صحيحه (١٣/١٦١) في الأحكام، باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد، ووصله ابن سعد (٢/٣٥٨)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/٣٨٠ - ٣٨١)، وأبو داود (٣٦٤٥)، والترمذي (٢٧١٦)، وأحمد (٥/١٨٦)، وصححه الحاكم (١/٧٥).

٢ - وَعَنْ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَحْسِنُ الشَّرِيائَةَ؟ فَإِنَّهَا تَأْتِينِي كُتُبٌ؟». قُلْتُ: لَا. قَالَ: «فَتَعَلَّمْتُهَا». فَتَعَلَّمْتُهَا فِي سَبْعَةِ عَشَرَ يَوْمًا^(١).

- أَمْرُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِتَعَلُّمِ عِلْمِ النُّجُومِ وَالْأَنْسَابِ:

١ - عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: تَعَلَّمُوا * * * إِنَّهُ النُّجُومُ مَا تَهْتَدُونَ بِهِ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، ثُمَّ أَمْسَكُوا^(٢).

٢ - وَعَنْهُ قَالَ: تَعَلَّمُوا مِنَ النُّجُومِ مَا تَهْتَدُونَ بِهَا، وَتَعَلَّمُوا مِنَ الْأَنْسَابِ مَا تَتَوَاصَلُونَ بِهَا^(٣).

إِزْسَالُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى الْبُلْدَانِ لِلتَّغْلِيمِ

- إِزْسَالُهُ ﷺ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى عَضَلٍ وَالْقَارَةِ:

عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ: أَنَّ نَاسًا مِنْ عَضَلٍ وَالْقَارَةِ - وَهُمَا حَيَّانٍ مِنْ جَدِيلَةَ - اتُّوا النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ أُحُدٍ فَقَالُوا: إِنَّ بَارِضِنَا إِسْلَامًا، فَأَبْعَثْ مَعَنَا نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِكَ يُقَرِّئُونَنَا الْقُرْآنَ وَيُقَفِّهُونَنَا فِي الْإِسْلَامِ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ سِتَّةَ نَفَرٍ، مِنْهُمْ مَرْثَدُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَلِيفُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ أَمِيرُهُمْ. فَذَكَرَ أَصْحَابُ الرَّجِيعِ مُخْتَصَرًا^(٤).

- إِزْسَالُهُ ﷺ عَلِيًّا وَآبَا عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى الْيَمَنِ:

١ - عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ نَاسٌ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالُوا: ابْعَثْ فِينَا مَنْ يُقَفِّهُنَا فِي الدِّينِ، وَيُعَلِّمُنَا السُّنَنَ، وَيَحْكُمُ فِينَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «انْطَلِقُوا يَا عَلِيُّ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ، فَفَقِّهُهُمْ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمُهُمُ السُّنَنَ، وَاحْكُمْ فِيهِمْ بِكِتَابِ

(١) صحيح: أخرجه أحمد (١٨٢/٥)، وابن سعد (١٧٤/٤)، والحاكم (٤٢٢/٣)، والطبراني (٤٩٢٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبه (٤١٤/٨) - طبعة الهند - وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٧٩١/٢) الأثر (١٤٧٤)، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه هناد (٤٨٧/٢) برقم ٩٩٧ كما في الجامع للسيوطي (برقم ٢٩٧١٦).

(٤) أخرجه الحاكم (٢٢٢/٣).

الله». فَقُلْتُ: إِنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَوْمٌ طَعَامٌ^(١) يَأْتُونِي مِنَ الْقَضَاءِ بِمَا لَا عِلْمَ لِي بِهِ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ: «اذْهَبْ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَهْدِي قَلْبَكَ وَيُثَبِّتَ لِسَانَكَ». فَمَا شَكَكْتُ فِي قَضَاءِ بَيْنِ اثْنَيْنِ حَتَّى السَّاعَةِ^(٢).

٢ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ، فَأَخَذَ يَدَ أَبِي عُبَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَرْسَلَهُ مَعَهُمْ، وَقَالَ: «هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ»^(٣).

- إِرْسَالُهُ ﷺ عَمْرُو بْنَ حَزْمٍ وَأَبَا مُوسَى وَمُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى الْيَمَنِ:

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: هَذَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَنَا الَّذِي كَتَبَهُ لِعَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ يُقْفُهُ أَهْلَهَا، وَيُعَلِّمُهُمُ السُّنَّةَ، وَيَأْخُذُ صَدَقَاتِهِمْ، فَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا وَعَهْدًا وَأَمْرَهُ فِيهِ بِأَمْرِهِ فَكَتَبَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؛ هَذَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَتَوْا بِالْمَقْشُودِ﴾» [المائدة: ١]. عَهْدٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، أَمْرُهُ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي أَمْرِهِ كُلِّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ^(٤).

٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِلَى الْيَمَنِ، وَأَمَرَهُمَا أَنْ يُعَلِّمَا النَّاسَ الْقُرْآنَ^(٥).

- إِرْسَالُ عُمَرَ عَمَّارًا وَابْنِ مَسْعُودٍ إِلَى الْكُوفَةِ وَإِرْسَالُهُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى الْبَصْرَةِ:

١ - عَنْ حَارِثَةَ بْنِ الْمُضَرَّبِ قَالَ: قَرَأْتُ كِتَابَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ: أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ عَمَّارًا أَمِيرًا، وَعَبْدَ اللَّهِ مُعَلِّمًا وَوَزِيرًا، وَهُمَا

(١) الطعام: الضعيف والردى من كل شيء ١. هـ. المعجم الوسيط [طغتم].

(٢) صحيح: نسبه المصنف لابن جرير الطبري، وقد أخرجه أحمد (٨٨/١)، وفي طبعة شاكر رقم (٦٦٦)، وقال: إسناده صحيح، ورواه أبو داود مطولاً (٣٢٧/٣)، والترمذي (٢٧٧/٢).

(٣) صحيح: أخرجه الحاكم (٢٦٧/٣) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم بإسناد رجاله ثقات، قال محمد بن إسحاق: حدثني عبد الله بن أبي بكر فصرح بالتحديث ١. هـ. تفسير ابن كثير أول سورة المائدة (٦/٢).

(٥) حلية الأولياء (٢٥٦/١).

مِنَ النَّبِيِّينَ ، مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْمَعُوا لَهُمَا ، وَافْتَدُوا بِهِمَا ، وَإِنِّي قَدْ أَثَرْتُكُمْ بِعَبْدِ اللَّهِ عَلَى نَفْسِي أَثَرَةً^(١) .

٢- وَعَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ قَالَ : قَدِمْتُ الْبَصْرَةَ وَبِهَا عُمَرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ أَبُو النَّجْدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَعَثَهُ يَقِفُهُ أَهْلُ الْبَصْرَةِ^(٢) .

- إِنْ سَأَلَ عُمَرَ وَعِبَادَةَ وَأَبَا الدُّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى الشَّامِ :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ قَالَ : جَمَعَ الْقُرْآنَ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَعِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ ، وَأَبُو أَيُّوبَ ، وَأَبُو الدُّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - ، فَلَمَّا كَانَ زَمَانُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَيْهِ يَرِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ أَهْلَ الشَّامِ قَدْ كَثُرُوا وَزَبَلُوا^(٣) وَمَلَأُوا الْمَدَائِنَ ، وَاحْتَاجُوا إِلَى مَنْ يَعْلَمُهُمُ الْقُرْآنَ وَيَقِفُهُمْ ، فَأَعِنِّي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِرِجَالٍ يَعْلَمُونَهُمْ ، فَدَعَا عُمَرَ أَوْلِيكَ الْخَمْسَةِ ، فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّ إِخْوَانَكُمْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ قَدْ اسْتَعَانُونِي بِمَنْ يَعْلَمُهُمُ الْقُرْآنَ ، وَيَقِفُهُمْ فِي الدِّينِ ، فَأَعِينُونِي - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - بِثَلَاثَةِ مِنْكُمْ ، إِنْ أَحْبَبْتُمْ فَاسْتِهِمُوا ، وَإِنْ انْتَدَبَ مِنْكُمْ ثَلَاثَةٌ فَلْيُخْرِجُوا ، فَقَالُوا : مَا كُنَّا لِنُسَاهِمَ ، هَذَا شَيْخٌ كَبِيرٌ - لَأَبِي أَيُّوبَ - ، وَأَمَّا هَذَا فَسَقِيمٌ - لَأَبِي بَنْ كَعْبٍ - . فَخَرَجَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَعِبَادَةُ ، وَأَبُو الدُّرْدَاءِ . فَقَالَ عُمَرُ : ابْدُؤُوا بِحِمَصَ ، فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ النَّاسَ عَلَى وُجُوهِ مُخْتَلِفَةٍ مِنْهُمْ مَنْ يَلْقَنُ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَوَجِّهُوا إِلَيْهِ طَائِفَةً مِنَ النَّاسِ ، فَإِذَا رَضِيتُمْ مِنْهُمْ فَلْيَقِمُوا بِهَا وَاحِدًا ، وَلْيُخْرِجُوا وَاحِدًا إِلَى دِمَشْقَ ، وَالْآخَرُ إِلَى فِلَسْطِينَ . فَقَدِمُوا حِمَصَ ، فَكَانُوا بِهَا حَتَّى ، إِذَا رَضُوا مِنَ النَّاسِ أَقَامَ بِهَا عِبَادَةُ وَرَجَعَ أَبُو الدُّرْدَاءِ إِلَى دِمَشْقَ وَمُعَاذُ إِلَى فِلَسْطِينَ ، فَأَمَّا مُعَاذُ فَمَاتَ عَامَ طَاعُونِ عَمَّوَسَ ، وَأَمَّا عِبَادَةُ فَصَارَ بَعْدُ إِلَى فِلَسْطِينَ فَمَاتَ بِهَا ، وَأَمَّا أَبُو الدُّرْدَاءِ فَلَمْ يَزَلْ بِدِمَشْقَ حَتَّى مَاتَ^(٤) .

(١) أخرجه ابن سعد (٧/٦) ، وذكره الهيثمي (٢٩١/٩) وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، غير حارثة وهو ثقة .

(٢) أخرجه ابن سعد (١٠/٧) وإسناده صحيح ، وقال الهيثمي (٣٨١/٩) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، وصححه سننه الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢٧/٣) .

(٣) ربلوا: كثروا .

(٤) أخرجه ابن سعد (١٧٢/٤) ، وابن أبي داود في المصاحف ، وهو مرسل ، وأخرج البخاري في =

الرَّحْلَةُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ

- رَحْلَةُ أَبِي أَيُّوبَ إِلَى مِصْرَ لِيَسْمَعَ حَدِيثًا مِنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

١ - قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَرَكِبَ أَبُو أَيُّوبَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى مِصْرَ قَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ أَمْرِ ، لَمْ يَتَّقِ مِمَّنْ حَضَرَهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَنَا وَأَنْتَ ، كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي سِتْرِ الْمُسْلِمِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا فِي الدُّنْيَا عَلَى عَوْرَةِ سَتَرَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَمَا حَلَّ رَحْلَهُ حَتَّى تَحْدُثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ^(١).

٢ - وَرَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - قَالَ سُفْيَانُ: هُوَ أَبُو سَعِيدٍ الْأَعْمَى - يُحَدِّثُ عَطَاءً أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ رَحَلَ إِلَى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ مِصْرَ أَخْبَرُوا عُقْبَةَ فَخَرَجَ إِلَيْهِ - فَذَكَرَ مَعْنَى مَا ذَكَرَهُ أَحْمَدُ وَفِي آخِرِهِ: فَأَتَى أَبُو أَيُّوبَ رَاحِلَتَهُ فَرَكِبَهَا وَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَمَا حَلَّ رَحْلَهُ^(٢).

- رَحْلَةُ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ إِلَى مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ وَرَحْلَةُ صَحَابِيٍّ إِلَى فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

عَنْ مَكْحُولٍ: أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَتَى مَسْلَمَةَ بْنَ مُخَلَّدٍ - وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبُؤَابِ شَيْءٌ - فَسَمِعَ صَوْتَهُ ، فَأَذِنَ لَهُ ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَتِكَ زَائِرًا ، جِئْتُ لِحَاجَةٍ ، أَتَذْكُرُ يَوْمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَلِمَ مِنْ أَخِيهِ سِتْرَهَا سَتَرَهَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: لِهَذَا جِئْتُ^(٣).

= صحيحه (٤٦/٩) في فضائل القرآن ، عن أنس مثله ، وقد أخرجه البخاري في التاريخ الصغير (ص/٢٢) - ط . الهند - عن محمد بن كعب مختصراً.

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (برقم ٥٦٤): رواه أحمد هكذا؛ منقطع الإسناد. وهو في المسند (برقم ١٧٤٥٤) ، وضعفه الشيخ الأرنؤوط في تحقيقه للمسند.

وقال ابن كثير في جامع المسانيد (برقم ٧٦٧٦): فيه انقطاع شديد. ١. هـ.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه الحميدي (٣٨٤) ، وأحمد (١٥٣/٤) ، والحاكم في معرفة علوم الحديث (ص٧-٨) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٣٩٢/١) ، الأثر (٥٦٧).

(٣) قال الهيثمي (١/١٣٤): رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال الكبير رجال الصحيح .

- رَحَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى أَبِي طَالِبٍ وَقَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الرَّحْلَةِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَلَغَنِي حَدِيثٌ عِنْدَ عَلِيٍّ ، فَخَفْتُ إِنْ مَاتَ أَنْ لَا أَجِدَهُ عِنْدَ غَيْرِهِ ، فَرَحَلْتُ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَيْهِ الْعِرَاقَ ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْحَدِيثِ؟ فَحَدَّثَنِي وَأَخَذَ عَلَيَّ عَهْدًا: أَنْ لَا أُخِيرَ بِهِ أَحَدًا ، وَلَوْ دِدْتُ لَوْ لَمْ يَفْعَلْ فَأَحَدٌ تُكْمُوهُ^(١).

وَسَيَأْتِي قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: لَوْ أَعْلَمَ أَحَدًا أَعْلَمَ بَكِتَابِ اللَّهِ مَنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ^(٢).

أَخْذُ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِهِ وَالثَّقَاتِ وَمَا حَالُ الْعِلْمِ إِذَا كَانَ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ.

- أَقْوَالُ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي أَخْذِ الْعِلْمِ عَنِ الْأَكَابِرِ :

١ - عَنْ هِلَالِ الْوَرَّانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ: أَلَا إِنَّ أَصْدَقَ الْقِيلِ قِيلُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُخْدَنَاتُهَا ، أَلَا إِنَّ النَّاسَ لَنْ يَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا أَتَاهُمُ الْعِلْمُ عَنِ الْأَكَابِرِهِمْ.

وَعِنْدَهُ أَيْضًا عَنْ هِلَالِ بْنِ يَحْيَى: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: قَدْ عَلِمْتُ مَنَى صَلَاحِ النَّاسِ وَمَنَى فَسَادِهِمْ؟ إِذَا جَاءَ الْفَقْهُ مِنْ قِبَلِ الصَّغِيرِ اسْتَعَصَى عَلَيْهِ الْكَبِيرُ ، وَإِذَا جَاءَ الْفَقْهُ مِنْ قِبَلِ الْكَبِيرِ تَابَعَهُ الصَّغِيرُ فَاهْتَدَى^(٣).

٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَا يَزَالُ النَّاسُ صَالِحِينَ مُتَمَسِّكِينَ مَا أَتَاهُمُ الْعِلْمُ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَمِنْ أَكَابِرِهِمْ ، فَإِذَا أَتَاهُمْ مِنْ أَصَاغِرِهِمْ هَلَكُوا^(٤).

٣ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ: لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنِ الْأَكَابِرِهِمْ ، فَإِذَا أَخَذُوهُ مِنْ أَصَاغِرِهِمْ وَشَرَارِهِمْ هَلَكُوا.

(١) أخرجه ابن عساکر في تاريخه (٤٦/٣٨) كما في المجمع الكبير للسيوطي (برقم ٣٣٠٩٨).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في التفسير (٥٠٠٠) ، باب القراء من أصحاب النبي ﷺ ، ونحوه: مسلم (٢٤٦٢).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/٦١٥) الأثر (١٠٥٤).

(٤) رجاله موثقون: أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط كما في مجمع الزوائد (١/١٣٥).

٤ - وَعَنْهُ قَالَ: إِنَّكُمْ لَنْ تَرَالُوا بِخَيْرٍ مَا دَامَ الْعِلْمُ فِي كِبَارِكُمْ ، فَإِذَا كَانَ الْعِلْمُ فِي صِغَارِكُمْ سَفَا الصَّغِيرُ الْكَبِيرُ^(١).

التَّزْجِيْبُ وَالتَّبَشِيرُ لِطَالِبِ الْعِلْمِ

مَجَالِسُ الْعِلْمِ وَمُجَالَسَةُ الْعُلَمَاءِ

- قِصَّةُ جُنْدُبِ الْبَجَلِيِّ مَعَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ :

عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ ، فَدَخَلْتُ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا النَّاسُ فِيهِ حِلَقٌ يَتَحَدَّثُونَ ، فَجَعَلْتُ أَمْضِي الْحِلَقَ حَتَّى أَتَيْتُ حَلَقَةً فِيهَا رَجُلٌ شَاحِبٌ ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ ، كَأَنَّمَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: هَلَاكَ أَصْحَابُ الْعُقْدَةِ^(٢) وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ، وَلَا أَسَى عَلَيْهِمْ - أَحْسِبُهُ قَالَ مِرَاراً - . قَالَ: فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَتَحَدَّثَ بِمَا قَضَى لَهُ ثُمَّ قَامَ ، قَالَ: فَسَأَلْتُ عَنْهُ بَعْدَ مَا قَامَ ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . قَالَ: فَتَبِعْتُهُ حَتَّى أَتَى مَنْزِلَهُ ، فَإِذَا هُوَ رَثُ الْمَنْزِلِ^(٣) ، رَثُ الْهَيْئَةِ ، فَإِذَا رَجُلٌ زَاهِدٌ مُنْقَطِعٌ يُشْبِهُ أَمْرَهُ بَعْضُهُ بَعْضاً ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّدَ عَلَيَّ السَّلَامَ ، ثُمَّ سَأَلَنِي: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ. قَالَ: أَكْثَرُ مِنِّي سُؤْلاً. قَالَ: لَمَّا قَالَ ذَلِكَ غَضِبْتُ ، قَالَ: فَجَنَوْتُ عَلَى رُكْبَتَيَّ وَرَفَعْتُ يَدَيَّ هَكَذَا - وَصَفَ حِيَالَ وَجْهِهِ - فَاسْتَقْبَلْتُ الْقَبِيلَةَ ، قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ نَشْكُوهُمْ إِلَيْكَ ، إِنَّا نُنْفِقُ نَفَقَاتِنَا ، وَنُنْصِبُ أَبْدَانَنَا ، وَنَزْجُلُ مَطَايِنَا ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ ، فَإِذَا لَقَيْنَاهُمْ نَجَّهْمُوا لَنَا وَقَالُوا لَنَا: قَالَ: فَبَكَى أَبِي ، وَجَعَلَ يَبْرُصَانِي ، وَيَقُولُ: وَيَحَكَ لَمْ أَذْهَبْ هُنَاكَ ، لَمْ أَذْهَبْ هُنَاكَ ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعَاهِدُكَ لَنْ أَبْقِيَنِي إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ لِأَتَكَلِّمَنَّ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَا أَخَافُ فِيهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ. قَالَ: لَمَّا قَالَ ذَلِكَ انْصَرَفْتُ عَنْهُ ، وَجَعَلْتُ أَنْتَظِرُ الْجُمُعَةَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَمِيسِ خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي ، فَإِذَا السَّكَّكَ غَاصَّةً مِنَ النَّاسِ ، لَا أَجِدُ سَكَّةً إِلَّا يَلْقَانِي فِيهَا النَّاسُ ، قَالَ: قُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ قَالُوا: إِنَّا نَحْسِبُكَ غَرِيباً. قَالَ: قُلْتُ: أَجَلٌ. قَالُوا: مَاتَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ أَبِي بِنِ

(١) صحيح: أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/٦١٦) الأثر (١٠٥٧).

(٢) أصحاب العقدة: أصحاب الولايات على الأمصار.

(٣) رث المنزل: ردى متاعه.

كَعْبٍ. قَالَ جُنْدُبٌ: فَلَقَيْتُ أَبَا مُوسَى بِالْعِرَاقِ فَحَدَّثَنِي حَدِيثَ أَبِي ، قَالَ: وَاهْفَاءُ لَوْ بَقِيَ حَتَّى تَبْلُغَنَا مَقَالَتُهُ^(١).

- تَحْدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ :

عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ: قَدِمْتُ الْبَصْرَةَ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا أَنَا بِشَيْخٍ أَبْيَضِ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ ، مُسْتَنِدٌّ إِلَى أَسْطُوَانَةٍ فِي حَلْقَةٍ يَحَدِّثُهُمْ ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٢).

- ثَنَاءُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مَجَالِسِ الْعِلْمِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: الْمُتَّقُونَ سَادَةٌ ، وَالْفُقَهَاءُ قَادَةٌ ، وَمُجَالِسَتُهُمْ زِيَادَةٌ^(٣).

- قَوْلُ أَبِي جُحَيْفَةَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ يُقَالُ: جَالِسِ الْكِبَرَاءِ ، وَخَالِلِ الْعُلَمَاءِ ، وَخَالِطِ الْحُكَمَاءِ^(٤).

اِحْتِرَامُ مَجَالِسِ الْعِلْمِ وَتَعْظِيمُهُ لِأَدَابِ الْعُلَمَاءِ وَالطَّالِبِينَ

- حَسَنُ مَنْطِقِهِ ﷺ مَعَ فَتَى طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَسْمَحَ لَهُ بِالزَّنَى :

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ فَتًى مِنْ قُرَيْشٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِي الزَّنَى ، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ وَزَجَرُوهُ فَقَالُوا: مَهْ؛ مَهْ ، فَقَالَ: «إِذْنُهُ». فَذَكَرَ مِنْهُ قَرِيبًا ، فَقَالَ: «أَتُحِبُّهُ لَأُمِّكَ؟». قَالَ: لَا وَاللَّهِ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لَأُمَّهَاتِهِمْ». قَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟». قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِابْنَاتِهِمْ». قَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ؟». قَالَ: لَا؛ وَاللَّهِ

(١) أخرجه ابن سعد (٥٠١/٣) بإسناد رجاله ثقات.

(٢) أخرجه ابن سعد (٢٩١/٤) ورجال إسناده ثقات.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون ا.هـ. مجمع الزوائد (١/١٢٥).

(٤) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٥٠٨/١) الأثر (٨١٤) بإسناد رجاله ثقات.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لَأَخْوَانِهِمْ». قَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِعَمَلَتِكَ؟». قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَلَاتِهِمْ». قَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِحَالَاتِكَ؟». قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِحَالَاتِهِمْ». قَالَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ، وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ». قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ^(١).

- أَمْرُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ابْنُ أَبِي السَّائِبِ بِالتَّزَامِ ثَلَاثَةَ أُمُورٍ فِي تَغْلِيمِهِ:

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ لِابْنِ أَبِي السَّائِبِ قَاصُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ: ثَلَاثًا لِيَتَّبِعَنِي عَلَيْهِنَّ أَوْ لَأُتَاجِرَنَّكَ، فَقَالَ: وَمَا هُنَّ؟ بَلْ أَتَابِعُكَ أَنَا يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: اجْتَنِبِ السَّجْعَ فِي الدُّعَاءِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، وَقُصَّ عَلَى النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ أَتَيْتَ فَنِسْتَيْنِ، فَإِنْ أَتَيْتَ ثَلَاثًا، وَلَا تُحِلِّ النَّاسَ هَذَا الْكِتَابَ، وَلَا أَفْئِيكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ، وَلَكِنْ انْزُكَّهُمْ، فَإِذَا جَزَّوْكَ عَلَيْهِ وَأَمْرُوكَ بِهِ فَحَدِّثْهُمْ^(٢).

- أَدَبُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي التَّغْلِيمِ:

عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: إِنِّي لَأُخْبِرُ بِمَجْلِسِكُمْ فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةُ مَلِكِكُمْ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَوَّلُنَا^(٣) بِالْمَوْعِظَةِ مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا^(٤).

- قَوْلُهُ ﷺ لِمُعَاذٍ وَأَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ أَرْسَلَهُمَا إِلَى الْيَمَنِ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ وَأَبَا مُوسَى

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٢٩): رواه أحمد (٥/٢٥٧)، والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) إسناده صحيح: موقوف على عائشة؛ أخرجه أحمد (٦/٢١٧)، وأبو يعلى (٧/٤٤٩) الحديث (٤٤٧٥)، وذكره الهيثمي (١/١٩١)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح ١. هـ. وانظر المراسيل (ص/١٦٠).

(٣) يتحولنا: يتمهدنا.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٦٨) و(٦٤١١)، ومسلم (٢٨٢١)، وغيرهما.

- رضي الله عنهما - إلى اليمن ، فقال : «سَانِدًا ، وَتَطَاوَعًا ، وَبَشْرًا وَلَا تُنْفَرَا»^(١) .
فَخَطَبَ النَّاسَ مَعَاذُ ، فَحَثَّهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالتَّقْوَى وَالْقُرْآنِ ، وَقَالَ : أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ
وَأَهْلِ النَّارِ ، إِذَا ذُكِرَ الرَّجُلُ بِخَيْرٍ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِذَا ذُكِرَ بِشَرٍّ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ
النَّارِ^(٢) .

- قَوْلُ أَبِي سَعِيدٍ فِي مَجَالِسِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رضي الله عنه - قَالَ : أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا جَلَسُوا كَانَ حَدِيثُهُمُ
الْفَقْهَ ، إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ رَجُلٌ سُورَةً ، أَوْ يَأْمُرَ رَجُلًا بِقِرَاءَةِ سُورَةٍ^(٣) .

- أَدَبُ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَهَيْبَتُهُ لَهُ :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ : مَكَثْتُ سَتَيْنِ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - عَنْ حَدِيثٍ ، مَا مَنَعَنِي مِنْهُ إِلَّا هَيْبَتُهُ ، حَتَّى تَخَلَّفَ فِي حِجٍّ أَوْ
عُمْرَةٍ فِي الْأَرَاكِ الَّذِي يَبْطِنُ مَرَّ الظُّهْرَانِ لِحَاجَتِهِ ، فَلَمَّا جَاءَ وَخَلَوْتُ بِهِ قُلْتُ :
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ حَدِيثٍ مُنْذُ سَتَيْنِ ، مَا يَمْنَعُنِي إِلَّا هَيْبَتُكَ لَكَ ،
قَالَ : فَلَا تَفْعَلْ ، إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَسْأَلَ فَسَلْنِي ، فَإِنْ كَانَ مِنْهُ عِنْدِي عِلْمٌ أَخْبَرْتُكَ
وَالْأَقْلُتُ : لَا أَعْلَمُ ، فَسَأَلْتُ مَنْ يَعْلَمُ ، قُلْتُ : مِنَ الْمَرْأَتَانِ اللَّتَانِ ذَكَرَهُمَا أَنَّهُمَا تَظَاهَرَتَا
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ - رضي الله عنهما - . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ^(٤) .

- هَيْبَةُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ بِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : قُلْتُ لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ
أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ ، وَإِنِّي أَهَابُكَ ، فَقَالَ : لَا تَهَيَّبْنِي يَا بَنَ أَخِي ، إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ عِنْدِي عِلْمًا
فَسَلْنِي عَنْهُ ، قَالَ : قُلْتُ : قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ - رضي الله عنه - فِي غَزْوَةِ بُكَوْكَ حِينَ

(١) إسناده صحيح : أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (٢٠٢/١) ، (٢١٠) ، وذكره
الهيثمي (١٦٦/١) ، وقال : رجاله موثقون .

(٢) أخرجه الحاكم (٩٤/١) ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (برقم ٣٢٢) ، وصححه على شرط مسلم ، وقال الذهبي : على شرط
مسلم . ا.هـ .

(٤) صحيح : أخرجه مسلم : ٣٤ - (١٤٧٩) وقد أثبتته المصنف عن جامع بيان العلم لابن عبد البر
(٤٥٦/١) .

خَلْفَهُ؟ فَقَالَ سَعْدٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى»^(١).

- أَدَبُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي تَعْلِيمِهِ:

١ - عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ فَرِيضَةٍ مِنَ الصَّلَاةِ^(٢)؟ فَقَالَ: لَا أَذْرِي. فَقِيلَ لَهُ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُجِيبَهُ؟ فَقَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَمَّا لَا يَدْرِي فَقَالَ: لَا أَذْرِي^(٣).

٢ - وَعَنْ عُرْوَةَ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: لَا عِلْمَ لِي بِهِ. فَلَمَّا أَذْبَرَ الرَّجُلُ قَالَ لِنَفْسِهِ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَمَّا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ فَقَالَ: لَا عِلْمَ لِي بِهِ^(٤).

٣ - وَعَنْ عُثْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ أَرْبَعَةَ وَثَلَاثِينَ شَهْرًا فَكَانَ كَثِيرًا مَا يُسْأَلُ فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي. ثُمَّ يَلْتَفِتُ إِلَيَّ فَيَقُولُ: أَتَدْرِي مَا يُرِيدُ هَؤُلَاءِ؟ يُرِيدُونَ أَنْ يَجْعَلُوا ظُهُورَنَا جِسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ^(٥).

٤ - وَعَنْ نَافِعٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنْ مَسْأَلَةٍ؟ فَطَاطَأَ ابْنُ عُمَرَ رَأْسَهُ، وَلَمْ يُجِبْهُ، حَتَّى ظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مَسْأَلَتَهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ؛ أَمَا سَمِعْتَ مَسْأَلَتِي؟ قَالَ: بَلَى؛ وَلَكِنِّي كَأَنَّكُمْ تَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِسَائِلِنَا عَمَّا نَسْأَلُونَا عَنْهُ؟ اثْرُكْنَا - يَرْحَمُكَ اللَّهُ - حَتَّى تَتَفَهَّمْ فِي مَسْأَلَتِكَ، فَإِنْ كَانَ لَهَا جَوَابٌ عِنْدَنَا، وَإِلَّا أَغْلَمْنَاكَ أَنَّهُ لَا عِلْمَ لَنَا بِهِ.

- أَقْوَالُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِ الْعَالِمِ: لَا أَعْلَمُ:

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ

(١) صحيح: أخرجه مسلم في مناقب علي (٢٤٠٤)، وعبد الرزاق (٢٠٣٩٠)، وأحمد (١٧٧/١).

(٢) فريضة من الصلابة: ميراث الأولاد.

(٣) صحيح: أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٨٣٦/٢)، الأثر (١٥١٦)، وأخرجه الأجرى في أخلاق العلماء (برقم ١٩٣ ص ٩٥).

(٤) إسناده صحيح: طبقات ابن سعد (١٤٤/٤).

(٥) إسناده صحيح: أخرجه ابن عبد البر (٨٣١/٢)، الأثر (١٥٨٥).

أَعْلَمُ ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [سورة ص: ٨٦] (١) .

- قِصَّةُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ قَوْمِهِ حِينَ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ :

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَدِمْتُ فِي وَفْدٍ ثَقِيفٍ حِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَبِسْنَا حُلَلَنَا بِبَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالُوا : مَنْ يُمْسِكُ لَنَا رَوَاحِلَنَا ؟ فَكُلُّ الْقَوْمِ أَحَبَّ الدُّخُولَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَرِهَ التَّخَلُّفَ عَنْهُ ، قَالَ عُثْمَانُ : وَكُنْتُ أَضْعَرُّهُمْ ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتُمْ أُمْسِكْتُ لَكُمْ عَلَى أَنْ عَلَيْكُمْ عَهْدُ اللَّهِ لَتُمْسِكَنَّ لِي إِذَا خَرَجْتُمْ ، قَالُوا : فَذَلِكَ لَكَ . فَدَخَلُوا عَلَيْهِ ، ثُمَّ خَرَجُوا فَقَالُوا : انْطَلِقْ بِنَا . قُلْتُ : أَيْنَ ؟ قَالُوا : إِلَى أَهْلِكَ . فَقُلْتُ : خَرَجْتُ مِنْ أَهْلِي حَتَّى إِذَا حَلَلْتُ بِبَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْجِعُ وَلَا أَدْخُلُ عَلَيْهِ وَقَدْ أُعْطِيتُمُونِي مَا قَدْ عَلِمْتُمْ ؟ قَالُوا : فَأَعْجَلْ ؛ فَإِنَّا قَدْ كَفَيْنَاكَ الْمَسْأَلَةَ ، فَلَمْ نَدْعُ شَيْئًا إِلَّا سَأَلْنَاهُ . فَدَخَلْتُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُفَقِّهَنِي فِي الدِّينِ وَيُعَلِّمَنِي ، قَالَ : « مَاذَا قُلْتَ ؟ » . فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ الْقَوْلَ ، فَقَالَ : « لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ ، أَذْهَبَ فَأَنْتَ أَمِيرٌ عَلَيْهِمْ وَعَلَى مَنْ يَفْدُمُ عَلَيْكَ مِنْ قَوْمِكَ » . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٢) .

- قَوْلُ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَصْحَابِهِ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَتَاهُ أَصْحَابُهُ قَالَ : تَدَارَسُوا وَأَبْشَرُوا وَزِيدُوا ، - زَادَكُمْ اللَّهُ خَيْرًا وَأَحَبَّكُمْ وَأَحَبَّ مَنْ يُحِبُّكُمْ - رُدُّوا عَلَيْنَا الْمَسَائِلَ ، فَإِنَّ أَجْرَ آخِرِهَا كَأَجْرِ أَوَّلِهَا ، وَاخْلُطُوا حَدِيثَكُمْ بِالِاسْتِغْفَارِ (٣) .

- قَوْلُ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَذَاكِرَةِ الْعِلْمِ :

عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : اكْتُبْنَا . قَالَ : لَنْ نَكْتُبَكُمْ ،

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٤٦٩٣) و (٣٧٧٣) ، و (٤٨٠٩) ، ومسلم (٢٧٩٨) وغيرهما .

(٢) قال الهيثمي (٣٧١/٩) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، غير حكيم بن حكيم بن عباد ، وقد وثق .

(٣) قال الهيثمي (١/١٦١) : رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون .

وَلَنْ نَجْعَلَهُ قُرْآنًا ، وَلَكِنْ خُذُوا عَنَّا كَمَا أَخَذْنَا عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . كَانَ أَبُو سَعِيدٍ يَقُولُ : تَحَدَّثُوا ؛ فَإِنَّ الْحَدِيثَ يُذَكِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا^(١) .

- سَوَّالُ عُمَرَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَمَّا عَنَّقَهُ سُورَةُ النَّصْرِ :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرِ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : لِمَ تُدْخِلُ هَذَا الْفَتَى مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ : إِنَّهُ مِنْ عِلْمَتِهِمْ . فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَعَانِي ، وَمَا رَأَيْتُهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ مَنِّي فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نَحْمَدَهُ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَفُتِحَ عَلَيْنَا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا نَذَرِي . وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، فَقَالَ لِي : يَا بَنَ عَبَّاسٍ أَكْذَلِكَ تَقُولُ؟ قُلْتُ : لَا ؛ قَالَ : فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ : هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَغْلَمَهُ اللَّهُ : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ ۝ وَرَأَيْتَ النَّاسَ ، وَالْفَتْحُ فِي مَكَّةَ ، فَذَلِكَ عَلَامَةٌ أَجَلِكَ : ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ [النصر: ٣] فَقَالَ عُمَرُ : مَا أَغْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ^(٢) .

- سَوَّالُ ابْنِ عُمَرَ عَائِشَةَ عَنْ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْجَنَائِزِ :

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - إِذْ طَلَعَ خَبَابٌ - صَاحِبُ الْمَقْصُورَةِ - فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -؟ يَقُولُ : إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا ، وَصَلَّى عَلَيْهَا ، وَاتَّبَعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ مِنَ أَجْرِ ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ، ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُحُدٍ » . فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ خَبَابًا إِلَى عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فَيُخْبِرُهُ بِمَا قَالَتْ؟ وَأَخَذَ ابْنُ عُمَرَ قُبْضَةً مِنْ حَصَى الْمَسْجِدِ يُقْلِبُهَا فِي يَدِهِ حَتَّى رَجَعَ ، فَقَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ . فَضَرَبَ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى الَّذِي كَانَ فِي يَدِهِ الْأَرْضَ ، ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ فَرَطْنَا فِي فَرَارِيضَ كَثِيرَةٍ^(٣) .

(١) قال الهيثمي (١/١٦١) : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في التفسير (٤٩٧٠) ، باب قول الله تعالى : ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ .

(٣) صحيح : أخرجه مسلم في الجنائز (٩٤٥) باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها .

- سَوَالُ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ عَنِ الدِّينِ:

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: نِعِمَّ النِّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ، لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَسْأَلْنَ عَنِ الدِّينِ، وَيَتَفَقَّهْنَ فِيهِ^(١).

- مَا كَانَ يُنْتَجَجُ عَنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَإِنْكَارِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى ذَلِكَ:

١ - عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَا نَزَلَتْ آيَةُ الثَّلَاغِ إِلَّا لِكَثْرَةِ السُّؤَالِ^(٢).

٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ يَوْمًا وَأَكْثَرُوا عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا حَارِثُ بْنُ قَيْسٍ - لِلْحَارِثِ بْنِ قَيْسٍ -، مَا تَرَاهُمْ يُرِيدُونَ إِلَيَّ مَا يَسْأَلُونَ؟ قَالَ: لِيَتَعَلَّمُوهُ ثُمَّ يَتَرَكُوهُ، قَالَ: صَدَقْتَ وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ^(٣).

- إِنْكَارُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى السُّؤَالِ فِيمَا لَمْ يَكُنْ:

١ - عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْأَلَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ قَضَى فِيمَا هُوَ كَائِنٌ^(٤).

٢ - وَعَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّهُ كَانَ لَا يَقُولُ بِرَأْيِهِ فِي شَيْءٍ يَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى يَقُولَ: أَنْزَلَ أَمْ لَا؟ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَزَلَ لَمْ يَقُلْ فِيهِ، وَإِنْ يَكُنْ وَقَعَ تَكَلَّمَ فِيهِ. قَالَ: وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقَالَ: أَكَانَتْ هَذِهِ بَعْدُ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَأَجِئْنِي^(٥) حَتَّى تَكُونَ^(٦).

تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَتَعَلِيمُهُ وَقِرَاءَتُهُ عَلَى الْقَوْمِ

- تَرْغِيبُهُ ﷺ لِرَجُلٍ أَنَّهُ اشْتَرَى وَرَبِحَ بِتَعَلُّمِ الْقُرْآنِ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٣٣٢)، وأبو داود (٣١٦)، وابن ماجه (٦٤٢)، وعزاه المصنف لابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/٣٧٤).

(٢) قال الهيثمي (١٥٨/١): رجاله ثقات.

(٣) قال الهيثمي (١٥٨/١): رجاله موثقون.

(٤) صحيح: أخرجه ابن عبد البر (١٠٦٤/٢) الأثر (٢٠٥٦).

(٥) أجمني: أرحمني.

(٦) صحيح: أخرجه ابن عبد البر (١٠٦٥/٢) الأثر (٢٠٥٨).

اشْتَرَيْتُ مَقْسَمَ بَنِي فَلَانٍ فَرَبِخْتُ فِيهِ كَذَاً وَكَذَا. قَالَ: «أَلَا أَنْبُكَ بِمَا هُوَ أَكْثَرُ مِنْهُ رِنْحَا؟». قَالَ: وَهَلْ يُوْجَدُ؟ قَالَ: «رَجُلٌ تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ». فَذَهَبَ الرَّجُلُ فَتَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ^(١).

- تَغْلِيْمُهُ ﷺ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَضَلَ سُورَةَ الْفَاتِحَةِ :

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَعْلَمُكُمْ سُورَةً مَا أُنْزِلَ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْقُرْآنِ مِنْهَا؟». قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ حَتَّى تَعْلَمَهَا». فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقُمْتُ مَعَهُ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُنِي وَيَدِي فِي يَدِهِ، فَجَعَلْتُ أَتْبَاطُ كَرَاهَةً أَنْ يَخْرُجَ قَبْلَ أَنْ يُخْبِرَنِي بِهَا، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنَ الْبَابِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ السُّورَةُ الَّتِي وَعَدْتَنِي؟ قَالَ: «كَيْفَ تَقْرَأُ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ؟». فَقَرَأْتُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، فَقَالَ: «هِيَ هِيَ»، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧] الَّتِي أُعْطِيتُ^(٢).

- تَغْلِيْمُ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْآنَ فِي جَامِعِ الْبَصْرَةِ :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَعَثَنِي الْأَشْعَرِيُّ إِلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ عُمَرُ: كَيْفَ تَرَكْتَ الْأَشْعَرِيَّ؟ فَقُلْتُ لَهُ: تَرَكْتُهُ يُعَلِّمُ النَّاسَ الْقُرْآنَ. فَقَالَ: أَمَّا إِنَّهُ كَيْسٌ، وَلَا تُسْمِعْهَا إِيَّاهُ، ثُمَّ قَالَ لِي: كَيْفَ تَرَكْتَ الْأَعْرَابَ؟ قُلْتُ: الْأَشْعَرِيِّينَ؟ قَالَ: لَا؛ بَلْ أَهْلَ الْبَصْرَةِ. قُلْتُ: أَمَّا إِنَّهُمْ لَوْ سَمِعُوا هَذَا لَشَقَّ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَلَا تُبَلِّغُهُمْ، فَإِنَّهُمْ أَعْرَابٌ إِلَّا أَنْ يَرْزُقَ اللَّهُ رَجُلًا جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٣).

تَعَلَّمَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي أَرْبَعِ سِنِينَ :

عَنْ مَيْمُونٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - تَعَلَّمَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي أَرْبَعِ سِنِينَ^(٤).

- (١) قال الهيثمي (١٦٥/٧): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح.
- (٢) صحيح: أخرجه مالك في الموطأ (٨٣/١)، باب ما جاء في أم القرآن، والترمذي في فضائل القرآن (٢٨٧٥) باب ما جاء في فاتحة الكتاب.
- (٣) أخرجه ابن سعد (١٠٨/٤) ورجاله إسناده ثقات.
- (٤) طبقات ابن سعد (١٦٤/٤) بإسناد صحيح.

تَعْلِيمُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْآنَ لِلنَّاسِ وَتَرْغِيبُهُ فِي ذَلِكَ :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ الرَّجُلَ الْآيَةَ ، ثُمَّ يَقُولُ : لَهِيَ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ - أَوْ مِمَّا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ - ، حَتَّى يَقُولَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ كُلِّهِ .

وفي رواية : كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ إِذَا أَصْبَحَ أَتَاهُ النَّاسُ فِي دَارِهِ ، فَيَقُولُ : عَلَى مَكَانِكُمْ ، ثُمَّ يَمُرُّ بِالَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، فَيَقُولُ : أَيَا فُلَانٍ بِأَيِّ سُورَةٍ أَتَيْتَ؟ فَيُخْبِرُهُ فِي أَيِّ آيَةٍ ، فَيَفْتَحُ عَلَيْهِ الْآيَةَ الَّتِي تَلِيهَا ، ثُمَّ يَقُولُ : تَعَلَّمَهَا؟ فَإِنَّهَا خَيْرٌ لَكَ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . قَالَ : فَظَرَّ الرَّجُلُ آيَةَ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ خَيْرٌ مِنْهَا ، ثُمَّ يَمُرُّ بِالْآخَرَى فَيَقُولُ : آيَةٌ مِثْلُ ذَلِكَ ، حَتَّى يَقُولَ ذَلِكَ لِكُلِّهِمْ^(١) .

٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : فَعَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ ؛ فَإِنَّهُ مَأْدُبَةُ اللَّهِ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَأْدُبَةِ اللَّهِ فَلْيَفْعَلْ ، فَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ^(٢) .

٣ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدُبَةُ اللَّهِ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنْهُ شَيْئاً فَلْيَفْعَلْ ، فَإِنَّ أَصْفَرَ^(٣) الْبُيُوتِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ ، وَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ كَخَرَابِ الْبَيْتِ الَّذِي لَا عَامِرَ لَهُ ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَخْرُجُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُسْمَعُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ^(٤) .

- أَيُّ قَدَرٍ مِنَ الْقُرْآنِ يَنْبَغِي لِكُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ؟ -

عَنْ عُمَرَ قَالَ : لَا بُدَّ لِلرَّجُلِ الْمُسْلِمِ مِنْ سِتِّ سُورٍ يَتَعَلَّمُهُنَّ : سُورَتَيْنِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَسُورَتَيْنِ لِلْمَغْرِبِ ، وَسُورَتَيْنِ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ^(٥) .

- مَوْعِظَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ :

١ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يُعْرِفَ بِلِيلِهِ إِذَا

(١) قال الهيثمي (١٦٧/٧) : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

(٢) قال الهيثمي (١٢٩/١) : رواه البزار في حديث طويل ، ورجاله موثقون .

(٣) أصفر : أكثر البيوت خلواً ، أصفر البيت إذا خلا .

(٤) حلية الأولياء (١/ ١٣٠) بإسناد رجاله ثقات .

(٥) مصنف عبد الرزاق (٢/ ١٢٣) . بإسناد رجاله ثقات .

النَّاسُ نَائِمُونَ ، وَبِنَهَارِهِ إِذَا النَّاسُ يَفْطُرُونَ ، وَبِخُزْنِهِ إِذَا النَّاسُ يَفْرَحُونَ ، وَبِمَكَاتِهِ إِذَا النَّاسُ يَضْحَكُونَ ، وَبِصَمْتِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْلُطُونَ ، وَبِخُشُوعِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْتَالُونَ ، وَيَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يَكُونَ بَاكِياً مَخْزُوناً ، حَكِيماً حَلِيماً ، عَلِيماً سَكِيناً ، وَلَا يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يَكُونَ جَافِيّاً ، وَلَا غَافِلاً ، وَلَا صَحَّاباً ، وَلَا صَيَّاحاً ، وَلَا حَدِيداً^(١) .

٢ - وَعَنْهُ أَيْضاً قَالَ : إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ أَنْتَ الْمُحَدِّثُ ، وَإِذَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ يَأْتِيهَا الذِّبَرُ آمَنُوا ﴾ ، فَأَرِهَا سَمْعَكَ ؛ فَإِنَّهُ خَيْرٌ بِأَمْرِهِ ، أَوْ شَرٌّ يَنْهَى عَنْهُ^(٢) .

الِاسْتِغْفَالُ بِأَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا يَنْبَغِي لِمَنْ يَشْتَغِلُ بِهَا

- سَوَالُ أَغْرَابِيِّ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ وَهُوَ يُحَدِّثُ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَاءَهُ أَغْرَابِيٌّ فَقَالَ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : سَمِعَ مَا قَالَ فَكَّرَهُ مَا قَالَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ لَمْ يَسْمَعْ . حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ : « أَيْنَ » - أَرَاهُ السَّائِلَ عَنِ السَّاعَةِ ؟ - قَالَ : هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « فَإِذَا ضُبِعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ »^(٣) .

- تَبْلِيغٌ وَابِصَةٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ امْتِثَالاً لِأَمْرِهِ فِي خُطْبَةِ الْوَدَاعِ :

عَنْ وَابِصَةَ : أَنَّهُ كَانَ يَقُومُ لِلنَّاسِ بِالرِّقَّةِ فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ : إِنِّي شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ يَخُطُبُ النَّاسَ ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَيُّ شَهْرٍ أَحْرَمُ ؟ » . قَالُوا : هَذَا . قَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ ، أَيُّ بَلَدٍ أَحْرَمُ ؟ » . قَالُوا : هَذَا . قَالَ : « فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ مُحَرَّمَةٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ ، هَلْ بَلَغْتُ ؟ » . قَالَ النَّاسُ : نَعَمْ . فَرَفَعَ يَدَيْهِ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ : « اللَّهُمَّ اشْهَدْ » . ثُمَّ قَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ » . فَادْنُوا بُلِّغْكُمْ كَمَا قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٤) .

(١) حديدًا: سريع الغضب .

(٢) أخرجه أبو نعيم (١/١٣٠) وإسناده صحيح ، رجاله ثقات .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب العلم (٥٩) باب من سئل علماً وهو مشغول بحديثه .

(٤) قال الهيثمي (١/١٣٩) : رواه البزار ، رجاله موثقون .

- تَحْدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ قَبْلَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ :

١ - عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَخْرُجُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَيَقْبِضُ عَلَى رُمَاتِي الْمِنْبَرِ قَائِماً ، وَيَقُولُ : حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ رَسُولُ اللَّهِ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ ﷺ ، فَلَا يَزَالُ يُحَدِّثُ حَتَّى إِذَا سَمِعَ فَتَحَ بَابَ الْمَقْصُورَةِ لَخُرُوجِ الْإِمَامِ لِلصَّلَاةِ جَلَسَ ^(١) .

٢ - وَعَنْ عُثْمَانَ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ أَوْعَى أَصْحَابِهِ عَنْهُ ، وَلَكِنِّي أَشْهَدُ لَسَمْعَتِهِ يَقُولُ : « مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَبْشُرُوا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

وفي رواية أخرى عنه مرفوعاً : « مَنْ قَالَ عَلَيَّ كَذِباً فَلْيَبْشُرُوا بِنَارِ النَّارِ » ^(٢) .

٣ - وَعَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا أَنْ أَخْرَجَ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ ^(٣) .

- تَخْرُجُ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ :

عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - تَأْتِي عَلَيْهِ السَّنَةُ لَا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَحَدَّثَ ذَاتَ يَوْمٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ ، فَعَلَنَتْهُ كَاتِبَةٌ ، وَجَعَلَ الْعَرَقُ يَتَحَادَرُ عَلَى جَبْهَتِهِ ، وَيَقُولُ : نَحْوَ هَذَا أَوْ قَرِيباً مِنْ هَذَا ^(٤) .

- قَوْلُ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَنْسِ وَأَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي رِوَايَتِهِمُ الْحَدِيثِ : نَحْوُ هَذَا أَوْ شَبْهَ هَذَا :

١ - عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ إِذَا فَرَغَ مِنَ الْحَدِيثِ عَنْ

(١) أخرجه الحاكم (٥١٢/٣) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٢) أخرجه أحمد (٦٥/١) ، وطبعة شاكر ، رقم (٤٦٩) ، وقال : إسناده صحيح .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب استنابة المرتدين (٦٩٣٠) باب قتل الخوارج ، ومسلم في الزكاة (١٠٦٦) باب التحريض على قتل الخوارج .

(٤) أخرجه الحاكم (٣١٤/٣) ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٣٤٣/١) الأثر (٤٦٢) بإسناد صحيح ، وعنده عن عبد الله بن مسعود : أنه حدث بحديث ، فقال : سمعتُ رسول الله ﷺ ، ثم أرعد وأرعدت ثيابه ، وقال : أو نحو هذا ، أو شبه هذا .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَذَا، أَوْ نَحْوُهُ، أَوْ شَكْلُهُ^(١).

٢ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَفَرَّغَ مِنْهُ قَالَ: أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

٣ - وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: لَمْ يَكُنْ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ أَخَذَرَ إِذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا إِلَّا يَرِيدُ فِيهِ وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُ وَلَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -^(٣).

٤ - وَعَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: جَالَسْتُ ابْنَ عُمَرَ سَنَةً، فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا^(٤).

- ثَقَّةُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي حِفْظِهِ الْحَدِيثِ وَرِوَايَتِهِ:

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ سَمِعْتُهَا، وَحَفِظْتُهَا، مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَ بِهَا إِلَّا أَنَّ أَصْحَابِي يُخَالِفُونِي فِيهَا^(٥).

- تَحَرُّجُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ حِينَ كَبُرَ:

عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقُنُولُ: حَدَّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَقُولُ: كَبُرْنَا وَنَسِينَا، وَالْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَدِيدٌ^(٦).

- خَوْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَنْ يُقَالَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ:

١ - عَنْ لُقْمَانَ - يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ - قَالَ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ: إِنَّمَا أَخْشَى مِنْ رَبِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَدْعُونِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ، فَيَقُولَ لِي:

(١) قال الهيثمي (١/١٤١): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه ابن عبد البر (١/٣٤٢) الأثر (٤٦١) وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه ابن سعد (٤/١٤٤) وإسناده صحيح.

(٤) أخرجه ابن سعد (٤/١٤٥) بإسناد صحيح.

(٥) قال الهيثمي (١/١٤١): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

وقوله: يخالفوني فيها، أي: اشتبه عليهم بعض ألفاظها.

(٦) أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٥) باب التوقي عن الحديث، وإسناده صحيح.

يَا عُونِيمُ ، فَأَقُولُ : لَيْتَكَ رَبِّ ، فَيَقُولُ : مَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟^(١) .

٢ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه - قَالَ : أَخَوْفُ مَا أَخَافَ أَنْ يَقَالَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا عُونِيمُ ، أَعَلِمْتَ أَمْ جَهِلْتَ ؟ فَإِنْ قُلْتُ : عَلِمْتُ ، لَا تَبْقَى آيَةٌ أَوْ رَاجِرَةٌ إِلَّا أَخَذْتُ بِفَرِيضَتِهَا : الْآمِرَةُ . هَلِ اسْتَمَرْتُ ؟ وَالرَّاجِرَةُ . هَلِ ازْدَجَرْتُ ؟ وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ^(٢) .

٣ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : لَا يَكُونُ تَقِيًّا حَتَّى يَكُونَ عَالِمًا ، وَلَنْ يَكُونَ بِالْعِلْمِ جَمِيلًا حَتَّى يَكُونَ بِهِ عَامِلًا^(٣) .

- ترغيبٌ معاذٍ وأنسٍ رضي الله عنهما بالجمع بين العلم والعمل :

عَنْ مُعَاذٍ - رضي الله عنه - قَالَ : لَا تَزُولُ قَدَمَا الْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ : عَنْ جَسَدِهِ فِيمَا أَهْلَاهُ؟ وَعَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ؟ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ؟ وَعَنْ عِلْمِهِ كَيْفَ عَمِلَ فِيهِ؟^(٤) .

اتِّبَاعُ الشُّنَّةِ وَاقْتِدَاءُ السَّلَفِ وَالْإِنْكَارُ عَلَى الْبِدْعَةِ

- تَرْغِيبُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه فِي ذَلِكَ :

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رضي الله عنه - قَالَ : عَلَيْكُمْ بِالسَّبِيلِ^(٥) وَالشُّنَّةِ ؛ فَإِنَّهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ عَبْدٌ عَلَى السَّبِيلِ وَالشُّنَّةِ ذَكَرَ الرَّحْمَنَ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ فَيَعَذُّبُهُ ، وَمَا عَلَى الْأَرْضِ عَبْدٌ عَلَى السَّبِيلِ وَالشُّنَّةِ ، ذَكَرَ اللَّهَ فِي نَفْسِهِ فَاقْشَعَرَ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، إِلَّا كَانَ مِثْلَهُ كَمِثْلِ شَجَرَةٍ بَيْسَ وَرَقُهَا ، فَهِيَ كَذَلِكَ إِذَا أَصَابَهَا رِيحٌ شَدِيدٌ فَتَحَاتْ عَنْهَا وَرَقُهَا إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتْ عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَرَقُهَا ، وَإِنَّ اقْتِصَادًا فِي

(١) صحيح : أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٨٥٢) ، والدارمي (٨٢/١) .

(٢) أخرجه البيهقي في الموضع السابق .

(٣) أخرجه أبو نعيم (٢١٣/١) ورجال إسناده ثقات .

(٤) عن معاذ أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٦٨٦/١) ، الأثر (١٢٠٨) ، موفقاً على معاذ ، وهو حديث صحيح رواه أبو برة الأسلمي عن النبي ﷺ وأخرجه الترمذي في أبواب صفة القيامة (٢٤١٧) ، وأبو يعلى (٧٤٣٤) وغيرهما .

(٥) السبيل : الطريق : ويطلق على كل عمل خالص لله .

سَبِيلَ اللَّهِ وَسُنَّةَ خَيْرٍ مِنْ اجْتِهَادٍ فِي خِلَافِ سَبِيلِ اللَّهِ وَسُنَّةٍ ، فَانْظُرُوا أَنْ يَكُونَ عَمَلُكُمْ إِنْ كَانَ جِهَادًا أَوْ اقْتِصَادًا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَلَى مِنْهَاجِ الْأَنْبِيَاءِ وَسُنَّتِهِمْ^(١) .

- تَرْغِيْبُ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي ذَلِكَ :

١ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَامَ خَطِيبًا ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَتَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ؛ إِنَّهُ قَدْ سُنَّتْ لَكُمْ الشُّنُنُ ، وَفُرِضَتْ لَكُمْ الْفَرَائِضُ ، وَتَرَكْتُمْ عَلَى الْوَاضِحَةِ ، إِلَّا أَنْ تَصَلُّوا بِالنَّاسِ يَمِينًا وَشِمَالًا^(٢) .

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْخَمِيسِ قَائِمًا يَقُولُ : إِنَّمَا هُمَا اثْنَانِ الْهَدْيُ وَالْكَلامُ ، فَأَفْضَلُ الْكَلَامِ - أَوْ أَصْدَقُ الْكَلَامِ - كَلَامُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، أَلَا وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِذَعَةٍ ، أَلَا لَا يَتَطَاوَلَنَّ عَلَيْكُمْ الْأُمُرُ فَتَقْسُوا قُلُوبُكُمْ ، وَلَا يُلْهِيَنَّكُمْ الْأَمَلُ ، فَإِنَّ كُلَّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ ، أَلَا إِنَّ بَعِيدًا مَا لَيْسَ آتِيًا^(٣) .

٣ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : الْاِقْتِصَادُ فِي السُّنَّةِ أَحْسَنُ مِنَ الْاجْتِهَادِ فِي الْبِدْعَةِ^(٤) .

- تَرْغِيْبُ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرَاءَ بِأَخْذِ طَرِيقٍ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ :

عَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : اتَّقُوا اللَّهَ يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ ، وَخُذُوا طَرِيقَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَلَعَمْرِي لَئِنْ اتَّبَعْتُمُوهُ فَلَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا ، وَلَئِنْ تَرَكْتُمُوهُ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا^(٥) .

-
- (١) رجاله ثقات: أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٢٥٣)، ونسبه في كنز العمال إلى اللالكائي في السنة.
 (٢) صحيح: أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم، وأصله في الموطأ (٢/٨٢٤) في كتاب الحدود - باب ما جاء في الرجم.
 (٣) صحيح: أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/١١٦٢) الأثر (٢٣٠١)، وأخرج نحوه ابن ماجه في المقدمة، (٤٦).
 (٤) أخرجه الحاكم (١/١٠٣)، وقال: هذا حديث مسند صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
 (٥) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالسنة (٧٢٨٢) باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/٩٤٧)، الأثر (١٨٠٩).

- قَوْلُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِابْنِهِ إِنَّا أَيْمَةٌ يُقْتَدَى بِنَا :

عَنْ مُضَعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ أَبِي إِذَا صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ تَجَوَّزَ^(١) وَأَتَمَّ الرُّكُوعَ وَالشُّجُودَ ، وَإِذَا صَلَّى فِي الْبَيْتِ أَطَالَ الرُّكُوعَ وَالشُّجُودَ وَالصَّلَاةَ ، قُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ إِذَا صَلَّيْتُ فِي الْمَسْجِدِ تَجَوَّزْتُ ، وَإِذَا صَلَّيْتُ فِي الْبَيْتِ أَطَلْتُ؟ قَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّا أَيْمَةٌ يُقْتَدَى بِنَا^(٢).

- قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ: اتَّبِعُوا وَلَا تَتَّبِعُوا:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: اتَّبِعُوا وَلَا تَتَّبِعُوا؛ فَقَدْ كُفِّتُمْ^(٣).

- قَوْلُ ابْنِ الرُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِابْنِهِ حِينَ قَعَدَ مَعَ جَمَاعَةٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ وَيُزَعِّدُونَ:

عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبَيْرِ قَالَ: جِئْتُ أَبِي فَقَالَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ: وَجَدْتُ أَقْوَامًا مَا رَأَيْتُ خَيْرًا مِنْهُمْ، يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى، فَيَزَعِدُ أَحَدُهُمْ حَتَّى يُغْشَى عَلَيْهِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَعَدْتُ مَعَهُمْ. قَالَ: لَا تَقْعُدْ مَعَهُمْ بَعْدَهَا. فَرَأَى كَأَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْ ذَلِكَ فَيٍّ ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتْلُو الْقُرْآنَ ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَتْلُوَانِ الْقُرْآنَ فَلَا يُصَيِّهُمُ هَذَا ، أَفَتَرَاهُمُ أَخْشَعَ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؟ فَرَأَيْتُ أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَتَرَكْتُهُمْ^(٤).

- إِنكَارُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مَنْ قَصَّ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ قَائِمٌ:

عَنْ عَمْرِو بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: وَقَفَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأَنَا أَقْصُ فَقَالَ: يَا عَمْرُو؛ لَقَدْ ابْتَدَعْتَ بِدْعَةَ ضَلَالَةٍ ، أَوْ إِنَّكَ لَأَهْدَى مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَصْحَابِهِ؟ وَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ تَفَرَّقُوا عَنِّي حَتَّى رَأَيْتُ مَكَانِي مَا فِيهِ أَحَدٌ^(٥).

(١) تجوَّز: خفف.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح كما في مجمع الزوائد (١/١٨٢).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/١٨): رجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه أبو نعيم (٣/١٦٧) بإسناد رجاله ثقات.

(٥) قال الهيثمي (١/١٨٩): رواه الطبراني بإسنادين ، أحدهما رجاله رجال الصحيح.

الِاخْتِرَازُ عَنِ اتِّبَاعِ الرَّأْيِ عَلَى غَيْرِ أَصْلِ

- قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ : أَيُّهَا النَّاسُ ؛ إِنَّ الرَّأْيَ إِنَّمَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُصِيبًا ؛ لِأَنَّ اللَّهَ كَانَ يُرِيهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنَّا الظُّلُّ وَالتَّكْلُفُ ^(١) .

- هَيْبَةُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِمَا لَا يَعْلَمَانِ :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَهْيَبَ لِمَا لَا يَعْلَمُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ أَهْيَبَ لِمَا لَا يَعْلَمُ مِنْ عُمَرَ ، وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ نَزَلَتْ بِهِ قَضِيَّةٌ ، فَلَمْ يَجِدْ لَهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى أَصْلًا وَلَا فِي السُّنَّةِ أَثَرًا ، فَقَالَ : أَجْتَهِدُ رَأْيِي ؛ فَإِنْ يَكُنْ صَوَابًا فَمِنْ اللَّهِ ، وَإِنْ يَكُنْ خَطَأً فَمِنِّي ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ^(٢) .

- كِتَابُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى شُرَيْحٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ شُرَيْحٍ : أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ إِلَيْهِ : إِذَا أَتَاكَ أَمْرٌ فَاقْضِ فِيهِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ أَتَاكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَاقْضِ بِمَا سَنَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنْ أَتَاكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَلَمْ يَسُنَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاقْضِ بِمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ ^(٣) ، فَإِنْ أَتَاكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَلَمْ يَسُنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ أَحَدٌ : فَأَيُّ الْأَمْرَيْنِ شِئْتَ فَخُذْ بِهِ ، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَجْتَهِدَ رَأْيَكَ فَتَقَدَّمْ ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَتَأَخَّرَ فَتَأَخَّرْ وَمَا أَرَى التَّأَخُّرَ إِلَّا خَيْرًا لَكَ ^(٤) .

- قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْإِجْتِهَادِ بِالرَّأْيِ :

١ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَنْ عَرَضَ لَهُ مِنْهُ قَضَاءٌ فَلْيَقْضِ بِمَا فِي

- (١) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/ ١٠٤١) وإسناده صحيح .
- (٢) إسناده صحيح ، ورجاله ثقات إلى ابن سيرين : أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/ ٨٣٠) الأثر (١٥٥٥) ، وذكره ابن حجر في التلخيص (٤/ ١٩٥) .
- (٣) أجمع عليه الناس : المراد بهم العلماء .
- (٤) صحيح : أخرجه النسائي (٨/ ٢٣١) ، والدارمي (١/ ٦٠) ، وابن عبد البر (٢/ ٨٤٦) الأثر (١٥٩٥) .

كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ جَاءَهُ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ نَبِيُّهُ ﷺ، فَإِنْ جَاءَهُ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَمْ يَقْضِ بِهِ نَبِيُّهُ ﷺ فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ، فَإِنْ جَاءَهُ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَمْ يَقْضِ فِيهِ نَبِيُّهُ ﷺ، وَلَمْ يَقْضِ بِهِ الصَّالِحُونَ فَلْيَجْتَهِدْ رَأْيَهُ، فَلْيَقَرَّ وَلَا يَسْتَحْيَ.

٢ - وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ: فَلْيَجْتَهِدْ رَأْيَهُ، وَلَا يَقُولَنَّ: إِنِّي أَرَى وَأَخَافُ، فَإِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيِّنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، فَدَعُوا مَا يَرِيكُمْ لِمَا لَا يَرِيكُمْ^(١).

- اجْتَهِدَا ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَرْبِجَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ، فَإِنْ كَانَ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَكَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ وَلَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا عَنْ عُمَرَ اجْتَهِدَا رَأْيَهُ^(٢).

٢ - وَعَنْ مَرْثُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي بَكْرٍ بْنَ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: أَكَانَ هَذَا؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَأَجِئْنَا^(٣) حَتَّى يَكُونَ، فَإِذَا كَانَ اجْتَهِدْنَا لَكَ رَأْيَنَا^(٤).

الِاخْتِيَاظُ فِي الْفَتَوَى وَمَنْ كَانَ يَفْتِي مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

- قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى فِي اخْتِيَاظِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْفَتَوَى:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: أَدْرَكْتُ عَشْرِينَ وَمِائَةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَرَاهُ قَالَ: فِي الْمَسْجِدِ - فَمَا كَانَ مِنْهُمْ مُحَدِّثٌ إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ قَدْ كَفَاهُ

(١) صحيح: أخرجه ابن عبد البر (٨٤٧/٢) الأثر (١٥٩٧).

(٢) صحيح: أخرجه ابن عبد البر (٨٤٩/٢) الأثر (١٦٠٠).

(٣) أجمنا: أرحنا.

(٤) صحيح: أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٨٥١/٢) الأثر (١٦٠٤).

الْحَدِيثُ ، وَلَا تُفْتِ إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ الْفُتْيَا^(١) .

- قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ وَحَدِيثُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْإِحْتِيَاطِ فِي الْفُتْوَى :

١ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَنْ أَفْتَى النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يَسْتَفْتُونَهُ فَهُوَ مَجْنُونٌ^(٢) .

٢ - وَعَنْ حَدِيثِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : إِمَّا يَفْتِي النَّاسَ أَحَدُ ثَلَاثَةٍ : رَجُلٌ يَعْلَمُ نَاسِخَ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوخَهُ ، وَآمِيرٌ لَا يَجِدُ بَدْأً ، وَأَحْمَقٌ مُتَكَلِّفٌ^(٣) .

- اخْتِيَاطُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ وَالْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ الْإِجَابَةِ عَلَى سُؤَالِ وَقَعْلٍ فِي هَذَا الشَّانِ :

١ - عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ قَالَ : سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ الصَّرْفِ^(٤) ، فَجَعَلَ كُلَّمَا سَأَلْتُ أَحَدَهُمَا قَالَ : سَلِ الْآخَرَ ؛ فَإِنَّهُ خَيْرٌ مِنِّي ، وَأَعْلَمُ مِنِّي . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي الصَّرْفِ^(٥) .

٢ - وَعَنْ أَبِي حُصَيْنٍ قَالَ : إِنَّ أَحَدَهُمَا لَيُفْتِي فِي الْمَسْأَلَةِ ، وَلَوْ وَرَدَتْ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَجَمَعَ لَهَا أَهْلَ بَدْرٍ^(٦) .

- فَتْيَا أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ النَّاسَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّهُ سُئِلَ : مَنْ كَانَ يَفْتِي النَّاسَ فِي زَمَنِ

(١) صحيح : أخرجه ابن عبد البر (١١٢٠/٢) الأثر (٢١٩٩) ، وابن سعد (١١٠/٦) ، وأبو خيثمة في العلم (٢١) .

(٢) صحيح : أخرجه ابن عبد البر (١١٢٣/٢) ، وقال الهيثمي (١٨٣/١) : رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون .

(٣) صحيح : أخرجه ابن عبد البر (١١٢٦/٢) الأثر (٢٢١٧) .

(٤) الصرف : مبادلة النقود .

(٥) صحيح : أخرجه ابن عبد البر (١١٢٧/٢) الأثر (٢٢١٨) ، وأخرج نحوه مسلم في كتاب المساقاة ، باب الربا .

(٦) أثر مشهور : رواه ابن عساكر على ما في كنز العمال (٢٤١/٥) برقم (٢٩٥٠٧) .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رضي الله عنهما - مَا أَعْلَمُ غَيْرَهُمَا^(١).

٢ - وَعَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ - رضي الله عنهم - يُقْتُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

٣ - وَعَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رضي الله عنه - مِمَّنْ يُفْتَى فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ بِمَا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

- قَوْلُ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّاسِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا تَسْأَلُونِي وَهَذَا الْحَبْرُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ:

١ - عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَسَأَلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ، فَقَالَ: هَلْ سَأَلْتَ عَنْهَا أَحَدًا غَيْرِي؟ قَالَ: نَعَمْ؛ سَأَلْتُ أَبَا مُوسَى - رضي الله عنه - وَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهِ، فَخَالَفَهُ عَبْدُ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ^(٤): لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ وَهَذَا الْحَبْرُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ^(٥).

٢ - وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ فِيكُمْ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ -^(٦).

- مَنْ كَانَ يُفْتَى النَّاسَ فِي عَهْدِهِ ﷺ وَفِي عَهْدِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ قَالَ: كَانَ الَّذِينَ يُقْتُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةً نَفَرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَثَلَاثَةً مِنَ الْأَنْصَارِ: عُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَأَبِي بَكْرٍ وَكَعْبُ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(٧).

(١) طبقات ابن سعد (٤/١٥١).

(٢) أخرجه ابن سعد في الموضع السابق.

(٣) طبقات ابن سعد (٤/١٥٧).

(٤) القائل: أبو موسى الأشعري.

(٥) طبقات ابن سعد (٤/١٦٠)، وأخرج البخاري نحوه في كتاب الفرائض (٦٧٣٦) - باب ميراث ابنة ابن مع ابنة.

(٦) طبقات ابن سعد: الموضع السابق.

(٧) طبقات ابن سعد (٤/١٦٧).

٢ - وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ الْفَتَوَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عُمَرُ وَعَلِيٌّ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَزَيْدٌ وَأَبِيٌّ بْنُ كَعْبٍ وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ^(١).

٣ - وَعَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ بْنِ حَلْحَلَةَ قَالَ: كَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مَتْرُكًا بِالْمَدِينَةِ فِي الْقَضَاءِ وَالْفَتَوَى وَالْقِرَاءَةِ وَالْفَرَائِضِ فِي عَهْدِ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ فِي مَقَامِهِ بِالْمَدِينَةِ ، وَبَعْدَ ذَلِكَ خَمْسَ سِنِينَ حَتَّى وَلِيَ مُعَاوِيَةُ سَنَةَ أَرْبَعِينَ ، فَكَانَ كَذَلِكَ أَيْضًا حَتَّى تُوْفِيَ زَيْدُ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ^(٢).

٤ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَا يَدْعُوَانِ ابْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَيُسِيرُ مَعَ أَهْلِ بَدْرٍ ، وَكَانَ يُقْتَلُ فِي عَهْدِ عُمَرَ وَعُثْمَانَ إِلَى يَوْمِ مَاتَ^(٣).

٥ - عَنْ زِيَادِ بْنِ مِينَاءَ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَابْنُ عُمَرَ ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَرَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ ، وَسَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ ، وَأَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُحَيْنَةَ ، مَعَ أَشْبَاهِ لَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُفْتُونَ بِالْمَدِينَةِ ، وَيُحَدِّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ لَدُنْ تُوْفِيَ عُثْمَانُ إِلَى أَنْ تُوْفُوا ، وَالَّذِينَ صَارَتْ إِلَيْهِمُ الْفَتَوَى مِنْهُمْ: ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَابْنُ عُمَرَ ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٤).

٦ - وَعَنْ الْقَاسِمِ قَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَدْ اسْتَقَلَّتْ بِالْفَتَوَى فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَهَلُمَّ جَرًّا ، إِلَى أَنْ مَاتَتْ - يَرْحَمُهَا اللَّهُ - وَكُنْتُ مُلَازِمًا لَهَا مَعَ بَرِّهَا بِي . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٥).

عُلُومُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

- قَوْلُ أَبِي ذَرٍّ فِي سَعَةِ عِلْمِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: تَرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا يُحَرِّكُ طَائِرٌ جَنَاحَيْهِ فِي

(١) صحيح: أخرجه ابن سعد (١٦٨/٤).

(٢) صحيح: أخرجه ابن سعد (١٧٥/٤).

(٣) صحيح: أخرجه ابن سعد (١٨١/٤).

(٤) صحيح: أخرجه ابن سعد (١٨٧/٤).

(٥) صحيح: أخرجه ابن سعد (١٩٨/٤).

السَّمَاءِ إِلَّا ذَكَرْنَا مِنْهُ عِلْمًا ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا بَقِيَ شَيْءٌ يَقْرُبُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَيُبَاعِدُ مِنَ النَّارِ إِلَّا وَقَدْ بَيَّنَّ لَكُمْ »^(١) .

- قَوْلُ عَائِشَةَ فِي عِلْمِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَذَكَرَتِ الْحَدِيثَ ، وَفِيهِ : فَمَا اخْتَلَفُوا فِي نُقْطَةٍ إِلَّا طَارَ أَبِي بِنَاتَيْهَا وَفَضْلُهَا^(٢) ، قَالُوا : أَيْنَ يُذْفَنُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَمَا وَجَدْنَا عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ ذَلِكَ عِلْمًا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ نَبِيٍّ يُفْبِضُ إِلَّا دُفِنَ تَحْتَ مَضْجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ » . قَالَتْ : وَاخْتَلَفُوا فِي مِيرَاثِهِ ، فَمَا وَجَدُوا عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ ذَلِكَ عِلْمًا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً »^(٣) .

- قَوْلُ حُذَيْفَةَ فِي عِلْمِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَكَأَنَّ عِلْمَ النَّاسِ كَانَ مَذْسُوسًا فِي حُجْرٍ مَعَ عُمَرَ^(٤) .

- قَوْلُهُ ﷺ فِي عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّهُ أَكْثَرُ أَصْحَابِي عِلْمًا وَقَوْلُ عَلِيٍّ فِي عِلْمِهِ بِالنِّقَرَانِ :

١ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ : أَنَّ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمَّا تَزَوَّجَ فَاطِمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ : زَوَّجْتَنِي ، أَعْتَمِسَ ، عَظِيمَ الْبَطْنِ ؟ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَقَدْ زَوَّجْتُكَ وَإِنَّهُ لَأَوَّلُ أَصْحَابِي سِلْمًا ، وَأَكْثَرُهُمْ عِلْمًا ، وَأَعْظَمُهُمْ حِلْمًا »^(٥) .

٢ - وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ : وَاللَّهِ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُ فِيمَا نَزَلَتْ ؟ وَأَيْنَ نَزَلَتْ ؟ وَعَلَى مَنْ نَزَلَتْ ؟ إِنَّ رَبِّي وَهَبَ لِي قَلْبًا عَقُولًا وَلِسَانًا طَلِقًا^(٦) .

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٦٤٧) ، وقال الهيثمي (٢٦٤/٨) : رجال الطبراني رجال الصحيح ؛ غير محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ ، وهو ثقة .

(٢) بفنائها وفصلها : أي أسرع إلى القول الفصل الذي يغني عن سواء .

(٣) أخرجه البخاري في المناقب (٣٧١١-٣٧١٢) ، باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ في حديث طويل .

(٤) طبقات ابن سعد (٣٧٣/٣) ط . دار صادر .

(٥) مرسل : صحيح الإسناد ؛ قاله الهيثمي (١٠١/٩) ، وعزاه الطبراني .

(٦) مرسل : صحيح الإسناد ؛ وأخرجه ابن سعد (١٥٤/٤) .

٣ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: كَانَ عُمَرُ - رضي الله عنه - يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ مُغْضَلَةٍ لَيْسَ فِيهَا أَبُو حَسَنِ ^(١).

- عِلْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - رضي الله عنه -: مَا أُتِرْتُ سُورَةَ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَا نَزَلَتْ؟ وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبْلُغُهُ الْإِيلُ أَوْ الْمَطَايَا لَأَتَيْتُهُ.

٢ - وَعَنْ مَسْرُوقٍ أَيْضًا قَالَ: لَقَدْ جَالَسْتُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَوَجَدْتُهُمْ كَالِإِخَادِ ^(٢)، فَالِإِخَادُ يُرْوِي الرَّجُلَ، وَالِإِخَادُ يُرْوِي الرَّجُلَيْنِ، وَالِإِخَادُ يُرْوِي الْعَشْرَةَ، وَالِإِخَادُ يُرْوِي الْمِائَةَ، وَالِإِخَادُ لَوْ نَزَلَ بِهِ أَهْلُ الْأَرْضِ لَأُصْدِرَهُمْ ^(٣)، فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ مِنْ ذَلِكَ الْإِخَادِ ^(٤).

٣ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: أَقْبَلَ عَبْدُ اللَّهِ ذَاتَ يَوْمٍ وَعُمَرُ - رضي الله عنهما - جَالِسٌ، فَلَمَّا رَأَاهُ مُقْبِلًا قَالَ: كُنَيْفٌ ^(٥) مُلِيٌّ فِيقَهَا - وَرَبَّمَا قَالَ الْأَعْمَشُ: عِلْمًا -.

٤ - وَعَنْ أَسَدِ بْنِ وَدَاعَةَ: أَنَّ عُمَرَ ذَكَرَ ابْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: كُنَيْفٌ مُلِيٌّ عِلْمًا، أَتَرْتُ بِهِ أَهْلَ الْقَادِسِيَّةِ ^(٦).

- قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - قَالَ: إِنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ - رضي الله عنه - كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقُلْتُ: غَلِطَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِتْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠]، فَأَعَادَهَا عَلَيَّ فَقَالَ: إِنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ تَعَمَّدَ الْأَمْرَ تَعَمَّدًا فَسَكْتُ، فَقَالَ: أَتَذَرِي مَا الْأُمَّةُ؟ وَمَا الْقَانِتُ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ. فَقَالَ:

(١) مرسل: صحيح الإسناد؛ وأخرجه ابن سعد (١٥٦/٤).

(٢) الإخاد: مجتمع الماء.

(٣) لأصدرهم: صرفهم وقد ارتوتوا.

(٤) طبقات ابن سعد (١٥٩/٤) بإسناد صحيح، وعلل الحديث ومعرفة الرجال لعللي بن المديني.

(٥) كنيف: تصغير كنف، وهو الوعاء الذي يكتنف الشيء.

(٦) طبقات ابن سعد (١٦١/٤).

الْأُمَّةُ الَّتِي بَعَلَّمَ النَّاسَ الْخَيْرَ ، وَالْقَانِثُ الْمُطِيعُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، وَكَذَلِكَ كَانَ مُعَاذٌ ، كَانَ يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ ، وَكَانَ مُطِيعاً لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ^(١) .

- أَقْوَالُ مَسْرُوقٍ فِي عِلْمِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

١ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : شَامَمْتُ^(٢) أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْتُ عِلْمَهُمْ انْتَهَى إِلَى سِتَّةٍ : إِلَى عُمَرَ ، وَعَلِيٍّ ، وَعَبْدِ اللَّهِ ، وَمُعَاذٍ ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - فَشَامَمْتُ هَؤُلَاءِ السِّتَّةَ ، فَوَجَدْتُ عِلْمَهُمْ انْتَهَى إِلَى عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -^(٣) .

٢ - وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَسَأَلْتُ عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَإِذَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِّنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ^(٤) .

- عِلْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَوْ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَدْرَكَ أَسْنَانَنَا^(٥) مَا عَشَّرَهُ^(٦) مِثْلَ رَجُلٍ . وَزَادَ التَّضَرُّفُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : نِعَمَ تَرْجَمَانُ الْقُرْآنِ ابْنُ عَبَّاسٍ^(٧) .

٢ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُسَمَّى الْبَحْرَ مِنْ كَثْرَةِ عِلْمِهِ^(٨) .

٣ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ : وَكَانَ عِنْدَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَامَ فَقَالَ : هَذَا يَكُونُ خَبَرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، أُوتِيَ عَقْلاً وَفَهْماً ، وَقَدْ دَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ^(٩) .

(١) طبقات ابن سعد (٤/١٦٥) .

(٢) شاممت : اختبرت ونظرت ما عندهم .

(٣) طبقات ابن سعد (٤/١٦٧) ، وعلل الحديث ومعرفة الرجال لابن المديني ، وإسناده صحيح .

(٤) طبقات ابن سعد (٤/١٧٦) .

(٥) أدرك أسناننا : جمع سن وهو العمر .

(٦) ما عَشَّرَ : ما أخذ عشر علمه .

(٧) طبقات ابن سعد (٢/٣١٦) - ط . صادر - صحيح .

(٨) إسناده صحيح : أخرجه ابن سعد (٢/٣٦٦) .

(٩) صحيح : أخرجه ابن سعد (٢/٣٦٥) ، - ط . دار صادر - .

- مَا قِيلَ عِنْدَ مَوْتِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ أَبِي كُثَيْبٍ قَالَ: لَمَّا دُفِنَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ ابْنُ الْحَنَافِيَّةِ: الْيَوْمَ مَاتَ رَبَّانِي^(١) هَذِهِ الْأُمَّةُ^(٢).

- عِلْمُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يُعَدُّ مِنْ فُقَهَاءِ الْأَخْدَاثِ^(٣).

- عِلْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ أَبِي الرَّعْبِزَةِ - كَاتِبِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ -: أَنَّ مَرْوَانَ دَعَا أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَقْعَدَنِي خَلْفَ السَّرِيرِ ، وَجَعَلَ يَسْأَلُهُ ، وَجَعَلْتُ أَكْتُبُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ دَعَا بِهِ فَأَقْعَدَهُ وَرَاءَ الْحِجَابِ ، فَجَعَلَ يَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَمَا زَادَ وَلَا نَقَصَ وَلَا قَدَّمَ وَلَا أَخَّرَ^(٤).

- عِلْمُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

١ - عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَا كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَشْكُونَ فِي شَيْءٍ إِلَّا سَأَلُوا عَنْهُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، فَيَجِدُونَ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ عِلْمًا^(٥).

٢ - وَعَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - تُحَسِّنُ الْفَرَائِضَ؟ قَالَ: إِيَّيْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ رَأَيْتُ مَشِيعَةَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْكَابِرِ يَسْأَلُونَهَا عَنِ الْفَرَائِضِ^(٦).

(١) الرباني: العالم الراسخ في العلم والدين.

(٢) صحيح: أخرجه ابن سعد (٣٦٨/٢) في الطبقات الكبرى ، - طبعة دار صادر -.

(٣) صحيح: أخرجه ابن سعد (٣٧١/٢) - طبعة صادر - وفي (٣٢١/٢) طبعة الخانجي بتحقيق د. علي محمد عمر.

(٤) أخرجه الحاكم (٥١٠/٣) ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي.

(٥) أخرجه ابن سعد (٣٢٢/٢) - طبعة الخانجي - وإسناده صحيح.

(٦) أخرجه ابن سعد (٣٢٣/٢) - ط. الخانجي - ورجال إسناده ثقات.

٣ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: وَاللَّهِ؛ مَا رَأَيْتُ خَطِيئاً قَطُّ أَبْلَغَ وَلَا أَفْضَحَ وَلَا أَفْطَنَ مِنْ عَائِشَةَ^(١).

الْعُلَمَاءُ الرَّبَّانِيُّونَ وَعُلَمَاءُ الشُّوءِ

- قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي عُلَمَاءِ الشُّوءِ :

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّهُ قَالَ: كَيْفَ بِكُمْ إِذَا لَبَسْتُمْ فِتْنَةً يَزُبُّ فِيهَا الصَّغِيرُ ، وَيَهْرُمُ فِيهَا الْكَبِيرُ ، وَتَتَّخِذُ سُنَّةَ؟ فَإِنْ غَيَّرْتَ يَوْمًا قِيلَ: هَذَا مُنْكَرٌ؟ قَالُوا: وَمَتَى ذَلِكَ؟ قَالَ: إِذَا قَلَّتْ أُمَنَّاؤُكُمْ ، وَكَثُرَتْ أَمْرَاؤُكُمْ ، وَقَلَّتْ فُقَهَاؤُكُمْ ، وَكَثُرَتْ قُرَاؤُكُمْ ، وَتَفَقَّهَ لِغَيْرِ الدِّينِ ، وَالتَّمِسْتَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ^(٢).

- قَوْلُ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ لِلدُّنْيَا :

عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنًا تَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: مَتَى ذَلِكَ يَا عَلِيُّ؟ قَالَ: إِذَا تَفَقَّهَ لِغَيْرِ الدِّينِ ، وَتُعْلِمَ الْعِلْمَ لِغَيْرِ الْعَمَلِ ، وَالتَّمِسْتَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ^(٣).

- تَخَوُّفُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْأُمَّةِ مِنْ عُلَمَاءِ الشُّوءِ :

١ - عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ وَفَدَ الْبَصْرَةَ عَلَى عُمَرَ ، فِيهِمْ الْأَخْتَفُ بْنُ قَيْسٍ ، سَرَّحَهُمْ وَحَبَسَهُ عِنْدَهُ حَوْلًا ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَذَرِي لِمَ حَبَسْتُكَ؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَرْنَا كُلَّ مُتَافِقٍ عَلَيْهِمُ اللِّسَانِ ، وَإِنِّي تَخَوَّفْتُ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ ، وَلَسْتُ مِنْهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ^(٤).

٢ - وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: إِنَّا كُنَّا

-
- (١) قال الهيثمي (٢٤٣/٩): رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .
 (٢) صحيح: أخرجه عبد الرزاق (٣٦٠/١١) في المصنف موقوفاً بإسنادٍ منقطع ، ورواه الحاكم موصولاً (٥١٤/٤) وسكت عنه ، وصححه الذهبي .
 (٣) صحيح: أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦٠/١١) ، والحاكم في المستدرک (٤٥١/٤) .
 (٤) طبقات ابن سعد (٩٣/٩) طبعة الخانجي بمصر ، ورجاله إسناده ثقات .

وَالْمُنَافِقِ الْعَالِمِ ، قَالُوا : وَكَيْفَ يَكُونُ الْمُنَافِقُ عَلِيمًا ؟ قَالَ : يَتَكَلَّمُ بِالْحَقِّ ، وَيَعْمَلُ بِالْمُنْكَرِ ^(١) .

٣ - وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ عَلَى الْمُنْبَرِ : إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُنَافِقُ الْعَلِيمُ ، قَالُوا : وَكَيْفَ يَكُونُ مُنَافِقٌ عَلِيمٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : عَالِمُ اللِّسَانِ ، جَاهِلُ الْقَلْبِ وَالْعَمَلِ ^(٢) .

- تَحْذِيرُ حُذَيْفَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْعُلَمَاءَ مِنْ أَبْوَابِ الْأَمْرَاءِ :

١ - عَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : قَالَ : إِيَّاكُمْ وَمَوَاقِفَ الْفِتَنِ ، قِيلَ : وَمَا مَوَاقِفُ الْفِتَنِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَبْوَابُ الْأَمْرَاءِ ، يَدْخُلُ أَحَدُكُمْ عَلَى الْأَمِيرِ فَيَصْدُقُهُ بِالْكَذِبِ ، وَيَقُولُ لَهُ مَا لَيْسَ فِيهِ .

٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : قَالَ : إِنَّ عَلَى أَبْوَابِ السَّلَاطِينِ فِتْنَةً كَمَبَارِكِ الْإِبِلِ ^(٣) ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُصِيبُونَ مِنْ دُنْيَاهُمْ شَيْئًا إِلَّا أَصَابُوا مِنْ دِينِكُمْ مِثْلَهُ . أَوْ قَالَ : مِثْلَيْهِ ^(٤) .

ذَهَابُ الْعِلْمِ وَنِسْيَانُهُ

- قَوْلُهُ ﷺ : « هَذَا أَوَانٌ يُرْفَعُ الْعِلْمُ » وَمَعْنَى ذَلِكَ :

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ يَوْمًا ، فَقَالَ : « هَذَا أَوَانٌ يُرْفَعُ الْعِلْمُ » . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ لَيْسِدٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ كَيْفَ يُرْفَعُ الْعِلْمُ ، وَقَدْ أُثْبِتَ فِي الْكِتَابِ وَوَعْتُهُ الْقُلُوبُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ كُنْتُ لَأَحْسِبُكَ مِنْ أَفْقِهِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » . ثُمَّ ذَكَرَ ضَلَالَةَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى عَلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، قَالَ : فَلَقِيتُ شَدَادَ بْنَ أَوْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، فَقَالَ : صَدَقَ عَوْفٌ ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَوَّلِ ذَلِكَ يُرْفَعُ ؟

(١) الموضع السابق .

(٢) صحيح : أخرجه أحمد (٢٢/١) ، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر (١٤٣) ، وقال : إسناده صحيح .

(٣) مبارك الإبل : الجربى المعدية من يقترب منها .

(٤) صحيح : أخرجه عبد الرزاق (٣١٦/١١ - ٣١٧) ، وابن عبد البر (٦٣٩/١) الأثر (١١٠٣) .

قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: الْخُشُوعُ، حَتَّى لَا تَرَى خَاشِعًا^(١).

- قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ فِي ذَهَابِ الْعِلْمِ وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ حِينَ مَاتَ زَيْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: تَذَرُونَ كَيْفَ يَنْقُصُ الْإِسْلَامُ؟ قَالُوا: كَمَا يَنْقُصُ صِنْعُ الثَّوْبِ، وَكَمَا يَنْقُصُ سِمَنُ الدَّابَّةِ، وَكَمَا يَقْسُو الدَّرْهَمُ^(٢) مِنْ طُولِ الْخِثَاءِ. قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لِمِنَّهُ، وَأَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ مَوْتُ - أَوْ ذَهَابُ - الْعُلَمَاءِ^(٣).

٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: هَكَذَا يَذْهَبُ الْعِلْمُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى قَبْرِهِ - يَمُوتُ الرَّجُلُ الَّذِي يَعْلَمُ الشَّيْءَ لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ، فَيَذْهَبُ مَا كَانَ مَعَهُ^(٤).

٣ - وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: لَمَّا مَاتَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَعَدْنَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي ظِلِّ الْقَصْرِ^(٥)، فَقَالَ: هَكَذَا ذَهَابَ الْعِلْمُ، لَقَدْ دُفِنَ الْيَوْمَ عِلْمٌ كَثِيرٌ^(٦).

- تَعَوُّذُهُ ﷺ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْأَرْبَعِ: مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَتَّعِبُ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ»^(٧).

* * *

(١) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (٢٦/٦ - ٢٧)، وابن حبان (٤٥٧٢)، والطبراني: ١٨ - (٧٥)، والبيهقي: ٢٢٢، وله شاهد عند الترمذي في كتاب العلم (٢٦٥٣)، وصححه الحاكم (٩٩/١) على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) يقسو الدرهم: إذا زاف.

(٣) قال الهيثمي (٢٠٢/١): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

(٤) صحيح: أخرجه ابن سعد (٣١٢/٢).

(٥) القصر: الكوخ.

(٦) صحيح، أخرجه ابن سعد (٣١٢/٢) ط. الخانجي.

(٧) صححه الحاكم (١٠٤/١) على شرط مسلم، وقال الذهبي: صحيح، وأخرج نحوه مسلم عن زيد بن أرقم مطولاً في كتاب الذكر، باب الأدعية، والنسائي مثله عن أبي هريرة في كتاب الاستعاذة - باب الاستعاذة، وأبو داود في الصلاة - باب الاستعاذة.



البَابُ الرَّابِعُ عَشَرَ

بَابُ

رَغْبَةُ الصَّحَابَةِ فِي الذِّكْرِ وَتَرْغِيهِمْ بِهِ

كَيْفَ كَانَتْ رَغْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَرَغْبَةُ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي
ذِكْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَمُذَاوَمَتُهُمْ عَلَيْهِ فِي الصُّبْحِ وَالْمَسَاءِ
وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالسَّفَرِ وَالْحَضَرِ؟ وَتَحْرِيسُهُمْ وَتَرْغِيْبُهُمْ عَلَى
ذَلِكَ ، وَكَيْفَ كَانَتْ أَذْكَارُهُمْ؟

باب

رَغْبَةُ الصَّحَابَةِ فِي الذِّكْرِ وَتَرْغِيهِمْ بِهِ

تَرْغِيبُ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذِكْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

- قَوْلُهُ ﷺ: لِيَتَّخِذَ أَحَدُكُمْ لِسَانًا ذَاكِرًا :

عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبة: ٣٤] - الْآيَةَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَبَا لِلذَّهَبِ ، تَبَا لِلْفِضَّةِ» يَقُولُهَا ثَلَاثًا ، قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا: فَأَيُّ مَا نَتَّخِذُ؟ فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: فَإِنِّي أَسْأَلُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ. قَالَ: فَأَذْرَكْتُهُ عَلَى بَعِيرِي ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ قَالُوا: أَيُّ الْمَالِ نَتَّخِذُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِسَانًا ذَاكِرًا ، وَقَلْبًا شَاكِرًا ، وَزَوْجَةً مُؤْمِنَةً» تُعِينُ أَحَدَكُمْ عَلَى دِينِهِ^(١).

- قَوْلُهُ ﷺ: «سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ» وَمَعْنَى ذَلِكَ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ، فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانُ^(٢) فَقَالَ: «سِيرُوا ، هَذَا جُمْدَانُ ، سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ»^(٣). قَالُوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ»^(٤).

ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى أَنْجَى الْأَعْمَالِ مِنَ النَّارِ وَأَعْظَمُهَا أَجْرًا

- قَوْلُهُ ﷺ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ» :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ شَرَائِعَ

(١) صحيح: أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢٤٦/١) الأثر (١٠٧٥) ، ورواه سفیان الثوري في تفسيره ، ص/ ١٢٥ ، والطبري (٧٢/١٠).

(٢) جمدان: هو جبل في طريق مكة.

(٣) المفردون: الذَّاكِرُونَ.

(٤) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (٢٦٧٦) باب الحث على ذكر الله.

الإسلام قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ ، فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ ، قَالَ : «لَا يَرَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ»^(١).

ترغيب أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم في الذكر

- ترغيب سلمان رضي الله عنه في الذكر:

عَنْ سَلْمَانَ - رضي الله عنه - قَالَ : لَوْ بَاتَ رَجُلٌ يُعْطِي النِّبْضَ الْقَبَانَ^(٢) ، وَبَاتَ آخَرُ يَتْلُو كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى ، قَالَ سُلَيْمَانُ : كَأَنَّهُ يَرَى أَنَّ الَّذِي يَذْكُرُ اللَّهَ أَفْضَلُ^(٣).

- تفضيله ﷺ التسبيح والتخميد والتهليل والتكبير على ما في الدنيا:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَأَنْ أَقُولَ سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»^(٤).

- رغبة أنس وأبي موسى رضي الله عنهما في الذكر:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قَالَ : كُنَّا مَعَ أَبِي مُوسَى فِي مَسِيرٍ لَهُ ، فَسَمِعَ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ ، فَسَمِعَ فَصَاحَةً ، فَقَالَ : مَا لِي يَا أَنَسُ؟ هَلَمْ فَلَنَذْكُرَ رَبَّنَا؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَكَادُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَفْرِيَ الْأَدِيمَ بِلِسَانِهِ^(٥).

كفارة المجلس

- قوله ﷺ: «كَفَّارَةُ الْمَجْلِسِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ»:

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ مَجْلِسًا أَوْ

(١) رواه الترمذي (٣٣٧٥) ، وابن ماجه (٣٧٩٣) ، وصححه ابن حبان (٨١١) ، والمحاكم (٤٩٥/١) ، ووافقه الذهبي .

(٢) البيض القيان: الجواري الحسان.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٠٤/١).

(٤) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة (٢٦٩٥) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، والترمذي في الدعوات (٣٥٩٧) ، وقال: حديث حسن صحيح .

(٥) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم (٢٥٩/١).

صَلَّى تَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ ، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ عَنِ الْكَلِمَاتِ؟ فَقَالَ: «إِنْ تَكَلَّمْتُ بِخَيْرٍ كَانَ طَابِعاً»^(١) عَلَيْهِنَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَإِنْ تَكَلَّمْتُ بِشَرٍّ كَانَ كَفَّارَةً لَهُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»^(٢).

٢ - وَعَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِأَخْرَةٍ^(٣) إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلًا مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيمَا مَضَى؟ فَقَالَ: كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ^(٤).

- تَرْغِيبُ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِدُعَاءِ كَفَّارَةِ الْمَجْلِسِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّهُ قَالَ: كَلِمَاتٌ لَا يَتَكَلَّمُ بِهِنَّ أَحَدٌ فِي مَجْلِسٍ حَقٌّ أَوْ مَجْلِسٍ بَاطِلٍ عِنْدَ قِيَامِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَّا كُفِّرَ بِهِنَّ عَنْهُ ، وَلَا يَقُولُهُنَّ فِي مَجْلِسٍ خَيْرٍ وَمَجْلِسٍ ذِكْرٍ إِلَّا خَتَمَ اللَّهُ لَهُ بِهِنَّ كَمَا يُخْتَمُ بِالْخَاتَمِ عَلَى الصَّحِيفَةِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ. فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ عَائِشَةَ^(٥).

تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ

- رَغْبَةُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَطَلْبُهُ مِنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقِرَاءَةَ وَاسْتِمَاعَهُ لَهَا:

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ لِأَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: ذَكَّرْنَا رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ. فَيَقْرَأُ^(٦).

(١) طابِعاً: خاتماً.

(٢) صحيح: أخرجه النسائي في كتاب السهو (٦٥/٣)، باب نوع آخر من الذكر بعد التسليم، وصححه الحاكم (٥٣٧/١) على شرط مسلم، وأقره الذهبي.

(٣) بأخرة: في آخر جلوسه.

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٨٥٩)، والدارمي (٢٨٣/٢)، وأحمد (٤٢٠/٤)، (٤٢٥)، والحاكم (٥٣٧/١).

(٥) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٨٥٧)، وابن حبان في الصحيح (٥٩٢).

(٦) أخرجه أبو نعيم (٢٥٩/١) بإسناد صحيح.

قِرَاءَةُ السُّورِ مِنَ الْقُرْآنِ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالسَّفَرِ وَالْخَضَرِ

- وصيئته ﷺ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيُّ رضي الله عنه بِتِلَاوَةِ الْإِخْلَاصِ
وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ كُلِّ لَيْلَةٍ :

عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ
نَفَثَ فِيهِمَا ، وَقَرَأَ فِيهِمَا ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ، ثُمَّ مَسَحَ
بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَفْعَلُ
ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ^(١) .

- مَاذَا كَانَ يَقْرَأُ ﷺ قَبْلَ النَّوْمِ :

١ - عَنْ جَابِرٍ - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ أَلَمْ تَنْزِيلُ ، وَتَبَارَكَ
الَّذِي يَدِهِ الْمُلْكُ . قَالَ طَاوُوسُ : تَفْضُلَانِ عَلَى كُلِّ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ بِسَبْعِينَ حَسَنَةً ^(٢) .

٢ - وَعَنْ الْعِزِّ بْنِ سَارِيَةَ - رضي الله عنه - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ ^(٣)
قَبْلَ أَنْ يَنَامَ إِذَا اضْطَجَعَ ، وَقَالَ : « إِنَّ فِيْهِنَّ آيَةٌ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ » ^(٤) .

٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ الرُّمَّزَ وَبَنِي إِسْرَائِيلَ ^(٥) .

٤ - عَنْ فَرْوَةَ بْنِ تَوْفَلٍ - رضي الله عنه - : أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛

(١) صحيح : أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة رقم (٧٨٨) ، بإسناد رجاله ثقات ، وأخرجه الترمذي

(٣٤٠٢) ، وأحمد (١١٦/٦) ، وأبو داود (٥٠٥٦) ، وابن ماجه (٣٨٧٥) .

(٢) صحيح : أخرجه الترمذي (٢٨٩٢) ، وأحمد (٣٤٠/٣) ، والطبراني في الأوسط (١٠٥٦) ،
والحاكم (٤١٢/٢) .

(٣) المسبحات : السور التي مطلعها : سبحان أو يسبح ، وهي سبعة : الإسراء ، والحديد ، والحشر ،
والصف ، والجمعة ، والتغابن ، والأعلى .

(٤) الأكثر على تصحيحه : أخرجه الترمذي (٢٩٢١) ، وأحمد (١٢٨/٤) ، وأبو داود (٥٠٥٧) ،
وغيرهم .

(٥) صحيح : أخرجه الترمذي (٢٩٢٠) ، وأحمد (٦٨/٦) ، ١٢٢ ، ١٨٩ ، وابن خزيمة (١١٦٣) ،
والحاكم (٤٣٤/٢) .

عَلَّمَنِي شَيْئًا أَقُولُهُ إِذَا أَوَيْتُ إِلَى فِرَاشِي ، فَقَالَ : «اقْرَأْ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ؛ فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ»^(١).

- قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قِرَاءَةِ الْمُلْكِ وَقَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قِرَاءَةِ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : يُؤْتَى الرَّجُلُ فِي قَبْرِه ، فَيُؤْتَى رِجْلَاهُ فَيَقُولُ : لَيْسَ لَكُمْ عَلَى مَا قَبْلِي سَبِيلٌ ، كَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْمُلْكِ ، ثُمَّ يُؤْتَى مِنْ قِبَلِ صَدْرِهِ أَوْ قَالَ بَطْنِهِ فَيَقُولُ : لَيْسَ لَكُمْ عَلَى مَا قَبْلِي سَبِيلٌ ، كَانَ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ الْمُلْكِ ، ثُمَّ يُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ فَيَقُولُ : لَيْسَ لَكُمْ عَلَى مَا قَبْلِي سَبِيلٌ ، كَانَ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ الْمُلْكِ : فَهِيَ الْمَانِعَةُ ، تَمْنَعُ عَذَابَ الْقَبْرِ ، وَهِيَ فِي التَّوْرَةِ سُورَةُ الْمُلْكِ ، مَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ فَقَدْ أَكْثَرَ وَأَطْيَبَ^(٢).

- تَعْلِيمُهُ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُبَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِرَاءَةَ الْإِخْلَاصِ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ فِي الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : خَرَجْنَا فِي لَيْلَةٍ مَطَرٍ ، وَظُلُمَتْ شَدِيدَةً نَطْلُبُ النَّبِيَّ ﷺ لِيُصَلِّيَ لَنَا ، فَأَذْرَكْنَاهُ فَقَالَ : «قُلْ» فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا ، ثُمَّ قَالَ : «قُلْ» . فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا ، ثُمَّ قَالَ : «قُلْ» . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ مَا أَقُولُ ؟ قَالَ : «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ ، حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ»^(٣).

- قِصَّةُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ جَنِّيٍّ فِي شَأْنِ آيَةِ الْكَرْسِيِّ :

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ كَانَ لَهُ جَرِيرٌ فِيهِ تَمَرٌ ، وَكَانَ يَتَعَاهَدُهُ فَوَجَدَهُ يَنْقُصُ ، فَحَرَسَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَإِذَا هُوَ بِدَابَّةٍ شَبَّهِ الْعُلَامَ الْمُحْتَلِمَ ، قَالَ : فَسَلَّمْتُ ، فَرَدَّ

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٤٠٣) مكرر ، وأحمد (٤٥٦/٥) ، وأبو داود (٥٠٥٥) ، وابن حبان (٧٨٩).

(٢) صحيحه الحاكم (٤٩٨/٢) ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي (١٢٨/٧) : رواه الطبراني ، وفيه : عاصم بن بهدلة ، وهو ثقة ، وفيه ضعف ، وبقي رجاله رجال الصحيح.

(٣) صحيح: أخرجه الترمذي في أبواب الدعوات (٣٥٧٥) باب دعاء النبي ﷺ وتعوذه في دبر كل صلاة ، وأبو داود في الأدب (٥٠٨٢) باب ما يقول إذا أصبح ، والنسائي في الاستعاذة (٣١١/٢) ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح.

السَّلَامَ ، فَقُلْتُ : مَا أَنْتَ جِئْتُ أَمْ إِنْسِي؟ فَقَالَ : جِئْتُ . فَقُلْتُ : نَاوِلْنِي يَدَكَ . فَنَاوَلَنِي فَإِذَا يَدُهُ يَدُ كَلْبٍ وَشَعْرُهُ شَعْرُ كَلْبٍ ، فَقُلْتُ : هَكَذَا خَلَقَ الْجِنَّ؟ قَالَ : لَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّ أَنَّهُ مَا فِيهِمْ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنِّي . قُلْتُ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّكَ رَجُلٌ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ ، فَأَخْبَيْنَا أَنَّ نُصِيبَ مِنْ طَعَامِكَ . قُلْتُ : فَمَا الَّذِي يُجِيرُنَا مِنْكُمْ قَالَ : هَذِهِ الْآيَةُ ، آيَةُ الْكُرْسِيِّ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، مَنْ قَالَهَا حِينَ يُنْمِي أُجِيرَ مِثْلًا حَتَّى يُضَيَّعَ ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُضَيَّعُ أُجِيرَ مِثْلًا حَتَّى يُنْمِيَ . فَلَمَّا أَضْبَحَ أَبِي عَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ : «صَدَقَ الْخَبِيثُ»^(١) .

ذِكْرُ الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

- قَوْلُهُ ﷺ: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلَ مِنْكَ»^(٢)؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ - أَوْ نَفْسِهِ»^(٣) .

- قَوْلُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ: هِيَ كَلِمَةُ التَّقْوَى :

عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى﴾ [الفتح: ٢٦] ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٤) .

(١) إسناده قوي ، وله شواهد صحيحة: أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٩٦١) ، والبيهقي في دلائل النبوة (١٠٨/٧ ، ١٠٩) وابن حبان في صحيحه (٧٨٤) ، والطبراني في الكبير (٥١٤) ، وقال الهيثمي (١١٧/١٠ ، ١١٨) : رجاله ثقات ، وصححه الحاكم (٥٦٢/١) ، ووافقه الذهبي ، أما شواهد: فعند البخاري (٢٣١١) من حديث أبي هريرة ، و(٣٢٧٥) و(٥٠١٠) ، وعند الترمذي (٢٨٨٠) من حديث أبي أيوب ، وغيرهم .

(٢) أول منك : أي أسبق منك .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب العلم (٩٩) باب الحرص على الحديث .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في التفسير (١٨٦/٢) الأثر (٢٩١٧) ، بإسناد صحيح ، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٨٠/٦) ، ونسبه لعبد الرزاق والفريابي وعبد بن حميد وابن جرير ، وزاد : «والله أكبر» ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والحاكم وصححه ، والبيهقي في الأسماء والصفات عن الإمام علي رضي الله عنه .

اذْكَارُ التَّسْبِيحِ وَالتَّخْمِيدِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالْحَوْفَلَةِ

- إِيْبَارُهُ ﷺ عَنْ هَذِهِ الْأَذْكَارِ بِأَنَّهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اسْتَكَثِرُوا مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ^(١)» . قِيلَ : وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : «التَّكْبِيرُ ، وَالتَّهْلِيلُ ، وَالتَّسْبِيحُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٢) .

- إِيْبَارُهُ ﷺ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَذْكَارَ وَقَايَةُ مِنَ النَّارِ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «خُذُوا جُسْتَكُمْ»^(٣) ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ عَدُوٌّ حَضَرَ ، قَالَ : «لَا» ، وَلَكِنْ جُسْتَكُمْ مِنَ النَّارِ ، قُولُوا : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُجْتَبَاتٍ^(٤) ، وَمُعَقَّبَاتٍ^(٥) وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ»^(٦) .

- تَغْلِيمُهُ ﷺ أَغْرَابِيَا الذِّكْرِ :

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رضي الله عنه - قَالَ : جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : عَلَّمَنِي كَلَامًا أَقُولُهُ ، قَالَ : «قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخُذْهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ» . قَالَ : هَؤُلَاءِ لِرَبِّي ، فَمَا لِي ؟ قَالَ : «قُلْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَارْحَمْنِي ، وَاهْدِنِي ، وَارْزُقْنِي»^(٧) .

(١) الباقيات الصالحات : الأعمال يبقى ثوابها .

(٢) أخرجه أحمد (٧٥/٣) ، وأبو يعلى (١٣٨٤) ، وابن حبان (٨٤٠) ، والحاكم (٥١٢/١) وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٣) جُستكم : وقايتكم وحفظكم .

(٤) مجنبتات : مقدمات أمامكم .

(٥) معقبات : يعقب بعضها بعضاً .

(٦) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٨٤٨) ، وصححه الحاكم (٥٤١/١) ، وقال الهيثمي (٨٩/١٠) :

رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، ورجاله في الصغير رجال الصحيح ؛ غير داود بن بلال ، وهو ثقة .

(٧) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الذكر (٢٦٩٦) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء .

- إِبْخَارُهُ ﷺ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ :

١ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟» . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟ فَقَالَ : «إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»^(١) .

٢ - وَعَنْ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «أَيَعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟» . فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ : كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ : «يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ ، فَتَكْتُبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ ، أَوْ تُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ»^(٢) .

- إِبْخَارُهُ ﷺ عَنْ عَظِيمِ فَضْلِ الْحَوْقَلَةِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ : قَالَ لِي أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ : أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَةً عَلَّمَنِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ : بَلَى يَا عَمَّ . قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِئَ نَزَلَ عَلَيَّ قَالَ : «أَلَا أَعْلَمُكَ يَا أَبَا أَيُّوبَ كَلِمَةً مِنْ كَثَرِ الْجَنَّةِ؟» . قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي . قَالَ : «أَكْثَرُ مِنْ قَوْلٍ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٣) .

- قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْحَوْقَلَةِ :

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ مَرَّ عَلَى إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فَقَالَ : مَنْ مَعَكَ يَا جِبْرَائِيلُ؟ قَالَ : هَذَا مُحَمَّدٌ ﷺ . فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : يَا مُحَمَّدُ؛ مَرُّ أُمَّتِكَ فَلْيُكْثِرُوا مِنْ غِرَاسِ الْجَنَّةِ ، فَإِنَّ ثُرُوتَهَا طَيِّبَةٌ ، وَأَرْضُهَا وَاسِعَةٌ ، قَالَ : «وَمَا غِرَاسُ الْجَنَّةِ؟» . قَالَ : «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٤) .

- (١) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الذكر (٢٧٣١) باب فضل سبحان الله وبحمده .
 (٢) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الذكر (٢٦٩٨) باب فضل التسبيح والتهليل ، والترمذي (٣٤٦٣) ، باب ما جاء في فضل التسبيح والتهليل من كتاب الدعوات ، وقال : حسن صحيح .
 (٣) أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (٤٥٤٦) ، وقال الهيثمي (٩٨/١٠) : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ؛ بإسنادين ؛ ورجال أحدهما ثقات .
 (٤) أخرجه أحمد (٤١٨/٥) ، وقال الهيثمي (٩٧/١٠) : رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح ؛ غير عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر ، وهو ثقة لم يتكلم فيه أحد ، وثقة ؛ ابن حبان ، وصححه ابن حبان (٨٢١) ، وله شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني في الكبير =

- قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَعْنَى ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : إِذَا حَدَّثْتُكُمْ بِحَدِيثٍ أَتَيْتُكُمْ بِتَضَدِيقِ ذَلِكَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ إِذَا قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَتَبَارَكَ اللَّهُ ، قَبَضَ عَلَيْهِنَّ مَلَكٌ ، فَجَعَلَهُنَّ تَحْتَ جَنَاحِهِ ، ثُمَّ يَصْعَدُ بِهِنَّ فَلَا يَمُرُّ عَلَى جَمْعٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا اسْتَغْفَرُوا لِقَائِلِهِنَّ ، حَتَّى يَجِيءَ بِهِنَّ وَجْهَ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ ، ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ : ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر : ١٠] ^(١) .

اخْتِيَارُ الْجَوَامِعِ مِنَ الْأَذْكَارِ عَلَى تَكْثِيرِهَا

- تَعْلِيمُهُ ﷺ جُؤَيْرِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ذِكْرًا جَامِعًا :

عَنْ جُؤَيْرِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدَهَا ، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ فَقَالَ : «مَا زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا؟» . قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، لَوْ وَزَنْتَ بِمَا قُلْتَ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، عَدَدَ خَلْقِهِ ، وَرِضَاءِ نَفْسِهِ ، وَزِينَةِ عَرْشِهِ ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ» .

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَاءَ نَفْسِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ» .

زَادَ النَّسَائِيُّ فِي آخِرِهِ : «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَذَلِكَ» .

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ : «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، عَدَدَ خَلْقِهِ ، وَرِضَاءِ نَفْسِهِ ، وَزِينَةَ عَرْشِهِ ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ» ^(٢) .

= (١٣٥٤) ، وآخر من حديث أبي هريرة عند أحمد (٣٣٣/٢) ، والترمذي (٣٦٠١) فينقوى بهما ويصح .

(١) رواه الحاكم (٤٢٥/٢) وصححه ، ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي (٩٠/١٠) : رواه الطبراني ، وفيه المسعودي ؛ وهو ثقة ، لكنه اختلط ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الذكر (٢٧٢٦) ، باب التسيح أول النهار وعند النوم ، وأبو داود (١٥٠٣) ، والترمذي (٣٥٥٥) .

- قَوْلُهُ ﷺ فِي تَعْظِيمِ شَأْنِ كَلِمَاتِ قَالَهَا أَحَدُ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَجْلِسٍ:

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ جَالِسًا فِي الْحَلْفَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَوْمِ ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» . فَلَمَّا جَلَسَ الرَّجُلُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارَكًا فِيهِ؛ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا أَنْ يُحَمِّدَ ، وَيَسْبِيحُ لَهُ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» . فَرَدَّ عَلَيْهِ كَمَا قَالَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ ابْتَدَرَهَا عَشْرَةُ أَمْلَاحٍ ، كُلُّهُمْ حَرِيصٌ عَلَى أَنْ يَكْتُبَهَا ، فَمَا دَرَوْا كَيْفَ يَكْتُبُوهَا ، حَتَّى رَفَعُوهَا إِلَى ذِي الْعِرَّةِ ، فَقَالَ: اكْتُبُوهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي»^(١) .

الاذكارُ بعد الصلواتِ وعند النومِ

- تَغْلِيْفُهُ ﷺ فَقَرَأَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَذْكَارًا يُؤَجِّزُونَ بِهَا:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ^(٢) بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَى ، وَالنَّجِيمِ الْمُقِيمِ ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيُصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا تَتَصَدَّقُ ، وَيُعْتِقُونَ وَلَا تُعْتِقُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَلَا أَعَلَّمُكُمْ شَيْئًا تُذَرِّكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ؛ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ: «تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتُحَمِّدُونَ ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً» . قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا فَفَعَلُوا مِثْلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ [الجمعة: ٤] ، قَالَ سَمِيُّ^(٣): فَحَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِي بِهَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ: وَهَمْتُ ، إِنَّمَا قَالَ لَكَ: تُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُحَمِّدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ . قَالَ:

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب المساجد (٦٠٠) باب ما يقال بين تكبيره الإحرام والقراءة والنسائي (١٣٢/٢) ، وأحمد (١٥٨/٣) ، وفي الباب عن رفاعه بن رافع الزرقى عند مالك في الموطأ (١/٢١١) - (٢١٢) ، وعند البخاري في الأذان (٧٩٩) .

(٢) الدثور: الأموال الكثيرة .

(٣) هو راوي الحديث عن أبي هريرة .

فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ ، فَأَخَذَ بِيَدِي ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ حَتَّى يَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ^(١) .

- تَغْلِيمَةُ ﷺ أَبِي الدُّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَذْكَاراً يَقُولُهَا عَقِبَ الصَّلَاةِ :

عَنْ أُمِّ الدُّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : نَزَلَ بِأَبِي الدُّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجُلٌ ، فَقَالَ أَبُو الدُّرْدَاءِ : أَمَقِيمٌ فَتَسْرَحُ^(٢) ؟ أَمْ طَاعِنٌ فَتَغْلِفُ^(٣) ؟ قَالَ : بَلْ طَاعِنٌ . قَالَ : فَإِنِّي سَأُرْوِدُكَ زَادًا ، لَوْ أَحَدٌ مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ لَزَوْدُكَ ، أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ ذَهَبَ الْأَغْنِيَاءُ بِالْذُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، نُصَلِّي وَيُصَلُّونَ ، وَنُصُومُ وَيُصُومُونَ ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا تَتَصَدَّقُ ، قَالَ : « أَلَا أُدْلِكَ عَلَى شَيْءٍ ، إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَهُ لَمْ يَسْبِقْكَ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَكَ ، وَلَمْ يُدْرِكَكَ أَحَدٌ بَعْدَكَ إِلَّا مَنْ فَعَلَ مِثْلَ الَّذِي تَفْعَلُ : دُبُرُ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً ، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً ، وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً^(٤) .

- تَغْلِيمَةُ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذِكْرًا يَقُولَانِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَقَبْلَ النَّوْمِ :

عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا زَوَّجَهُ فَاطِمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بَعَثَ مَعَهَا بِخِمِيلَةٍ وَوِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ ، وَرَحِيْنٌ ، وَسِقَاءٌ ، وَجَرَّتَيْنِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِفَاطِمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ذَاتَ يَوْمٍ : وَاللَّهِ ؛ لَقَدْ سَنَوْتُ^(٥) حَتَّى اشْتَكَيْتُ صَدْرِي ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ أَبَاكَ بِسَنِي ، فَأَذْهَبِي فَاسْتَخْدِمِيهِ^(٦) . فَقَالَتْ : وَأَنَا وَاللَّهِ لَقَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَّتْ^(٧) يَدَايَ . فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « مَا جَاءَ بِكَ أَيُّ بَيْتَةٍ ؟ » قَالَتْ : جِئْتُ لِأَسْلَمَ عَلَيْكَ . وَاسْتَحَيْتُ أَنْ تَسْأَلَهُ وَرَجَعْتُ ، فَقَالَ عَلِيٌّ :

(١) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الدعوات (٦٣٢٩) ، باب الدعاء بعد الصلاة ، ومسلم في المساجد (٥٩٥) ، باب استحباب الذكر بعد الصلاة .

(٢) نسرح : نخلي راحلتك إلى المرحى .

(٣) تغلف : نطعم دابتك العلف .

(٤) أخرجه أحمد (١٩١/٥) ، وقال الهيثمي (١٠٠/١٠) : وأحد أسانيد الطبراني رجاله رجال الصحيح .

(٥) سنوت : استقيت .

(٦) استخديمي : أسأليه خادماً .

(٧) مجلت : ثخن جلدها .

مَا فَعَلْتِ؟ قَالَتْ: اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ، فَأَتَيْتَا جَمِيعاً النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ سَنَوْتُ حَتَّى اسْتَكَيْتُ صَدْرِي. وَقَالَتْ فَاطِمَةُ: قَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَّتْ يَدَايَ، وَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِسَنِي وَسَعَةٍ فَأَخَذِمْنَا، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكُمْ وَأَدْعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ نَطْوِي بُطُونَهُمْ مِنَ الْجُوعِ، لَا أَجِدُ مَا أَنْفِقُ عَلَيْهِمْ؟ وَلَكِنْ أَيْعُهُمْ، وَأَنْفِقُ عَلَيْهِمْ أَثْمَانَهُمْ». فَرَجَعَا، فَأَتَاهُمَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ دَخَلَ فِي قَطِيفَتَيْهِمَا، إِذَا غُطَّتْ رُؤُوسُهُمَا تَكَشَّفَتْ أَقْدَامُهُمَا، وَإِذَا غُطَّتْ أَقْدَامُهُمَا تَكَشَّفَتْ رُؤُوسُهُمَا، فَشَارَا، فَقَالَ: «مَكَانَكُمَا؟». ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبَرُكُمَا بِخَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟». قَالَا: بَلَى. قَالَ: «كَلِمَاتٌ عَلَّمْنِيهِنَّ جِبْرَائِيلُ، فَقَالَ: تُسَبِّحَانِ اللَّهَ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَتَحْمَدَانِ عَشْرًا، وَتُكَبِّرَانِ عَشْرًا، فَإِذَا أَوْشَمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ». قَالَ عَلِيٌّ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ -: فَوَ اللَّهِ! مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْكَوَّاءِ: وَلَا لَيْلَةً صِفِّينَ؟ فَقَالَ: قَاتَلَكُمُ اللَّهُ يَا أَهْلَ الْيَرِاقِ، وَلَا لَيْلَةً صِفِّينَ^(١).

الأذكار في السفر

- أَمْرُهُ ﷺ لِمَنْ حَمَلَهُمْ عَلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ لِلْحَجِّ بِذِكْرِ اللَّهِ إِذَا رَكِبُوهَا:

عَنْ أَبِي لَاسٍ الْخَزَاعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: حَمَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ لِلْحَجِّ، فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا نَرَى أَنْ تَحْمِلَنَا هَذِهِ. فَقَالَ: «مَا مِنْ بَعِيرٍ إِلَّا فِي ذُرْوَتِهِ شَيْطَانٌ، فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا رَكِبْتُمُوهَا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ، ثُمَّ امْتَنِعُوا أَنْفُسَكُمْ، فَإِنَّهَا تَحْمِلُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

- تَغْلِيْمُهُ ﷺ لِرَجُلٍ رَدِفَهُ ذِكْرًا يَقُولُهُ إِذَا عَثَرَتْ دَابَّتُهُ:

عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أَسَامَةَ عَنْ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَثَرَ بَعِيرُنَا، فَقُلْتُ: نَعَسَ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ: نَعَسَ الشَّيْطَانُ،

(١) صحيح: أخرجه البخاري في المناقب (٥٣٦٢)، باب مناقب علي بن أبي طالب، ومسلم في كتاب الذكر (٢٧٢٧)، باب تسييح أول النهار وعند النوم.

(٢) قال الهيثمي (١٣١/١٠): رواه أحمد (٢٢١/٤)، والطبراني بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، وقد صرح بالسماع في أحدها.

فَإِنَّهُ يَغْظُمُ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ النَّبِيِّ ، وَيَقُولُ: يَقُوْتِي ، وَلَكِنْ قُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ يَصِيرُ مِثْلَ الذُّبَابِ»^(١).

الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

- قَوْلُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَهُ ﷺ أَجْعَلْ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا:

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ ثَلَاثًا اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اذْكُرُوا اللَّهَ، اذْكُرُوا اللَّهَ، جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ تَتَّبِعُهَا الرَّادِفَةُ»^(٢) جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَكْثِرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ». قُلْتُ: الرَّبُوعُ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ». قُلْتُ: فَالْخُمْسُ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ». قُلْتُ: فَالثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ». قُلْتُ: أَجْعَلْ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا؟ قَالَ: «إِذَا تَكْفَى هَمَّكَ ، وَتُغْفَرَ لَكَ ذَنْبُكَ»^(٣).

- قَوْلُهُ ﷺ فِي فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ:

١ - عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا طَيِّبَ النَّفْسِ ، يُرَى فِي وَجْهِهِ الْبَشَرُ ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَصْبَحْتَ الْيَوْمَ طَيِّبَ النَّفْسِ ، يُرَى فِي وَجْهِكَ الْبَشَرُ ، قَالَ: «أَجَلُ! أَتَانِي آتٌ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أَتَيْتِكَ صَلَاةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَهَا»^(٤).

(١) قال الهيثمي (١٣٢/١٠): رواه الطبراني ، ورجال رجاله الصحيح؛ غير محمد بن حمران؛ وهو ثقة ،

ورواه أحمد (٥٩/٥) بأسانيد؛ ورجالها رجال الصحيح.

(٢) الراجفة: النفخة الأولى، الرادفة: النفخة الثانية.

(٣) أخرجه أحمد (١٣٦/٥) ، والحاكم (٤٢١/٢) و(٥١٣/٢) ، وصححه ، ووافقه الذهبي ، وأخرجه

الترمذي (٢٤٥٧) ، وقال: هذا حديث حسن ، وفي نسخة خطية أخرى كما ذكر محققه: حسن

صحيح.

(٤) أخرجه أحمد (٢٩/٤) ، والنسائي في السهو (٥٠/٣) باب الفضل في الصلاة على النبي ﷺ ، وصححه

ابن حبان (٩١٥) ، والحاكم (٤٢٠/٢) ووافقه الذهبي وله شاهدان من حديث أنس ، وعمر بن

بهما.

٢ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْضُرُوا الْمُنْبَرِ». فَحَضَرْنَا ، فَلَمَّا ارْتَقَى دَرَجَةً قَالَ: «آمِينَ» فَلَمَّا ارْتَقَى الدَّرَجَةَ الثَّانِيَةَ قَالَ: «آمِينَ». فَلَمَّا ارْتَقَى الدَّرَجَةَ الثَّالِثَةَ قَالَ: «آمِينَ» ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ سَمِعْنَا مِنْكَ الْيَوْمَ شَيْئاً مَا كُنَّا نَسْمَعُهُ؟ قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَرَضَ لِي فَقَالَ: بَعْدَ مَنْ أَذْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ ، قُلْتُ: آمِينَ. فَلَمَّا رَقِيتُ الثَّانِيَةَ قَالَ: بَعْدَ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْكَ ، فَقُلْتُ: آمِينَ. فَلَمَّا رَقِيتُ الثَّالِثَةَ قَالَ: بَعْدَ مَنْ أَذْرَكَ أَبُوْنِ الْكَبَرِ عِنْدَهُ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ: آمِينَ»^(١).

- تَغْلِيْمُهُ ﷺ أَصْحَابَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ :

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - قَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ مَعَنَا فِي مَجْلِسٍ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ - رضي الله عنه - فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ - وَهُوَ أَبُو التَّغْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما -: أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَمَيَّنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ ، ثُمَّ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارَكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَالسَّلَامُ كَمَا عَلَّمْتُمْ»^(٢).

الِاسْتِغْفَارُ

- قَوْلُ ابْنِ عُمرَ رضي الله عنهما فِي اسْتِغْفَارِهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ :

عَنْ ابْنِ عُمرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: إِنْ كُنَّا لَتَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِائَةَ مَرَّةٍ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي ، وَتُبْ عَلَيَّ ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»^(٣).

(١) أخرجه الحاكم (١٥٣/٤) وصححه ، ووافقه الذهبي ، وله شاهد من حديث مالك بن الحويرث ، أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤٠٩).

(٢) صحيح: أخرجه مالك في الموطأ (١٦٦/١) - باب ما جاء في الصلاة على النبي ﷺ: ومسلم في الصلاة (٦٥) باب الصلاة على النبي ﷺ وغيرهما.

(٣) أخرجه أحمد (٢١/٢) ، والبخاري في الأدب المفرد (٦١٨) ، والترمذي (٣٤٣٤) وأبو داود (١٥١٦) ، وابن ماجه (٣٨١٤) ، وابن حبان (٩٢٧) ، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

- مَا قَالَ ﷺ لِحُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ اشْتَكَى إِلَيْهِ حِدَّةَ لِسَانِهِ :

عَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَرْبَ لِسَانِي ^(١) ، فَقَالَ : «أَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ؟ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ» ^(٢) .

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنَّ لِي لِسَانًا ذَرْبًا عَلَى أَهْلِي ، قَدْ خَشِيتُ أَنْ يُدْخِلَنِي النَّارَ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ ^(٣) .

- قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْإِسْتِغْفَارِ :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَا يَقُولُ رَجُلٌ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - إِلَّا غُفِرَ لَهُ ، وَإِنْ كَانَ فَرَّ مِنَ الرَّحْفِ ^(٤) .

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : لَوْ تَعَلَّمُونَ ذُنُوبِي مَا وَطِئَ عَفِي رَجُلَانِ ، وَلَحَنَيْتُمْ عَلَى رَأْسِي الثَّرَابَ ، وَلَوْدِدْتُ أَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لِي ذَنْبًا مِنْ ذُنُوبِي وَأَنِّي دُعِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ رُوَيْتَةَ ^(٥) .

- تَخَايُلُ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَهُوَ يَطُوفُ :

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : خَطَبْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ابْنَتَهُ وَنَحْنُ فِي الطَّرَافِ ، فَسَكَتَ وَلَمْ يُجِبْنِي بِكَلِمَةٍ ، فَقُلْتُ : لَوْ رَضِيَ لَأَجَابَنِي ، وَاللَّهِ لَا أُرَاجِعُهُ فِيهَا بِكَلِمَةٍ أَبَدًا ، فَقَدَّرَ لَهُ أَنْ صَدَرَ إِلَيَّ الْمَدِينَةُ قَبْلِي ، ثُمَّ قَدِمْتُ فَدَخَلْتُ مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، وَأَدْبَيْتُ إِلَيْهِ مِنْ حَقِّهِ مَا هُوَ أَهْلُهُ ، فَأَتَيْتُهُ وَرَحَّبَ بِي ، وَقَالَ : مَتَى

(١) ذَرْبَ لِسَانِي : حِدَّةَ لِسَانِي .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (برقم ٢٣٧٢٩) و(٢٣٧٥٤) ، وابن ماجه (٣٨١٧) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (برقم ٤٤٩) .

(٣) انظر : النسائي في عمل اليوم والليلة (برقم ٤٤٨) ، وابن حبان (برقم ٢٠٥) .

(٤) أخرجه الطبراني موقوفاً على ابن مسعود ، وقال الهيثمي (٢١٠/١٠) : ورجاله وثقوا .

(٥) أخرجه الحاكم (٣/٣١٦) ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

قَدِمْتُ؟ فَقُلْتُ: هَذَا جِئْتُ قُدُومِي. فَقَالَ: أَكُنْتُ ذَكَرْتُ لِي سَوْدَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ وَنَحْنُ فِي
الطَّوَافِ نَتَخَايَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ أَغْمَيْنَا؟ وَكُنْتُ قَادِرًا أَنْ تَلْقَانِي فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْمَوْطِنِ ،
فَقُلْتُ: كَانَ أَمْرًا قُدَّرَ. قَالَ: فَمَا رَأَيْكَ الْيَوْمَ؟ قُلْتُ: أَحْرَصُ مَا كُنْتُ عَلَيْهِ قَطُّ ، فَدَعَا
ابْنَهُ سَالِمًا وَعَبْدَ اللَّهِ فَرَوَّجَنِي^(١).

* * *

(١) حلية الأولياء (٣٠٩/١).



البَابُ الْخَامِسُ عَشَرَ

بَابُ

دَعَوَاتِ الصَّحَابَةِ

كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - يَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ -
تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِالدَّعَوَاتِ ، وَلِأَيِّ أُمُورٍ كَانُوا يَدْعُونَ ، وَفِي أَيِّ
وَقْتٍ كَانُوا يَدْعُونَ ، وَكَيْفَ كَانَتْ دَعَوَاتُهُمْ

باب دَعَوَاتِ الصَّاحِبَةِ آدَابُ الدُّعَاءِ

- قَصَّتُهُ ﷺ مَعَ رَجُلٍ كَانَ يَدْعُو بِأَنْ تُعَجَّلَ لَهُ عُقُوبَتُهُ :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ كَانَتْهُ فَرْخٌ مَشْتَوْفٌ^(١) مِنَ الْجَهْدِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ كُنْتَ تَدْعُو اللَّهَ بِشَيْءٍ؟» قَالَ: كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا قُلْتَ: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَفِينَا عَذَابَ النَّارِ؟» فَدَعَا اللَّهَ فَشَفَاهُ^(٢).

- ابْتِدَاؤُهُ ﷺ بِنَفْسِهِ حِينَ يَدْعُو :

عَنْ أَبِي بَنِ كَعْبٍ - رضي الله عنه - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَعَا لِأَحَدٍ بَدَأَ بِنَفْسِهِ ، فَذَكَرَ ذَاتَ يَوْمٍ مُوسَى - عليه السلام - فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى ، لَوْ صَبَرَ لَرَأَى مِنْ صَاحِبِهِ الْعَجَبَ الْعَاجِبَ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: ﴿ قَالَ إِنْ سَأَلْتَهُ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصْبِحْهُ ﴾ قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا» [الكهف: ٧٦] وَطَوَّلَهَا (حَمْرَةٌ)^(٣).

- رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ وَالْمَسْحُ بِهِمَا وَجْهَهُ فِعْلُهُ ﷺ ذَلِكَ :

١ - وَعَنْ أَبِي قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ^(٤) يَدْعُو بِمَا طَرَفِي كَفَّيهِ ، فَلَمَّا فَرَغَ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ^(٥).

(١) فرخ منتوف: الفرخ الذي تنف ريشه.

(٢) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٥/١٧٢)، - طبعة دار القبلة - الأثر (٢٩٩٥٢)، وأحمد (١٠٧/٣، ٢٨٨)، ومسلم (٤/٢٠٦٨)، والترمذي (٣٤٨٧)، وابن حبان (٩٣٦).

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (١٢١/٥، ١٢٢)، وأبو داود (٣٩٨٤)، والترمذي (٣٣٨٥) وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح.

(٤) أحجار الزيت: موضع بالمدينة قريب من الزوراء كان يبرز إليه ﷺ إذا استسقى.

(٥) صحيح: أخرجه أحمد (٥/٢٢٣)، وأبو داود (١١٦٨)، والترمذي (٥٥٧)، والنسائي (٣/١٥٩)، وابن حبان (٨٧٨).

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ ، يَدْعُو حَتَّى إِنِّي لَأَسَامُ لَهُ مِمَّا يَرْفَعُهُمَا ^(١) .

- جُلُوسُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ جَمَاعَةٍ فِي الْمَسْجِدِ وَدُعَاؤُهُمْ جَمِيعاً وَاحِداً بَعْدَ الْآخَرِ :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُعَسُّ ^(٢) الْمَسْجِدَ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، فَلَا يَرَى فِيهِ أَحَدًا إِلَّا أَخْرَجَهُ ، إِلَّا رَجُلًا قَائِمًا يُصَلِّي ، فَمَرَّ بِنَقَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِيهِمْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ أَبِي: نَقَرٌ مِنْ أَهْلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَ: مَا خَلَفَكُمْ بَعْدَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ . قَالَ: فَجَلَسَ مَعَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ لَأَدْنَاهُمْ إِلَيْهِ: خُذْ ^(٣) ، قَالَ: فَدَعَا ، فَاسْتَقْرَأَهُمْ رَجُلًا يَدْعُونَ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ ، فَقَالَ: هَاتِ ، فَحَصِرْتُ وَأَخَذَنِي مِنَ الرَّعْدَةِ أَفْكَلُ ^(٤) حَتَّى جَعَلَ يَجِدُ ^(٥) مَسَّ ذَلِكَ مِنِّي ، فَقَالَ: وَلَوْ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا؟ قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ عُمَرُ فَمَا كَانَ فِي الْقَوْمِ أَكْثَرُ دَمْعَةً وَلَا أَشَدُّ بَكَاءَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ: إِيهَا ^(٦) الْآنَ ، فَتَفَرَّقُوا ^(٧) .

طَلَبُ الدُّعَاءِ مِنَ الصَّالِحِينَ

- طَلَبُهُ ﷺ مِمَّنْ لَقِيَ أُوَيْسَ الْقُرْنِيَّ أَنْ يَطْلُبَ مِنْهُ الْإِسْتِغْفَارَ :

عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ قَالَ لِأُوَيْسٍ: اسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ: كَيْفَ اسْتَغْفِرُ لَكَ وَأَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ» ^(٨) .

(١) قال الهيثمي: رواه أحمد (٢٢٥/٦) بثلاثة أسانيد صحيحة ، ورجالها كلها رجال الصحيح .

(٢) يعسُّ: يطوف بالليل ويفقده ويحرس الناس .

(٣) خذ: أي ابدأ بالدعاء .

(٤) أفكل: خوف .

(٥) يجد: يحس ويشعر .

(٦) إِيهَا: أمر بالسكوت .

(٧) أخرجه ابن سعد (٢٩٤/٣) - ط. دار صادر - ورجال إسناده ثقات ، يزيد بن هارون سمع من الجريدي ، ولم ينكر منه شيئاً . ١. هـ. تهذيب الكمال (١٠/٣٤٠ - ٣٤١) .

(٨) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة (٢٥٤٢) ، باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه =

الكَلِمَاتُ الَّتِي يُسْتَفْتَحُ بِهَا الدُّعَاءُ

- قَوْلُهُ ﷺ لِرَجُلٍ دَعَا وَلَإِبِي عِيَّاشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ»:

١ - عَنْ بُرَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا^(١) يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدًا. فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِالْإِسْمِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ؛ وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ»^(٢).

٢ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ بِأَبِي عِيَّاشٍ - زَيْدِ بْنِ الصَّامِتِ الرَّزَقِيِّ - وَهُوَ يُصَلِّي، وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، يَا حَنَّانُ، يَا مَنَّانُ، يَا بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ»^(٣).

- قِصَّتُهُ ﷺ مَعَ رَجُلَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صَلَّيَا وَدَعَا اللَّهَ:

عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَلْتَ أَيُّهَا الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّيْتَ فَقَعَدْتَ فَاحْمَدِ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَصَلِّ عَلَيَّ، ثُمَّ ادْعُهُ». قَالَ: ثُمَّ صَلَّى رَجُلٌ آخَرُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّهَا الْمُصَلِّي ادْعُ تُجِبْ»^(٤).

= مرفوعاً، وأخرجه ابن سعد (١٦٣/٦) - ط. صادر - وفي رواية ابن مجد في الإصابة (١١٥/١): «فمن لقيه منكم فمروه فليستغفر لكم».

(١) الظاهر أنه أبو موسى الأشعري.

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (١٤٩٣) في الصلاة، باب الدعاء، وأحمد (٣٥٠/٥)، وابن ماجه (٣٨٥٧)، والترمذي (٣٤٧٥)، وصححه ابن حبان (٨٩١) و(٨٩٢)، والحاكم (٥٠٤/١)، ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه أحمد (٣٤٩/٥)، وابن ماجه (٣٨٥٨)، وأبو داود (١٤٩٥)، والنسائي (٥٢/٣)، وصححه ابن حبان (٨٩٣).

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (١٤٨١)، والترمذي (٣٤٧٦)، والنسائي (٤٤/٣)، وابن حبان (١٩٦٠)، وأحمد (١٨/٦)، وابن خزيمة (٧١٠).

دَعَاؤُ النَّبِيِّ ﷺ لِأُمَّتِهِ

- دَعَاؤُهُ ﷺ لِأُمَّتِهِ وَقَوْلُ اللَّهِ لَهُ: إِنَّا سَنَرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَلَا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ - عليه السلام -: ﴿ رَبِّ إِنِّي هُنَّ أَصْلَكُنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ ﴾ - الآية [إبراهيم: ٣٦] ، وَقَوْلَ عِيسَى - عليه السلام -: ﴿ إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَلَا تَهْتِكُوا أَسْمَاءَ عِبَادِي ﴾ - الآية [المائدة: ١١٨] ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أُمَّتِي ، اللَّهُمَّ أُمَّتِي ، اللَّهُمَّ أُمَّتِي . وَبَكَى ، فَقَالَ اللَّهُ: أَذْهَبَ يَا جِبْرِيلُ إِلَى مُحَمَّدٍ - وَرَبِّكَ أَعْلَمُ - وَسَلُهُ: مَا يَبْكِيكَ؟ فَاتَاهُ جِبْرِيلُ - عليه السلام - فَسَأَلَهُ؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ ، فَقَالَ اللَّهُ: أَذْهَبَ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ لَهُ: إِنَّا سَنَرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسْوَؤُكَ^(١).

- دَعَاؤُهُ ﷺ لِأُمَّتِهِ وَدُعَاؤُهُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: لَمَّا رَأَيْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ طِيبَ نَفْسٍ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اذْغُ اللَّهُ لِي. قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَائِشَةَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهَا وَمَا تَأَخَّرَ ، وَمَا أَسْرَتْ وَمَا أَعْلَنْتْ». فَضَحِكَتْ عَائِشَةُ حَتَّى سَقَطَ رَأْسُهَا فِي جِوَارِهَا مِنَ الضَّحْكِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَسُرُّكَ دُعَاؤِي؟» فَقَالَتْ: وَمَا لِي لَا يَسُرُّنِي دُعَاؤُكَ؟ فَقَالَ: «وَاللَّهِ! إِنِّي لَدَعَوْتِي لِأُمَّتِي فِي كُلِّ صَلَاةٍ»^(٢).

- دَعَاؤُهُ ﷺ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنه - وَعَنْ خُبَّابٍ - رضي الله عنه - مَرْفُوعًا: «اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ: بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، أَوْ بِأَبِي جَهْلٍ ابْنِ هِشَامٍ»^(٣).

(١) أخرجه ابن وهب بإسناد رجاله ثقات ، ذكر ذلك ابن كثير في تفسيره (٢/٦٦٧) - طبعة دار ابن كثير - عند تفسير الآية (٣٦) من سورة إبراهيم ، وأخرج نحوه مسلم في كتاب الإيمان (٢٠٢) - باب دعاء النبي ﷺ لأُمَّتِهِ وبكائه شفقة عليهم .

(٢) ذكره الهيثمي (٩/٢٤٤) وقال: رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح؛ غير أحمد بن منصور الرمادي؛ وهو ثقة .

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (٢/٩٥) ، والترمذي (٣٦٨١) ، وابن حبان (٦٨٨١) ، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/٢١٥ - ٢١٦) ، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر .

- دَعَاؤُهُ ﷺ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ زَيْدِ بْنِ يَنْبُغٍ ، وَسَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ ، وَعَمْرِو بْنِ ذِي مَرْ قَالُوا: سَمِعْنَا عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ: تَشَدَّثَ اللَّهُ رَجُلًا سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ لَمَّا قَامَ ، فَقَامَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ فَشَهِدُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟». قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَأَحِبَّ مَنْ أَحَبَّهُ، وَأَبْغَضْ مَنْ بَغَضَهُ، وَأَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ»^(١).

- دَعَوَاتُهُ ﷺ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ سَعْدِ مَرْفُوعاً: «اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ لِسَعْدٍ إِذَا دَعَاكَ»^(٢).

- دَعَوَاتُهُ ﷺ لِعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

٢ - وَعَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ بَسَطَ شِمْلَةً ، فَجَلَسَ عَلَيْهَا هُوَ وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ، ثُمَّ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَجَامِعِهِ فَعَقَّدَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْضَ عَنْهُمْ كَمَا أَنَا عَنْهُمْ رَاضٍ»^(٣).

- دَعَوَاتُهُ ﷺ لِلْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا ، وَمَنْ أَحَبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّنِي»^(٤).

٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، وَعَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مَرْفُوعاً: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّ حَسَنًا فَأَحِبَّهُ ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ»^(٥).

- (١) قال الهيثمي (١٠٥/٩): رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح ، غير فطر بن خليفة وهو ثقة .
- (٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين: أخرجه الترمذي في مناقب سعد (٣٧٥١) ، وصححه ابن حبان (٦٩٩٠) ، والحاكم (٤٩٩/٣) ووافقه الذهبي .
- (٣) أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (٣٨٠٧) ، وذكره الهيثمي (١٦٩/٩) ، وقال: رجاله رجال الصحيح غير عبيد بن طفيل؛ وهو ثقة .
- (٤) رواه البزار ، وإسناده جيد كما في مجمع الزوائد (١٨٠/٩) .
- (٥) صحيح: أخرجه البخاري في المناقب (٣٧٤٩) باب مناقب الحسن والحسين ، ومسلم في الفضائل (٢٤٢١) باب من فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما .

٣ - وَعَنِ الْبَرَاءِ - رضي الله عنه - قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حَمَلَ الْحُسَيْنَ - رضي الله عنه - عَلَى عَاتِقِهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَجِبْهُ»^(١).

- دَعَاؤُهُ ﷺ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ - رضي الله عنها - فَوَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَهُورَهُ ، فَقَالَ: «مَنْ وَضَعَ لِي هَذَا؟» . فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: عَبْدُ اللَّهِ . فَقَالَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ»^(٢).

- دَعْوَاتُهُ ﷺ لِجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَوَلَدِهِ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَابْنِ رَوَاحَةَ رضي

الله عنهم :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ مَرْفُوعاً: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ»^(٣).

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ مَرْفُوعاً: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ ، وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ»^(٤) - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٥).

٣ - وَعَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله عنه - قُتِلَ يَوْمَ مُؤْتَةِ بِالْبُلْقَاءِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ بِأَفْضَلِ مَا خَلَفْتَ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»^(٦).

٤ - وَعَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، وَجَعْفَرَ ، وَابْنَ رَوَاحَةَ - رضي الله عنهم - قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ شَأْنَهُمْ ، فَبَدَأَ بِزَيْدٍ ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَزَيْدٍ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَزَيْدٍ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَزَيْدٍ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَجَعْفَرَ ، وَلِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ»^(٧).

(١) صحيح: أخرجه البخاري ومسلم في الموضعين السابقين.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٨٨٧) ونحوه أخرجه البخاري في كتاب الوضوء ، باب وضع الماء عند الخلا ، ومسلم في فضائل الصحابة - باب من فضائل ابن عباس رضي الله عنهما .

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (٣١٥/١).

(٤) صفقة يمينه: يمينه.

(٥) صحيح: مسند أحمد (٢٠٤/١).

(٦) أخرجه ابن سعد (٣٩/٤) - ط. صادر - وإسناده صحيح.

(٧) أخرجه ابن سعد (٤٦/٣) ، وإسناده صحيح.

- دَعْوَاتُهُ ﷺ لِأَبِي سَلَمَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مَرْفُوعاً: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأَبِي سَلَمَةَ ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَقَرِّينَ ، وَاخْلُقْهُ فِي عَقِيهِ فِي الْغَابِرِينَ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ ، وَنَوِّزْ لَهُ فِيهِ»^(١).

٢ - وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُنِي فَيَقْعِدُنِي عَلَى فَخْذِهِ ، وَيَقْعِدُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى ، ثُمَّ يَضُمُّنَا ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَرْحَمُهُمَا فَارْحَمُهُمَا»^(٢).

- دَعْوَتُهُ ﷺ لَجَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

١ - عَنْ جَرِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ يَدِهِ فِي صَدْرِي ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ ، وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِياً. فَمَا سَقَطْتُ عَنْ فَرَسِي بَعْدُ^(٣).

٢ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيدُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ»^(٤) - بَيْتٌ كَانَ لِحَنَمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، يُسَمَّى الْكَعْبَةَ الَّتِي مَاتَتْ - ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ لَا أَثْبُتُ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(٥).

- دَعْوَاتُهُ ﷺ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

١ - عَنْ أَنْسِ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ لَأَنْسٍ. قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ»^(٦).

- (١) صحيح: أخرجه أحمد (٢٩٧/٦) ، ومسلم في الجنائز - باب القول الخبير عند المحتضر (٩١٩).
- (٢) صحيح: أخرجه أحمد (٢٠٥/٥) ، والبخاري في الأدب (٦٠٠٣) ، باب وضع الصبي على الفخذ ، وفي فضائل الصحابة (٣٧٣٥) ، باب ذكر أسامة بن زيد ، وفي فضائل الصحابة (٣٧٤٧) ، باب مناقب الحسن والحسين.
- (٣) أخرج نحوه البخاري في الأدب (٦٠٩٠) - باب التبسم ، ومسلم في فضائل الصحابة (١٣٥ - ٢٤٧٥) - باب من فضائل جرير بن عبد الله.
- (٤) وهو صنم: بين مكة واليمن أحرقه جرير.
- (٥) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠٠٧) ومسلم (١٩٢٦/٤) ، وابن حبان (٧٢٠١).
- (٦) صحيح: أخرج نحوه البخاري في الدعوات (٦٣٣٤) ، باب قوله تعالى (وصل عليهم) ، ومسلم في =

٢ - وَعَنِ التَّلْبِ - رضي الله عنه - : أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : «إِذَا أُذِنَ - أَوْ حَتَّى يُؤْذَنَ لَكَ» قَالَ : فَغَيَّرَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ دَعَاهُ ، فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ ، وَقَالَ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلتَّلْبِ وَارْحَمَهُ»^(١) .

- دَعَاؤُهُ ﷺ لِضَعْفَةِ أَصْحَابِهِ رضي الله عنهم :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ رَأْسَهُ بَعْدَ مَا سَلَّمَ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ فَقَالَ : «اللَّهُمَّ خَلِّصْ سَلَمَةَ بَنِ هِشَامٍ ، وَعَيَّاشَ بَنِ أَبِي رِبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدَ بَنِ الْوَلِيدِ ، وَضَعْفَةَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةَ وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا»^(٢) .

دَعَوَاتُهُ ﷺ بَعْدَ الصَّلَاةِ

- دَعَاؤُهُ ﷺ : «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» :

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ يَوْمًا ، ثُمَّ قَالَ : «يَا مُعَاذُ وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ» . فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ وَأَنَا وَاللَّهِ أُحِبُّكَ ، قَالَ : «أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ : لَا تَدْعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ أَنْ تَقُولَ : «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»^(٣) .

= مناقب أنس (٢٤٨٠) ، والترمذي في المناقب (٣٨٢٩) ، باب مناقب أنس بن مالك ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(١) قال الهيثمي (٤٠٢/٩) : رواه الطبراني ، وملقام بن التلب روى عنه اثنان (معروف) وبقيّة رجاله وثقوا .

(٢) قال الهيثمي (١٥٢/١٠) : أخرجه البزار ، وفيه علي بن زيد بن جدعان ، وفيه خلاف ، وبقيّة رجاله ثقات ، وعلي بن زيد بن جدعان روى له البخاري في الأدب المفرد ، ومسلم في صحيحه ، والأربعة في سننهم ، وقال الترمذي : صدوق ، وفي صحيح البخاري في كتاب الدعوات - باب الدعاء على المشركين : أنه ﷺ قنت بهذا الدعاء . وذكر ابن سعد (١٣٠/٤) أن النبي ﷺ لما رفع رأسه من الركعة الثانية من صلاة الفجر ، قال : «اللهم أنج الوليد بن الوليد ، وسلمة بن هشام ، وعياش بن ربيعة والمستضعفين بمكة ، اللهم اشد وطأتك على مضر ، اللهم اجعلها سنين كسني يوسف» .

(٣) إسناده صحيح : أخرجه أحمد (٢٤٤/٥ - ٢٤٥) ، وأبو داود في الصلاة (١٥٢٢) ، والنسائي في السهو (٥٣/٣) ، وصححه ابن خزيمة (٧٥١) ، وابن حبان (٢٠٢٠) ، والحاكم (٢٧٣/١) على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي .

وَأَوْصَى بِذَلِكَ مُعَاذَ الصَّنَابِيحِيِّ ، وَأَوْصَى بِهَا الصَّنَابِيحِيُّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَأَوْصَى بِهِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ^(١) .

- قَوْلُهُ ﷺ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ :

عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: صَلَّى رَجُلٌ إِلَى جَنْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - . فَسَمِعَهُ حِينَ سَلَّمَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، ثُمَّ صَلَّى إِلَى جَنْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَسَمِعَهُ حِينَ سَلَّمَ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَضَحِكَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: مَا أَضْحَكَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ^(٢) .

- قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي دُعَائِهِ ﷺ عَقِبَ الصَّلَاةِ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ نَبِيِّكُمْ ﷺ إِلَّا سَمِعْتُهُ يَقُولُ حِينَ انْصَرَفَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئِي وَعَمْدِي ، اللَّهُمَّ اهْدِنِي لِصَالِحِ الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ ، إِنَّهُ لَا يَهْدِي لِصَالِحِهَا وَلَا يَضُرُّ سَبِّهَا إِلَّا أَنْتَ»^(٣) .

- حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي دُعَائِهِ ﷺ عَقِبَ الصَّلَاةِ :

١ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رِزْقًا طَيِّبًا ، وَعِلْمًا نَافِعًا ، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا»^(٤) .

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: «اللَّهُمَّ

(١) قال الهيثمي (١٠٢/١٠): رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، وقد أخرجه ابن أبي شيبة عن صلة بن زفر ، قال: سمعت ابن عمر يقوله في دبر الصلاة ، وأخرجه أبو داود في الصلاة - باب ما يقول الرجل إذا سلم عن عائشة .

(٢) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (برقم ٣٦٥) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (برقم ١٦٩٢٠): رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) قال الهيثمي (١٧٣/١٠): رواه الطبراني ، ورجاله وثقوا .

(٤) قال الهيثمي (١١١/١٠): رواه الطبراني في المعجم الصغير ، ورجاله ثقات .

رَبِّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ أَعِزَّنِي مِنْ حَرِّ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ»^(١).

- قَوْلُ أَبِي بَكْرَةَ وَمُعَاوِيَةَ وَأَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي دُعَائِهِ ﷺ عَقِبَ الصَّلَاةِ:

١ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو فِي دُبْرِ الصَّلَاةِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ»^(٢).

٢ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(٣).

- قَوْلُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي دُعَائِهِ ﷺ عَقِبَ الصَّلَاةِ:

عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، وَمَا أَسْرَفْتُ ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَالْمُؤَخِّرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(٤).

دُعَوَاتُهُ ﷺ فِي الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ

- قَوْلُهُ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي جَارَةُ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ تَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ»^(٥).

(١) قال الهيثمي (١٠/١١٠): رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي ، وفيه كلام لا يضر ، وبقي رجاله ثقات ، ورواه النسائي في الكبرى (برقم ١١٧٧) ، وفي عمل اليوم والليلة (برقم ١٣٨) ، غير قولها: دبر كل صلاة ، وإسناده صحيح .

(٢) صحيح: إسناده قوي: أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (١٢١٥٥) ، وأحمد (٣٦/٥) والنسائي (٣/٧٣ ، ٧٤) ، و(٨/٢٦٢) ، والترمذي في الدعوات (٣٥٠٣) ، وصححه ابن حبان (١٠٢٨) ، والحاكم على شرط مسلم (٥٣٣/١) ، ووافقه الذمهي .

(٣) صحيح: أخرجه النسائي في كتاب السهو (٧٠/٣) ، باب نوع آخر من القول عند انقضاء الصلاة .

(٤) صحيح: أخرجه (٧٦٠) مطولاً ، أبو داود في الصلاة (١٧٦٢) و(١٧٦٣) ، باب ما يقول الرجل إذا سلم .

(٥) قال الهيثمي (١٠/١١٥): رواه أحمد (٥/٢٧١) ، ورجاله ثقات .

- قَوْلُهُ ﷺ: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ» :

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ إِذَا أَمْسَى: «أَمْسَيْنَا وَالْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ». وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ»^(١).

- قَوْلُهُ ﷺ: «أَصْبَحْنَا عَلَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ وَعَلَى كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ» الْخ :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَرْزَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: «أَصْبَحْنَا عَلَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ، أَوْ أَمْسَيْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَعَلَى كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَعَلَى دِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى مِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ، حَنِيفًا، مَسْلَمًا، وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»^(٢).

- حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي دُعَائِهِ ﷺ فِي الصُّبْحِ وَالْمَسَاءِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ حِينَ يُمَسِّي وَحِينَ يُصْبِحُ، لَمْ يَدْعُهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا - أَوْ حَتَّى مَاتَ -: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَمْرَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي»^(٣).

- مَا أَمَرَ بِهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَقُولَهُ فِي الصُّبْحِ وَالْمَسَاءِ :

عَنْ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُولَ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الذكر (٢٧٢٣)، باب الأدعية، والترمذي في أبواب الدعوات (٣٣٩٠)، وأبو داود (٥٠٧١)، وابن حبان (٩٦٣).

(٢) قال الهيثمي (١١٦/١٠): أخرجه أحمد (٤٠٦/٣)، والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

(٣) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٨٨٩)، والنسائي في الاستعاذة، حديث رقم (٧٩٧١)، والطبراني في الكبير ج ١٢، رقم (١٣٢٩٦).

أَمْسَيْتُ وَإِذَا أَخَذْتُ مَضَجِي مِنَ اللَّيْلِ: «اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِكُهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ ، أَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا أَوْ أُجْرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ»^(١).

دَعَوَاتُهُ ﷺ عِنْدَ النَّوْمِ وَالْإِنْتِبَاهِ

- قَوْلُهُ ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا» إلخ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا ، وَكَفَانَا وَأَوَانَا ، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَّ»^(٢).

٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخَذَ مَضَجَهُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَأَوَانِي ، وَأَطْعَمَنِي وَسَقَانِي ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ ، وَأَعْطَانِي فَأَجْزَلَ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، اللَّهُمَّ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِكُهُ ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ»^(٣).

- قَوْلُهُ ﷺ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» :

عَنْ حُذَيْفَةَ - رضي الله عنه -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ - أَوْ تَبْعَثُ - عِبَادَكَ»^(٤).

- قَوْلُهُ ﷺ: «بِاسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنْبِي لِلَّهِ» إلخ :

عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ الْأَنْمَارِيِّ - رضي الله عنه -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخَذَ مَضَجَهُ مِنَ اللَّيْلِ: «بِاسْمِ اللَّهِ ، وَضَعْتُ جَنْبِي لِلَّهِ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي ، وَأَخْسِئْ شَيْطَانِي ،

(١) إسناده صحيح: أخرجه أحمد في المسند (٩/١) ، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر ، رقم (٥١).

(٢) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الذكر (٢٧١٥) ، باب الدعاء عند النوم ، والترمذي في الدعوات (٣٣٩٦) ، باب ما جاء في الدعاء إذا أوى إلى فراشه .

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٥٨) ، باب ما يقول عند النوم .

(٤) صحيح: أخرجه أحمد (٣٨٢/٥) ، والترمذي (٣٣٩٨) ، وقال: هذا حديث حسن صحيح .

وَفَكَ رَهَانِي ، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدَى ^(١) الْأَعْلَى ^(٢) .

- قَوْلُهُ ﷺ: «اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» إلخ :

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَنَامَ: «اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ، وَإِلَهَ كُلِّ شَيْءٍ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهِ ، أَوْ أَنْ أَفْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا ، أَوْ أَجْزَهُ إِلَى مُسْلِمٍ» .

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، وَيَقُولُ ذَلِكَ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَنَامَ ^(٣) .

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اضْطَجَعَ لِلنُّومِ يَقُولُ: «يَا سَمِكَ رَبِّي ؛ فَاعْفِرْ لِي ذَنْبِي» ^(٤) .

- قَوْلُ الْبَرَاءِ رضي الله عنه فِي دُعَائِهِ ﷺ عِنْدَ النَّوْمِ :

عَنِ الْبَرَاءِ - رضي الله عنه - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَسْلَمْتُ نَفْسِي ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي ، وَإِلَيْكَ فَوَضْتُ أَمْرِي ، وَإِلَيْكَ أَلْجَأْتُ ظَهْرِي ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» ^(٥) .

- قَوْلُ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ حُدَيْفَةَ - رضي الله عنه -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «يَا سَمِكَ

(١) النَّدَى الْأَعْلَى: هو المنادي والمجلس والمجتمع ، والأعلى هم الملائكة ، وهم الملا الأعلى ، ويحتمل أن المقصود: الدرجة العليا الرفيعة .

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود في كتاب الأدب (٥٠٥٤) ، باب ما يقول عند النوم .

(٣) أخرجه أحمد (١٧١/٢) ، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر ، برقم (٦٥٩٧) ، وقال: إسناده صحيح ، وذكر له متابعات وشواهد .

(٤) مسند أحمد (١٧٣/٢) ، وفي طبعة شاكر برقم (٦٦٢٠) ، وقال: إسناده صحيح .

(٥) أخرجه ابن جرير وصححه ، وابن أبي شيبة على ما في كنز العمال (٦٧/٨) .

اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتَ». وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»^(١).

دَعَاؤُهُ ﷺ فِي الْمَجَالِسِ وَعِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَالْبَيْتِ وَالْخُرُوجِ مِنْهُمَا

- دَعَاؤُهُ ﷺ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْمَجْلِسِ :

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَلَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ حَتَّى يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ لِأَصْحَابِهِ: «اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحُولُ بِهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعْصِيَتِكَ ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتِكَ ، وَمِنْ اليَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مُصِيبَاتِ الدُّنْيَا ، وَمَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا ، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا ، وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمْنَا ، وَانْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا ، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا ، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا ، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا»^(٢).

- دَعَاؤُهُ ﷺ عِنْدَ دُخُولِهِ الْبَيْتِ وَالْمَسْجِدِ وَالْخُرُوجِ مِنْهُمَا :

١ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَزِلَ أَوْ نُضِلَّ ، أَوْ نُظْلِمَ أَوْ نُظْلَمَ ، أَوْ نَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا»^(٣).

٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، قَالَ: فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ قَالَ الشَّيْطَانُ: حُفِظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ»^(٤).

(١) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الدعوات (٦٣١٢) ، باب ما يقول إذا نام ، وأبو داود في الأدب ، باب ما يقول عند النوم (٥٠٤٩) ، والترمذي في الدعوات (٣٣٩٨) ، باب ما جاء في الدعاء إذا أوى إلى فراشه .

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٥٠٢) ، وقال: حديث حسن غريب ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٠٢) .

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (٣٠٦/٦ ، ٣٢١) ، وأبو داود (٥٠٩٤) ، والترمذي (٣٤٢٧) ، والنسائي (٢٦٨/٨) ، وابن ماجه (٣٨٨٤) ، وقال الترمذي: حسن صحيح .

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود في الصلاة (٤٦٦) ، باب ما يقول الرجل عند دخوله المسجد بإسناد صحيح .

دَعَوَاتُهُ ﷺ فِي السَّفَرِ

- حَدِيثُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي دُعَائِهِ ﷺ فِي السَّفَرِ :

عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا قَالَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصُولٌ ، وَبِكَ أَحْوَلٌ ، وَبِكَ أَسِيرٌ»^(١).

- حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ وَالْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي دُعَائِهِ ﷺ فِي السَّفَرِ :

١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ حَمِدَ اللَّهَ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى ، وَمِنْ الْعَمَلِ مَا تَحِبُّ وَتَرْضَى ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا ، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَ الْأَرْضِ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَغْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ الْمُنْظَرِ ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ» وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ ، وَزَادَ فِيهِنَّ: «أَيُّوْنَ ، تَأَيُّوْنَ ، عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا سَاجِدُونَ»^(٢).

٢ - وَعَنِ الْبَرَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِسَفَرٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَلَاغًا يَبْلُغُ خَيْرًا ، مَغْفِرَةً مِنْكَ وَرِضْوَانًا ، بِيَدِكَ الْخَيْرُ ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ ، وَاطْوِ لَنَا الْأَرْضَ ، اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَغْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ»^(٣).

- دَعَاؤُهُ ﷺ عِنْدَ السَّحَرِ فِي السَّفَرِ وَعِنْدَ رُؤَيْتِهِ قَرْيَةً يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَهَا :

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ

(١) قَالَ الْهَيْثَمِيُّ (١٠/ ١٣٠): رَوَاهُ أَحْمَدُ (١/ ٩٠) وَابْنُ بَرٍ ، وَرَجَّاهُمَا ثِقَاتَ .

(٢) صحيح: أخرجه مسلم في الحج (١٣٤٢) باب استحباب الذكر إذا ركب دابة ، وأبو داود في الجهاد (٢٥٩٩) باب ما يقول الرجل إذا سافر ، والترمذي في أبواب الدعوات (٣٤٤٦) باب ما يقول إذا ركب دابة .

(٣) قَالَ الْهَيْثَمِيُّ (١٠/ ١٣٠): رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى ، وَرَجَّاهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ ، غَيْرَ فَطَرِ بْنِ خَلِيفَةَ ، وَهُوَ ثِقَةٌ .

يَقُولُ: «سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلَاءِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبِنَا، وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا، عَائِذًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ»^(١).

٢ - وَعَنْ صُهَيْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَرَ قَرْيَةً يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَهَا إِلَّا قَالَ حِينَ يَرَاهَا: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ، وَرَبَّ الرِّيَاحِ وَمَا ذَرَزْنَ: إِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ، وَخَيْرَ أَهْلِهَا، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ أَهْلِهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا»^(٢).

دَعَوَاتُهُ ﷺ فِي الْوَدَاعِ

- قَوْلُهُ ﷺ فِي الْوَدَاعِ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ» إلخ :

عَنْ قَزَعَةَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: هَلُمَّ أَوْدَعَكَ كَمَا وَدَّعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ»^(٣).

- قَوْلُهُ ﷺ فِي وَدَاعِ قَتَادَةَ الرَّهَاطِيِّ وَرَجُلٍ آخَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ هِشَامِ بْنِ قَتَادَةَ الرَّهَاطِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا عَقَدَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوْمِي أَخَذْتُ بِيَدِهِ فَوَدَّعْتُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَعَلَ اللَّهُ التَّقْوَى زَادَكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَوَجَّهَكَ لِلْخَيْرِ حَيْثُمَا تَوَجَّهْتَ»^(٤).

٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسَافِرَ فَأَوْصِنِي، قَالَ: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ»^(٥). فَلَمَّا أَنْ وَلَّى

(١) صحيح: أخرجه مسلم في الذكر (٢٧١٨)، باب الأدعية، وأبو داود في الأدب (٥٠٦٨)، باب ما يقول إذا أصبح.

(٢) قال الهيثمي (١٣٥/١٠): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح؛ غير عطاء بن أبي مروان وأبيه، وكلاهما ثقة، وصححه ابن حبان (٣٧٠٩)، وابن خزيمة (٢٥٦٥)، والمحاكم (٤٤٦/١) و(١١٠/٢) - (١٠١)، ووافقه الذهبي.

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٦٠١)، باب الدعاء عند الوداع، وأخرج الترمذي مثله عن سالم عن ابن عمر (٣٤٤٣)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٤) قال الهيثمي (١٣١/١٠): رواه الطبراني والبخاري ورجالهما ثقات.

(٥) على كل شرف: الشرف هو المكان العالي، والمقصود استحباب الذكر عند تجدد الأحوال.

الرَّجُلُ قَالَ: «اللَّهُمَّ اطْوِلْ لَهُ الْبُعْدَ ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ»^(١).

- دَعَاؤُهُ ﷺ عِنْدَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَاللِّبَاسِ :

١ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رضي الله عنه - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رُفِعَ مَا يَدْتُهُ قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، غَيْرَ مُكْفِيٍّ ، وَلَا مُوَدِّعٍ ، وَلَا مُسْتَعْنَى عَنْهُ رَبُّنَا»^(٢).

٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَاءَ بِاسْمِهِ إِثْمًا قَمِيصًا أَوْ عِمَامَةً أَوْ رِدَاءً ثُمَّ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِي هَذَا ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ»^(٣).

- دَعَاؤُهُ ﷺ عِنْدَ الرُّغْدِ وَالسَّحَابِ وَالرَّيْحِ :

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُزِيلَتْ بِهِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُزِيلَتْ بِهِ».

٢ - وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا رَأَى نَاشِئًا^(٤) فِي أَفْقِ السَّمَاءِ تَرَكَ الْعَمَلَ ، وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ خَفَفَهَا ثُمَّ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا» ، فَإِنْ مُطِرَ قَالَ : «اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا».

٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى سَحَابًا ثَقِيلًا مِنْ أَفْقٍ مِنَ الْآفَاقِ تَرَكَ مَا هُوَ فِيهِ ، وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَسْتَقْبِلَهُ ، فَيَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أُزِيلَ بِهِ» . فَإِنْ أَمْطَرَ قَالَ : «اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا»^(٥) مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَإِنْ

(١) أخرجه أحمد (٣٢٥/٢) ، وابن ماجه (٢٧٧١) والترمذي (٣٤٤٥) ، وصححه ابن حبان (٢٦٩٢) ، وابن خزيمة (٢٥٦١) ، والحاكم (٤٤٥/١) ، و(٩٨/٢).

(٢) صحيح : أخرجه البخاري في الأطعمة (٥٤٥٨) ، باب الرجل إذا طعم ، وأبو داود (٣٨٤٩) ، والترمذي (٣٤٥٦) ، وابن حبان (٥٢١٧).

(٣) صحيح : أخرجه أحمد (٣٠/٣ ، ٥٠) ، وأبو داود في أول كتاب اللباس (٤٠٢٠) ، والترمذي (١٧٦٧) ، وابن حبان (٥٤٢٠) ، وقال الترمذي : حسن غريب صحيح .

(٤) ناشئاً : أي سحاباً لم يتكامل اجتماعه .

(٥) صيباً نافعاً : أي منهمراً كثيراً مندفعاً .

كَشَفَهُ اللَّهُ وَلَمْ يُمِطْزُ حَمْدَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى ذَلِكَ^(١).

٤ - وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اشْتَدَّتِ الرِّيحُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَفْحًا^(٢) لَا عَقِيمًا^(٣)».

- دَعَاؤُهُ ﷺ غَيْرَ مُوقَّتَةٍ :

١ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالْعِفَافَ وَالْغِنَى»^(٤).

٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهِذَا الدُّعَاءَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي وَخَطْئِي وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٥).

٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ»^(٦).

٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ إِنِّي

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٨٣٣)، وابن ماجه (٣٨٨٩)، والنسائي حديث رقم (١٨٣٠) و(١٠٧٥٠)، وأبو داود، (٥٠٥٨)، وابن حبان (٩٩٤) و(١٠٠٦)، وإسناده صحيح.

(٢) لَفْحًا: أي متمرأ.

(٣) صحيح: أخرجه الطبراني الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح؛ غير المغيرة بن عبد الرحمن؛ وهو ثقة. ١. هـ. مجمع الزوائد (برقم ١٧١٢٤).

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في الدعوات، باب قول النبي ﷺ اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، ومسلم في الذكر باب الأدعية.

(٥) صحيح: أخرجه مسلم في الموضع السابق.

(٦) صحيح: أخرجه مسلم في الموضع السابق، والبخاري في الدعوات (٦٣١٧) باب الدعاء إذا انتبه من الليل.

أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْ تُصَلِّيَنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْحَيُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ»^(١).

٥ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَائِهِ ﷺ: «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»^(٢).

٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو يَقُولُ: «رَبِّ أَعْنِي وَلَا تُعِنِّ عَلَيَّ، وَأَنْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَاهْدِنِي وَيَسِّرْ هُدَايَ، وَأَنْصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شَاكِرًا، لَكَ ذَاكِرًا، لَكَ رَاهِبًا، لَكَ مَطْوَعًا، إِلَيْكَ مُجِيبًا - أَوْ مُنِيبًا - تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَاهْدِ قَلْبِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي»^(٣).

٧ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ، وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ وَالْتَّجَاةَ مِنَ النَّارِ»^(٤).

٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَظُلْمَنَا وَهَزْلَنَا وَجِدْنَا وَعَمَدَنَا، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدَنَا»^(٥).

٩ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ عَامَّةُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَخْطَأْتُ، وَمَا تَعَمَّدْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا جَهَلْتُ وَمَا تَعَمَّدْتُ»^(٦).

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٢٢)، وحسنه، من أجل شهر في حوشب، كثير الإرسال، وقد أخرج له مسلم والأربعة.

(٢) صحيح: أخرجه أحمد (٢٢٧/١)، وأبو داود (١٥١٠)، والترمذي (٣٥٥١)، وابن ماجه (٣٨٣٠)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) أخرجه الحاكم على شرط مسلم، وصححه، على ما في الأذكار للنووي (ص/٤٩٨).

(٤) أخرجه أحمد (١٧٣/٢)، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر، رقم (٦٦١٧)، وقال: إسناده صحيح: وهو في مجمع الزوائد (١٧٢/١٠)، وقال: إسنادهما حسن.

(٥) قال الهيثمي (١٧٢/١٠): رواه أحمد (٤٣٧/٤)، والطبراني والبيهقي، ورجالهم رجال الصحيح، غير عون العقيلي، وهو ثقة.

(٦) قال الهيثمي (١٧٣/١٠): أخرجه أحمد وأبو يعلى بإسناد صحيح.

١٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي فَأَحْسِنْ خُلُقِي»^(١).

١١ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «يَا وَلِيَّ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِيهِ تَبَتَّنِي بِهِ حَتَّى أَلْقَاكَ»^(٢).

١٢ - وَعَنْ بُسَيْرِ بْنِ أَبِي أَرْطَاةَ الْفَرَسِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو «اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَجِرْنَا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ»^(٣).

جَوَامِعُ الدُّعَاءِ^(٤)

- مَحَبَّتُهُ ﷺ الْجَوَامِعُ مِنَ الدُّعَاءِ وَتَغْلِيمُهُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِيَّاهَا :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ وَيَدْعُ مَا سِوَى ذَلِكَ^(٥).

الاستعاذة

- مَا كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ :

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ وَالْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

وفي رواية: «وَصَلِّعَ الدِّينِ^(٦) وَعَلَبَةَ الرَّجَالِ»^(٧).

- (١) قال الهيثمي (١٧٤/١٠): رجاله ثقات ، ورواه الطبراني في الأوسط .
- (٢) أخرجه أحمد (١٨١/٤) ، والطبراني ، وزاد: من كان ذلك دعاؤه مات قبل أن يصيبه البلاء ، ورجال أحمد وأحد أسانيد الطبراني ثقات . ا.هـ. مجمع الزوائد (١٧٨/١٠).
- (٣) أخرجه أحمد (برقم ١٧٧٧٨).
- (٤) الجوامع من الدعاء: الجامع للمهمات والمطالب قليل المعنى جليل المعنى .
- (٥) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٩٧٧٥) وأبو داود (١٤٧٧).
- (٦) صَلِّعَ الدِّينِ: يُقْلَعُ، غلبة الرجال: ظلهم، وقهرهم، المراد بالرجال: الظلمة، أو الداتون.
- (٧) صحيح: أخرجه البخاري في الدعوات (٦٣٦٧)، باب التعوذ من فتنة المحيا والممات ، ومسلم في الذكر (٢٧٠٦)، باب الدعوات والتعوذ من العجز والكسل.

٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ»^(١) .

٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ : كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ ، وَفَجْأَةِ نِقْمَتِكَ ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ»^(٢) .

٤ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ - رضي الله عنه - قَالَ : لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، كَانَ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالسَّلِّ ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ ، وَالْهَمِّ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا ، وَزَكَّاهَا ، أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا ، أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَتَّعِبُ ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا»^(٣) .

٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِؤَلَاءِ الْكَلِمَاتِ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ شَرِّ الْغِنَى وَالْفَقْرِ»^(٤) .

٦ - وَعَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - : قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَهْوَاءِ»^(٥) .

٧ - وَعَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ وَالْجُنُونِ وَالْجُدَامِ وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ»^(٦) .

٨ - وَعَنْ أَبِي الْيَسَرِ الصَّحَابِيِّ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَدْمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرْدِي ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْغَرَقِ وَالْحَرَقِ

(١) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الذكر (٢٧١٦) باب الأدعية .

(٢) صحيح : أخرجه مسلم في الدعاء (٢٧٣٩) ، باب أكثر أهل الجنة .

(٣) صحيح : أخرجه مسلم في الذكر (٢٧٢٢) باب التعوذ من شر ما عمل .

(٤) صحيح : أخرجه أحمد (٥٧/٦) ، والبخاري في الدعوات (٦٣٧٥) باب الاستعاذة من أزدل العمر ومسلم في الذكر والدعاء (٥٨٩) ، باب التعوذ من شر الفتن .

(٥) إسناده صحيح : أخرجه الترمذي (٣٥٩١) ، وابن حبان (٩٦٠) ، والحاكم (٥٣٢/١) .

(٦) إسناده صحيح : أخرجه أبو داود في الصلاة (١٥٥٤) باب الاستعاذة ، والنسائي في كتاب الاستعاذة (٢٧٠/٨) باب الاستعاذة من الجنون .

وَالْهَرَمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُذْبِرًا وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا^(١) .

٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ؛ فَإِنَّهُ يَشْسُ الصَّجِيعُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ؛ فَإِنَّهَا يَشْسُ الْبِطَانَةُ»^(٢) .

١٠ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّقَاقِ وَالنَّفَاقِ وَسُوءِ الْأَخْلَاقِ»^(٣) .

١١ - وَعَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْقَسْوَةِ وَالْغَفْلَةِ وَالْعَيْلَةِ وَالذَّلَّةِ وَالْمَسْكِنَةِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفُسُوقِ وَالشَّقَاقِ وَالنَّفَاقِ وَالسُّمْعَةِ وَالرِّيَاءِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الصَّمَمِ وَالْبُكْمِ وَالْجُنُونِ وَالْجَذَامِ وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ»^(٤) .

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - رضي الله عنه - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ يَوْمِ الشَّوْءِ ، وَمِنْ لَيْلَةِ الشَّوْءِ ، وَمِنْ سَاعَةِ الشَّوْءِ ، وَمِنْ صَاحِبِ الشَّوْءِ ، وَمِنْ جَارِ الشَّوْءِ فِي دَارِ الْمُقَامَةِ»^(٥) .

١٣ - وَعَنْ عُمَرَ - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَالْجُبْنِ ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ»^(٦) ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَسُوءِ الْعُمُرِ»^(٧) .

(١) أخرجه أحمد (٤٢٧/٣) ، وأبو داود (١٥٥٢) ، والنسائي (٢٨٣/٨) ، والحاكم (٥٣١/١) وصححه إسناده .

(٢) أخرجه أبو داود في الصلاة باب الاستعاذة ، والنسائي في الاستعاذة (٢٦٣/٨) باب الاستعاذة من الجوع .

(٣) أخرجه أبو داود في الموضع السابق ، والنسائي باب الاستعاذة من الشقاق والنفاق وسوء الأخلاق .

(٤) قال الهيثمي (١٤٣/١٠): رواه الطبراني في المعجم الصغير ، ورجاله رجال الصحيح .

(٥) قال الهيثمي (١٤٤/١٠): رواه الطبراني في الصغير ، ورجاله رجال الصحيح غير بشر بن ثابت ، وهو ثقة .

(٦) فتنة الصدر: أي من قساوة القلب وحب الدنيا ، وما ينطوي عليه الصدر من الحقد والضغائن .

(٧) أخرجه أحمد (٢٢/١) ، وفي طبعة شاكر رقم (١٤٥) ، قال: إسناده صحيح ، وأخرجه أبو داود في الصلاة (١٥٣٩) باب الاستعاذة ، والنسائي في كتاب الاستعاذة (٢٥٦/٨) باب الاستعاذة من البخل .

عوذة الجن

- مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ كَادَتْهُ الْجِنُّ :

عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خُبَيْشٍ التَّمِيمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ كَبِيرًا -: أَدْرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ كَادَتْهُ الْجِنُّ؟ قَالَ: إِنَّ الشَّيَاطِينَ تَحْدَرُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأُودِيَةِ وَالشَّعَابِ ، وَفِيهِمْ شَيْطَانٌ بِيَدِهِ شُعْلَةٌ مِنْ نَارٍ يُرِيدُ أَنْ يُحْرِقَ بِهَا وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَهَبَطَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ قُلْ قَالَ: «مَا أَقُولُ؟». قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ الثَّامَةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَذَرَأَ وَبَرَأَ ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ فِيهَا ، وَمِنْ شَرِّ فِتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ ، يَا رَحْمَنُ». قَالَ: فَطَفِئَتْ نَارُهُمْ وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^(١).

دَعَوَاتُ الْكَرْبِ وَالْهَمِّ وَالْحُزَنِ

- تَغْلِيْفُهُ ﷺ عَلَيَّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دُعَاءُ الْكَرْبِ :

١ - عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ ، وَأَمَرَنِي أَنْ نَزَلَ بِي كَرْبٌ أَوْ شِدَّةٌ أَنْ أَقُولَهَا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(٢).

٢ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»^(٣).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٩٥٠ - ٩٥١) مرسلًا ، ووصله ابن عبد البر ، وأخرجه أحمد (٤١٩/ ٣) ، وأبو يعلى (٦٨٤٤) وقال - الهيثمي (١٠/ ١٢٧): رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد وأبي يعلى وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح.

(٢) صحيح: أخرجه أحمد (١/ ٩١) ، وبرقم (٧٠١) في طبعة الشيخ أحمد شاکر ، وقال: إسناده صحيح ، وصححه ابن حبان وغيره.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في الدعوات (٦٣٤٥) باب الدعاء عند الكرب ، ومسلم في الذكر (٢٧٣٠) ، باب دعاء الكرب.

٣ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذٍ: «أَلَا أَعْلَمُكَ دُعَاءَ تَدْعُو بِهِ؟ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ أُحُدٍ دُثِّنَا لَأَدَّى اللَّهُ عَنْكَ؟ قُلْ يَا مُعَاذُ: اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ» فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ: تُؤَلِّجُ اللَّيْلَ إِلَى آخِرِهِ. وفي روايته: «رَحِمَانَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تُعْطِيهِمَا مَنْ تَشَاءُ وَتَمْنَعُ مِنْهُمَا مَنْ تَشَاءُ». فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(١).

٤ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَتْلِي يَدَ رَجُلٍ صَلَّى رَكْعَةً أَوْ سَجْدَةً وَاحِدَةً، يُحَاجِّجَنِي بِهَا عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٢).

- دَعَاؤُا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه :

١ - عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ - رضي الله عنه -: مَا الدُّعَاءُ الَّذِي دَعَوْتَ بِهِ لَيْلَةَ قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَلْ تُعْطَهُ»؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيْمَانًا لَا يَرْتَدُّ، وَنَعِيمًا لَا يَنْقُذُ، وَمُرَافَقَةً نَبِيِّكَ ﷺ فِي أَعْلَى دَرَجَةِ الْجَنَّةِ، جَنَّةِ الْخُلْدِ^(٣).

٢ - وَعَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ - يعني ابنَ مَسْعُودٍ - يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِنِعْمَتِكَ السَّابِغَةِ الَّتِي أَنْعَمْتَ بِهَا، وَبِلَائِكَ الَّذِي ابْتَلَيْتَنِي، وَبِفَضْلِكَ الَّذِي أَفْضَلْتَ عَلَيَّ: أَنْ تُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، اللَّهُمَّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ بِفَضْلِكَ وَمَنِّكَ وَرَحْمَتِكَ^(٤).

٣ - وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ ذَاتَ يَوْمٍ بَعْدَ مَا انْصَرَفْنَا مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَاسْتَأْذَنَّا عَلَيْهِ، قَالَ: ادْخُلُوا، قُلْنَا: نَنْتَظِرُ هُنَيْهَةً لَعَلَّ بَعْضَ أَهْلِ الدَّارِ لَهُ حَاجَةٌ، فَأَقْبَلَ يُسَبِّحُ، وَقَالَ: لَقَدْ ظَنَنْتُمْ يَا آلَ عَبْدِ اللَّهِ غَفْلَةً. ثُمَّ قَالَ: يَا جَارِيَّةُ! انْظُرِي هَلْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ؟ قَالَتْ: لَا. ثُمَّ قَالَ لَهَا الثَّالِثَةَ: انْظُرِي هَلْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَنَا هَذَا الْيَوْمَ، وَأَقَالَنَا فِيهِ عَثْرَاتِنَا - أَحْسَبُهُ قَالَ: - وَلَمْ يُعَذِّبْنَا بِالنَّارِ^(٥).

(١) قال الهيثمي (١٨٦/١٠): رواه الطبراني في الصغير، ورجاله ثقات.

(٢) صحيح: أخرجه مالك في كتاب الجهاد، باب الشهداء في سبيل الله (٤٦/٢).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٣/١٥) الأثر (٣٠١٤٦)، وأخرج أبو نعيم في الحلية (١٢٧/١) نحوه.

(٤) قال الهيثمي (١٨٥/١٠): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) قال الهيثمي (١١٨/١٠): رجاله رجال الصحيح.

٤ - وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ - أَتَى سُدَّةَ الشُّوقِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهَا وَخَيْرِ أَهْلِهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أَهْلِهَا^(١).

- دَعَوَاتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ نَافِعٍ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَ يَدْعُو عَلَى الصَّافَا: اللَّهُمَّ اغْصِنِي بِدِينِكَ وَطَوَاعِيكَ وَطَوَاعِيَةِ رَسُولِكَ ، اللَّهُمَّ حَبِّبْنِي حُدُودَكَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِمَّنْ يُحِبُّكَ ، وَيَحِبُّ مَلَائِكَتَكَ ، وَيَحِبُّ رُسُلَكَ ، وَيَحِبُّ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ ، اللَّهُمَّ حَبِّبْنِي إِلَيْكَ وَإِلَى مَلَائِكَتِكَ وَإِلَى رُسُلِكَ وَإِلَى عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ، اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي لِيُسْرَى ، وَحَبِّبْنِي الْعُسْرَى ، وَاعْفُزْ لِي فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى ، وَاجْعَلْنِي مِنْ أَيْمَةِ الْمُتَّقِينَ ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ: ﴿ اذْعُوفِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠] وَإِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِعَادَ ، اللَّهُمَّ إِذْ هَدَيْتَنِي لِلْإِسْلَامِ فَلَا تَنْزِعْنِي مِنْهُ ، وَلَا تَنْزِعْهُ مِنِّي حَتَّى تَقْبِضَنِي وَأَنَا عَلَيْهِ .

كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءَ ، مِنْ دُعَاءِ لَهُ طَوِيلٌ عَلَى الصَّافَا وَالْمَرْوَةِ وَبِعَرَفَاتٍ وَيَجْمَعُ وَبَيْنَ الْجَمْرَتَيْنِ وَفِي الطَّوَافِ^(٢).

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِذَا أَصْبَحَ قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَعْظَمِ عِبَادِكَ عِنْدَكَ نَصِيئاً فِي كُلِّ خَيْرٍ تَقْسِمُهُ الْغَدَاةُ ، وَثَوْرًا تَهْدِي بِهِ ، وَرَحْمَةً تَنْشُرُهَا ، وَرِزْقاً تُبْسِطُهُ ، وَضُرّاً تَكْشِفُهُ ، وَبَلَاءً تَرْفَعُهُ ، وَفِتْنَةً تَضْرِفُهَا^(٣).

- دَعَوَاتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِثَوْرِ وَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ. أَنْ تَجْعَلَنِي فِي حِرْزِكَ وَحِفْظِكَ وَجَوَارِكَ وَتَحْتَ كَنَفِكَ^(٤).

(١) قال الهيثمي (١٢٩/١٠): رواه الطبراني موقوفاً، ورجاله رجال الصحيح، غير سليمان بن حنظلة، وهو ثقة.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٠٨/١).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٠٤/١).

(٤) قال الهيثمي (١٨٤/١٠): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

- دَعَاءُ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ أُمِّ الدُّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : كَانَ فَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ :
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ ، وَبَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى
وَجْهِكَ ، وَالشُّوقَ إِلَى لِقَائِكَ ، فِي غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ . وَزَعَمَ أَنَّهَا دَعَاؤُ
كَانَ يَدْعُو بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١) .

- دَعَاءُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّ لِقَاءَكَ فَأَجِبْ لِقَائِي :

عَنِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ مَرْوَانَ دَخَلَ عَلَيْهِ فِي شَكْوِهِ الَّذِي
مَاتَ فِيهِ ، فَقَالَ : شَفَاكَ اللَّهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّ لِقَاءَكَ فَأَجِبْ
لِقَائِي ، فَمَا بَلَغَ مَرْوَانَ أَصْحَابَ الْقَطَا (٢) حَتَّى مَاتَ أَبُو هُرَيْرَةَ (٣) .

- دَعَاءُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِذَا دَخَلَتِ السَّنَةُ أَوْ الشَّهْرُ وَإِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً :

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قُلْتُ لَهُ : مَا كَانَ يَخَافُ
الْقَوْمُ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَوْ أَشْرَفُوا عَلَى قَرْيَةٍ أَنْ يَقُولُوا : اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا فِيهَا رِزْقًا ، قَالَ :
كَانُوا يَخَافُونَ جَوَرَ الْوَلَاةِ ، وَقَحُوطَ الْمَطَرِ (٤) .

* * *

(١) قال الهيثمي (١٧٧/١٠) : رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، ورجالهما ثقات .

(٢) أصحاب القطا : لعله يريد موضع بيع القطا .

(٣) إسناده صحيح : أخرجه ابن سعد (٣٣٩/٤) ط . صادر .

(٤) قال الهيثمي (١٣٥/١٠) : رواه البزار ، ورجال رجال الصحيح ، غير قيس بن سالم ، وهو ثقة .



البَابُ السَّادِسُ عَشَرَ

بَابُ

خَطْبِ الصَّحَابَةِ

كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَخْطُبُونَ النَّاسَ فِي الْجُمُعِ
وَالْجَمَاعَاتِ ، وَالْحَجِّ وَالْعَزَوَاتِ ، وَجَمِيعِ الْحَالَاتِ؛ يُحَرِّضُونَهُمْ
عَلَى امْتِثَالِ الْأَوَامِرِ وَإِنْ كَانَتْ خِلَافَ الْمَشَاهِدَاتِ وَالتَّجَرِبَاتِ ،
وَكَيْفَ كَانُوا يُزْهَدُونَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَذَاتِهَا الْعَاجِلَةِ ، وَيُرْغَبُونَهُمْ
فِي الْآخِرَةِ وَلَذَاتِهَا الْبَاقِيَةِ ، فَكَأَنَّهُمْ كَانُوا يُقِيمُونَ الْأُمَّةَ الْمُسْلِمَةَ
غَنِيًّا وَفَقِيرًا وَخَوَاصًّا وَعَوَامًّا عَلَى امْتِثَالِ الْأَوَامِرِ الْمُتَوَجَّهَةِ
إِلَيْهِمْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، بِبَدْلِ نَفُوسِهِمْ ، وَإِنْفَاقِ أَمْوَالِهِمْ ، وَلَمْ
يَكُونُوا يُقِيمُونَهُمْ عَلَى الْأَمْوَالِ الْفَانِيَةِ وَالْأَمْتَعَةِ الرَّائِلَةِ

بَابُ خُطْبِ الصَّحَابَةِ

- أَوَّلُ خُطْبَةِ لِمُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَتْ أَوَّلُ خُطْبَةِ خَطْبِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَنْ قَامَ فِيهِمْ، فَحَمَدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ «أَمَّا بَعْدُ: أَيُّهَا النَّاسُ؛ فَقَدْ مَوَّأَ لَأَنْفُسِكُمْ، تَعْلَمُونَ وَاللَّهِ لَيُصْعَقَنَّ^(١) أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لَيَدْعَنَ غَنَمَهُ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ لَهُ رَبُّهُ - لَيْسَ لَهُ تَرْجُمَانٌ وَلَا حَاجِبٌ يَخْبِيهِ دُونَهُ -: أَلَمْ يَأْتِكَ رَسُولِي فَبَلَغَكَ؟ وَآتَيْتَكَ مَالًا، وَأَفْضَلْتُ عَلَيْكَ؟ فَمَا قَدَّمْتَ لِنَفْسِكَ؟ فَيَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَلَا يَرَى شَيْئًا، ثُمَّ يَنْظُرُ قُدَّامَهُ فَلَا يَرَى غَيْرَ جَهَنَّمَ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَبْقِيَ وَجْهَهُ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكْلِمَةً طَيِّبَةً، فَإِنَّ بِهَا تُجْزَى الْحَسَنَةُ عَشْرَ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ».

ثُمَّ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، أَحْمَدُهُ، وَأَسْتَعِينُهُ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلِّ لَهِ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَيَّنَهُ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَدْخَلَهُ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ الْكُفْرِ، وَاخْتَارَهُ عَلَى مَا سِوَاهُ مِنْ أَحَادِيثِ النَّاسِ؛ إِنَّهُ أَحْسَنُ الْحَدِيثِ وَأَبْلَغُهُ، أَحِبُّوا مَنْ أَحَبَّ اللَّهُ، أَحْبُّوا اللَّهَ مِنْ كُلِّ قُلُوبِكُمْ، وَلَا تَمْلُوا كَلَامَ اللَّهِ وَذِكْرَهُ، وَلَا تَقْسُ عَنْهُ قُلُوبُكُمْ، فَإِنَّهُ مِنْ كُلِّ مَا يَخْلُقُ اللَّهُ يَخْتَارُ وَيُصْطَفِي، فَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ خَيْرَتَهُ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَخَيْرَتَهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَالصَّالِحِ مِنَ الْحَدِيثِ، وَمِنْ كُلِّ مَا أُوتِيَ النَّاسُ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، فَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتَّقُوهُ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَاصْدُقُوا اللَّهَ صَالِحَ مَا تَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ، وَتَحَابُّوا بِرُوحِ اللَّهِ بَيْنَكُمْ، إِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ أَنْ يُنْكثَ عَهْدُهُ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»^(٢).

(١) لِيُصْعَقَنَّ: لِيَغْشَى عَلَيْهِ مِنْ صَوْتِ شَدِيدِ بَسْمَعِهِ، وَرَبِّمَا مَاتَ مِنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي السِّيَرَةِ (١/ ٥٠٠ - ٥٠١) - طَبْعَةُ مَطْفَى السَّقَا - وَ(٣/ ١١٨ - ١١٩) طَبْعَةُ مُحَمَّد =

- خطبته ﷺ لما نزل الحجر في غزوة تبوك :

عَنْ جَابِرٍ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ؛ لَا تَسْأَلُوا نَبِيَّكُمْ عَنِ الْآيَاتِ ، هَؤُلَاءِ قَوْمٌ صَالِحٌ سَأَلُوا نَبِيَّهُمْ أَنْ يَتَّعَتْ لَهُمْ نَاقَةً ، فَفَعَلَ ، فَكَانَتْ تَرُدُّ مِنْ هَذَا الْفَجِّ ، فَتَشْرَبُ مَاءَهُمْ يَوْمَ وَزِدَهَا ، وَيَحْلِبُونَ مِنْ لَبَنِهَا مِثْلَ الَّذِي كَانُوا يُصَيِّوْنَ مِنْ غِبْهَا^(١) ، ثُمَّ تَصْدُرُ مِنْ هَذَا الْفَجِّ ، فَعَقَرُوهَا ، فَأَجْلَهُمُ اللَّهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ - وَكَانَ وَعْدُ اللَّهِ غَيْرَ مَكْذُوبٍ - ثُمَّ جَاءَتْهُمْ الصَّيْحَةُ فَأَهْلَكَ اللَّهُ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ؛ إِلَّا رَجُلًا كَانَ فِي حَرَمِ اللَّهِ فَمَنَعَهُ حَرَمُ اللَّهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ مَنْ هُوَ ؟ قَالَ : « أَبُو رِغَالٍ »^(٢) .^(٣)

- خطبته له ﷺ لما فتحت مكة :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - قَالَ : لَمَّا فَتَحَتْ مَكَّةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كُفُّوا السَّلَاحَ إِلَّا خُرَاعَةً عَنْ بَنِي بَكْرٍ » . فَأَذِنَ لَهُمْ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ قَالَ : « كُفُّوا السَّلَاحَ » . فَلَقِيَ رَجُلٌ مِنْ خُرَاعَةٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي بَكْرٍ مِنْ غَدٍ بِالْمُزْدَلِفَةِ فَقَتَلَهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ خَطِيبًا ، فَقَالَ - وَرَأَيْتُهُ - وَهُوَ مُسْنَدٌ ظَهْرُهُ إِلَى الْكَعْبَةِ - : « إِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ ، أَوْ قَتَلَ بِذُحُولٍ^(٤) الْجَاهِلِيَّةِ » . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ فُلَانًا ابْنِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا دِعْوَةَ^(٥) فِي الْإِسْلَامِ ، ذَهَبَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْأَثْلَبُ » . قَالُوا : وَمَا الْأَثْلَبُ ؟

= محيي الدين عبد الحميد ، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/ ٥٢٤ - ٥٢٥) ، وعنده قد صرح ابن إسحاق بالتحديث عن المغيرة بن عثمان ، عن أبي سلمة ، وقال ابن كثير في البداية (٣/ ٢١٤) : هذه الطريق مرسلة ، أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : ثقة إمام ، متفق على توثيقه ، وقال ابن إسحاق في أول روايته للخطبة النبوية الشريفة : نعوذ بالله أن نقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل .

- (١) من غبها : الغب من أورد الإبل أن ترد الماء يوماً وتدعه يوماً ، ثم تعود .
- (٢) أبو رغال : جاهلي من بقايا ثمود .
- (٣) قال الهيثمي (٧/ ٣٨) : رواه الطبراني في الأوسط والبخاري وأحمد في المسند (٣/ ٢٩٦) بنحوه ، ورجال أحمد رجال الصحيح .
- (٤) الذحول جمع ذحل : الوتر وطلب المكافأة بجناية جنيت عليه من قتل أو جرح ونحو ذلك ، والذحل : العداوة أيضاً .
- (٥) لا دعوة : بكسر الدال وهو أن يتسبب إلى غير أبيه وعشيرته ، وقد كانوا يفعلونه ، فنهى عنه ، وجعل الولد للفراش .

قَالَ «الْحَجَرُ». وَقَالَ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرِبَ الشَّمْسُ». قَالَ: «وَلَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتَيْهَا وَلَا عَلَى خَالَئِهَا»^(١).

- خُطْبَةُ أُخْرَى لَهُ ﷺ فِي فَتْحِ مَكَّةَ :

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَهُوَ عَلَى دَرَجِ الْكَعْبَةِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَّقَ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَخْزَابَ وَخَذَهُ ، أَلَا إِنَّ قِتْلَ الْخَطَا قِتْلُ السَّوْطِ وَالْعَصَا ، فِيهِ مَائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ خِلْفَةً فِي بُطُونِهَا أَوْلَادُهَا ، أَلَا إِنَّ كُلَّ مَائَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَدَمٌ تَحْتَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ ؛ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سِدَانَةِ النَّبِيِّ وَسِقَايَةِ الْحَاجِّ ، أَلَا إِنِّي قَدْ أَمْنَيْتُهُمَا لِأَهْلِهِمَا كَمَا كَانَ»^(٢).

- خُطْبَاتُهُ ﷺ فِي الْحَجِّ :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ : «قَدْ يَكْسِرُ الشَّيْطَانُ بِأَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ ، وَلَكِنَّهُ رَضِيَ أَنْ يُطَاعَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِمَّا تَحَاقَرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ ، فَاحْذَرُوا يَا أَيُّهَا النَّاسُ ؛ إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِينَكُمْ مَا إِنْ اغْتَصَنْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَصْلُحُوا أَبَدًا : كِتَابَ اللَّهِ ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ ، إِنْ كُلُّ مُسْلِمٍ أَخُ الْمُسْلِمِ ، الْمُسْلِمُونَ إِخْوَةٌ ، وَلَا يَحِلُّ لِأَمْرٍ مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلَّا مَا أَعْطَاهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ ، وَلَا تَظْلِمُوا وَلَا تَرْجِعُوا مِنْ بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(٣).

٢ - وَعَنْ جَابِرٍ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ فِي صِفَةِ الْحَجِّ - وَفِيهِ : فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ ، فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمْرَةٍ فَتَزَلَّ بِهَا ، حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقُصْوَاءِ فَرُحِلَتْ لَهُ ، فَأَتَى بَطْنَ الْوَادِي ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، وَقَالَ : «إِنَّ دِمَاءَكُمْ

(١) قال الهيثمي (١٧٨/٦) : رواه الطبراني ورجاله ثقات ، وفي الصحيح منه النهي عن الصلاة بعد الصبح ، وفي السنن بعضه .

(٢) صححه ، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الديات ، (٢٦٢٨) ، باب دية شبه العمد ، ص (٨٧٨) ط . عبد الباقي .

(٣) صححه الحاكم (٩٣/١) ، فقال : قد احتج البخاري بأحاديث عكرمة ، واحتج مسلم بأبي أريس ، وسائر رواه متفق عليهم ، وهذا الحديث لخطبة النبي ﷺ متفق على إخراجها في الصحيح ، ووافقه الذهبي .

وَأَمْوَالُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضْعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رِبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ - كَانَ مُسْتَرْضِعاً فِي بَيْتِي سَعْدٍ فَقَتَلْتَهُ هَذَا - وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ ، وَأَوَّلُ رَبَا أَضْعُهُ مِنْ رَبَانَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ ، وَاسْتَخْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوْطِئَنَّ^(١) فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ ، فَإِنْ فَعَلَنْ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَمْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ : كِتَابَ اللَّهِ ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي ؛ فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ ؟ . قَالُوا : نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَنَصَحْتَ وَأَدَبْتَ . فَقَالَ بِأَصْبَعِهِ السَّبَابَةَ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ : «اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ» . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٢) .

٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّخْرِ فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا : يَوْمٌ حَرَامٌ . قَالَ : «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا : بَلَدٌ حَرَامٌ ، قَالَ : «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قَالُوا : شَهْرٌ حَرَامٌ ، قَالَ : «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا» . قَالَ : فَأَعَادَهَا مِرَاراً ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟» . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ إِلَى أُمَّتِهِ «فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(٣) .

(١) يُوْطِئَنَّ : بالتخفيف من الإيطاء : هو كتابة عن إقرار الغير عليهن والاختلاط والحديث . حاشية ابن ماجه ، وفي حاشية أبي داود (٢٦٣/١) : قال ابن جرير في تفسير معناه : أن لا يمكن من أحد أنفسهن سواكم ، قال الخطابي : معناه أن لا يأذن لأحد من الرجال يدخل فيتحدث إليهن ، فكان الحديث من الرجال إلى النساء من عادات العرب لا يرون ذلك عيباً ولا يعدونه ريباً ، فلما نزلت آية الحجاب وصارت النساء مقصورات نهى عن محادثتهن والقيود إليهن ، وليس المراد بوطء الفرش ههنا نفس الزنا ، لأن ذلك محرم على الوجوه كلها ، فلا معنى لاشتراط الكراهة فيه لقوله ﷺ «فإن فعلن فاضربوهن ضرباً غير مبرح» لأن الزنا فيه العقوبة الشديدة من الرجم ، قال النووي : المختار أن معناه : أن لا يأذن لأحد تكرهونه في دخوله بيوتكم والجلوس في منازلكم ، سواء كان المأذون له رجلاً أجنبياً أو امرأة أو أحدًا من محارم الزوجة ، فالنهي يتناول جميع ذلك ، وهذا حكم المسألة عند الفقهاء .

(٢) صحيح : أخرجه مسلم في المناسك (١٢١٨) ، باب صفة حجة النبي ﷺ .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري في المناسك (١٢١) و(١٧٣٩) و(٤٤٠٢) و(٤٤٠٣) و(٦١٦٦) و(٧٠٧٧) وغيره . باب الخطبة أيام منى .

٤ - وَعَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ - رضي الله عنها - قَالَتْ: حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ ، فَرَأَيْتُ أَسَامَةَ وَبِلَالَ - رضي الله عنهما -؛ أَحَدُهُمَا أَخَذَ بِخُطَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالْآخَرُ رَافِعٌ ثَوْبَهُ يَسْتُرُهُ مِنَ الْحَرِّ ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا كَثِيرًا ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنْ أَمَرْتُ عَلَيْكُمْ عَبْدًا مُجَدَّعًا^(١) - حَسِبْتُهَا قَالَتْ: أَسْوَدٌ - يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»^(٢).

٥ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ ، حَقَّهُ؛ فَلَا وَصِيَّةَ لِي وَارِثٍ ، وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوْلَاهِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ التَّابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَا تُنْفِقُ امْرَأَةٌ مِنْ بَيْتِهَا إِلَّا بِإِذْنِ رَوْحِهَا» . فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَلَا الطَّعَامُ؟ قَالَ: «ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا» . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْعَارِيَةُ مُؤَدَّاهُ»^(٣) ، وَالْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ^(٤) ، وَالَّذِينَ مَقْضِي^(٥) ، وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ^(٦) .

٦ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَوْمِئِذٍ عَلَى الْجَدْعَاءِ وَاضِعٌ رِجْلَيْهِ فِي الْغَزْرِ ، يَنْطَاوِلُ لِيُسْمِعَ النَّاسَ ، فَقَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «أَلَا تَسْمَعُونَ؟» . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ طَوَائِفِ النَّاسِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ مَاذَا تَعْهَدُ الْيَنَابِ؟ فَقَالَ: «اعْبُدُوا رَبَّكُمْ ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ»^(٧).

٧ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ التَّيْمِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: خُطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

- (١) مجدع: مقطوع الأعضاء، وذلك للتنبيه على نهاية حسنته، فإن العبد خسيس في العادة، ثم سواده نقص آخر، وجده نقص آخر، فأمر ﷺ بطاعة ولي الأمر ولو كان بهذه الخساسة ما دام يعمل بكتاب الله.
- (٢) صحيح: أخرجه مسلم في الحج (٦٦) (١٦٧٩) باب استحباب رمي حجرة العقبة يوم النحر راكباً.
- (٢) العارية مؤداة: واجب أداؤها وإيصالها إلى المعمر وواجب ضمانها في حال تلفها.
- (٤) المنحة مردودة: هي ما يعطيها الرجل لآخر، ناقة مثلاً، ليشرب حليبها، أو شجرة ليأكل ثمرها، أو أرضاً ليزرعها فواجب أداؤها وحكمها كالعارية.
- (٥) الدين مقضي: يجب أداؤه، الزعيم غارم: أي الكفيل ملزم نفسه ما ضمنه.
- (٦) صحيح: أخرجه أحمد (٢٦٧/٥)، والترمذي (٦٧٠) و(٢١٢٠)، وعبد الرزاق (٧٢٧٧)، وأبو داود (٢٨٧٠)، وابن ماجه (٢٠٠٧)، وغيرهم.
- (٧) صحيح: أخرجه أحمد (٢٥١/٥)، والترمذي (٦١٦)، وأبو داود (١٩٥٥)، وصححه ابن حبان (٤٥٦٣)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وَنَحْنُ بِمَنَى ، فَفَتَحَتْ أَسْمَاعُنَا حَتَّى كُنَّا نَسْمَعُ مَا يَقُولُ وَنَحْنُ فِي مَنَازِلِنَا ، فَطَفِقَ يَعْلَمُهُمْ مَنَاسِكَهُمْ ، حَتَّى بَلَغَ الْجِمَارَ ، فَوَضَعَ إصْبَعِيهِ السَّبَابِثَيْنِ فِي أُذُنَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «يَحْصَى الْخَذْفِ» . ثُمَّ أَمَرَ الْمُهَاجِرِينَ فَتَزَلُّوا فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ ، وَأَمَرَ الْأَنْصَارَ فَتَزَلُّوا مِنْ وَرَاءِ الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ نَزَلَ النَّاسُ بَعْدَ ذَلِكَ ^(١) .

٨ - وَعَنْ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْمُزَنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ بِمَنَى حِينَ اذْتَفَعَ الصُّحَى عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ ، وَعَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يُعَبِّرُ عَنْهُ ، وَالنَّاسُ بَيْنَ قَائِمٍ وَقَاعِدٍ ^(٢) .

٩ - وَعَنْ أَبِي حُرَّةَ الرَّقَاشِيِّ عَنْ عَمِّهِ ^(٣) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كُنْتُ آخِذًا بِزِمَامِ نَاقَةٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ، أَذُودُ عَنْهُ النَّاسَ ، فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَتَذَرُونَ فِي أَيِّ شَهْرٍ أَنْتُمْ؟ وَفِي أَيِّ يَوْمٍ أَنْتُمْ؟ وَفِي أَيِّ بَلَدٍ أَنْتُمْ؟» . قَالُوا : فِي يَوْمٍ حَرَامٍ وَشَهْرٍ حَرَامٍ وَبَلَدٍ حَرَامٍ ، قَالَ : «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَهُ» . ثُمَّ قَالَ : «اسْمَعُوا مِنِّي تَعِيشُوا ، أَلَا لَا تَظْلِمُوا ، أَلَا لَا تَظْلِمُوا ، أَلَا لَا تَظْلِمُوا ، إِنَّهُ لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ ، أَلَا إِنَّ كُلَّ دَمٍ وَمَالٍ وَمَأْتَرَةٍ ^(٤) كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي هَذِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ يُوضَعُ دَمُ رِبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، - كَانَ مُسْتَرْضِعًا فِي بَيْتِي سَعْدٍ فَقَتَلْتُهُ هَذِيلًا - أَلَا وَإِنَّ كُلَّ رِبَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعًا ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَى أَنَّ أَوَّلَ رِبَا يُوضَعُ رِبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، لَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ ، لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ . أَلَا وَإِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦] . أَلَا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، أَلَا إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَسَّ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ ، وَلَكِنَّهُ رَضِيَ فِي التَّخْرِيشِ بَيْنَكُمْ . وَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ ؛ فَإِنَّهُنَّ

(١) صحيح: أخرجه أبو داود في كتاب المناسك (١٩٥٧) ، باب ما يذكر الإمام في خطبته بمنى ، وأحمد (٣٧٤/٥) وغيرهما .

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود في المناسك (١٩٥٦) ، باب أي وقت يخطب بهم النحر .

(٣) اسمه حذيم بن حنيفة والد حنظلة التميمي ، له ولابنه ولأبيه صحبة .

(٤) مأثرة: مكرومة ومفخرة .

عِنْدَكُمْ عَوَانٌ^(١) ، لَا يَمْلِكُنْ لَأَنْفُسِهِنَّ شَيْئاً ، وَإِنَّ لَهُنَّ عَلَيْكُمْ حَقّاً ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ حَقٌّ : أَنْ لَا يُؤْطِنَ فُرْشَكُمْ أَحَدًا غَيْرَكُمْ ، وَلَا يَأْذَنَ فِي بُيُوتِكُمْ لِأَحَدٍ تَكْرُهُنَّ ، فَإِنْ خِفْتُمْ نَشْوَرَهُنَّ فِعْظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْباً غَيْرَ مُبْرَحٍ ، وَلَهُنَّ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَإِنَّمَا أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، أَلَا وَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلْيُؤْذِهَا إِلَى مَنْ ائْتَمَنَ عَلَيْهَا . وَيَسْطُ يَدَيْهِ فَقَالَ : «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» . ثُمَّ قَالَ : «لِيُبْلِغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ؛ فَإِنَّهُ رَبُّ مَبْلُغٍ أَسْعَدُ مِنْ سَامِعٍ»^(٢) .

قَالَ حُمَيْدٌ : قَالَ الْحَسَنُ^(٣) حِينَ بَلَغَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ : قَدْ - وَاللَّهِ - بَلَغُوا أَقْوَاماً كَانُوا أَسْعَدَ بِهِ .

١٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْمُخَضَّرَةِ^(٤) بِعَرَاقَاتٍ ، فَقَالَ : «أَتَذَرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟ وَأَيَّ شَهْرٍ هَذَا؟ وَأَيَّ بَلَدٍ هَذَا؟» . قَالُوا : هَذَا بَلَدُ حَرَامٍ ، وَشَهْرُ حَرَامٍ ، وَيَوْمٌ حَرَامٌ . قَالَ : «أَلَا وَإِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، فِي يَوْمِكُمْ هَذَا ، أَلَا وَإِنِّي فَرَطُكُمْ^(٥) عَلَى الْحَوْضِ ، وَأُكَاثِرُ بِكُمْ الْأَمَمَ ، فَلَا تُسَوِّدُوا وَجْهِي ، أَلَا وَإِنِّي مُسْتَنْقِذُ أَنْاسٍ ، وَمُسْتَنْقِذُ مِنِّي أَنْاسٍ ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ : أَصْحَابِي ، فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَخَذْتُمْ بَعْدَكَ»^(٦) .

خُطْبَاتُهُ ﷺ فِي الدُّجَالِ وَمُسَيْلَمَةَ وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَالْخَنَفِ

- خُطْبَةٌ لَهُ ﷺ فِي الدُّجَالِ يَزُويهَا ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : كُنَّا نَتَحَدَّثُ بِحُجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَمَا نَدْرِي

- (١) عوان: أي أسرى، شبههن عند الرجال لتحكمهم فيهن.
- (٢) أخرجه الإمام أحمد (٧٢/٥)، وهو حديث مشهور: علي بن زيد بن جدعان احتج به مسلم، وأخرج له الأربعة في سنتهم.
- (٣) هو الحسن البصري.
- (٤) المخضرمة: أي مقطوعة طرف الأذن، وهي الناقة المسماة «العضباء».
- (٥) فرطكم: متقدمكم.
- (٦) صحيح: أخرجه ابن ماجه في المناسك (٣٠٥٧) باب الخطبة يوم النحر، وأحمد (٤١٢/٥) والمراد بأصحابي: المنافقون والمردون في عصره ﷺ - ويشمل: كل من تبع المنافقين من هذه الأمة عبر تاريخها.

أَنَّهُ الْوَدَاعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا كَانَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ ، فَأُطِنَبَ فِي ذِكْرِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « مَا بَعَثَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أُنْذِرُهُ أُمَّتُهُ ، لَقَدْ أُنْذِرُهُ نُوحٌ وَالتَّيْتُونَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ - مِنْ بَعْدِهِ ، أَلَا مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ ، فَلَا يَخْفَيْنَ عَلَيْكُمْ أَنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ »^(١) .

- خُطْبَةُ لَهُ ﷺ فِي الدَّجَالِ يَزُودِيهَا سَفِينَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ سَفِينَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : خُطَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا حَدَّرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ ، وَهُوَ أَعْوَرُ عَيْنَيْهِ الْيُسْرَى ، بَعَيْنِهِ ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ : كَافِرٌ ، يَخْرُجُ مَعَهُ وَادِيَانِ : أَحَدُهُمَا جَنَّةٌ وَالْآخَرُ نَارٌ ، فَجَنَّتُهُ نَارٌ ، وَنَارُهُ جَنَّةٌ ، مَعَهُ مَلَكَانِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، يُشَبَّهَانِ بِنِسْتَيْنِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ ، وَذَلِكَ فِتْنَةُ النَّاسِ ، يَقُولُ : أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ أَحِبِّي وَأُمِّيْتُ؟ فَيَقُولُ أَحَدُ الْمَلَكَائِينَ : كَذَبْتَ . فَمَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا صَاحِبُهُ ، فَيَقُولُ لَهُ : صَدَقْتَ ، وَيَسْمَعُهُ النَّاسُ ، فَيَحْسِبُونَ أَنَّهُ صَدَقَ الدَّجَالُ ، وَذَلِكَ فِتْنَةٌ ، ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُ فِيهَا ، ثُمَّ يَقُولُ : هَذِهِ قَرْيَةُ ذَاكَ الرَّجُلِ ، ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّى يَأْتِيَ الشَّامَ ، فَيُهْلِكُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ عَقْبَةِ أَفِيْقٍ »^(٢) .

- خُطْبَةُ ثَالِثَةٌ لَهُ ﷺ فِي الدَّجَالِ :

عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الْأَرْدِيِّ قَالَ : ذَهَبْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْنَا : حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذِكْرِ الدَّجَالِ ، قَالَ : خُطَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « أُنْذِرُكُمْ الدَّجَالَ - ثَلَاثًا - ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٍّ إِلَّا أُنْذِرُهُ ، وَإِنَّهُ فِينَكُمْ أَهْلُهَا الْأُمَّةُ ، وَإِنَّهُ جَعَدُ ، آدَمُ ، مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ ، وَمَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْرٍ ، وَنَهْرٌ مِنْ مَاءٍ ، وَإِنَّهُ يُنْطَرُ الْمَطَرُ ، وَلَا يُنْبِتُ الشَّجَرُ ، وَإِنَّهُ

(١) صحيح: أخرجه أحمد (١٣٥/٢)، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر، برقم (٦١٨٥)، وقال: إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد (٣٣٨/٧)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، وقال أيضاً: وفي الصحيح بعضه أي في البخاري - كتاب المغازي باب حجة الوداع.

(٢) قال الهيثمي (٣٤٠/٧): رواه أحمد (٢٢١/٥)، والطبراني - واللفظ له -، ورجاله ثقات، وفي بعضهم كلام لا يضر.

عقبة أفیق: قرية في حوران في طريق الغور، طويلة نحو ميلين أ.هـ. مراد الإطلاع.

يُسَلِّطُ عَلَى نَفْسٍ فَيَقْتُلُهَا ، وَلَا يُسَلِّطُ عَلَى غَيْرِهَا ، وَإِنَّهُ يُمَطِّرُ الْمَطَرَ ، وَلَا يُثَبِّتُ الشَّجَرَ ، وَإِنَّهُ يَمَكُّثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، يَبْلُغُ كُلَّ مَنْهَلٍ ، لَا يَقْرُبُ أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ: مَسْجِدَ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدَ الْمَدِينَةِ ، وَمَسْجِدَ الطُّورِ ، وَمَسْجِدَ الْأَقْصَى ، وَمَا شَبَّهَ عَلَيْكُمْ ؛ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ»^(١).

- خُطْبَةُ لَهُ ﷺ فِي امْتِنَاعِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ عَلَى الدُّجَالِ :

عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي لَمْ أَجْمَعْكُمْ لِحَبْرٍ جَاءَ مِنَ السَّمَاءِ فَذَكَرَ حَدِيثَ الْجَسَاسَةِ ، وَزَادَ فِيهِ : «هُوَ الْمَسِيحُ تُطَوَّى لَهُ الْأَرْضُ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا إِلَّا مَا كَانَ مِنْ طَيِّبَةٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَطَيِّبَةُ الْمَدِينَةِ ، مَا مِنْ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكٌ مُصَلِّتٌ سَنَفَهُ يَمْنَعُهُ ، وَبِمَكَّةَ مِثْلُ ذَلِكَ»^(٢).

- خُطْبَتُهُ ﷺ فِي مُسَيِّمَةِ الْكَذَّابِ :

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ مُسَيِّمَةِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ شَيْئًا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبِيًّا فَقَالَ : «أَمَّا بَعْدُ : فَبَيْنَ شَأْنِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي قَدْ أَكْثَرْتُمْ فِيهِ ، وَإِنَّهُ كَذَّابٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كَذَّابًا يَخْرُجُونَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ ، وَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا يَتْلُغُهَا رُغْبُ الْمَسِيحِ»^(٣).

- خُطْبَتُهُ ﷺ فِي نَذْمِ الْغَيْبَةِ :

١ - عَنِ الْبَرَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : خُطِبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَسْمَعَ الْعَوَاتِقَ فِي بُيُوتِهَا - أَوْ قَالَ : فِي خُدُورِهَا - فَقَالَ : «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ لَا تَعْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَقْضِخْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ»^(٤).

(١) قال الهيثمي (٣٤٣/٧) : رواه أحمد (٤٣٤/٥) ، ورجاله رجال الصحيح . حديث الجساسة رواه مسلم في صحيحه ، والجساسة : دابة تتجسس الأخبار للدجال .

(٢) قال الهيثمي (٣٤٦/٧) : رواه أبو يعلى بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح .

(٣) أي المسيح الدجال ، قال الهيثمي (٣٣٢/٧) : رواه أحمد (٤١/٥) ، والطبراني ، وأحد أسانيد أحمد والطبراني رجاله رجال الصحيح ، وأخرجه الحاكم (٥٤١/٤) عن أبي بكر ، وزاد : إلا المدينة على كل نقب من أنقابها يومئذ ملكان يذبان عنها وعن المسيح .

(٤) أخرجه أبو يعلى (١٦٧٥) ، وقال الهيثمي (٩٣/٨) : ورجاله ثقات .

٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ؛ اتَّقُوا الشُّرَكَ؛ فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ الثَّمَلِ». فَقَالَ مَنْ شَاءَ أَنْ يَقُولَ: وَكَيْفَ نَتَّقِيهِ وَهُوَ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ الثَّمَلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ وَنَحْنُ نَعْلَمُهُ ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُهُ»^(١).

- خطبته ﷺ في الشُّكر :

عَنِ الثَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ - أَوْ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ -: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ سُكْرٌ ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ ، وَالْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ ، وَالْفِرْقَةُ عَذَابٌ». قَالَ: فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ: عَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا السَّوَادُ الْأَعْظَمُ؟ فَتَنَادَى أَبُو أُمَامَةَ: هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ النَّورِ: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤]^(٢).

- خطبته ﷺ في الحُشْرِ :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا» - زَادَ فِي رِوَايَةٍ: «مُشَاةً» -.

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَوْعِظَةٍ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّكُمْ مَخْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ تُعِيدُهُمْ وَعَدَّا عَلَيْهِمْ إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]. أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ ، أَلَا وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي ، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي ، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَخَذْتُوا بِعَدِّكَ ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْمَزِيدُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧] ، قَالَ: «فَيُقَالُ لِي: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ». زَادَ فِي رِوَايَةٍ فَأَقُولُ: «سُحْقًا سُحْقًا»^(٣).

- (١) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٩/١٥) ، الحديث (٣٠١٦٣) - طبعة دار القبله - ورواه البخاري في الكنى (٥٠٩) عن ابن أبي شيبة ، ورواه أحمد (٤٠٣/٤) ، والطبراني في الأوسط (٣٥٠٣) .
(٢) قال الهيثمي (٢١٨/٥) : رواه عبد الله بن أحمد ، والبزار ، والطبراني ، ورجالهم ثقات .
(٣) صحيح ؛ متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب الرقاق (٦٥٢٤) و (٦٥٢٥) ، باب كيف الحشر ، ومسلم في كتاب الجنة (٢٨٦٠) باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة .

٢ - وَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ عَامِلًا ، فَجَاءَهُ الْعَامِلُ حِينَ فَرَغَ مِنْ عَمَلِهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي . فَقَالَ لَهُ : « أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ فَتَنْظَرْتَ أَيُّهُدَى لَكَ أَمْ لَا ؟ » . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَتَشَهَّدَ ، وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : « أَمَّا بَعْدُ : فَمَا بَالُ الْعَامِلِ نَسْتَعْمِلُهُ فَيَأْتِينَا فَيَقُولُ : هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي ؟ أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَتَنْظَرُ : هَلْ يُهْدَى لَهُ أَمْ لَا ؟ فَوَ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَغُلُّ^(١) أَحَدُكُمْ مِنْهَا^(٢) شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا جَاءَ بِهِ لَهُ رِغَاءٌ^(٣) ، وَإِنْ كَانَتْ بَقَرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا خَوَازٍ ، وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَ بِهَا تَيْعَرٌ^(٤) ، فَقَدْ بَلَغْتُ ؟ » . قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ حَتَّى آتَا لِنَنْظُرَ إِلَى عُفْرَةٍ^(٥) إِنْطَنِي ، قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : وَقَدْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعِيَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنْ النَّبِيِّ ﷺ فَسَلُوهُ^(٦) .

- خُطْبَتُهُ ﷺ فِي الْأَنْصَارِ :

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ لِلْأَنْصَارِ : « أَلَا إِنَّ النَّاسَ دِتَارِي^(٧) وَالْأَنْصَارُ شِعَارِي^(٨) ، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شُعْبَةً لَا تَبْتَغُ شُعْبَةَ الْأَنْصَارِ ، وَلَوْ لَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَمَنْ وَلِيَ أَمْرَ الْأَنْصَارِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى مُحْسِنِهِمْ ، وَلْيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ ، فَمَنْ أَفْرَعَهُمْ فَقَدْ أَفْرَعَ هَذَا الَّذِي بَيْنَ هَذَيْنِ - وَأَشَارَ إِلَى نَفْسِهِ - »^(٩) .

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ

- (١) لا يغفل : لا يخون .
- (٢) أي : من الصدقة ، وفي الحديث : أن هدية العامل مردودة إلى بيت المال . هـ . حاشية البخاري .
- (٣) رِغَاء : صوت ذات الخف .
- (٤) تَيْعَر : تصيح .
- (٥) العفرة : بياض غير خالص ، بل كلون عفر الأرض وهو وجهها .
- (٦) أخرجه البيهقي في الكبرى (برقم ١٣٥٥٢) ، والبخاري (٦٢٦٠) .
- (٧) دِتَارِي : الدثار هو ثوب فوق الشعار ، والشعار ثوب فوق الجسد ، أي أنهم بطانة ، وخاصة .
- (٨) شِعَارِي : الشعار هو الثوب يلي الجسد ، أي أنهم ألصق به ﷺ من غيرهم .
- (٩) قال الهيثمي (٣٥/١٠) : رواه أحمد (٣٠٧/٥) ورجاله رجال الصحيح ، غير يحيى بن النضر الأنصاري ، وهو ثقة .

الَّذِينَ تَبَّ عَلَيْهِمْ - يَعْنِي أَبَاهُ - أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا عَاصِبًا رَأْسَهُ ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «أَمَّا بَعْدُ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؛ فَإِنَّكُمْ قَدْ أَصَبَحْتُمْ تَزِيدُونَ ، وَأَصْبَحَتِ الْأَنْصَارُ لَا تَزِيدُ ، عَلَى هَيْئَتِهَا الَّتِي هِيَ عَلَيْهَا الْيَوْمَ ، وَإِنَّ الْأَنْصَارَ عَيْتِي^(١) الَّتِي أُوْنْتُ إِلَيْهَا ، فَأَكْرِمُوا كَرِيمَهُمْ ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ»^(٢).

- الْخُطْبُ الْمُنْفَرَقَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ ، فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا!؟». فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وُجُوهَهُمْ لَهُمْ خَبِيرٌ.

وفي رواية: بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ ، فَخَطَبَ فَقَالَ: «عَرِضْتُ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ ، فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا!؟». فَمَا أَتَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمٌ أَشَدُّ مِنْهُ ، غَطُّوا رُؤُوسَهُمْ وَلَهُمْ خَبِيرٌ^(٣).

٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ فَاتَى عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِنَّكُمْ مِنْ بَنَاتِ رَبِّهِ تَجَرِّمْنَ فَإِنَّ لَهُنَّ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُنَّ فِيهَا وَلَا يَحْيَيْنَ﴾ [طه: ٧٤]. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا أَهْلُهَا الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا فَلَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ ، وَأَمَّا الَّذِينَ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِهَا فَإِنَّ النَّارَ تَمْسُهُمْ ، ثُمَّ يَقُومُ الشَّفَعَاءُ فَيُشْفَعُونَ ، فَتُجْعَلُ الضَّبَائِرُ^(٤) ، فَيُؤْتَى بِهِمْ نَهْرًا يُقَالُ لَهُ الْحَيَاءُ أَوْ الْحَيَاةُ ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْعُشْبُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ»^(٥).

(١) عييتي: خاصتي، وموضع سري.

(٢) قال الهيثمي (٣٦/١٠): رواه أحمد (٥٠٠/٣) ورجال رجال الصحيح.

(٣) صحيح؛ متفق عليه: أخرجه البخاري في التفسير (٤٦٢١)، ومسلم في الفضائل (٢٣٥٩) باب توقيفه ﷺ.

(٤) الضبائر: الجماعات المتفرقة.

(٥) حميل السيل: نهر، من غمس فيه حيي.

(٦) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الإيمان: ٣٠٦ - (١٨٥) باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار.

٣ - وَعَنْ أَبِي زُهَيْرٍ الثَّقَفِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ؛ تَوْشِكُونَ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ - أَوْ قَالَ: خِيَارَكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ -» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِالنَّاءِ الْحَسَنِ وَالنَّاءِ السَّيِّئِ، أَنْتُمْ شُهُودٌ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ»^(١).

- خُطْبَةُ جَامِعَةِ لَهُ ﷺ:

١ - عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي فِي يَوْمِي هَذَا، كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عِبَادِي حَلَالٌ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي خُفَاءَ كُلِّهُمْ، وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ أَتَتْهُمْ، فَأَصَلَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَمْتَ عَلَيْهِمْ مَا أَخَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَّتَهُمْ^(٢) عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لَابْتِلَاكَ، وَأَبْتَلِي بِكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَفَرُّوهُ نَائِمًا وَيَقْظَانِ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشًا، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ إِذَا يَتْلَعُوا رَأْسِي فَيَدْعُوهُ خُبْرَةً، فَقَالَ: اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا اسْتَخْرِجُوكَ، وَاعْزُهُمْ نُغْرَكَ، وَأَنْفِقْ عَلَيْهِمْ فَسَتَنْفِقُ عَلَيْكَ، وَابْعَثْ جَيْشًا نَبْعَثْ خَمْسَةَ أَمْثَالِهِ، وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مِنْ عَصَاكَ.

وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: دُو سُلْطَانٍ مُوَفَّقٌ مُتَصَدِّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ بِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ عَفِيفٌ فَقِيرٌ دُو عِيَالٍ مُتَصَدِّقٌ.

وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ^(٣)، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعٌ - أَوْ تَبَعَاءُ شَكَّ يَخِي^(٤) - لَا يَتَّبِعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَالْخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى^(٥) عَلَيْهِ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ

(١) أخرجه ابن ماجه في الزهد (٤٢٢١) باب الشاء الحسن ، والحاكم (٤٣٦/٤) ، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٢) مقتتهم : أبغضهم أشد البغض ، والمراد بهذا المقت والنظر : ما قبل بعثة رسول الله ﷺ ، وهم بقايا أهل الكتاب .

(٣) لا زبر له : لا عقل له يمنعه مما لا ينبغي .

(٤) هو أحد رواة الحديث .

(٥) لا يخفى : لا يظهر .

إِلَّا خَانَهُ ، وَرَجُلٌ لَا يُضِيحُ وَلَا يُمْسِي إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ . وَذَكَرَ الْبُخْلَ وَالْكَذِبَ وَالشُّنْظِيرَ ^(١) الْفَاحِشَ ^(٢) .

٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ خَيْرَ عَبْدٍ بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ ، فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ» . قَالَ : فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ : فَعَجَبْنَا لِبُكَائِهِ أَنْ يُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدٍ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخْبِرُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَمْرَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ، لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، وَلَكِنْ خُلَّةُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ ، لَا يَبْقَى فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ» ^(٣) .

٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ غَاصِبًا رَأْسَهُ بِعَصَابَةٍ دَسْمَاءَ ^(٤) ، مُلْتَحِفًا بِمِلْحَفَةٍ عَلَى مَنْكَبَتِهِ ، فَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ - فَذَكَرَ الْخُطْبَةَ ، وَذَكَرَ فِيهَا الْوَصَاةَ بِالْأَنْصَارِ ، إِلَى أَنْ قَالَ : فَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قُبِضَ - يَعْنِي آخِرَ خُطْبَةٍ خَطَبَهَا ﷺ ^(٥) .

كِفْيَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَقْتُ الْخُطْبَةِ :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَطَبَ النَّاسَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ : صَبَحَكُمْ وَمَسَّكُمْ ، ثُمَّ يَقُولُ : «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» - وَأَشَارَ بِالسَّابَةِ وَالْوُسْطَى - ثُمَّ يَقُولُ : «أَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، مَنْ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا

(١) الشنظير: الفحاش، السقي الخلق.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها (٢٨٦٥)، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار، والإمام أحمد في المسند (١٦٢/٤).

(٣) صحيح؛ متفق عليه: أخرجه البخاري في المناقب (٣٦٥٤) باب: سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر، ومسلم في كتاب الفضائل (٢٣٨١) باب فضائل الصحابة رضي الله عنهم.

(٤) دسماء: سوداء.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في المناقب (٣٤٢٩)، باب قول النبي ﷺ: اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم.

فَلَا هِلَهُ ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ»^(١).

خُطَبَاتُ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ ثُمَّ بَكَى ، فَقَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْأَوَّلِ عَلَى الْمِنْبَرِ ثُمَّ بَكَى ، فَقَالَ : «سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ ، فَإِنَّ أَحَدًا لَمْ يُعْطَ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْعَافِيَةِ».

٢ - وَعَنْ أَوْسَطِ البَجَلِيِّ قَالَ : خَطَبَنَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامِي هَذَا عَامَ الْأَوَّلِ ، فَقَالَ : «سَلُوا اللَّهَ الْمُعَافَاةَ - أَوْ قَالَ : الْعَافِيَةَ - فَإِنَّهُ لَمْ يُعْطَ أَحَدًا قَطُّ بَعْدَ الْيَقِينِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَافِيَةِ - أَوْ : الْمُعَافَاةَ - وَعَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ ؛ فَإِنَّهُ مَعَ الْبَرِّ وَهُمَا فِي الْحَقِّ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ؛ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ ، وَهُمَا فِي النَّارِ ، لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَقَاطَعُوا ، وَلَا تَذَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ»^(٢).

٣ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَخُطُّبُنَا ، فَيَذْكُرُ بَدْءَ خَلْقِ الْإِنْسَانِ ، فَيَقُولُ : خُلِقَ مِنْ مَجْرَى الْبَوْلِ مَرَّتَيْنِ ، فَيَذْكُرُ حَتَّى يَقْدَرَ أَحَدُنَا نَفْسَهُ»^(٣).

٤ - وَقَدْ تَقَدَّمَتْ خُطْبَةُ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي التَّخْرِيطِ عَلَى قِتَالِ الْمُؤْتَدِّينَ ، وَخُطْبَتُهُ فِي التَّخْرِيطِ عَلَى الْجِهَادِ ، وَخُطْبَتُهُ فِي الْإِسْتِنْفَارِ إِلَى غَزْوِ الرُّومِ ، وَخُطْبَتُهُ عِنْدَ مَسِيرِهِمْ إِلَى الشَّامِ فِي بَابِ الْجِهَادِ ، وَخُطْبَتُهُ فِي التَّخْذِيرِ عَنِ التَّفَرُّقِ ، وَخُطْبَتُهُ فِي إِثْبَاتِ مَوْتِهِ ﷺ وَالْإِعْتَصَامِ بِدِينِهِ ، وَخُطْبَتُهُ فِي تَرْجِيحِ قُرَيْشٍ فِي الْخِلَافَةِ ، وَخُطْبَتُهُ فِي الْإِعْتِذَارِ عَنْ قَبُولِ الْخِلَافَةِ ، وَخُطْبَتُهُ فِي رَدِّ الْبَيْعَةِ ، وَخُطْبَتُهُ فِي صِفَاتِ الْخَلِيفَةِ فِي بَابِ اهْتِمَامِ الصَّحَابَةِ بِاجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ وَاتِّحَادِ الْأَحْكَامِ ، وَخُطْبَتُهُ فِي تَفْسِيرِ آيَةٍ : ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة : ١٠٥] ، فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(٤).

(١) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الجمعة (٨٦٧) ، باب في خطبة الجمعة ، وابن سعد (٣٧٦/١) ط. صادر.

(٢) صحيح : أخرجه أحمد (٤/١) ، والترمذي في الدعوات (٣٥٥٣) ، وابن ماجه في الدعاء (٣٨٤٩) ، وصححه الحاكم (٥٢٩/١) ، ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي (١٧٣/١٠) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، غير أوسط ، وهو ثقة.

(٣) صحيح : أخرجه أحمد (٧/١) ، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر ، برقم (٣٤) ، وقال : إسناده صحيح.

(٤) صحيح : أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٦/١٩) ، برقم (٣٥٥٧٧) وإسناده رجاله ثقات.

خطبات أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه

- خطبة له رضي الله عنه في النهي عن المغالاة في المهور وعن قول: فلان شهيد:

عن أبي العجفاء قال: خطب عمر فقال: ألا لا تغلوا صداق النساء؛ فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله، كان أولاكم بها النبي ﷺ، ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه، ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية، إن أحدكم ليغلي صدقة المرأة حتى يكون لها عداوة في نفسه، وهي تقول: قد كلفت لك علق القرية^(١)، وأخرى تقولونها لمن قتل في معازيكم: قتل فلان شهيداً، أو مات فلان شهيداً، ولعله يكون قد أوفر عجز دابته، أو دف راحلته ذهباً^(٢)، أو ورقاً يلتبس التجارة، لا تقولوا ذلك، ولكن قولوا كما قال النبي ﷺ: «من قتل أو مات في سبيل الله فهو في الجنة»^(٣).

- خطبة له رضي الله عنه في الجابية يزوي بها كلاماً عن النبي ﷺ:

١ - عن ابن عمر: أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - خطب بالجابية^(٤) فقال: قام فينا رسول الله ﷺ مقامي فيكم، فقال: «استوصوا بأصحابي خيراً، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفسد الكذب، حتى إن الرجل ليتدي بالشهادة قبل أن يسألها»^(٥)، فمن أراد منكم بنبوذة الجنة فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع الواحد،

(١) قد كلفت لك علق القرية: يعني تجشمت لأجلك كل شيء حتى علق القرية وهو حبلها الذي تعلق به.

(٢) دف راحلته ذهباً: جانب كور البعير وهو سرجه، وخرج للتجارة فليس بشهيد.

(٣) صحيح: أخرجه عبد الرزاق (١٠٣٩٩) و (١٠٤٠٠)، وأحمد (٤٠/١، ٤١، ٤٨)، وأبو داود في النكاح (١٢٦٠) باب الصداق، والترمذي في النكاح (١١١٤م) باب ما جاء في مهر النساء، وابن ماجه (١٨٨٧)، والنسائي (١١٧/٦)، وابن حبان (٤٦٢٠)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) الجابية: من أعمال دمشق.

(٥) الحرص على الشهادة لقلّة الديانة.

وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَبَعْدَ ، لَا يَحُلُونَّ أَحَدُكُمْ بِأَمْرٍ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمَا ، وَمَنْ سَرَّوْهُ حَسَنَتْهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتْهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ^(١) .

٢ - وَعَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ : أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَطَبَ النَّاسَ بِالْجَابِيَةِ ، فَقَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ أَصْبَعَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ أَوْ أَرْبَعَةٍ . أَشَارَ بِكَفِّهِ^(٢) .

- خُطْبُ مُتَفَرِّقَةٍ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : خَطَبَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، فَذَكَرَ الرَّجْمَ فَقَالَ : لَا تُخْذَعْنَ عَنْهُ ؛ فَإِنَّهُ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ، أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَجَمَ ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ ، وَلَوْلَا أَنْ يَقُولَ قَائِلُونَ : زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ ، لَكُنْتُ فِي نَاجِيَةِ الْمُضْخَفِ : شَهِدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَفُلَانٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَجَمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ ، أَلَا وَإِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدَكُمْ قَوْمٌ يَكْذِبُونَ بِالرَّجْمِ ، وَبِالدَّجَالِ ، وَبِالشَّفَاعَةِ ، وَبِعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَيَقُومُ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا امْتَحَشُوا^(٣) .

٢ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمَّا أَفَاضَ مِنْ مَنَى أَنَاخَ بِالْأَبْطَحِ ، فَكُومَ كُومَةٍ مِنْ بَطْحَاءَ^(٤) ، فَطَرَحَ عَلَيْهَا طَرَفَ ثَوْبِهِ ، ثُمَّ اسْتَلْقَى عَلَيْهَا ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ كَبِّرْ ثَنِي ، وَضَعُفْتُ قُوَّتِي ، وَانْتَشَرَتْ رَعِيَّتِي ، فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مُضْضِعٍ وَلَا مُفَرِّطٍ . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرِضْتُ لَكُمْ الْفَرَايِضَ ، وَسُنْتُ لَكُمْ السُّنَنَ ، وَثَرَكْتُكُمْ عَلَى الْوَاضِحَةِ - ثُمَّ صَفَّقَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ - إِلَّا أَنْ تَضِلُّوا بِالنَّاسِ يَمِينًا وَشِمَالًا ، ثُمَّ إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ وَأَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : لَا نَجِدُ حَدَّثِينَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ ، فَوَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ : أَخَذَتْ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكُنْتُ فِي

(١) صحيح: أخرجه أحمد (١٨/١) ، وفي طبعة شاكر رقم (١١٤) ، وقال: إسناده صحيح ، وأخرجه الترمذي (٢١٦٥) ، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب ، وصححه ابن حبان (٤٥٧٦) و(٧٢٥٤) .

(٢) أخرجه أحمد (٥١/١) ، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر ، برقم (٣٦٥) ، وقال: إسناده صحيح .

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (٢٣/١) ، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر ، برقم (١٥٦) ، وقال: إسناده صحيح .

(٤) فكوم كومة من بطحاء: أي جمع صغار الحصى وجعلها كومة مجتمعة .

المُصْحَفِ ، فَقَدْ قَرَأْنَاهَا : «الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا رَزَيْنَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَيْتَةَ» . قَالَ سَعِيدٌ :
فَمَا انْسَلَخَ ذُو الْحِجَّةِ حَتَّى طَعِنَ^(١) .

٣ - وَعَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رُؤْيَا لَا أَرَاهَا إِلَّا بِحُضُورِ أَجَلِي ، رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكًا نَقَرَنِي نَقْرَتَيْنِ أَحْمَرَ ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ، فَقَالَتْ : يَقْتُلُكَ رَجُلٌ مِنَ الْعَجَمِ ، وَإِنَّ النَّاسَ يَأْمُرُونِي أَنْ أَسْتَحْلِفَ ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعَ دِينَهُ ، وَخِلَافَتُهُ الَّتِي بَعَثَ بِهَا نَبِيَّهُ ﷺ ، وَإِنْ يَعْجَلُ بِي أَمْرٌ فَإِنَّ الشُّورَى فِي هَؤُلَاءِ السَّنَةِ الَّذِينَ مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ : عُمَانُ ، وَعَلِيٌّ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَطَلْحَةُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، فَمَنْ بَايَعْتُمْ مِنْهُمْ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا ، وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ أَنْاسًا سَيَطْعُونُ فِي هَذَا الْأَمْرِ ، أَنَا قَاتِلَتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأُولَئِكَ أَغْدَاءُ اللَّهِ الْكُفَّارُ الضُّلَّالُ ، وَإِنِّي لَا أَدْعُ شَيْئًا أَهَمُّ عِنْدِي مِنْ أَمْرِ الْكَلَالَةِ^(٢) ، وَإِنَّمَا اللَّهُ مَا أَغْلَظَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مُنْذُ صَحِبْتُهُ أَشَدَّ مِمَّا أَغْلَظَ لِي فِي شَأْنِ الْكَلَالَةِ ، حَتَّى طَعِنَ بِأُضْبُعِهِ فِي صَدْرِي ، وَقَالَ : «يَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ» . وَإِنِّي إِنْ أَعِشُ فَسَأَقْضِي فِيهَا بِقَضَاءِ يَعْلَمُهُ مَنْ يَقْرَأُ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ ، وَإِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ عَلَى أَمْرَاءِ الْأَمْصَارِ أَنِّي أَنَّمَا بَعَثْتُهُمْ لِيَعْلَمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ، وَيَرْفَعُوا إِلَيَّ مَا عُمِّي عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ إِنَّكُمْ أَهْلُ النَّاسِ تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْشَتَيْنِ : هَذَا الثُّومُ وَالْبَصَلُ ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَقَدْ كُنْتُ أَرَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَجِدُ رِيحَهَا مِنَ الرَّجُلِ ، فَيَأْمُرُ بِهِ ، فَيُؤْخَذُ بِيَدِهِ ، فَيُخْرَجُ مِنَ الْمَسْجِدِ ، حَتَّى يُوْتَى بِهِ الْبَقِيعُ ، فَمَنْ أَكَلَهَا لَا بُدَّ فَلْيُمِثْهَا طَبْخًا . فَخَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَأَصِيبَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لِأَرْبَعِ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ^(٣) .

٤ - وَعَنْ يَسَارِ بْنِ مَعْرُورٍ قَالَ : خَطَبَنَا عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : يَا أَهْلُ النَّاسِ ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَنَى هَذَا الْمَسْجِدَ وَنَحْنُ مَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ ، فَإِذَا اسْتَدَّ الرَّحَامُ

(١) صحيح : أخرجه مالك في كتاب الحدود (٢/ ٨٢٠) باب ما جاء في الرجم .

(٢) الكلاله : أن يموت رجل ولا يدع والدًا ولا ولدًا يرثانه .

(٣) صحيح : أخرجه أحمد (١/ ١٥٠) ، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر ، برقم (٨٩) ، وقال : إسناده صحيح ؛ وأخرجه مسلم في المساجد (٥٦٧) باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً . . . من حضور المسجد ، وغيرهما .

فَلْيَسْجُدِ الرَّجُلُ مِنْكُمْ عَلَى ظَهْرِ أَخِيهِ. وَرَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ: صَلُّوا فِي الْمَسْجِدِ^(١).

٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا وَلَّى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خُطِبَ النَّاسَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لَنَا فِي الْمُنْتَعَةِ ثَلَاثًا ثُمَّ حَرَّمَهَا، وَاللَّهُ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَمَنَّعَ وَهُوَ مُخَصَّنٌ إِلَّا رَجَمْتُهُ بِالْحِجَارَةِ، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنِي بِأَرْبَعَةٍ يَشْهَدُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَلَّهَا بَعْدَ إِذْ حَرَّمَهَا، وَلَا أَجِدُ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مُتَمَتِّعًا إِلَّا جَلَدْتُهُ مِائَةَ جَلْدَةٍ، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنِي بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَلَّهَا بَعْدَ إِذْ حَرَّمَهَا^(٢).

٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَفَاءَ عَلَيْكُمْ مِنْ بِلَادِ الْأَعَاجِمِ مِنْ نِسَائِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ مَا لَمْ يَهْنِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ رَجُلًا سَيَلَّمُونَ بِالنِّسَاءِ^(٣)، وَأَيْمًا رَجُلٌ وَلَدَتْ لَهُ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ الْعَجَمِ فَلَا تَبِيعُوا أَثْهَاتِ أَوْلَادِكُمْ؛ فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ أَوْشَكَ الرَّجُلُ أَنْ يَطَأَ حَرِيمَهُ^(٤) وَهُوَ لَا يَشْعُرُ^(٥).

٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: أَفْلَحَ مِنْكُمْ مَنْ حَفِظَ مِنَ الْهَوَى وَالْغَضَبِ وَالطَّمَعِ، وَوَفَّقَ إِلَى الصَّدْقِ فِي الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ يَجْرُؤُ إِلَى الْخَيْرِ، مَنْ يَكْذِبُ يَقْجُرُ، وَمَنْ يَقْجُرُ يَهْلِكُ، وَإِيَّاكُمْ وَالْمُجُورَ، مَا فَجُورٌ مِنْ خُلُقٍ مِنَ الثَّرَابِ وَإِلَى الثَّرَابِ يَعُودُ؟ الْيَوْمَ حَيٌّ وَغَدًا مَيِّتٌ، اْعْمَلُوا عَمَلَ يَوْمٍ يَوْمٍ، وَاجْتَنِبُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، وَاعْدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ الْمَوْتِ^(٦).

٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خِرَاشٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: اللَّهُمَّ اغْصِنْنَا بِحَبْلِكَ، وَتَبَسَّنَا عَلَى أَمْرِكَ^(٧).

(١) صحيح: أخرجه أحمد (٣٢/١)، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر، برقم (٢١٧)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه في النكاح (١٩٦٣)، باب النهي عن نكاح المنعة، وأخرجه ابن كثير في مسند الفاروق عمر وأقواله على أبواب العلم (٣٩٩/١ - ٤٠٠) من طريقين.

(٣) المراد هنا المحرمات من النساء.

(٤) رجلاً سيلمون بالنساء: المراد هنا يقر بهن ويياشروهن.

(٥) سنن البيهقي (٣٤٤/١٠).

(٦) سنن البيهقي (٣٤٤/١٠).

(٧) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٥٤/١) وإسناده صحيح.

٨ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ - رضي الله عنه - النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَخَّصَ لِنَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَضَى لِسَبِيلِهِ ، فَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَحَصِّنُوا فُرُوجَ هَذِهِ النِّسَاءِ ^(١) .

١٠ - وَعَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ - رضي الله عنهما - قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: إِنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَا يَكْسَاهُ فِي الْآخِرَةِ» ^(٢) .

١١ - وَعَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رضي الله عنه - : أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - ، فَصَلَّى قَبْلَ أَنْ يَخْطُبَ بِلَا أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ وَعِيدِكُمْ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَيَوْمُ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ ^(٣) .

١٢ - وَعَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ ، وَهُوَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْعَمَلُ بِالنَّبِيِّ ، وَإِنَّمَا لِأَمْرِي مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصَيِّبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» ^(٤) .

١٣ - وَعَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ تَحْتَ مِثْرٍ عُمَرَ - رضي الله عنه - وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ كُلِّ مُتَافِقٍ عَلَيْهِمُ اللِّسَانُ» ^(٥) .

وَقَدْ تَقَدَّمَ خُطَبَاتُ عُمَرَ فِي بَابِ اجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ وَاتِّحَادِ الْأَحْكَامِ .

(١) صحيح: أخرجه أحمد (١٧/١) ، وفي طبعة شاكر ، رقم (١٠٤) ، وقال: إسناده صحيح .

(٢) صحيح: أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠/١) ، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر ، برقم (١٢٣) ، وقال: إسناده صحيح؛ أخرج البخاري نحوه في كتاب اللباس باب لبس الحرير وافتراشه للرجل .

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (٣٤/١) ، وفي طبعة شاكر (٢٢٤) وقال: إسناده صحيح .

(٤) صحيح: استهل البخاري به صحيحه ، وأخرجه الإمام أحمد (٤٣/١) .

(٥) مسند أحمد (٤٤/١) بإسناده صحيح .

خُطَبَاتُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

- خُطْبٌ مُتَّفَقَةٌ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ عِبَادِ بْنِ زَاهِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَخُطُبُ فَقَالَ : إِنَّا وَاللَّهِ - قَدْ صَحَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ، وَكَانَ يَعُودُ مَرْضَانَا ، وَيُشِيعُ جَنَائِزَنَا ، وَيَعُزُّو مَعَنَا ، وَيُوَاسِينَا بِالْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ ، وَإِنَّ نَاسًا يُعَلِّمُونِي بِهِ عَسَى أَنْ لَا يَكُونُ أَحَدُهُمْ رَأَاهُ قَطُّ^(١) .

٢ - وَعَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ : لَا تُكَلِّفُوا الصَّغِيرَ الْكُسْبَ ؛ فَإِنَّكُمْ مَتَى كَلَفْتُمُوهُ الْكُسْبَ سَرَقَ ، وَلَا تُكَلِّفُوا الْأَمَةَ غَيْرَ ذَاتِ الصَّنْعَةِ الْكُسْبَ ؛ فَإِنَّكُمْ إِنْ كَلَفْتُمُوهَا الْكُسْبَ كَسَبَتْ بِفَرْجِهَا ، وَعِيقُوا إِذْ أَعَفَّكُمْ اللَّهُ ، وَعَلَيْكُمْ مِنَ الْمَطَاعِمِ بِمَا طَابَ مِنْهَا^(٢) .

٣ - وَعَنْ زُبَيْدِ بْنِ الصَّلْتِ : أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِيَّاكُمْ وَالْمَنِيرَ - يُرِيدُ التَّرْدَ - فَإِنَّهَا قَدْ ذُكِرَتْ لِي أَنَّهَا فِي بُيُوتِ نَاسٍ مِنْكُمْ ، فَمَنْ كَانَتْ فِي بَيْتِهِ فَلْيَحْرِقْهَا أَوْ يَكْسِرْهَا^(٣) .

٤ - وَقَالَ عُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرَّةً أُخْرَى - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ؛ إِنِّي قَدْ كَلَمْتُكُمْ فِي هَذَا التَّرْدِ ، وَلَمْ أَرَكُمُ قَدْ أَخْرَجْتُمُوهَا ، فَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِحَرْمِ الْحُطْبِ ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى بُيُوتِ الَّذِينَ هُنَّ فِي بُيُوتِهِمْ فَأُحْرِقَهَا عَلَيْهِمْ^(٤) .

٥ - وَعَنْ سَالِمِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ : أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَتَمَّ الصَّلَاةَ بِمَنْى ، ثُمَّ خُطِبَ النَّاسَ ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ؛ إِنَّ السُّنَّةَ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

(١) قال الهيثمي (٢٢٨/٧) : رواه أحمد (٦٩/١) ، وأبو يعلى ، ورجالهما رجال الصحيح غير عباد بن زاهر ، وهو ثقة ، وحسن الشيخ أحمد شاكر إسناده (٥٠٤) ، وقال : عباد بن زاهر أمره إلى التوثيق إن شاء الله .

(٢) صحيح : أخرجه مالك في الموطأ (٩٨١/٢) طبعة عبد الباقي ، في كتاب الاستئذان ، باب الأمر بالرفق بالملوك ، رقم (٤٢) .

(٣) سنن البيهقي (٢١٥/١) .

(٤) سنن البيهقي (٢١٥/١) .

وَسُنَّةُ صَاحِبِيهِ ، وَلَكِنْ حَدَّثَ الْعَامَ مِنَ النَّاسِ ؛ فَخَفْتُ أَنْ يَسْتَوُوا ^(١) .

٦ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَهُوَ يَقُولُ : كُنْتُ أُبْتَاعُ التَّمْرَ مِنْ بَطْنٍ مِنَ الْيَهُودِ يُقَالُ لَهُمْ «بَنُو قَيْنُقَاع» ، فَأُيَعُّهُ بِرِنَح ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «يَا عُثْمَانُ ؛ إِذَا اشْتَرَيْتَ فَأَكْتَلْ ، وَإِذَا بَعْتَ فَكِلْ» ^(٢) .

٧ - وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ : شَهِدْتُ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَأْمُرُ فِي خُطْبَتِهِ بِقَتْلِ الْكِلَابِ وَذَبْحِ الْحَمَامِ ^(٣) .

خُطَبَاتُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

- خُطْبَةُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا حَضَرَ رَمَضَانَ :

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَانَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَخْطُبُ إِذَا حَضَرَ رَمَضَانَ ؛ ثُمَّ يَقُولُ : هَذَا الشَّهْرُ الْمُبَارَكُ الَّذِي فَرَضَ اللَّهُ صِيَامَهُ ، وَلَمْ يَفْرُضْ قِيَامَهُ ، لِيَحْذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَقُولَ : أَصُومُ إِذَا صَامَ فَلَانٌ ، أَوْ أَفْطِرُ إِذَا أَفْطَرَ فَلَانٌ ، أَلَا إِنَّ الصِّيَامَ لَيْسَ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، وَلَكِنْ مِنَ الْكُذِبِ وَالْبَاطِلِ وَاللَّغْوِ ، أَلَا لَا تَقْدُمُوا الشَّهْرَ ، إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَتِمُّوا الْعِدَّةَ . قَالَ : كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ ^(٤) .

- خُطْبَةُ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْكُوفَةِ :

عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : خَطَبَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - النَّاسَ بِالْكُوفَةِ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ : أَيُّهَا النَّاسُ ؛ إِنَّهُ مَنْ يَتَفَقَّرَ افْتَقَرَ ، وَمَنْ يَعْمَزُ يَيْتَلَى ، وَمَنْ لَا يَسْتَعِدُّ لِلْبَلَاءِ إِذَا ابْتُلِيَ لَا يَصْبِرُ ، وَمَنْ مَلَكَ اسْتَأْثَرَ ، وَمَنْ لَا يَسْتَشِيرُ يَنْدَم . وَكَانَ يَقُولُ مِنْ وَرَاءِ هَذَا

(١) سنن البيهقي (١٤٤/٣) ، والمعنى : جاء في هذا العام ناس كثيرون فخشيت أن يظنوا أن الصلاة ركعتان على الدوام .

(٢) صحيح : أخرجه أحمد (٦٢/١) ، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر ، برقم (٤٤٤) ، وقال : إسناده صحيح .

(٣) صحيح : أخرجه أحمد (٧٢/١) ، وفي طبعة شاكر ، برقم (٥٢١) ، وقال : إسناده صحيح .

(٤) سنن البيهقي (٢٠٩/٤) .

الْكَلَامُ: يُوشِكُ أَنْ لَا يَبْقَى مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا اسْمُهُ ، وَمِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا رَسْمُهُ .

وَكَانَ يَقُولُ: أَلَا لَا يَسْتَحْيِي الرَّجُلُ أَنْ يَعْلَمَ ، وَمَنْ يُسْأَلُ عَمَّا لَا يَعْلَمُ؛ أَنْ يَقُولَ: لَا أَعْلَمُ ، وَمَسَاجِدُكُمْ يَوْمَئِذٍ عَامِرَةٌ ، وَقُلُوبُكُمْ وَأَبْدَانُكُمْ خَرِبَةٌ مِنَ الْهُدَى ، شَرٌّ مِنْ تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ فَقَهَاؤُكُمْ ، مِنْهُمْ تَبْدُو الْفِتْنَةُ ، وَفِيهِمْ تَعُودُ . فَقَامَ رَجُلٌ؛ فَقَالَ: فَيَقِيمُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: إِذَا كَانَ الْفَقْهُ فِي رِذَالِكُمْ ، وَالْفَاحِشَةُ فِي خِيَارِكُمْ ، وَالْمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَقُومُ السَّاعَةُ^(١) .

خُطْبَةٌ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَلِيغَةٌ نَافِعَةٌ جَامِعَةٌ :

أَنَّ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَامَ فِيهِمْ خُطْبِيًّا ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ الْخَلْقِ ، وَفَالِقِ الْإِصْبَاحِ ، وَنَاشِرِ الْمَوْتَى ، وَبَاعِثِ مَنْ فِي الْقُبُورِ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَوْصِيَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ ، فَإِنَّ أَفْضَلَ مَا تَوْسَّلَ بِهِ الْعَبْدُ الْإِيمَانَ ، وَالْجِهَادَ فِي سَبِيلِهِ ، وَكَلِمَةَ الْإِخْلَاصِ فَإِنَّهَا الْفِطْرَةُ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهَا الْمِلَّةُ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ؛ فَإِنَّهَا مِنْ فَرِيضَتِهِ ، وَصَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ؛ فَإِنَّهُ جُنَّةٌ مِنْ عَذَابِهِ ، وَحُجُّ الْبَيْتِ؛ فَإِنَّهُ مَتْنَفَاءٌ لِلْفَقْرِ ، وَمَذْحَضَةٌ لِلذَّنْبِ ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ؛ فَإِنَّهَا مَثْرَاءٌ فِي الْمَالِ؛ مَنْسَاءٌ فِي الْأَجْلِ؛ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ ، وَصَدَقَةُ السَّرِّ؛ فَإِنَّهَا تُكَفِّرُ الْخَطِيئَةَ؛ وَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ ، وَصُنْعُ الْمَعْرُوفِ؛ فَإِنَّهُ يَدْفَعُ مِيتَةَ الشُّوْءِ؛ وَيَبْقِي مَصَارِعَ الْهَوْلِ ، أَفِيضُوا فِي ذِكْرِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ أَحْسَنُ الذِّكْرِ ، وَارْغَبُوا فِيمَا وَعَدَ الْمُتَّقُونَ؛ فَإِنَّ وَعْدَ اللَّهِ أَصْدَقُ الْوَعْدِ ، وَاقْتَدُوا بِهَدْيِ نَبِيِّكُمْ ﷺ؛ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ الْهُدَى ، وَاسْتَتُوا بِسُنَّتِهِ؛ فَإِنَّهَا أَفْضَلُ الشُّنَنِ ، وَتَعَلَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ الْحَدِيثِ ، وَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّهُ رَيْعُ الْقُلُوبِ ، وَاسْتَشْفُوا بِنُورِهِ؛ فَإِنَّهُ شِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ ، وَأَحْسِنُوا تِلَاوَتَهُ؛ فَإِنَّهُ أَحْسَنُ الْقَصَصِ ، وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْكُمْ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ، وَإِذَا هُدِيتُمْ لِعِلْمِهِ فَاعْمَلُوا بِمَا عَلَّمْتُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ، فَإِنَّ الْعَالِمَ الْعَامِلَ بِغَيْرِ عِلْمِهِ كَالْجَاهِلِ الْجَانِرِ الَّذِي لَا يَسْتَفِيدُ مِنْ جَهْلِهِ ، بَلْ قَدْ رَأَيْتُ أَنَّ الْحُجَّةَ أَعْظَمُ؛ وَالْحَسْرَةَ أَدْوَمُ عَلَى هَذَا الْعَالِمِ الْمُسْلَخِ مِنْ عِلْمِهِ ، عَلَى هَذَا الْجَاهِلِ الْمُتَحَيِّرِ فِي جَهْلِهِ ، وَكِلَاهُمَا مُضِلُّ مُبْهَوْرٌ ،

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان على ما في مشكاة المصابيح (٣٨/١) بإسناد حسن .

لَا تَزْنَابُوا فَتَشْكُوا ، وَلَا تَشْكُوا فَتَكْفُرُوا ، وَلَا تُرَخَّصُوا لِأَنْفُسِكُمْ ^(١) فَتَذْهَبُوا ، وَلَا تَذْهَبُوا فِي الْحَقِّ فَتَخْسَرُوا ، أَلَا وَإِنَّ مِنَ الْحَزْمِ أَنْ تَبْقُوا ، وَمِنَ الثَّقَةِ أَلَّا تَغْتَرُوا ، وَإِنَّ أَنْصَحَكُمْ لِنَفْسِهِ أَطْوَعَكُمْ لِرَبِّهِ ، وَإِنَّ أَغَشَّكُمْ لِنَفْسِهِ أَعْصَاكُمْ لِرَبِّهِ ، مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ يَأْمَنُ وَيَسْتَبْشِرُ ، وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ يَخَفُ وَيَنْدَمُ ، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ الْيَقِينَ ، وَارْغَبُوا إِلَيْهِ فِي الْعَاقِبَةِ ، وَخَيْرُ مَا دَامَ فِي الْقَلْبِ الْيَقِينُ ، إِنَّ عَوَازِمَ الْأُمُورِ أَفْضَلُهَا ، وَإِنَّ مُحَدَّثَاتِهَا شَرَّارُهَا ، وَكُلُّ مُحَدَّثٍ بِذَعَةٍ ، وَكُلُّ مُحَدَّثٍ مُبْتَدِعٌ ، وَمَنْ ابْتَدَعَ فَقَدْ ضَيَّعَ ، وَمَا أَخَذْتَ مُحَدَّثٍ بِذَعَةٍ إِلَّا تَرَكَ بِهَا سُنَّةَ ، الْمَعْبُودِ مَنْ غِبِنَ دِينَهُ ، وَالْمَعْبُودُ مَنْ خَسِرَ نَفْسَهُ ، وَإِنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشَّرِّكَ ، وَإِنَّ الْإِخْلَاصَ مِنَ الْعَمَلِ وَالْإِيمَانِ ، وَمَجَالِسُ اللَّهِ تُنْسِي الْقُرْآنَ ، وَيَخْضُرُهَا الشَّيْطَانُ ، وَتَدْعُو إِلَى كُلِّ غِيٍّ ، وَمُجَالِسَةُ السَّيِّئِ تَزِيغُ الْقُلُوبَ ، وَتُطْمِئِنُّ إِلَيْهِ الْأَبْصَارُ ، وَهِيَ مَصَائِدُ الشَّيْطَانِ ، فَاصْذُقُوا اللَّهَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَ مَنْ صَدَقَ ، وَجَانِبُوا الْكَذِبَ ؛ فَإِنَّ الْكَذِبَ مُجَانِبٌ لِلْإِيمَانِ ، أَلَا إِنَّ الصُّدْقَ عَلَى شَرَفٍ مَنْجَاةٍ وَكَرَامَةٍ ، وَإِنَّ الْكَذِبَ عَلَى شَرَفٍ رَدَى وَهَلَكَةٍ ، أَلَا وَقُولُوا الْحَقَّ تُعْرِفُوا بِهِ ، وَاعْمَلُوا بِهِ تَكُونُوا مِنْ أَهْلِهِ ، وَأَدُّوا الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ اتَّيَمَّنْتُمْ ، وَصِلُوا أَرْحَامَ مَنْ قَطَعْتُمْ ، وَعُودُوا بِالْفَضْلِ عَلَى مَنْ حَرَمْتُمْ ، وَإِذَا عَاهَدْتُمْ فَأَوْفُوا ، وَإِذَا حَكَمْتُمْ فَاعْدِلُوا ، وَلَا تَفَاخَرُوا بِالْأَبَاءِ ، وَلَا تَتَنَبَّزُوا بِالْأَلْقَابِ ، وَلَا تَمَارَحُوا ، وَلَا يُغْضِبَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ، وَأَعْيِنُوا الضَّعِيفَ وَالْعَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ ، وَارْحَمُوا الْأَرْمَلَةَ وَالْيَتِيمَ ، وَأَقْسُوا السَّلَامَ ، وَرُدُّوا التَّحِيَّةَ عَلَى أَهْلِهَا بِمِثْلِهَا أَوْ بِأَحْسَنَ مِنْهَا : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [المائدة: ٢] وَأَكْرِمُوا الضَّعِيفَ ، وَأَحْسِنُوا إِلَى الْجَارِ ، وَعُودُوا الْمَرْضَى ، وَشَيِّعُوا الْجَنَازَةَ ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا .

أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ أَذْبَرَتْ وَأَذْنَتْ بِوَدَاعٍ ، وَإِنَّ الْآخِرَةَ قَدْ أَظَلَّتْ وَأَشْرَفَتْ بِاطِّلَاعٍ ، وَإِنَّ الْمِضْمَارَ الْيَوْمَ ، وَعَدَا السَّبَاقَ ، وَإِنَّ السَّبْقَةَ الْجَنَّةَ ، وَالْعَايَةَ النَّارَ ، أَلَا وَإِنَّكُمْ فِي أَيَّامٍ مُهَلٍ ، مِنْ وَرَائِهَا أَجَلٌ ، يُحْتَمِلُ عَجَلٌ ، فَمَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ عَمَلُهُ فِي أَيَّامٍ مُهَلٍ قَبْلَ حُضُورِ أَجَلِهِ فَقَدْ أَحْسَنَ عَمَلَهُ وَنَالَ أَمَلَهُ ، وَمَنْ قَصَرَ عَنْ ذَلِكَ خَسَرَ عَمَلَهُ وَخَابَ أَمَلُهُ وَضُرَّه أَمَلُهُ ، فَاعْمَلُوا فِي الرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ ، فَإِنَّ نَزَلَتْ بِكُمْ رَغْبَةٌ فَاشْكُرُوا اللَّهَ وَاجْتَمِعُوا مَعَهَا رَهْبَةً ، وَإِنْ نَزَلَتْ بِكُمْ رَهْبَةٌ فَادْكُرُوا اللَّهَ ؛ وَاجْتَمِعُوا مَعَهَا رَغْبَةً ، فَإِنَّ اللَّهَ

(١) لَا تُرَخَّصُوا لِأَنْفُسِكُمْ : لَا تَتَّبِعُوا الرِّخَصَ فَتَغْفُلُوا عَنِ الْحَقِّ وَالْوَاجِبِ وَتَقْعُوا فِي الْمَحْظُورِ .

قَدْ تَأَذَّنَ الْمُسْلِمِينَ بِالْحُسْنَى ، وَلَمَنْ شَكَرَ بِالزِّيَادَةِ ، وَإِنِّي لَمْ أَرْ مِثْلَ الْحَجَّةِ نَامَ طَالِبُهَا ، وَلَا كَالنَّارِ نَامَ هَارِبُهَا ، وَلَا أَكْثَرَ مُكْتَسِبًا مِنْ شَيْءٍ كَسَبَهُ لِيَوْمٍ تُدْخَرُ فِيهِ الدَّخَائِرُ ، وَتُبْلَى فِيهِ السَّرَائِرُ ، وَتَجْتَمِعُ فِيهِ الْكِبَائِرُ ، وَإِنَّهُ مَنْ لَا يَنْفَعُهُ الْحَقُّ يَضُرُّهُ الْبَاطِلُ ، وَمَنْ لَا يَسْتَقِيمُ بِهِ الْهُدَى يَجْزُ بِهِ الضَّلَالُ ، وَمَنْ لَا يَنْفَعُهُ الْيَقِينُ يَضُرُّهُ الشُّكُّ ، وَمَنْ لَا يَنْفَعُهُ حَاضِرُهُ فَعَازِيَةُ عَنْهُ أَعْوَرُ ، وَغَائِبُهُ عَنْهُ أَعْجَزُ ، وَإِنَّكُمْ قَدْ أُمِرْتُمْ بِالطَّعْنِ وَدُلِلْتُمْ عَلَى الزَّادِ ، أَلَا وَإِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ اثْنَتَيْنِ : طُولُ الْأَمَلِ ، وَاتِّبَاعُ الْهَوَى ؛ فَأَمَّا طُولُ الْأَمَلِ فَيُنْسِي الْآخِرَةَ ، وَأَمَّا اتِّبَاعُ الْهَوَى فَيُبْعِدُ عَنِ الْحَقِّ ، أَلَا وَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ تَرَحَّلَتْ مُذْبِرَةً ، وَإِنَّ الْآخِرَةَ قَدْ تَرَحَّلَتْ مُقْبِلَةً ، وَلَهُمَا بَنُونَ ، فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الْآخِرَةِ إِنْ اسْتَطَعْتُمْ ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ بَنِي الدُّنْيَا ؛ فَإِنَّ الْيَوْمَ عَمَلٌ وَلَا حِسَابَ ، وَعَدَا حِسَابٍ وَلَا عَمَلٍ^(١) .

- خُطْبَةٌ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَأْتُرُ فِيهَا كَلَامًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : خَطَبَنَا عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ - صَحِيفَةٌ فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ^(٢) ، وَأَشْيَاءٌ مِنَ الْجَرَاحَاتِ^(٣) - فَقَدْ كَذَبَ . قَالَ : وَفِيهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ غَيْرِ إِلَى ثَوْرِ ، فَمَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَثًا ، أَوْ آوَى مُحْدِثًا ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذْلًا وَلَا صَرْفًا ، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَذْلًا ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ»^(٤) .

- خُطْبٌ لَهُ فِي فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ وَعَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ : ضَرَبَ عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ هَذَا الْمِنْبَرَ وَقَالَ : خَطَبَنَا عَلِيٌّ

(١) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ (٣٠/٧) : وَهَذِهِ خُطْبَةٌ بَلِغَةٌ نَافِعَةٌ جَامِعَةٌ لِلْخَيْرِ نَافِعَةٌ عَنِ الشَّرِّ ، وَقَدْ رَوَى لَهَا شَوَاهِدٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مُتَّصِلَةً ، وَاللَّهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ انْتَهَى .

(٢) أَسْنَانُ الْإِبِلِ : يَعْنِي الَّتِي تُوْخَذُ فِي الزَّكَاةِ وَالذِّيَّاتِ وَمَقَادِيرِ كُلِّ صِنْفٍ مِنْهَا .

(٣) الْجَرَاحَاتُ : أَيُ أَشْيَاءٍ مِنْ حُكْمِ الْجَرَاحَاتِ وَمَقَادِيرِ مَا يُؤْخَذُ فِي دِيَةِ الْجَرَاحَاتِ عِنْدَ الْعَفْوِ عَنِ الْقِصَاصِ .

(٤) صَحِيحٌ : أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١/٨١) ، وَفِي طَبْعَةِ شَاكِرٍ (٦١٥) ، وَقَالَ : إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

- رضي الله عنه - عَلَى الْمُنْبَرِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَذَكَرَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَذْكُرَ ، وَقَالَ : إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ كَانَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ - رضي الله عنهما - ثُمَّ أَخَذْنَا بَعْدَهُمَا أَخْدَانًا ؛ يَقْضِي اللَّهُ فِيهَا ^(١) .

٢ - وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ : أَنَّهُ صَعِدَ الْمُنْبَرِ - يَغْنِي عَلِيًّا رضي الله عنه - فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَالَ : خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَالثَّانِي عُمَرُ - رضي الله عنهما - ، وَقَالَ : يَجْعَلُ اللَّهُ تَعَالَى الْخَيْرَ حَيْثُ أَحَبَّ ^(٢) .

٣ - وَعَنْ وَهْبِ الشَّوَّائِي بِمَعْنَاهُ ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَوْلِهِ : ثُمَّ أَخَذْنَا . وَقَالَ : وَمَا تُبْعَدُ أَنَّ السَّكِينَةَ ^(٣) تُنْطَلِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ رضي الله عنه ^(٤) .

- خَطَبَ مُتَّفَرِّقَةً لَهُ رضي الله عنه :

١ - عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رضي الله عنه - قَالَ : ثُمَّ شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيٍّ - رضي الله عنه - فَصَلَّى قَبْلَ أَنْ يَخْطُبَ بِلاَ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ، ثُمَّ خَطَبَ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى أَنْ تَأْكُلُوا نُسُكَكُمْ ^(٥) بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ؛ فَلَا تَأْكُلُوهَا بَعْدَ ^(٦) .

٢ - وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ : أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا - رضي الله عنه - يَخْطُبُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ » ^(٧) .

٣ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلَمِيِّ قَالَ : خَطَبَ عَلِيٌّ - رضي الله عنه - قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَقِيمُوا عَلَى أَرْقَائِكُمُ الْحُدُودَ ، مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصَنْ ، فَإِنَّ أُمَّةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَنْتٌ ، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقِيمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ ، فَأَتَيْتُهَا ، فَإِذَا هِيَ

(١) صحيح : أخرجه أحمد (١٢٧/١) ، وفي طبعة شاكر برقم (١٠٥١) ، وقال : إسناده صحيح .

(٢) صحيح : أخرجه أحمد (١٢٧/١) ، وفي طبعة شاكر برقم (١٠٥١) ، وقال : إسناده صحيح .

(٣) السكينة : من الوقار والسكون .

(٤) صحيح : مسند أحمد (١٠٦/١) ، وطبعة شاكر (٨٣٤) ، وقال : إسناده صحيح .

(٥) النسك : الأضحية .

(٦) صحيح : أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤١/١) ، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر (١١٩٢) ، وقال : إسناده صحيح .

(٧) أخرجه أحمد (١٥٠/١) وفي طبعة شاكر (١٢٩١) ، وقال : إسناده صحيح .

حَدِيثُ عَهْدِ بِنَفَاسٍ ، فَخَشِيتُ إِنْ أَنَا جَلَدْتُهَا أَنْ تَمُوتَ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : «أَخْسَنْتَ»^(١) .

٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمْعٍ قَالَ : خَطَبَنَا عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ لَتُخَضَّبَنَّ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ^(٢) . قَالَ : قَالَ النَّاسُ : فَأَعْلَمْنَا مَنْ هُوَ؟ وَاللَّهُ لَنُبَيِّرَنَّ عِثْرَتَهُ^(٣) قَالَ : أَنَشُدُكُمْ بِاللَّهِ أَنْ يُقْتَلَ عَمْرٌ قَاتِلِي ، قَالُوا : إِنْ كُنْتَ قَدْ عَلِمْتَ ذَلِكَ اسْتَخْلِفْ إِذَا ، قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ أَكَلِكُمْ إِلَى مَا وَكَّلَكُمُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٤) .

خُطَبَاتُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

- خُطْبَتُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ أَنْ طُعِنَ بِخَنْجَرٍ :

عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - حِينَ قُتِلَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - اسْتُخْلِفَ ، فَبَيْنَا هُوَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ إِذْ وَتَبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ ، فَطَعَنَهُ بِخَنْجَرٍ فِي وَرِكِهِ ، فَتَمَرَّضَ مِنْهَا أَشْهُرًا ، ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ ؛ اتَّقُوا اللَّهَ فِينَا فَإِنَّا أَمْرَاؤُكُمْ وَضِعَافَتُكُمْ ، وَنَحْنُ أَهْلُ الْبَيْتِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الاحزاب : ٣٣] فَمَا زَالَ يَوْمُئِذٍ يَتَكَلَّمُ حَتَّى مَا تَرَى فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا بَاكِيًا^(٥) .

- خُطْبَتُهُ حِينَ صَالَحَ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : شَهِدْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بِالنُّخَيْلَةِ حِينَ صَالَحَهُ مُعَاوِيَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ : إِذْ كَانَ ذَا فَقُمُ فَتَكَلَّمْ ؛ وَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّكَ قَدْ سَلَّمْتَ هَذَا الْأَمْرَ لِي - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانٌ : أَخْبِرِ النَّاسَ بِهَذَا الَّذِي تَرَكْتَهُ . - فَقَامَ فَخَطَبَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ - قَالَ الشَّعْبِيُّ : وَأَنَا أَسْمَعُ - ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ

(١) صحيح : أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٦/١) ، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر ، برقم (١٣٤٠) ، وقال إسناده صحيح .

(٢) لتخضبن هذه من هذه : يريد أنه سيتبل لحيته بدم رأسه .

(٣) لنبيرون عثرته : لنهلكن أخصر أقاربه .

(٤) صحيح : أخرجه أحمد (١٥٦/١) ، وبرقم (١٣٣٩) في طبعة الشيخ شاكر ، وقال : إسناده صحيح .

(٥) قال الهيثمي (١٧٢/٥) : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

أَكْنَسَ الْكَيْسَ الثَّقَفِيَّ وَإِنَّ أَحْمَقَ الْحُمَقِ الْفُجُورُ ، وَإِنَّ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي اخْتَلَفْتُ فِيهِ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ : إِمَّا كَانَ حَقًّا لِي تَرَكْتُهُ لِمُعَاوِيَةَ إِرَادَةَ صَلَاحِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَحَقْنِ دِمَائِهِمْ ، أَوْ يَكُونُ حَقًّا كَانَ لِأَمْرِي أَحَقُّ بِهِ مِنِّي فَفَعَلْتُ ذَلِكَ : ﴿ وَإِنْ أَدْرَيْتَ لَعَلَّمْتُ فَشَنَّةٌ لَكُمْ وَمَنْعٌ إِلَيَّ حِينَ ﴾ [الأنبياء : ١١١] ^(١) .

- خُطْبَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ قَالَ : كَانَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ : « أَيُّهَا النَّاسُ ؛ إِنَّهُ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَى اللَّهُ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ اللَّهُ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ ^(٢) ، مِنْهُ الْجَدُّ ، « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ » ، سَمِعْتُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ ^(٣) .

٢ - وَعَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَخَطَبَنَا - فَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ ^(٤) ، وَاللَّهُ يُعْطِي ، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى الْحَقِّ ؛ أَمْرُ اللَّهِ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ ^(٥) .

٣ - وَعَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِيٍّ : أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - خَطَبَهُمْ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ وَلَا مَنْ خَذَلَهُمْ ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ ^(٦) .

٤ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ : سَمِعْتُ

(١) قال الهيثمي (٢٠٨/٤) : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه مجالد بن سعد ، وفيه كلام ، وقد وثق .

(٢) أي : لا ينفع ذا الغنى حظه وغناه إنما ينفعه العمل .

(٣) صحيح : أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٩٥/١) الحديث رقم (٨٣) ، وهو في مسند أحمد (٩٨/٤) ، وأخرجه مالك في الموطأ (ص/ ٥٦١) في كتاب القدر (٨) .

(٤) وإنما أنا قاسم : الرسول ﷺ قاسم ، والله هو المعطي ، قالها ﷺ تطليبا لنفوسهم .

(٥) صحيح : وأثبتته المصنف من جامع بيان العلم لابن عبد البر (٩٥/١ - ٩٦) حديث (٨٤) ، والحديث أخرجه البخاري (٧١) و(٧٣١٢) ، ومسلم (١٠٣٧) .

(٦) صحيح : أخرجه أحمد (٢٤٤/٤) ، والبخاري في المناقب باب بلا عنوان تحت باب سؤال المشركين ، ومسلم في كتاب الإمارة (١٠٣٧) باب قوله ﷺ : « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ » .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ؛ إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، وَالْفِقْهُ بِالتَّفَقُّهِ، وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ. وَلَنْ تَزَالَ أُمَّةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ، لَا يَبَالُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَلَا مَنْ نَاوَاهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ»^(١).

خُطَبَاتُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

- خُطْبَ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُتَّفَقَةً:

١ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي خُطْبَتِهِ: تَعَلَّمْنَ أَنْ عَرَفَتْ كُلَّهَا مَوْقِفَ إِلَّا بَطْنَ عُرْنَةٍ، تَعَلَّمْنَ أَنْ مُزْدَلِفَةَ كُلَّهَا مَوْقِفَ إِلَّا بَطْنَ مُحَسَّرٍ^(٢).

٢ - وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ عَلَى مَنبَرِ مَكَّةَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ أُعْطِيَ وَاِدْيَا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَانِيًا وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِيًا، أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيُتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»^(٣).

٣ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: بَيْنَمَا ابْنُ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَخُطِّبُنَا إِذْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ تَفْضُلُ بِمِائَةٍ».

قَالَ عَطَاءٌ: فَكَأَنَّهُ مِائَةُ أَلْفٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؛ هَذَا الْفَضْلُ الَّذِي يُذَكَّرُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحْدَهُ أَوْ فِي الْحَرَمِ؟ قَالَ: لَا؛ بَلْ فِي الْحَرَمِ؛ فَإِنَّ الْحَرَمَ كُلَّهُ مَسْجِدٌ^(٤).

(١) صحيح: أخرجه أحمد (٩٢/٤)، ومسلم في كتاب الإمامة: ١٧٥ - (١٠٣٧) باب لا تزال طائفة من أمتي...

(٢) تفسير الطبري (١٦٨/٢).

(٣) حلية الأولياء (٣٣٧/١).

(٤) مسند الطيالسي (ص/١٩٥)، وأخرج نحوه ابن ماجه في أبواب إقامة الصلوات والسنن فيها (١٤٠٤) باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ، والبيهقي الشعب (٤٠/٦) برقم (٣٨٤٧).

٤ - وَعَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ - مَوْلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ - قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي يَوْمِ الْعِيدِ يَقُولُ حِينَ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ قَامَ يَخْطُبُ النَّاسَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، كُلُّ سُنَّةٍ اللَّهِ ^(١) وَسُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢) .

٥ - وَعَنْ ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَهُوَ يَخْطُبُ يَقُولُ : قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ : «مَنْ لَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ» ^(٣) .

٦ - وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يُحَدِّثُ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ ، وَهُوَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ فِي دُبْرِ الصَّلَاةِ - أَوْ الصَّلَوَاتِ - يَقُولُ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ ، أَهْلُ التَّعَمُّعِ وَالْفَضْلِ وَالنِّسَاءِ الْحَسَنِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ» ^(٤) .

٧ - وَعَنْ ثَوْبَرٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ فَصُومُوهُ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِصَوْمِهِ ^(٥) .

خطبات عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

- خُطِبَ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُتَّفِقَةً :

١ - عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ الْجُشَمِيِّ قَالَ : بَيْنَمَا ابْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَخْطُبُ ذَاتَ يَوْمٍ ، إِذْ مَرَّ بِحَيَّةٍ تَمْشِي عَلَى الْجِدَارِ ، فَقَطَعَ خُطْبَتَهُ ، ثُمَّ ضَرَبَهَا بِقَضِييِهِ حَتَّى قَتَلَهَا ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ قَتَلَ حَيَّةً فَكَأَنَّمَا قَتَلَ رَجُلًا مُشْرِكًا قَدْ حَلَّ دَمُهُ» ^(٦) .

٢ - وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَارَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْكُوفَةِ ثَمَانِيًا حِينَ اسْتُخْلِفَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، فَحَمَدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا

(١) كُلُّ سُنَّةٍ : أَيُّ كُلِّ مِنَ الْخُطْبَةِ وَالصَّلَاةِ ، أَوْ تَقْدِيمِ أَيِّ مِنْهُمَا .

(٢) مسند أحمد (٤/٤) .

(٣) رواه أحمد (٥/٤) ، والبخاري في كتاب اللباس (٥٨٣٣) باب لباس الحرير وافتراشه للرجال .

(٤) أخرجه أحمد (٥/٤) ، والنسائي في كتاب السهو (٨٣/٣) باب التهليل بعد التسليم .

(٥) مسند أحمد (٦/٤) .

(٦) أخرجه أحمد (٤٢١/١) وإسناده صحيح .

بَعْدُ: فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - مَاتَ - فَلَمْ نَرِ يَوْمًا أَكْثَرَ نَشِيجًا مِنْ يَوْمَيْهِ - ، وَإِنَّا اجْتَمَعْنَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَلَمْ نَأَلْ عَنْ خَيْرِنَا ذِي فَوْقٍ^(١) ، فَبَايَعْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ ، فَبَايَعُوهُ^(٢) .

- خُطْبَةُ عُثْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا عُثْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ - رضي الله عنه - -- وَكَانَ أَمِيرًا بِالْبَصْرَةِ - فَحَمَدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتَ بِضُرْمٍ^(٣) ، وَلَوْثَ حَدَاءٍ^(٤) ، وَلَمْ يَتَّقِ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةً^(٥) كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ يَصَابُهَا صَاحِبُهَا ، وَإِنَّكُمْ مُتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا رَوَالَ لَهَا ، فَاتَّقِلُوا بِخَيْرٍ مَا يَحْضُرُكُمْ ، فَإِنَّهُ قَدْ ذَكَرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ ، فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا ، وَاللَّهُ لَتُمْلَأَنَّ ، أَلْعَجِبْتُمْ! وَلَقَدْ ذَكَرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ عَامًا ، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ وَهُوَ كَطِيطٍ مِنَ الرِّحَامِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ ، حَتَّى قَرَحَتْ أَشْدَاقُنَا ، فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، فَاتَّزَرْتُ بِنِصْفِهَا ، وَاتَّزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا ، فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ ، وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا^(٦) .

- خُطْبَاتُ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

١ - عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلَمِيِّ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي بِالْمَدَائِنِ ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا قَرْسَخٌ ، وَحُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ - رضي الله عنه - عَلَى الْمَدَائِنِ ، فَصَعِدَ الْمِئْبَرُ ، فَحَمِدَ اللَّهَ

(١) فلم نأل عن خيرنا ذي فوق: أي لم نقصر عن خيرنا وأكملنا مع الذين لهم سابقة في الإسلام.

(٢) أخرجه ابن سعد (٦٣/٣) بإسناد رجاله ثقات.

(٣) صرم: انقطاع.

(٤) حداء: سريعة.

(٥) صُبَابَةٌ: بقية يسيرة.

(٦) صحيح: أخرجه مسلم في الزهد والرقائق: ١٤ - (٢٩٦٧) في أوله، وأحمد (١٧٤/٤)، والترمذي في

صفة جهنم (٥٥٧٥)، وابن ماجه في الزهد (٤١٥٦) باب معيشة أصحاب النبي ﷺ.

وَأَتْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : ﴿ أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ [سورة القمر : ١] ، أَلَا وَإِنَّ الْقَمَرَ قَدْ انْشَقَّ ، أَلَا وَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَانَتْ بِفِرَاقِي ، أَلَا وَإِنَّ الْيَوْمَ الْمِضْمَارَ وَغَدَا السَّبَاقَ ، فَقُلْتُ لَأَبِي : مَا يَعْني بِالسَّبَاقِ ؟ فَقَالَ : مَنْ سَبَقَ إِلَى الْجَنَّةِ .

٢ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ - لِنَحْوِهِ ، وَزَادَ فِي أَوَّلِهِ : أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ [القمر : ١] ، أَلَا وَإِنَّ السَّاعَةَ قَدْ اقْتَرَبَتْ . وَفِي آخِرِهِ : فَقُلْتُ لَأَبِي : أَيْسَبِقُ النَّاسُ غَدَاً ؟ فَقَالَ : يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَجَاهِلٌ ، إِنَّمَا هُوَ السَّبَاقُ بِالْأَعْمَالِ .

ثُمَّ جَاءَتِ الْجُمُعَةُ الْأُخْرَى فَحَضَرْنَا ، فَخَطَبَ حُذَيْفَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : أَلَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : ﴿ أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ [القمر : ١] ؛ أَلَا وَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتْ بِفِرَاقِي ، أَلَا وَإِنَّ الْيَوْمَ الْمِضْمَارَ وَغَدَا السَّبَاقَ ، أَلَا وَإِنَّ الْغَايَةَ النَّارَ وَالسَّابِقَ مَنْ سَبَقَ إِلَى الْجَنَّةِ ^(١) .

٣ - وَعَنْ كُرْدُوسٍ قَالَ : خَطَبَ حُذَيْفَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالْمَدَائِنِ ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ نَعَاهِدُكُمْ صَرَائِبَ غِلْمَانِكُمْ ^(٢) ، فَإِنْ كَانَتْ مِنْ حَلَالٍ فَأَقْبِلُوهَا ، وَإِنْ كَانَتْ مِنْ غَيْرِ ذَلِكَ فَارْضُوهَا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّهُ لَيْسَ لَحْمٌ يَنْبُتُ مِنْ سُحْتٍ فَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ» ^(٣) .

- خُطْبَةُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ : أَنَّ أَبَا مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَطَبَ النَّاسَ بِالْبَصْرَةِ ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ : ابْكُوا ؛ فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكَؤُا ، فَإِنَّ أَهْلَ النَّارِ يَبْكُونَ الدُّمُوعَ حَتَّى تَنْقَطِعَ ، ثُمَّ يَبْكُونَ الدَّمَاءَ حَتَّى لَوْ أُجْرِيَ فِيهَا الشُّفْنُ لَسَارَتْ ^(٤) .

- خُطْبَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا :

عَنْ شَقِيقٍ قَالَ : خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ ، فَافْتَتَحَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ وَيُفَسِّرُ ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ : مَا رَأَيْتُ وَلَا سَمِعْتُ كَلَامَ رَجُلٍ

(١) أخرجه الطبراني في تفسير سورة القمر ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٨١/١) ، والحاكم في المستدرک (٦٠٩/٤) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح .

(٢) ضرائب غلمانكم : ما يؤديه العبد لسيده من خراج .

(٣) أخرجه أبو نعيم (٢٨١/١) بإسناد رجاله ثقات .

(٤) أخرجه ابن سعد (١١٠/٤) ، وأبو نعيم (٢٦١/١) ، وإسناده صحيح ، وأخرج أحمد في المسند نحوه .

مِثْلَهُ ، لَوْ سَمِعْتَهُ فَارِسُ وَالرُّومُ لَأَسْلَمَتْ ^(١).

- خُطْبَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ: أَنَّهُ دَخَلَ الدَّارَ وَعُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَحْضُورٌ فِيهَا ، وَأَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَسْتَأْذِنُ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْكَلَامِ؟ فَأَذِنَ لَهُ ، فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي فِتْنَةً وَاخْتِلَافًا - أَوْ قَالَ: اخْتِلَافًا وَفِتْنَةً -» فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِمَ تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَمِيرِ وَأَصْحَابِهِ» ، وَهُوَ يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ^(٢).

- خُطْبَةُ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدٍ الْقَارِي وَالِدِ عُفَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدٍ: أَنَّهُ خَطَبَهُمْ فَقَالَ: إِنَّا لَأَقْوَا الْعُدُوَّ غَدًا ، وَإِنَّا مُسْتَشْهَدُونَ غَدًا ، فَلَا تَغْسِلُوا عَنَّا دَمًا ، وَلَا تُكْفِنُوا إِلَّا فِي تَوْبٍ كَانَ عَلَيْنَا ^(٣).

- خُطْبَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا مُعَاذٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالسَّامِ ، فَقَالَ: أَنْتُمْ الْمُؤْمِنُونَ ، وَأَنْتُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو أَنَّ يُدْخِلَ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ تَسْبُونَ مِنْ فَارِسَ وَالرُّومِ الْجَنَّةَ ، وَذَلِكَ بِأَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا عَمِلَ لَهُ - يَعْنِي أَحَدُهُمْ - عَمَلًا قَالَ: أَحْسَنْتَ ، رَحِمَكَ اللَّهُ ، أَحْسَنْتَ ، بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [الشورى: ٢٦] ^(٤).

* * *

(١) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٣٢٤).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/٤٣٣) ، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي: صحيح.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/٤٥٨) طبعة دار صادر.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر ، والحاكم وصححه كما في الدر المنثور (٨/٩) ، وأخرجه ابن كثير في تفسيره للآية (٢٦) من سورة الشورى (٤/١٢٤) ط. دار ابن كثير.



البَابُ السَّابِعُ عَشَرَ

بَابُ

مَوَاعِظِ الصَّحَابَةِ

كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - يَعِظُونَ
وَيَتَعِظُونَ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ، وَكَيْفَ كَانُوا يَصْرِفُونَ النَّظَرَ عَنْ
ظَوَاهِرِ الدُّنْيَا وَلَذَاتِهَا إِلَى نَعِيمِ الْآخِرَةِ وَآلِئِهَا ، وَيُحَذِرُونَ اللَّهَ
تَحْذِيرًا تَذَرِفُ بِهِ الْعُيُونُ وَتَوَجِّلُ بِهِ الْقُلُوبُ ، كَأَنَّ الْآخِرَةَ تَجَلَّتْ
بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَحْوَالُ الْمَحْشَرِ تَبَدَّتْ بِأَعْيُنِهِمْ ، وَكَيْفَ كَانُوا
يَأْخُذُونَ بِأَيْدِي الْأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ بِعِظَاتِهِمْ ، يُوجِّهُونَ وُجُوهَهَا إِلَى
فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَيَقْتَلِعُونَ بِهَا شَرَايِينَ الشَّرْكِ الْجَلِيِّ
وَالْخَفِيِّ

باب مَوَاعِظِ الصَّحَابَةِ

مَوَاعِظُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْفَارُوقِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

- قَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ اللَّهَ عِبَادًا يُمَيِّتُونَ الْبَاطِلَ بِهَجْرِهِ، وَيُخَيُّونَ الْحَقَّ بِذِكْرِهِ:

عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عِبَادًا يُمَيِّتُونَ الْبَاطِلَ بِهَجْرِهِ، وَيُخَيُّونَ الْحَقَّ بِذِكْرِهِ، رُغِبُوا فَرَّغُوا، وَرُهِبُوا فَرَّهَبُوا، خَافُوا فَلَا يَأْمَنُونَ، أَتَصَرَّوْا مِنَ الْيَقِينِ مَا لَمْ يَتَّعِبُوا، فَخَلَطُوا بِمَا لَمْ يَزَالُوا^(١)، أَخْلَصَهُمُ الْخَوْفُ، فَكَانُوا يَهْجُرُونَ مَا يَنْقَطِعُ عَنْهُمْ لِمَا يَبْقَى لَهُمْ^(٢)، الْحَيَاةُ عَلَيْهِمْ نِعْمَةٌ، وَالْمَوْتُ لَهُمْ كَرَامَةٌ، فَزَوَّجُوا الْخُورَ الْعَيْنَ، وَأَخَذُوا الْوِلْدَانَ الْمُخَلَّدِينَ^(٣).

مَوَاعِظُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

- مَوْعِظَتُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِجُنْدِهِ:

عَنْ نَمْرَانَ بْنِ مِخْمَرٍ أَبِي الْحَسَنِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ فِي الْعَسْكَرِ فَيَقُولُ: أَلَا رَبُّ مَبِیْضٍ لِيَنَافِئَهُ مُدَّتُ لِدِينِهِ، أَلَا رَبُّ مُكْرَمٍ لِنَفْسِهِ وَهُوَ لَهَا مُهَيِّئٌ، اذْرَوْا السَّيِّئَاتِ الْقَدِيمَاتِ بِالْحَسَنَاتِ الْحَدِيثَاتِ، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ عَمِلَ مِنَ السَّيِّئَاتِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً؛ لَعَلَّتْ فَوْقَ سَيِّئَاتِهِ حَتَّى تَقْهَرَهُنَّ^(٤).

(١) لم يزألوه: لم يفارقوه.

(٢) يبقى لهم: يتركون الفاني للباقي.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥٥/١) بإسناد رجاله ثقات.

(٤) أخرجه أبو نعيم (١٠٢/١) بإسناد صحيح.

وصيئته رضي الله عنه بغد أن أصابه الطاعون وقوله في قلب المؤمن :

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: لَمَّا طَعِنَ ^(١) أَبُو عَبِيدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ بِالْأُزْدَنْ - وَبِهَا قَبْرُهُ - دَعَا مَنْ حَضَرَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: إِنِّي مُوصِيكُمْ بِوَصِيَّةٍ إِنْ قِيلَتْ مُوَاهَا لَمْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ، أَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَصُومُوا شَهْرَ رَمَضَانَ، وَتَصَدَّقُوا، وَحُجُّوا، وَاعْتَمِرُوا، وَتَوَاصَوْا، وَانصَحُوا لَأَمْرَائِكُمْ وَلَا تَعُشُّوهُمْ، وَلَا تُلْهِكُمْ الدُّنْيَا، فَإِنَّ امْرَأَةً لَوْ عُمِّرَ أَلْفَ حَوْلٍ مَا كَانَ لَهُ بُدٌّ مِنْ أَنْ يَصِيرَ إِلَى مَصْرَعِي هَذَا الَّذِي تَرَوْنَ، إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْمَوْتَ عَلَى بَنِي آدَمَ فَهُمْ مَيِّتُونَ، وَأَكْبَسَهُمْ أَطْوَعُهُمْ لِرَبِّهِ، وَأَعْمَلُهُمْ لِيَوْمِ مَعَادِهِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ صَلِّ بِالنَّاسِ. وَمَاتَ.

فَقَامَ مُعَاذٌ فِي النَّاسِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ مِنْ ذُنُوبِكُمْ تَوْبَةً نَصُوحًا، فَإِنَّ عَبْدًا لَا يَلْقَى اللَّهَ تَائِبًا مِنْ ذَنْبِهِ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ؛ إِلَّا مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ مُزْتَهَنٌ بِدَيْنِهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ مَهَاجِرًا أَخَاهُ فَلْيَلْقَهُ، فَلْيَصَافِحْهُ، وَلَا يَنْبَغِي لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ، فَهُوَ الذَّنْبُ الْعَظِيمُ ^(٢).

- مَوَاعِظُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

١ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ - رضي الله عنه - وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَيُودِّعُونَهُ، فَقَالَ: إِنِّي مُوصِيكُمْ بِأَمْرَيْنِ إِنْ حَفِظْتُمَاهُمَا حُفِظَتْ: إِنَّهُ لَا غِنَى بِكَ عَنْ نَصِيكَ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَنْتَ إِلَى نَصِيكَ مِنَ الْآخِرَةِ أَفْقَرُ، فَاتِّزِ نَصِيكَ مِنَ الْآخِرَةِ عَلَى نَصِيكَ مِنَ الدُّنْيَا، حَتَّى تَنْتَظِمَهُ لَكَ انْتِظَامًا، فَتَزُولَ بِهِ مَعَكَ أَيْمَنَا رُلْتُ ^(٣).

٢ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيِّ قَالَ: قَامَ فِينَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ - رضي الله عنه - فَقَالَ: يَا بَنِي أَوْدٍ؛ إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَعَلَّمْنِ أَنَّ الْمَعَادَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ إِلَى

(١) طَعِنَ: أَصِيبَ بِالطَّاعُونِ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ عَلَى مَا فِي مَتَخَبِ كَنْزِ الْعَمَالِ (٧٤/٥).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَةِ (٢٣٤/١) بِإِسْنَادٍ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

الْجَنَّةِ أَوْ إِلَى النَّارِ ، إِقَامَةٌ لَا ظَنُّ^(١) ، وَخُلُودٌ فِي أَجْسَادٍ لَا تَمُوتُ^(٢) .

٣ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ : قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَابْنِهِ : يَا بُنَيَّ إِذَا صَلَّيْتَ صَلَاةً فَصَلِّ صَلَاةً مُوَدَّعٍ ، لَا تَظُنَّ أَنَّكَ تَعُودُ إِلَيْهَا أَبَدًا ، وَاعْلَمْ يَا بُنَيَّ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَمُوتُ بَيْنَ حَسَنَتَيْنِ ، حَسَنَةٍ قَدَّمَهَا ، وَحَسَنَةٍ أَخَّرَهَا^(٣) .

٤ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِلْمَقْتِ : الضَّحْكُ مِنْ غَيْرِ عَجَبٍ ، وَالنُّومُ مِنْ غَيْرِ سَهَرٍ^(٤) ، وَالْأَكْلُ مِنْ غَيْرِ جُوعٍ^(٥) .

٤ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : ابْتُلِيتُمْ بِفِتْنَةِ الضَّرَاءِ فَصَبِرْتُمْ ، وَاسْتَبْتَلُونَ بِفِتْنَةِ السَّرَّاءِ ، وَأَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ فِتْنَةُ النِّسَاءِ إِذَا تَسَوَّزْنَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ، وَلِيسَنَّ رِيَاظَ الشَّامِ وَعَصَبُ الْيَمَنِ^(٦) ، فَاتَّعَبْنِ الْغَنَى وَكَلَّفْنِ الْفَقِيرَ مَا لَا يَجِدُ^(٧) .

مَوَاعِظُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : إِنِّي لَأَمُقِتُ الرَّجُلَ أَنْ أَرَاهُ فَارِغًا لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ عَمَلِ الدُّنْيَا وَلَا عَمَلِ الْآخِرَةِ^(٨) .

٢ - وَعَنْهُ قَالَ : لَا أَلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ جِنْفَةً لَيْلٍ ، قَطْرُبُ^(٩) نَهَارٍ^(١٠) .

٣ - وَعَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ : أَنَّهُ قَالَ : الْقَطْرُبُ الَّذِي يَجْلِسُ هَهُنَا سَاعَةً وَهَهُنَا سَاعَةً .

٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : ذَهَبَ صَفْوُ الدُّنْيَا وَبَقِيَ كَدُّهَا ، فَالْمَوْتُ الْيَوْمَ تُحْفَةً لِكُلِّ مُسْلِمٍ^(١١) .

(١) لا ظعن : لا ارتحال .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٣٦/١) بإسناد رجاله ثقات .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٣٤/١) بإسناد رجاله ثقات .

(٤) النوم من غير سهر : كثرة النوم دون أن يكون النوم ناتجاً عن تعب وعمل مشغول مفيد .

(٥) إسناده صحيح : أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٣٧/١) .

(٦) رباط الشام : أثواب الشام الرقيقة اللينة ، أما عصب اليمن : فهي البرود اليمنية الموشاة .

(٧) إسناده صحيح : أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٣٦/١) .

(٨) إسناده صحيح : أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٣٠/١) .

(٩) قطرب : دوية لا تستريح .

(١٠) أخرجه الطبراني في الكبير (٩/١٥٢ برقم ٧٨٦٣) .

(١١) حلية الأولياء (١٣١/١) بإسناد رجاله ثقات .

٥ - وَعَنْهُ قَالَ: إِنَّمَا الدُّنْيَا كَالثَّعْبِ^(١)، ذَهَبَ صَفْوُهُ وَبَقِيَ كَدْرُهُ^(٢).

٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَلَا حَبَدًا الْمَكْرُوهَانِ: الْمَوْتُ وَالْفَقْرُ، وَآيِمٌ اللَّهُ؛ إِنْ هُوَ إِلَّا الْغِنَى أَوْ الْفَقْرُ، وَمَا أَتَابِي بَآئِهِمَا ابْتُلِيتُ، إِنْ كَانَ الْغِنَى إِنْ فِيهِ لِلْعَطْفِ^(٣)، وَإِنْ كَانَ الْفَقْرُ إِنْ فِيهِ لِلصَّبْرِ^(٤).

٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَا يَتَلُغُ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَحِلَّ بِذُرْوَتِهِ، وَلَا يَحِلَّ بِذُرْوَتِهِ حَتَّى يَكُونَ الْفَقْرُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْغِنَى، وَالتَّوَاضُّعُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرَفِ، وَحَتَّى يَكُونَ حَامِدُهُ وَذَائِمُهُ عِنْدَهُ سَوَاءً. فَفَسَّرَهَا أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالُوا: حَتَّى يَكُونَ الْفَقْرُ فِي الْحَلَالِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْغِنَى فِي الْحَرَامِ، وَالتَّوَاضُّعُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرَفِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَحَتَّى يَكُونَ حَامِدُهُ وَذَائِمُهُ عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ سَوَاءً^(٥).

٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا يَضُرُّ عَبْدًا يَضِجُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَيُتَمَسِّى عَلَيْهِ مَا أَصَابَهُ فِي الدُّنْيَا^(٦).

٩ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُجْبِرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا قَعَدَ: إِنَّكُمْ فِي مَمَرِّ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، فِي أَجَالٍ مَنْقُوصَةٍ وَأَعْمَالٍ مَحْفُوظَةٍ، وَالْمَوْتُ يَأْتِي بَغْتَةً، فَمَنْ يَزْرَعْ خَيْرًا يُوْشِكُ أَنْ يَخْصُدَ رَغْبَةً، وَمَنْ يَزْرَعْ شَرًّا يُوْشِكُ أَنْ يَخْصُدَ نَذَامَةً، وَلِكُلِّ زَارِعٍ مِثْلُ مَا زَرَعَ، لَا يَسْبِقُ بَطِيءٌ بِحَظِّهِ، وَلَا يُذْرِكُ حَرِيصٌ مَا لَمْ يَقْدَرْ لَهُ، فَمَنْ أُعْطِيَ خَيْرًا فَاللَّهُ تَعَالَى أَعْطَاهُ، وَمَنْ وُقِيَ شَرًّا فَاللَّهُ تَعَالَى وَقَاهُ، الْمُتَّقُونَ سَادَةٌ، وَالْفُقَهَاءُ قَادَةٌ، وَمَجَالِسُهُمْ زِيَادَةٌ^(٧).

١٠ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَا مِنْكُمْ إِلَّا ضَيْفٌ، وَمَالُهُ عَارِيَةٌ،

(١) الثعب: الموضع في أعالي الجبال يستنقع به الماء.

(٢) حلية الأولياء، في الموضع السابق، وهو مختصر لحديث رواه البخاري في الجهاد.

(٣) إن فيه للعطف: أي على الفقراء والمساكين بمساعدتهم.

(٤) رجال إسناده ثقات: أخرجه أبو نعيم (١/١٣٢).

(٥) رجاله إسناده ثقات: أخرجه أبو نعيم في الموضع السابق.

(٦) رجال إسناده ثقات: أخرجه أبو نعيم في الموضع السابق.

(٧) أخرجه أبو نعيم (١/١٣٤) ورجال إسناده ثقات.

وَالضَّيْفُ مُزْتَجِلٌ ، وَالْعَارِيَةُ مُؤَدَّاءٌ إِلَى أَهْلِهَا ^(١) .

١١ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَنَا رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَّمَنِي كَلِمَاتٍ جَوَامِعَ نَوَافِعَ ، فَقَالَ: اعْبُدِ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئاً ، وَزَلْ مَعَ الْقُرْآنِ حَيْثُ زَالَ ، وَمَنْ جَاءَكَ بِالْحَقِّ فَأَقْبَلْ مِنْهُ ؛ وَإِنْ كَانَ بَعِيداً بَغِيضاً ، وَمَنْ جَاءَكَ بِالْبَاطِلِ فَارْذُدْ عَلَيْهِ ؛ وَإِنْ كَانَ حَبِيباً قَرِيباً ^(٢) .

١٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: إِنَّ لِلْقُلُوبِ شَهْوَةً وَإِقْبَالاً ، وَإِنَّ لِلْقُلُوبِ فِتْرَةً وَإِدْبَاراً ، فَاعْتَنِمُوهَا عِنْدَ شَهْوَتِهَا وَإِقْبَالِهَا ، وَدَعُوهَا عِنْدَ فِتْرَتِهَا وَإِدْبَارِهَا ^(٣) .

١٣ - وَعَنْ مُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الدَّهَاقِينِ ^(٤) إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْ غِلْظِ رِقَابِهِمْ وَصِحَّتِهِمْ ، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّكُمْ تَرَوْنَ الْكَافِرَ مِنْ أَصَحِّ النَّاسِ جِسْماً وَأَمْرُضِهِمْ قَلْباً ، وَتَلْقَوْنَ الْمُؤْمِنَ مِنْ أَصَحِّ النَّاسِ قَلْباً وَأَمْرُضِهِمْ جِسْماً ، وَإِنَّمَا اللَّهُ ؛ لَوْ مَرَضْتُ قُلُوبُكُمْ وَصَحَّتْ أَجْسَامُكُمْ لَكُنْتُمْ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِعْلَانِ ^(٥) .

١٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَا يَقْلُدَنَّ أَحَدُكُمْ دِينَهُ رَجُلًا ، فَإِنْ آمَنَ آمَنَ وَإِنْ كَفَرَ كَفَرَ ، فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ مُقْتَدِرِينَ فَاقْتَدُوا بِالْمَيِّتِ ؛ فَإِنَّ الْحَيَّ لَا يُؤْمَنُ عَلَيْهِ الْفِتْنَةُ ^(٦) .

١٥ - وَعَنْهُ قَالَ: لَا يَكُونَنَّ أَحَدُكُمْ إِمَاعَةً ، قَالُوا: وَمَا الْإِمَاعَةُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: يَقُولُ: أَنَا مَعَ النَّاسِ ؛ إِنْ اهْتَدَوْا اهْتَدَيْتُ ، وَإِنْ ضَلُّوا ضَلَلْتُ ، أَلَا لِكَيْوَطْنٍ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ عَلَى إِنْ كَفَرَ النَّاسُ أَنْ لَا يَكْفُرَ ^(٧) .

(١) أخرجه أبو نعيم (١٣٤/١) ورجال إسناده ثقات .

(٢) أخرجه أبو نعيم (١٣٤/١) ورجال إسناده ثقات .

(٣) أخرجه أبو نعيم (١٣٤/١) ورجال إسناده ثقات .

(٤) الدهاقين: مفردا دهقان: رئيس القرية، وزعيم فلاحي المعجم .

(٥) حلية الأولياء (١٣٥/١) بإسناد صحيح، والجعلان: اسم دوية .

(٦) حلية الأولياء (١٣٦/١) بإسناد صحيح .

(٧) حلية الأولياء (١٣٦/١) بإسناد صحيح ، وأخرج الترمذي نحوه في البر والصلة (٢٠٠٧) باب ما جاء في الإحسان والعفو، بإسناد حسن غريب ، كما ذكر الإمام الترمذي .

١٦ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: ثَلَاثٌ أَخْلَفُ عَلَيْهِنَّ ، وَالرَّابِعَةُ لَوْ حَلَفْتُ عَلَيْهَا لَبَرَزْتُ: لَا يَجْعَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ لَهُ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ ، وَلَا يَتَوَلَّى اللَّهُ عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا إِلَّا فَوْلَاهُ غَيْرَهُ^(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلَّا جَاءَ مَعَهُمْ ، وَالرَّابِعَةُ الَّتِي لَوْ حَلَفْتُ عَلَيْهَا لَبَرَزْتُ: لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ^(٢).

١٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَنْ أَرَادَ الدُّنْيَا أَضَرَّ بِالْآخِرَةِ ، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ أَضَرَّ بِالدُّنْيَا ، يَا قَوْمُ فَأَضِرُّوا بِالْفَانِي لِلْبَاقِي^(٣).

- مَوَاعِظُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

١ - عَنْ سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا كَمَثَلِ مَرِيضٍ مَعَهُ طَبِيبُهُ الَّذِي يَعْلَمُ دَاءَهُ وَدَوَاءَهُ، فَإِذَا اشْتَهَى مَا يَضُرُّهُ مَنَعَهُ ، وَقَالَ: لَا تَقْرُبْهُ؛ فَإِنَّكَ إِنْ أَصَبْتَهُ أَهْلَكَكَ ، وَلَا يَزَالُ يَمْنَعُهُ حَتَّى يَبْرَأَ مِنْ وَجَعِهِ ، وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يَسْتَهِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِمَّا فَضَّلَ بِهِ غَيْرُهُ مِنَ الْعَيْشِ، فَيَمْنَعُهُ اللَّهُ إِيَّاهُ وَيَخْرِجُهُ عَنْهُ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ، فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ^(٤).

٢ - وَعَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ كَتَبَ إِلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا -: أَنَّ هَلُمَّ إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ سَلْمَانُ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تُقَدَّسُ أَحَدًا ، وَإِنَّمَا يُقَدَّسُ الْإِنْسَانُ عَمَلُهُ ، وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ جُعِلْتَ طَبِيبًا^(٥) ، فَإِنْ كُنْتَ تُبْرِئُ فَنِعْمًا لَكَ ، وَإِنْ كُنْتَ مُتَطَبِّيًا فَاحْذَرْ أَنْ تَقْتُلَ إِنْسَانًا فَتَدْخُلَ النَّارَ. فَكَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِذَا قَضَى بَيْنَ اثْنَيْنِ فَأَذْبَرَا عَنْهُ ، نَظَرَ إِلَيْهِمَا ، وَقَالَ: مُتَطَبَّبٌ وَاللَّهِ، أَرْجِعَا إِلَيَّ ، أَعِيدَا قِصَّتَكُمَا^(٦).

(١) فولاه غيره: أي اتخذ له ولياً.

(٢) حلية الأولياء (١٣٧/١) بإسناد صحيح.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٣٨/١) ، بإسناد رجاله ثقات.

(٤) حلية الأولياء (٢٠٥/١) بإسناد صحيح.

(٥) جعلت طبيباً: المقصود (جعلت قاضياً).

(٦) حلية الأولياء (٢٠٥/١) بإسناد رجاله ثقات.

- مَوَاعِظُ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

١ - عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ: أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يَقُولُ: لَا تَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا أَحْبَبْتُمْ خِيَارَكُمْ ، وَمَا قِيلَ فِيكُمْ بِالْحَقِّ فَعَرَفْتُمُوهُ؛ فَإِنَّ عَارِفَ الْحَقِّ كَعَامِلِهِ ^(١).

٢ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: اعْبُدُوا اللَّهَ كَأَنَّكُمْ تَرَوْنَهُ ، وَعَدُّوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ الْمَوْتَى ، وَاعْلَمُوا أَنَّ قَلِيلًا يُغْنِيكُمْ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ يُلْهِيكُمْ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْبِرَّ لَا يَبْلَى ، وَأَنَّ الْإِثْمَ لَا يَنْسَى ^(٢).

٣ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَيْسَ الْخَيْرُ أَنْ يَكْثُرَ مَالُكَ وَوَلَدُكَ ، وَلَكِنَّ الْخَيْرَ أَنْ يَعْظُمَ حِلْمُكَ ، وَيَكْثُرَ عِلْمُكَ ، وَأَنْ تُبَارِيَ النَّاسَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَإِنْ أَحْسَنْتَ حَمِدَتِ اللَّهُ تَعَالَى ، وَإِنْ أَسَأْتَ اسْتَغْفَرْتَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ^(٣).

٤ - وَعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ: حَذَرَ امْرُؤٌ أَنْ تُبْغِضَهُ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ ، ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: الْعَبْدُ يَخْلُو بِمَعَاصِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَيُلْقِي اللَّهُ بُغْضَهُ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ ^(٤).

٥ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: ذِرْوَةُ الْإِيمَانِ الصَّبْرُ لِلْحُكْمِ ^(٥) ، وَالرِّضَاءُ بِالْقَدَرِ ، وَالْإِخْلَاصُ فِي التَّوَكُّلِ ، وَالْإِسْتِسْلَامُ لِلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ ^(٦).

٦ - وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ أَهْلِ الْأَمْوَالِ؛ بَرِّدُوا عَلَى جُلُودِكُمْ مِنْ أَمْوَالِكُمْ قَبْلَ أَنْ نَكُونَ وَإِتَاكُمْ فِيهَا سَوَاءٌ ، لَيْسَ إِلَّا أَنْ تَنْظُرُوا فِيهَا وَتَنْظُرَ فِيهَا مَعَكُمْ.

(١) حلية الأولياء (١/ ٢١٠) وإسناده صحيح.

(٢) حلية الأولياء (١/ ٢١٢) وإسناده صحيح.

(٣) حلية الأولياء (١/ ٢١٢) بإسناده صحيح.

(٤) حلية الأولياء (١/ ٢١٥) بإسناده صحيح.

(٥) ذروة الإيمان الصبر للحكم: أي حبس النفس على كربه يتحملة.

(٦) حلية الأولياء (١/ ٢١٦) بإسناده صحيح.

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه -: وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ شَهْوَةَ خَفِيَّةٍ فِي نِعْمَةٍ مُلْهِيةٍ، وَذَلِكَ حِينَ تَشْبَعُونَ مِنَ الطَّعَامِ وَتَجُوعُونَ مِنَ الْعِلْمِ.

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه -: إِنَّ خَيْرَكُمْ الَّذِي يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: أَذْهَبَ بِنَا نَصُومُ قَبْلَ أَنْ نَمُوتَ، وَإِنَّ شَرَّارَكُمْ الَّذِي يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: أَذْهَبَ بِنَا نَأْكُلُ وَنَشْرَبُ وَنَلْهُو قَبْلَ أَنْ نَمُوتَ.

وَمَرَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه - عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ يَتَنُونَ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه -: تُجَدِّدُونَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ خَرَابَهَا، وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى مَا أَرَادَ.

وَعِنْدَهُ أَيْضاً عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه - يَسْتَبِجُ الْخَرَبَ وَيَقُولُ: يَا خَرَبَ الْخَرِبِينَ، أَيْنَ أَهْلُكَ الْأَوَّلُونَ؟^(١).

٧ - وَقَالَ: ثَلَاثٌ أَحْبَبُّهُنَّ وَيَكْرَهُهُنَّ النَّاسُ: الْفَقْرُ، وَالْمَرَضُ، وَالْمَوْتُ.

٨ - وَعَنْهُ قَالَ: أَحَبُّ الْمَوْتِ اشْتِيَاقاً إِلَى رَبِّي، وَأَحَبُّ الْفَقْرِ تَوَاضُعاً لِرَبِّي، وَأَحَبُّ الْمَرَضِ تَكْفِيرٌ لِخَطِيئَتِي^(٢).

٩ - وَعَنْ سُرْحَبِيلَ: أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه - كَانَ إِذَا رَأَى جَنَازَةً، قَالَ: اغْدُوا؛ فَإِنَّا رَائِحُونَ، أَوْ رُوحُوا فَإِنَّا غَادُونَ، مَوْعِظَةٌ بَلِيغَةٌ، وَغَفْلَةٌ سَرِيعَةٌ، كَفَى بِالْمَوْتِ وَاعِظاً، يَذْهَبُ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَيَبْقَى الْآخِرُ لَا حِلْمَ لَهُ^(٣).

١٠ - وَعَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه - قَالَ: مَنْ يَتَفَقَّدَ يَفْقِدْ، وَمَنْ لَا يُعِدُّ الصَّبْرَ لِفَوَاجِعِ الْأُمُورِ يَعْجِزُ، إِنْ قَارَضَتِ النَّاسَ قَارِضُوكَ، وَإِنْ تَرَكْتَهُمْ لَمْ يَتْرُكُوكَ. قَالَ: فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: اقْرِضْ مِنْ عِرْضِكَ لِيَوْمِ فَقْرِكَ^(٤).

١١ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه - قَالَ: مَنْ أَكْثَرَ ذِكْرَ الْمَوْتِ قَلَّ فَرْحُهُ وَقَلَّ حَسَدُهُ^(٥).

(١) حلية الأولياء (٢١٨/١) بإسناد صحيح.

(٢) حلية الأولياء (٢١٧/١) بإسناد رجاله ثقات.

(٣) حلية الأولياء (٢١٧/١) بإسناد رجاله ثقات.

(٤) حلية الأولياء (٢١٨/١) بإسناد رجاله ثقات.

(٥) حلية الأولياء (٢٢٠/١) بإسناد رجاله ثقات.

١٢ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه - قَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ تَخْرِصُونَ عَلَى مَا تُكْفَلُ لَكُمْ بِهِ ، وَتُضَيِّعُونَ مَا وَكَّلْتُمْ بِهِ ، لَأَنَا أَعْلَمُ بِشَرَارِكُمْ مِنَ الْبَيْطَارِ بِالْخَيْلِ ، هُمْ الَّذِينَ لَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا دُبْرًا ، وَلَا يَسْمَعُونَ الْقُرْآنَ إِلَّا هَجْرًا ، وَلَا يُعْتَقُ مُحَرَّرُوهُمْ^(١) .

١٣ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه -: عَلَّمَنِي كَلِمَةً يَنْفَعُنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا ، قَالَ: وَثْنَيْنِ وَثَلَاثًا وَأَرْبَعًا وَخَمْسًا ، مَنْ عَمِلَ بِهِنَّ كَانَ ثَوَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى ، قَالَ: لَا تَأْكُلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَلَا تَكْسِبُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَلَا تُدْخِلُ بَيْتَكَ إِلَّا طَيِّبًا ؛ وَسَلِّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَرْزُقَكَ يَوْمًا يَوْمًا ، وَإِذَا أَضْبَحْتَ فَاعْدُدْ نَفْسَكَ مِنَ الْأَمْوَاتِ ؛ فَكَأَنَّكَ قَدْ لَحِقْتَ بِهِمْ ، وَهَبْ عِرْضَكَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَمَنْ سَبَكَ أَوْ شَتَمَكَ أَوْ قَاتَلَكَ فَدَعُهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَإِذَا أَسَأْتَ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^(٢) .

- مَوَاعِظُ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رضي الله عنه - قَالَ: يُؤَلَّدُونَ لِلْمَوْتِ ، وَيَعْمَرُونَ لِلْخَرَابِ ، وَيَخْرِصُونَ عَلَى مَا يَفْنَى ، وَيَتْرَكُونَ مَا يَبْقَى ، أَلَا حَبَّذَا الْمَكْرُوهَانِ: الْمَوْتُ وَالْفَقْرُ^(٣) .

- مَوَاعِظُ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

- قَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَيِّتِ الْأَحْيَاءِ :

عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ: أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ - رضي الله عنه - يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا تَسْأَلُونِي؟ فَإِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ ، أَفَلَا تَسْأَلُونَ عَنْ مَيِّتِ الْأَحْيَاءِ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ ، فَدَعَا النَّاسَ مِنَ الضَّلَالَةِ إِلَى الْهُدَى ، وَمِنَ الْكُفْرِ إِلَى الْإِيمَانِ ، فَاسْتَجَابَ لَهُ مَنْ اسْتَجَابَ ، فَحَيَّيَ بِالْحَقِّ مَنْ كَانَ مَيِّتًا ، وَمَاتَ بِالْبَاطِلِ مَنْ كَانَ حَيًّا . ثُمَّ ذَهَبَتِ الْجُبُودُ ، فَكَانَتِ الْخِلَافَةُ عَلَى مِنْهَاجِ

(١) حلية الأولياء (٢٢١/١) بإسناد رجاله ثقات ، والمعنى: أنهم إذا اعتقوه استخدموه ، فإذا أراد فراقهم ادعوا رِقَّةً .

(٢) أخرجه أبو نعيم (٢٢٢/١) وإسناده صحيح .

(٣) إسناده صحيح: أخرجه أبو نعيم (١٦٣/١) .

الْجَبَّةُ ، ثُمَّ يَكُونُ مِثْلًا عَضُوضًا . فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُنْكِرُ بِقَلْبِهِ وَيَدِّهِ وَلِسَانِهِ وَالْحَقُّ اسْتَكْمَلَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُنْكِرُ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ كَافًا يَدَهُ ، وَشُعْبَةً مِنَ الْحَقِّ تَرَكَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُنْكِرُ بِقَلْبِهِ ، كَافًا يَدَهُ وَلِسَانَهُ ، وَشُعْبَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ تَرَكَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُنْكِرُ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ ؛ فَذَلِكَ مَيِّتُ الْأَحْيَاءِ ^(١) .

- قَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ الْقُلُوبَ أَرْبَعَةٌ :

عَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ : قَلْبٌ أَغْلَفُ فَذَلِكَ قَلْبُ الْكَافِرِ ، وَقَلْبٌ مُصَفَّحٌ فَذَلِكَ قَلْبُ الْمُتَافِقِ ، وَقَلْبٌ أَجْرَدٌ فِيهِ سِرَاجٌ يَزْهَرُ فَذَلِكَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ ، وَقَلْبٌ فِيهِ نِفَاقٌ وَإِيمَانٌ ، فَمِثْلُ الْإِيمَانِ كَمِثْلِ شَجَرَةٍ يُمِدُّهَا مَاءٌ طَيِّبٌ ، وَمِثْلُ النِّفَاقِ مِثْلُ الْفَرْخَةِ يُمِدُّهَا قَيْحٌ وَدَمٌ ، فَأَيُّهُمَا غَلَبَ عَلَيْهِ غَلَبَ ^(٢) .

- مَوَاعِظُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْفِتْنَةِ وَفِي أُمُورٍ أُخْرَى :

١ - عَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : إِنَّ الْفِتْنَةَ تُعْرَضُ عَلَى الْقُلُوبِ ، فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا نُكِنَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ ، فَإِنْ أَنْكَرَهَا نُكِنَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءٌ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْلَمَ : أَصَابَتْهُ الْفِتْنَةُ أَمْ لَا فَلْيَنْظُرْ ؛ فَإِنْ كَانَ يَرَى حَرَامًا مَا كَانَ يَرَاهُ حَلَالًا ، أَوْ يَرَى حَلَالًا مَا كَانَ يَرَاهُ حَرَامًا فَقَدْ أَصَابَتْهُ الْفِتْنَةُ ^(٣) .

٢ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالْفِتْنَةَ ، لَا يَشْخَصُ إِلَيْهَا أَحَدٌ ، فَوَ اللَّهِ مَا شَخَصَ فِيهَا أَحَدٌ إِلَّا نَسَفَتْهُ كَمَا يَنْسِفُ السَّيْلُ الدَّمَنَ ^(٤) ، إِنَّهَا مُشَبَّهَةٌ مُفِيلَةٌ حَتَّى يَقُولَ الْجَاهِلُ : هَذِهِ تُشَبَّهُ ، وَتَبَيَّنَ مُذْبِرَةٌ ^(٥) ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَاجْتَمِعُوا فِي بُيُوتِكُمْ ، وَكَسَرُوا سُيُوفَكُمْ ، وَقَطَّعُوا أَوْتَارَكُمْ ^(٦) .

(١) أخرجه أبو نعيم (٢٧٤/١) بإسناد رجاله موثقون .

(٢) مسند أحمد (١٧/٣) ، وحلية الأولياء (٢٧٦/١) ورجالهم موثقون .

(٣) حلية الأولياء (٢٧٢/١) ورجالهم ثقات ، وأخرج نحوه مسلم مطولاً في كتاب الإيمان (١٤٣) باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب .

(٤) الدمن : جمع دمنة ، وهي المذبذبة .

(٥) تبين مذبذبة : أي أنها إذا أقبلت شبهت على القوم وأرتهم أنهم على الحق حتى يدخلوا فيها .

(٦) حلية الأولياء (٢٧٣/١) .

٣ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: إِنَّ لِلْفِتْنَةِ وَقَفَاتٍ وَبَعْتَاتٍ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ فِي وَقَفَاتِهَا فَلْيَفْعَلْ - يَعْنِي بِالْوَقَفَاتِ: عِنْدَ السَّيْفِ ^(١).

٤ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: إِنَّ الْفِتْنَةَ وَكَلْتُ بِثَلَاثٍ: بِالْحَادِّ النَّحْرِ ^(٢) الَّذِي لَا يَرْتَفِعُ لَهُ شَيْءٌ إِلَّا قَمَعَهُ بِالسَّيْفِ ^(٣) ، وَبِالْخَطِيبِ الَّذِي يَدْعُو إِلَيْهَا ، وَبِالسَّيِّدِ ، فَأَمَّا هَذَانِ فَنَبْطَحُهُمَا لَوُجُوهِهِمَا ، وَأَمَّا السَّيِّدُ فَنَبْخِئُهُ حَتَّى تَبْلُورَ مَا عِنْدَهُ ^(٤).

- مَوَاعِظُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

١ - وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَوْصِنِي ، قَالَ: اتَّخِذْ كِتَابَ اللَّهِ إِمَامًا ، وَارْضَ بِهِ قَاضِيًا وَحَكَمًا؛ فَإِنَّهُ الَّذِي اسْتَخْلَفَ فِيكُمْ رَسُولُكُمْ ، شَفِيعُ مُطَاعٍ ، وَشَاهِدٌ لَأَيُّهُمْ ، فِيهِ ذِكْرُكُمْ وَذِكْرُ مَنْ قَبْلَكُمْ ، وَحُكْمٌ مَا بَيْنَكُمْ وَخَبَرُكُمْ وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ ^(٥).

٢ - وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ تَرَكَ شَيْئًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أَبْدَلَهُ اللَّهُ بِهِ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ، وَمَا تَهَاوَنَ بِهِ عَبْدٌ فَأَخَذَهُ بِهِ عَبْدٌ مِنْ حَيْثُ لَا يَضْلُحُ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ مَا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْهِ مِنْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ^(٦).

- مَوَاعِظُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا:

١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّهُ قَالَ: يَا صَاحِبَ الذَّنْبِ لَا تَأْمَنْ مِنْ سُوءِ عَاقِبَتِهِ ، وَلَمَّا يَتَّبِعِ الذَّنْبَ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ إِذَا عَمِلْتُهُ ، فَإِنَّ قِلَّةَ حَيَاتِكَ مِمَّنْ عَلَى الْيَمِينِ وَعَلَى الشَّمَالِ وَأَنْتَ عَلَى الذَّنْبِ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ الَّذِي عَمِلْتُهُ ، وَضَحْكُكَ

(١) حلية الأولياء (١/ ٤٧٤).

(٢) الحاد النحرير: النشيط القوي.

(٣) قمعه بالسيف: قهره وذلله.

(٤) حلية الأولياء (١/ ٢٧٤).

(٥) حلية الأولياء (١/ ٢٥٣).

(٦) حلية الأولياء الموضع السابق.

وَأَنْتَ لَا تَذَرِي مَا اللَّهُ صَانِعٌ بِكَ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ؟ وَفَرَحَكَ بِالذَّنْبِ إِذَا ظَفِرْتَ بِهِ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ ، وَخَزْنُكَ عَلَى الذَّنْبِ إِذَا فَاتَكَ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ إِذَا ظَفِرْتَ بِهِ ، وَخَوْفُكَ مِنَ الرِّيحِ إِذَا حَرَكَتْ سِتْرَ بَابِكَ وَأَنْتَ عَلَى الذَّنْبِ وَلَا يَضْطَرِبُ فُؤَادُكَ مِنْ نَظَرِ اللَّهِ إِلَيْكَ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ إِذَا عَمِلْتَهُ ، وَيُحْكَ هَلْ تَذَرِي مَا كَانَ ذَنْبُ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَابْتَلَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْبَلَاءِ فِي جَسَدِهِ وَذَهَابِ مَالِهِ ، ^(١) كَانَ ذَنْبُ أَيُّوبَ - عَلَيْهِ السَّلَام - أَنَّهُ اسْتَعَانَ بِهِ مَسْكِينٌ عَلَى ظُلْمٍ يَدْرُوهُ عَنْهُ ، فَلَمْ يُعْنَهُ ، وَلَمْ يَأْمُرْ بِمَعْرُوفٍ وَيَنْهَ الظَّالِمَ عَنْ ظُلْمٍ هَذَا الْمُسْكِينِ ، فَابْتَلَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ^(٢).

٢ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ : عَلَيْكَ بِالْفَرَائِضِ ، وَمَا وَطَّفَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْكَ مِنْ حَقِّهِ ، فَأَدِّهِ وَاسْتَعِينِ اللَّهَ عَلَى ذَاكَ ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مِنْ عَبْدٍ صِدْقَ نِيَّةٍ وَحِرْصًا فِيمَا عِنْدَهُ مِنْ حُسْنِ نَوَائِهِ إِلَّا أَخْرَهُ عَمَّا يَكْرَهُ ، وَهُوَ الْمَلِكُ يَصْنَعُ مَا يَشَاءُ ^(٣).

٣ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَلَا فَاجِرٍ إِلَّا قَدْ كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ رِزْقَهُ مِنَ الْحَلَالِ ، فَإِنْ صَبَرَ حَتَّى يَأْتِيَهُ آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَإِنْ جَزَعَ فَتَنَّاوَلَ شَيْئًا مِنَ الْحَرَامِ نَقَصَهُ اللَّهُ مِنْ رِزْقِهِ الْحَلَالِ ^(٤).

- مَوَاعِظُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا :

١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَا يُصِيبُ عَبْدٌ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا نَقَصَ مِنْ دَرَجَاتِهِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؛ وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ كَرِيمًا ^(٥).

٢ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كُنْتُ أُمَشِّي مَعَ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَمَرَّ عَلَى خَرِيبَةٍ فَقَالَ : قُلْ : يَا خَرِيبَةُ مَا فَعَلَ أَهْلُكَ؟ فَقُلْتُ : يَا خَرِيبَةُ مَا فَعَلَ أَهْلُكَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : ذَهَبُوا وَبَقِيَتْ أَعْمَالُهُمْ ^(٥).

(١) حلية الأولياء (١/٣٢٤).

(٢) حلية الأولياء (١/٣٢٦).

(٣) حلية الأولياء (١/٣٢٦).

(٤) حلية الأولياء (١/٣٠٦).

(٥) حلية الأولياء (١/٣١٢).

- مَوَاعِظُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا:

عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بِمَوْعِظَةٍ:
أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ لَأَهْلَ التَّقْوَى عِلَامَاتٍ يُعْرَفُونَ بِهَا وَيَعْرِفُونَهَا مِنْ أَنْفُسِهِمْ؛ مَنْ صَبَرَ عَلَى
الْبَلَاءِ ، وَرَضِيَ بِالْقَضَاءِ ، وَشَكَرَ النِّعَمَاءِ ، وَذُلَّ لِحُكْمِ الْقُرْآنِ ، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ كَالشُّوقِ
مَا نَفَقَ فِيهَا حُمِلَ إِلَيْهَا ، إِنْ نَفَقَ الْحَقُّ عِنْدَهُ حُمِلَ إِلَيْهِ وَجَاءَهُ أَهْلُ الْحَقِّ ، وَإِنْ نَفَقَ
الْبَاطِلُ عِنْدَهُ جَاءَهُ أَهْلُ الْبَاطِلِ وَنَفَقَ عِنْدَهُ^(١).

* * *

(١) حلية الأولياء (١/٣٣٦).



البَابُ الثَّامِنُ عَشَرَ

بَابُ

التَّائِيدَاتِ الْغَيْبِيَّةِ لِلصَّحَابَةِ

كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مُؤَيَّدِينَ بِالتَّائِيدَاتِ الْغَيْبِيَّةِ ، لَمَّا تَرَكُوا الْأَسْبَابَ الْمَادِّيَّةَ^(١) ، وَتَشَبَّهُوا بِالْأَسْبَابِ الرُّوحَانِيَّةِ ، وَكَانَ هُمُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَهَمَّهُ ﷺ فِي هِدَايَةِ الْأَقْوَامِ وَدَعْوَتِهِمْ ، وَكَانُوا فِي الدَّعْوَةِ وَالْجِهَادِ مُتَّصِفِينَ بِأَخْلَاقِهِ وَشَمَائِلِهِ ﷺ

(١) أي أنهم رضي الله عنهم لما تركوا الاعتماد على الأسباب المادية فتوكلوا على الله وتشبهوا بالتأيدات الإلهية نصرهم الله ، وليس المقصود من ترك الأسباب المادية هو تركها بالكلية ولكن بترك الاعتماد عليها والاعتماد على الله وحده لأن الأخذ بالأسباب المادية هو من الدين أيضا.

بَابُ التَّائِيدَاتِ الْغَيْبِيَّةِ لِلصَّحَابَةِ الْمَدَدُ بِالْمَلَائِكَةِ

- إِمْدَادُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِالْمَلَائِكَةِ يَوْمَ بَدْرٍ :
عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : نَزَلَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَوْمَ بَدْرٍ عَلَى سَيِّمَةِ الرَّبِيعِ وَهُوَ مُعْتَجِرٌ
بِعِمَامَةٍ صَفْرَاءَ^(١).

أَسْرُ الْمَلَائِكَةِ وَقِتَالُهُمُ الْمُشْرِكِينَ

- فَعَلُّهُمْ ذَلِكَ يَوْمَ بَدْرٍ :

١ - عَنْ الْبَرَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَغَيْرِهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِالْعَبَّاسِ قَدْ
أَسَرَهُ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ هَذَا أَسْرَنِي ، أَسْرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَنْزَعُ^(٢) ،
مِنْ هَيْئَتِهِ كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَدْ أَرْزَكَ اللَّهُ بِمَلِكٍ كَرِيمٍ »^(٣).

٢ - وَعَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ ، وَفِيهِ : فَجَاءَ
رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَسِيرًا ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا
وَاللَّهِ مَا أَسْرَنِي ، وَلَقَدْ أَسْرَنِي رَجُلٌ أَجْلَحُ^(٤) مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهًا ، عَلَى فَرَسٍ
أَبْلَقَ ، مَا أَرَاهُ فِي الْقَوْمِ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : أَنَا أَسْرُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : « اسْكُتْ ،
فَقَدْ أَيْدَكَ اللَّهُ بِمَلِكٍ كَرِيمٍ »^(٥).

(١) قال الهيثمي (٨٤/٦) : رواه الطبراني ، وهو مرسل صحيح .

(٢) أنزع : محسور شعر مقدم الرأس .

(٣) قال الهيثمي (٨٥/٦) : رواه أحمد (٢٨٣/٤) ورجال الصالحين .

(٤) أجلح : محسور الشعر عن جانبي رأسه .

(٥) قال الهيثمي (٧٦/٦) : رواه أحمد (١١٧/١) ، والبخاري ، ورجال أحمد رجال الصالحين ، غير حارثة بن
مضرب ، وهو ثقة .

٣ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَشْتَدُّ فِي إِثْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ ، إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةَ السَّوْطِ فَوْقَهُ ، وَصَوْتَ الْفَارِسِ يَقُولُ: أَقْدِمَ حِزْوْمٌ^(١) ، فَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ قَدْ خَرَّ مُسْتَلْقِيًا ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ خُطِمَ^(٢) أَنْفُهُ ، وَشَقَّ وَجْهُهُ ، كَضَرْبَةِ السَّوْطِ ، فَأَخْضَرَ ذَلِكَ أَجْمَعُ ، فَجَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَحَدَّثَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: «صَدَقْتَ؛ ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ». فَتَقَلُّوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ وَأَسْرَوْا سَبْعِينَ^(٣).

- رُويَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما لجَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ :

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ يَتَّحِيهِ ، فَكَانَ كَالْمُعْرِضِ عَنْ أَبِي ، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ ، فَقَالَ أَبِي: أَيُّ بَنِي أَلَمْ تَرَ إِلَى ابْنِ عَمِّكَ كَالْمُعْرِضِ عَنِّي؟ فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ إِنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ يَتَّحِيهِ. قَالَ: فَرُحْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ أَبِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتُ: لِعَبْدِ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَانَ عِنْدَكَ رَجُلٌ يَتَّحِيكَ ، فَهَلْ كَانَ عِنْدَكَ أَحَدٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَلْ رَأَيْتَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ ، قَالَ: «فَإِنَّ ذَلِكَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - هُوَ الَّذِي شَغَلَنِي عَنْكَ»^(٤).

٢ - وَعَنْهُ قَالَ: بَعَثَ الْعَبَّاسُ بِعَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ ، فَوَجَدَ مَعَهُ رَجُلًا وَلَمْ يَكَلِّمُهُ ، فَقَالَ: «رَأَيْتَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «ذَلِكَ جِبْرِيلُ ، أَمَا إِنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَذْهَبَ بَصَرُهُ ، وَيُؤْتَى عِلْمًا»^(٥).

- نَزُولُ الْمَلَائِكَةِ لِقُرْآنِهِمْ :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ - رضي الله عنهما - بَيْنَمَا هُوَ فِي لَيْلَةٍ يَقْرَأُ^(٦)

(١) حيزوم: اسم فرس جبريل عليه السلام.

(٢) خُطِمَ: المنظم: الأثر على الأنف كما يُخطم البعير بالكي.

(٣) صحيح: أخرجه مسلم في الجهاد والسير (١٧٦٣) ، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر.

(٤) صحيح: أخرجه الإمام أحمد (٢٩٣/١) ، وبرقم (٢٦٧٩) في طبعة الشيخ أحمد شاكر ، وقال: إسناده صحيح ، وقال الهيثمي (٢٧٦/٩): رواه أحمد والطبراني بأسانيد ، ورجالهما رجال الصحيح.

(٥) قال الهيثمي (٢٧٧/٩): رواه الطبراني بأسانيد ، ورجاله ثقات.

(٦) زاد الحاكم في المستدرک (٥٥٣/١): وكان حسن الصوت.

فِي مِرْبَدِهِ، إِذْ جَالَتْ^(١) فَرَسَهُ، فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى، فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى
أَيْضاً، قَالَ أَسِيدُ: فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى^(٢)، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا مِثْلُ الظِّلَّةِ^(٣) فَوْقَ
رَأْسِي، فِيهَا أَمْثَالُ الشُّرُجِ^(٤). عَرَجْتُ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا، قَالَ: فَغَدَوْتُ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مِرْبَدِي،
إِذْ جَالَتْ فَرَسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ»^(٥). قَالَ: فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ
أَيْضاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ». قَالَ: فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضاً، ثُمَّ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ». قَالَ فَانْصَرَفْتُ، وَكَانَ يَحْيَى قَرِيباً مِنْهَا؛ خَشِيتُ
أَنْ تَطَأَهُ، فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظِّلَّةِ، فِيهَا أَمْثَالُ الشُّرُجِ، عَرَجْتُ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحْتَ يَرَاهَا
النَّاسُ، مَا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ»^(٦).

تَوَلَّى الْمَلَائِكَةُ بِغَسَلِ جَنَائِزِهِمْ

- غَسَلُ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ حَنْظَلَةَ الشَّهِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَخِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ -: أَنَّهُ التَّقَى هُوَ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمَّا اسْتَعْلَاهُ حَنْظَلَةُ، رَأَاهُ
شَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ - وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ شُعُوبٍ^(٧) - قَدْ عَلَا أَبَا سُفْيَانَ، فَضَرَبَهُ شَدَّادٌ،
فَقَتَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ - يَعْنِي حَنْظَلَةَ - لَتَغْسِلُهُ الْمَلَائِكَةُ، فَاسْأَلُوا
أَهْلَهُ مَا شَأْنُهُ؟». فَسُئِلَتْ صَاحِبَتُهُ؟ فَقَالَتْ: خَرَجَ وَهُوَ جُنُبٌ حِينَ سَمِعَ الْهَاتِفَةَ. فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِذَلِكَ غَسَلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ»^(٨).

(١) جالت: من الجولان وهو الاضطراب الشديد.

(٢) يعني ابنه يحيى وكان قريباً منها.

(٣) الظلة: السحابة.

(٤) السرج: أجسام لطيفة نوارنية مضيئة.

(٥) اقرأ ابن حضير: أي كان ينبغي أن تستمر على قراءتك لتستمر لك البركة بنزول الملائكة واستماعها لقراءتك.

(٦) صحيح: أخرجه البخاري في فضائل القرآن (٥٠١٨) باب نزول السكينة والملائكة، ومسلم في فضائل القرآن (٧٩٦) باب نزول السكينة لقراءة القرآن.

(٧) شعوب: اسم أمه.

(٨) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٥٧/١). بإسناد رجاله ثقات.

- غَسَلَ الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

١ - عَنْ مَخْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ، قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ أَكْحَلُ سَعْدٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، فَتَقَلَّ ، حَوَّلُوهُ عِنْدَ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا : رُقَيْدَةُ^(١) - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ : فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَخَرَجْنَا مَعَهُ ، فَأَسْرَعَ الْمَشْيَ حَتَّى تَقَطَّعَتْ شُيُوعُ نِعَالِنَا^(٢) ، وَسَقَطَتْ أُرْدِيَّتُنَا عَنْ أَعْنَاقِنَا ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّعَبَتْنَا فِي الْمَشْيِ ، فَقَالَ : «إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَسْبِقَنَا الْمَلَائِكَةُ إِلَيْهِ ، فَتَغْسِلَهُ كَمَا غَسَلْتَ حَنْظَلَةَ»^(٣) .

٢ - وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَيْضاً : فَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَاهُ مَلَكٌ - أَوْ قَالَ : جَبْرِيلُ - حِينَ اسْتَيْقَظَ ، فَقَالَ : مَنْ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِكَ مَاتَ اللَّيْلَةَ ، اسْتَبَشَرَ بِمَوْتِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ ؟ قَالَ : «لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّ سَعْدًا أَمْسَى دَنَفًا»^(٤) ، مَا فَعَلَ سَعْدٌ ؟ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ قِضَ . وَجَاءَهُ فَاحْتَمَلُوهُ إِلَى دِيَارِهِمْ ، قَالَ : فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ ، ثُمَّ خَرَجَ وَمَعَهُ النَّاسُ ، فَبَتَّ النَّاسُ^(٥) مَشْيًا حَتَّى إِنَّ شُيُوعَ نِعَالِهِمْ لَتَنْقَطِعُ مِنْ أَرْجُلِهِمْ ، وَإِنَّ أُرْدِيَّتَهُمْ لَتَنْقَعُ عَنْ عَوَاتِقِهِمْ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ بَتَّتْ النَّاسُ ، قَالَ : فَقَالَ : «إِنِّي أَخْشَى أَنْ تَسْبِقَنَا إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ كَمَا سَبَقَتْنَا إِلَى حَنْظَلَةَ»^(٦) .

حَفَاوَةُ الْمَلَائِكَةِ بِجَنَائِزِهِمْ

- حَفَاوَتُهُمْ بِوَالِدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

١ - عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ لَمَّا قُتِلَ أَبُوهُ جَعَلَ يَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ التُّوبَ وَيَبْكِي ، فَنَهَاهُ النَّاسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَبْكِيهِ أَوْ لَا تَبْكِيهِ ؛ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنَحَتَيْهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ»^(٧) .

(١) رقيقة الأسلمية : أول طيبة في الإسلام .

(٢) شُيُوعُ نِعَالِنَا : جمع شُيْعٍ وهو سير النعل الذي يدخل بين الأصبعين .

(٣) أخرجه ابن سعد (٤٢٧/٣) بإسناد صحيح .

(٤) دَنَفًا : مريضاً .

(٥) بَتَّ النَّاسُ : جهدهم .

(٦) طبقات ابن سعد (٤٢٣/٣ - ٤٢٤) ط . صادر .

(٧) صحيح : البخاري في الجنائز (١٢٩٣) باب ما يكره من النياحة على الميت ، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧١) باب فضائل عبد الله بن عمرو والد جابر .

- حَفَاوَتُهُمْ بِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ نَزَلَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ ، مَا وَطِئُوا الْأَرْضَ قَبْلَهَا» ، وَقَالَ حِينَ دُفِنَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ لَوْ أَنْفَلَتِ أَحَدٌ مِنْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ لَأَنْفَلَتَ مِنْهَا سَعْدٌ»^(١).

٣ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ: لَمَّا أُخْرِجَ سَرِيرُ سَعْدٍ ، قَالَ نَاسٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ: مَا أَخَفَّ جَنَازَةَ سَعْدٍ - أَوْ: سَرِيرَ سَعْدٍ - ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ نَزَلَ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ شَهِدُوا جَنَازَةَ سَعْدٍ - أَوْ: سَرِيرَ سَعْدٍ - مَا وَطِئُوا الْأَرْضَ قَبْلَ الْيَوْمِ»^(٢).

رُغِبَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ حُنَيْنٍ:

عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَامِرٍ السُّوَائِيِّ ، قَالَ: فَتَحْنُ سَأَلَهُ عَنِ الرُّغْبِ الَّذِي أَلْقَى اللَّهُ فِي قُلُوبِ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ حُنَيْنٍ^(٣) ، كَيْفَ كَانَ؟ قَالَ: فَكَانَ يَأْخُذُ لَنَا بِحَصَاةٍ ، فَيَرْمِي بِهَا فِي الطُّسْتِ ، فَيَطْلُ^(٤) ، قَالَ: كُنَّا نَجِدُ فِي أَجْوَافِنَا مِثْلَ هَذَا^(٥).

بَطْشُ الْأَعْدَاءِ

- صَدُّ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَاحِبِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْهَجْرَةِ:

١ - فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي الْهَجْرَةِ: عَنْ أَبِي مَعْبِدٍ الْخَزَاعِيِّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ فَرَسِي ، وَأَرْجِعَ عَنْكَ وَأَرُدَّ مِنْ وَرَائِي؟ فَفَعَلَ ، فَأُطْلِقَ وَرَجَعَ ، فَوَجَدَ النَّاسَ يَلْتَمِسُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: ارْجِعُوا فَقَدْ اسْتَبْرَأْتُ^(٦) لَكُمْ مَا هَهُنَا ، وَقَدْ عَرَفْتُمْ بَصْرِي بِالْأَثَرِ ، فَارْجِعُوا عَنْهُ^(٧).

(١) أخرجه ابن سعد (٤٣٠/٣) ، وقال الهيثمي (٣٠٨/٩) ، رواه البزار بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

(٢) أخرجه ابن سعد (٤٢٩/٣) ورجال إسناده ثقات.

(٣) يعني الذي ذكره الله تعالى في قوله: ﴿وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّغْبَ﴾ [الأحزاب: ٢٦].

(٤) يطن: يعني يرن بصوت واضح مسموع.

(٥) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (١٤٤/٥) بإسناد صحيح.

(٦) استبرأت: تقصّيت بحثه ليقطع الشبهة عنه.

(٧) طبقات ابن سعد (٢٣٢/١) في خبر طويل.

٢ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي الْهَجْرَةِ ، وَفِيهِ : قَالَ :
وَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - ، فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ لَحِقَهُمْ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا
فَارِسٌ قَدْ لَحِقَ بِنَا ، قَالَ : فَالْتَفَتَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ «اللَّهُمَّ اضْرَعْهُ» . قَالَ : فَصَرَعَتْهُ
فَرَسُهُ ، ثُمَّ قَامَتْ تُحَمِّمُ^(١) ، قَالَ : فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ مُزِنِي بِمَا شِئْتَ ، قَالَ : فَقَالَ :
«قِفْ مَكَانَكَ ؛ فَلَا تَتْرُكَنَّ أَحَدًا يَلْحَقُ بِنَا» . قَالَ : فَكَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ جَاهِدًا عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ آخِرَ النَّهَارِ مَسْلُحَةً^(٢) لَهُ^(٣) .

- إِهْلَاكُ أَرْبَدِ بْنِ قَيْسٍ وَعَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - : أَنَّ أَرْبَدَ بْنَ قَيْسٍ ، وَعَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ ، قَدِمَا
الْمَدِينَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَانْتَهَيَا إِلَيْهِ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَجَلَسَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ عَامِرُ بْنُ
الطُّفَيْلِ : يَا مُحَمَّدُ مَا تَجْعَلُ لِي إِنْ أَسْلَمْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَكَ مَا لِلْمُسْلِمِينَ ،
وَعَلَيْكَ مَا عَلَيْهِمْ» . قَالَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ : أَتَجْعَلُ لِي الْأَمْرَ إِنْ أَسْلَمْتُ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ وَلَا لِقَوْمِكَ ، وَلَكِنْ لَكَ أَعِنَّةُ الْخَيْلِ» قَالَ : أَنَا الْآنَ فِي
أَعِنَّةِ خَيْلٍ نَجِدُ ، اجْعَلْ لِي الْوَبَرَ^(٤) وَلَكَ الْمَدَرُ^(٥)؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا» . فَلَمَّا قَفَا
مِنْ عِنْدِهِ ، قَالَ عَامِرُ : أَمَا وَاللَّهِ لَا مَلَائِكَةً عَلَيْكَ خَيْلًا وَرَجَالًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«يَمْنَعُكَ اللَّهُ» . فَلَمَّا خَرَجَ أَرْبَدُ وَعَامِرُ ، قَالَ عَامِرُ : يَا أَرْبَدُ أَنَا أَشْغَلُ^(٦) عَنْكَ مُحَمَّدًا
بِالْحَدِيثِ ، فَاضْرِبْهُ بِالسَّيْفِ ، فَإِنَّ النَّاسَ إِذَا قَتَلَتْ مُحَمَّدًا لَمْ يَرِيدُوا عَلَى أَنْ يَرْضَوْا
بِالدِّيَةِ ، وَيَكْرَهُوا الْحَرْبَ ، فَتُعْطِيهِمُ الدِّيَةَ . قَالَ أَرْبَدُ : أَفْعَلُ . فَأَقْبَلَا رَاغِبِينَ إِلَيْهِ ،
فَقَالَ عَامِرُ : يَا مُحَمَّدُ قُمْ مَعِيَ أَكْلِمُكَ . فَقَامَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَلَسَا إِلَى الْجِدَارِ ،
وَوَقَفَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْلُمُهُ ، وَسَلَّ أَرْبَدُ السَّيْفَ فَلَمَّا وَضَعَ يَدَهُ عَلَى السَّيْفِ ،
يَبَسَتْ يَدُهُ عَلَى قَائِمِ السَّيْفِ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ سَلَّ السَّيْفِ ، فَأَبْطَأَ أَرْبَدُ عَلَى عَامِرٍ

(١) الحمحمة : صوت الفرس دون صهيله .

(٢) مسلحة : هي القوة المدافعة .

(٣) طبقات ابن سعد (١/ ٢٣٥) ، وأخرج البخاري نحوه مطولاً في المناقب (٣٩٠٦) باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة .

(٤) الوبر : عرب البوادي .

(٥) المدر : عرب الحواضر .

(٦) أشغل : ألهي وأصرف .

بِالضَّرْبِ ، فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى أَرْبَدَ وَمَا يَصْنَعُ ، فَانْصَرَفَ عَنْهُمَا ، فَلَمَّا خَرَجَ عَامِرٌ وَأَرْبَدُ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْحَرَّةِ - حَرَّةٌ وَاقِمٌ^(١) - فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : فَقَالَا : اشْخَصَا^(٢) يَا عَدُوِّي اللَّهِ ، لَعَنَكُمَا اللَّهُ . فَقَالَ عَامِرٌ : مَنْ هَذَا يَا سَعْدُ؟ قَالَ : هَذَا أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ الْكَتَائِبُ . فَخَرَجَا حَتَّى إِذَا كَانَا بِالرَّقْمِ^(٣) أَرْسَلَ اللَّهُ عَلَى أَرْبَدَ صَاعِقَةً فَفَقَتَلَتْهُ ، وَخَرَجَ عَامِرٌ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْخَرِيمِ^(٤) أَرْسَلَ اللَّهُ فُرْجَةً ، فَأَخَذَتْهُ ، فَأَذْرَكَهُ اللَّيْلُ فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي سَلُولَ ، فَجَعَلَ يَمَسُّ فُرْجَتَهُ فِي حَلْقِهِ ، وَيَقُولُ : غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْجَمَلِ ، فِي بَيْتِ سَلُولِيَّةَ ، يَرْعَبُ أَنْ يَمُوتَ فِي بَيْتِهَا ، ثُمَّ رَكِبَ فَرَسَهُ ، فَأَحْضَرَهُ^(٥) حَتَّى مَاتَ عَلَيْهِ رَاجِعًا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمَا : ﴿ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى ﴾ [الرعد: ٨] إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ ﴾ [الرعد: ١١] قَالَ : الْمُعَقَّبَاتُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ يَحْفَظُونَ مُحَمَّدًا ﷺ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَرْبَدَ وَمَا قَتَلَهُ بِهِ ، فَقَالَ : ﴿ وَبُرْسِلُ الصَّوْعِقِ ﴾ [الرعد: ١٣] - الْآيَةُ^(٦) .

- هُنَّ يَمْتَنُّهُنَّ بِرَمِيَّتِهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ :

١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : « نَاوِلْنِي كِفًّا مِنْ حَصَى » . فَرَمَى بِهِ وَجُوهَ الْقَوْمِ ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا امْتَلَأَتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحَصْبَاءِ ، فَتَرَلَّتْ : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى ﴾ [الأنفال: ١٧]^(٧) .

٢ - وَمِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ عَامِرٍ السُّوَائِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْضَةً مِنَ الْأَرْضِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ، فَرَمَى بِهَا وَجُوهَهُمْ ، وَقَالَ : « ازْجِعُوا ،

(١) حرة واقم: حرة المدينة الشرقية ، وفيها كانت وقعة الحرة أيام يزيد بن معاوية .

(٢) اشخصا: اخرجوا .

(٣) الرقم: موقع شرف في طريق الرياض من المدينة .

(٤) الخريم: موضع بين المدينة والرحى .

(٥) أحضره: عدا به حتى مات .

(٦) نقله المصنف من تفسير ابن كثير حيث رواه ابن كثير عن الطبراني (٦/ ١٢٥ برقم ٥٧٢٤) و(١٠/ ٣١٢ برقم ١٠٧٨٢) من رواية زيد بن أسلم ، عن عطاء عن ابن عباس ، وأخرجه البخاري في المغازي ،

باب غزوة الرجيع كما في فتح الباري (٧/ ٣٨٥) من حديث أنس .

(٧) قال الهيثمي (٦/ ٨٤) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

شَاهَتِ النُّجُوءَ». فَمَا أَحَدٌ بَلَغَى أَخَاهُ إِلَّا وَهُوَ يَشْكُو قَدَى فِي عَيْنَيْهِ^(١).

- خَسَفَ الْأَعْدَاءُ وَهَلَكَهُمْ :

عَنْ بُرَيْدَةَ - رضي الله عنه - : أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ عَلَى الْحَقِّ فَأَخْسِفْ بِي . قَالَ : فَخَسِفَ بِهِ^(٢).

ذَهَابُ الْبَصَرِ بِدَعَوَاتِهِمْ

- أَخَذُ أَبْصَارِ شَبَابٍ مِنْ قُرَيْشٍ بِدَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ الْمُزَنِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صَلَاحِ الْحُدَيْبِيَّةِ - وَفِيهِ : قَبِينَا نَحْنُ كَذَلِكَ خَرَجَ عَلَيْنَا ثَلَاثُونَ شَابًا عَلَيْهِمُ السَّلَاحُ ، فَتَارَوْا فِي وُجُوهِنَا ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخَذَ اللَّهُ أَبْصَارَهُمْ ، فَقُمْنَا إِلَيْهِمْ فَأَخَذْنَاهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَلْ جِئْتُمْ فِي عَهْدٍ أَحَدٍ؟ أَوْ هَلْ جَعَلَ لَكُمْ أَحَدٌ أَمَانًا؟» . قَالُوا : لَا . فَحَلَّى سَبِيلَهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَرْفِئِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ [الفتح : ٢٤] ^(٣).

- ذَهَابُ بَصَرِ امْرَأَةٍ بِدَعَاءِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه :

عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ : أَنَّ أَرْوَى اسْتَعَدَّتْ عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ - رضي الله عنه - إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَقَالَ سَعِيدٌ : اللَّهُمَّ إِنَّهَا قَدْ زَعَمَتْ أَنَّي ظَلَمْتُهَا ، فَإِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَأَعْمِ بَصَرَهَا ، وَأَلْقِهَا فِي بَيْتِهَا ، وَأَظْهِرْ مِنْ حَقِّي نُورًا ، يَبَيِّنْ لِلْمُسْلِمِينَ أَنَّي لَمْ أَظْلِمُهَا ، قَالَ : قَبِينَاهُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ سَالَ الْعَبْقِيُّ سَيْلًا لَمْ يَسْلُ مِثْلُهُ قَطُّ ، فَكَشَفَ عَنِ الْحَدِّ الَّذِي كَانَا يَخْتَلِفَانِ فِيهِ ، فَإِذَا سَعِيدٌ قَدْ كَانَ فِي ذَلِكَ صَادِقًا ، وَلَمْ تَلْبِثْ إِلَّا شَهْرًا حَتَّى عَمِيَتْ ، قَبِينَا هِيَ تَطُوفُ فِي أَرْضِهَا تِلْكَ إِذْ سَقَطَتْ فِي بَيْتِهَا ، قَالَ : فَكُنَّا وَنَحْنُ غُلَمَانٌ نَسْمَعُ الْإِنْسَانَ يَقُولُ لِلْإِنْسَانِ : أَعْمَاكَ اللَّهُ كَمَا أَعْمَى الْأَرْوَى . فَلَا نَظْلُ إِلَّا أَنَّهُ يُرِيدُ الْأَرْوَى الَّتِي مِنَ الْوَحْشِ ، فَإِذَا هُوَ إِتْمَا كَانَ ذَلِكَ لِمَا أَصَابَ أَرْوَى

(١) تاريخ ابن كثير (٣٣٣/٤) عن البيهقي .

(٢) قال الهيثمي (١٢٢/٦) : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) قال الهيثمي (١٤٥/٦) : رواه أحمد (٨٦/٤) ورجاله رجال الصحيح .

مِنْ دَعْوَةِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، وَمَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِهِ مِمَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ سُؤْلُهُ^(١) .

- ذَهَابَ بَصَرِ رَجُلٍ لِأَنَّهُ دَعَا عَلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْمُطَارِدِيِّ قَالَ : لَا تَسُبُّوا عَلِيًّا وَلَا أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ، فَإِنَّ جَارًا لَنَا مِنْ بَلْهَجِيمٍ ، قَالَ : أَلَمْ تَرَوْا إِلَى هَذَا الْفَاسِقِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَتَلَهُ اللَّهُ؟ فَرَمَاهُ اللَّهُ بِكَوْكَبَيْنِ فِي عَيْنَيْهِ ، فَطَمَسَ اللَّهُ بَصَرَهُ^(٢) .

- بَلُوغُ صَوْتِ أَبِي قِرْصَافَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْآفَاقُ :

عَنْ عَزَّةَ بِنْتِ عِيَّاضِ بْنِ أَبِي قِرْصَافَةَ قَالَتْ : أَسَرَّتِ الرُّومُ ابْنًا لِأَبِي قِرْصَافَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَكَانَ أَبُو قِرْصَافَةَ إِذَا حَضَرَ وَقْتُ كُلِّ صَلَاةٍ صَعِدَ سَوْرَ عَسْقَلَانَ ، وَنَادَى : يَا فَلَانُ الصَّلَاةَ . فَيَسْمَعُهُ وَهُوَ فِي بَلَدِ الرُّومِ^(٣) .

- مَجِيءُ الْجِنِّ سَوَادَ بْنِ قَارِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِخَبَرِ نُبُوتِهِ ﷺ :

عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لَشَيْءٍ قَطُّ يَقُولُ : إِنِّي لَا أَظُنُّهُ كَذًّا إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ ، بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ جَالِسٌ إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ ، فَقَالَ : لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي ، أَوْ إِنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنَهُمْ ؛ عَلَيَّ الرَّجُلُ . فَدُعِيَ بِهِ ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتُفْقِلَ لَهُ رَجُلًا مُسْلِمًا ، قَالَ : فَإِنِّي أَعَزُّمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي ؟ قَالَ : كُنْتُ كَاهِنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . قَالَ : فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جَنَّتُكَ ؟ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا فِي السُّوقِ يَوْمًا جَاءَتْنِي أَعْرَفُ فِيهَا الْفَرَعَ ، فَقَالَتْ : [من الرجز] .

أَلَمْ تَرَ الْجِنَّ وَابْنِاسَهَا^(٤) وَيَأْسَهَا مِنْ إِنْكَاسِهَا^(٥) وَلُحُوقَهَا بِالْقِلَاصِ^(٦) وَأَخْلَاسِهَا^(٧)

(١) أخرجه أبو نعيم (٩٧/١) بإسناد رجاله ثقات .

(٢) قال الهيثمي (١٩٦/٩) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، وكوكب العين : نفظة بيضاء تحدث في العين تذهب البصر .

(٣) قال الهيثمي (٣٩٦/٩) : رواه الطبراني (١٩/٣) رقم (٢٥٢٣) ، ورجاله ثقات .

(٤) إبلاسه : تحيرها ودهشتها .

(٥) إنكاسها : انقلابها بعد أن يشت من استراق السمع .

(٦) القلاص : الناقة الشابة .

(٧) أخلاسه : جمع حلس : الكساء الذي يلي ظهر البعير ، وهو القتب .

قَالَ عُمَرُ: صَدَقَ، بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ عِنْدَ آلِهَتِهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعَجَلٍ فَذَبَحَهُ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ قَطًّا أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ يَقُولُ: يَا جَلِيحُ^(١) أَمَرَ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَوَثَبَ الْقَوْمُ، فَقُلْتُ: لَا أَبْرُحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا، ثُمَّ نَادَى: يَا جَلِيحُ أَمَرَ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ، يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقُمْتُ، فَمَا نَشِينَا^(٢) أَنْ قِيلَ: هَذَا نَبِيٌّ^(٣).

- أَخَذَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْطَانًا عَلَى عَهْدِهِ ﷺ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةٍ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي أَبِي فَجَعَلَ يَخْتُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، وَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤). قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ. قَالَ: فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ. قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَ، وَسَيَعُودُ». فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ سَيَعُودُ»، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَخْتُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ. فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ». فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ سَيَعُودُ»، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَخْتُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ إِنَّكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ. قَالَ: دَعْنِي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا. قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَرَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قُلْتُ:

(١) جليح: الوقح المكاشف بالعداوة.

(٢) نشبنا: لم نمكث حتى سمعنا أن النبي ﷺ قد خرج.

(٣) صحيح: تفرد به البخاري، فأخرجه في كتاب مناقب الأنصار (٣٨٦٦) باب إسلام عمر، فتح الباري (١٧٧/٧).

(٤) ليقطع يدك على السرقة.

رَعِمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . قَالَ : مَا هِيَ ؟ قَالَ : قَالَ لِي : إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ ، فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وَقَالَ لِي : لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ ، حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثَ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» . قُلْتُ : لَا . قَالَ : «ذَاكَ شَيْطَانٌ»^(١) .

- سَمَاعُ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِتَسْبِيحِ الطَّعَامِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً ، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا^(٢) ، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَقُلَّ الْمَاءُ ، فَقَالَ : «اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ» فَجَازُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ قَلِيلٌ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ، ثُمَّ قَالَ : «حَيَّ عَلَى الطَّهْوَرِ الْمُبَارَكِ ، وَالْبَرَكَةِ مِنَ اللَّهِ» . قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ^(٣) .

- سَمَاعُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حِينَ الْجُدْعِ إِلَيْهِ ﷺ :

١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ

- (١) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الوكالة (٢١٨٧) ، باب : إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً .
- (٢) أي أصحاب رسول الله ﷺ تعد ونحسب ونعتقد في زمنه ﷺ الآيات القرآنية التي كانت تنزل من السماء والمعجزات التي تظهر على يده بركة ونوراً يحصل في قلوبنا من ذلك «وأنتم» خطاب لمن بعدهم . أي : أنتم أيها الناس تحسبون أن فائدتها كانت تخويفاً وإنذاراً للكافرين المنكرين لها ، نعم ؛ إنها كانت إنذاراً لهم ، ولكنها كانت موروثة للبشارة والبركة في قلوب المؤمنين المحبين للمعتقدين ، قال الكرماني : والحق أن بعضها بركة لشيع الخلق الكثير عن الطعام القليل ، وبعضها تخويف كالخسف من الأرض ونحوه . ١- هـ . حاشية البخاري (٥٠٥/١) ، وفي المرقاة (١٩٧/١١) قال الشارح : وسيت آية لأنها علامة نبوته ، فقيل : أراد ابن مسعود رضي الله عنه بذلك : أن عامة الناس لا ينفع فيهم إلا الآيات التي نزلت بالعذاب والتخويف وخاصتهم يعني الصحابة كان ينفع فيه الآيات المقتضية للبركة ١- هـ . وحاصله أن طريق الخواص مبني على غلبة المحبة والرجاء ، وسبيل العوام مبني على كثرة الخوف ، والعناء ، ويسمى الأولون بالطائرين المجذوبين المرادين ، والآخرين بالسافرين السالكين المريدين ، (قلت) والأظهر أن يقال معناه : كنا نعد خوارق العادات الواقعة من غير سابقة طلب مما يترتب عليها البركة آيات ومعجزات ، وأنتم تحسرون خوارق العادات على الآيات المقترحة التي يترتب عليها مخافة العقوبة .
- (٣) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب المناقب (٣٥٧٩) باب علامات النبوة في الإسلام . ١- هـ . فتح الباري (٥٨٧/٦) .

الْجُمُعَةِ إِلَى شَجَرَةٍ - أَوْ نَخْلَةٍ - فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - أَوْ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَجْعَلُ لَكَ مِئْبَرًا؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ». فَجَعَلُوا لَهُ مِئْبَرًا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ دَفَعَ^(١) إِلَى الْمِئْبَرِ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ صَبَاحَ الصَّبِيِّ، ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ^(٢)، يَمُنُّ أَيْنَنَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكِّنُ، قَالَ: كَأَنَّهُ تَبَكَّى عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَهَا^(٣).

٢ - وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ: فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمِئْبَرُ، وَكَانَ عَلَيْهِ، فَسَمِعْنَا لِذَلِكَ الْجِدْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ الْعِشَارِ^(٤)، حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، فَسَكَتَتْ^(٥).

إِحْيَاءُ الْمَوْتَى أَثَارَ الْحَيَاةِ فِي شَهَدَائِهِمْ

- قِصَّةُ شُهَدَاءٍ أُخِذَ رِضَى اللَّهِ عَنْهُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ:

١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ قِتَالُ أُحُدٍ، دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَدْعُ أَحَدًا - يَعْنِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ - بَعْدَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ عَلَيَّ دِينًا فَاقْضِ عَنِّي دِينِي، وَاسْتَوْصِ بِأَخَوَاتِكَ خَيْرًا. قَالَ: فَأَصْبَحْنَا، فَكَانَ أَوَّلَ قِتَالٍ، فَدَفَنْتُهُ مَعَ آخَرٍ فِي قَبْرِ، ثُمَّ لَمْ تَطْبُثْ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ آخَرٍ فِي قَبْرِ، فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ؛ فَإِذَا هُوَ كَيَوْمٍ وَضَعْتُهُ غَيْرَ أَذْنِهِ^(٦).

٢ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ. أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْجُمُوحِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّينَ، ثُمَّ السَّلْمِيِّينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَا قَدْ حَفَرَ السَّيْلَ مِنْ قَبْرِيهُمَا مِمَّا يَلِي السَّيْلَ، وَكَانَا فِي قَبْرِ وَاحِدٍ، وَهُمَا مِمَّنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَحَفِرَ عَنْهُمَا لِيُعَيَّرَا مِنْ مَكَانِهِمَا، فَوُجِدَا لَمْ يَتَغَيَّرَا؛ كَأَنَّهُمَا مَاتَا بِالْأَمْسِ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا قَدْ جُرِحَ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جُرْحِهِ، فَدَفِنَ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَأَمِيطَتْ يَدُهُ عَنْ

(١) دفع: أي انتهى.

(٢) ضمه إليه: أي إلى نفسه وعانقه تسلياً له.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في المناقب (٣٥٨٠) وباب علامات النبوة في الإسلام.

(٤) صوت العشار: النوق الحوامل التي مضت عليهن عشرة شهور.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري في الموضع السابق.

(٦) صحيح: وأخرجه البخاري في كتاب الجنائز (١٣٥١)، باب: هل يُخرج الميت من القبر والحد

لعله؟ ١ هـ. فتح الباري (٣/ ٢١٤).

جُرْحِهِ ، ثُمَّ أُرْسِلَتْ ، فَرَجَعَتْ كَمَا كَانَتْ ، وَكَانَ بَيْنَ أَحَدٍ وَبَيْنَ يَوْمٍ حُفِرَ عَنْهُمَا سِتٌّ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً^(١) .

٣ - وَعَنْ جَابِرٍ : قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ السَّلْمِيُّ الْخَزْرَجِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجُلًا أَحْمَرَ أَصْلَعَ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ ، وَكَانَ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجُلًا طَوِيلًا ، فَعَرَفَا فَدَفَنَا فِي قَبْرِ وَاحِدٍ ، وَكَانَ قَبْرُهُمَا مِمَّا يَلِي الْمَسِيلَ ، فَدَخَلَهُ السَّيْلُ فَخُفِرَ عَنْهُمَا وَعَلَيْهِمَا نَمِرَتَانِ ، وَعَبَدُ اللَّهِ قَدْ أَصَابَهُ جُرْحٌ فِي وَجْهِهِ ، فَيَدُهُ عَلَى جُرْحِهِ ، فَأَمِيطَتْ يَدُهُ عَنْ جُرْحِهِ ، فَاتَّبَعَتِ الدَّمُ ، فَزِدَّتْ يَدُهُ إِلَى مَكَانِهَا ، فَسَكَنَ الدَّمُ .

قَالَ جَابِرٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : فَرَأَيْتُ أَبِي فِي حُفْرَتِهِ كَأَنَّهُ نَائِمٌ ، وَمَا تَغَيَّرَ مِنْ حَالِهِ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ ، فَقِيلَ لَهُ : رَأَيْتَ أَكْفَانَهُ ؟ قَالَ : إِنَّمَا كُنْتُ فِي نَمِرَةٍ ؛ خُمِرَ بِهَا وَجْهُهُ ، وَجُعِلَ عَلَى رِجْلَيْهِ الْحَزْمَلُ ، فَوَجَدْنَا النَّمِرَةَ كَمَا هِيَ ، وَالْحَزْمَلُ عَلَى رِجْلَيْهِ عَلَى هَيْئَتِهِ ، وَبَيْنَ ذَلِكَ سِتٌّ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً^(٢) .

رَفْعُ قَتْلَاهُمَا إِلَى السَّمَاءِ

- رَفْعُ عَامِرِ بْنِ فُهَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ، - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : لَمَّا قُتِلَ بَيْتَرُ مَعُونَةَ وَأُسِرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ ، قَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ : مَنْ هَذَا ؟ وَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ : هَذَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ مَا قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ ، ثُمَّ وُضِعَ ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ خَبَرَهُمْ ، فَتَعَاثَمُ ، فَقَالَ : «إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أُصِيبُوا ، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ ، فَقَالُوا : رَبَّنَا أَخْبِرْ عَنَّا إِخْوَانَنَا : بِمَا رَضِينَا عَنْكَ وَرَضَيْتَ عَنَّا ، فَأَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ» . وَأُصِيبَ يَوْمَئِذٍ فِيهِمْ عُرْوَةُ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ الصَّلْتِ فَسُمِّيَ عُرْوَةُ بِهِ ، وَمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو ، وَسُمِّيَ بِهِ مُنْذِرًا^(٣) .

(١) صحيح : أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الجهاد (٢/ ٤٧٠) باب الدفن في قبر واحد من ضرورة ، وقال ابن عبد البر : يتصل معناه من وجوه صحاح .

(٢) طبقات ابن سعد (٣/ ٥٦٢) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري في المغازي (٤٠٩٣) باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان .

حَفْظُ مَوَاتَاهُمْ

- حَفْظُ جَسَدِ عَاصِمِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ أَبِي الْأَقْلَحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ أَبِي الْأَقْلَحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -؛ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ فِي قِصَّةِ خُبَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَفِيهِ: أَنَّ عَاصِمًا قَالَ: لَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ مُشْرِكٍ - وَكَانَ قَدْ عَاهَدَ اللَّهُ أَنْ: لَا يَمَسَّ مُشْرِكًا ، وَلَا يَمَسَّهُ مُشْرِكٌ - . فَأَرْسَلْتُ فُرَيْشَ لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ - وَكَانَ قَتْلَ عَظِيمًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ - فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِثْلَ الطَّلَةِ مِنَ الدَّبْرِ ، فَحَمَتُهُ مِنْهُمْ ، وَلِذَلِكَ كَانَ يُقَالُ: حِمَى الدَّبْرِ ^(١) .

- تَكْلِيمُ الذُّبِّ لِرَاعٍ وَإِخْبَارُهُ لَهُ بِخَبَرِ النَّبِيِّ ﷺ :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: عَدَا الذُّبُّ عَلَى شَاةٍ فَأَخَذَهَا ، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي ، فَانْتَرَعَهَا مِنْهُ ، فَأَقْعَى الذُّبُّ عَلَى ذَنْبِهِ ، فَقَالَ: أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ؟ تَنْزِعُ مِنِّي رِزْقًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيَّ ، فَقَالَ: يَا عَجَبِي ذُبُّ يَكْلُمُنِي كَلَامَ الْإِنْسِ! فَقَالَ الذُّبُّ: أَلَا أَخْبَرُكَ بِأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ! مُحَمَّدٌ ﷺ يَبْتَرِبُ يُخَبِّرُ النَّاسَ بِأَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ ، قَالَ: فَأَقْبَلَ الرَّاعِي يَسُوقُ غَنَمَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ ، فَزَوَّاهَا إِلَى رَاوِيَةٍ مِنْ زَوَائِبَاهَا ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنُودِيَ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَقَالَ لِلرَّاعِي «أَخْبِرْهُمْ» . فَأَخْبَرَهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْلَمَ السَّبَاعُ الْإِنْسَ ، وَيُكْلَمَ الرَّجُلُ عَذْبَةً سَوِطِهِ ^(٢) وَشِرَاكَ نَعْلِهِ ، وَيُخْبِرَهُ فَيُخَذُّ بِمَا أَخَذَتْ أَهْلُهُ ^(٣) بَعْدَهُ» ^(٤) .

(١) صحيح: أخرجه البخاري في المغازي (٤٠٨٦) باب غزوة الرجيع ورعل وذكران ، والدبر يعني: النحل أو الزناير .

(٢) عذبة سوطه: طرفه .

(٣) يعني ما صنع أهله في بيته من الفواحسن .

(٤) صحيح: أخرجه أحمد (٨٣/٣) ، والترمذي (٢١٨١) ، وقال: حديث حسن صحيح غريب ، وصححه الحاكم (٥٦٧/٤) وابن حبان (٦٤٩٤) .

الإِضَاءَةُ لَهُمْ

- الإِضَاءَةُ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ، فَإِذَا سَجَدَ وَتَبَّ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَلَى ظَهْرِهِ ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ أَخَذَهُمَا مِنْ خَلْفِهِ أَخْذًا رَفِيقًا ، وَيَضَعُهُمَا عَنْ ظَهْرِهِ ، فَإِذَا عَادَ عَادَا ، حَتَّى إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ أَقْعَدَهُمَا عَلَى فَخْذَيْهِ ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَدْتُهُمَا؟ فَبَرَقَتْ بَرَقَةٌ ، فَقَالَ لَهُمَا: «الْحَقُّ بِأَمْكُمَا» . قَالَ فَمَكَثَ ضَوْؤُهَا حَتَّى دَخَلَ عَلَى أُمَّهُمَا^(١) .

- الإِضَاءَةُ لِأَسِيدِ بْنِ حُضَيْرٍ وَعَبَادِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَجُلَيْنِ^(٢) مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ ، يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا ، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ^(٣) .

نَزُولُ الْغَيْثِ بِدَعْوَاتِهِمْ

- نَزُولُ الْغَيْثِ بِدَعَائِهِ ﷺ :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ وَجَاهُ الْمُنْبَرِ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ - فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ ، وَتَفَطَّعَتِ السُّبُلُ ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا يُغِيثَنَا . قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا» . قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةٍ^(٤) ، وَلَا شَيْئًا ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ

(١) قال الهيثمي (١٨١/٩): رواه أحمد (٥١٣/٢) والبيهقي باختصار ، ورجال أحمد ثقات .

(٢) هما أسيد بن حضير ، وعباد بن بشر رضي الله عنهما .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب المناقب (٤٦٥) و(٣٦٣٩) - باب بلا ترجمة بعد باب سؤال

المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية .

(٤) قَرَعَةٌ: القطعة من السحاب .

اَنْشَرْتُ ، ثُمَّ اَمْطَرْتُ ، قَالَ : وَاللهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا . ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ - فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ ، اَدْعُ اللَّهَ يُمَسِّكَهَا ، قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ : «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ ، وَالْجِبَالِ وَالْطَّرَابِ^(١) وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» . قَالَ : فَانْقَطَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ .

وَفِي [رَوَايَةٍ أُخْرَى] عَنْهُ ، قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ السَّحَابَ يَنْقَطِعُ يَمِينًا وَشِمَالًا ، يُنْطَرُونَ ، وَلَا يُنْطَرُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ .

وَفِي [رَوَايَةٍ أُخْرَى] عَنْهُ قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ وَمَا رَأَيْنَا فِي السَّمَاءِ قَرَعَةً ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا وَضَعَهَا حَتَّى ثَارَ سَحَابٌ أَمْثَالُ الْجِبَالِ ، لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مَنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ^(٢) .

الْبَرَكَةُ فِي الْمَاءِ

- الْبَرَكَةُ فِي الْمَاءِ بِوَضْعِ يَدِهِ ﷺ فِيهِ وَمَجِّهِ فِيهِ :

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، وَالتَّمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوُضُوءٍ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ^(٣) .

٢ - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رضي الله عنه - قَالَ : كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْيَةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً ، وَالْحُدَيْيَةُ بَيْتٌ ، فَتَزَحَّنَاهَا حَتَّى لَمْ نَتْرَكْ فِيهَا قَطْرَةً ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَفِيرِ الْبَيْتِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ ، وَمَجَّ فِي الْبَيْتِ ، فَمَكَّثْنَا غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ اسْتَقَيْنَا ، حَتَّى رَوَيْنَا وَرَوَيْتُ - أَوْ صَدَرْتُ - رِكَابُنَا^(٤) .

(١) الطراب: الجبال المنبسطة غير العالية .

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الاستسقاء (١٠١٣) باب الاستسقاء في المسجد الجامع ، ومسلم في الصلاة (٤٥٠) باب صلاة الاستسقاء ، وأحمد (٢٥٦/٣) .

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب الوضوء (١٦٩) - باب التماس الوضوء إذا حانت الصلاة - ومسلم في كتاب الفضائل (٢٢٧٩) باب معجزات النبي ﷺ .

(٤) صحيح: أخرجه البخاري في المناقب - باب علامات النبوة في الإسلام ، وقد أخرج قصة الحديبية هذه =

٣ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ يَتَوَضَّأُ مِنْهَا ، فَجَهَشَ النَّاسُ نَحْوَهُ ، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ؟» . قَالُوا: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ تَتَوَضَّأُ بِهِ وَلَا تَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرُّكْوَةِ ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَقُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ ، فَشَرَبْنَا وَتَوَضَّأْنَا ، قُلْتُ: كَمْ كُشْتُمْ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكُنَّا ، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً^(١) .

- الْبَرَكَةُ فِي الْمَاءِ بِصَبِّهِ فِي إِنْاءِ النَّبِيِّ ﷺ :

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ: «أَمَعَكُمْ مَاءٌ؟» . قُلْتُ: نَعَمْ ، مَعِيَ مِضْأَةٌ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ . فَقَالَ: «اِثْبَتْ بِهَا» . فَأَتَيْتُهُ بِهَا ، فَقَالَ: «مَشُوا مِنْهَا» . فَتَوَضَّأَ ، وَبَقِيَ فِي الْمِضْأَةِ جُرْعَةٌ ، فَقَالَ: «ازْدَهَرِ بِهَا»^(٢) . يَا أَبَا قَتَادَةَ؛ فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ . قَالَ: فَلَمَّا اشْتَدَّتْ الظَّهِيرَةُ ، رُفِعَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْنَا عَطَشًا ، تَقَطَّعَتِ الْأَعْنَاقُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا هُلْكَ عَلَيْكُمْ» . ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا قَتَادَةَ اِثْبَتْ بِالْمِضْأَةِ» . فَأَتَيْتُهُ بِهَا ، فَقَالَ: «اخْلُلْ لِي غَمْرِي» - بَغْنِي قَدَحَهُ - فَأَتَيْتُهُ بِهِ ، فَجَعَلَ يَصُبُّ فِيهِ وَيَسْقِي النَّاسَ ، فَازْدَحَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَحْسِنُوا الْمَلَأَ ، فَكُلُّكُمْ سَيَصْدُرُ عَنْ رِيٍّ» . فَشَرِبَ الْقَوْمُ حَتَّى لَمْ يَبْقَ غَمْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَصَبَّ لِي وَقَالَ: «اشْرَبْ يَا أَبَا قَتَادَةَ» . قُلْتُ: اشْرَبْ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَصَبَّ لِي وَقَالَ: «اشْرَبْ يَا أَبَا قَتَادَةَ» . قُلْتُ: اشْرَبْ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ: «إِنَّ سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا» . فَشَرَبْتُ ، ثُمَّ شَرِبَ بَعْدِي ، وَبَقِيَ فِي الْمِضْأَةِ نَحْوُ مِمَّا كَانَ فِيهَا ، وَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَلَاثُمِائَةٍ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي حَدِيثِهِ: وَالْقَوْمُ يَوْمَئِذٍ سَبْعُمِائَةٍ^(٣) .

= البخاري في كتاب الشروط (٢٧٣٢) - باب الشروط في الجهاد - ومسلم في الجهاد (١٧٨٣) - باب صلح الحديبية .

(١) صحيح: متفق عليه؛ وأخرجه البخاري في المناقب (٣٥٧٦) و(٤١٥٢) ، باب علامات النبوة في الإسلام ، ومسلم في الإمارة (١٨٥٦) باب استحباب مبايعة الإمام الجيش .

(٢) ازدهر بها: احتفظ بها .

(٣) صحيح: أخرجه مسلم في المساجد (٣١١-٦٨١) - باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها ، وأحمد (٢٩٨/٥) .

- الْبَرَكَةُ فِي الْمَاءِ بِغَسْلِ وَجْهِهِ وَيَدَيْهِ ﷺ فِيهِ :

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَذَكَرَ حَدِيثَ جَمْعِ الصَّلَاةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، إِلَى أَنْ قَالَ : وَقَالَ - يَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : «إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - عَيْنَ تَبُوكَ ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتُوهَا حَتَّى يُضْحِيَ ضُحَى النَّهَارِ ، فَمَنْ جَاءَهَا مِنْكُمْ ، فَلَا يَمَسُّ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَ» . قَالَ : فَجِئْنَاهَا ، وَقَدْ سَبَقَ إِلَيْهَا رَجُلَانِ ، وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبْضُ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ ، فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَلْ مَسِسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا؟» . قَالَا : نَعَمْ . فَسَبَّهُمَا ، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، قَالَ : ثُمَّ غَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا ، حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ ، وَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا فَجَرَّتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ كَثِيرٍ فَاسْتَقَى النَّاسُ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا مُعَاذُ يُوشِكُ أَنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَهُنَا قَدْ مُلِئَ جَنَانًا»^(١) .

- الْبَرَكَةُ فِي الْمَاءِ بِمَسْحِهِ ﷺ عَلَى إِيَّائِهِ :

١ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ : وَقَدْ عَطِشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ رَجُلَيْهَا بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ^(٢) ، فَقُلْنَا لَهَا : أَيْنَ الْمَاءُ؟ فَقَالَتْ : إِنَّهُ لَا مَاءَ . فَقُلْنَا : كَمْ بَيْنَ أَهْلِكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ؟ قَالَتْ : يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ . فَقُلْنَا : انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : وَمَا رَسُولُ اللَّهِ؟ فَلَمْ نُمْلِكْهَا مِنْ أَمْرِهَا حَتَّى اسْتَقْبَلْنَا بِهَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَحَدَّثَتْهُ بِمِثْلِ الَّذِي حَدَّثْنَا ، غَيْرَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا مُوتِمَةٌ^(٣) مَرَّ بِمَزَادَتَيْهَا فَمَسَحَ فِي الْعُزْلَاوَيْنِ^(٤) ، فَشَرَبْنَا عَطِشًا أَرْبَعِينَ رَجُلًا ، حَتَّى رَوَيْنَا وَمَلَأْنَا كُلَّ قِرْبَةٍ مَعَنَا وَإِدَاوَةٍ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا ، وَهِيَ تَكَادُ تَبْضُ^(٥) مِنَ الْجَمَلِ ، ثُمَّ قَالَ : «هَاتُوا مَا عِنْدَكُمْ» . فَجُمِعَ لَهَا مِنَ الْكِسْرِ وَالتَّمْرِ ، حَتَّى أَتَتْ أَهْلَهَا فَقَالَتْ : لَقِيتُ أَشْحَرَ النَّاسِ ،

(١) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الفضائل (١٠ - ٧٠٦) باب في معجزات النبي ﷺ .

(٢) المزاودة : هي الراوية من جلد .

(٣) موتمة : ذات أولاد أيتام .

(٤) العزلاوين : فم المزاودة الأسفل .

(٥) تنفض : تنشق ويخرج منها الماء .

أَوْ هُوَ نَبِيٌّ كَمَا زَعَمُوا. فَهَدَى اللَّهُ ذَاكَ الصَّرْمَ^(١) بَيْتَكَ الْمَرْأَةَ، فَأَسْلَمْتَ وَأَسْلَمُوا^(٢).

بِرَكَّةِ الطَّعَامِ فِي الْمَغَازِي

- الْبِرَكَّةُ فِي طَعَامِ الْمَغَازِي بِدَعَائِهِ ﷺ :

١ - عَنْ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَأَصَابَ النَّاسَ مَخْمَصَةٌ، فَاسْتَأْذَنَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ، وَقَالُوا: يُبَلِّغُنَا اللَّهُ بِهِ. فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ هَمَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُمْ فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ بِنَا إِذَا نَحْنُ لَقِينَا الْعَدُوَّ غَدًا جِياعاً رِجَالاً، وَلَكِنْ إِنْ رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَدْعُوَ لَنَا بَيْقَايَا أَرْوَادِهِمْ، وَتَجْمَعَهَا، ثُمَّ تَدْعُوَ اللَّهَ فِيهَا بِالْبِرَكَّةِ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَبْلُغُنَا بِدَعْوَتِكَ - أَوْ سَيُبَارِكُ لَنَا فِي دَعْوَتِكَ؟ - فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بَيْقَايَا أَرْوَادِهِمْ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَجِثُونَ بِالْحَنِيَّةِ مِنَ الطَّعَامِ وَفَوْقَ ذَلِكَ، فَكَانَ أَعْلَاهُمْ مَنْ جَاءَ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، فَجَمَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَامَ فَدَعَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُو، ثُمَّ دَعَا الْجَيْشَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْتَنُوا، فَمَا بَقِيَ فِي الْجَيْشِ وَعَاءٌ إِلَّا مَلُؤُوهُ وَبَقِيَ مِثْلُهُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، وَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ لَا يَلْقَى اللَّهُ عَبْدٌ يُؤْمِنُ بِهِمَا إِلَّا حُجِبَتْ عَنْهُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَا: لَمَّا كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَذِنْتَ لَنَا فَنَحْرُنَا نَوَاضِحَنَا، فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْعَلُوا». فَجَاءَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَمْرَةَ^(٤).

(١) الصرم: أبيات مجتمعة، قرية صغيرة.

(٢) صحيح: متفق عليه؛ أخرجه البخاري في المناقب (٣٥٧١) باب علامات النبوة في الإسلام، ومسلم في المساجد (٣١٢-٦٨٢) باب قضاء الصلاة الفاتية... وعنده: فقال لها: اذهبي بهذا معك لعلك واعلمي أننا لم نرزأك من مالك شيئاً، غير أن الله سقانا.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤١٧/٣)، وروى نحوه البخاري في الجهاد باب حمل الزاد في الغزو، وانظر الحديث التالي وتخريجه.

(٤) صحيح: أخرجه مسلم في الإيمان (٥٦/١ - ٥٧) - ط. عبد الباقي - باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً.

٣ - وَعَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ، فَأَمَرَنَا أَنْ نَجْمَعَ مَا فِي أَرْوَادِنَا - يَغْنِي مِنَ الثَّمَرِ - فَبَسَطَ نَظْعًا نَشَرْنَا عَلَيْهِ أَرْوَادَنَا، قَالَ: فَتَمَطَّيْتُ، فَتَطَاوَلْتُ، فَتَنَظَّرْتُ، فَحَزَزْتُهِ كَرْنُضَةً شَاةً^(١)، وَنَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً، قَالَ: فَأَكَلْنَا، ثُمَّ تَطَاوَلْتُ، فَتَنَظَّرْتُ، فَحَزَزْتُهِ كَرْنُضَةً شَاةً. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي بَرَكَةِ الْمَاءِ^(٢).

- الْبَرَكَةُ فِي الطَّعَامِ بِوَضْعِ يَدِهِ ﷺ فِيهِ فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: اخْتَفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَنْدَقَ، وَأَصْحَابُهُ قَدْ شَدُّوا الْحِجَارَةَ عَلَى بُطُونِهِمْ مِنَ الْجُوعِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «هَلْ دُلْتُمْ عَلَى رَجُلٍ يُطْعِمُنَا أَكْلَةً؟». قَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ. قَالَ: «أَمَّا لَا، فَتَقَدَّمْ فِدْلَانَا عَلَيْهِ» فَأَنْطَلَقُوا إِلَى بَيْتِ الرَّجُلِ، فَإِذَا هُوَ فِي الْخَنْدَقِ يُعَالِجُ نَصِيْبَهُ مِنْهُ، فَأَرْسَلَتْ امْرَأَتُهُ: أَنْ جِيءْ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَتَانَا. فَجَاءَ الرَّجُلُ يَسْعَى، وَقَالَ: يَا أَيُّ وَأُمِّي وَلَهُ مَعَزَةٌ وَمَعَهَا جَذِيهَا، فَوَثَبَ إِلَيْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْجَذِي مِنْ وَرَائِهَا». فَذَبَحَ الْجَذِي، وَعَمَدَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى طَحِينَةٍ لَهَا، فَعَجَنَتْهَا وَخَبَرَتْ، فَأَذْرَكَتِ الْقِدْرَ، فَتَرَدَّتْ قُضْعَتُهَا، فَفَرَّطَتْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْبُعَهُ فِيهَا، وَقَالَ: «يَا سَمِ اللَّهُ، اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهَا، اطْعَمُوا». فَأَكَلُوا مِنْهَا حَتَّى صَدَرُوا، وَلَمْ يَأْكُلُوا مِنْهَا إِلَّا ثُلُثَهَا وَبَقِيَ ثُلُثَاهَا، فَسَرَّحَ أُولَئِكَ الْعَشْرَةَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ: أَنْ أَذْهَبُوا وَسَرَّحُوا إِلَيْنَا بَعْدَتَكُمْ، فَذَهَبُوا فَجَاءَ أُولَئِكَ الْعَشْرَةُ، فَأَكَلُوا مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قَامَ وَدَعَا لِرَبِّهِ الْبَيْتِ وَسَمَّتْ عَلَيْهَا وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهَا، ثُمَّ مَشَوْا إِلَى الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: «أَذْهَبُوا بِنَا إِلَى سَلْمَانَ». وَإِذَا صَخْرَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ قَدْ ضَعَفَ عَنْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُونِي فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ ضَرَبَهَا». فَقَالَ: «يَا سَمِ اللَّهُ». فَضَرَبَهَا، فَوَقَعَتْ فِلَقَةٌ ثُلُثُهَا، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ قُصُورَ الشَّامِ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ». ثُمَّ ضَرَبَ أُخْرَى، فَوَقَعَتْ فِلَقَةٌ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ قُصُورَ فَارِسَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ». فَقَالَ عِنْدَهَا الْمُتَأَفِّقُونَ: نَحْنُ نَخْنَدِقُ عَلَى أَنْفُسِنَا، وَهُوَ يَعِدُنَا قُصُورَ فَارِسَ وَالرُّومِ^(٣).

(١) ربيعة شاة: أي كمبركها أو قدرها وهي رابضة.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب اللقطة: حديث رقم (١٩).

(٣) قال الهيثمي (١٣٢/٦): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، غير عبد الله بن أحمد بن حنبل، ونعيم العنبري وهما ثقتان.

٢ - وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي بَابِ الْإِنْفَاقِ حَدِيثُ جَابِرٍ فِي إِضَافَتِهِ ﷺ عَلَى صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ وَعَنَاقٍ^(١) ، فَعَزَمَ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْخَنْدَقِ بِكَمَالِهِمْ ، فَكَانُوا أَلْفًا أَوْ قَرِيبًا مِنْ أَلْفٍ ، فَأَكَلُوا كُلُّهُمْ مِنْ تِلْكَ الْعَنَاقِ وَذَلِكَ الصَّاعِ ، حَتَّى شَبِعُوا وَتَرَكَوهُ كَمَا كَانَ .

الْبَرَكَةُ فِي طَعَامِهِمْ فِي الْحَضَرِ

- الْبَرَكَةُ فِي قِصْعَةِ الثَّرِيدِ الَّتِي أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِهَا :

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَى بِقِصْعَةٍ فِيهَا ثَرِيدٌ . قَالَ : فَأَكَلْ ، وَأَكَلَ الْقَوْمُ ، فَلَمْ يَزَالُوا يَتَدَاوَلُونَهَا إِلَى قَرِيبٍ مِنَ الظُّهْرِ ، يَأْكُلُ قَوْمٌ ثُمَّ يَقُومُونَ ، وَيَجِيءُ قَوْمٌ فَيَتَعَاقَبُونَهَا ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : هَلْ كَانَتْ تُمَدُّ بِطَعَامٍ ؟ قَالَ : أَمَّا مِنَ الْأَرْضِ فَلَا ؛ إِلَّا أَنْ تَكُونَ كَانَتْ تُمَدُّ مِنَ السَّمَاءِ^(٢) .

- الْبَرَكَةُ فِي طَعَامِ صَنْعَةِ ﷺ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ :

عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كُنْتُ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِقُرْصٍ ، فَكَسَرَهُ فِي الْقِصْعَةِ ، وَصَنَعَ فِيهَا مَاءً سَخِنًا ، ثُمَّ صَنَعَ فِيهَا وَدَكَ^(٣) ثُمَّ سَفَسَفَهَا^(٤) ثُمَّ لَبَقَهَا^(٥) ثُمَّ صَعْنَبَهَا^(٦) ، ثُمَّ قَالَ : « اذْهَبْ فَاتَّبِعْنِي بِعَشْرَةِ أَنْتَ عَاشِرُهُمْ » . فَجِئْتُ بِهِمْ فَقَالَ : « كُلُّوا ، وَكُلُّوا مِنْ أَسْفَلِهَا ، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ أَعْلَاهَا ؛ فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ فِي أَعْلَاهَا » . فَأَكَلُوا مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا^(٧) .

(١) العناق: الأنتى من أولاد المعز قبل الحول.

(٢) صحيح: أخرجه أحمد (١٢/٥) و(١٨/٥) ، والترمذي (٣٦٢٥) ، وابن حبان (٦٥٢٩) ، والبيهقي في دلائل النبوة (١٥٣/٢) ، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) الودك: الدسم.

(٤) سفسفها: خلطها.

(٥) لبقها: خلطها خلطاً شديداً.

(٦) صعنبتها: رفع رأسها وجعل لها ذروة.

(٧) قال الهيثمي (٣٠٥/٨) : رواه أحمد (٤٩٠/٣) ورجاله موثقون ، وعند ابن ماجه في الأُطعمة (٢٠٤٥) باب الأكل من أعلى الصحيفة طرف من آخره.

الْبَرَكَةُ فِي الْحُبُوبِ وَالتَّمَارِ

- الْبَرَكَةُ فِي شَطْرِ وَسْقِ شَعِيرِ أُعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ :

عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَنَاهُ رَجُلٌ يَسْتَطِيعُهُ ، فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسْقِ شَعِيرٍ ، فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ هُوَ وَامْرَأَتُهُ وَوَصِفَتْ لَهُمْ حَتَّى كَالُوهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ لَمْ تَكِيلُوهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ ، وَلَقَامَ لَكُمْ» ^(١) .

- الْبَرَكَةُ فِي رَفِّ شَعِيرِ بَقِيٍّ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ ﷺ :

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ يَأْكُلُهُ دُو كَبِدٍ ؛ إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ فِي رَفِّ ^(٢) لِي ، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ ، فَكَلْتُهُ ، فَفَنِي ^(٣) .

- الْبَرَكَةُ فِي التَّمْرِ الَّذِي خَلَفَهُ وَالِدُ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِفَضْلِ دَعَائِهِ ﷺ :

عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ أَبَاهُ تُوَفِّي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ : إِنَّ أَبِي تَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا ، وَلَيْسَ عِنْدِي إِلَّا مَا يُخْرِجُ نَحْلُهُ ، وَلَا يَبْلُغُ مَا يُخْرِجُ سِنِينَ مَا عَلَيْهِ ، فَأَنْطَلِقُ مَعِيَ لِكَيْلَا يُفْجِشَ عَلَيَّ الْغُرَمَاءُ . فَمَشَى حَوْلَ بَيْتِي مِنْ بِيَادِرِ التَّمْرِ ، فَدَعَا ، ثُمَّ آخَرَ ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ «انْزِعُوهُ» . فَأَوْفَاهُمُ الَّذِي لَهُمْ ، وَبَقِيَ مِثْلُ مَا أَعْطَاهُمْ ^(٤) .

- الْبَرَكَةُ فِي مِرْوَدِ تَمْرِ أُعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَصِبتُ بِثَلَاثِ مُصِيبَاتٍ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ أَصَبْ بِمِثْلِهِنَّ : مَوْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكُنْتُ صَوْنِيحْبَهُ ، وَقَتْلُ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَالْمِرْوَدُ .

(١) صحيح : أخرجه مسلم في كتاب الفضائل (٢٢٨٠) باب معجزات النبي ﷺ ، وأحمد (٣/ ٢٣٧) .

(٢) في رف : شبه الطاقة .

(٣) أخرجه البخاري في الرقاق (٦٤٥١) باب فضل الفقر ، ومسلم في الزهد (٢٩٧٣) باب الصبر على قلة ما يجد .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب المناقب (٣٣٨٧) ، باب علامات النبوة في الإسلام .

قَالُوا: وَمَا الْمِرْوَدُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَمْعَكَ شَيْءٌ؟» . قَالَ: قُلْتُ: تَمَرٌ فِي مِرْوَدٍ . قَالَ: «جِئْ بِهِ» . فَأَخْرَجْتُ تَمَرًا فَأَتَيْتُهُ بِهِ ، قَالَ: فَمَسَّهُ ، وَدَعَا فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ عَشْرَةَ» . فَدَعَوْتُ عَشْرَةَ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ، ثُمَّ كَذَلِكَ ، حَتَّى أَكَلَ الْجَيْشُ كُلَّهُ ، وَبَقِيَ مَعِيَ فِي الْمِرْوَدِ ، فَقَالَ «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا ، فَأَدْخِلْ يَدَكَ فِيهِ وَلَا تَكْفَاهُ» . قَالَ: فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَيَاةَ النَّبِيِّ ﷺ كُلَّهَا ، وَأَكَلْتُ مِنْهُ حَيَاةَ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه - كُلَّهَا ، وَأَكَلْتُ مِنْهُ حَيَاةَ عُمَرَ - رضي الله عنه - كُلَّهَا ، وَأَكَلْتُ مِنْهُ حَيَاةَ عُثْمَانَ - رضي الله عنه - كُلَّهَا ، فَلَمَّا قَتَلَ عُثْمَانُ انْتَهَبَ مَا فِي يَدَيَّ وَانْتَهَبَ الْمِرْوَدُ^(١) ، أَلَا أَخْبِرُكُمْ كَمْ أَكَلْتُ مِنْهُ؟ أَكَلْتُ مِنْهُ أَكْثَرَ مِنْ مِائَتَيْ وَسَقٍ^(٢) .

- الْبَرَكَةُ فِي ثَمَارِ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِفَضْلِ دُعَائِهِ ﷺ :

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه - قَالَ: ذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خُودِيْمْكَ ادْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، وَأَطْلُ عُمُرَهُ ، وَاعْفُ ذَنْبَهُ» . قَالَ أَنَسٌ: فَقَدْ دَفَنْتُ مِنْ صُلْبِي مِائَةَ غَيْرِ اثْنَيْنِ - أَوْ قَالَ: مِائَةَ وَاثْنَيْنِ - وَإِنِّي ثَمَرْتِي لِتَحْمِلُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ ، وَلَقَدْ بَقِيَتْ حَتَّى سَمِمْتُ الْحَيَاةَ ، وَأَنَا أَرْجُو الرَّابِعَةَ^(٣) .

٢ - وَعَنْ أُمِّ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّةِ - رضي الله عنها -: أَنَّهَا جَاءَتْ بِعُكَّةٍ سَمْنٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَالٍ - رضي الله عنه - فَعَصَرَهَا ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَيْهَا ، فَرَجَعَتْ فَإِذَا هِيَ مُمْتَلِكَةٌ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَتْ: نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «وَمَا ذَلِكَ يَا أُمِّ مَالِكٍ؟» . فَقَالَتْ: لِمَ رَدَدْتَ هَدِيَّتِي؟ فَدَعَا بِلَالٍ ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، لَقَدْ عَصَرْتُهَا حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَيْشًا

(١) فيه إشارة إلى أن الفساد إذا شاع ارتفعت البركة .

(٢) صحيح: أخرجه أحمد (٣٥٢/٢) ، والترمذي (٣٨٣٩) ، وابن حبان (٦٥٣٢) ، والبيهقي في دلائل النبوة (١٠٩/٦) .

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (٢٤٨/٣) ، ومسلم في كتاب المساجد (٥٦٨) ، باب جواز الجماعة في النافلة .

لَكَ يَا أُمَّ مَالِكٍ ، عَجَلَ اللَّهُ ثَوَابَهَا . ثُمَّ عَلَّمَهَا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَشْرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَشْرًا ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ عَشْرًا^(١) .

- الْبَرَكَةُ فِي سَمَنِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو قَالَ : كَانَ طَعَامُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدُورُ عَلَى يَدَيِ أَصْحَابِهِ^(٢) ، هَذَا لَيْلَةً وَهَذَا لَيْلَةً ، قَالَ : فَدَارَ عَلَيَّ لَيْلَةً ، وَصَنَعْتُ طَعَامَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكْتُ النَّحْيَ^(٣) وَلَمْ أُؤْكِهِ ، وَذَهَبْتُ بِالطَّعَامِ إِلَيْهِ ، فَحَرَكْتُ ، فَأَهْرِيقُ مَا فِيهِ ، فَقُلْتُ : أَعَلَى يَدَيِ أَهْرِيقُ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اذْنُهُ» . فَقُلْتُ : لَا أَسْتَطِيعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَرَجَعْتُ مَكَانِي ، فَإِذَا النَّحْيُ يَقُولُ : قَبْ ، قَبْ . فَقُلْتُ : مَهْ ! قَدْ أَهْرِيقُ فَضْلَهُ فَضَلَّتْ فِيهِ . فَجِئْتُ أَنْظُرُهُ ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ مَلَأَ إِلَى ثَدْيَيْهِ ، فَأَخَذْتُهُ فَجِئْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : «إِنَّكَ لَوْ تَرَكْتَهُ لَمَلَأَ إِلَى فِيهِ ثُمَّ أُؤْكِي»^(٤) .

- الْبَرَكَةُ فِي شَاةِ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِحَلْبِ النَّبِيِّ ﷺ لَهَا :

عَنْ بَنَاتِ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَتْ : خَرَجَ أَبِي فِي غَزْوَةٍ وَلَمْ يَتْرُكْ لَنَا إِلَّا شَاةً ، وَقَالَ : إِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَحْلُبُوهَا فَأَتُوا بِهَا أَهْلَ الصُّفَةِ . قَالَتْ : فَاَنْطَلَقْنَا بِهَا ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ ، فَأَخَذَهَا ، فَأَعْتَقَلَهَا ، فَحَلَبَ ، ثُمَّ قَالَ : «اِئْتُونِي بِأَعْظَمِ إِنَاءٍ عِنْدَكُمْ» . فَذَهَبْتُ ، فَلَمْ أَجِدْ إِلَّا الْجَفَنَةَ الَّتِي نَعَجْنُ فِيهَا ، فَأَتَيْتُهَا بِهَا ، فَحَلَبَ حَتَّى مَلَأَهَا ، قَالَ : «اذْهَبُوا فَاشْرَبُوا ، وَأَمِيهِوا جِيرَانَكُمْ ، فَإِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَحْلُبُوا فَأَتُونِي بِهَا» . فَكُنَّا نَحْتَلِفُ بِهَا إِلَيْهِ ، فَأَخْصَبْنَا ، حَتَّى قَدِمَ أَبِي ، فَأَخَذَهَا ، فَأَعْتَقَلَهَا ، فَصَارَتْ إِلَى لَبَنِيهَا ، فَقَالَتْ أُمِّي : أَفْسَدَتْ عَلَيْنَا شَاتِنَا ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَتْ : إِنْ كَانَتْ لَتَحْلُبَ مِلءَ هَذِهِ الْجَفَنَةِ . قَالَ : وَمَنْ كَانَ يَحْلُبُهَا ؟ قَالَتْ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : وَقَدْ عَدَلْتَنِي بِهِ ؟ هُوَ وَاللَّهُ أَعْظَمُ بَرَكَاةٍ يَدِي مِثِّي^(٥) .

(١) أخرجه مسلم في الفضائل (٢٢٨٠) باب في معجزات النبي ﷺ ، عن جابر .

(٢) يعني : يصنعون الطعام بالنوبة .

(٣) النحي : ريق السم .

(٤) قال الهيثمي (٣١٠/٨) : رواه الطبراني ، ورجاله وثقوا .

(٥) أخرجه ابن سعد (١٩١/٨) - ط . صادر - بإسناد رجاله ثقات ، وروى نحوه أحمد مختصراً في مسنده

(٣٧٢/٦) .

- رَزَقُوا الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِدَائِبَةٍ بَخْرِيَّةٍ عَظِيمَةٍ بَعْدَ جُوعٍ شَدِيدٍ :

١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ ، قَالَ فِيهِ : وَشَكَى النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ ، فَقَالَ : «عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ» . فَاتَيْنَا سَيْفَ الْبَحْرِ (١) ، فَزَحَرَ الْبَحْرُ زَخْرَةً ، فَأَلْقَى دَابَّةً ، فَأَوْرَيْنَا عَلَى شَقِّهَا النَّارَ ، فَاطْبَحْنَا وَأَشْوَيْنَا ، وَأَكَلْنَا وَشَبِعْنَا . قَالَ جَابِرٌ : فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ حَتَّى عَدَّ خَمْسَةَ فِي حِجَاجٍ (٢) عَيْنِهَا ، مَا يَرَانَا أَحَدٌ حَتَّى خَرَجْنَا ، فَأَخَذْنَا ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ ، فَقَوَّسْنَاهُ ، ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرُّكْبِ ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرُّكْبِ ، وَأَعْظَمِ كِفَلٍ فِي الرُّكْبِ ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَاطَى رَأْسُهُ (٣) .

٢ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا قِيلَ السَّاحِلِ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُمْ ثَلَاثُمِائَةٌ - قَالَ : وَأَنَا فِيهِمْ - قَالَ : فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِنَعْصِ الطَّرِيقِ فِينِي الرَّادُّ ، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ ، فَجُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ ، فَكَانَ مِرْوَدِي تَمَرٍ ، قَالَ : فَكَانَ يَقُوتُنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا ، حَتَّى فِينِي وَلَمْ تُصِبْنَا إِلَّا ثَمْرَةً ثَمْرَةً ، فَقُلْتُ : وَمَا تُغْنِي ثَمْرَةٌ ؟ قَالَ : لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فِينَيْتُ ، ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرْبِ (٤) ، قَالَ : فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً ، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضُلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصِبْنَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِلَتْ ، ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا ، وَلَمْ تُصِبْهُمَا (٥) .

٣ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَعَثْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِمِائَةِ رَاكِبٍ ، وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نَرُصِدُ عِيرًا لِقُرَيْشٍ ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ ، حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبْطَ (٦) ، فَسَمِيَ ذَلِكَ الْجَيْشُ جَيْشُ الْخَبْطِ ، قَالَ : وَنَحَرَ

(١) سيف البحر : ساحله .

(٢) حجاج : هو العظم المستدير حول العين .

(٣) صحيح : أخرجه مسلم في الزهد (٣٠٠٦) باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر .

(٤) الظرب : الجبل المنبسط على الأرض .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري في كتاب الشركة (٢٤٨٣) باب الشركة ، ومسلم في الصيد والذبائح (١٩٣٥)

باب مبات البحر .

(٦) الخبط : الورق الساقط .

رَجُلٌ^(١) ثَلَاثَ جَزَائِرٍ^(٢) ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ ثُمَّ ثَلَاثًا ، فَفَنَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ ، قَالَ : وَاللَّهِ
الْبَحْرُ دَابَّةٌ يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ وَأَذْهَنًا ، حَتَّى ثَابَتَ إِلَيْنَا أَجْسَامُنَا
وَصَلَحَتْ ، ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ الضَّلَعِ^(٣) .

٤ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ عَلَيْنَا أبا عُبَيْدَةَ نَتَلَقَى
عَبْرًا لِقُرَيْشٍ ، وَزَوَّدَنَا جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ ، لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً
تَمْرَةً قَالَ : فَقُلْتُ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ : كُنَّا نَمُصُّهَا كَمَا يَمُصُّ الصَّبِيُّ ، ثُمَّ
نَشْرِبُ عَلَيْهَا الْمَاءَ ، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ ، وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعَصِينَا الْخَبْطَ ، ثُمَّ نَبْلُهُ
بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ ، قَالَ : فَانْطَلَقْنَا إِلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ ، فَرَفَعَ لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ
الْكَيْسِبِ الضَّخْمِ ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا بِهِ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَنْبَرُ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَيْتَةٌ ، ثُمَّ قَالَ : لَا ،
بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَدْ اضْطُرَرْتُمْ فَكُلُوا . قَالَ : فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ
شَهْرًا - وَنَحْنُ ثَلَاثُمِنَا - حَتَّى سَمِينَا ، وَلَقَدْ كُنَّا نَعْرِفُ مِنْ وَقَبِ عَيْنِهِ^(٤) بِالْقِلَالِ^(٥)
الدَّهْنِ ، وَنَقْتَطِعُ مِنْهُ الْفَدْرَ^(٦) كَالثَّوْرِ - أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ - وَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ
عَشَرَ رَجُلًا فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقَبِ عَيْنِهِ ، وَأَخَذَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَأَقَامَهَا ، ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ
بَعِيرٍ مِنْهَا فَمَرَّ تَحْتَهَا ، وَتَزَوَّدْنَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَاقِقٍ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : «هُوَ رِزْقُ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ فَهَلْ مَعَكُمْ شَيْءٌ مِنْ لَحْمِهِ
تُطْعِمُونَا؟» . قَالَ : فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلَ مِنْهُ^(٧) .

- رَزَقَهُ ﷺ وَأَبَى بِكَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ شَاةٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الْفَخْلُ :

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ كُنْتُ أَرُوعِي عَنَّمَا لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ ، فَمَرَّ
بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : «يَا غُلَامُ هَلْ مِنْ لَبَنٍ؟» . قَالَ :

(١) هو قيس بن سعد بن عبادة المشهور بالجود والسخاء .

(٢) جزائر: جمع جزور: البعير ذكرًا كان أم أنثى .

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في الذبايح والصيد (١٦١١) باب قوله تعالى: «أَيُّلَ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ»
[المائدة: ٩٦] ، ومسلم فيه (٣٠٠٦) باب ميتات البحر .

(٤) وقب عينه: نقرة فيها العين .

(٥) القلال: جمع قلة: الجرة الكبيرة التي يقلها الرجل بين يديه .

(٦) الفدر: القطع الكبيرة .

(٧) صحيح: أخرجه مسلم في الموضع السابق .

فَقُلْتُ: نَعَمْ ، وَلَكِنِّي مُؤْتَمِنٌ . قَالَ : «فَهَلْ مِنْ شَاةٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الْفَحْلُ؟» . فَأَتَيْتُهُ بِشَاةٍ ، فَمَسَحَ ضَرْعَهَا ، فَتَزَلَّ لَبَنٌ فَحَلَبَهُ فِي إِنَاءٍ ، فَشَرِبَ وَسَقَى أَبَا بَكْرٍ ، ثُمَّ قَالَ لِلضَّرْعِ : «اقْلِصْ» فَقَلَصَ . قَالَ : ثُمَّ أَتَيْتُهُ بَعْدَ هَذَا فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي مِنْ هَذَا الْقَوْلِ؟ قَالَ : فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ : «يَا غُلَامُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؛ فَإِنَّكَ عَلِيمٌ مُعَلِّمٌ»^(١) .

- رَزُقُ خُبَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِنَبَ وَهُوَ سَجِينٌ مِنْ حَيْثُ لَا يَخْتَسِبُ:

عَنْ مَاوِيَةَ مَوْلَاةِ حُجَيْرِ بْنِ أَبِي إِهَابٍ - وَكَانَتْ قَدْ أَسْلَمَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : حُسِنَ خُبَيْبٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي بَيْتِي ، فَلَقَدْ أَطْلَعْتُ عَلَيْهِ مِنْ صَبْرِ الْبَابِ ، وَإِنَّ فِي يَدِهِ لِقِطْفًا مِنْ عِنَبٍ مِثْلَ رَأْسِ الرَّجُلِ يَأْكُلُ مِنْهُ ، وَمَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ مِنْ عِنَبٍ يُؤْكَلُ^(٢) .

الْبَرَكَةُ فِي الْأَمْوَالِ

- الْبَرَكَةُ فِي مَالٍ أَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ لِسَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيُحَرِّرَ نَفْسَهُ :

١ - عَنْ سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قِصَّةِ إِسْلَامِهِ ، قَالَ : وَبَقِيَ عَلَيَّ الْمَالُ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ بَيْضَةِ دَجَاجَةٍ مِنْ ذَهَبٍ مِنْ بَعْضِ الْمَعَادِنِ ، فَقَالَ : «مَا فَعَلَ الْفَارِسِيُّ الْمَكَاتِبُ؟» . فَذَعِيتُ لَهُ ، فَقَالَ : «خُذْ هَذِهِ فَأَدِّ بِهَا مَا عَلَيْكَ يَا سَلْمَانُ» . قُلْتُ : وَأَيْنَ تَقَعُ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّا عَلَيَّ؟ قَالَ : «خُذْهَا؛ فَإِنَّ اللَّهَ سَيُؤَدِّي مَا عَلَيْكَ» . قَالَ : فَأَخَذْتُهَا ، فَوَزَنْتُ لَهُمْ مِنْهَا - وَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ - أَرْبَعِينَ أَوْقِيَةً ، فَأَوْفَيْتُهُمْ حَقَّهُمْ وَعَتَقْتُ .

٢ - وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا قُلْتُ : وَأَيْنَ تَقَعُ هَذِهِ مِنَ الَّذِي عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ؟ أَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَلَّبَهَا عَلَى لِسَانِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «خُذْهَا فَأَوْفِهِمْ مِنْهَا حَقَّهُمْ كُلُّهُ أَرْبَعِينَ أَوْقِيَةً»^(٣) .

(١) صحيح: أخرجه أحمد (٣٧٩/١) ، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر ، برقم (٣٥٩٨) ، وقال: إسناده صحيح ، ورواه البيهقي عنه بمعناه ، وقال فيه: فأتيته بعناق جذعة فاعتقلها ثم جعل يمسح ضرعها ويدعو ، وأناه أبو بكر بجفنة فحلب فيها وسقى أبا بكر ثم شرب .

(٢) هو في سيرة ابن هشام عن ابن إسحاق ، ورواه البخاري مطولاً بقصة العنب في المغازي (٣٩٨٩) باب فضل من شهد يدرأ .

(٣) مسند أحمد (٤٤٤/٥) ، وقال الهيثمي (٣٣٦/٩) : رواه أحمد والطبراني ، وأسانيدهما رجالها رجال الصحيح ، غير محمد بن إسحاق ، وقد صرح بالسماع .

- الْبَرَكَةُ فِي مَالِ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِدُعَائِهِ ﷺ لَهُ :

عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ جَلْبًا ، فَأَعْطَاهُ دِينَارًا ، فَقَالَ: «اشْتَرِ لَنَا بِهِ شَاةً». فَأَنْطَلَقَ فَاشْتَرَى شَاتَيْنِ بِدِينَارٍ ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ ، فَبَاعَهُ شَاةً بِدِينَارٍ ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ : مَسْفَقَةٌ يَمِينُكَ». قَالَ: فَإِنْ كُنْتُ أَقْرَمُ مِنَ الْكُنَاسَةِ^(١) فَمَا أَزْجِعُ إِلَى أَهْلِي حَتَّى أَزْبِيعَ أَرْبَعِينَ أَلْفًا^(٢).

- الْبَرَكَةُ فِي مَالِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِدُعَائِهِ ﷺ لَهُ :

عَنْ أَبِي عَقِيلٍ: أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الشُّوقِ ، فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ الرَّبِيعِ ، وَابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَيَقُولَانِ: أَشْرِكْنَا فِي بَيْعٍ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ فَيُشْرِكُهُمْ ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ قَبَعَتْ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ^(٣).

إبراء الألام وإزالة الأسقام

- بَرَاءُ أَبِيضَ بْنِ حَمَّالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ حَزَازَتِهِ بِمَسْحِهِ ﷺ عَلَيْهَا وَدُعَائِهِ لَهُ :

عَنْ أَبِيضَ بْنِ حَمَّالٍ الْمَارِيِيِّ: أَنَّهُ كَانَ يَوْجِهُ حَزَازَةً - يَعْنِي الْقُوبَاءَ -^(٤) قَدْ التَّمَسَتْ أَنْفَهُ ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَ عَلَى وَجْهِهِ ، فَلَمْ يُمَسِّ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَفِيهِ أَثَرٌ^(٥).

- إِبْرَاءُ حَنْظَلَةَ بْنِ حِذِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْأَمْرَاضَ بِبَرَكَةِ أَصَابَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ :

عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ حِذِيمٍ بْنِ حَنِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: وَفَدْتُ مَعَ جَدِّي حِذِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي بَيْنَ ذَوِي لُحَى وَغَيْرِهِمْ ، وَهَذَا أَصْغَرُهُمْ.

(١) الكناسة: محلة بالكوفة.

(٢) صحيح: أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة (ص/١٦٥) ، وأصله في البخاري في كتاب المناقب (٣٦٤٢) باب بلا ترجمة تحت باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب الشركة (٢٥٠١) باب الشركة في الطعام وغيره.

(٤) القوباء: مرض جلدي له بثور حمراء.

(٥) رواية ثقات: دلائل النبوة لأبي نعيم (ص٢٢٣) ، وطبقات ابن سعد (٥/٥٢٤) ، وقال الهيثمي (٤١٢/٩) رواه الطبراني ورجاله ثقات.

فَأَذْنَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَسَحَ رَأْسِي ، وَقَالَ : «بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ» . قَالَ الذِّيَالُ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ حَنْظَلَةَ يُؤْتِي بِالرَّجُلِ الْوَارِمِ وَجْهَهُ أَوْ الشَّاةِ الْوَارِمِ ضَرْعَهَا ، فَيَقُولُ : بِاسْمِ اللَّهِ عَلَى مَوْضِعِ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَيَمْسَحُهُ ، فَيَذْهَبُ الْوَرَمُ^(١) .

رُؤْيَاهُمَا النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ

- رُؤْيَا عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّبِيَّ ﷺ :

١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَصْبَحَ فَحَدَّثَ ، فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ اللَّيْلَةَ ، فَقَالَ : «يَا عُثْمَانُ أَفْطِرُ عِنْدَنَا» . فَأَصْبَحَ عُثْمَانُ صَائِمًا ، فَقُتِلَ مِنْ يَوْمِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^(٢) .

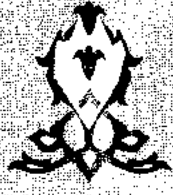
٢ - وَعَنْ مُسْلِمِ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَعْتَقَ عَشْرِينَ عَبْدًا مَمْلُوكًا ، وَدَعَا بِسَرَاوِيلَ فَشَدَّهَا عَلَيْهِ - وَلَمْ يَلْبِسْهَا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامَ - وَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْبَارِحَةَ فِي الْمَنَامِ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالُوا لِي : اضْبِرْ ؛ فَإِنَّكَ تُفْطِرُ عِنْدَنَا الْقَابِلَةَ . ثُمَّ دَعَا بِمُصْحَفٍ ، فَشَرَّهَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقُتِلَ وَهُوَ بَيْنَ يَدَيْهِ^(٣) .

* * *

(١) قال الهيثمي (٤٠٨/٩) : رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه وأحمد (٦٨/٥) في حديث طويل ، ورجال أحمد ثقات .

(٢) قال الحاكم (١٠٣/٣) : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح .

(٣) قال الهيثمي (٢٣٢/٧) : رواه عبد الله بن أحمد وأبو يعلى ، ورجالهما ثقات .



البَابُ التَّاسِعُ عَشَرَ

بَابُ

أسباب النُّصرة الغَيْبِيَّةِ لِلصَّحَابَةِ

بِأَيِّ أَسْبَابٍ كَانُوا يُنْصَرُونَ بِنُصْرَةِ غَيْبِيَّةٍ ، وَكَيْفَ كَانُوا
يَتَعَلَّقُونَ بِهَا ، وَيَلْفِتُونَ النَّظَرَ عَنِ الْأَسْبَابِ الْمَادِّيَّةِ وَالْأُمْتِعَةِ
الْفَانِيَةِ !!

باب أسباب النصرة الغيبية للصحابة تحمل المكروه والشدائد

- امْتِنَالُ الْأَمْرِ مَعَ خِلَافِ الظَّاهِرِ :

عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : « قَوْمُوا فَقَاتِلُوا ». فَقَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ وَلَا نَقُولُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴾ [المائدة: ٢٤] وَلَكِنْ انْطَلَقَ أَنْتَ وَرَبُّكَ يَا مُحَمَّدٌ ، وَإِنَّا مَعَكُمْ نُقَاتِلُ ^(١) .

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي بَابِ الْجِهَادِ قَوْلُ الْمُقَدِّدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نَحْوَهُ ، وَقَوْلُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِضَّهَا الْبَحَارَ لَأَخْضَتْنَاهَا ، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرِّكَ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا .

وَقَوْلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : فَوَ الَّذِي أَكْرَمَكَ وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مَا سَلَكَتُهَا قَطُّ ، وَلَا لِي بِهَا عِلْمٌ ، وَلَنْ سِرْتُ حَتَّى تَأْتِيَ بَرِّكَ الْغِمَادِ مِنْ ذِي يَمَنِ لِنَسِيرَنَّ مَعَكَ ، وَلَا نَكُونُ كَالَّذِينَ قَالُوا لِمُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : ﴿ فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴾ [المائدة: ٢٤] وَلَكِنْ أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا ، إِنَّا مَعَكُمْ مُتَّبِعُونَ ، وَلَعَلَّ أَنْ تَكُونَ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَأَخَذَتْ اللَّهُ إِلَيْكَ غَيْرُهُ ، فَانْظُرِ الَّذِي أَخَذَتْ اللَّهُ إِلَيْكَ فَاْمُضِ ، فَصِلْ جِبَالَ مَنْ شِئْتَ ، وَاقْطَعْ جِبَالَ مَنْ شِئْتَ ، وَعَادِ مَنْ شِئْتَ ، وَسَالِمِ مَنْ شِئْتَ ، وَخُذْ مِنْ أَمْوَالِنَا مَا شِئْتَ ، فَتَزَلِ الْقُرْآنُ عَلَى قَوْلِ سَعْدٍ : ﴿ كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ [الأنفال: ٥] . وَزَادَ الْأُمَوِيُّ : وَأَعْطَيْنَا مَا شِئْتَ ، وَمَا أَخَذْتَ مِنَّا كَانَ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِمَّا تَرَكْتَ ، وَمَا أَمَرْتَ بِهِ مِنْ أَمْرٍ فَأَمَرْنَا تَبِعْ لِأَمْرِكَ .

(١) قال الهيثمي (٦/ ٧٥) : رواه أحمد (٤/ ١٨٤) ورجاله ثقات .

التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَتَكْذِيبُ أَهْلِ الْبَاطِلِ طَلَبُ الْعِزِّ بِمَا أَعَزَّ اللَّهُ بِهِ

- قَصَصُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الشَّأْنِ :

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ : خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الشَّامِ وَمَعَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَتَوْا عَلَى مَخَاضَةٍ وَعُمَرُ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ ، فَتَزَلَّ عَنْهَا ، وَخَلَعَ خُفَّيْهِ ، فَوَضَعَهُمَا عَلَى عَاتِقِهِ ، وَأَخَذَ بِرِمَامِ نَاقَتِهِ ، فَخَاضَ بِهَا الْمَخَاضَةَ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْتَ تَفْعَلُ هَذَا ؟ تَخْلَعُ خُفَّيْكَ وَتَضَعُهُمَا عَلَى عَاتِقِكَ ، وَتَأْخُذُ بِرِمَامِ نَاقَتِكَ وَتَخُوضُ بِهَا الْمَخَاضَةَ ؟ مَا يَسُرُّنِي أَنْ أَهْلَ الْبَلَدِ اسْتَشَرُّوكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَوْه ، لَوْ يَقُولُ ذَا غَيْرِكَ أَبَا عُبَيْدَةَ جَعَلْتُهُ نِكَالًا لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ ، إِنَّا كُنَّا أَذَلَّ قَوْمٍ فَأَعَزَّنَا اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ ، فَمَهْمَا نَطْلُبُ الْعِزَّ بِغَيْرِ مَا أَعَزَّنَا اللَّهُ بِهِ أَذَلَّنَا اللَّهُ ^(١) .

- رِعَايَةُ أَهْلِ الذِّمَّةِ فِي حَالِ الْعِزَّةِ :

عَنْ أَبِي نَهَيْكٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ : كُنَّا مَعَ سَلْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي جَيْشٍ ، فَقَرَأَ رَجُلٌ سُورَةَ مَرْيَمَ ، قَالَ : فَسَبَّهَا رَجُلٌ وَابْنَتَهَا ^(٢) ، قَالَ : فَضَرَبْنَاهُ حَتَّى أَدْمَيْنَاهُ ، قَالَ : فَأَتَى سَلْمَانَ فَاشْتَكَى ، وَقَبِلَ ذَلِكَ مَا كَانَ قَدْ اشْتَكَى إِلَيْهِ ، قَالَ : وَكَانَ الْإِنْسَانُ إِذَا ظَلِمَ اشْتَكَى إِلَى سَلْمَانَ ، قَالَ : فَأَتَانَا ، فَقَالَ : لِمَ ضَرَبْتُمْ هَذَا الرَّجُلَ ؟ قَالَ : قُلْنَا : قَرَأْنَا سُورَةَ مَرْيَمَ فَسَبَّ مَرْيَمَ وَابْنَتَهَا ، قَالَ : وَلِمَ تُسَمِّعُونَهُمْ ذَاكَ ؟ أَلَمْ تَسْمَعُوا قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام ١٠٨] ، بِمَا لَا يَعْلَمُونَ ؟ ثُمَّ قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ أَلَمْ تَكُونُوا شَرَّ النَّاسِ دِينًا ، وَشَرَّ النَّاسِ دَارًا ، وَشَرَّ النَّاسِ عِيشًا ، فَأَعَزَّكُمْ اللَّهُ وَأَعْطَاكُمْ ؟ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَأْخُذُوا النَّاسَ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَسْتَنَّهُنَّ أَوْ لِيَأْخُذَنَّ اللَّهُ مَا فِي أَيْدِيكُمْ ، فَلْيُعْطِيَنَّ غَيْرَكُمْ ، ثُمَّ أَخَذَ يُعَلِّمُنَا ، فَقَالَ : صَلُّوا مَا بَيْنَ صَلَاتِي الْعِشَاءِ ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ يُخَفِّفُ عَنْهُ مِنْ حِزْبِهِ ، وَيُدْهَبُ عَنْهُ مَلْعَاةٌ

(١) قال الحاكم (١/٦١) : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٢) وكان يهودياً .

أَوَّلِ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّ مَلْعَاةَ أَوَّلِ اللَّيْلِ مُهَدِّمَةٌ لِآخِرِهِ^(١).

- الْاِعْتِبَارُ بِحَالِ مَنْ تَرَكَ أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى :

١ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ قُبُورُ قُورَيْشٍ بَيْنَ أَهْلِهَا، فَبَكَى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضِهِمْ، وَرَأَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - جَالِسًا وَخَدَهُ يَبْكِي، فَقُلْتُ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ مَا يَبْكِيكَ فِي يَوْمٍ أَعَزَّ اللَّهُ فِيهِ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ؟ قَالَ: وَيْحَكَ يَا جُبَيْرُ، مَا أَهْوَنَ الْخَلْقَ عَلَى اللَّهِ إِذَا هُمْ تَرَكُوا أَمْرَهُ، بَيْنَا هِيَ أُمَّةٌ قَاهِرَةٌ، ظَاهِرَةٌ، لَهُمُ الْمُلْكُ، تَرَكُوا أَمْرَ اللَّهِ فَصَارُوا إِلَى مَا تَرَى^(٢).

٢ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أَطْلَعْنَا عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْقَادِسِيَّةِ أَنَّهُ يُرِيدُ الدُّنْيَا مَعَ الْآخِرَةِ، وَلَقَدْ أَتَيْنَا ثَلَاثَةَ نَفَرٍ، فَمَا رَأَيْنَا كَالَّذِي هَجَمْنَا عَلَيْهِ مِنْ أَمَانَتِهِمْ وَزُهْدِهِمْ: طَلِيحَةُ بْنُ خُوَيْلِدٍ، وَعَمْرُو بْنُ مَعْدٍ يَكْرِبُ، وَقَيْسُ بْنُ الْمَكْشُوحِ^(٣).

- قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَنْ أَتَاهُ بِزِينَةٍ كِسْرَى وَسَيْفِهِ :

عَنْ قَيْسِ الْعِجْلِيِّ قَالَ: لَمَّا قُدِمَ بِسَيْفٍ كِسْرَى عَلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمِنْطَقَتِهِ وَزَبْرَجِهِ قَالَ: إِنَّ أَقْوَامًا آذَوْا هَذَا لَذُووْ أَمَانَةٍ، فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّكَ عَفَفْتَ، فَعَفَّتِ الرَّعِيَّةُ^(٤).

الِاسْتِنْصَارُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَالْأَذْكَارِ

- كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عُمَرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي
الِاسْتِنْصَارِ بِاللَّهِ تَعَالَى :

١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: لَمَّا أَبْطَأَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَتَحَ مِصْرَ، كَتَبَ إِلَى عُمَرُو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

(١) أخرجه أبو نعيم (٢٠١/١) بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه أبو نعيم (٢١٦/١) بإسناد رجاله ثقات، والطبري في تاريخه (٣/٣١٨).

(٣) تاريخ الطبري (٣/١٢٨).

(٤) تاريخ الطبري (٣/١٢٨).

«أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ عَجِبْتُ لِإِبْطَائِكُمْ عَنْ فَتْحِ مِصْرَ ، تُقَاتِلُونَهُمْ مُنْذُ سِنِينَ ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِمَا أَخَذْتُمْ وَأَخْبَيْتُمْ مِنَ الدُّنْيَا مَا أَحَبَّ عَدُوَّكُمْ ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَنْصُرُ قَوْمًا إِلَّا بِصِدْقِ نِيَّاتِهِمْ ، وَقَدْ كُنْتُ وَجَّهْتُ إِلَيْكَ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ ، وَأَعْلَمْتُكَ أَنَّ الرَّجُلَ مِنْهُمْ مَقَامُ أَلْفِ رَجُلٍ عَلَى مَا أَعْرِفُ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ غَيْرَهُمْ مَا غَيْرَ غَيْرِهِمْ ، فَإِذَا أَتَاكَ كِتَابِي هَذَا فَاخْطُبِ النَّاسَ ، وَخُضُّهُمْ عَلَى قِتَالِ عَدُوِّهِمْ ، وَرَغْبِهِمْ فِي الصَّبْرِ وَالنِّيَّةِ ، وَقَدِّمَ أُولَئِكَ الْأَرْبَعَةَ فِي صُدُورِ النَّاسِ ، وَأَمِرِ النَّاسَ أَنْ يَكُونُوا لَهُمْ صَدَمَةً رَجُلٍ وَاحِدٍ ، وَلْيَكُنْ ذَلِكَ عِنْدَ الرَّوَالِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تَنْزِلُ فِيهَا الرَّحْمَةُ وَوَقْتُ الْإِجَابَةِ ، وَلْيُعِجَّ النَّاسُ إِلَى اللَّهِ ، وَلْيَسْأَلُوهُ النَّصْرَ عَلَى عَدُوِّهِمْ».

فَلَمَّا أَتَى عُمَرَ الْكِتَابَ جَمَعَ النَّاسَ ، وَقَرَأَهُ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ دَعَا أُولَئِكَ النَّفَرِ ، فَقَدَّمَهُمْ أَمَامَ النَّاسِ ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا ، وَيُصَلُّوا رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَرْغَبُونَ إِلَى اللَّهِ ، وَيَسْأَلُونَهُ النَّصْرَ ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ^(١).

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ وَعِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِمَا - يَرِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمَّا أَبْطَأَ عَلَيْهِ فَتَحُ مِصْرَ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَسْتَمِدُّهُ ، فَأَمَدَّهُ عُمَرُ بِأَرْبَعَةِ آلَافِ رَجُلٍ ، عَلَى كُلِّ أَلْفٍ رَجُلٍ رَجُلٌ ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنِّي قَدْ أَمَدَدْتُكَ بِأَرْبَعَةِ آلَافِ رَجُلٍ ، عَلَى كُلِّ أَلْفٍ رَجُلٍ مِنْهُمْ رَجُلٌ مَقَامُ الْأَلْفِ ، الرَّبِيزُ بْنُ الْعَوَّامِ ، وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ عُمَرَ ، وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ، وَمَسْلَمَةُ بْنُ مُخَلَّدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَأَعْلَمَ أَنَّ مَعَكَ اثْنِي عَشَرَ أَلْفَ رَجُلٍ ، وَلَا يُغْلِبُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ^(٢).

- كِتَابُ أَبِي بَكْرٍ إِلَى أَمْرَاءِ الْجُنْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الشَّامِ فِي هَذَا الْأَمْرِ:

عَنْ عِيَّاشِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ الْيَوْمُوكَ وَعَلَيْهَا خَمْسَةُ أَمْرَاءَ؛ أَبُو عُبَيْدَةَ ، وَيَرِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، وَشُرَحْبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، وَعِيَّاشُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - - وَلَيْسَ عِيَّاشُ هَذَا الَّذِي حَدَّثَ - فَقَالَ: إِذَا كَانَ قِتَالُ فَعَلَيْكُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ ، فَكَتَبْنَا إِلَيْهِ: إِنَّهُ قَدْ جَاشَ إِلَيْنَا الْمَوْتُ. وَاسْتَمَدَدْنَاهُ ، فَكَتَبَ إِلَيْنَا: إِنَّهُ قَدْ جَاءَنِي

(١) ذكره الهندي في الكثر (برقم ١٤٢٢٠) ، وعزاه لابن عبد الحكم.

(٢) عزاه المصنف لابن عبد الحكم.

كِتَابُكُمْ تَسْتَمِدُّونِي ، وَإِنِّي أَدُلُّكُمْ عَلَى مَنْ هُوَ أَعَزُّ نَصْرًا ، وَأَخْصَرُ جُنْدًا : اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ؛ فَاسْتَنْصَرُوهُ ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ نَصَرَ يَوْمَ بَذْرِ فِي أَقَلِّ مِنْ عِدَّتِكُمْ ، فَإِذَا أَنَاكُمْ كِتَابِي هَذَا ، فَقَاتِلُوهُمْ وَلَا تُرَاجِعُونِي . قَالَ : فَقَاتَلْنَاهُمْ فَقَتَلْنَاهُمْ وَهَزَمْنَاهُمْ أَرْبَعَةَ فَرَاسِخَ ، قَالَ : وَأَصْنَا أَمْوَالًا ، فَتَشَاوَرْنَا ، فَأَشَارَ عَلَيْنَا عِيَاضُ أَنْ نُعْطِيَ عَنْ كُلِّ رَأْسٍ عَشْرَةً . قَالَ : وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَنْ يُرَاهِنِي ؟ فَقَالَ شَابٌّ : أَنَا إِنْ لَمْ تَغْضَبْ . قَالَ : فَسَبَقَهُ ، فَرَأَيْتُ عَقِيصَتِي ^(١) أَبِي عُبَيْدَةَ تَنْقُرَانِ ^(٢) وَهُوَ خَلْفَهُ عَلَى فَرَسٍ عُرِيٍّ ^(٣) (٤) .

الاستخفاف ببهجة الدنيا وزينتها

- قِصَّةُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ مَلِكِ الْفُرْسِ ذِي الْحَاجِبِينَ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ فِي فَتْحِ أَصْبَهَانَ فِي إِمَارَةِ الثُّغَمَانِ بْنِ مُقَرَّرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَفِيهِ : فَأَتَاهُمُ الثُّغَمَانُ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ نَهْرٌ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَسُولًا ، وَمَلِكُهُمْ ذُو الْحَاجِبِينَ ، فَاسْتَشَارَ أَصْحَابَهُ ، فَقَالَ : مَا تَرَوْنَ أَفْعُدُ لَهُ فِي هَيْئَةِ الْحَرْبِ أَوْ فِي هَيْئَةِ الْمَلِكِ وَبَهْجَتِهِ ؟ قَالُوا : أَفْعُدْ لَهُ فِي هَيْئَةِ الْمَلِكِ وَبَهْجَتِهِ فَجَلَسَ فِي هَيْئَةِ الْمَلِكِ وَبَهْجَتِهِ عَلَى سَرِيرِهِ ، وَوَضَعَ التَّاجَ عَلَى رَأْسِهِ وَحَوْلَهُ سِمَاطَانِ عَلَيْهِمَا ثِيَابُ الدِّيْبَاجِ وَالْقِرْطَةُ وَالْأَسُورَةُ ، فَجَاءَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَأَخَذَ يَضَعُ بَصَرَهُ ، وَيَبْدِيهِ الرُّمُحَ وَالْثُرُسَ ، وَالنَّاسُ حَوْلَهُ سِمَاطَانِ عَلَى بَسَاطٍ لَهُ ، فَجَعَلَ يَطْعَنُهُ بِرُمُحِهِ ، فَخَرَقَهُ لِكَيْ يَطَّيِّرُوا ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْحَاجِبِينَ : إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ أَصَابَكُمْ جُوعٌ شَدِيدٌ وَجَهْدٌ فَخَرَجْتُمْ ؛ فَإِنْ شِئْتُمْ مِرْنَاكُمْ ^(٥) وَرَجَعْتُمْ إِلَى بِلَاطِكُمْ ؟ فَتَكَلَّمَ الْمُغِيرَةُ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَقَالَ : إِنَّا كُنَّا مَعْشَرَ الْعَرَبِ نَأْكُلُ الْجَنَيفَةَ وَالْمَيْتَةَ ، وَكَانَ النَّاسُ يَطْوُونَا وَلَا نَطْوُهُمْ ، فَأَبْتَعْتُ اللَّهَ مِنَّا رَسُولًا فِي شَرَفٍ مِنَّا ، أَوْسَطَنَا حَسَبًا وَأَصْدَقَنَا حَدِيثًا ،

(١) العقيصة : الضفيرة .

(٢) تنقران : تتحركان بسرعة .

(٣) عري : غير مسرج .

(٤) صحيح : أخرجه أحمد (٤٩/١) ، وفي طبعة شاكر ، برقم (٣٤٤) ، وقال : إسناده صحيح .

(٥) مرناكم : أي الميرة وهي الطعام ينقل من بلد إلى بلد .

وَإِنَّهُ قَدْ وَعَدَنَا أَنَّ هَهُنَا سَتُفْتَحُ عَلَيْنَا ، وَقَدْ وَجَدْنَا جَمِيعَ مَا وَعَدَنَا حَقًّا ، وَإِنِّي لَأَرَى هَهُنَا بَرَّةً وَهَيْئَةً مَا أَرَى مِنْ مَعِيَ بِذَاهِبِينَ حَتَّى يَأْخُذُوهُ . الْحَدِيثُ (١) .

عَدَمُ الْإِلْتِفَاتِ إِلَى كَثَرَةِ الْعَدُوِّ وَمَا عِنْدَهُ

- قَوْلُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَجُلٍ يَوْمَ الْيَزْمُوكِ فِي هَذَا الْأَمْرِ :

عَنْ عُبَادَةَ وَخَالِدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَا : قَالَ رَجُلٌ لِيَخَالِدٍ : مَا أَكْثَرَ الرُّومَ وَأَقَلَّ الْمُسْلِمِينَ ؟ فَقَالَ خَالِدٌ : مَا أَقَلَّ الرُّومَ وَأَكْثَرَ الْمُسْلِمِينَ ، إِنَّمَا تَكْثُرُ الْجُنُودُ بِالنَّصْرِ وَتَقَلُّ بِالْحِذْلَانِ لَا بِعَدَدِ الرِّجَالِ ، وَاللَّهُ ، لَوِدِدْتُ أَنَّ الْأَشْقَرَ (٢) بَرَاءٌ مِنْ تَوَجُّيهِ (٣) ؛ وَأَنَّهُمْ أَضْعَفُوا فِي الْعَدَدِ ، وَكَانَ فَرَسُهُ قَدْ حَفِيَ فِي مَسِيرِهِ (٤) .

مَاذَا قَالَتِ الْأَعْدَاءُ فِي غَلَبَةِ الصَّحَابَةِ عَلَيْهِمْ

- قَوْلُ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الرَّدَّةِ فِي شَجَاعَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَمَّا سَتَخَلَفَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَازْتَدَّ مِنْ اِزْتَدَّ مِنَ الْعَرَبِ عَنِ الْإِسْلَامِ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ غَازِيًا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ نَقْعًا مِنْ نَحْوِ الْبَيْقَعِ خَافَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَرَجَعَ وَأَمَرَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنَ الْمُغِيرَةِ سَيْفَ اللَّهِ ، وَنَدَبَ مَعَهُ النَّاسَ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَسِيرَ فِي ضَاحِيَةِ مُضَرَ ، فَيُقَاتِلَ مَنْ اِزْتَدَّ مِنْهُمْ عَنِ الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ يَسِيرَ إِلَى الْيَمَامَةِ فَيُقَاتِلَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ ، فَسَارَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، فَقَاتَلَ طُلَيْحَةَ الْكَذَّابِ الْأَسَدِيَّ ، فَهَزَمَهُ اللَّهُ ، وَكَانَ قَدْ اتَّبَعَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ بْنُ حُذَيْفَةَ - يَغْنِي الْفَزَارِيَّ - فَلَمَّا رَأَى طُلَيْحَةَ كَثْرَةَ انْهِزَامِ أَصْحَابِهِ قَالَ : وَيْلَكُمَا مَا يَهْزُمُكُمْ ؟ قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : وَأَنَا أَحَدُكُمْ مَا يَهْزُمُنَا ؛ إِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا رَجُلٌ إِلَّا وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَمُوتَ صَاحِبُهُ قَبْلَهُ ، وَإِنَّا لَنَلْقَى قَوْمًا كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَمُوتَ قَبْلَ صَاحِبِهِ . وَكَانَ طُلَيْحَةُ شَدِيدَ الْبَأْسِ فِي الْقِتَالِ ،

(١) قال الهيثمي (٢١٧/٦) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، وأخرجه الحاكم (٢٩٣/٣) في حديث طويل .

(٢) الأشقر : اسم فرس خالد .

(٣) توجى الفرس : أصيب بطن حافره .

(٤) تاريخ الطبري (٥٩٤/٢) .

فَقَتَلَ طَلِيحَةَ يَوْمَيْدٍ عُكَّاشَةَ بْنِ مِخْصَنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَابْنِ أَقْرَمَ ، فَلَمَّا غَلَبَ الْحَقُّ طَلِيحَةَ تَرَجَّلَ ثُمَّ أَسْلَمَ ، وَأَهْلَ بَعْمُرَةَ - فَذَكَرَ الْحَدِيثُ ^(١) .

- قَوْلُ صَاحِبِ الْإِسْكَندَرِيَّةِ لِعَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الشَّانِ :

عَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: خَرَجَ جَيْشٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَا أَمِيرُهُمْ حَتَّى نَزَلْنَا الْإِسْكَندَرِيَّةَ ، فَقَالَ صَاحِبُهَا: أَخْرِجُوا إِلَيَّ رَجُلًا مِنْكُمْ أَكَلِمَهُ وَيَكَلِّمَنِي . فَقُلْتُ: لَا يَخْرُجُ إِلَيَّ غَيْرِي . فَخَرَجْتُ وَمَعِيَ تَرْجَمَانٌ وَمَعَهُ تَرْجَمَانٌ ، حَتَّى وَضَعَ لَنَا مِيزَانٌ ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ فَقُلْنَا: نَحْنُ الْعَرَبُ ، وَنَحْنُ أَهْلُ الشُّوْكِ وَالْقَرَطِ ^(٢) ، وَنَحْنُ أَهْلُ بَيْتِ اللَّهِ ، كُنَّا أَضْيَقَ النَّاسِ أَرْضًا ، وَأَشَدَّهُ عَيْشًا ، نَأْكُلُ الْمَيْتَةَ ، وَنُغَيِّرُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ ، بِشَرِّ عَيْشٍ عَاشَ بِهِ النَّاسُ ، حَتَّى خَرَجَ فِينَا رَجُلٌ لَيْسَ بِأَعْظَمِنَا يَوْمَيْدٍ شَرَفًا ، وَلَا أَكْثَرِنَا مَالًا ، فَقَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ، يَا مَعْزَنَا بِمَا لَا نَعْرِفُ ، وَيَنْهَانَا عَمَّا كُنَّا عَلَيْهِ ، وَكَانَتْ عَلَيْهِ آبَاؤُنَا ، فَشَفِنَا لَهُ ^(٣) ، وَكَذَّبْنَاهُ ، وَرَدَدْنَا عَلَيْهِ مَقَالَتَهُ ، حَتَّى خَرَجَ إِلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ غَيْرِنَا ، فَقَالُوا: نَحْنُ نَصَدِّقُكَ ، وَنُؤْمِنُ بِكَ ، وَنَتَّبِعُكَ ، نُقَاتِلُ مَنْ قَاتَلَكَ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ وَخَرَجْنَا إِلَيْهِ ، فَقَاتَلْنَاهُ فَقَتَلْنَا وَظَهَرَ عَلَيْنَا وَغَلَبْنَا ، وَتَنَاوَلَ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ ، فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى ظَهَرَ عَلَيْهِمْ ، فَلَوْ يَعْلَمُ مَنْ وَرَائِي مَا أَنْتُمْ فِيهِ مِنَ الْعَيْشِ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ إِلَّا جَاءَكُمْ ، حَتَّى يَشْرَكَكُمْ فِيمَا أَنْتُمْ فِيهِ مِنَ الْعَيْشِ . فَضَحِكَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَكُمْ قَدْ صَدَّقَ ، قَدْ جَاءَنَا رُسُلُنَا بِمِثْلِ الَّذِي جَاءَكُمْ بِهِ رَسُولُكُمْ ، فَكُنَّا عَلَيْهِ حَتَّى ظَهَرَ فِينَا مُلُوكٌ ، فَجَعَلُوا يَعْمَلُونَ فِينَا بِأَهْوَائِهِمْ ، وَيَتْرَكُونَ أَمْرَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَإِنْ أَنْتُمْ أَخَذْتُمْ بِأَمْرِ نَبِيِّكُمْ لَمْ يُقَاتِلْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبْتُمُوهُ ، وَلَمْ يَتَنَاوَلْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ظَهَرْتُمْ عَلَيْهِ ، فَإِذَا فَعَلْتُمْ مِثْلَ الَّذِي فَعَلْنَا ، وَتَرَكْتُمْ أَمْرَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَعَمِلْتُمْ مِثْلَ الَّذِي عَمِلُوا بِأَهْوَائِهِمْ ، خُلِّيَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ، فَلَمْ تَكُونُوا أَكْثَرَ مِمَّا عَدَدْنَا وَلَا أَشَدَّ مِمَّا قُوَّةً . قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: فَمَا كَلِمَتُ رَجُلًا أَذْكَرَ مِنْهُ ^(٤) .

(١) سنن البيهقي (٨/ ٢١٥) .

(٢) القرط: ورق السلم يدبغ به .

(٣) شفيناه له: أبغضناه .

(٤) قال الهيثمي (٦/ ٢١٨): رواه الطبراني ، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة ، وهو حسن الحديث وبقية رجاله ثقات .

- قَوْلُ رَجُلٍ مِنْ عُظَمَاءِ الرُّومِ لِهِرَقْلَ فِي أَشْبَابِ غَلْبَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يَثْبُتُ لَهُمُ الْعَدُوُّ فَوْاقَ نَاقَةٍ (١) عِنْدَ اللَّقَاءِ ، فَقَالَ هِرَقْلُ وَهُوَ عَلَى أَنْطَاكِيَّةَ لَمَّا قَدِمَتْ مِنْهُمْ الرُّومُ : وَيَلْكُمْ أَخْبِرُونِي عَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ أَلَيْسُوا بِشَرٍّ مِثْلَكُمْ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَأَنْتُمْ أَكْثَرُ أَمْ هُمْ؟ قَالُوا : بَلْ نَحْنُ أَكْثَرُ مِنْهُمْ أَضْعَافًا فِي كُلِّ مَوْطِنٍ . قَالَ : فَمَا بِالْكُمْ تَنْهَرُمُونَ؟ فَقَالَ شَيْخٌ مِنْ عُظَمَائِهِمْ : مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ يَقُومُونَ اللَّيْلَ ، وَيَصُومُونَ النَّهَارَ ، وَيُؤْفُونَ بِالْعَهْدِ ، وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَيَتَنَاصَفُونَ بَيْنَهُمْ ، وَمِنْ أَجْلِ أَنَّا نَشْرِبُ الْخَمْرَ ، وَنَزْنِي وَنَزْكِبُ الْحَرَامَ ، وَنَنْقُضُ الْعَهْدَ ، وَنَغْصِبُ ، وَنَظْلِمُ ، وَنَأْمُرُ بِالسَّخِطِ ، وَنَنْهَى عَمَّا يُرْضِي اللَّهَ ، وَنُفْسِدُ فِي الْأَرْضِ . فَقَالَ : أَنْتَ صَدَقْتَنِي (٢) .

- وَصَفُ نَصْرَانِيٍّ عَرَبِيٍّ لِلصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَمَامَ الْقُبُلَارِ :

عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : لَمَّا تَدَانَى الْعَسْكَرَانِ (يَوْمَ الْيَرْمُوكِ) بَعَثَ الْقُبُلَارُ رَجُلًا عَرَبِيًّا ، قَالَ : فَحَدَّثْتُ أَنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ رَجُلٌ مِنْ قُضَاعَةَ مِنْ تَزِيدَ ابْنِ حَيْدَانَ يُقَالُ لَهُ ابْنُ هُزَارِفَ ، فَقَالَ : ادْخُلْ فِي هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ ، فَأَقِمْ فِيهِمْ يَوْمًا وَلَيْلَةً ، ثُمَّ اثْنِي بِخَيْرِهِمْ ، قَالَ : فَدَخَلَ فِي النَّاسِ رَجُلٌ عَرَبِيٌّ لَا يُنْكِرُ ، فَأَقَامَ فِيهِمْ يَوْمًا وَلَيْلَةً ، ثُمَّ أَتَاهُ ، فَقَالَ لَهُ : مَا وَرَاءَكَ؟ قَالَ : بِاللَّيْلِ رُهْبَانٌ ، وَبِالنَّهَارِ فُرْسَانٌ ، وَلَوْ سَرَقَ ابْنُ مَلِكِهِمْ قَطَعُوا يَدَهُ ، وَلَوْ زَنَى رَجُلٌ لِقَامَةَ الْحَقِّ فِيهِمْ . فَقَالَ لَهُ الْقُبُلَارُ : لَيْنَ كُنْتَ صَدَقْتَنِي لَبَطُنَ الْأَرْضِ خَيْرٌ مِنْ لِقَاءِ هَؤُلَاءِ عَلَى ظَهْرِهَا ، وَلَوِدِدْتُ أَنَّ حَظِّي مِنَ اللَّهِ أَنْ يُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَلَا يَنْصُرَنِي عَلَيْهِمْ وَلَا يَنْصُرُهُمْ عَلَيَّ (٣) .

- وَصَفُ الْجَاسُوسِ الْفَارِسِيِّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَمَامَ رُسْتَمَ :

عَنْ ابْنِ الرُّقَيْلِ قَالَ : لَمَّا نَزَلَ رُسْتَمُ النَّجَفَ بَعَثَ مِنْهَا عَيْنًا إِلَى عَسْكَرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَانْغَمَسَ فِيهِمْ بِالْقَادِسِيَّةِ كَبْغُضٍ مَنْ نَدَّ مِنْهُمْ ، فَرَأَاهُمْ يَسْتَاكُونَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ، ثُمَّ يُصَلُّونَ قِيَامًا قَوْنًا إِلَى مَوَاقِفِهِمْ ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ بِخَيْرِهِمْ وَسِيرَتِهِمْ ، حَتَّى سَأَلَهُ :

(١) فوق ناقة: الوقت بين حلبتين .

(٢) كذا في البداية (١٥/٧) ، وأخرجه ابن عساكر (١٤٣/١) عن ابن إسحاق بنحوه .

(٣) أخرجه الطبري في تاريخه (٦١٠/٢) .

مَا طَعَامُهُمْ؟ فَقَالَ: مَكَثْتُ فِيهِمْ لَيْلَةً لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يَأْكُلُ شَيْئًا؛ إِلَّا أَنْ يَمَضُوا عِيدَانًا لَهُمْ حِينَ يُمْسُونَ وَحِينَ يَتَامُونَ وَقُبِيلَ أَنْ يُضْبِحُوا ، فَلَمَّا سَارَ فَزَلَ بَيْنَ الْحِصْنِ وَالْعَتِيقِ ، وَافَقَهُمْ وَقَدْ أَدْنُ مُؤَدُّنُ سَعْدِ الْغَدَاةِ ، فَرَأَاهُمْ يَتَحَشَّشُونَ^(١) ، فَنَادَى فِي أَهْلِ فَارِسَ: أَنْ يَرْكَبُوا. فَقِيلَ لَهُ: وَلِمَ؟ قَالَ: أَمَا تَرَوْنَ إِلَى عَدُوِّكُمْ قَدْ تُودِي فِيهِمْ ، فَتَحَشَّشُوا لَكُمْ. قَالَ عَيْنُهُ: ذَلِكَ أَنَّمَا تَحَشَّشُهُمْ هَذَا لِلصَّلَاةِ. فَقَالَ بِالْفَارِسِيَّةِ - وَهَذَا تَفْسِيرُهُ بِالْعَرَبِيَّةِ -: أَتَانِي صَوْتُ عِنْدَ الْغَدَاةِ؛ وَإِنَّمَا هُوَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الَّذِي يَكَلِّمُ الْوَلَّابَ^(٢) فَيُعَلِّمُهُمُ الْعَقْلَ ، فَلَمَّا عَبَرُوا تَوَافَقُوا وَأَدْنُ مُؤَدُّنُ سَعْدِ لِلصَّلَاةِ ، فَصَلَّى سَعْدُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَقَالَ رُسْتُمُ: أَكَلَّ عُمَرُ كَيْدِي^(٣).

- قَوْلُ مَلِكِ الصِّينِ فِي الصَّاحِبَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

وَذَكَرَ ابْنُ جَرِيرٍ: أَنَّ يَزْدَجَزَدَ كَتَبَ إِلَى مَلِكِ الصِّينِ يَسْتَمِدُّهُ ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ: قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ حَقًّا عَلَى الْمُلُوكِ إِنْجَادُ الْمُلُوكِ عَلَى مَنْ عَلَيْهِمْ ، فَصِفْ لِي صِفَةَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ أَخْرَجُوكُمْ مِنْ بِلَادِكُمْ؛ فَإِنِّي أَرَاكَ تَذَكَّرُ قِلَّةَ مِنْهُمْ وَكَثْرَةَ مِنْكُمْ ، وَلَا يَبْلُغُ أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ الْقَلِيلِ الَّذِينَ تَصِفُ مِنْكُمْ فِيمَا أَسْمَعُ مِنْ كَثَرَتِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ عِنْدَهُمْ وَشَرٍّ فِيكُمْ. فَقُلْتُ: سَلْنِي عَمَّا أَحْبَبْتَ؟ قُلْتُ: يَدْعُونَنَا إِلَى وَاحِدَةٍ مِنْ ثَلَاثٍ: إِمَّا دِينَهُمْ فَإِنَّ أَجْبَنَانَهُمْ أَجْرُونَا مَجْرَاهُمْ ، أَوْ الْجِزْيَةَ وَالْمَنْعَةَ ، أَوْ الثَّنَابَذَةَ. قَالَ: فَكَيْفَ طَاعَتُهُمْ أَمْرَاءَهُمْ؟ قُلْتُ: أَطَوِّعُ قَوْمَ لِمُرْشِدِهِمْ. قَالَ: فَمَا يُحْلُونَ وَمَا يُحْرَمُونَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ: أَتُحْرَمُونَ مَا حَلَّلَ لَهُمْ أَوْ يُحْلُونَ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ لَا يَهْلِكُونَ أَبَدًا حَتَّى يُحْلُوا حَرَامَهُمْ وَيُحْرَمُوا حَلَالَهُمْ. ثُمَّ قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ لِبَاسِهِمْ. فَأَخْبَرْتُهُ ، وَعَنْ مَطَايَاهُمْ؟ فَقُلْتُ: الْخَيْلُ الْعَرَابُ وَوَصَفْتُهَا. فَقَالَ: نِعْمَتِ الْحُصُونُ هَذِهِ. وَوَصَفْتُ لَهُ الْإِبِلَ وَبُرُوكَهَا وَانْبِعَاطَهَا بِحِمْلِهَا ، فَقَالَ: هَذِهِ صِفَةُ دَوَابِّ طَوَالِ الْأَعْنَاقِ.

وَكَتَبَ لَهُ إِلَى يَزْدَجَزَدَ: إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَبْعَثَ إِلَيْكَ بِجَيْشٍ؛ أَوَّلُهُ يَمْرُو وَآخِرُهُ بِالصِّينِ الْجَهَالَةُ بِمَا يَحِقُّ عَلَيَّ ، وَلَكِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ الَّذِينَ وَصَفَ لِي رَسُولُكَ صِفَتَهُمْ لَوْ

(١) يتحششون: أي: يتحركون للنهوض.

(٢) الولاب: يريد العرب.

(٣) تاريخ الطبري (٤٥/٣).

يُحَاوِلُونَ الْجِبَالَ لِهَدُّوَهَا ، وَلَوْ خُلِّيَ لَهُمْ سِرُّهُمْ^(١) أَزَالُونِي مَا دَامُوا عَلَى مَا وَصَفَ ،
 فَسَالِمُهُمْ ، وَارْضَ مِنْهُمْ بِالْمُسَاكِنَةِ ، وَلَا تُهْجَهُمْ مَا لَمْ يَهَيِّجُوكَ^(٢) .
 وَهَذَا آخِرُ مَا أَرَدْنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا ، وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ
 لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ :

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
 فَأَنْزَلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا

* * *

(١) ولو خلي لهم سرهم: يعني لو وجدوا طريقاً إليّ.

(٢) ذكروا الطبري في تاريخه (٢٤٩/٣).

وَبِهَذَا تَمَّ كِتَابُ «حَيَاةِ الصَّحَابَةِ» عَلَى يَدِ الْعَبْدِ الضَّعِيفِ مُحَمَّدٍ يُوسُفَ - سَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ التَّلَهُّفِ وَالتَّأْسُفِ - يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ فِي شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ؛ سَنَةِ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةً وَأَلْفٍ مِنَ الْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا أَلْفُ صَلَاةٍ وَتَحِيَّةٍ^(١).

تم بحمد الله كتاب «صحيح حياة الصحابة»، والله الحمد والمنة، وذلك قبل ظهر يوم الثلاثاء الثالث عشر من رمضان المبارك ١٤٢٨ هـ المصادف ٢٥ إيلول (سبتمبر) ٢٠٠٧ م.



(١) وقد توفي المؤلف العلامة - رحمه الله تعالى - أثناء طبع كتاب «حياة الصحابة» في لاهور يوم الجمعة التاسع والعشرين من شهر ذي القعدة ١٣٨٤ هـ الموافق ٢ من (نيسان) سنة ١٩٦٥ م.

المحتوى

٥	تصدير الكتاب بقلم الشيخ أبي الحسن الندوي
٩	التعريف بمؤلف الكتاب
١٧	مقدمة
٣٣	بين يدي الكتاب
٣٥	الآيات القرآنية في طاعة الله سبحانه وتعالى وطاعة رسوله
٣٧	الأحاديث في طاعة النبي ﷺ واتباعه واتباع خلفائه رضي الله عنهم
٤٠	الآيات القرآنية في النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم
٤٢	قال الله تبارك وتعالى في أصحاب النبي ﷺ ورضي الله عنهم أجمعين
٤٣	ذكر الرسول ﷺ والصحابه رضي الله عنهم في الكتب المتقدمة على القرآن
٤٤	الأحاديث في صفة النبي ﷺ
٤٩	الآثار في صفة الصحابة الكرام رضي الله عنهم

الباب الأول: باب الدعوة إلى الله تعالى وإلى رسوله ﷺ

٥٥	حب الدعوة والشغف بها وحرص النبي ﷺ على إيمان جميع الناس
٥٥	عرضه ﷺ الكلمة على أبي طالب عند وفاته
٥٦	إنكاره ﷺ على أن تترك الدعوة إلى الله تعالى
٥٨	إصراره ﷺ على الجهاد بما بعث به من الدعوة إلى الله جل وعلا
٥٩	أمره ﷺ علماً رضي الله عنه في غزوة خيبر بالدعوة إلى الإسلام
٥٩	صبره ﷺ في دعوة الحكم بن كيسان رضي الله عنه إلى الإسلام
٦٠	حديث تميم الداري رضي الله عنه في انتشار دعوة الإسلام

- ٦١ حرص عمر رضي الله عنه على رجوع المرتدين إلى الإسلام
- ٦٢ بكاء عمر رضي الله عنه على مجاهدة راهب
- ٦٢ الدعوة للأفراد والأشخاص
- ٦٢ دعوة النبي ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه
- ٦٤ دعوته ﷺ لعمر بن الخطاب رضي الله عنه
- ٦٤ دعوته ﷺ لعثمان بن عفان رضي الله عنه
- ٦٥ دعوته ﷺ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه
- ٦٥ دعوته ﷺ لعمر وبن عبسة رضي الله عنه
- ٦٦ دعوته ﷺ لخالد بن سعيد بن العاص رضي الله عنه
- ٦٧ دعوته ﷺ لضماد رضي الله عنه
- ٦٨ دعوته ﷺ لمعاوية بن حيدة رضي الله عنه
- ٦٨ دعوته ﷺ لعدي بن حاتم رضي الله عنه
- ٧٠ دعوته ﷺ لبشير بن الخصاصية رضي الله عنه
- ٧١ دعوته ﷺ لرجال من عامة الناس
- ٧١ دعوته ﷺ لأبي قحافة رضي الله عنه
- ٧٢ دعوته ﷺ لأفراد المشركين ممن لم يسلم
- ٧٢ دعوته ﷺ لأبي جهل
- ٧٣ دعوته ﷺ للوليد بن المغيرة
- ٧٣ عرضه ﷺ الدعوة على الجماعة
- ٧٣ مخاصمة رؤساء قريش النبي ﷺ في دعوته لهم وما أجابهم
- ٧٦ دعوته ﷺ لأبي الحيسر وفتية من بني عبد الأشهل
- ٧٧ عرضه الدعوة في مواسم الحج على قبائل العرب
- ٧٧ عرضه ﷺ الدعوة على بن عامر وبن محارب
- ٧٧ عرضه ﷺ الدعوة على بني كعب
- ٧٩ عرضه ﷺ الدعوة على بني كلب
- ٧٩ عرضه ﷺ الدعوة على بني حنيفة
- ٨٠ عرضه ﷺ الدعوة على الجماعة بمنى

- عرضه ﷺ الدعوة في السوق ٨٣
- عرضه ﷺ الدعوة في سوق ذي المجاز ٨٣
- عرضه ﷺ الدعوة على عشيرته الأقربين ٨٤
- ما قاله ﷺ لفاطمة وصفية رضي الله عنهما وغيرهما من عشرته الأقربين ٨٤
- جمعه ﷺ أهل بيته وعشيرته على الطعام للدعوة إلى الله تعالى ٨٤
- عرضه ﷺ الدعوة في السفر ٨٥
- دعوته ﷺ في سفر الهجرة ٨٥
- دعوته ﷺ للأعرابي في سفر ٨٥
- دعوته ﷺ لبريدة بن الحصيب رضي الله عنه ومن معه في سفر الهجرة ٨٦
- مشيه ﷺ على القدمين للدعوة ٨٦
- الدعوة إلى الله تعالى في القتال ٨٧
- أمره ﷺ أمير السرية بالدعوة ٨٧
- أمره ﷺ علياً رضي الله عنه بأن لا يقاتل قوماً حتى يدعواهم إلى الإسلام ٨٧
- أمره ﷺ فروة الخطيفي رضي الله عنه بالدعوة إلى الله تعالى في القتال ٨٨
- إرساله ﷺ الأفراد للدعوة إلى الله تعالى وإلى رسوله ﷺ ٨٨
- بعثه ﷺ مصعباً رضي الله عنه إلى المدينة المنورة للدعوة إلى الله تعالى ٨٨
- إرساله ﷺ السرايا للدعوة إلى الله تعالى ٨٩
- بعثه ﷺ عمرو بن العاص رضي الله عنه إلى بليّ يستنفرهم إلى الإسلام ٨٩
- بعثه ﷺ خالد بن الوليد رضي الله عنه إلى اليمن للدعوة إلى الله تعالى ٩٠
- بعثه ﷺ خالد بن الوليد رضي الله عنه إلى نجران ٩٠
- الدعوة إلى الفرائض ٩١
- دعوته ﷺ جريراً رضي الله عنه إلى الشهادتين والإيمان والفرائض ٩١
- تعليمه ﷺ معاذاً رضي الله عنه كيف يدعو الناس إلى الإسلام وفرائضه ٩٢
- دعوته ﷺ وفد عبد القيس إلى شرائع الإسلام ٩٢
- إرساله ﷺ الكتب مع أصحابه رضي الله عنهم إلى ملوك الآفاق وغيرهم يدعواهم إلى الله عز وجل وإلى الدخول في الإسلام ٩٣

- تحريضه ﷺ أصحابه رضي الله عنهم على أداء دعوته وعدم الاختلاف في ذلك
 وبعثهم إلى الآفاق ٩٣
- كتابه ﷺ إلى النجاشي ملك الحبشة ٩٣
- كتابه ﷺ إلى قيصر ملك الروم وخبر أبي سفيان ٩٤
- كتابه ﷺ إلى كسرى ملك فارس ٩٨
- كتابه ﷺ إلى المقوقس ملك الإسكندرية ١٠٠
- كتابه ﷺ إلى بكر بن وائل ١٠١
- كتابه ﷺ إلى بني جذامة ١٠٢
- قصصه ﷺ في الأخلاق والأعمال المفضية إلى هداية الناس ١٠٣
- إسلام زيد بن سعدة الحبر الإسرائيلي رضي الله عنه ١٠٣
- قصة صلح الحديبية ١٠٥
- ذكر ما كان من قريش وصددهم رسول الله ﷺ عن زيارة البيت الحرام ١٠٥
- خبر بديل معه ﷺ ١٠٦
- خبر عروة بن مسعود معه ﷺ ١٠٧
- خبر رجل من بني كنانة معه ﷺ ١٠٨
- خبر سهيل بن عمرو معه ﷺ وشروط صلح الحديبية ١٠٩
- قصة أبي جندل رضي الله عنه ١٠٩
- خبر أبي بصير رضي الله عنه مع الرجلين اللذين أرسلتا في طلبه ١١١
- لحقق أبي جندل بأبي بصير رضي الله عنهما واعتراضهما لعير قريش ١١١
- إرساله ﷺ عثمان رضي الله عنه إلى مكة المكرمة بعد النزول بالحديبية ١١٢
- رأي عمر رضي الله عنه في صلح الحديبية ١١٣
- قصة إسلام عمرو بن العاص رضي الله عنه وخالد بن الوليد رضي الله عنه ١١٣
- قصة فتح مكة زادها الله تشرiffاً ١١٥
- خروجه ﷺ لفتح مكة المكرمة ونزوله بمصر الظهران ١١٥
- خبر أبي سفيان مع العباس وعمر رضي الله عنهم ١١٦
- شهادة أبي سفيان بكمال خلقه ﷺ ودخوله في الإسلام ١١٧
- صفة دخوله ﷺ مكة المكرمة ١١٨

- ١٢١ قوله ﷺ لأهل مكة المكرمة يوم الفتح
- ١٢٢ قصة إسلام عكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه
- ١٢٢ أمان عكرمة حين استأمنت له زوجته أم حكيم رضي الله عنه
- ١٢٤ قصة إسلام صفوان بن أمية رضي الله عنه
- ١٢٤ أمان صفوان حين استأمن له عمير بن وهب رضي الله عنه
- ١٢٥ خروج صفوان معه ﷺ إلى هوازن وإسلامه رضي الله عنه
- ١٢٦ قصة إسلام حويط بن عبد العزى رضي الله عنه
- ١٢٦ دعوة أبي ذر لحويط رضي الله عنهما ودخوله في الإسلام
- ١٢٨ قصة إسلام الحارث بن هشام رضي الله عنه
- ١٢٩ قصة إسلام ثقيف أهل الطائف
- ١٢٩ انصرافه ﷺ عن ثقيف وإسلام عروة بن مسعود رضي الله عنه
- ١٢٩ إرسال ثقيف عبد ياليل بن عمرو وفداً إليه ﷺ
- ١٣١ دعوة الصحابة رضي الله عنهم للأفراد والأشخاص
- ١٣١ دعوة أبي بكر الصديق رضي الله عنه
- ١٣١ دعوة مصعب لأسيد بن حضير وإسلامه
- ١٣٢ دعوة مصعب لسعد بن معاذ وإسلامه
- ١٣٤ خبر عمير بن وهب الجمحي مع صفوان بن أمية قبل إسلامهما
- ١٣٥ إسلام أناس كثير على يد عمير رضي الله عنه
- ١٣٦ قول عمر في عمير بن وهب بعد أن أسلم
- ١٣٦ دعوة أبي هريرة لأمه وإسلامها
- ١٣٦ دعوة أم سليم لأبي طلحة إلى الإسلام حين خطبها ودخوله في الإسلام
- ١٣٧ دعوة الصحابة في القبائل وأقوام العرب
- دعوة ضمام بن ثعلبة في بني سعد بن بكر ، وفود ضمام على النبي ﷺ وخبره معه
- ١٣٧ ودخوله في الإسلام
- ١٣٨ إسلام بني سعد وقول ابن عباس في ضمام
- ١٣٨ قدوم طفيل بن عمرو مكة المكرمة وخبره مع قريش
- ١٣٩ رجوعه إلى قومه داعياً لهم إلى الإسلام وتأيد الله تعالى له بآية

- دعاؤه ﷺ لدوس وإسلامهم وقدمهم مع طفيل إلى النبي ﷺ ١٤٠
- كتاب بجير بن زهير بن أبي سلمة إلى أخيه كعب ١٤٠
- كتاب خالد بن الوليد إلى أهل فارس ١٤٢
- كتاب خالد بن الوليد إلى أهل مدين ١٤٣
- كتاب خالد بن الوليد إلى هرمز ١٤٣
- دعوة الصحابة إلى الله تعالى ورسوله ﷺ في القتال في عهد أبي بكر ووصية أبي بكر
الأمراء بذلك ١٤٤
- أمر أبي بكر أمراء بالدعوة حين بعث الجنود إلى الشام ١٤٤
- أمر أبي بكر خالدًا حين بعثه إلى المرتدين ١٤٦
- دعوة خالد بن الوليد لأهل الحيرة ١٤٦
- دعوة الصحابة إلى الله تعالى ورسوله ﷺ في القتال في عهد عمر ووصيته الأمراء
بذلك ١٤٧
- كتاب عمر إلى سعد لدعوة الناس إلى الإسلام ثلاثة أيام ١٤٧
- بعث سعد طائفة من أصحابه إلى كسرى للدعوى قبل الواقعة ١٤٨
- دعوة الصحابة في إمارة سلمة بن قيس الأشجعي في القتال ١٤٨
- دعوة أبي موسى الأشعري لأهل أصبهان قبل القتال ١٤٩
- قصص الصحابة في الأعمال والأخلاق المفضية إلى هداية الناس ١٥٠
- قصة إسلام عمرو بن الجموح وما فعل ابنه ومعاذ بن جبل لإسلامه ١٥٠
- كتاب عمر إلى عمرو بن العاص في أمر الجزية والسبايا ١٥٢
- ذكر ما وقع للمسلمين في فتح الإسكندرية ١٥٣
- قصة درع علي وما وقع له مع نصراني ودخوله في الإسلام ١٥٣

الباب الثاني باب البيعة

- البيعة على الإسلام ١٥٩
- حديث جرير في هذا الباب ١٥٩
- بيعة الكبار والصغار والرجال والنساء على الإسلام يوم الفتح ١٥٩
- بيعة مجاشع وأخيه على الإسلام والجهاد ١٥٩

- ١٦٠ البيعة جرير بن عبد الله على الإسلام
- ١٦٠ البيعة على أعمال الإسلام
- ١٦٠ بيعة بشير بن الخصاصية على أركان الإسلام وعلى الجهاد
- ١٦١ بيعة عوف بن مالك على أركان الإسلام وعدم سؤال الناس
- ١٦١ بيعة أبي ذر على أمور خمسة
- ١٦٢ بيعة سهل بن سعد وغيره على أعمال الإسلام
- ١٦٢ بيعة عبادة بن الصامت وغيره من الأصحاب جميعاً في العقبة الأولى
- ١٦٢ البيعة على الهجرة
- ١٦٢ بيعة غير الأنصار على الهجرة يوم الخندق
- ١٦٣ البيعة على النصر
- ١٦٣ بيعة سبعين رجلاً من الأنصار عند شعب العقبة
- ١٦٥ إخراج الأنصار اثني عشر نقيباً
- ١٦٥ قول العباس بن عبادة عند البيعة
- ١٦٦ البيعة على الجهاد
- ١٦٦ البيعة على الموت
- ١٦٦ بيعة سلمة بن الأكوع على الموت
- ١٦٧ البيعة على السمع والطاعة
- ١٦٧ قول عبادة بن الصامت في هذا الباب
- ١٦٨ بيعة جرير بن عبد الله على السمع والطاعة والنصح للمسلمين
- ١٦٨ بيعة عتبة بن عبد الله
- ١٦٨ بيعة النساء
- ١٦٨ قصة بيعة نساء الأنصار عند قدومه ﷺ المدينة
- ١٦٩ بيعة أميمة بنت رقيقة على الإسلام
- ١٦٩ بيعة فاطمة بن عتبة
- ١٦٩ بيعة فاطمة بنت عتبة وأختها هند زوج أبي سفيان
- ١٧٠ بيعة من لم يحتلم
- ١٧٠ بيعة الحسين وابن عباس وجعفر

- بيعة ابن الزبير وابن جعفر ١٧٠
 بيعة الصحابة على أيدي خلفائه ١٧٠
 بيعة الصحابة على يد أبي بكر رضي الله عنه ١٧٠
 بيعة المسلمين لعثمان بالخلافة ١٧١

الباب الثالث: باب تحمل الشدائد في الله تعالى

- كيف كان النبي ﷺ وأصحابه يتحملون الشدائد ١٧٥
 قول حذيفة في هذا الباب ١٧٥
 تحمل النبي ﷺ الشدائد والأذى في الدعوة إلى الله تعالى ١٧٦
 ما قاله ﷺ لعمه حين ظن ضعفه عن نصرته ١٧٦
 ما تحمله ﷺ من الأذى بعد موت عمه أبي طالب ١٧٧
 ما لقيه ﷺ من الأذى من قريش وما أجابهم به ١٧٨
 طرح رؤساء قريش الفرث عليه ﷺ ١٨٠
 إيذاء أبي جهل رسول الله ﷺ وغضب حمزة ١٨١
 ما تحمله ﷺ من الأذى في الطائف ١٨٢
 دعاؤه ﷺ عند الرجوع من الطائف ١٨٤
 إسلام عداس وشهادته بأنه ﷺ نبي حق ١٨٥
 ما لقيه ﷺ من الأذى يوم أحد ١٨٥
 تحمل الصحابة الشدائد والأذى في الدعوة إلى الله ١٨٦
 ابتلاء الصحابة وخروج أبي بكر إلى الحبشة مهاجراً ١٨٦
 تحمل عمر بن الخطاب الشدائد ١٨٨
 تحمل عثمان بن عفان الشدائد ١٨٩
 تحمل طلحة بن عبيد الله الشدائد ١٨٩
 تحمل الزبير بن العوام الشدائد ١٩٠
 من أظهر إسلامه أولاً معه ﷺ ١٩٠
 ما لقي بلال من الأذى في الله ١٩٠
 تحمل عمار بن ياسر وأهل بيته الشدائد ١٩١

- ١٩١ ما بشر به النبي ﷺ عماراً وأهل بيته
- ١٩١ سمية أم عمار أول شهيد في الإسلام
- ١٩٢ اشتداد الأذى على عمار حتى أكره
- ١٩٢ ذكر ما لقي خباب بن الأرت من الأذى في الله
- ١٩٣ تحمل أبي ذر الغفاري الشدائد
- ١٩٣ إرسال أبي ذر أخاه
- ١٩٤ قدوم أبي ذر إلى مكة المكرمة وقصة إسلامه
- ١٩٥ أبوذر أول من حيا رسول الله ﷺ بتحية الإسلام وشجاعته في إعلان إسلامه
- ١٩٦ تحمل سعيد بن زيد وزوجته فاطمة الشدائد
- ١٩٦ إيذاء عمر لسعيد وزوجته فاطمة وقصة إسلام عمر
- ١٩٨ تحمل عثمان بن مظعون الشدائد
- ٢٠٠ خبره ﷺ وأصحابه في المدينة بعد الهجرة
- ٢٠٠ غزوة ذات الرقاع وما لقيه ﷺ وأصحابه من الأذى
- ٢٠٠ تحمل الجوع في الدعوة إلى الله ورسوله ﷺ
- ٢٠٠ تحمل النبي ﷺ الجوع
- ٢٠١ بيوت النبي ﷺ لا تسرج ولا يوقد فيها نار
- ٢٠١ ما أصابه ﷺ من شدة العيش
- ٢٠٢ جوع سعد بن أبي وقاص وذكر أنه أول العرب رمى بسهم في سبيل الله
- ٢٠٣ جوع المقداد بن الأسود وصاحبيه
- ٢٠٤ جوع أبي هريرة وشدة الحجر على بطنه من الجوع
- ٢٠٥ ما أصاب أبا هريرة من شدة الجوع
- ٢٠٥ وقوع بعض الصحابة من قيامهم في الصلاة من الجوع
- ٢٠٦ أكل الصحابة الورق في سبيل الله
- ٢٠٧ قصة الصحابة التي كانت تطعم بعض الصحابة يوم الجمعة
- ٢٠٧ أكل الصحابة الجراد
- ٢٠٨ تحمل شدة العطش في الدعوة إلى الله تعالى
- ٢٠٨ ما أصاب الصحابة من شدة العطش غزوة تبوك

- ٢٠٩ تحمل شدة البرد في الدعوة إلى الله .
 ٢٠٩ حضر الصحابة الحفرة للبرد الشديد
 ٢٠٩ تحمل قلة الثياب في الدعوة إلى الله
 ٢٠٩ تكفين حمزة رضي الله عنه
 ٢٠٩ تحمل علي وفاطمة قلة الثياب
 ٢١٠ تحمل الصحابة لباس الصوف
 ٢١٠ تحمل أصحاب الصفة قلة الثياب
 ٢١١ تحمل شدة الخوف في الدعوة إلى الله
 ٢١١ تحمل الصحابة شدة الخوف والجوع والبرد في ليلة الأحزاب
 ٢١٤ تحمل الجراح والأمراض في الدعوة إلى الله
 ٢١٤ قصة رجلين من بني عبد الأشهل يوم أحد
 ٢١٤ قصة عمرو بن الجموح وشهادته يوم أحد

الباب الرابع: باب الهجرة

- ٢١٩ ما أعده أبو بكر لسفر الهجرة
 ٢٢١ خوف أبي بكر على رسول الله ﷺ وهما في الغار
 ٢٢٢ حديث أبي بكر عن هجرته مع رسول الله ﷺ
 ٢٢٣ قدومه ﷺ المدينة المنورة ونزوله بقاء
 ٢٢٥ هجرة عمر بن الخطاب والصحابة
 ٢٢٥ أول من هاجر من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة
 ٢٢٥ هجرة عمر بن الخطاب وصاحبيه
 ٢٢٧ هجرة علي بن أبي طالب
 هجرة جعفر بن أبي طالب والصحابة إلى الحبشة ثم إلى المدينة
 ٢٢٧ وإذنه ﷺ لهم بذلك
 ٢٢٧ إرسال قريش عمرو بن العاص إلى النجاشي
 ٢٢٩ خبر الصحابة مع النجاشي وقوله في الإسلام
 ٢٣٢ فضيلة من هاجر إلى الحبشة ثم إليه ﷺ

- ٢٣٤ هجرة أبي سلمة وأم سلمة إلى المدينة
 ٢٣٥ هجرة صهيب بن سنان وقدمه عليه ﷺ بقاء وبشارته ﷺ له
 ٢٣٦ هجرة النساء والصبيان وهجرة أهل بيت النبي ﷺ وأبي بكر
 ٢٣٦ هجرة زينب بنته ﷺ وقوله فيها

الباب الخامس: باب النُّصرة

- ٢٤١ ابتداء أمر الأنصار
 ٢٤١ حديث جابر في هذا الباب
 ٢٤٢ المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار
 ٢٤٢ قصة عبد الرحمن بن عوف مع سعد بن الربيع
 ٢٤٢ التوارث بين المهاجرين والأنصار
 ٢٤٣ مواساة الأنصار المهاجرين بأموالهم
 ٢٤٣ قسم التمر ورد الأنصار
 ٢٤٤ كيف قطعت الأنصار حبال الجاهلية
 ٢٤٤ قتل كعب بن الأشرف اليهودي
 ٢٤٦ قتل أبي رافع سلام بن أبي الحقيق
 ٢٤٧ غزوات بني قينقاع وبني النضير وبني قريظة
 ٢٤٧ حديث بني قينقاع
 ٢٤٨ حديث بني النضير
 ٢٤٩ حديث بني قريظة
 ٢٥١ فخر الأنصار بالعزة الدينية
 ٢٥١ صبر الأنصار عن اللذات الدنيوية
 ٢٥١ قصة الأنصار في فتح مكة المكرمة
 ٢٥٣ قصة الأنصار في غزوة حنين
 ٢٥٦ قصة سقيفة بني ساعدة

الباب السادس: باب الجهاد

- ٢٥٩ تحريض النبي ﷺ وترغيبه على الجهاد
- ٢٥٩ خروج النبي ﷺ يوم بدر واستشارته الصحابة
- ٢٦١ ترغيبه ﷺ في الجهاد قبل المعركة وقول عمير بن الحمام
- ٢٦٢ بعثه ﷺ الصحابة للاستنفار في سبيل الله
- ٢٦٣ إنفاق الصحابة المال في غزوة تبوك
- ٢٦٥ اهتمامه ﷺ ببعث أسامة في مرض وفاته
- ٢٦٥ بعث أسامة وانتداب المهاجرين الأولين
- ٢٦٧ وفاة الرسول ﷺ ودخول الصحابة المدينة المنورة
- ٢٦٧ إصرار أبي بكر على بعث أسامة
- ٢٦٩ اهتمام أبي بكر بإرسال الجيوش في سبيل الله وترغيبه في الجهاد
- ٢٧٠ كتاب أبي بكر إلى خالد بن الوليد
- ٢٧٠ مشاورة أبي بكر أكابر الصحابة في غزو الروم
- ٢٧١ خطبة عمر ومتابعته في إمضاء رأي أبي بكر
- ٢٧١ رأي عبد الرحمن بن عوف في نوعية الجهاد
- ٢٧٢ رأي عثمان في إمضاء ما رآه أبو بكر
- ٢٧٢ تبشير علي أبا بكر وسروره
- ٢٧٣ ما جرى بين عمر وعمر بن سعيد وخطبة خالد بن سعيد
- ٢٧٤ كتاب أبي بكر إلى أهل اليمن للجهاد في سبيل الله
- ٢٧٥ تحريض عمر بن الخطاب على الجهاد وتأميمه من انتدب أولاً
- ٢٧٦ مشاورة عمر الصحابة في الخروج إلى فارس
- ٢٧٧ ترغيب عثمان بن عفان على الجهاد
- ٢٧٧ ترغيب علي بن أبي طالب في الجهاد
- ٢٧٧ تحريض علي يوم صفين
- ٢٧٨ رغبة عمر في السير في سبيل الله
- ٢٧٨ رغبة ابن عمر في الجهاد

٢٧٩	ترجيح عمر للمهاجرين الأولين
٢٧٩	رغبة خالد بن الوليد في الجهاد
٢٨٠	قصة أبي طلحة في ذلك
٢٨٠	قصة أبي خيثمة في ترك نعيم الدنيا
٢٨١	الإنكار على من أخر الخروج في سبيل الله
٢٨١	إنكار النبي ﷺ على ابن رواحة
٢٨١	العتاب على من تخلف عن سبيل الله
٢٨١	قصة كعب بن مالك
٢٨٦	التهديد على من أقام في الأهل والمال وترك الجهاد
٢٨٦	تحقيق أبي أيوب في مراد آية ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾
٢٨٧	السرعة في التفر في سبيل الله لا ستئصال الفتنة
٢٨٧	قصة غزوة المريسيع
٢٨٨	قصة امرأة وما قضى عمر في الخروج في سبيل الله
٢٨٨	قصة جابر بن عبد الله
٢٨٩	الخدمة في الجهاد في سبيل الله
٢٨٩	خدمة المفطرين للصائمين
٢٨٩	الصوم في سبيل الله تعالى
٢٨٩	صوم النبي ﷺ والصحابة في سبيل الله مع شدة الحر
٢٩٠	صوم عبد الله بن مخزومة يوم القيامة
٢٩٠	صوم عوف بن أبي حية وقول عمر
٢٩١	صلاة الرسول ﷺ في عسفان
٢٩١	صلاة عبد الله بن أنيس في سبيل الله تعالى
٢٩٢	ذكر الصحابة عند الإشراف على واد بغزوة خيبر
٢٩٣	ذكر الصحابة وتسيبهم عند الصعود والنزول
٢٩٣	الدعاء عند افتتاح الجهاد
٢٩٣	دعاؤه ﷺ في وقعة بدر
٢٩٤	دعاؤه ﷺ في وقعة أحد والخندق

- ٢٩٤ الاهتمام بالتعليم في الجهاد في سبيل الله
- ٢٩٤ قول ابن عباس في معنى الآية ﴿ وَمَا كَانُوا الْمُؤْمِنُونَ لِيَسْفَرُوا كَافَّةً ﴾
- ٢٩٥ كتاب عمر إلى الأمراء للتفقه في الدين
- ٢٩٥ جلوس الصحابة حلقاً في السفر
- ٢٩٥ النفقة في الجهاد في سبيل الله
- ٢٩٥ إنفاق الصحابة في سبيل الله
- ٢٩٦ إخلاص النية في الجهاد في سبيل الله
- ٢٩٦ لا أجر لمن يريد الدنيا والذكر
- ٢٩٧ قصة قزمان
- ٢٩٧ قصة الأصيرم
- ٢٩٩ انضمام بعضهم إلى بعض في النفر والجهاد
- ٢٩٩ الحراسة في سبيل الله
- ٢٩٩ حراسة أنس بن أبي مرثد
- ٣٠٠ تحمل الأمراض في الجهاد والنفر
- ٣٠٠ قصة أبي بن كعب ودعاؤه
- ٣٠٠ الطعن والجراحة في الجهاد
- ٣٠٠ جراحة النبي ﷺ
- ٣٠١ جراحة أنس بن النضير
- ٣٠٢ جراحة جعفر بن أبي طالب
- ٣٠٢ جراحة سعد بن معاذ
- ٣٠٢ إصابة عين قتادة بن النعمان ورفاعة
- ٣٠٣ قصة رافع بن خديج ورجلين
- ٣٠٣ جراحة البراء بن مالك
- ٣٠٣ تمني الشهادة والدعاء لها
- ٣٠٣ تمني النبي ﷺ القتل في سبيل الله
- ٣٠٤ تمني عمر الشهادة
- ٣٠٤ تمني عبد الله بن جحش الشهادة

٣٠٤	تمني البراء بن مالك الشهادة
٣٠٥	تمني النعمان بن مقرن الشهادة
٣٠٧	رغبة الصحابة في الموت والقتل في سبيل الله
٣٠٧	قصة شهادة عبيدة بن الحارث
٣٠٧	يوم أحد
٣٠٧	قصة عمر وأخيه زيد
٣٠٨	قصة أنس بن النضر
٣٠٨	قصة رجل من الأنصار
٣٠٨	قصة سعد بن الربيع
٣٠٩	قصة سبعة من الأنصار قتلوا يوم أحد
٣٠٩	يوم الرجيع
٣٠٩	قصة قتل عاصم وخبيب وأصحابهما
٣١١	أبيات عاصم حين قتله
٣١٢	قصة زيد بن الدثنة
٣١٣	قصة حبس خبيب في مكة المكرمة
٣١٤	يوم بئر معونة
٣١٤	قصة أصحاب بئر معونة
٣١٥	قول حرام أخي أم سليم عند القتل وإسلام قاتله
٣١٦	يوم مؤتة
٣١٦	بكاء ابن رواحة عند الخروج وأبياته
٣١٧	تشجيع ابن رواحة الناس على الثبات
٣١٨	استشهاد ثابت بن قيس
٣١٩	شجاعة عمر بن الخطاب رضي الله عنه
٣١٩	قتل علي رضي الله عنه عمرو بن عبدود
٣٢٠	أشعار علي عند قتل عمرو بن عبدود
٣٢١	قتل علي رضي الله عنه مرحب اليهودي ويطولته يوم خيبر
٣٢٣	شجاعة الزبير بن العوام
٣٢٣	حملته رضي الله عنه يوم الخندق ويوم اليرموك

- شجاعة سعد بن أبي وقاص ٣٢٤
- سعد أول من رمى في سبيل الله تعالى وشعره ٣٢٤
- قتله رضي الله عنه ثلاثة بسهم واحد يوم أحد ٣٢٤
- شجاعة حمزة بن عبد المطلب ٣٢٥
- بكاؤه ﷺ عندما رآه مقتولاً ٣٢٥
- قصة قتله ومثلته ٣٢٥
- شجاعة معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء ٣٢٧
- قصة قتلها أبا جهل يوم بدر ٣٢٧
- شجاعة أبي دجانة سماك بن خرشة ٣٢٩
- قصة أخذه السيف من النبي ﷺ وأداء حقه يوم أحد ٣٢٩
- شجاعة سلمة بن الأكوع ٣٣١
- قصة شجاعته في غزوة ذي قرد ٣٣١
- شجاعة خالد بن الوليد ٣٣٤
- انكسار تسعة أسياف في يده يوم مؤتة ٣٣٤
- شجاعة البراء بن مالك ٣٣٤
- تشجيعه رضي الله عنه الناس يوم اليمامة ٣٣٤
- اقتحامه رضي الله عنه في الحديقة من الجدار وقتاله ٣٣٥
- شجاعة أبي محجن الثقفي ٣٣٥
- قتاله رضي الله عنه يوم القادسية ٣٣٥
- شوق عمار رضي الله عنه إلى الجنة ٣٣٦
- شجاعة عمرو بن معد يكرب الزبيدي ٣٣٧
- قتاله رضي الله عنه يوم القادسية ٣٣٧
- الإنكار على من فر في سبيل الله ٣٣٧
- إنكار الصحابة على سلمة بن هشام ٣٣٧
- الندامة والجزع من الفرار ٣٣٨
- ندامة ابن عمر وأصحابه على الفرار يوم مؤتة ٣٣٨
- تجهيز من خرج في سبيل الله وإعانتة ٣٣٩
- إعطاؤه ﷺ سلاحه لأسامة أو علي ٣٣٩

٣٣٩	إعطاء رجل من الأنصار جهازه رجلاً آخر حين مرض
٣٣٩	الدلالة على من يعين الخارج في سبيل الله تعالى
٣٣٩	تحريضه ﷺ الصحابة على إعانة الخارجين
٣٤٠	قول عبد الله في الإعانة في سبيل الله تعالى
٣٤٠	الاستقراض للجهاد
٣٤٠	سؤال الصحابة رضي الله عنهم النبي ﷺ عنه وجوابه
٣٤٠	تشجيع أبي بكر جيش أسامة رضي الله عنهما
٣٤١	تشجيع ابن عمر رضي الله عنه للغزاة وما قال لهم
٣٤١	استقبال الغزاة
٣٤١	خروج الناس من المدينة عندما رجع الصحابة من تبوك
٣٤١	الخروج في سبيل الله في رمضان
٣٤١	خروجه ﷺ في رمضان لبدر وغزوة الفتح
٣٤٢	كتابة اسم من خرج في سبيل الله تعالى
٣٤٢	قصة رجل في هذا الباب
٣٤٣	الصلاة والطعام عند القدوم
٣٤٣	الذبح عند القدوم لضيافة الناس
٣٤٣	خروج النساء في الجهاد في سبيل الله تعالى
٣٤٣	خروج عائشة رضي الله عنها في غزوة بني المصطلق
٣٤٨	خروج أم حرام بنت ملحان خالة أنس رضي الله عنهما
٣٤٩	خدمة النساء في الجهاد في سبيل الله
٣٤٩	خروج النساء مع النبي ﷺ لسقي المرضى ومدواة الجرحى
٣٤٩	خدمة الربيع بنت معوذ وأم عطية ولىلى الغفارية في الجهاد
٣٤٩	خدمة عائشة وأم سليم وأم سليط يوم أحد
٣٥٠	خروج النساء للخدمة يوم خيبر
٣٥٠	قتال صفية رضي الله عنها يوم أحد ويوم الخندق
٣٥١	اتخاذ أم سليم رضي الله عنها خنجرًا للقتال يوم حنين
٣٥١	قتل أسماء بنت يزيد تسعة يوم اليرموك

- الإنكار على خروج النساء في الجهاد ٣٥٢
 إنكاره على أم كبشة رضي الله عنها ٣٥٢
 شهادة عمير بن أبي وقاص ٣٥٢

الباب السابع: باب اهتمام الصحابة باجتماع الكلمة

- أقوال الصحابة في كراهية الاختلاف ٣٥٥
 قول أبي بكر في الخلاف ٣٥٥
 قول عمر في الخلاف ٣٥٥
 قول ابن مسعود: إن الخلاف شر ٣٥٥
 قول علي: إني أكره الاختلاف ٣٥٦
 اجتماع الصحابة على أبي بكر الصديق ٣٥٦
 حديث وفاته ﷺ وخطبة أبي بكر ٣٥٦
 خطبة عمر والبيعة العامة على يد أبي بكر ٣٥٨
 بيعة أبي بكر في السقيفة ٣٥٨
 قول رجل في خلافة أبي بكر وخطبة عمر في ذلك ٣٥٩
 حديث ابن عباس فيما وقع في السقيفة من الكلام ٣٦٢
 حديث ابن سيرين فيما وقع في السقيفة ٣٦٤
 تقديم الصحابة أبا بكر في الخلافة ورضاهم ٣٦٤
 اعتذار أبي بكر لقبول الخلافة وقول علي والزبير ٣٦٤
 جواب أبي بكر لطلحة ٣٦٥
 حديث أم المؤمنين عائشة ٣٦٥
 حديث زيد بن الحارث ٣٦٦
 حديث ابن سعد في شأن دين عمر ودفنه مع صاحبيه ٣٦٦
 حديث ابن أبي شيبه وابن سعد في هذا الشأن ٣٦٧
 صفات الخليفة كما يراها عمر ٣٦٨
 لين الخليفة وشدته ٣٦٨
 حصر من يقع منه الانتشار في الأمة ٣٦٩

٣٦٩	مشاورة أهل الرأي
٣٦٩	مشاورة النبي ﷺ أصحابه
٣٧٠	مشاورة النبي ﷺ سعد بن عباد وسعد بن معاذ
٣٧١	مشاورة أبي بكر أهل الرأي
٣٧١	مشاورته رضي الله عنه أهل الرأي والفقه
٣٧٢	استشارة عمر وعثمان عبد الله بن عباس
٣٧٢	خطبة بليغة لعمر في المشاورة
٣٧٤	تأثير الأمراء
٣٧٤	التأثير على عشرة
٣٧٤	كتاب عمر في تأثير الأمراء وقوله في صفات الأمير
٣٧٥	ما وقع بين عمر وأبان بن سعيد في الإمارة وبعثه العلاء إلى البحرين
٣٧٥	احترام الخلفاء والأمراء وطاعتهم
٣٧٥	ما وقع بين خالد وعمار في سرية
٣٧٦	ما وقع بين عوف بن مالك وخالد
٣٧٧	ما وقع بين عمر وسعد بن أبي وقاص في احترام الوالي
٣٧٨	ما وقع بين عمرو بن العاص وعمر بن الخطاب في سرية
٣٧٨	طاعة الأمير إنما تكون في المعروف
٣٧٨	قصة امرأة مجذومة في احترام الأمير
٣٧٩	حفظ اللسان عند الأمير
٣٧٩	قول ابن عمر لعروة في هذا الأمر
٣٨٠	حديث علقمة بن وقاص في منع اللهو والضحك عند الأمراء
٣٨٠	قول حذيفة: إن أبواب الأمراء مواقف الفتن
٣٨٠	قول الحق عند الأمير
٣٨٠	قول معاوية لرجل رد عليه
٣٨١	قصة أبي عبيدة وخالد
٣٨١	حق الرعية في الأمير
٣٨١	سؤال عمر الوفود عن خصال الأمير
٣٨٢	قول أبي موسى

- الإنكار على ترفع الأمير واحتجابه ٣٨٢
 ما وقع بين عمر وعمر بن العاص في هذا الأمر ٣٨٢
 كتاب عمر إلى عمرو بن العاص في كسر المنبر ٣٨٢
 كتاب عمر إلى ابن فرقد ٣٨٣
 تفقد الأحوال ٣٨٣
 قصة عمر وأبي بكر في ذلك ٣٨٣
 الأخذ بظاهر الأعمال ٣٨٤
 قول عمر في ذلك ٣٨٤
 النظر في العمل ٣٨٤
 قول عمر في ذلك ٣٨٤
 تعقيب الجيوش ٣٨٤
 حديث عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري ٣٨٤
 رعاية الأمير للمسلمين فيما نزل بهم ٣٨٥
 قصة عمر وأبي عبيدة في ذلك في طاعون عمواس ٣٨٥
 رحمة الأمير ٣٨٦
 حديث أبي أسيد في ذلك ٣٨٦
 خطبة عمر في هذا الأمر ٣٨٦
 حديث أبي عثمان النهدي في ذلك ٣٨٧
 عدل النبي ﷺ وأصحابه ٣٨٧
 قصة المرأة المخزومية وخطبة النبي ﷺ ٣٨٧
 حديث أبي قتادة ٣٨٨
 قصة عبد الله بن أبي حذرد الأسلمي مع اليهودي ٣٨٩
 قصة رجلين من الأنصار ٣٨٩
 قصة أعرابي ٣٩٠
 عدل أبي بكر الصديق ٣٩٠
 حديث ابن عمرو في هذا وقول الصديق ٣٩٠
 عدل عمر الفاروق ٣٩١
 قصة عمر وأبي بن كعب ٣٩١

٣٩٢	قصة عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب وأبي سروعة
٣٩٢	ما كان يعمل عمر في الموسم للعدل بين الناس
٣٩٣	قصة مصري وابن عمرو بن العاص
٣٩٣	حديث زيد بن وهب
٣٩٤	قصة نبطي مع عبادة بن الصامت وعدل عمر
٣٩٤	قصة الهرمزان مع عمر
٣٩٥	قصة عمر وسلمة
٣٩٦	عدل عثمان ذي النورين
٣٩٦	قصة عدله في طائر
٣٩٦	عدل عبد الله بن رواحة
٣٩٦	قصة خبير وعدله مع يهودها
٣٩٧	خوف الخلفاء رضي الله عنهم
٣٩٧	حديث ابن عساكر وأبي نعيم في خوف عمر
٣٩٧	حديث ابن عمر والمسور في خوف عمر
٣٩٨	وصايا الخلفاء للخلفاء والأمراء
٣٩٨	حديث ابن سابط وغيره في وصية أبي بكر لعمر
٣٩٨	وصية عمر بن الخطاب لولي الأمر من بعده
٣٩٩	وصية عمر بن الخطاب لأبي عبيدة بن الجراح
٤٠٠	وصية عمر بن الخطاب لسعد بن أبي وقاص
٤٠١	وصية عمر بن الخطاب لعتبة بن غزوان
٤٠١	وصية عمر بن الخطاب للعلاء بن الحضرمي
٤٠٢	وصية عمر بن الخطاب لأبي موسى الأشعري
٤٠٣	كتاب أبي عبيدة ومعاذ إلى عمر
٤٠٤	وصية أبي عبيدة بن الجراح
٤٠٤	وصيته للمسلمين عند وفاته بالأردن
٤٠٥	سيرة الخلفاء والأمراء - سيرة أبي بكر الصديق
٤٠٥	سيرته رضي الله عنه قبل تولي الخلافة وبعدها

٤٠٧ قصة أبي هريرة .

الباب الثامن: باب الإنفاق في سبيل الله تعالى

- ٤١١ ترغيب النبي ﷺ على الإنفاق .
- ٤١١ حديث جرير في هذا الأمر .
- ٤١٢ حديث جابر في هذا الأمر .
- ٤١٢ قصة قسم المال بين المسلمين وما وقع بين عمر وعلي .
- ٤١٢ حديث أم سلمة مع النبي ﷺ في إنفاق المال .
- ٤١٣ حديث سهل بن سعد في ذلك .
- ٤١٤ حديث عمر وقوله في سبق الصديق .
- ٤١٤ قصة عثمان مع رجل في هذا الأمر .
- ٤١٤ قصة رجل عرض ناقة سمينة .
- ٤١٥ جود أم المؤمنين عائشة .
- ٤١٥ قصة سماحة معاذ .
- ٤١٦ حديث عبد الله بن مسعود في سماحة معاذ .
- ٤١٧ إنفاق ما يُحِبُّ .
- ٤١٧ تصدق عمر بأرضه في خير .
- ٤١٧ إعتاقه لجارية .
- ٤١٧ قصة ابن عمر لما نزل الجحفة .
- ٤١٨ تصدق أبي طلحة بعين بيرحاء .
- ٤١٩ الإنفاق مع الحاجة .
- ٤١٩ قصة النبي في هذا .
- ٤١٩ قصة أبي عقيل .
- ٤٢٠ قصة رجل من الأنصار .
- ٤٢١ من أقرض الله تعالى .
- ٤٢١ قصة بيع أبي الدحداح بستانه .
- ٤٢١ قصة قول أبي الدحداح: قد أقرضت ربي حائطي .

٤٢٢	 الإنفاق على الإسلام
٤٢٢	 قصة رجل في ذلك
٤٢٢	 الإنفاق في الجهاد في سبيل الله تعالى
٤٢٢	 إنفاق أبي بكر عند الهجرة
٤٢٣	 حديث عبد الرحمن بن سمرة في إنفاق عثمان في جيش العسرة
٤٢٣	 إنفاق زينب بنت جحش وغيرها من النساء في سبيل الله
٤٢٣	 الإنفاق على الفقراء والمساكين وأهل الحاجة
٤٢٣	 قصة بنت خفاف بن إيماء الغفاري مع عمر
٤٢٤	 إنفاق عثمان بن أبي العاص
٤٢٤	 حديث أبي نضرة في ذلك
٤٢٥	 إنفاق عائشة
٤٢٥	 قصة مسكين معها
٤٢٥	 الإنفاق على السائلين
٤٢٥	 قصة أعرابي مع النبي ﷺ
٤٢٦	 حديث النعمان بن مقرن في ذلك
٤٢٦	 قصة دكين بن سعيد الخثعمي في ذلك
٤٢٧	 حديث أبي نعيم في ذلك
٤٢٧	 اشتراء عثمان بئر رومة وجعلها صدقة
٤٢٧	 عمل سلمان في ذلك
٤٢٧	 حديث شقيق بن سلمة في ذلك
٤٢٨	 ما وقع بين عمر وصهيب في ذلك
٤٢٨	 إطعام النبي ﷺ الطعام
٤٢٨	 قصة جابر في ذلك
٤٢٨	 قصة عثمان في ذلك
٤٢٩	 حديث عبد الله بن بسر في ذلك
٤٢٩	 إطعام أبي بكر الصديق وما وقع بينه وبين أضيافه في ذلك
٤٣٠	 إطعام عمر بن الخطاب ، عمله في ذلك

- إطعام طلحة بن عبيد الله ، عمله في ذلك ٤٣١
- إطعام جعفر بن أبي طالب ٤٣١
- حديث أبي هريرة في ذلك ٤٣١
- إطعام صهيب الرومي وقصته مع النبي ﷺ في ذلك ٤٣١
- إطعام عبد الله بن عمر ٤٣٢
- حديث محمد بن قيس في ذلك ٤٣٢
- قصته رضي الله عنه مع يتيم ٤٣٢
- حديث ميمون بن مهران في ذلك ٤٣٢
- قصته رضي الله عنه في ذلك وهو بالجحفة ٤٣٣
- عمل ابن عمر رضي الله عنه وهو على سفر ٤٣٣
- حديث معن رضي الله عنه ٤٣٣
- إطعام عبد الله بن عمرو بن العاص ٤٣٣
- قصة ضيافته للإخوان وأهل الأمصار ٤٣٣
- إطعام سعد بن عبادة ٤٣٤
- قصة ضيافته في ذلك ٤٣٤
- إطعام أبي شعيب الأنصاري ٤٣٥
- قصته رضي الله عنه مع النبي ﷺ في هذا الأمر ٤٣٥
- إطعام خياط ٤٣٥
- دعوة خياط لرسول الله ﷺ لطعام ٤٣٥
- إطعام جابر بن عبد الله ٤٣٦
- قصته رضي الله عنه في يوم الخندق ٤٣٦
- حديث للطبراني في إطعام جابر الطعام ٤٣٧
- إطعام أبي طلحة الأنصاري وقصته مع النبي ﷺ في ذلك ٤٣٨
- إطعام الأشعث بن قيس الكندي وقصة وليمته ٤٣٩
- إطعام أبي برزة ٤٣٩
- ضيافة الأضياف الواردين في المدينة ٤٣٩
- حديث طلحة بن عمرو في ذلك ٤٣٩

٤٤٠	دعوته ﷺ لأهل الصفة
٤٤٠	حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في ذلك
٤٤١	ضيافة الأعراب عام الفحط
٤٤١	تقسيم النبي ﷺ تمرأ بين أصحابه
٤٤٢	كتاب عمر إلى عمرو بن العاص عام الرمادة
٤٤٢	تقسيم عمر الطعام الذي أرسله عمرو
٤٤٣	كيف كانت نفقة النبي ﷺ
٤٤٣	قصة بلال في ذلك مع مشرك
٤٤٥	قسمه ﷺ ثمانين ألفاً بعثها العلاء بن الحضرمي
٤٤٦	قسم أبي بكر الصديق المال وتسويته في القسم، صنيعة في الأمر
٤٤٧	حديث أنس في ذلك
٤٤٧	حديث زيد بن أسلم في ذلك
٤٤٧	حديث ناشرة اليزني في ذلك
٤٤٨	تدوين عمر الديوان للعطايا
٤٤٨	حال عمر عندما قدم عليه أبو هريرة من عند أبي موسى
٤٤٩	إعطاء عمر المال
٤٤٩	حديث عائشة في ذلك
٤٤٩	قسم علي بن أبي طالب المال
٤٥٠	كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري في ذلك
٤٥٠	رأي عمر في حق المسلمين في المال وحديث أسلم في ذلك
٤٥٠	حديث مالك بن الحدثان في ذلك
٤٥١	قسم الزبير بن العوام المال، وقصته مع المماليك في ذلك
٤٥١	ما وقع بينه وبين ابنه عبد الله في دينه
٤٥٣	قسم أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل وحذيفة، وقصتهم في ذلك مع عمر
٤٥٤	قصة له رضي الله عنه أخرى في مثل ذلك
٤٥٥	قسم عائشة بنت أبي بكر الصديق المال
٤٥٥	قسم سودة بنت زمعة المال

- ٤٥٥ قسم زينب بنت جحش المال وقصتها مع عمر
- ٤٥٦ قصة أخرى لها نحو ذلك
- ٤٥٦ الاحتياط عن الإنفاق على نفسه
- ٤٥٦ سيرة عمر وعفته في مال المسلمين
- ٤٥٦ ما كان يقع بين عمر وصاحب بيت المال
- ٤٥٧ قصة عمر وعبد الرحمن بن عوف
- ٤٥٧ قصة ابن عمر مع أبيه في بنته
- ٤٥٧ قصة عاصم بن عمر في هذا الأمر
- ٤٥٨ قصة إبل ابن عمر مع والده عمر
- ٤٥٨ زجر عمر لنصهره حين طلب من بيت المال
- ٤٥٨ قصة علي في هذا الأمر
- ٤٥٩ ردّ المال ؛ رد النبي ﷺ ما عرض عليه من المال
- ٤٥٩ قصته ﷺ مع جبريل ومَلَك آخر في هذا الأمر
- ٤٦٠ قصة دية قتيل مشرك في ذلك
- ٤٦٠ قصة حلة ذي يزن
- ٤٦١ ما وقع بينه وبين عائشة في هذا الأمر
- ٤٦٢ ردّ عمر بن الخطاب المال
- ٤٦٢ قصته مع رسول الله ﷺ في ذلك
- ٤٦٢ قصة بيع سفح المقطم
- ٤٦٢ ردّ أبي عبيدة بن الجراح المال وقصته في ذلك مع عمر
- ٤٦٣ ردّ عبد الله بن السعدي المال وقصته في ذلك مع عمر
- ٤٦٣ ردّ حكيم بن حزام المال وقصته مع النبي ﷺ في ذلك
- ٤٦٤ قصته مع عمر في ذلك
- ٤٦٤ ردّ أبي ذر الغفاري المال وقصته مع عثمان وكعب في ذلك
- ٤٦٥ قصته مع حبيب بن سلمة في ذلك
- ٤٦٥ قصته رضي الله عنه مع الحارث القرشي
- ٤٦٦ ردّ أبي رافع مولى رسول الله ﷺ المال وقصته مع النبي ﷺ في ذلك

- ردّ عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق المال وقصته مع معاوية في ذلك ٤٦٧
- رد عبد الله بن عمر الفاروق المال وقصته مع عمرو بن العاص في ذلك ٤٦٧
- قصة ثوبان في هذا الأمر ٤٦٨
- الخوف على بسط الدنيا ؛ خوف النبي ﷺ ٤٦٨
- رواية عقبة بن عامر في ذلك ٤٦٨
- قوله ﷺ لما قدم أبو عبيدة بـمال من البحرين ٤٦٩
- حديث أبي سعيد في هذا الأمر ٤٦٩
- خوف عمر بن الخطاب وبكاؤه على بسط الدنيا ٤٦٩
- رواية المسور بن مخزومة في قصة غنائم القادسية ٤٦٩
- رواية إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف في ذلك ٤٧٠
- رواية الحسن البصري في قصة فروة كسرى وسواريه ٤٧٠
- خوف عبد الرحمن بن عوف وبكاؤه على بسط الدنيا ٤٧١
- قصة بكائه وهو يأكل الطعام ٤٧١
- سؤاله لأم سلمة على بسط المال ٤٧١
- خوف خباب بن الارت وبكاؤه على بسط الدنيا ٤٧١
- قصة خوفه وقد عاده بعض الصحابة ٤٧١
- قصته رضي الله عنه عند وفاته ٤٧٢
- حديث البخاري في خوف خباب ٤٧٣
- سبب جزع سلمان عند الموت ٤٧٣
- زهد النبي ﷺ وأصحابه عن الدنيا ٤٧٣
- حديث عمر في تأثير الحصار في جنبه ﷺ ٤٧٣
- ما وقع بين رسول الله ﷺ وأم أيمن ٤٧٤
- حديث سلمى امرأة أبي رافع في أكله ﷺ ٤٧٤
- رواية حميد بن هلال لما وقع بين أبي بكر وعمر ٤٧٥
- زهد عمر بن الخطاب ٤٧٥
- رغبة بعض الصحابة بزيادة رزق عمر ورفضه لذلك ٤٧٥

- ٤٧٦ زهده رضي الله عنه في الأكل
- ٤٧٦ ذكر طعامه في رواية أنس والسائب بن يزيد
- ٤٧٧ قصصه رضي الله عنه في تذكيره الناس بآية ﴿ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ ﴾
- ٤٧٧ قصته مع أبي موسى الأشعري ووفد البصرة
- ٤٧٩ خوفه رضي الله عنه حين جيء بماء مخلوط بالعلس
- ٤٧٩ حديثه فيما يحل للخليفة من مال الله
- ٤٧٩ زهد أبي عبيدة بن الجراح وحديث عروة في عيشه
- ٤٨٠ زهد سلمان الفارسي وهو في الإمارة
- ٤٨٠ قصة له أخرى في هذا الأمر
- ٤٨٠ زهد أبي ذر الغفاري
- ٤٨١ قوُّه
- ٤٨١ زهد أبي الدرداء ، حديثه في تركه التجارة
- ٤٨١ سبب زهده
- ٤٨٢ زهد عبد الله بن عمر ، عيشه
- ٤٨٣ زهده بعد وفاة النبي ﷺ
- ٤٨٣ حديث جابر في ذلك
- ٤٨٣ إنكار عمر على جابر لشرائه اللحم لأهله
- ٤٨٣ كتاب عمر إلى عمرو بن العاص في هدم غرفة خارجة
- ٤٨٤ عمل أم طلق بوصية عمر
- ٤٨٤ إنكار عمر على رجل بنى بالآجر
- ٤٨٤ وصية أبي بكر لسلمان عند الوفاة
- ٤٨٤ حديث عمرو بن العاص في زهده ﷺ
- ٤٨٥ قول عبد الله بن عمر لابنه حين استكسأه
- ٤٨٥ ما وقع بين أبي ذر وأبي الدرداء في بناء بيت
- ٤٨٥ قصة أبي بكر مع ابن له حضرته الوفاة
- ٤٨٦ قول عمار لابن مسعود حين دعاه

الباب التاسع: باب خروج الصحابة من الشهوات النفسانية

- ٤٨٩ قطع حبال الجاهلية لنشيد حبال الإسلام
- ٤٨٩ استئذان ابن عبد الله بن أبي في قتل أبيه
- ٤٩٠ ما وقع بين أبي بكر وبين ابنه عبد الرحمن يوم بدر
- ٤٩٠ حال أبي حذيفة حين رأى أباه يسحب على القلب
- ٤٩٠ قصة مصعب بن عمير مع أخيه الذي أسر في بدر
- ٤٩١ ما وقع بين أبي سفيان وابنته حبيبة
- ٤٩١ قول عمر في أسارى بدر
- ٤٩١ محبة النبي ﷺ في أصحابه
- ٤٩١ محبة سعد بن معاذ للنبي ﷺ
- ٤٩٢ قصة صحابي في محبته للنبي ﷺ
- ٤٩٢ قصة الصحابي الذي أعد للساعة حب الله ورسوله
- ٤٩٣ قوله ﷺ: «أنت يا أبا ذر مع من أحببت»
- ٤٩٣ قصص ابن عمر وزيد بن الدثنة وخبيب بن عدي في محبته ﷺ
- ٤٩٤ إثارة حبه ﷺ على حبه
- ٤٩٤ بكاء أبي بكر عند مبايعته
- ٤٩٤ ما وقع بين عمر والعباس في هذا الشأن
- ٤٩٥ توقير النبي ﷺ وإجلاله
- ٤٩٥ كيفية جلوس أصحابه حوله ﷺ
- ٤٩٥ قول عروة بن مسعود في توقير أصحاب النبي ﷺ
- ٤٩٥ حديث أبي أيوب في توقير النبي ﷺ
- ٤٩٦ توقير ابن عمر والصحابة منبر النبي ﷺ
- ٤٩٦ تقبيل جسده ﷺ
- ٤٩٦ قصة أسيد بن حضير في ذلك
- ٤٩٧ تقبيل سواد بن غزية بطنه ﷺ يوم بدر
- ٤٩٧ قصة سواد بن عمرو في تقبيل بطنه ﷺ

- ٤٩٧ تقبيل طلحة بن البراء قدم النبي ﷺ
- ٤٩٨ ما ظهر من أبي طلحة في يوم أحد من محبته ﷺ
- ٤٩٨ شجاعة قتادة في حب النبي ﷺ
- ٤٩٨ بكاء الصحابة على ذكر فراقه
- ٤٩٨ بكاء فاطمة
- ٤٩٩ بكاء معاذ
- ٤٩٩ كيفية الصلاة عليه - حديث ابن عباس في ذلك
- ٥٠٠ حال الصحابة عند وفاته ﷺ وبكاؤهم على فراقه
- ٥٠٠ بكاء أبي بكر وخطبته
- ٥٠١ ما قالت الصحابة على وفاته ﷺ
- ٥٠١ قول أم أيمن في فقدان الوحي
- ٥٠١ قول معن بن عدي
- ٥٠٢ قول فاطمة ابنته ﷺ
- ٥٠٢ [بكاء] ابن عمر وأنس على ذكره ﷺ
- ٥٠٢ ضرب الصحابة شاتمته ﷺ
- ٥٠٢ ما وقع بين غرفة الكندي وعمرو بن العاص في ذلك
- ٥٠٣ امتثال أمره ﷺ
- ٥٠٣ امتثال أمره لله في سرية نحلة
- ٥٠٥ امتثال أمره ﷺ في الخروج إلى بني قريظة
- ٥٠٦ امتثال أمره ﷺ يوم حنين
- ٥٠٧ ما وقع بين الصحابة وبين أبي سفيان في نقض حلف الحديبية
- ٥٠٨ امتثال أبي ذر لأمره ﷺ
- ٥٠٩ التشديد على من خالف أمره ﷺ
- ٥٠٩ قصة جلد عمر عامله قدامة
- ٥١٠ خوف الصحابة عندما صدر عنهم خلاف أمره ﷺ
- ٥١٠ خوف أبي حذيفة من كلمة قالها يوم بدر وكفارتها
- ٥١١ خوف أبي لبابة من خيائته النبي ﷺ
- ٥١٢ تخوف ثابت بن قيس وتبشيريه ﷺ له

٥١٣	اتباع النبي ﷺ صلاة الصحابة بصلاته ﷺ
٥١٤	قصة طرح الصحابة خواتيمهم لطرحة ﷺ خاتمه
٥١٤	ما وقع بين أبي بكر وعمر وزيد في جمع القرآن
٥١٥	توجيه أبي بكر جيش أسامة
٥١٥	أقوال الصحابة في استلام الحجر والركنين
٥١٦	ما وقع بين ابن عباس وبين أعرابي في نبذ السقاية
٥١٦	قصص ابن عمر في تتبعه آثاره ﷺ
٥١٦	إطلاق معاوية بن قرة أزراره اتباعاً له ﷺ
٥١٧	رعاية النسبة التي كانت لسيدنا محمد ﷺ بأصحابه وأهل بيته وأمته
٥١٧	منعه ﷺ خالداً من إيذاء أهل بدر
٥١٧	وصيته ﷺ بالمهاجرين والأنصار
٥١٨	منعه ﷺ من سب أصحابه
٥١٨	فرح عمر باتصاله بنسب النبي ﷺ
٥١٨	فضل قریش
٥١٨	بشارة النبي ﷺ للذين يأتون بعده
٥١٩	فضائل أمته ﷺ
٥١٩	عذاب هذه الأمة في الدنيا القتل
٥٢٠	إنكاره ﷺ على أسامة وبعض أصحابه
٥٢٠	قتل من تشهد
٥٢١	إعراضه ﷺ عن قاتل المؤمن
٥٢١	نزول الآية في قتل المقداد رجلاً تشهد
٥٢٢	قتل محمّل بن جثامة لعامر بن الأضبط
٥٢٣	قصة لفظ الأرض لرجل قتل مؤمناً
٥٢٤	قصة خالد بن الوليد مع بني جذيمة
٥٢٥	الاحتراز عن قتل المسلمين وكراهية القتال على الملك
٥٢٥	نهى النبي ﷺ عن قتل من شهد بوحداية الله
٥٢٦	امتناع عثمان عن القتال يوم الدار

- استشهاد عثمان بقوله ﷺ: «لا يحل دم امرئ إلا بإحدى ثلاث» ٥٢٦
- نهى عثمان بعض الصحابة عن القتال يوم الدار ٥٢٧
- امتناع سعد بن أبي وقاص عن القتال ٥٢٨
- ما وقع بين أسامة وسعد وبين رجل ٥٢٨
- ما قاله ابن عمر في الامتناع عن القتال في فتنة ابن الزبير ٥٢٩
- ما قاله ابن عمر لابن الزبير وعبد الله بن صفوان ٥٣٠
- امتناع ابن عمر عن الخروج لبياعه الناس ٥٣٠
- ما قاله ابن عمر في الافتراق والاجتماع ٥٣١
- كراهية الحسن بن علي قتل المؤمنين في طلب الملك ٥٣١
- ما قاله الحسن لجبير بن نفير ٥٣٢
- امتناع أيمن الأسدي عن القتال مع مروان ٥٣٢
- عمل محمد بن مسلمة بوصيته ﷺ ٥٣٣
- قول أبي برزة الأسلمي في قتال مران وابن الزبير ٥٣٣
- قول حذيفة في القتل ٥٣٤
- استنقاذ المسلم من أيدي الكفار ٥٣٤
- ترويع المسلم ٥٣٥
- أحاديث بعض الصحابة في هذا الشأن ٥٣٥
- الاستخفاف بالمسلم واحتقاره ٥٣٥
- قول عمر في هذا الشأن ٥٣٥
- إغضاب المسلم ٥٣٦
- ما وقع بين أبي بكر وبين سلمان وصهيب وبلال في أمر أبي سفيان ٥٣٦
- لعن المسلم ٥٣٦
- حديث عمر في نهى النبي ﷺ عن لعن شارب الخمر ٥٣٦
- أحاديث زيد بن أسلم وأبي هريرة وسلمة ٥٣٦
- الوقوع في المسلم ٥٣٧
- ما وقع بين خالد وسعد في ذلك ٥٣٧

٥٣٧	غية المسلم
٥٣٧	حديث عائشة وزيد بن أسلم في صفية
٥٣٧	التجسس عورات المسلم
٥٣٧	انصراف عمر عن الشرب وتركهم
٥٣٨	قصة عمر مع رجل وجماعة في هذا الشأن
٥٣٨	الصفح والعفو عن المسلم
٥٣٨	قصة كتاب حاطب بن أبي بلتعة
٥٤٠	تهلل وجه أبي دجانة في مرضه
٥٤٠	الفرح بحسن حال المسلمين
٥٤٠	فرح عبد الله بن عباس بفرح المسلمين
٥٤٠	استرضاء المسلم - استغفار أبي بكر على ما نال
٥٤١	استغفار أم حبيبة عند موتها عائشة رضي الله عنها
٥٤١	الوقوف لحاجة المسلم
٥٤١	وقوف أمير المؤمنين عمر لعجوز
٥٤٢	إكرام الزائرين
٥٤٢	إكرامه ﷺ لابن عمر
٥٤٢	إكرام عبد الله بن الحارث لإبراهيم بن نشيط
٥٤٢	إكرام آل بيت رسول الله ﷺ - وصيته ﷺ بأهل بيته
٥٤٣	لطم العباس رجلاً نال من أبيه
٥٤٣	قول رهط من الأنصار لعلي يا مولانا
٥٤٤	قوله ﷺ: «من كنت وليه فعلي وليه»
٥٤٤	قوله ﷺ: «من آذى علياً فقد آذاني»
٥٤٤	تعوذ سعد من غضبه ﷺ حين نال من سعد
٥٤٥	وقوع معاوية في علي وامتناع سعد عن ذلك
٥٤٦	إنكار أم سلمة على من سبَّ علياً
٥٤٦	إكرام أبي بكر للحسن أيضاً
٥٤٦	تقبيل أبي هريرة بطن الحسن

- ٥٤٦ قول أبي هريرة للحسن يا سيدي
- ٥٤٧ ما جرى بين أبي هريرة ومروان في حب الحسن والحسين
- ٥٤٨ إكرام العلماء والكبراء وأهل الفضل
- ٥٤٨ إكرام ابن عباس لزيد بن ثابت وإكرام زيد لابن عباس
- ٥٤٨ أمره ﷺ بتقديم الأكبر للكلام
- ٥٤٨ تسويد الأكابر
- ٥٤٨ ما أوصى به قيس بن عاصم بنيه
- ٥٤٩ الإكرام مع اختلاف الرأي والعمل
- ٥٤٩ ما أمر به علي الناس يوم الجمل
- ٥٤٩ قول علي في أهل الجمل
- ٥٥٠ إنكار عمار على من نال من عائشة
- ٥٥٠ الأمر باتباع الأكابر
- ٥٥٠ أمر ابن مسعود باتباع عمر
- ٥٥٠ ما جرى بين أبي بكر والمغيرة وبين رجل
- ٥٥١ ضرب عمر رجلاً لأجل أم سلمة
- ٥٥١ همّ علي بقتل ابن سبأ لتفضيله إياه على الشيخين
- ٥٥١ استجابة دعاء سعد على من شتم علياً وطلحة والزبير
- ٥٥٢ البكاء على موت الأكابر
- ٥٥٢ بكاء صهيب وقول حفصة لما طعن عمر
- ٥٥٣ بكاء ابن مسعود على عمر
- ٥٥٣ بكاء ثمامة وزيد وأبي هريرة وأبي حميد
- ٥٥٤ التنكر بموت الأكابر
- ٥٥٤ ما قاله أبو سعيد وأبي وأنس في التنكر بموته ﷺ
- ٥٥٥ ما قاله أبو طلحة في موت عمر
- ٥٥٥ إكرام ضعفاء المسلمين وفقرائهم
- ٥٥٥ إكرام النبي ﷺ لفقراء المسلمين
- ٥٥٦ إكرام النبي ﷺ لابن أم مكتوم بعدما عوتب فيه

- ٥٥٦ نزول الأمر على النبي ﷺ بأن يصبر نفسه مع الفقراء
- ٥٥٧ ما أمر به ﷺ من بر الوالدين لمن استأذنه بالجهاد
- ٥٥٨ أمره ﷺ بعض أصحابه ببر أبويه
- ٥٥٩ ما جرى بين علي وإبنه حين خطب عمر ابنته
- ٥٥٩ إطعام أسامة أمه جُمّار النخلة
- ٥٥٩ الرحمة على الأولاد والتسوية بينهم
- ٥٥٩ صلاته ﷺ وأمامة على عاتقه
- ٥٦٠ مصه ﷺ لسان الحسن
- ٥٦٠ ما جرى بينه ﷺ وبين الأقرع
- ٥٦٠ قوله ﷺ في الأولاد
- ٥٦٠ حديث أبي ذر: إن الله يحب ثلاثة
- ٥٦١ التسليم على المسلم - قصة أبي بكر في هذا الأمر
- ٥٦١ قصة ابن عمر مع الطفيل في هذا الأمر
- ٥٦٢ رد السلام
- ٥٦٢ قصة عائشة مع النبي ﷺ وجبريل عليه السلام
- ٥٦٢ قصة سعد بن أبي وقاص مع عثمان
- ٥٦٣ إرسال السلام
- ٥٦٣ قصة سلمان مع الأشعث بن قيس وجريير
- ٥٦٤ هدي الصحابة في المصافحة والمعانقة
- ٥٦٤ تقبيل يد المسلم ورجله ورأسه
- ٥٦٤ تقييله ﷺ جعفر بن أبي طالب
- ٥٦٤ القيام للمسلم
- ٥٦٤ استقباله ﷺ لابنته فاطمة واستقبالها له
- ٥٦٥ حال الصحابة في هذا الأمر
- ٥٦٥ حفظ سر المسلم
- ٥٦٥ حفظ الصديق سر النبي ﷺ في مسألة الزواج بحفصة
- ٥٦٦ حفظ أنس سر النبي ﷺ

- ٥٦٦ إكرام اليتيم
- ٥٦٦ ما أشار به ﷺ على بعض أصحابه لإزالة قسوة قلوبهم
- ٥٦٦ إكرام صديق الأب
- ٥٦٦ إكرام عبد الله بن عمر أعرابياً كان أبوه صديقاً لعمر
- ٥٦٧ بر الوالدين بعد موتهما
- ٥٦٧ إجابة دعوة المسلم
- ٥٦٧ امتناعه ﷺ عن تسميت من لم يحمد الله
- ٥٦٨ قصة أبي موسى مع ابنه وزوجته
- ٥٦٨ عبادة المريض وما يقال له
- ٥٦٨ عيادته ﷺ لزيد بن أرقم
- ٥٦٩ عيادته ﷺ لجابر
- ٥٦٩ عيادته ﷺ لسعد بن عبادة
- ٥٧٠ عيادته ﷺ لأعرابي
- ٥٧٠ مرض أبي بكر وبلال أول قدومهما المدينة
- ٥٧١ اجتماع خصال الخير في الصديق
- ٥٧١ عبادة عمرو بن حريث للحسن بن علي
- ٥٧٢ قول سلمان لمريض في كندة
- ٥٧٢ قول ابن عمر للمريض وقول ابن مسعود
- ٥٧٢ ما كان يقوله ﷺ عند المرضى
- ٥٧٣ الاستئذان - حديث أنس في تسليمه ﷺ
- ٥٧٣ استئذان عمر وأبي هريرة وعليّ على النبي ﷺ
- ٥٧٤ إنكار النبي ﷺ على من نظر إلى بيوته
- ٥٧٤ قصة أبي موسى الأشعري مع عمر
- ٥٧٥ حبه ﷺ لعائشة وأبي بكر
- ٥٧٥ طلبه ﷺ ممن يحب أحداً في الله أن يخبره
- ٥٧٦ هجرة المسلم
- ٥٧٦ قصة عائشة مع ابن الزبير
- ٥٧٧ إصلاح ذات البين
- ٥٧٧ قصة خصومة أهل قباء وإصلاحه ﷺ بينهم

٥٧٧	إصلاحه ﷺ بين المتخاصمين
٥٧٨	قوله ﷺ لمن بالغ في مدحه
٥٧٨	قوله ﷺ لمن مدح رجلاً في وجهه
٥٧٩	قصة محجن الأسلمي في هذا الأمر
٥٧٩	قصة غضب عمر على مدح المسلم
٥٨٠	حنو المقداد الحصى والتراب في وجوه المداحين
٥٨٠	عمل ابن عمر وقوله في هذا الأمر
٥٨١	ما قاله ﷺ لمن اشتكى سوء معاملة رحمه له

الباب العاشر: أخلاق الصحابة وشمائهم

٥٨٥	خلق النبي ﷺ
٥٨٥	أقوال عائشة في خلقه ﷺ
٥٨٥	أقوال أنس في هذا الأمر
٥٨٥	قول أنس في قرب النبي ﷺ من الناس
٥٨٦	اختياره ﷺ أيسر الأمرين وانتقامه لله
٥٨٦	ما كان ﷺ فاحشاً ولا سَخَاباً ولا سبياً
٥٨٧	حسن خلقه ﷺ مع خادمه أنس
٥٨٨	خلق أصحاب النبي ﷺ
٥٨٨	شهادته ﷺ بحسن خلق أبي عبيدة
٥٨٨	قوله ﷺ في عثمان
٥٨٨	قوله ﷺ في خلق جعفر وعلي وابن جعفر
٥٨٨	حسن خلق عمر
٥٨٩	حسن خلق ابن عمر ومعاذ بن جبل
٥٨٩	الحلم والصفح - حلم النبي ﷺ
٥٨٩	حلمه ﷺ على من طعن في قسمته الغنائم
٥٩٠	حلمه ﷺ على ذي الخويصرة
٥٩٠	حلمه ﷺ على عمر
٥٩١	حلمه ﷺ على اليهودي الذي سحره

- ٥٩٢ حلمه ﷺ على اليهودية التي قدمت له شاة مسمومة
- ٥٩٣ حلمه ﷺ على رجل أراد أن يقتله
- ٥٩٣ حلمه ﷺ على جماعة من قريش
- ٥٩٤ حلمه ﷺ على قبيلة دوس
- ٥٩٤ الشفقة والرحمة ، شفقة النبي ﷺ
- ٥٩٤ تخفيفه ﷺ الصلاة لبكاء الأطفال
- ٥٩٤ الحياء ، حياء النبي ﷺ
- ٥٩٤ قول أبي سعيد الخدري في حيائه ﷺ
- ٥٩٥ حياء أصحاب النبي ﷺ
- ٥٩٥ قوله ﷺ في حياء عثمان
- ٥٩٥ حديث الحسن عن حياء عثمان وأبي بكر
- ٥٩٥ حياء أبي موسى الأشعري
- ٥٩٦ التواضع - تواضع النبي ﷺ
- ٥٩٦ قصته ﷺ مع جبريل وملك آخر
- ٥٩٦ قول أنس في هذا الأمر
- ٥٩٧ رفضه ﷺ أن يتميز عن أصحابه
- ٥٩٧ أقوال عائشة في عمله ﷺ في بيته
- ٥٩٧ قول جابر في بعض أحواله ﷺ في التواضع
- ٥٩٨ تواضعه ﷺ حين دخل مكة عام الفتح
- ٥٩٨ تواضع أصحاب النبي ﷺ
- ٥٩٨ مشي عمر مع غلام ليحميه من الغلمان
- ٥٩٨ تواضع عثمان
- ٥٩٨ تواضع أبي بكر
- ٥٩٩ صور من تواضع أمير المؤمنين علي
- ٥٩٩ تواضع فاطمة
- ٥٩٩ صور من تواضع سلمان الفارسي
- ٦٠٠ تواضع حذيفة بن اليمان

٦٠١	 المزمح والمداعبة مزاح رسول الله ﷺ
٦٠١	 مزاحه ﷺ مع أبي عمير كيف كان ﷺ يمزح ولا يقول إلا حقاً
٦٠٢	 مزاحه ﷺ مع رجل
٦٠٢	 مزاحه ﷺ مع أنس
٦٠٢	 مزاحه ﷺ مع رجل اسمه زاهر
٦٠٣	 مزاحه ﷺ مع عائشة ومع زوجاته
٦٠٣	 مزاحه ﷺ مع امرأة عجوز
٦٠٣	 مزاح أصحاب النبي ﷺ
٦٠٣	 مزاح عائشة وأبي سفيان معه ﷺ
٦٠٤	 الجود والكرم - جود سيدنا محمد رسول الله ﷺ
٦٠٤	 أقوال بعض الصحابة في جوده ﷺ
٦٠٤	 الصبر - الصبر على الأمراض مطلقاً
٦٠٤	 صبر سيدنا محمد رسول الله ﷺ
٦٠٥	 صبر أصحاب النبي ﷺ على الأمراض
٦٠٥	 صبر أهل قباء والأنصار على الحمى
٦٠٥	 صبر أبي بكر وأبي الدرداء
٦٠٦	 صبر معاذ وأهله على الطاعون
٦٠٦	 فرح أبي عبيدة بالطاعون
٦٠٧	 الصبر على ذهاب البصر - صبر أصحاب النبي ﷺ على ذهاب بصرهم
٦٠٧	 صبر زيد بن أرقم على فقد بصره
٦٠٧	 الصبر على موت الأولاد والأقارب والأحباب
٦٠٧	 صبر سيدنا محمد ﷺ
٦٠٧	 صبره ﷺ على موت ابن بنت له
٦٠٨	 حزنه ﷺ على زيد بن حارثة
٦٠٨	 صبر أصحاب النبي ﷺ على الموت
٦٠٨	 صبر أم حارثة على موت ابنها

- ٦٠٩ صبر أبي طلحة وأم سليم على فقد ولدهما
- ٦١٠ صبر عمر على موت أخيه زيد
- ٦١١ صبر صفية على موت أخيها حمزة
- ٦١٢ صبر أم سلمة على وفاة زوجها
- ٦١٢ صبر أسيد بن حضير على موت زوجته
- ٦١٣ صبر ابن مسعود على موت أخيه عتبة
- ٦١٣ الصبر على البلايا مطلقاً
- ٦١٣ صبر امرأة أنصارية على داء الصرع
- ٦١٣ قصة رجل مع امرأة كانت بغياً في الجاهلية
- ٦١٤ قول عمر: كل شيء يصيب المؤمن
- ٦١٤ أمر عمر أبا عبيدة بالصبر على العدو
- ٦١٤ الشكر، شكر سيدنا محمد رسول الله ﷺ
- ٦١٤ إطالته ﷺ السجود شكر الله
- ٦١٥ شكر عمر أن رفع الله منزلته وقوله في الشكر والصبر
- ٦١٥ قول أبي الدرداء في الشكر
- ٦١٦ الأجر - أجر سيدنا محمد رسول الله ﷺ
- ٦١٦ أجر أصحاب النبي ﷺ
- ٦١٦ تجشم الصحابة القيام في الصلاة طلباً للثواب
- ٦١٧ قوله ﷺ في عمرو بن تغلب قصة ربيعة بن كعب معه ﷺ
- ٦١٧ احتساب ابن عمر إبلاً له وراعيها
- ٦١٨ قول ابن عمرو في عمله بعد النبي ﷺ
- ٦١٨ الاجتهاد في العبادة
- ٦١٨ اجتهاد سيدنا محمد رسول الله ﷺ
- ٦١٩ اجتهاد أصحاب النبي ﷺ
- ٦١٩ اجتهاد عثمان وعبد الله بن الزبير في العبادة
- ٦١٩ الشجاعة، شجاعة سيدنا محمد رسول الله ﷺ

- ٦١٩ قول أنس وعلي في شجاعته ﷺ
- ٦٢٠ شجاعته ﷺ يوم حنين وقول البراء
- ٦٢١ الورع - ورع سيدنا محمد رسول الله ﷺ
- ٦٢١ ورع أصحاب النبي ﷺ
- ٦٢١ ورع عمر وعلي
- ٦٢١ التوكل - توكل سيدنا محمد رسول الله ﷺ
- ٦٢١ قصته ﷺ مع الأعرابي الذي أراد قتله وهو نائم
- ٦٢٢ توكل أصحاب النبي ﷺ
- ٦٢٢ توكل علي
- ٦٢٣ الرضا بالقضاء
- ٦٢٣ قول ابن مسعود
- ٦٢٣ التقوى
- ٦٢٣ قول علي في التقوى
- ٦٢٣ قول ابن مسعود في التقوى
- ٦٢٤ الخوف - خوف سيدنا محمد رسول الله ﷺ
- ٦٢٤ خوف ابن مسعود
- ٦٢٤ خوف أبي ذر وأبي الدرداء وابن عمر
- ٦٢٥ خوف معاذ وابن عمر
- ٦٢٦ خوف شداد بن أوس الأنصاري
- ٦٢٦ خوف عائشة
- ٦٢٦ البكاء - بكاء سيدنا محمد رسول الله ﷺ
- ٦٢٧ بكاء أصحاب النبي ﷺ
- ٦٢٧ بكاء أهل الصفة عند نزول آية
- ٦٢٧ بكاء عمر
- ٦٢٧ بكاء ابن عمر
- ٦٢٨ بكاء ابن عباس وعبادة بن الصامت
- ٦٢٨ بكاء عبد الله بن عمرو وأبي هريرة

- ٦٢٩ التفكير والاعتبار - تفكر أصحاب النبي ﷺ
- ٦٢٩ تفكر أبي ريحانة
- ٦٢٩ تفكر أبي الدرداء
- ٦٣٠ محاسبة النفس
- ٦٣٠ قول عمر في هذا الأمر
- ٦٣٠ الصمت وحفظ اللسان - صمت سيدنا محمد رسول الله ﷺ
- ٦٣١ صمت عمار ومعاذ وقول الصديق في لسانه
- ٦٣٢ زجر ابن مسعود للسانه
- ٦٣٢ صمت شداد بن أوس
- ٦٣٣ قول ابن مسعود في خطر اللسان
- ٦٣٣ ترغيب علي وأبي الدرداء في الصمت
- ٦٣٤ قول ابن عمر وأنس في حفظ اللسان
- ٦٣٤ الكلام - كلام سيدنا محمد رسول الله ﷺ
- ٦٣٤ وصف الصحابة لكلامه ﷺ
- ٦٣٦ التبسم والضحك - تبسم سيدنا محمد رسول الله ﷺ وضحكه
- ٦٣٧ ضحكه ﷺ يوم الخندق
- ٦٣٧ ضحكه ﷺ من فعل رجل فقير في رمضان
- ٦٣٨ حديث أبي ذر وابن مسعود في ضحكه
- ٦٣٨ الوقار - وقار النبي ﷺ
- ٦٣٨ وقار معاذ بن جبل
- ٦٣٩ كظم الغيظ
- ٦٣٩ الغيرة
- ٦٣٩ غيرة سعد بن عباد
- ٦٤٠ غيرة عائشة
- ٦٤١ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
- ٦٤١ توضيح أبي بكر على المنبر معنى آية ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾
- ٦٤١ أمر عمر وعثمان المسلمين بالأمر بالمعروف

- ٦٤٢ ترغيب علي في الأمر بالمعروف وترهيبه
- ٦٤٢ أقوال عبد الله بن مسعود في الأمر
- ٦٤٣ قول عدي وأبي الدرداء في هذا الأمر
- ٦٤٣ العزلة
- ٦٤٣ قول ابن مسعود في العزلة ووصيته لرجل ولابنه
- ٦٤٤ رغبة حذيفة وابن عباس وأبي الجهم وأبي الدرداء في العزلة
- ٦٤٤ القناعة
- ٦٤٤ نكاحه ﷺ بعائشة وسودة
- ٦٤٦ نكاحه ﷺ بحفصة بنت عمر
- ٦٤٧ نكاحه ﷺ بأم سلمة
- ٦٤٨ نكاحه ﷺ بأم حبيبة بنت أبي سفيان
- ٦٤٩ نكاحه ﷺ بزينب بنت جحش
- ٦٥١ نكاحه ﷺ بصفية بنت حيي بن أخطب
- ٦٥٣ نكاحه ﷺ بجويرية بنت الحارث الخزاعية
- ٦٥٤ نكاحه ﷺ بميمونة بنت الحارث الهلالية
- ٦٥٥ تزويج النبي ﷺ ابنته فاطمة بعلي
- ٦٥٦ نكاح جليبيب
- ٦٥٧ تزويج علي ابنته أم كلثوم بعمر بن الخطاب
- ٦٥٨ نكاح بلال وأخيه
- ٦٥٨ الإنكار على من تشبه بالكفرة في النكاح
- ٦٥٩ الصداق
- ٦٥٩ نهى عمر عن المغالاة في المهور
- ٦٥٩ فعل عمر وعثمان وابن عمر والحسن بن علي
- ٦٦٠ معاشرة النساء والرجال والصبيان
- ٦٦٠ معاشرة عائشة وسودة بعضهما بعضاً
- ٦٦١ معاشرة النبي ﷺ لعائشة
- ٦٦١ معاشرة نساء النبي ﷺ له ولبعضهن

- ٦٦٢ قصته ﷺ مع نسائه حين أراد طلاقهن
- ٦٦٦ معاشرته ﷺ لعائشة وميمونة
- ٦٦٧ حسن معاشرته ﷺ لامرأة عجوز
- ٦٦٧ معاشرته ﷺ لأنس
- ٦٦٨ معاشرته ﷺ لابنه إبراهيم وللأطفال من آل بيته
- ٦٦٩ معاشرته أصحاب النبي ﷺ
- ٦٦٩ طلبه ﷺ من عبد الله بن عمرو أن يحسن معاشرته زوجته
- ٦٧٠ ما جرى بين سلمان وأبي الدرداء في هذا الشأن
- ٦٧٠ شدة غيرة الزبير بن العوام على زوجته أسماء
- ٦٧١ قصة ابن عباس وزوجته وقول خالته ميمونة
- ٦٧١ بعض قصص الصحابة في المعاشرة
- ٦٧٢ هدي النبي ﷺ وأصحابه في الطعام والشراب
- ٦٧٢ هديه ﷺ في الطعام والشراب
- ٦٧٣ تعليمه ﷺ أصحابه آداب الطعام والشراب
- ٦٧٣ ضيافته ﷺ عند أصحابه
- ٦٧٤ هدي النبي ﷺ وأصحابه في اللباس
- ٦٧٤ وصف الصحابة للباسه ﷺ
- ٦٧٥ فراشه ﷺ
- ٦٧٥ هدي علي في اللباس
- ٦٧٦ هدي عبد الرحمن بن عوف وابن عمر وابن عباس في اللباس

الباب الحادي عشر: باب إيمان الصحابة بالغيب

- ٦٨١ عظمة الإيمان - تبشيره بالجنة من شهد أن لا إله إلا الله
- ٦٨٢ تبشيره ﷺ لمن مات لا يشرك بالله شيئاً
- ٦٨٣ حديث عثمان في تحريم من تشهد على النار
- ٦٨٣ تبشيره ﷺ بالمغفرة لأصحابه الذين شهدوا
- ٦٨٤ تبشيره ﷺ لأصحابه وهو بالكديد

- ٦٨٤ نجاة جماعة من أهل الشهادة من النار
- ٦٨٥ مجالس الإيمان ، تكذيب التجربات والمشاهدات
- ٦٨٥ قصة الرجل الذي استطلق بطنه
- ٦٨٥ قصة عمر مع النبي ﷺ يوم الحديبية
- ٦٨٦ فرحه ﷺ بنزول القرآن عليه بالمغفرة والفتح
- ٦٨٧ قصة نيل مصر في عهد عمر
- ٦٨٨ تقحم العلاء بن الحضرمي البحر بالمسلمين
- ٦٨٩ ما رأى ﷺ حين ضرب الصخرة يوم الخندق وما بشر به
- ٦٩٠ شرب خالد السم وقول نصراني في الصحابة
- ٦٩٠ أقوال الصحابة في أن النصر ليس بالكثرة
- ٦٩١ حقيقة الإيمان وكماله ، الإيمان بذات الله عز وجل وصفاته تبارك وتعالى
- ٦٩١ إكثار صحابي من قراءة سورة الإخلاص
- ٦٩١ تصديقه ﷺ لحبر يهودي تكلم عن الله سبحانه وتعالى
- ٦٩٢ حديث أنس في كيف يحشر الله الناس
- ٦٩٢ نومه ﷺ وأصحابه عن الصلاة بالمشيئة
- ٦٩٢ حديث عائشة في قصة المجادلة
- ٦٩٣ أقوال أبي بكر في الإيمان بالله سبحانه
- ٦٩٤ الإيمان بالقدر
- ٦٩٤ قوله ﷺ لعائشة في ذلك
- ٦٩٤ بكاء أحد الأصحاب وهو يموت لأنه لا يدري ما قدر الله له
- ٦٩٥ مقاطعة ابن عمر لصديق له تكلم في القدر
- ٦٩٥ قول علي في القدر وفيمن تكلم فيه
- ٦٩٦ الإيمان بأشراط الساعة
- ٦٩٦ قول الصديق وابن عباس في الدجال
- ٦٩٦ الإيمان بما هو كائن في القبر والبرزخ
- ٦٩٦ قول أبي بكر وهو على فراش الموت
- ٦٩٧ قول حذيفة وهو على فراش الموت

- الإيمان بالآخرة - وصفه ﷺ للجنة ٦٩٨
- قول أبي موسى في سبب صدّ الناس عن الآخرة ٦٩٨
- الإيمان بما هو كائن يوم القيامة ٦٩٩
- رجاؤه ﷺ أن تكون أمته نصف أهل الآخرة ٦٩٩
- سؤال الزبير النبي ﷺ عن بعض أحوال الآخرة ٧٠٠
- بكاء عبد الله بن رواحة لتذكره آية ٧٠٠
- تخوف عمر من حساب الآخرة ٧٠١
- الإيمان بالجنة والنار ٧٠١
- تصور الصحابة الجنة في مجلسه ﷺ ٧٠١
- تحديثه ﷺ أصحابه عن اليوم الآخر ٧٠٢
- رجاء سعد بن أبي وقاص بدخول الجنة ٧٠٣
- جزع عمرو بن العاص وهو يحتضر ٧٠٣
- ما تقدم من أقوال بعض الصحابة في الإيمان بالجنة والنار ٧٠٤
- اليقين بما وعد الله تبارك وتعالى ٧٠٦
- يقين أبي بكر بما وعد الله في حرب الروم والفرس ٧٠٦
- أقوال أبي بكر وعمر وسعد في اليقين ٧٠٧
- اليقين بما أخبر به رسول الله ﷺ ٧٠٨
- تصديق خزيمة بن ثابت للنبي ﷺ في خصومته ٧٠٨
- تصديق أبي بكر للنبي ﷺ في قصة الإسراء ٧٠٩
- يقين علي فيما أخبره به ﷺ في شأن مقتله ٧٠٩
- يقين عمار فيما أخبره به ﷺ في شأن مقتله ٧١٠
- يقين أبي ذر فيما أخبره به ﷺ في شأن موته ٧١٠
- يقين المغيرة بن شعبة فيما أخبر به ﷺ من النصر ٧١٢
- ما تقدم من كلام الصحابة في اليقين بإخباره ﷺ ٧١٣
- اليقين بمجازاة الأعمال ، قوة إيمان الصحابة أجمعين ٧١٤
- تحمل الصحابة رضي الله عنهم آية ﴿ وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ ﴾ ٧١٤

- ٧١٥ ما فعل الصحابة رضي الله عنهم عندما نزلت: ﴿وَلَمْ يَلْسُوا إِيمَانَهُمْ بَظُلْمٍ﴾ ..
 ٧١٥ ما تقدم من أقوال الصحابة في قوة الإيمان

الباب الثاني عشر: باب اجتماع الصحابة على الصلوات

- ٧١٩ ترغيب النبي ﷺ في الصلاة
- ٧١٩ حديث عثمان وسلمان في ذلك
- ٧١٩ قصة الأخوين اللذين مات أحدهما شهيداً
- ٧٢٠ قوله ﷺ لمن أدى أركان الإسلام
- ٧٢٠ وصيته ﷺ بالصلاة حين حضرته الوفاة
- ٧٢٠ أقوال زيد وحذيفة في الصلاة
- ٧٢١ أقوال ابن مسعود وسلمان وأبي موسى في الصلاة
- ٧٢٢ رغبة النبي ﷺ في الصلاة وشدة اهتمامه بها
- ٧٢٢ قوله ﷺ: جعلت قرة عيني في الصلاة
- ٧٢٢ أقوال الصحابة في قيامه الليل
- ٧٢٣ قصة حذيفة معه ﷺ في قيام الليل
- ٧٢٣ أمره ﷺ في مرضه بأن يصلي أبو بكر بالناس
- ٧٢٥ فرح الصحابة برؤيته ﷺ حين نظر إليهم وأبو بكر يصلي بهم
- ٧٢٥ رغبة أصحاب النبي ﷺ في الصلاة
- ٧٢٥ انتباه عمر من إغمائه حين نودي بالصلاة
- ٧٢٦ رغبة عبد الله بن مسعود في الصلاة
- ٧٢٦ رغبة أبي موسى وأبي هريرة في الصلاة
- ٧٢٦ رغبة أبي طلحة الأنصاري ورجل أنصاري آخر في الصلاة
- ٧٢٧ بناء المساجد
- ٧٢٧ حديث أبي هريرة وطلق بن علي في بناء المسجد النبوي
- ٧٢٧ رغبة النبي ﷺ في أن يكون مسجده كعريش موسى عليه السلام
- ٧٢٨ سجوده ﷺ في الماء والطين في مسجده
- ٧٢٨ توسيع المسجد النبوي في عهد عمر وعثمان

- ٧٢٩ كتاب عمر إلى أمراء الأمصار ببناء المساجد
- ٧٣٠ تنظيف المساجد وتطهيرها
- ٧٣٠ أمره ﷺ ببناء المساجد في البيوت وتطهيرها
- ٧٣٠ المشي إلى المساجد
- ٧٣٠ قصة الأنصاري الذي كان يسعى إلى المسجد
- ٧٣١ نهيه ﷺ عن الإسراع إلى الصلاة
- ٧٣١ لماذا بنيت المساجد وماذا كانوا يفعلون فيها؟
- ٧٣١ إنكار الصحابة على أعرابي بال في المسجد وموقفه ﷺ منه
- ٧٣١ قصته ﷺ مع أصحابه الذين جلسوا يذكرون الله
- ٧٣٢ قصته ﷺ مع نفر الثلاثة وجلسه
- ٧٣٢ انطلاقه ﷺ من المسجد مع أصحابه إلى يهود
- ٧٣٣ وضعه ﷺ سعد بن معاذ في المسجد حين جرح يوم الخندق
- ٧٣٣ نوم أهل الصفة وأبي ذر وبعض الصحابة في المسجد
- ٧٣٤ إنزاله ﷺ وقد ثقيف في المسجد
- ٧٣٥ ما كان يفعله ﷺ وأصحابه في المسجد غير العبادة
- ٧٣٥ ماذا كان النبي ﷺ وأصحابه يكرهون في المساجد
- ٧٣٥ كراهيته ﷺ أن يدخل المسجد من أكل الثوم أو البصل
- ٧٣٦ كراهيته ﷺ التنخم في المسجد
- ٧٣٦ كراهيته ﷺ وأصحابه سل السيف في المسجد
- ٧٣٦ كراهيته ﷺ وأصحابه نشدان الضالة في المسجد
- ٧٣٧ كراهية عمر رفع الصوت واللغط
- ٧٣٧ كراهية ابن مسعود إسناد الظهر إلى قبلة المسجد
- ٧٣٨ اهتمام النبي ﷺ وأصحابه بالأذان
- ٧٣٨ رفضه ﷺ اتخاذ الناقوس والبوق للإعلام
- ٧٣٨ أقوال بعض الصحابة في الأذان والمؤذن
- ٧٣٨ انتظار الصحابة الصلاة حتى ذهب نصف الليل
- ٧٣٩ قوله ﷺ لمن جلس بعد المغرب وبعد الظهر

- ٧٣٩ قوله ﷺ لمن انتظر صلاة العشاء إلى شطر الليل
- ٧٣٩ ترغيبه ﷺ في انتظار الصلاة
- ٧٤٠ قول أنس في نزول: ﴿ نَجَّافِي جُنُوبِهِمْ ﴾
- ٧٤٠ تأكيد الجماعة والاهتمام بها
- ٧٤٠ اهتمامه ﷺ بالجماعة وعدم ترخيصه للأعمى بتركها
- ٧٤٠ قول عبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل في الجماعة
- ٧٤١ إساءة الصحابة الظن فيمن ترك الجماعة
- ٧٤١ قول عمر فيمن شغله قيام الليل عن جماعة الفجر
- ٧٤٢ قول أبي الدرداء في الجماعة وفعل ابن عمر
- ٧٤٢ تسوية الصفوف وترتيبها
- ٧٤٢ اهتمامه ﷺ بتسوية صفوف أصحابه في الصلاة
- ٧٤٣ أمر عمر وعثمان وعلي بتسوية الصفوف
- ٧٤٤ قول ابن مسعود في تسوية الصفوف
- ٧٤٤ اشتغال الإمام بحوائج المسلمين بعد الإقامة
- ٧٤٤ اشتغاله ﷺ بذلك
- ٧٤٤ الإمامة والاقتداء في عهد النبي ﷺ وأصحابه
- ٧٤٤ قول أبي سفيان في طاعة الصحابة للنبي ﷺ
- ٧٤٥ صلاة الصحابة خلف أبي بكر
- ٧٤٦ قول عمر في إمامة أبي بكر
- ٧٤٦ اقتداء الصحابة بالموالي
- ٧٤٦ صلاة فرات بن حيّان في مسجده خلف حنظلة
- ٧٤٧ استخلاف نافع أمير مكة عبد الرحمن على الصلاة بالناس
- ٧٤٧ تأخير المسور إماماً لا يفصح بكلامه
- ٧٤٨ مخالفة أنس لعمر بن عبد العزيز ومخالفة أبي أيوب لمروان
- ٧٤٨ قول أبي هريرة وأنس وعدي في صلاة الصحابة
- ٧٤٩ بكاء النبي ﷺ وأصحابه في الصلاة ، بكاءه ﷺ في الصلاة
- ٧٤٩ بكاء عمر في الصلاة

- الخشوع والخضوع في الصلاة ٧٤٩
- خشوع أبي بكر وعبد الله بن الزبير ٧٤٩
- خشوع ابن عمر في الصلاة ٧٥٠
- اهتمام النبي ﷺ بالسنة والرواتب ٧٥٠
- قول عائشة في سنن النبي ﷺ ٧٥٠
- شدة اهتمامه ﷺ بصلاة الركعتين قبل صلاة الصبح ٧٥١
- اهتمام أصحاب النبي ﷺ بالسنة والرواتب ٧٥١
- اهتمام عمر بالسنة قبل الصبح وقبل الظهر ٧٥١
- اهتمام النبي ﷺ وأصحابه بصلاة التهجد ٧٥٢
- قول عائشة في اهتمامه ﷺ بقيام الليل ٧٥٢
- سؤال سعد بن هشام عائشة عن وتره ﷺ ٧٥٢
- قول ابن عباس في وتر الصحابة ٧٥٣
- تهجد أبي بكر وعمر ٧٥٣
- تهجد عبد الله بن عمر ٧٥٤
- تهجد ابن مسعود ٧٥٤
- اهتمام النبي ﷺ وأصحابه بالنوافل ٧٥٥
- حديث أم هانئ وعائشة في صلاته ﷺ الضحى ٧٥٥
- حثه ﷺ على صلاة الضحى ٧٥٥
- الاهتمام بالنوافل عند دخول المنزل والخروج منه ٧٥٥
- صلاة التراويح ٧٥٦
- ترغيبه ﷺ في صلاة التراويح ٧٥٦
- صلاة أبي بن كعب بالناس التراويح في عهده ﷺ ٧٥٦

الباب الثالث عشر: باب رغبة الصحابة في العلم وترغيبهم به

- ترغيب النبي ﷺ في العلم ٧٥٩
- قوله ﷺ في فضل العالم على العابد ٧٥٩
- ترغيبه ﷺ في طلب العلم ٧٥٩

- ٧٥٩ قوله ﷺ لرجل محترف اشتكى أخأ له
- ٧٦٠ ترغيب أصحاب النبي ﷺ في العلم
- ٧٦٠ ترغيب عبد الله بن مسعود في العلم
- ٧٦٠ ترغيب أبي الدرداء في العلم
- ٧٦٠ رغبة أصحاب النبي ﷺ في العلم
- ٧٦٠ رغبة أبي الدرداء في العلم
- ٧٦١ رغبة عبد الله بن عباس في طلب العلم
- ٧٦١ رغبة أبي هريرة في العلم
- ٧٦٢ حقيقة العلم وما الذي يقع على اسم العلم
- ٧٦٢ ما روي عنه ﷺ في حقيقة العلم
- ٧٦٣ الإنكار والتشديد على من اشتغل في علم آخر
- ٧٦٣ إنكاره ﷺ على قوم فعل ذلك
- ٧٦٣ إنكار ابن عباس على سؤال أهل الكتاب
- ٧٦٤ التأثير بعلم الله تعالى وعلم رسوله ﷺ
- ٧٦٤ تأثر أبي هريرة ومعاوية بحديث للنبي ﷺ
- ٧٦٥ تعليم الدين والإسلام والفرائض
- ٧٦٥ تعليمه ﷺ أبا رفاعه الدين
- ٧٦٦ تعليمه ﷺ لأعرابي
- ٧٦٦ تعليم الصلاة - تعليمه ﷺ الصلاة لأصحابه
- ٧٦٦ تعليمه ﷺ عمر وابن عباس وابن مسعود التشهد
- ٧٦٧ تعليم حذيفة الصلاة لرجل لا يتقنها
- ٧٦٧ تعليم الأذكار والأدعية
- ٧٦٧ تعليمه ﷺ بعض أصحابه
- ٧٦٧ تعليم الأضياف الواردين بالمدينة
- ٧٦٧ أمره ﷺ أصحابه بتعليم وفد عبد القيس
- ٧٦٩ أخذ العلم في السفر
- ٧٦٩ تعليمه ﷺ أمور الدين في سفره في حجة الوداع

- تفسير ابن جرير لقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانُ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا... ﴾ ٧٧٠
- الجمع بين الجهاد والعلم ٧٧١
- قول أبي سعيد في جمع الصحابة بين الغزو والعلم ٧٧١
- الجمع بين الكسب والعلم ٧٧١
- حديث أنس في جمع الصحابة بين الكسب والعلم ٧٧١
- تناوب عمر وجاره الأنصاري على طلب العلم ٧٧١
- قول البراء: ليس كلنا سمع حديث رسول الله ﷺ ٧٧٢
- تعلم الدين قبل الكسب ٧٧٢
- تعليم الرجل أهله ٧٧٣
- قول علي في تفسير ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ ٧٧٣
- أمره ﷺ بتعليم الأهل ٧٧٣
- تعلم الرجل لسان الأعداء وغيره للضرورة الدينية ٧٧٣
- أمره ﷺ زياداً بتعليم لغة اليهود ٧٧٣
- أمر عمر بتعلم علم النجوم والأنساب ٧٧٤
- إرسال الصحابة إلى البلدان للتعليم ٧٧٤
- إرساله ﷺ جماعة من أصحابه إلى عضل والقارة ٧٧٤
- إرساله ﷺ علياً وأبا عبيدة إلى اليمن ٧٧٤
- إرساله ﷺ عمرو بن حزم وأبا موسى ومعاذاً إلى اليمن ٧٧٥
- إرسال عمر عماراً وابن مسعود إلى الكوفة ٧٧٥
- إرسال عمر معاذاً وعبادة وأبا الدرداء إلى الشام ٧٧٦
- الرحلة في طلب العلم ٧٧٧
- رحلة أبي أيوب إلى مصر لسمع حديثاً ٧٧٧
- رحلة عقبة بن عامر إلى مسلمة بن مخلد ورحلة صحابي ٧٧٧
- رحلة عبيد الله بن عدي إلى علي بن أبي طالب وقول ابن مسعود ٧٧٨
- أخذ العلم من أهله والثقات وما حال العلم إذا كان عند غير أهله ٧٧٨
- أقوال عمر وابن مسعود في أخذ العلم عن الأكابر ٧٧٨

- الترحيب والتبشير لطالب العلم ، مجالس العلم ومجالسة العلماء ٧٧٩
- قصة جندب البجلي مع أبي ٧٧٩
- تحديث عمران بن حصين في مسجد البصرة ٧٨٠
- ثناء ابن مسعود على مجالس العلم ٧٨٠
- قول أبي جحيفة وأبي الدرداء في هذا الأمر ٧٨٠
- احترام مجلس العلم وتعظيمه ٧٨٠
- حسن منطقه عليه السلام مع فتى منه أن يسمح له بالزنى ٧٨٠
- أمر عائشة ابن أبي السائب بالتزام ثلاثة أمور ٧٨١
- أدب ابن مسعود في التعليم ٧٨١
- قوله عليه السلام لمعاذ وأبي موسى حين أرسلهما إلى اليمن ٧٨١
- قول أبي سعيد في مجالس الصحابة ٧٨٢
- أدب ابن عباس مع عمر ٧٨٢
- هبة سعيد بن المسيب بن أبي وقاص ٧٨٢
- أدب ابن عمر في تعليمه ٧٨٣
- أقوال ابن مسعود في قول العالم : لا أعلم ٧٨٣
- قصة عثمان بن أبي العاص مع قومه حين قدموا على النبي عليه السلام ٧٨٤
- قول فضالة بن عبيد لأصحابه ٧٨٤
- قول أبي سعيد في مذاكرة العلم ٧٨٤
- سؤال عمر ابن عباس كما عنته سورة النصر ٧٨٥
- سؤال ابن عمر عائشة ٧٨٥
- سؤال نساء الأنصار عن الدين ٧٨٦
- ما كان ينتج عن كثرة السؤال وإنكار ابن مسعود ٧٨٦
- إنكار الصحابة على السؤال فيما لم يكن ٧٨٦
- تعلم القرآن وتعليمه وقراءته على القوم ٧٨٦
- ترغيبه عليه السلام لرجل أخبره أنه اشترى وريح بتعلم القرآن ٧٨٦
- تعليمه عليه السلام أبي بن كعب فضل سورة الفاتحة ٧٨٧
- تعليم أبي موسى القرآن في جامع البصرة ٧٨٧

- ٧٨٧ تعلم ابن عمر سورة البقرة في أربع سنين
- ٧٨٨ تعليم ابن مسعود القرآن للناس
- ٧٨٨ أيُّ قدر من القرآن ينبغي لكل مسلم أن يتعلمه
- ٧٨٨ موعظة ابن مسعود
- ٧٨٩ الاشتغال بأحاديث رسول الله ﷺ وما ينبغي لمن يشتغل بها
- ٧٨٩ سؤال أعرابي النبي ﷺ عن الساعة
- ٧٨٩ تبليغ وابصة حديث النبي ﷺ امتثالاً لأمره
- ٧٩٠ تحديث أبي هريرة في المسجد النبوي
- ٧٩٠ تخرج ابن مسعود من رواية الحديث
- ٧٩٠ قول أبي الدرداء وأنس وابن عمر في روايتهم الحديث
- ٧٩١ ثقة عمران بن حصين في حفظه الحديث
- ٧٩١ تخرج زيد بن أرقم من رواية الحديث حين كبر
- ٧٩١ خوف أبي الدرداء من أن يقال له يوم القيامة: ما عملت
- ٧٩٢ ترغيب معاذ وأنس بالجمع بين العلم والعمل
- ٧٩٢ اتباع السنة واقتداء السلف والإنكار على البدعة
- ٧٩٢ ترغيب أبي بن كعب في ذلك
- ٧٩٣ ترغيب عمر وابن مسعود في ذلك
- ٧٩٣ ترغيب حذيفة القراء بأخذ طريق من كان قبلهم
- ٧٩٤ قول سعد بن أبي وقاص لابنه
- ٧٩٤ قول ابن مسعود: اتبعوا ولا تبتدعوا
- ٧٩٤ قول ابن الزبير لابنه حين قعد مع جماعة
- ٧٩٤ إنكار ابن مسعود على من قص في المسجد
- ٧٩٥ الاحتراز عن اتباع الرأي - قول عمر في هذا
- ٧٩٥ هيئة أبي بكر وعمر لما لا يعلمان
- ٧٩٥ كتاب عمر إلى شريح في هذا الأمر
- ٧٩٥ قول ابن مسعود في الاجتهاد والرأي
- ٧٩٦ اجتهاد ابن عباس وأبي

٧٩٦	 الاحتياط في الفتوى ومن كان يفتي من الصحابة
٧٩٦	 قول عبد الرحمن بن أبي ليلى في احتياط الصحابة
٧٩٧	 قول ابن مسعود وحذيفة في الاحتياط في الفتوى
٧٩٧	 احتياط زيد بن أرقم والبراء
٧٩٧	 فتيا أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف
٧٩٨	 قول أبي موسى للناس عن ابن مسعود
٧٩٨	 من كان يفتي الناس في عهده عليه السلام وفي عهد الخلفاء
٧٩٩	 علوم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
٧٩٩	 قول أبي ذر في سعة علم الصحابة
٨٠٠	 قول عائشة في علم الصديق
٨٠٠	 قول حذيفة في علم عمر
٨٠٠	 قوله صلى الله عليه وسلم في علي
٨٠١	 علم عبد الله بن مسعود
٨٠١	 قول ابن مسعود في معاذ بن جبل
٨٠٢	 أقوال مسروق في علم الصحابة
٨٠٢	 علم عبد الله بن عباس
٨٠٣	 ما قيل عند موت ابن عباس
٨٠٣	 علم ابن عمر
٨٠٣	 علم أبي هريرة
٨٠٣	 علم أم المؤمنين عائشة
٨٠٤	 العلماء الربانيون وعلماء السوء
٨٠٤	 قول ابن مسعود لأصحابه في هذا الأمر
٨٠٤	 قول علي في طلب العلم للدنيا
٨٠٤	 تخوف عمر على الأمة من علماء السوء
٨٠٥	 تحذير حذيفة وابن مسعود العلماء من أبواب الأمراء
٨٠٥	 ذهاب العلم ونسيانه
٨٠٥	 قوله صلى الله عليه وسلم : «هذا أوان يرفع العلم»

- قول ابن مسعود وابن عباس في ذهاب العلم وقول ابن عباس حين بات زيد . ٨٠٦
 تعوده ﷺ من علم لا ينفع ٨٠٦

الباب الرابع عشر: باب رغبة الصحابة في الذكر وترغيبهم به

- ترغيب النبي ﷺ في ذكر الله تبارك وتعالى ٨٠٩
 قوله ﷺ: «ليتخذ أحدكم لساناً ذاكراً» ٨٠٩
 قوله ﷺ: «سبق المفردون» ٨٠٩
 ذكر الله تعالى أنجى الأعمال من النار ٨٠٩
 قوله ﷺ: «لا يزال لسانك رطباً» ٨٠٩
 ترغيب أصحاب النبي ﷺ في الذكر ٨١٠
 ترغيب سلمان في الذكر ٨١٠
 تفضيله ﷺ التسبيح والتحميد والتهليل ٨١٠
 رغبة أنس وأبي موسى في الذكر ٨١٠
 كفارة المجلس ، قوله ﷺ «كفارة المجلس سبحانك اللهم وبحمدك» ٨١٠
 ترغيب ابن عمرو بدعاء كفارة المجلس ٨١١
 تلاوة القرآن العظيم ٨١١
 رغبة عمر بتلاوة القرآن وطلبه من أبي موسى ٨١١
 قراءة السور من القرآن في الليل والنهار والسفر والحضر ٨١٢
 وصيته عقبة بن عامر الجهني بتلاوة الإخلاص ٨١٢
 ماذا كان يقرأ ﷺ قبل النوم ٨١٢
 قول ابن مسعود في قراءة الملك وقول عمر ٨١٣
 تعليمه ﷺ عبد الله بن خبيب قراءة الإخلاص ٨١٣
 قصة أبي بن كعب مع جني ٨١٣
 ذكر الكلمة الطيبة لا إله إلا الله ٨١٤
 قوله ﷺ: «أحق الناس بشفاعتي» ٨١٤
 قول علي في أن لا إله إلا الله هي كلمة التقوى ٨١٤

- ٨١٥ ذكار التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والحوقة
- ٨١٥ إخباره ﷺ عن هذه الأذكار بأنهن الباقيات الصالحات
- ٨١٥ إخباره ﷺ بأن هذه الأذكار وقاية من النار
- ٨١٥ تعليمه ﷺ أعرابياً الذكر
- ٨١٦ إخباره ﷺ أبا ذر عن أحب الكلام إلى الله
- ٨١٦ إخباره ﷺ عن عظيم فضل الحوقة
- ٨١٦ قول إبراهيم عليه السلام في الحوقة
- ٨١٧ قول ابن مسعود في معنى ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾
- ٨١٧ اختيار الجوامع من الأذكار
- ٨١٧ تعليمه ﷺ جويرية ذكراً جامعاً
- ٨١٨ قوله ﷺ في تعظيم شأن كلمات قالها أحد الصحابة
- ٨١٨ الأذكار بعد الصلوات وعند النوم
- ٨١٨ تعليمه ﷺ فقراء الصحابة أذكراً يؤجرون عليها
- ٨١٩ تعليمه ﷺ أبا الدرداء أذكراً يقولها عقب الصلاة
- ٨١٩ تعليمه ﷺ علياً وفاطمة ذكراً يقولانه بعد الصلاة
- ٨٢٠ الأذكار في السفر
- ٨٢٠ أمره ﷺ لمن حملهم على إيل الصدقة للحج بذكر الله
- ٨٢٠ تعليمه ﷺ لرجل ردفه ذكراً يقوله إذا عثرت دابته
- ٨٢١ الصلاة على النبي ﷺ
- ٨٢١ قول أبي بن كعب له ﷺ أجعل لك صلاتي كلها
- ٨٢١ قوله ﷺ في فضل الصلاة عليه
- ٨٢٢ تعليمه ﷺ أصحابه كيف يصلون عليه
- ٨٢٢ الاستغفار
- ٨٢٢ قول ابن عمر في استغفاره ﷺ في المجلس الواحد
- ٨٢٣ ما قاله ﷺ لحذيفة حين اشتكى إليه
- ٨٢٣ قول ابن مسعود في الاستغفار
- ٨٢٣ تخايل ابن عمر الله عز وجل بين عينيه وهو يطوف

الباب الخامس عشر: باب دعوات الصحابة

- آداب الدعاء ٨٢٧
- قصته ﷺ مع رجل كان يدعو بأن تعجل له عقوبته ٨٢٧
- ابتداؤه ﷺ بنفسه حين يدعو ٨٢٧
- رفع اليدين في الدعاء والمسح بهما وجهه ٨٢٧
- جلوس عمر مع جماعة في المسجد ودعاؤهم ٨٢٨
- طلب الدعاء من الصالحين ٨٢٨
- طلبه ﷺ ممن لقي أويس القرني أن يطلب منه الاستغفار ٨٢٨
- الكلمات التي يستفتح بها الدعاء ٨٢٩
- قوله ﷺ لرجل دعا ولأبي عياش ٨٢٩
- قصته ﷺ مع رجلين صليا ودعوا الله ٨٢٩
- دعوات النبي ﷺ لأُمته ٨٣٠
- دعاؤه ﷺ لأُمته وقول الله له ٨٣٠
- دعاؤه ﷺ لأُمته ودعاؤه لعائشة ٨٣٠
- دعاؤه ﷺ لعمر ٨٣٠
- دعاؤه ﷺ لعلي ٨٣١
- دعواته ﷺ لسعد بن أبي وقاص ٨٣١
- دعواته ﷺ لعلي وفاطمة والحسن والحسين ٨٣١
- دعواته ﷺ للحسين ٨٣١
- دعواته ﷺ لعبد الله بن عباس ٨٣٢
- دعواته ﷺ لجعفر وولده وزيد وابن رواحة ٨٣٢
- دعواته ﷺ لأبي سلمة وأسامة ٨٣٣
- دعواته ﷺ لجبرير ٨٣٣
- دعواته ﷺ لأنس بن مالك وغيره من الصحابة ٨٣٣
- دعاؤه ﷺ لضعفة أصحابه ٨٣٤
- دعواته ﷺ بعد الصلوات ٨٣٤
- دعاؤه ﷺ اللهم أعني ذكرك ٨٣٤
- قوله ﷺ: اللهم أنت السلام ومنك السلام ٨٣٥

- ٨٣٥ قول ابن عمر في دعائه ﷺ
- ٨٣٥ حديث أم سلمة وعائشة في دعائه
- ٨٣٦ قول أبي بكر ومعاوية وأبي موسى في دعائه ﷺ عقب الصلاة
- ٨٣٦ قول علي في دعائه ﷺ عقب الصلاة
- ٨٣٦ دعواته ﷺ في الصباح والمساء
- ٨٣٦ قوله ﷺ: اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر
- ٨٣٧ قوله ﷺ: أصبحنا وأصبح الملك لله
- ٨٣٧ قوله ﷺ: أصبحنا على ملة الإسلام
- ٨٣٧ حديث ابن عمر في دعائه ﷺ في الصباح والمساء
- ٨٣٧ ما أمر به ﷺ أبا بكر أن يقوله في الصباح والمساء
- ٨٣٨ دعواته ﷺ عند النوم والانتباه
- ٨٣٨ قوله ﷺ: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا
- ٨٣٨ قوله ﷺ: اللهم فني عذابك
- ٨٣٨ قوله ﷺ: باسم الله وضعت جنبي
- ٨٣٩ قوله ﷺ: اللهم فاطر السموات والأرض
- ٨٣٩ قول البراء في دعائه ﷺ عند النوم
- ٨٣٩ قول حذيفة في هذا الأمر
- ٨٤٠ دعواته ﷺ في المجالس وعند دخول المسجد والبيت
- ٨٤٠ دعاؤه ﷺ حين يقوم من المجلس
- ٨٤٠ دعاؤه ﷺ عند دخول البيت والمسجد والخروج منهما
- ٨٤١ دعواته ﷺ في السفر
- ٨٤١ حديث علي في دعائه ﷺ في السفر
- ٨٤١ حديث ابن عمر والبراء في دعائه ﷺ في السفر
- ٨٤١ دعاؤه ﷺ عند السحر في السفر
- ٨٤٢ دعواته ﷺ في الوداع
- ٨٤٢ قوله ﷺ في الوداع «أستودع الله دينك»
- ٨٤٢ قوله ﷺ في وداع قتادة الرهاوي

٨٤٣	دعواته ﷺ عند الطعام والشراب واللباس
٨٤٣	دعاؤه ﷺ عند الرعد والسحاب والريح
٨٤٤	دعواته ﷺ غير موقته
٨٤٦	جوامع الدعاء
٨٤٦	محبه ﷺ الجوامع من الدعاء وتعليمه لعائشة
٨٤٦	الاستعاذه - ما كان يتعوذ منه النبي ﷺ
٨٤٩	عوذة الجن
٨٤٩	ما قاله النبي ﷺ ليلة كادته الجن
٨٤٩	دعوات الكرب والهم والحزن
٨٤٩	تعليمه ﷺ علياً دعاء الكرب
٨٥٠	دعوات عبد الله بن مسعود
٨٥١	دعوات عبد الله بن عمر
٨٥١	دعوات عبد الله بن عباس
٨٥٢	دعاء فضالة بن عبيد
٨٥٢	دعاء أبي هريرة: اللهم إني أحب لقاءك
٨٥٢	دعاء الصحابة إذا دخلت السنة

الباب السادس عشر: باب خطب الصحابة

٨٥٥	أول خطبة لمحمد رسول الله ﷺ
٨٥٦	خطبته ﷺ لما نزل الحجر في غزوة تبوك
٨٥٦	خطبة له ﷺ لما فتحت مكة
٨٥٧	خطبة أخرى له ﷺ في فتح مكة
٨٥٧	خطباته ﷺ في الحج
٨٦١	خطباته ﷺ في الدجال ومسلمة ويأجوج
٨٦١	خطبة له ﷺ في الدجال يرويها ابن عمر
٨٦٢	خطبة له ﷺ في الدجال يرويها سفينة
٨٦٢	خطبة ثالثة له ﷺ في الدجال

٨٦٣	خطبة له ﷺ في امتناع المدينة ومكة على الدجال
٨٦٣	خطبته ﷺ في مسيلمة الكذاب
٨٦٣	خطبته ﷺ في ذم الغيبة
٨٦٤	خطبته ﷺ في الشكر
٨٦٤	خطبته ﷺ في الحشر
٨٦٥	خطبته ﷺ في الأنصار
٨٦٦	الخطب المتفرقة عن النبي ﷺ
٨٦٧	خطبة جامعة له ﷺ
٨٦٨	كيفية النبي ﷺ وقت الخطبة
٨٦٩	خطبات خليفة رسول الله ﷺ أبي بكر
٨٧٠	خطبات أمير المؤمنين عمر بن الخطاب
٨٧٠	خطبته له في النهي عن المغالاة في المهور
٨٧٠	خطبة له في الجابية يروي بها كلاماً عن النبي ﷺ
٨٧١	خطب متفرقة له رضي الله عنه
٨٧٥	خطبات أمير المؤمنين عثمان بن عفان
٨٧٥	خطب متفرقة له
٨٧٦	خطبات أمير المؤمنين علي بن أبي طالب
٨٧٦	خطبته إذا حضر رمضان
٨٧٦	خطبة له في الكوفة
٨٧٧	خطبة له بليغة نافعة جامعة
٨٧٩	خطبة له يأثر فيها كلاماً عن النبي ﷺ
٨٧٩	خطب له في فضل أبي بكر وعمر
٨٨٠	خطب متفرقة له
٨٨١	خطبات أمير المؤمنين الحسن بن علي
٨٨١	خطبته بعد أن طعن بخنجر
٨٨١	خطبته حين صالح معاوية
٨٨٢	خطبة أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان

- ٨٨٣ خطبات أمير المؤمنين عبد الله بن الزبير
- ٨٨٣ خطبة له متفرقة
- ٨٨٤ خطبات عبد الله بن مسعود
- ٨٨٤ خطب له متفرقة
- ٨٨٥ خطبة عتبة بن غزوان
- ٨٨٥ خطبات حذيفة بن اليمان
- ٨٨٦ خطبة أبي موسى الأشعري
- ٨٨٦ خطبة ابن عباس
- ٨٨٧ خطبة أبي هريرة
- ٨٨٧ خطبة سعد بن عبيد القارئ
- ٨٨٧ خطبة معاذ بن جبل

الباب السابع عشر: باب مواعظ الصحابة

- ٨٩١ مواعظ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب
- ٨٩١ قوله رضي الله عنه: إن الله عبادة يميئون الباطل
- ٨٩١ مواعظ أبي عبيدة بن الجراح
- ٨٩١ مواعظه لجنده
- ٨٩٢ وصيته بعد أن أصابه الطاعون
- ٨٩٢ مواعظ معاذ بن جبل
- ٨٩٣ مواعظ عبد الله بن مسعود
- ٨٩٦ مواعظ سليمان الفارسي
- ٨٩٧ مواعظ أبي الدرداء
- ٨٩٩ مواعظ أبي ذر
- ٨٩٩ مواعظ حذيفة بن اليمان
- ٨٩٩ قوله في ميت الأحياء
- ٩٠٠ قوله: إن القلوب أربعة

٩٠٠	مواعظه في الفتنة وفي أمور أخرى
٩٠١	مواعظ أبي بن كعب
٩٠١	مواعظ عبد الله بن عباس
٩٠٢	مواعظ عبد الله بن عمر
٩٠٣	مواعظ عبد الله بن الزبير

الباب الثامن عشر: باب التأييدات الغيبة للصحابة

٩٠٧	المدد بالملائكة - إمداد الصحابة بالملائكة يوم بدر
٩٠٧	أسر الملائكة وقتالهم المشركين
٩٠٧	فعلهم ذلك يوم بدر
٩٠٨	رؤية ابن عباس لجبريل عليه السلام عند النبي ﷺ
٩٠٨	نزول الملائكة لقرآنهم
٩٠٩	تولي الملائكة بغسل جنائزهم
٩٠٩	غسل الملائكة حنظلة الشهيد
٩١٠	غسل الملائكة سعد بن معاذ
٩١٠	حفاوة الملائكة بجنائزهم
٩١٠	حفاوتهم بوالد جابر
٩١١	حفاوتهم بسعد بن معاذ
٩١١	رعب المشركين يوم حنين
٩١١	بطش الأعداء
٩١١	صد سراقه بن مالك عن النبي ﷺ وصاحبه
٩١٢	إهلاك أريد بن قيس وعامر بن الطفيل
٩١٣	هزيمتهم برميته ﷺ يوم بدر
٩١٤	خسف الأعداء وهلاكهم
٩١٤	ذهاب البصر بدعواتهم
٩١٤	أخذ أبصار شباب من قریش بدعاء النبي ﷺ
٩١٥	ذهاب بصر امرأة بدعاء سعيد بن زيد

- ٩١٥ ذهاب بصر رجل لأنه دعا على الحسين
 ٩١٥ بلوغ صوت أبي قرصافة الآفاق
 ٩١٥ مجيء الجن سواد بن قارب بخير نبوته ﷺ
 ٩١٦ أخذ أبي هريرة وأبي أيوب شيطاناً
 ٩١٧ سماع ابن مسعود لتسبيح الطعام
 ٩١٧ سماعهم حنين الجذع إليه ﷺ
 ٩١٨ إحياء الموتى ، آثار الحياة في شهادتهم
 ٩١٨ قصة شهداء أحد
 ٩١٩ رفع قتلاهم إلى السماء
 ٩١٩ رفع عامر بن فهيرة
 ٩٢٠ حفظ موتاهم
 ٩٢٠ حفظ جسد عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح
 ٩٢٠ تكليم الذئب لراع وإخباره له بخبر النبي ﷺ
 ٩٢١ الإضاءة لهم
 ٩٢١ الإضاءة للحسن والحسين
 ٩٢١ الإضاءة لأسيد بن حضير وعباد بن بشر
 ٩٢١ نزول الغيث بدعواتهم
 ٩٢١ نزول الغيث بدعائه ﷺ
 ٩٢٢ البركة في الماء
 ٩٢٢ البركة في الماء بوضع يده ﷺ فيه ومجه فيه
 ٩٢٣ البركة في الماء بصبه في إناء النبي ﷺ
 ٩٢٤ البركة في الماء بغسل وجهه ويديه ﷺ فيه
 ٩٢٤ البركة في الماء بمسحه ﷺ على إنائه
 ٩٢٥ بركة الطعام في المغازي
 ٩٢٥ البركة في طعام المغازي بدعائه ﷺ
 ٩٢٦ البركة في الطعام بوضع يده ﷺ فيه في حفر الخندق

٩٢٧	البركة في طعامهم في الحضر
٩٢٧	البركة في قصعة الشريد التي أتى النبي ﷺ بها
٩٢٧	البركة في طعام صنعه ﷺ لأهل الصفة
٩٢٨	البركة في الحبوب والثمار
٩٢٨	البركة في شطر وسق شعير
٩٢٨	البركة في رف شعير بقي عند عائشة
٩٢٨	البركة في التمر الذي خلفه والد جابر
٩٢٨	البركة في مزود تمر أعطاه النبي ﷺ أبا هريرة
٩٢٩	البركة في ثمار أنس
٩٣٠	البركة في سمن حمزة بن عمرو الأسلمي
٩٣٠	البركة في شاة خباب بن الارت
٩٣١	رزق الصحابة بدابة بحرية عظيمة
٩٣٢	رزقه ﷺ وأبي بكر من شاة لم ينز عليها الفحل
٩٣٣	رزق خبيب بن عدي العنب وهو سجين
٩٣٣	البركة في الأموال
٩٣٣	البركة في مال أعطاه النبي ﷺ لسلمان
٩٣٤	البركة في مال عروة البارقي
٩٣٤	البركة في مال عبد الله بن هشام
٩٣٤	إبراء الآلام وإزالة الأسقام
٩٣٤	براء أبيض بن حمال من حزازته بمسحه ﷺ عليها
٩٣٤	إبراء حنظلة بن حذيم الأمراض ببركة أصابها
٩٣٥	رؤيتهم النبي ﷺ في المنام
٩٣٥	رؤية عثمان النبي ﷺ

الباب التاسع عشر: باب أسباب النصر الغيبية للصحابة

٩٣٩	تحمل المكروه والشدائد
٩٤٠	التوكل على الله تعالى وتكذيب أهل الباطل ، طلب العز بما أعز الله به
٩٤٠	قصص أمير المؤمنين عمر في هذا الشأن

- ٩٤٠ رعاية أهل الذمة في حال العزة
- ٩٤١ الاعتبار بحال من ترك أمر الله تعالى
- ٩٤١ قول عمر فيمن أتاه بزينة كسرى وسيفه
- ٩٤١ الاستنصار بالله تعالى والقرآن العظيم والأذكار
- ٩٤١ كتاب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص
- ٩٤٢ كتاب أبي بكر إلى أمراء الجند في الشام
- ٩٤٣ الاستخفاف ببهجة الدنيا وزينتها
- ٩٤٣ قصة المغيرة بن شعبه مع ملك الفرس
- ٩٤٤ عدم الالتفات إلى كثرة العدو وما عنده
- ٩٤٤ قول خالد بن الوليد لرجل يوم اليرموك
- ٩٤٤ ماذا قالت الأعداء في غلبة الصحابة عليهم
- ٩٤٤ قول رجل من أهل الردة في شجاعة الصحابة
- ٩٤٥ قول صاحب الإسكندرية لعمرو بن العاص
- ٩٤٦ قول رجل من عظماء الروم لهرقل في أسباب غلبة الصحابة
- ٩٤٦ وصف نصراني عربي للصحابة أمام القبطار
- ٩٤٦ وصف الجاسوس الفارسي للصحابة أمام رستم
- ٩٤٧ قول ملك الصين في الصحابة
- ٩٥١ المحتوى